

تفسير سورة النساء

الكبرى

محمد صالح المنجد

زاد

العبدان
Abekan



تفسير سورة النساء

الكبرى

تفسير أثري تربوي معاصر
تتويهاً للتدبر والعيش مع القرآن

مجلد صالح المنجد

مجموعة نجاد
ZAD GROUP
للنشر

© مجموعة زاد للنشر، ١٤٣٨هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

المنجد، محمد صالح

تفسير سورة النساء. / محمد صالح المنجد. - الرياض، ١٤٣٨هـ

٥٢٨ ص، ١٦،٥ × ٢٤ سم

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٠٤٧-٩١-٠٠

١. القرآن - سورة النساء - تفسير

أ. العنوان
١٤٣٨/٩١٢٩

ديوي: ٢٢٧،٦

الطبعة الأولى

١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م

امتياز التوزيع

العبيكان
Obaikan

المملكة العربية السعودية - الرياض - المحمدية

طريق الأمير تركي بن عبدالعزيز الأول

هاتف: ٤٨٠٨٦٥٤ - فاكس: ٤٨٨٩٠٢٣

هاتف مجاني: ٩٢٠٠٢٠٢٠٧

ص.ب: ٦٢٨٠٧ الرياض ١١٥٩٥

الناشر

مجموعة زاد
ZAD GROUP
للنشر

المملكة العربية السعودية

الخبر - هاتف: ٨٦٥٥٣٥٥

جدة - هاتف: ٦٩٢٩٢٤٢

ص.ب: ١٢٩٢٧١ جدة ٢١٣٥٢

www.zadgroup.net

زاد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحدّه لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وسلّم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

وبعد،

فإن شرف العلم إنما يُنال بشرف ما يتعلّق به، وبموضوعه، وغايته، وشِدّة الاحتياج إليه.

ولذا، فتفسير القرآن الكريم، وتعلّمه وتعليمه؛ من أشرف ما تُصرف فيه الأوقات، وتُبدل فيه الأموال، وأصحابه هم كالنّاج على الرّؤوس، وكالشمس للدنيا.

فالقرآن الكريم هو كلامُ الله تبارك وتعالى، ووحيه إلى نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ورسالته إلى خلقه.

وهو هدى، ورحمة، ونور، وبلاغ، وبصائر، وذكر، وفرقان، وموعظة، قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧].

وأهل القرآن -تعلّمًا وتعليمًا- هم خير الناس؛ كما ثبت في الحديث: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»^(١).

ومن المعلوم أن كُتب التفسير قد كُثرت، وبُسِطت، واختُصرت، وتنوّعت مشاربها، واختلفت مناهج أصحابها.

(١) رواه البخاري (٥٠٢٧).

وقد جرت المحاولة في هذا التفسير أن يكون تفسيراً قرآنياً - يفسر القرآن بالقرآن -، أثرياً، تربوياً، دعوياً، عصرياً، واقعياً، يُسهّل تدبّر كتاب الله، والانتفاع بآياته ومواعظه، والعيش مع القرآن، ويربط القرآن بواقع الناس، ويكون - مع كل هذا - مُصاغاً بأسلوب سهلٍ ميسرٍ، يجمع بين الأصالة والمعاصرة - أصالة القديم وجِدَّة الحديث -، ومناسباً لعموم الراغبين من طبقات المجتمع المختلفة.

أهدافُ هذا التفسير:

- رَبُّطُ الناس بكلام ربهم عزَّ وجلَّ.
 - إبراز هدايات القرآن المختلفة للتي هي أقوم، في جميع المجالات: العقائد، الأحكام، المعاملات، الآداب، الرقائق، ... إلخ.
 - التربية على استنباط الفوائد، والنُّكْت، والأحكام، واللِّطَائِف، والإشارات القرآنيَّة من الآيات، وربُّط القرآن بالواقع، بطريقةٍ سهلةٍ، من خلال مئات الفوائد والاستنباطات واللِّطَائِف الماثرة في ثنايا التفسير.
 - الاهتمام بأسباب النُّزول، واختيار أصحِّ الروايات الواردة في الباب، واستنباط الفوائد والعبر منها.
 - الإشارة إلى كثيرٍ من المستجدَّات؛ كربط القرآن بحياة الناس، والرَّد على الشُّبهات، ونحو ذلك.
 - خدمة الدُّعاة والتربويين من خلال ربط التفسير بالدعوة والتربية.
- ونسأل الله تعالى التوفيق، والسَّداد، والقبول.
- والحمد لله ربِّ العالمين، وصلى الله وسلَّم على نبيِّنا محمَّد وآله وصحبه.





تمهيد

بَيْنَ يَدَيِ السُّورَةِ:

سُورَةُ النَّسَاءِ مِنْ أَعْظَمِ سُورِ الْقُرْآنِ، وَهِيَ مِنَ السَّبْعِ الطَّوَالِ، تَتَمَيَّزُ بِطُولِ الْآيَاتِ؛ لِيُنَاسِبَ ذَلِكَ كَافَّةً مَا تُعَالِجُهُ مِنْ قَضَايَا، وَمَا تَطْرُقُ مِنْ أَحْكَامٍ. وَقَدْ نَاقَشَتْ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْوَالِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، وَأُمُورِ الْأَمْوَالِ، وَالْمَوَارِيثِ، وَحَثَّتْ عَلَى تَقْوَى اللَّهِ، وَحُسْنِ الْإِنَابَةِ إِلَيْهِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ، وَنَهَتْ عَنِ الظُّلْمِ، وَأَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، وَتَضَمَّنَتْ أَنْمُودَجًا صَالِحًا، لِلتَّعَامُلِ بِالْحِكْمَةِ مَعَ الْمَشَاكِلِ الْأَسْرِيَّةِ، فِي حِرْصٍ تَامٍّ عَلَى لِمِ الشَّمْلِ، وَجَمْعِ الْكَلِمَةِ، وَعَدَمِ الْإِخْتِلَافِ، وَالسَّعْيِ الْحَكِيمِ فِي الْحِفَاطِ عَلَى الْبُنْيَانِ الْأَسْرِيِّ، وَالْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ الصَّغِيرِ، الَّذِي يَهْمُ كُلُّ مُسْلِمٍ فِي خَاصَّةٍ نَفْسِهِ، وَفِي مَن يَهْتَمُّ بِأَمْرِهِ، وَفِي هَذَا: الْحِرْصُ التَّامُّ عَلَى الْبُنْيَانِ الْمُتَكَامِلِ لِلْمُجْتَمَعِ الْكَبِيرِ، وَمُعَالَجَةُ مُشْكَلاتِهِ، وَتَصَدُّعَاتِهِ.

وَتَحَدَّثَتِ السُّورَةُ عَنْ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ، وَأُصُولِهِ، مِنْ: الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْإِيمَانِ بِالْقَدْرِ، وَذَلِكَ فِي أَخْصَرِ عِبَارَةٍ، بِأَتَمِّ بَيَانٍ.

كَمَا تَعَرَّضَتْ لِلرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ، وَبَيَانِ مَخَازِبِهِمْ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ ضَلَالَاتِهِمْ، وَأَنْحِرَافَاتِهِمْ عَنْ صِرَاطِ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ.

وَحَثَّتْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَطَاعَةِ أَوْلِي الْأَمْرِ، وَوَجَّهَتْ بِكَلِمَةٍ سَوَاءٍ، وَخُطَّةٍ فَضْلٍ، عِنْدَ حُصُولِ الْإِخْتِلَافِ، وَالنِّزَاعِ: أَنْ يُرَدَّ ذَلِكَ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، مُحَدَّرَةً

-أشدَّ التَّحذِيرِ- مِنْ التَّحَاكُمِ إِلَى الطَّاعُوتِ، وَبَيَّنَّتْ أَنَّ مَنْ أَوَّلَ مَنْ يَصُدُّ عَنِ التَّحَاكُمِ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيُعْرِضُ عَنْهُ: أَهْلُ النُّفَاقِ، فَإِنَّهُمْ يُعْرِضُونَ إِعْرَاضًا، وَيَصُدُّونَ صُدُودًا، فَفَضَّحَتْهُمْ، وَكَشَفَتْ حَاهِمَهُمْ، وَعَوَّلَتْ عَلَى أَهْلِ الإِسْتِقَامَةِ، وَالطَّاعَةِ، فِي الْهُدَايَةِ، وَالْفَضْلِ، وَالْأَجْرِ، وَحُسْنِ الْمَالِ.

ثُمَّ تَحَدَّثَتِ السُّورَةُ عَنِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَفَضْلِ الْمُجَاهِدِينَ.

وَتَحَدَّثَتْ عَنِ الْوُضُوءِ، وَالتَّيْمُمِ، وَقَصْرِ الصَّلَاةِ، وَصَلَاةِ الْخَوْفِ.

وَبَيَّنَّتْ عِظَمَ الشُّرْكِ بِاللَّهِ، وَأَنَّهُ ضَلَالٌ مُبِينٌ، وَأَنَّ مَنْ مَاتَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ، وَقَدْ أَسْلَفَتِ السُّورَةُ الْحِصْنَ عَلَى التَّوْبَةِ، وَأَعْقَبَتْ بَعْدَ ذِكْرِ الشُّرْكِ بَيَانَ دُخُولِ عَصَاةِ الْمُؤَحِّدِينَ فِي مَشِيئَةِ أَرْحَمِ الرَّاحِمِينَ.

ثُمَّ حَدَّرَتْ مِنْ وِلَايَةِ الشَّيْطَانِ، وَبَيَّنَّتْ أَنَّ وِلَايَتَهُ أَخْسَرُ الْخُسْرَانِ، وَتَهَتْ عَنِ اتِّخَاذِ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَيَّنَّتْ أَنَّ اللَّهَ يَفْتَحُ أَبْوَابَ رَحْمَتِهِ لِمَنْ تَابَ مِنْ أَهْلِ مَعْصِيَتِهِ -وَلَوْ كَانَ مُشْرِكًا، أَوْ مُنَافِقًا-.

ثُمَّ تَجَبَّبَ عَرَجَلٌ إِلَى عِبَادِهِ، بِتَنْزِيهِهِ عَنِ التَّشْفِي، وَمُواخَذَةِ أَهْلِ مَعْصِيَتِهِ، لِمَجَرَّدِ إِرَادَةِ التَّعْذِيبِ، وَالْمَهَانَةِ؛ فَهُوَ سُبْحَانَهُ وَقَالَى أَرْحَمُ بِعَبْدِهِ مِنَ الْأُمِّ بِوَلَدِهَا، فَلَا يُعَذِّبُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا مَنْ جَحَدَ نِعْمَتَهُ، وَكَفَرَ مِثَّتَهُ، وَلَمْ يُؤَدِّ شُكْرَهُ، وَسَعَى فِي مَعْصِيَتِهِ، وَتَرَكَ أَمْرَهُ، وَمَاتَ شَارِدًا عَلَى رَبِّهِ، غَيْرَ مُنِيبٍ إِلَيْهِ، وَقَدْ فَتَحَ لَهُ أَبْوَابَ رَحْمَتِهِ، وَحَثَّهُ عَلَى الرَّجُوعِ إِلَيْهِ، وَنَهَاةً عَنْ وِلَايَةِ عَدُوِّهِ، فَعَادَى فِي وِلَايَتِهِ مُحِبَّهُ، وَوَالَى فِي عِدَاوَتِهِ بَغِيضَهُ.

ثُمَّ عَادَتِ السُّورَةُ إِلَى بَيَانِ أَنَّ ظُلْمَ النَّفْسِ بِالْعِضْيَانِ، هُوَ سَبَبُ الْخُسْرَانِ، وَالْحِرْمَانِ، وَأَنَّ أَهْلَ التَّوْحِيدِ، وَالْإِيمَانِ، هُمْ أَهْلُ الْفَضْلِ، وَالْأَجْرِ، وَالْإِحْسَانِ.

ثُمَّ تَحَدَّثَتْ فِي خَوَاتِيمِهَا عَنْ تَمَامِ الإِعْذَارِ، بِقِيَامِ حُجَّةِ الْبُرْهَانِ الرَّبَّانِيِّ، وَنُزُولِ الْهُدَايَةِ، وَالنُّورِ الْمُبِينِ، فَانْفَصَلَ النَّاسُ عَلَى فَرِيقَيْنِ، وَانْفَضَّ الْجَمْعُ إِلَى مَالَيْنِ.

ثُمَّ اخْتِصِمَتِ السُّورَةُ بِحُكْمِ مِنَ الْأَحْكَامِ الْفَرَضِيَّةِ، بُتَّ فِيهِ الْبَيَانُ بِقِيَامِ الْحُجَّةِ، فِي سِيَاقِ تَرْغِيبٍ، وَمُحِبَّةٍ؛ فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾، «أَي: يُبَيِّنُ لَكُمْ أَحْكَامَهُ الَّتِي

تَحْتَاجُوهَا، وَيُوضِّحُهَا، وَيَشْرَحُهَا لَكُمْ، فَضْلًا مِنْهُ، وَإِحْسَانًا؛ لِكَيْ تَهْتَدُوا بِبَيَانِهِ، وَتَعْمَلُوا بِأَحْكَامِهِ، وَلِتَلَّا تَصِلُوا عَنِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؛ بِسَبَبِ جَهْلِكُمْ، وَعَدَمِ عِلْمِكُمْ»^(١).

فَمَا أَوْسَعَ رَحْمَةَ اللَّهِ! وَمَا أَعْظَمَ فَضْلَهُ عَلَى عِبَادِهِ - جَلَّ وَعَلَا -! لَهُ النُّعْمَةُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الشَّانُ الْحَسَنُ كُلُّهُ، لَا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ، هُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَمَا أَثْنَى عَلَى نَفْسِهِ.

قَالَ الْحَافِظُ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «تَضَمَّنَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ أَحْكَامَ الْأَسْبَابِ الَّتِي بَيْنَ النَّاسِ، وَهِيَ نَوْعَانِ: مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ، وَمَقْدُورَةٌ لَهُمْ، كَالنِّسَبِ، وَالصُّهْرِ؛ وَهَذَا افْتِتِحَتْ بِقَوْلِهِ: ﴿أَتَقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾، فَانظُرْ هَذِهِ الْمُنَاسَبَةَ الْعَجِيبَةَ فِي الْإِفْتِاحِ، وَبِرَاعَةِ الْإِسْتِهْلَالِ؛ حَيْثُ تَضَمَّنَتِ الْآيَةُ الْمُفْتَتِحُ بِهَا مَا أَكْثَرَ السُّورَةَ فِي أَحْكَامِهِ، مِنْ: نِكَاحِ النِّسَاءِ، وَمَحْرَمَاتِهِ، وَالْمَوَارِيثِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَرْحَامِ، وَأَنَّ ابْتِدَاءَ هَذَا الْأَمْرِ كَانَ بِخَلْقِ آدَمَ، ثُمَّ خَلَقَ زَوْجَهُ مِنْهُ، ثُمَّ بَثَّ مِنْهَا رِجَالًا، وَنِسَاءً، فِي غَايَةِ الْكَثْرَةِ»^(٢).

وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْغِرْنَاطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «تَضَمَّنَتِ السُّورَةُ ابْتِدَاءَ الْأَمْرِ، وَانْتِهَاءَهُ، فَأَعْلَمَنَا بِكَيْفِيَّةِ النِّكَاحِ، وَصُورَةِ الْإِعْتِصَامِ، وَكَيْفِيَّةِ تَنَاوُلِ الْإِضْلَاحِ فِيمَا بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، عِنْدَ التَّشَاجُرِ، وَالشَّقَاقِ، وَبَيَّنَّ لَنَا مَا يُنْكَحُ، وَمَا لَا يُنْكَحُ، وَمَا أُبِيحَ مِنَ الْعَدَدِ، وَحُكْمَ مَنْ لَمْ يَجِدِ الطَّوْلَ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَذَا، إِلَى الْمَوَارِيثِ، فَصَلَّ ذَلِكَ كُلُّهُ، إِلَّا الطَّلَاقُ؛ لِأَنَّ أَحْكَامَهُ قَدْ تَقَدَّمَتْ، وَلِأَنَّ بِنَاءَ هَذِهِ السُّورَةِ عَلَى التَّوَاصُلِ، وَالِاتِّتِلَافِ، وَرَعْيِ حُقُوقِ ذَوِي الْأَرْحَامِ، وَحِفْظِ ذَلِكَ كُلُّهُ إِلَى حَالَةِ الْمَوْتِ الْمَكْتُوبِ عَلَيْنَا.

وَنَاسَبَ هَذَا الْمَقْصُودُ مِنَ التَّوَاصُلِ، وَالِإِلْفَةِ، مَا افْتِتِحَتْ بِهِ السُّورَةُ مِنْ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَتَقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ بِالِاتِّتَامِ، وَالْوَصْلَةِ؛ وَهَذَا خَصَّتْ حُكْمَ تَشَاجُرِ الزَّوْجَيْنِ بِالْإِعْلَامِ بِصُورَةِ الْإِضْلَاحِ، وَالْعَدْلِ؛ إِبْقَاءً لِذَلِكَ التَّوَاصُلِ، فَلَمْ يَكُنِ الطَّلَاقُ لِيُنَاسِبَ هَذَا، فَلَمْ يَقَعْ لَهُ هُنَا ذِكْرٌ، وَلَا إِيْءَاءٌ.

وَلِكَثْرَةِ مَا يَعْرِضُ مِنْ رَعْيِ حُظُوظِ النُّفُوسِ عِنْدَ الزَّوْجَةِ، وَمَعَ الْقَرَابَةِ، وَيَدْقُ ذَلِكَ وَيَغْمُضُ؛ لِذَلِكَ تَكَرَّرَ كَثِيرًا فِي هَذِهِ السُّورَةِ الْأَمْرُ بِالِاتِّقَاءِ، وَبِهِ افْتِتِحَتْ.

(١) تَفْسِيرُ السَّغْدِيِّ (ص ٢١٧).

(٢) الْإِتِّقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ (٣/ ٣٨٢).

ثُمَّ حَدَّثَتِ السُّورَةُ مِنْ حَالِ مَنْ صَمَّمَ عَلَى الْكُفْرِ، وَحَالِ الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى، وَالْمُنَافِقِينَ، وَذَوِي التَّقَلُّبِ فِي الْأَدْيَانِ؛ بَعْدًا عَنِ الْيَقِينِ، كُلُّ ذَلِكَ تَأْكِيدٌ لِأَمْرٍ بِهِ مِنَ الْإِتْقَاءِ. وَالتَّحَمَّتِ الْآيَاتُ إِلَى الْحَتْمِ بِالْكَلاَلَةِ مِنَ الْمَوَارِيثِ الْمُتَقَدِّمَةِ^(١).

وَقَالَ ابْنُ عَاشُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مُعْظَمُ مَا فِي سُورَةِ النَّسَاءِ شَرَائِعُ تَفْصِيلِيَّةٌ، فِي مُعْظَمِ نَوَاحِي حَيَاةِ الْمُسْلِمِينَ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، مِنْ نُظْمِ الْأَمْوَالِ، وَالْمُعَاشَرَةِ، وَالْحُكْمِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَدْ اشْتَمَلَتْ عَلَى أَغْرَاضٍ، وَأَحْكَامٍ كَثِيرَةٍ، أَكْثَرُهَا تَشْرِيعُ مُعَامَلَاتِ الْأَقْرَبَاءِ، وَحُقُوقِهِمْ، فَكَانَتْ فَاتِحَتُهَا مُنَاسِبَةً لِذَلِكَ، بِالتَّذْكِيرِ بِبِنْعَمَةِ خَلْقِ اللَّهِ، وَأَنَّهْمُ مُحَقَّقُونَ بِأَنْ يَشْكُرُوا رَبَّهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَأَنْ يُرَاعُوا حُقُوقَ النَّوعِ الَّذِي خُلِقُوا مِنْهُ، بِأَنْ يَصِلُوا أَرْحَامَهُمْ الْقَرِيبَةَ، وَالْبَعِيدَةَ، وَبِالرَّفْقِ بِضِعْفَاءِ النَّوعِ مِنَ الْيَتَامَى، وَيُرَاعُوا حُقُوقَ صِنْفِ النَّسَاءِ مِنْ نَوْعِهِمْ، بِإِقَامَةِ الْعَدْلِ فِي مُعَامَلَاتِهِنَّ، وَالْإِشَارَةَ إِلَى عُقُودِ النِّكَاحِ، وَالصَّدَاقِ، وَشَرَعِ قَوَانِينِ الْمُعَامَلَةِ مَعَ النَّسَاءِ، فِي حَالَتِي الْإِسْتِقَامَةِ، وَالْإِنْجِرَافِ، مِنْ كِلَا الزَّوْجَيْنِ، وَمُعَاشَرَتِهِنَّ، وَالْمُصَالِحَةِ مَعَهُنَّ، وَبَيَانِ مَا يَحِلُّ لِلتَّرْوِجِ مِنْهُنَّ، وَالْمُحَرَّمَاتِ بِالْقَرَابَةِ، أَوْ الصُّهْرِ، وَأَحْكَامِ الْجَوَارِي بِمِلْكِ الْيَمِينِ. وَكَذَلِكَ حُقُوقُ مَصِيرِ الْمَالِ إِلَى الْقَرَابَةِ، وَتَقْسِيمِ ذَلِكَ، وَحُقُوقُ حِفْظِ الْيَتَامَى فِي أَمْوَالِهِمْ، وَحِفْظِهَا لَهُمْ، وَالْوَصَايَةَ عَلَيْهِمْ.

ثُمَّ أَحْكَامُ الْمُعَامَلَاتِ بَيْنَ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْأَمْوَالِ، وَالِدَّمَاءِ، وَأَحْكَامُ الْقَتْلِ عَمْدًا، وَخَطَأً، وَتَأْصِيلُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فِي الْحُقُوقِ، وَالِدِّفَاعِ عَنِ الْمُعْتَدَى عَلَيْهِ، وَالْأَمْرُ بِإِقَامَةِ الْعَدْلِ بِدُونِ مُصَانَعَةٍ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْ اتِّبَاعِ الْهَوَى، وَالْأَمْرُ بِالْبِرِّ، وَالْمُؤَاسَاةِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَاتِ، وَالتَّمْهِيدُ لِتَحْرِيمِ شُرْبِ الْخَمْرِ.

وَطَائِفَةٌ مِنْ أَحْكَامِ الصَّلَاةِ، وَالطَّهَارَةِ، وَصَلَاةِ الْخَوْفِ. ثُمَّ أَحْوَالُ الْيَهُودِ؛ لِكَثْرَتِهِمْ بِالْمَدِينَةِ، وَأَحْوَالُ الْمُنَافِقِينَ، وَفَضَائِحُهُمْ، وَأَحْكَامُ الْجِهَادِ؛ لِذَفْعِ سُوكَةِ الْمُشْرِكِينَ. وَأَحْكَامُ مُعَامَلَةِ الْمُشْرِكِينَ، وَمَسَاوِيهِمْ، وَوُجُوبُ هِجْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ مَكَّةَ، وَإِبْطَالُ مَآثِرِ الْجَاهِلِيَّةِ.

(١) البرهان في تناسب سور القرآن (ص ١٩٩-٢٠٠)، بتصرف يسير.

وَقَدْ تَحَلَّلَ ذَلِكَ مَوَاعِظُ، وَتَرْغِيبٌ، وَمَهْيٌ عَنِ الْحَسَدِ، وَعَنْ تَمَنِّي مَا لِلْغَيْرِ مِنَ الْمَزَايَا الَّتِي حُرِّمَ مِنْهَا مَنْ حُرِّمَ بِحُكْمِ الشَّرْعِ، أَوْ بِحُكْمِ الْفِطْرَةِ. وَالتَّرْغِيبُ فِي التَّوَسُّطِ فِي الْخَيْرِ، وَالْإِصْلَاحِ، وَبَثَّ الْمَعْبِئَةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ»^(١).

وَقَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ: «ابْتَدَأَتْ هَذِهِ السُّورَةُ بِذِكْرِ أَصْلِ خَلْقَةِ بَنِي آدَمَ، مِنْ مَاذَا خُلِقُوا؟ ثُمَّ ذَكَرَتْ الْأَرْحَامَ، وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا مِنَ الْمَوَارِيثِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، ثُمَّ ذَكَرَتْ مَا يَتَعَلَّقُ بِالنِّكَاحِ؛ لِأَنَّ النِّكَاحَ صِلَةٌ بَيْنَ النَّاسِ، كَمَا أَنَّ الْقَرَابَةَ صِلَةٌ بَيْنَ النَّاسِ، كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ [٥٤]»، ثُمَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِمُخَاطَبَةِ الْيَهُودِ، وَالْمُنَافِقِينَ، ثُمَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَحْوَالِ النِّزَاعِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ.

وَهَذِهِ السُّورَةُ هِيَ السُّورَةُ الرَّابِعَةُ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ، وَالْبَقَرَةِ، وَآلِ عِمْرَانَ، وَقَدْ وَرَدَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ الْبَقَرَةَ، ثُمَّ النِّسَاءَ، ثُمَّ آلَ عِمْرَانَ^(٢)، وَهَذَا التَّرْتِيبُ كَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، ثُمَّ رُبِّبَتْ فِي الْأَخِيرِ هَكَذَا: الْبَقَرَةُ، ثُمَّ آلَ عِمْرَانَ، ثُمَّ النِّسَاءَ، وَاسْتَقَرَّ عَلَى ذَلِكَ الْمُصْحَفُ، الَّذِي جَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٣).

ذَكَرَ مَا وَرَدَ فِي فَصَائِلِ سُورَةِ النِّسَاءِ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ الْأَوَّلَ؛ فَهُوَ حَبْرٌ»^(٤).

الْحَبْرُ - وَكَذَا: الْحَبْرُ -: الْعَالِمُ، وَالْجَمْعُ: أَحْبَارٌ، وَحُبُورٌ^(٥).

وَعَنْ وَاثِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَةِ السَّبْعَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الزَّبُورِ الْمِثِينَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمَثَانِي، وَفُضِّلْتُ بِالْمُفْصَلِ»^(٦).

(١) التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ (٤/٢١٢-٢١٤).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٧٧٢).

(٣) تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ (١/٧-٨).

(٤) رَوَاهُ أَحْمَدُ (٤٣/٢٤٤٤)، وَالْحَاكِمُ (٢٠٧٠)، وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (٢٣٠٥).

(٥) لِسَانُ الْعَرَبِ (٤/١٥٧)، تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٥/٢٣)، مَجْمَلُ اللَّغَةِ (ص ٢٦٠).

(٦) رَوَاهُ أَحْمَدُ (١٦٩٨٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٨٠٠٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الشُّعَبِ (٢١٩٢)، وَالطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (١/١٠٠)، وَحَسَّنَهُ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ.

قَالَ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «السَّبْعُ الطُّوْلُ: البَقْرَةُ، وَآلُ عِمْرَانَ، وَالنِّسَاءُ، وَالْمَائِدَةُ، وَالْأَنْعَامُ، وَالْأَعْرَافُ، وَيُونُسُ، فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ هَذِهِ السُّورَةُ السَّبْعُ الطُّوْلُ؛ لِطُولِهَا عَلَى سَائِرِ سُورِ الْقُرْآنِ.

وَأَمَّا «الْمِثُونُ»: فَهِيَ مَا كَانَ مِنْ سُورِ الْقُرْآنِ عَدَدُ أَبِي مِثَّةٍ آيَةٍ، أَوْ تَزِيدُ عَلَيْهَا شَيْئًا، أَوْ تَنْقُصُ مِنْهَا شَيْئًا يَسِيرًا.

وَأَمَّا «الْمَثَانِي»: فَإِنَّهَا مَا نَتَى الْمِثْنَ فَتَلَاهَا، وَكَانَ الْمِثُونُ لَهَا أَوَائِلَ، وَكَانَ الْمَثَانِي لَهَا ثَوَائِي. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْمَثَانِي سُمِّيَتْ مَثَانِي؛ لِتَثْنِيَةِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ فِيهَا الْأَمْثَالَ، وَالْخَبَرَ، وَالْعِبَرَ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١).

وَعَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَتَحَ الْبَقْرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ، ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ، فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ، فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ، فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مَتْرُسَلًا، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ»، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى»، فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ^(٢).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أُوتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي: السَّبْعُ الطُّوْلُ»^(٣).

وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ^(٤) عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَهَذَا نَصٌّ فِي أَنَّ الْفَاتِحَةَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، وَلَكِنْ لَا يُنَافِي وَصْفَ غَيْرِهَا مِنَ السَّبْعِ الطُّوْلِ بِذَلِكَ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ هَذِهِ الصِّفَةِ، كَمَا لَا يُنَافِي

(١) تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (١/١٠٣).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٧٧٢).

(٣) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ (٩١٥)، وَالطَّبْرِيُّ (١٧/١٢٩)، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٤) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (٤٤٧٤).

وَصَفَ الْقُرْآنَ بِكَمَالِهِ بِذَلِكَ أَيْضًا، كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَابًا﴾ [الزمر: ٢٣]، فَهُوَ مَثَابِي مِنْ وَجْهِهِ، وَمُتَشَابِهٌ مِنْ وَجْهِهِ، وَهُوَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ^(١).

وَعَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «تَعَلَّمُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةَ النَّسَاءِ، وَسُورَةَ الْمَائِدَةِ، وَسُورَةَ الْحَجِّ، وَسُورَةَ النُّورِ، فَإِنَّ فِيهِنَّ الْفَرَائِضَ»^(٢).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِنَّ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ لِحُمْسِ آيَاتٍ، مَا يَسِّرُنِي أَنْ لِي بِهَا الدُّنْيَا، وَمَا فِيهَا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٣)، ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾^(٤)، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾^(٥)، ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(٦).

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «مَا يَسِّرُنِي أَنْ لِي بِهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٣).

وَعَنْهُ - أَيْضًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يَقْرَأَ أَحَدُهُمْ هَذِهِ الْآيَاتِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرَ اللَّهَ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ﴾، ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾، ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَجِيئَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾»^(٤).

(١) تفسير ابن كثير (٤/٥٤٧).

(٢) رواه الحاكم في المستدرک (٣٤٩٣)، والبيهقي في الشعب (٢٢٢٦)، وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي. وقوله: «فإن فيهن الفرائض» يقصد: ما فرض الله على عباده، من: الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، وغير ذلك من العبادات.

(٣) رواه الحاكم (٣١٩٤)، وقال: «هذا إسناد صحيح، إن كان عبد الرحمن سمع من أبيه، فقد اختلف في ذلك». ووافقه الذهبي، وله شاهد، رواه البيهقي في شعب الإبان (٣٤٣/٩) وهناد في الزهد (٤٥٤/٢)، عن بشير الأزدي، قال: قال عبد الله هو ابن مسعود: «أزبع آيات في كتاب الله أحب إلي من حمر النعم»، قال: قالوا له: «وأين هي؟»، قال: «إذا مر بين العلماء عرفوهم»، قال: قالوا: «في أي سورة؟»، قال: «في سورة النساء... فذكرهن إلا قوله سبحانه وتعالى: ﴿...﴾. وإسناده ضعيف؛ لجهالة بشير الأزدي، ولكن لا بأس به في الشواهد.

(٤) رواه البيهقي في الشعب (١٩٢٦)، وإسناده ضعيف، وله شاهد رواه سعيد بن منصور في التفسير (٥٢٦)، =

وَعَنْهُ - أَيضاً - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي، وَافْتَتَحَ النِّسَاءَ فَسَجَّلَهَا^(١)، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ؛ فَلْيَقْرَأْ قِرَاءَةَ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ»، ثُمَّ قَعَدَ، ثُمَّ سَأَلَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «سَلْ تُعْطَهُ، سَلْ تُعْطَهُ» فَقَالَ - فِيهَا سَأَلَ - : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيْمَانًا لَا يَرْتَدُّ، وَنَعِيمًا لَا يَنْفَدُ، وَمُرَافَقَةً نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَّةِ الْخُلْدِ. فَاتَى عُمَرُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يُبَشِّرُهُ فَوَجَدَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَارِجًا، وَقَدْ سَبَقَهُ، فَقَالَ: «إِنْ فَعَلْتَ، لَقَدْ كُنْتَ سَبَّاقًا بِالْخَيْرَاتِ»^(٢).

وَعَنْهُ - أَيضاً - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَنْ قَرَأَ آلَ عِمْرَانَ فَهُوَ غَنِيٌّ، وَالنِّسَاءَ مَحْبَرَةٌ»^(٣).

وَعَنْهُ - أَيضاً - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَا خَيَّبَ اللَّهُ بَيْتًا أَوْى إِلَيْهِ أَمْرًا بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، أَوْ آلِ عِمْرَانَ، أَوْ النِّسَاءِ، أَوْ بَعْضِ صَوَاحِبِهِنَّ»^(٤).

وَعَنْهُ - أَيضاً - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَأْ عَلَيَّ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْرَأْ عَلَيَّ، وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ، حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَتُوْلَاءٍ شَهِيدًا﴾^(٥)، قَالَ: «حَسْبُكَ الْآنَ»، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ»^(٥).

وَالَّذِي يَبْدُو مِنْ هَذِهِ الْأَخْبَارِ الْمَرْوِيَّةِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ عِنَايَةٌ خَاصَّةٌ بِهَذِهِ السُّورَةِ؛ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى جَلَالَةِ قَدْرِهَا عِنْدَهُ، وَمَحَبَّتِهِ الشَّدِيدَةِ لِتِلَاوَتِهَا، وَحَثِّ النَّاسِ عَلَى ذَلِكَ.

= بِلَفْظٍ: «إِنَّ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَا يَتَيْنِ مَا أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا فَقَرَأَهُمَا، فَاسْتَغْفَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ» فَذَكَرَهُمَا، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ أَيْضًا. وَشَاهِدٌ ثَالِثٌ رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ (ص ٢٧٧)، وَلَفْظُهُ: «فِي الْقُرْآنِ آيَتَانِ مَا قَرَأَهُمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ عِنْدَ ذَنْبٍ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ» فَذَكَرَهُمَا، وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ أَيْضًا. فَالْأَثَرُ بِمَجْمُوعِ هَذِهِ الطَّرِيقِ يَزِيدُ قُوَّةً.
(١) أَي: قَرَأَهَا قِرَاءَةً مُتَّصِلَةً، مِنْ السَّجْلِ: وَهُوَ الصَّبُّ. النِّهَايَةُ (٢/ ٣٤٤).

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ (٤٢٥٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٩٣)، وَصَحَّحَهُ، وَابْنُ حُرَيْمَةَ (١١٥٦)، وَابْنُ جِبَّانٍ (١٩٧٠)، وَأَبُو يَعْنَى (١٦)، وَالتَّطْبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٨٤١٧)، وَعِنْدَ ابْنِ جِبَّانٍ: «فَلَمَّا بَلَغَ رَأْسَ الْمِثَّةِ مِنَ النِّسَاءِ أَخَذَ يَدْعُو»، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ، قَالَ البُوصَيْرِيُّ فِي إِحْفَافِ الْخَيْرَةِ (٧/ ٢٨٩): «رَوَاهُ ثِقَاتٌ».

(٣) رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ فِي سُنَنِهِ (٣٤٣٨)، وَالمُسْتَعْفِرِيُّ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ (٧٠٢)، وَإِسْنَادُهُ لَا بَأْسَ بِهِ. وَمَحْبَرَةٌ: أَي: مَطْلَعَةُ الْخُبُورِ وَالسُّرُورِ. النِّهَايَةُ (١/ ٣٢٧).

(٤) رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي التَّفْسِيرِ (٤٩)، وَالمُسْتَعْفِرِيُّ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ (٧٠٣)، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ لِانْقِطَاعِهِ.

(٥) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٥٠٥٠)، وَمُسْلِمٌ (٨٠٠).

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَنْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ، وَآلَ عِمْرَانَ، وَالنِّسَاءَ، فِي لَيْلَةٍ، كَانَ - أَوْ كُتِبَ - مِنَ الْقَائِمِينَ»^(١).

وَمِنْ فَضَائِلِ هَذِهِ السُّورَةِ الْكَرِيمَةِ:

أَنَّهَا اشْتَمَلَتْ عَلَى آيَةٍ مِنْ أَعْظَمِ آيَاتِ الرَّجَاءِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(٢).

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾»^(٣).

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا نَقُولُ لِقَاتِلِ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا مَاتَ: إِنَّهُ فِي النَّارِ، وَنَقُولُ لِمَنْ أَصَابَ كَبِيرَةً مَاتَ عَلَيْهَا: إِنَّهُ فِي النَّارِ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، فَلَمْ نُوجِبْ لَهُمْ، كُنَّا نَرْجُو لَهُمْ، وَنَخَافُ عَلَيْهِمْ»^(٤).

وَرَوَى أَبُو الْحَسَنِ الْوَاحِدِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: «أَرْجَى آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾»^(٥).

حَدِيثُ: «لَا حَبْسَ بَعْدَ سُورَةِ النِّسَاءِ».

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا حَبْسَ بَعْدَ سُورَةِ النِّسَاءِ»، وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ»^(٥).

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَرَادَ أَنَّهُ لَا يُوقَفُ مَالٌ، وَلَا يُزَوَّى عَنْ وَاثِرِهِ، وَكَانَتْهُ إِشَارَةٌ

(١) زَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ (ص ٢٣٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الشُّعَبِ (٢٢٠١)، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ لِانْقِطَاعِهِ.
 (٢) زَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٠٣٧)، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ التِّرْمِذِيِّ.
 (٣) زَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ (٤٥٠ / ٨)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (٩٢٩ / ٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٤٠٢٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي الْحِلْيَةِ (١٨٧ / ٦)، وَاللَّكَايْنِيُّ فِي شَرْحِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ (١٥٨٨)، مِنْ طَرَفِ ابْنِ عُمَرَ بِهِ، وَهُوَ أَكْثَرُ ثَابِتٍ بِمَجْمُوعِ طُرُقِهِ.
 (٤) أَسْبَابُ النُّزُولِ (ص ١٦).
 (٥) زَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٢٠٣٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ (١١٩٠٦)، وَضَعَفَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ (٢ / ٧)، وَالْأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ الْجَامِعِ (١٤٤٢٩).

إلى ما كانوا يفعلونه في الجاهليّة، من حبس مال الميّت، ونسائه، كانوا إذا كرهوا النساء؛ لقبح، أو قلة مال؛ حبسوهنّ عن الأزواج؛ لأنّ أولياء الميّت كانوا أولى بهنّ عندهم. والحاء في قوله: «لا حبس»: يجوز أن تكون مضمومة، ومفتوحة، على الاسم، والمصدر^(١).

نزول سورة النساء بالمدينة:

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «مَا نَزَلَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَالنِّسَاءِ، إِلَّا وَأَنَا عِنْدَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٢).
يعني: بالمدينة.

وَقَالَ الْحَافِظُ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَخْرَجَ ابْنُ الضَّرِيرِ فِي فَصَائِلِهِ، وَالنَّحَّاسُ فِي نَاسِخِهِ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ مِنْ طُرُقٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «نَزَلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ بِالْمَدِينَةِ»^(٣).

وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَوَّلُ مَا نَزَلَ فِي الْمَدِينَةِ: سُورَةُ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ الْأَنْفَالِ، ثُمَّ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ الْأَحْزَابِ، ثُمَّ الْمُمتَحِنَةِ، ثُمَّ النِّسَاءِ، ثُمَّ ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾»^(٤).

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «سُورَةُ النِّسَاءِ مَدِينِيَّةٌ، إِلَّا آيَةٌ وَاحِدَةٌ، نَزَلَتْ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ فِي عُمَانَ بْنِ طَلْحَةَ الْحَجَبِيِّ، وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾»^(٥).

وَقَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ السَّمْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «اعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ تُسَمَّى: سُورَةَ النِّسَاءِ، وَتُسَمَّى سُورَةَ الْأَحْكَامِ، وَهِيَ مَدِينِيَّةٌ عَلَى قَوْلِ أَكْثَرِ الْمُفَسِّرِينَ، إِلَّا قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ بِمَكَّةَ فِي مَفَاتِيحِ الْكَعْبَةِ»^(٦).

وَقَالَ الْعِزُّ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «سُورَةُ النِّسَاءِ مَدِينِيَّةٌ، إِلَّا آيَةٌ ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا

(١) النّهاية (١/٣٢٩).

(٢) رواه البخاري (٤٩٩٣).

(٣) الدرّ المشور (٢/٤٢٢).

(٤) البرهان في علوم القرآن (١/١٩٤).

(٥) تفسير القرطبي (١/٥).

(٦) تفسير السمعاني (١/٣٩٢).

الْأَمَنَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴿١﴾، فَإِنَّهَا نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، لَمَّا أَرَادَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْخُذَ مَفَاتِيحَ الكَعْبَةِ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ، فَيَسْلَمَهَا إِلَى العَبَّاسِ ﴿١﴾.

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ذَكَرَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَاجِبِ الكَعْبَةِ الْمُعْظَمَةِ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، الَّذِي صَارَتْ الْحِجَابَةُ فِي نَسْلِهِ إِلَى الْيَوْمِ، أَسْلَمَ عُثْمَانُ هَذَا فِي الْهُدْيَةِ بَيْنَ صَلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَفَتْحِ مَكَّةَ، هُوَ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَأَمَّا عَمُّهُ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ: فَكَانَ مَعَهُ لِيَؤَىءَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَقُتِلَ يَوْمَئِذٍ كَافِرًا.

وَإِنَّمَا نَبَّهْنَا عَلَى هَذَا النَّسَبِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُفَسِّرِينَ قَدْ يَشْتَبِهُ عَلَيْهِمْ هَذَا بِهَذَا، وَسَبَبَ نَزُولِهَا فِيهِ: لَمَّا أَخَذَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِفْتَاحَ الكَعْبَةِ يَوْمَ الْفَتْحِ، ثُمَّ رَدَّهُ عَلَيْهِ».

ثُمَّ ذَكَرَ مَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: «وَهَذَا مِنَ الْمَشْهُورَاتِ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ، وَسِوَاهُ كَانَتْ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ أَوْ لَا، فَحَكَّمْهَا عَامًّا؛ وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ: «هِيَ لِلْبَرِّ، وَالْفَاجِرِ»، أَي: هِيَ أَمْرٌ لِكُلِّ أَحَدٍ» ﴿٢﴾.

وَقَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «سُورَةُ النِّسَاءِ سُورَةٌ مَدَنِيَّةٌ، وَالْمَدَنِيُّ عِنْدَ الْجُمْهُورِ: مَا نَزَلَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَالْمَكِّيُّ: مَا نَزَلَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، فَالْمَدَنِيُّ: مَا نَزَلَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَلَوْ فِي غَيْرِ الْمَدِينَةِ، وَالْمَكِّيُّ: مَا نَزَلَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، وَلَوْ فِي غَيْرِ مَكَّةَ، وَعَلَى هَذَا: فَالْمَدَارُ فِي تَعْيِينِ الْمَكِّيِّ، وَالْمَدَنِيِّ، عَلَى الزَّمَانِ، لَا عَلَى الْمَكَانِ، وَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ ضَوَابِطَ، وَمُمَيِّزَاتٍ لِلْمَكِّيِّ، وَالْمَدَنِيِّ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ فِي عِلْمِ أَصُولِ التَّفْسِيرِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ الْغَالِبَ فِي الْآيَاتِ الْمَكِّيَّةِ: الْقِصْرُ، وَقُوَّةُ الْأَسْلُوبِ، وَمَوْضُوعُهَا فِي الْغَالِبِ: التَّوْحِيدُ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ. وَأَمَّا الْآيَاتُ الْمَدَنِيَّةُ: فَالْغَالِبُ عَلَيْهَا: السُّهُولَةُ، وَطُولُ الْآيَاتِ، وَمَوْضُوعُهَا فِي الْأُمُورِ الْفُرْعَانِيَّةِ؛ كَالْبَيُوعِ، وَآدَابِ الْمَجَالِسِ، وَآدَابِ الْإِسْتِثْنَانِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَالْغَالِبُ أَنَّ النَّدَاءَ فِي الْمَكِّيِّ يَكُونُ لِعُمُومِ النَّاسِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾؛ لِأَنَّ أَكْثَرَ الْمُخَاطَبِينَ

(١) تَفْسِيرُ الْعَزُّوبِيِّ عَبْدِ السَّلَامِ (١/٣٠١).

(٢) تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ (٢/٣٤٠-٣٤١).

بها ليسوا بمؤمنين، والمدني يكون الخطاب فيه بـ ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، هذا هو الغالب؛ لأن المخاطبين فيها مؤمنون كلهم، أو أكثرهم^(١).

وعن البراء رضي الله عنه، قال: «آخر سورة نزلت: ﴿براءة﴾، وآخر آية نزلت: ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة﴾»^(٢).

متى نزلت سورة النساء؟

قال ابن جزري رحمه الله: «نزلت بعد الممتحنة»^(٣).

وقال ابن عاشور رحمه الله: «كان ابتداء نزولها بالمدينة؛ لما صحَّ عن عائشة أنها قالت: «ما نزلت سورة البقرة، وسورة النساء، إلا وأنا عنده»^(٤). وقد علم أن النبي صلى الله عليه وسلم بنى بعائشة في المدينة، في سؤال، لثمان أشهر خلت من الهجرة. واتفق العلماء على أن سورة النساء نزلت بعد البقرة، فتعين أن يكون نزولها متأخراً عن الهجرة بمدة طويلة.

والجمهور قائلوا: نزلت بعد آل عمران، ومعلوم أن آل عمران نزلت في خلال سنة ثلاث. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: «أول ما نزل بالمدينة: سورة البقرة، ثم الأنفال، ثم آل عمران، ثم سورة الأحزاب، ثم الممتحنة، ثم النساء»^(٥).

فإذا كان كذلك: تكون سورة النساء نازلة بعد وقعة الأحزاب، التي هي في أواخر سنة أربع، أو أول سنة خمس من الهجرة، وبعد صلح الحديبية، الذي هو في سنة ست؛ حيث تضمنت سورة الممتحنة شرط إرجاع من يأتي المشركين هارباً إلى المسلمين، عدا النساء، وهي آية: ﴿إِذَا جَاءَ كُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾ الآية [المتحنة: ١٠].

ومن العلماء من قال: نزلت سورة النساء عند الهجرة، وهو بعيد. وأغرب منه من قال: إنها نزلت بمكة.

(١) تفسير سورة النساء (٧/١).

(٢) زوارة البخاري (٤٦٠٥)، ومسلم (١٦١٨).

(٣) تفسير ابن جزري (١٧٦/١).

(٤) زوارة البخاري (٤٩٩٣)، وقد تقدم.

(٥) رواه ابن الضريس في فضائل القرآن (١٧)، ولا يصح سنده.

وَلَا شَكَّ فِي أَنَّهَا نَزَلَتْ بَعْدَ آلِ عِمْرَانَ؛ لِأَنَّ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ مِنْ تَفَاصِيلِ الْأَحْكَامِ: مَا شَأْنُهُ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ اسْتِقْرَارِ الْمُسْلِمِينَ بِالْمَدِينَةِ، وَانْتِظَامِ أَحْوَالِهِمْ، وَأَمْنِهِمْ مِنْ أَعْدَائِهِمْ. وَفِيهَا: آيَةُ التَّيْمُمِ، وَالتَّيْمُمُ شُرْعَ يَوْمِ غَزَاةِ الْمُرَيْسِعِ سَنَةَ خَمْسٍ، وَقِيلَ: سَنَةَ سِتٍّ.

فَالَّذِي يَظْهَرُ: أَنَّ نَزُولَ سُورَةِ النِّسَاءِ كَانَ فِي حُدُودِ سَنَةِ سَبْعٍ، وَطَالَتْ مُدَّةُ نَزُولِهَا، وَيُوَيِّدُ ذَلِكَ: أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْكَامِ الَّتِي جَاءَتْ فِيهَا مُفَصَّلَةً، تَقَدَّمَتْ مُجْمَلَةً فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مِنْ أَحْكَامِ الْإِيْتَامِ، وَالنِّسَاءِ، وَالْمَوَارِيثِ.

وَيَتَعَيَّنُ ابْتِدَاءُ نَزُولِهَا قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ؛ لِقَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقْبِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: ٧٥] يَعْنِي: مَكَّةَ.

وَقَدْ عُدَّتِ الثَّلَاثَةُ وَالتُّسْعِينَ مِنَ السُّورِ. نَزَلَتْ بَعْدَ سُورَةِ الْمُمتَحَنَةِ، وَقَبْلَ سُورَةِ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ﴾^(١).

مُنَاسَبَةُ مَجِيئِهَا فِي تَرْتِيبِ الْمُصْحَفِ بَعْدَ الْبَقَرَةِ، وَآلِ عِمْرَانَ:

لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هِدَايَةَ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ فِي سُورَةِ الْفَاتِحَةِ، وَهُوَ صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَوْلِيَائِهِ، وَأَصْفِيَائِهِ، مِنْ عِبَادِهِ؛ بَيَّنَّ أَنَّهُ غَيْرُ صِرَاطِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ - وَهُمْ الْيَهُودُ -، وَالضَّالِّينَ - وَهُمْ النَّصَارَى -.

ثُمَّ رَدَّ عَلَى الْيَهُودِ فِي الْبَقَرَةِ، وَرَدَّ عَلَى النَّصَارَى فِي آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ دَعَا جَمِيعَ خَلْقِهِ إِلَى الْإِجْتِمَاعِ عَلَى دِينِ الْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ، وَحَثَّهُمْ عَلَى تَقْوَاهُ؛ فَقَالَ فِي مَطْلَعِ هَذِهِ السُّورَةِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِلْدٍ﴾.

وَقَالَ الْبِقَاعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَقْصُودُهَا: الْإِجْتِمَاعُ عَلَى التَّوْحِيدِ، الَّذِي هَدَتْ إِلَيْهِ آلُ عِمْرَانَ، وَالكِتَابِ الَّذِي حَثَّتْ عَلَيْهِ الْبَقَرَةُ؛ لِأَجْلِ الدِّينِ الَّذِي جَمَعَتْهُ الْفَاتِحَةُ»^(٢).

وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْغُرْنَاطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَمَّا تَضَمَّنَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ابْتِدَاءَ الْخَلْقِ، وَإِيجَادَ آدَمَ

(١) التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ (٤/ ٢١١-٢١٣)، بِإِخْتِصَارٍ.

(٢) نَظْمُ الدَّرَرِ (٥/ ١٦٩).

عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ غَيْرِ أَبِي، وَلَا أُمٍّ، وَأَعْقَبَتْ بِسُورَةِ آلِ عِمْرَانَ؛ لِتَضْمُنِهَا أَمْرَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنَّهُ كَمَثَلِ آدَمَ فِي عَدَمِ الْإِفْتِقَارِ إِلَى أَبِي، وَعَلِمَ الْمُؤَقِّنُونَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَوْ شَاءَ لَكَانَتْ سُنَّةً فَيَمُنُّ بَعْدَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَانَ سَائِرُ الْحَيَوَانِ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى أَبِيئِهِ، أَوْ كَانَ يَكُونُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَتَوَقَّفُ إِلَّا عَلَى أُمِّ فَقَطْ، أَعْلَمَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّ مَنْ عَدَا الْمَذْكُورِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ سَبِيلُهُمْ سَبِيلُ الْأَبَوَيْنِ؛ فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾.

ثُمَّ أَعْلَمَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِكَيْفِيَّةِ النِّكَاحِ الْمَجْعُولِ سَبَبًا فِي التَّنَاسُلِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ، وَبَيَّنَّ حُكْمَ الْأَرْحَامِ، وَالْمَوَارِيثِ^(١).

وَقَالَ الْأَلُوسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَجْهٌ مُنَاسِبٌ لِآلِ عِمْرَانَ أُمُورٌ، مِنْهَا: أَنَّ آلَ عِمْرَانَ خْتِمَتْ بِالْأَمْرِ بِالتَّقْوَى، وَافْتَبِحَتْ هَذِهِ السُّورَةُ بِهِ، وَذَلِكَ مِنْ أَكْدِ وَجْهِهِ الْمُنَاسَبَاتِ فِي تَرْتِيبِ السُّورِ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَدِيعِ، يُسَمَّى فِي الشُّعْرِ (تَشَابُهَ الْأَطْرَافِ)، وَقَوْمٌ يُسَمُّونَهُ بِـ (التَّسْبِيعِ).

وَمَنْ أَمَعَنَ نَظْرَهُ؛ وَجَدَ كَثِيرًا مِمَّا ذُكِرَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ مُفْصَلًا لِمَا ذُكِرَ فِيهَا قَبْلَهَا، فَحِينَئِذٍ يَظْهَرُ مَزِيدُ الْإِرْتِبَاطِ، وَغَايَةُ الْإِحْتِيَاكِ^(٢).

لِمَاذَا سُمِّيَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ بِهَذَا الْاسْمِ؟

سُمِّيَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ بِهَذَا الْاسْمِ؛ لِكَثْرَةِ مَا وَرَدَ فِيهَا مِنْ أَحْكَامٍ تَتَعَلَّقُ بِالنِّسَاءِ، لَمْ تُوجَدْ فِي غَيْرِهَا مِنَ السُّورِ الْأُخْرَى، لِذَلِكَ أُطْلِقَ عَلَيْهَا -أَيْضًا-: (سُورَةُ النِّسَاءِ الْكُبْرَى).

قَالَ الْبِقَاعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَمَّا كَانَ مَقْصُودُهَا: الْاجْتِمَاعَ عَلَى مَا دَعَتْ إِلَيْهِ السُّورَتَانِ قَبْلَهَا مِنْ التَّوْحِيدِ، وَكَانَ السَّبَبُ الْأَعْظَمُ فِي الْاجْتِمَاعِ، وَالتَّوَاصُلِ -عَادَةً-: الْأَرْحَامَ الْعَاطِفَةَ، الَّتِي مَدَارُهَا النِّسَاءُ؛ سُمِّيَتْ «النِّسَاءُ» لِذَلِكَ، وَلِأَنَّ بِالتَّقَاءِ فِيهِمْ تَحَقُّقَ الْعِفَّةِ، وَالْعَدْلِ، الَّذِي لُبَابُهُ التَّوْحِيدُ^(٣).

(١) البرهان في تناسب سور القرآن (ص ١٩٨-١٩٩).

(٢) تفسير الألويسي (٢/ ٣٨٩-٣٩٠).

(٣) نظم الدرر (٥/ ١٧٠-١٧١).

وَقَالَ ابْنُ عَشُورٍ رَحِمَهُ اللهُ: «سُمِّيَتْ هَذِهِ السُّورَةُ فِي كَلَامِ السَّلَفِ: سُورَةُ النِّسَاءِ، وَكَذَلِكَ سُمِّيَتْ فِي الْمَصَاحِفِ، وَفِي كُتُبِ السُّنَنِ، وَكُتِبَ التَّفْسِيرُ، وَلَا يُعْرَفُ لَهَا اسْمٌ آخَرَ، لَكِنْ يُؤْخَذُ بِمَا رُوِيَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مِنْ قَوْلِهِ: «نَزَلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ الْقُضْرَى» - يَعْنِي: سُورَةَ الطَّلَاقِ - أَمَّا شَارَكَتْ هَذِهِ السُّورَةُ فِي التَّسْمِيَةِ بِسُورَةِ النِّسَاءِ، وَأَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ تَتَمَيَّزُ عَنْ سُورَةِ الطَّلَاقِ بِاسْمِ سُورَةِ النِّسَاءِ الطُّوْلَى، وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ صَرِيحًا. وَوَقَعَ فِي كِتَابِ «بَصَائِرِ ذَوِي التَّمْيِيزِ»^(١) لِلْفَيْزِ وَرِزَابَادِيِّ، أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ تُسَمَّى: سُورَةَ النِّسَاءِ الْكُبْرَى، وَاسْمُ سُورَةِ الطَّلَاقِ: سُورَةُ النِّسَاءِ الصُّغْرَى. وَلَمْ أَرَهُ لِغَيْرِهِ^(٢).

وَوَجْهُ تَسْمِيَتِهَا بِإِضَافَةٍ إِلَى النِّسَاءِ: أَنَّهَا افْتُتِحَتْ بِأَحْكَامِ صَلَةِ الرَّحِمِ، ثُمَّ بِأَحْكَامِ تَخُصُّ النِّسَاءِ، وَأَنَّ فِيهَا أَحْكَامًا كَثِيرَةً مِنْ أَحْكَامِ النِّسَاءِ: الْأَزْوَاجِ، وَالْبَنَاتِ، وَخُتِمَتْ بِأَحْكَامِ تَخُصُّ النِّسَاءِ^(٣).

مَعْنَى كَلِمَةِ النِّسَاءِ:

لَا يَخْتَلِفُ عَاقِلَانِ فِي أَنَّ النِّسَاءَ هُمُ الْإِنَاثُ، الَّذِينَ هُمْ شَقَائِقُ الرِّجَالِ، وَ«النِّسَاءُ» اسْمٌ جَمْعٌ، لَا مُفْرَدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «النِّسْوَةُ وَالنُّسْوَةُ، بِالْكَسْرِ، وَالضَّمُّ، وَالنِّسَاءُ، وَالنِّسْوَانُ: جَمْعُ امْرَأَةٍ مِنْ غَيْرِ لَفْظِهَا. وَتَصْغِيرُ نِسْوَةٍ: نُسِيَّةٌ، وَيُقَالُ نُسِيَّاتٌ، وَهُوَ تَصْغِيرُ الْجَمْعِ»^(٤).

وَقَالَ ابْنُ سَيْدِهِ رَحِمَهُ اللهُ: «النِّسْوَةُ، وَالنُّسْوَةُ، وَالنِّسْوَانُ، وَالنِّسْوَانُ: جَمْعُ الْمَرْأَةِ عَلَى غَيْرِ لَفْظِهِ، وَالنِّسْوَانُ، وَالنِّسَاءُ: جَمْعُ نِسْوَةٍ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ سَيِّوَيْهِ فِي الْإِضَافَةِ إِلَى نِسَاءٍ: نِسْوِيٌّ، فَرَدَّهُ إِلَى وَاحِدِهِ»^(٥).

وَقَدْ مَرَقَتْ طَائِفَةٌ مِنْ مُتَأَخَّرِي أَهْلِ الضَّلَالَةِ، مِنَ الدِّينِ، وَالْعَقْلِ، وَالْعُرْفِ، وَاللُّغَةِ،

(١) بَصَائِرُ ذَوِي التَّمْيِيزِ (١/١٦٩).

(٢) الظَّاهِرُ أَنَّهُ أَخَذَهُ مِنْ تَسْمِيَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَحِمَهُ اللهُ لِسُورَةِ الطَّلَاقِ: «سُورَةُ النِّسَاءِ الْقُضْرَى» فَسَمَّى سُورَةَ الطَّلَاقِ: سُورَةَ النِّسَاءِ الصُّغْرَى، وَسَمَّى سُورَةَ النِّسَاءِ: سُورَةَ النِّسَاءِ الْكُبْرَى.

(٣) التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ (٤/٢١١).

(٤) الصُّحُوحُ (٦/٢٥٠٨).

(٥) الْمُحْكَمُ (٨/٦١٥). وَانظُرْ: الْمُحْصَصَ (١/٣٣٥)، تَاجُ الْعُرُوسِ (٤٠/٦٩).

فَرَعَمُوا أَنَّ كَلِمَةَ «النِّسَاءِ» الْوَارِدَةَ فِي الْقُرْآنِ لَا تَعْنِي الْإِنَاثَ، وَإِنَّمَا تُفَسَّرُ بِالتَّأخِيرِ - مِنْ نَسَاءِ الشَّيْءِ إِذَا أَخْرَهُ - أَوْ الزِّيَادَةَ، كَمَا قَالَ تَبَرُّكٌ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧]، وَكَمَا يُقَالُ: نَسَأَ اللَّهُ فِي أَجَلِكَ، أَي: زَادَهُ، وَنَسَأَ اللَّبَنَ: إِذَا خَلَطَهُ بِالمَاءِ، يُكَثِّرُهُ بِهِ. وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا مِنْ تَحْرِيفِ الْكَلِمِ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مَشَاقَّةٌ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَاتِّبَاعٌ لِغَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ.

وَهَذَا شَأْنٌ هُوَ لَا يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ، وَيَسْعَوْنَ فِي تَحْرِيفِهِ؛ حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ فِي آخِرِ مَا كَتَبَ فِي هَذَا الشَّأْنِ: «وَخَتَامًا: نَرَى أَنَّهُ دُونَ هَذَا الْفَهْمِ: «النِّسَاءُ لَيْسُوا إِنَاثًا»، يَبْقَى السُّؤَالُ مَطْرُوحًا: هَلْ يَدْعُو الْقُرْآنُ لِلْإِزْتِطَاطِ الْمُنِيِّ، وَبِالتَّالِي لِلْعَلَاقَاتِ الْجِنْسِيَّةِ الْمُنِيَِّّةِ، كَالسُّحَاقِ؟!»!! وَيَسَبِّبُ هَذَا الانْحِرَافَ جَاءُوا بِالطَّوَامِ؛ فَفَسَّرُوا الْمُشْرِكِينَ بِكُفَّارٍ مَكَّةَ فَقَطْ، وَفَسَّرُوا الْمُؤْمِنَ بِأَنَّهُ كُلُّ مَنْ تَعَايَشَ مَعَ النَّاسِ فِي سَلَامٍ، وَأَنَّ اتِّبَاعَ السَّلْفِ بِدُونِ إِعْمَالِ الْعَقْلِ، مِنْ اتِّبَاعٍ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ ضَلَالَاتِهِمْ. نَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُثَبِّتَ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِهِ.

عَدَدُ آيٍ وَكَلِمَاتٍ وَأَحْرُفِ السُّورَةِ:

قَالَ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «سُورَةُ النِّسَاءِ مَدَنِيَّةٌ، وَلَا نَظِيرَ لَهَا فِي عَدَدِهَا، وَكَلِمَتُهَا: ثَلَاثَةٌ أَلْفٍ وَتِسْعُ مِائَةٍ وَخَمْسٌ وَأَرْبَعُونَ كَلِمَةً، وَحُرُوفُهَا: سِتَّةٌ عَشْرَ أَلْفٍ حَرْفٍ وَثَلَاثُونَ حَرْفًا، وَهِيَ مِئَةٌ وَسَبْعُونَ وَخَمْسُ آيَاتٍ فِي الْمَدَنِيِّينَ، وَالْمَكِّيِّ، وَالْبَصْرِيِّ، وَسِتُّ فِي الْكُوفِيِّ، وَسَبْعٌ فِي الشَّامِيِّ.

اِخْتِلَافُهَا آيَاتَانِ: ﴿أَنْ تَضَلُّوا﴾: عَدَدُهَا الْكُوفِيُّ، وَالشَّامِيُّ، وَلَمْ يَعُدَّهَا الْبَاقُونَ. ﴿فَيَعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾: عَدَدُهَا الشَّامِيُّ، وَلَمْ يَعُدَّهَا الْبَاقُونَ.

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «سُورَةُ النِّسَاءِ: مِائَةٌ وَخَمْسٌ وَسَبْعُونَ آيَةً، وَثَلَاثُ أَلْفٍ وَسَبْعُمِائَةٍ وَخَمْسٌ وَأَرْبَعُونَ كَلِمَةً، وَسِتَّةٌ عَشْرَ أَلْفًا وَثَلَاثُونَ حَرْفًا»^(١). وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ فِي عَدَدِ كَلِمَاتِهَا، وَعَدَدِ أَحْرُفِهَا.

(١) عُمْدَةُ الْقَارِي (٦/ ٢٤).

لماذا يَحْتَلِفُونَ فِي عَدِّ كَلِمَاتِ السُّورِ، وَأَخْرُفُهَا؟

يَحْتَلِفُونَ فِي ذَلِكَ؛ لِعِدَّةِ أَسْبَابٍ، مِنْ أَهْمِّهَا: اخْتِلَافُهُمْ فِي طَرِيقَةِ الْعَدِّ: فَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُ الْحَرْفَ الْمُسَدَّدَ حَرْفَيْنِ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهُ حَرْفًا وَاحِدًا. وَبَعْضُهُمْ لَا يَعُدُّ الْحُرُوفَ الَّتِي لَا تُنْطَقُ: كَاللَّامِ الشَّمْسِيَّةِ، وَالْفِ وَأَوِ الْجَمَاعَةِ، وَنَحْوِهِمَا، وَبَعْضُهُمْ يَعُدُّهَا.

وَبَعْضُهُمْ يَعُدُّ الْمَدَّ حَرْفَيْنِ، وَبَعْضُهُمْ يَعُدُّهُ حَرْفًا وَاحِدًا. وَبَعْضُهُمْ يَعُدُّ التَّنْوِينَ حَرْفًا، وَبَعْضُهُمْ لَا يَعُدُّهُ.

هَلْ لِلانْشِغَالِ بَعْدَ الْآيِ، وَالْأَخْرُفِ فَايِدَةٌ؟

قَالَ السَّخَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَا أَعْلَمُ لِعَدَدِ الْكَلِمَاتِ، وَالْحُرُوفِ، مِنْ فَايِدَةٍ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ - إِنْ أَفَادَ - فَإِنَّمَا يُفِيدُ فِي كِتَابٍ، يُمَكِّنُ فِيهِ الزِّيَادَةَ، وَالنُّقْصَانَ، وَالْقُرْآنُ لَا يُمَكِّنُ فِيهِ ذَلِكَ» (١).
أَمَّا الْكَلَامُ عَنِ «الْإِعْجَازِ الْعَدَدِيِّ فِي الْقُرْآنِ»: فَبِدْعَةٌ مُحَدَّثَةٌ، تَبَعْتَهَا أُمُورٌ وَأَحْوَالٌ مُنْكَرَةٌ.

هَلْ يُكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: سُورَةُ النِّسَاءِ؟

كُرِّهَ ذَلِكَ قَوْمٌ، وَقَالُوا: لَا يُقَالَ: سُورَةُ النِّسَاءِ، إِنَّمَا يُقَالَ: السُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا النِّسَاءُ، وَهَكَذَا فِي الْبَقْرَةِ، وَآلِ عِمْرَانَ، وَالْعَنْكَبُوتِ، وَغَيْرِهَا، وَلَكِنْ انْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ عَلَى جَوَازِ ذَلِكَ، وَقَدْ جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ.

عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ، يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: السُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا الْبَقْرَةُ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا النِّسَاءُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حِينَ رَمَى جَهْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَاسْتَبَطْنَ الْوَادِيَّ؛ حَتَّى إِذَا حَادَى بِالشَّجَرَةِ؛ اغْتَرَضَهَا، فَرَمَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ قَالَ: «مِنْ هَاهُنَا - وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ - قَامَ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقْرَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (٢).

(١) الإِثْنَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ (١/ ٢٤٢).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٧٥٠)، وَمُسْلِمٌ (١٢٩٦).

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي صَحِيحِهِ (٦/١٩٤): «بَابٌ مَنْ لَمْ يَرِ بِأَسَا أَنْ يَقُولَ: سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةُ كَذَا، وَكَذَا».

ثُمَّ رَوَى عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَ فِيهِمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»^(١).

قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى الرَّدِّ عَلَى مَنْ كَرِهَ ذَلِكَ، وَقَالَ: لَا يُقَالُ إِلَّا السُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا»^(٢).

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، وَسُورَةُ النَّسَاءِ، وَسُورَةُ الْعَنْكَبُوتِ، وَكَذَلِكَ الْبَاقِي، وَلَا كِرَاهَةَ فِي ذَلِكَ، وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: يُكْرَهُ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: السُّورَةُ الَّتِي تُذَكَّرُ فِيهَا الْبَقَرَةُ، وَالَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا النَّسَاءُ، وَكَذَلِكَ الْبَاقِي، وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ، وَهُوَ قَوْلُ جَاهِلِيَّيْنِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ، وَخَلَفِهَا، وَالْأَحَادِيثُ فِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ، وَكَذَلِكَ عَنِ الصَّحَابَةِ، فَمَنْ بَعَدَهُمْ، وَكَذَلِكَ لَا يُكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: هَذِهِ قِرَاءَةٌ أَبِي عَمْرٍو، وَقِرَاءَةٌ ابْنِ كَثِيرٍ وَغَيْرِهِمَا، هَذَا هُوَ الْمَذْهَبُ الصَّحِيحُ الْمُخْتَارُ، الَّذِي عَلَيْهِ عَمَلُ السَّلَفِ، وَالْخَلَفِ، مِنْ غَيْرِ إِنْكَارٍ»^(٣).

قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَدْ جَاءَ - فِيمَا يُوَافِقُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْبَعْضُ الْمُشَارُ إِلَيْهِ - حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفَعَهُ: «لَا تَقُولُوا: سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَلَا سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، وَلَا سُورَةَ النَّسَاءِ، وَكَذَلِكَ الْقُرْآنُ كُلُّهُ» أَخْرَجَهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ قَانِعٍ فِي فَوَائِدِهِ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِي سَنَدِهِ عُبَيْدُ بْنُ مَيْمُونِ الْعَطَّارُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَأُورَدَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْمَوْضُوعَاتِ، وَنَقَلَ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ: هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ».

قُلْتُ: وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي بَابِ تَأْلِيفِ الْقُرْآنِ حَدِيثُ يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «ضَعُوهَا فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا»^(٤)، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠٤٠)، وَمُسْلِمٌ (٨٠٧).

(٢) فَتْحُ الْبَارِيِّ (٨٧/٩).

(٣) الْأَذْكَارُ (ص ١٠٩).

(٤) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٧٨٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٨٦)، وَأَحْمَدُ (٣٩٩)، وَضَعَفَهُ الْإِبْرَاهِيمِيُّ فِي ضَعِيفِ التِّرْمِذِيِّ، وَكَذَا ضَعَفَهُ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ.

تفسيره: «ولا شك أن ذلك أحوط^(١)، ولكن استقر الإجماع على الجواز في المصاحف، والتفاسير».

قلت: وقد تمسك بالاحتياط المذكور جماعة من المفسرين، منهم: أبو محمد بن أبي حاتم، ومن المتقدمين: الكلبي، وعبد الرزاق، ونقله القرطبي في تفسيره، عن الحكيم الترمذي: أن من حرمه القرآن: أن لا يقال سورة كذا، كقولك: سورة البقرة، وسورة النحل، وسورة النساء، وإنما يقال السورة التي يذكر فيها كذا، وتعبه القرطبي بأن حديث أبي مسعود يعارضه^(٢).

وقال الحافظ -أيضا-: «في كتاب فضائل القرآن لحلف، عن حزم بن أبي حزم، قال: سمعت الحسن يقول: ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: «تذرون أي القرآن أعظم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «السورة التي يذكر فيها البقرة»^(٣).

قال الشيخ الالباني رحمه الله: «هذا مرسل، ومعروف أن مراسيل الحسن البصري كالرياح، على أن الراوي عنه: حزم بن أبي حزم بهم، وإن كان صدوقا -كما في التقریب-»^(٤).

وأصح ما ورد في النهي: ما رواه البيهقي في الشعب، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «لا تقولوا: سورة البقرة، ولكن قولوا: السورة التي يذكر فيها البقرة»^(٥).

ولا نعرف أحدا من الصحابة رضي الله عنهم تابع ابن عمر رضي الله عنهما على هذا، والأحاديث الصحيحة المرفوعة، والموقوفة، على خلافه.

وتقدم في كلام ابن كثير أن الإجماع قد استقر على القول بالجواز. وقد قيل: كان ذلك مكروها، ثم نسخ:

(١) قال الشيخ الالباني رحمه الله في الضعيفة (١٤ / ٢٦٠): «لا أرى وجهًا لئلا هذا الاحتياط -مهما كان شأن القائلين به- بعد تنابع الأحاديث، والآثار، على الجواز».

(٢) فتح الباري (٩ / ٨٨).

(٣) نتائج الأفكار (٣ / ٢٣٢).

(٤) الضعيفة (١٤ / ٢٥٩)، بتعريض تصرف.

(٥) شعب الإيمان (٢٣٤٧)، وصححه الشيبوطي في معترك الأفران (٢ / ٢٧٦)، والشوكاني في فتح القدير (١ / ٣٤).

قال السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةُ الْعَنْكَبُوتِ، يَسْتَهْزِئُونَ بِهَا، فَنَزَلَ: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ [الحجر: ٩٥]»^(١).

قال ابنُ عاشورٍ رَحِمَهُ اللهُ: «تَأَوَّلُوا قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: بِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي مَكَّةَ، حِينَ كَانَ الْمُسْلِمُونَ إِذَا قَالُوا: سُورَةُ الْفِيلِ، وَسُورَةُ الْعَنْكَبُوتِ مَثَلًا، هَزَأَ بِهِمُ الْمُشْرِكُونَ، وَقَدَّرُوا بِرُؤْيِ أَنَّ هَذَا سَبَبُ نَزُولِ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ (٩٥)، فَلَمَّا هَاجَرَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى الْمَدِينَةِ؛ زَالَ سَبَبُ النَّهْيِ فَنُسِخَ، وَقَدْ عَلِمَ النَّاسُ كُلُّهُمْ مَعْنَى التَّسْمِيَةِ»^(٢).

وَخُلَاصَةٌ مَا وَرَدَ مِنْ أَقْوَالٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ:

قِيلَ: يُكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، وَسُورَةُ النَّسَاءِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: السُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا الْبَقَرَةُ... إلخ.

وَقِيلَ: كَانَ مَكْرُوهًا، ثُمَّ نُسِخَ.

وَقِيلَ: يَجُوزُ بِلا كَرَاهِيَةٍ، وَالأُولَى تَرْكُهُ.

وَقِيلَ: يَجُوزُ مُطْلَقًا، وَهُوَ الصَّوَابُ.

وَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) مُعْتَرِكُ الْآفِرَانِ (٢/ ٢٧٦).

(٢) التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ (١/ ٩٠).

التفسير:

بدأت هذه السورة بما ختمت به سورة آل عمران التي قبلها، من الأمر بالتقوى، وافتتح الله عز وجل سورة النساء بخطاب الناس جميعاً، ودعوتهم إلى تقواه، فقال سبحانه وتعالى:

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾.

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾ أي: خافوا عقابه، بامثال أوامره، واجتناب نواهيهِ ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ أي: خلقكم مع اختلاف أجناسكم، وأصنافكم، وألوانكم ﴿مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ وهو آدم عليه السلام^(١).

﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ وهي حواء عليه السلام.

قيل: سُميت بهذا الاسم؛ لأنها خلقت من شيء حي^(٢)، وهو ضلع آدم^(٣)، وقيل: لأنها أم

(١) قال ابن عثيمين رحمه الله: «قوله: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ فيها قولان:

الأول: أن المراد بالنفس الواحدة: العين الواحدة؛ أي: من شخص معين، وهو آدم عليه السلام، وقوله: «وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا»، أي: حواء؛ لأن حواء خلقت من ضلع آدم.

الثاني: أن المراد بالنفس: الجنس، وجعل من هذا الجنس زوجة، ولم يجعل زوجة من جنس آخر، والنفس قد يُراد بها الجنس: كما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾: أي: من جنسهم». القول المفيد (٢/ ٢٩٩).

(٢) تفسير الطبري (١/ ٥١٣).

(٣) وهذا قول جمهور المفسرين: أنها خلقت من ضلع آدم، وخالف في ذلك بعض المتأخرين، كالشيخ الألباني وغيره، وحملوا قول النبي صلى الله عليه وسلم: «... فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ مُتَّفَقٍ عَلَيْهِ، عَلَى التَّمثِيلِ وَالتَّشْبِيهِ، كَمَا هُوَ مُصْرَحٌ بِهِ فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: «الْمَرْأَةُ كَالضِّلْعِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ».

وذهب علماء اللجنة الدائمة إلى الجمع بين الحديتين، فقالوا: «ظاهر الحديث: أن المرأة - والمراد بها حواء عليها السلام - خلقت من ضلع آدم، وهذا لا يخالف الحديث الآخر الذي فيه تشبيه المرأة بالضلع، بل يُستفاد من هذا نكتة التشبيه، وأنها عوجاء مثله، لكون أصلها منه. والمعنى: أن المرأة خلقت من ضلع أعوج، فلا يُنكر أعوجاؤها، فإن أراد الزوج إقامتها على الجادة، وعدم أعوجاؤها أدى ذلك إلى الشقاق والفراق، وهو كسرهما، وإن صبر على سوء حالها، وضعف عقلها، ونحو ذلك من عوجها: دام الأمر، واستمرت العشرة، كما أوضح ذلك شراح الحديث، ومنهم الحافظ ابن حجر في الفتح (٦/ ٣٦٨) رحم الله الجميع. وبهذا يتبين أن إنكار خلقي حواء من ضلع آدم غير صحيح «فتاوى اللجنة الدائمة (١٧/ ١٠)» =

كُلُّ حَيٍّ^(١). ﴿وَبَتَّ مِنْهُمَا رَجُلًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ خَلَقَ مِنْ آدَمَ وَحَوَاءَ ذُكُورًا كَثِيرِينَ، وَإِنَّا نَاثَا كَثِيرَاتٍ، وَنَشَرُهُمْ فِي أَقْطَارِ الْعَالَمِ عَلَى اخْتِلَافِ أَلْوَانِهِمْ وَالسِّنِّيهِمْ وَصِفَاتِهِمْ. ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ كَرَّرَ الْأَمْرَ بِالتَّقْوَى؛ تَأَكِيدًا عَلَى أَهْمِيَّتِهَا، وَلِأَنَّ الْأَمْرَ الْأَوَّلَ كَانَ عَامًّا، وَالثَّانِي يَرْتَبِطُ بِهِ تَكْلِيفٌ مَخْصُوصٌ، وَهُوَ صِلَةُ الرَّحِمِ. ﴿الَّذِي قَسَاءَ لُونُ بِهِ﴾ تَتَحَالَفُونَ، وَتَتَنَاشَدُونَ بِهِ، وَتَتَعَاقِدُونَ، وَتَتَعَاهَدُونَ بِاسْمِهِ. ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾ أَي: اتَّقُوا قَطِيعَتَهَا، وَخَافُوا عُقُوبَةَ ذَلِكَ، وَقَدْ جَرَتْ عَادَةُ الْعَرَبِ بِأَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَعِظَ غَيْرَهُ، يَقُولُ: أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ. أَي: صِلَةُ الْقَرَابَةِ الَّتِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ. ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ أَي: هُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شَهِيدٌ مُطَّلِعٌ عَلَى جَمِيعِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَحْوَالِكُمْ؛ فَرَاقِبُوهُ؛ فَهُوَ جَدِيرٌ بِالتَّقْوَى، وَالْمَخَافَةِ، كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ...»^(٢).

فَوَائِدُ الْآيَةِ:

فيها: اسْتِحْقَاقُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَتَّقِيَهُ عِبَادُهُ؛ لِأَنَّهُ رَبُّهُمْ، وَهُوَ خَلَقَهُمْ، وَلِأَنَّ عِقَابَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ.

وفيها: ذِكْرُ قُدْرَتِهِ عَزَّجَلَّ فِي خَلْقِ النَّاسِ جَمِيعًا مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ.

وفيها: أَنَّ الزَّوْجَةَ لَيْسَتْ خَصْمًا لِزَوْجِهَا، وَلَا عَدُوَّةَ لَهُ، وَلَكِنَّهَا مُحِبَّةٌ وَدُودَةٌ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا تَأَلُّفٌ وَرَحْمَةٌ.

وفيها: أَنَّ إِثَارَةَ الْعَدَاوَاتِ بَيْنَ جِنْسِ الرِّجَالِ وَجِنْسِ النِّسَاءِ مُضَادٌّ لِحِكْمَةِ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ.

وفيها: أَنَّ خَلْقَ أُمَّنَا حَوَاءَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَكُنْ بِتَوْلِيدٍ، وَقَدْ خُلِقَتْ حَوَاءُ فِي السَّمَاءِ، وَكَانَتْ مَعَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْجَنَّةِ، وَالبَشَرُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ فِي الْإِبْرَاجِ: فَمِنْهُمْ مَنْ أَوْجَدَهُ اللَّهُ بِلا ذَكَرٍ، وَلَا أَنْثَى، وَهُوَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَوْجَدَهُ مِنْ ذَكَرٍ بِلا أَنْثَى، وَهِيَ حَوَاءُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَوْجَدَهُ مِنْ أَنْثَى بِلا ذَكَرٍ، وَهُوَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَوْجَدَهُ مِنْ ذَكَرٍ وَأَنْثَى، وَهُمْ سَائِرُ الْخَلَائِقِ.

= وَقَدْ ذَكَرَ الْأَلُوسِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (٢/ ٣٩٣): «أَنَّ حَوَاءَ لَوْ لَمْ تُخْلَقْ مِنْ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَكَانَ النَّاسُ مَخْلُوقِينَ مِنْ نَفْسَيْنِ اثْنَيْنِ، لَا مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، وَهُوَ خِلَافُ النَّصِّ».

(١) تَارِيخُ دِمَشْقَ (١٠٢/٦٩).

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ (٦١٥٦)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرَى (١١٨٠٣)، وَصَحَّحَهُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ فِي تَحْقِيقِهِ لِلْمَسْنَدِ.

وفيها: أَنَّ اللَّائِقَ بِحَالِ الرَّجَالِ: الظُّهُورُ، وَالْأَشْتِهَارُ، وَاللَّائِقَ بِحَالِ النِّسَاءِ: السُّتْرُ، وَالْإِخْتِفَاءُ.

وفيها: أَنَّ حَوَاءَ خُلِقَتْ مِنْ آدَمَ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ قَصِيرٍ مِنَ الْأَضْلَاعِ الْيُسْرَى لِصَدْرِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ عَظْمَ الضِّلْعِ فِيهِ رِقَّةٌ، وَنُعُومَةٌ، وَفِيهِ مُرُونَةٌ، وَيَتَشَنَّى، وَلَكِنْ إِذَا زَادَ الْإِنْتِئَاءُ؛ فَإِنَّهُ يَنْكَسِرُ، وَكَسْرُهُ سَهْلٌ، وَهُوَ مُسْتَقِيمٌ، إِلَّا أَنْ أَعْلَاهُ مُعُوجٌ، وَكُلُّ هَذَا وَاضِحٌ فِي طَبِيعَةِ الْمَرْأَةِ.

وَفِي كَوْنِ مَوْجِعِ الضِّلْعِ الْمَذْكُورِ فِي آخِرِ الْأَضْلَاعِ مِنْ عِظَامِ الصَّدْرِ: إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تُصَدِّرُ؛ بِحَيْثُ تَكُونُ أَمَامَ النَّاسِ، بَلْ تَكُونُ تَابِعَةً مَحْمِيَّةً، وَالرَّجُلُ قَائِدٌ مَتَّبِعٌ.

وَفِي الْآيَةِ: جَوَازُ السُّؤَالِ بِاللَّهِ فِي غَيْرِ الْأُمُورِ الْمُحَرَّمَةِ، وَجَوَازُ تَوْثِيقِ الْعُقُودِ، وَالْعُهُودِ بِذِكْرِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، كَأَنَّ يُقَالَ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا.

وَفِي الْآيَةِ: أَنَّ التَّقْوَى تَكُونُ بِمُرَاعَاةِ حُقُوقِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمُرَاعَاةِ حُقُوقِ عِبَادِهِ.

وَفِيهَا: أَنَّ الْبَشَرَ جَمِيعًا مِنْ أَصْلٍ وَاحِدٍ؛ فَلَا يَصِحُّ أَنْ يَظْلَمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

وَفِي الْإِخْبَارِ بِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَهُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، وَأَنَّهُ بَثَّهُمْ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ، مَعَ رُجُوعِهِمْ إِلَى أَصْلِ وَاحِدٍ: دَعْوَتُهُمْ لِيُعْطَفَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَيَتَعَاوَنَ بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ، وَيَتَّفَقُوا، وَلَا يَخْتَلِفُوا، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِتَوْحِيدِهِ، وَالْإِيمَانِ بِهِ.

وَفِيهَا: الْأَمْرُ بِصَلَةِ الرَّحِمِ، وَالتَّحْذِيرُ مِنَ الْقَطِيعَةِ.

وَفِيهَا: إِثْبَاتُ اسْمِ اللَّهِ «الرَّقِيبِ»، وَمَعْنَاهُ: الْحَافِظُ الَّذِي لَا يَغِيبُ عَنْهُ شَيْءٌ مِنْ أُمُورِ خَلْقِهِ.

وَقَدْ اسْتَنْبَطَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْآيَةِ: أَنَّ الْخُنْثَى لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ رَجُلًا، أَوْ امْرَأَةً، وَقَدْ يَبِينُ هَذَا بَعْضُ الْإِجْرَاءَاتِ الْعِلَاجِيَّةِ، وَالْعَمَلِيَّاتِ الْجِرَاحِيَّةِ، الَّتِي تُظْهِرُ حَقِيقَتَهُ، وَتَسْتَخْرِجُهَا.

وَفِي الْآيَةِ: تَكَرُّيرُ الْأَمْرِ؛ لِتَنْبِيهِ الْمَأْمُورِينَ، وَالتَّأَكِيدِ عَلَيْهِ فِي نَفْسِهِمْ.

وَفِيهَا: أَنَّ اقْتِرَانَ التَّقْوَى بِالرَّبِّ فِي الْأَمْرِ الْأَوَّلِ: ﴿اتَّقُوا رَبَّكُمْ﴾ يُنَاسِبُهُ قَضَايَا

الرَّبُوبِيَّةَ، وَهِيَ: «الْخَلْقُ، وَالْإِجَادُ»، وَارْتِبَاطُ الْأُلُوهِيَّةِ بِالتَّقْوَى فِي الْأَمْرِ الثَّانِي: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ يُنَاسِبُهُ قَضِيَّةٌ مِنْ الْقَضَايَا التَّعْبُدِيَّةِ، وَالْأَمْرِ الشَّرْعِيَّةِ، وَهِيَ: «صِلَةُ الرَّحْمِ».

وَفِيهَا: أَنَّهُ يَنْبَغِي صِيَانَةُ الْأَرْحَامِ مِنْ أَدْنَى سُوءٍ، فَلَا تُخَدِّشُ، وَلَا تُنَمِّسُ بِأَدَى.

وَفِيهَا: أَنَّ التَّفَرُّعَ فِي الْجِنْسِ الْبَشَرِيِّ يَخْتِاجُ إِلَى صِيَانَتِهِ بِصِلَةِ الرَّحْمِ.

وَفِيهَا: تَخْوِيفٌ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾؛ فَإِنَّهُ يَتَضَمَّنُ تَهْدِيدًا وَوَعِيدًا لِمَنْ خَالَفَهُ، وَعَصَى أَمْرَهُ.

وَلَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِجَادَ الْأَحْيَاءِ، وَكَانَ لَا بُدَّ لَهُمْ مِنَ الْمَوْتِ، وَكَثِيرًا مَا يُخْلَفُ الْمَوْتُ أَيْتَامًا، وَلَمَّا ذَكَرَ الْأَقْرَابَ، وَصِلَةَ الرَّحْمِ، وَكَثِيرًا مَا يَكُونُ الْأَيْتَامُ بَيْنَ أَقْرَابِهِمْ، وَلَمَّا كَانَ الْأَيْتَامُ مِنْ أَعْظَمِ مَا يُرَاعَى بَعْدَ الْأَرْحَامِ: أَمَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِحِفْظِ حُقُوقِ الْيَتَامَى بَعْدَ حِفْظِ الْأَرْحَامِ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَأَتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَيْرَ بِالْطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾﴾.

﴿وَأَتُوا﴾ أَعْطُوا ﴿الْيَتَامَى﴾ جَمْعُ يَتِيمٍ، وَهُوَ مِنَ النَّاسِ مَنْ مَاتَ أَبُوهُ قَبْلَ الْبُلُوغِ، وَمِنْ الدَّوَابِّ مَنْ فَقَدَ أُمَّهُ صَغِيرًا ﴿أَمْوَالَهُمْ﴾ وَحُقُوقُهُمْ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ مِمَّا أُؤْتِمَّتُمْ عَلَيْهِ، وَالْخِطَابُ لِلْأَوْلِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ، وَهَذَا الْإِيْتَاءُ لَهُ شُرُوطٌ، سَتَأْتِي بِإِذْنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

فائدة:

قَالَ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْأَصْلُ حَمْلُ اللَّفْظِ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ نَقُولَ: بِاعْتِبَارِ مَا كَانَ، أَوْ بِاعْتِبَارِ مَا يَكُونُ، إِلَّا بِدَلِيلٍ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٢] وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ نُؤْتِيَهُ مَالَهُ إِلَّا إِذَا بَلَغَ، وَسَمَّاهُمْ اللَّهُ أَيْتَامًا بِاعْتِبَارِ مَا كَانَ.

وَفِي سُورَةِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ أَحَدُ صَاحِبِي السَّجَنِ: ﴿إِنِّي أَرَدْتَنِي أَعْصِرُ حَمْرًا﴾ [يوسف: ٣٦]، وَهُوَ يَعْصِرُ عَنَبًا، لَكِنَّهُ حَمْرٌ بِاعْتِبَارِ مَا يَكُونُ^(١).

(١) الشرح المتع لابن عثيمين (١١/٣١١).

﴿وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَيْرَ بِالْطَّيِّبِ﴾ أي: لا تستبدلوا الحرام المغتصب من أموال اليتامى، وتأخذوه بالحلال المكتسب من أموالكم، وتتركوه، فلا تأخذوا هذه، وتتركوا تلك.

ولا تأخذوا من أموال الأيتام ما كان نفيساً سميناً، وتجعلوا مكانه رديئاً هزيباً من أموالكم. ولا تبذروا أموالكم، ثم تأكلوا أموال الأيتام.

ولا تتركوا كسب المال الطيب متكاسلين، وتأخذوا من أموال اليتامى متلفين لها، ومبذرين.

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ أي: لا تنهبوها، ولا تستولوا عليها، وتضموها إلى أموالكم، ولا تخلطوها بأموالكم خلطاً؛ بحيث تضيع، وتتفرق، فلا يمكن إعادتها إليهم كاملة، وقد نهى الله تبارك وتعالى عن أكلها وهو الأشد، ويدخل في ذلك ما هو أدنى منه من التضييع، وقلة المبالاة.

﴿إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾: إنما عظيمًا.

قال ابن منظور رحمه الله: «الحوبُ والحوبُ والحابُ: الإثمُ، فالحوبُ -بالفتح- لأهل الحجاز، والحوبُ -بالضم- لتميم، والحوبةُ: المرة الواحدة منه.

وقال الزجاج: الحوبُ الإثمُ، والحوبُ فعل الرجل؛ تقول: حاب حوبًا، كقولك: قد خان حونا»^(١).

وقال الرازي رحمه الله: «وقال البصريون: الحوبُ -بفتح الحاء- مصدرٌ، والحوبُ -بالضم- الاسمُ، ثم يدخل بعضها في البعض، كالكلام؛ فإنه اسمٌ، ثم يقال: قد كلمته كلامًا؛ فيصير مصدرًا»^(٢).

قوائد الآية:

في الآية: وجوب رعاية أموال الضعفاء والصغار، وحفظ الشريعة لمال الذي لا يستطيع الدفاع عن ماله.

(١) لسان العرب (١/٣٤٠).

(٢) تفسير الرازي (٩/٤٨٤).

وفيها: عَدَمُ جَوَازِ التَّعَرُّضِ لِأَمْوَالِ الْإِيْتَامِ بِسَوْءٍ.

وفيها: صَوْنُ مَالِ الْمُسْلِمِ عَنِ الْمَكَاسِبِ الْمُحْرَمَةِ.

وفيها: النَّهْيُ عَنِ أَخْذِ الْأَجُودِ مُقَابِلِ الْأَسْوَأِ، وَالْأَرْدَاءِ، وَالْأَقْلِ، وَعَدَمُ جَوَازِ التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَأَنَّ ظُلْمَ الضَّعِيفِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ، وَأَشَدُّ إِثْمًا.

وفيها: أَنَّ الْاِحْتِيَالَ الْبَاطِلَ لَا يَنْفَعُ الْإِنْسَانَ، وَقَدْ كَانَ بَعْضُ الْقَائِمِينَ عَلَى أَمْوَالِ الْإِيْتَامِ يَأْخُذُ الشَّاةَ السَّمِينَةَ مِنْ غَنَمِ الْيَتِيمِ، وَيَجْعَلُ مَكَانَهَا شَاةَ مَهْزُولَةٍ، وَيَقُولُ: شَاةٌ بِشَاةٍ، وَيَأْخُذُ الدَّرْهَمَ الْحَيِّدَ مِنْهُ، وَيَضَعُ مَكَانَهُ الْمَغْشُوشَ الزَّائِفَ، وَيَقُولُ: دِرْهَمٌ بِدِرْهَمٍ.

وفيها: وَجُوبُ عَدِّ أَمْوَالِ الْإِيْتَامِ، وَإِحْصَائِهَا قَبْلَ خَلْطِهَا بِأَمْوَالِ الْأَوْصِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ، حَتَّى يَسْهَلَ إِعَادَتُهَا إِلَيْهِمْ.

وَيَنْبَغِي عَلَى وَلِيِّ الْيَتِيمِ أَنْ يَسْأَلَ مَا فِيهِ الْأَصْلَحُ لِلْيَتِيمِ، فَإِنْ كَانَ الْأَصْلَحُ لَهُ إِدْخَالُ مَالِهِ فِي شِرَاكَةِ أَدْخَلَهُ، وَإِنْ كَانَ الْأَصْلَحُ فَضْلُ مَالِهِ مَعَ حِفْظِهِ، وَتَنْمِيَتِهِ فَعَلَّ ذَلِكَ.

وفيها: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْاِنْتِفَاعُ بِمَالِ الْيَتِيمِ بِغَيْرِ وَجْهِ حَقٍّ، وَمِنْ الْحَقِّ: أَجْرَةُ تَنْمِيَةِ مَالِهِ إِذَا أَخَذَهَا بِالْعَدْلِ، وَالْمَعْرُوفِ، وَإِنْ لَمْ يَأْخُذْ مُقَابِلًا عَلَى حِفْظِ الْمَالِ وَتَنْمِيَتِهِ فَهُوَ مُحْسِنٌ، وَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ.

وفيها: أَنَّ اسْتِزَادَةَ الْغَنِيِّ بِمَالِ يَتِيمٍ يَغْتَصِبُهُ مِنْهُ، هُوَ: مِنْ أَقْبَحِ الْقَبَائِحِ.

وفيها: ذَمُّ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّذِينَ كَانُوا لَا يُورَثُونَ الصَّغَارَ، وَلَا النِّسَاءَ.

وفيها: أَنَّ إِيْتَاءَ الْيَتِيمِ مَالَهُ، يَشْمَلُ: حِفْظَهُ لَهُ، وَإِصْلَاحَهُ، وَالْعِنَايَةَ بِهِ، وَعَدَمَ تَعْرِيزِهِ لِلْمَخَاطِرِ، وَجَمَاعَتَهُ، وَلَيْسَ مُجَرَّدَ تَرْكِ التَّعَرُّضِ لَهُ.

وفيها: أَنَّ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ لَا يَتَعَجَّلَ الْحَرَامَ؛ فَيَأْخُذَهُ، وَيَأْكُلَهُ، قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُ الرِّزْقُ الْحَلَالُ الَّذِي قَدَّرَهُ اللَّهُ لَهُ.

وَلَمَّا كَانَ بَعْضُ الْأَوْلِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ تَكُونُ عِنْدَهُ الْيَتِيمَةُ صَغِيرَةً، ثُمَّ تَكْبُرُ، وَتَبْلُغُ، وَقَدْ تُعْجِبُهُ؛ فَيُرِيدُ الزَّوْاجَ مِنْهَا، وَلَكِنَّهُ لَنْ يُعْطِيَهَا مَهْرَ مَثِيلَاتِهَا، أَوْ يَكُونُ لَهَا مَالٌ؛ فَيُرِيدُ نِكَاحَهَا

لأجل ما لها، دون رغبة فيها: أرشد الله عز وجل في هذه الحالة إلى ترك الزواج منها؛ لئلا يقع عليها ظلم؛ فقال عز وجل:

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنبَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعًا فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ آذَنٌ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾﴾.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾ يا أولياء يتامى النساء، اللاتي تحت ولايتكم ﴿أَلَّا تُقْسِطُوا﴾ أي: ألا تعدلوا ﴿فِي الْيَنبَىٰ﴾ إذا نكحتموهن، وخفتم أن لا تقوموا بحقهن ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ فاتركوهن، وتزوجوا بغيرهن، ممن استطبتموهن من النساء الأخريات، وما وقع عليهن اختياركم منهن ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعًا﴾ أي: اثنتين، أو ثلاثاً، أو أربعاً؛ وذلك لأن الرجل قد لا تندفع شهوته بالواحدة، فأبيح له واحدة بعد واحدة، حتى يبلغ أربعاً؛ لأن في الأربع غنية غالباً، ولا زيادة على الأربع، بالنص، والإجماع.

أما النص: فعن ابن عمر رضي الله عنهما: «أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وله عشر نسوة في الجاهلية، فأسلمن معه، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يتخير أربعاً منهن»^(١).

وأما الإجماع: فقال ابن قدامة رحمه الله: «وليس للحر أن يجمع بين أكثر من أربع زوجات) أجمع أهل العلم على هذا، ولا نعلم أحداً خالفه منهم، إلا شيئاً يخكى عن القاسم ابن إبراهيم، أنه أباح تسعاً؛ لقول الله تبارك وتعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعًا﴾ والواو للجمع؛ ولأن النبي صلى الله عليه وسلم مات عن تسع. وهذا ليس بشيء؛ لأنه خرقة للإجماع، وترك للسنة»^(٢).

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ أي: إن خشيتم من عدم العدل بين الزوجات في القسمة، والتفقه. ﴿فَوَاحِدَةً﴾ أي: اقتصروا على زوجة واحدة، ولا تزيدوا عليها ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي: اتخذوا من الإماء ما شئتم، إذا خشيتم عدم العدل بين النساء الحرائر. (ذلك) أي: الاقتصار على واحدة حرة، أو ما شاء من الإماء ﴿آذَنٌ﴾ أقرب إلى ﴿أَلَّا تَعُولُوا﴾ أي: لا تجوروا، ولا تميلوا.

(١) رواه الترمذي (١١٢٨)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي.

(٢) المغني (٧/٨٥).

سَبَبُ النُّزُولِ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَنَكَحَهَا، وَكَانَ لَهَا عَدُوٌّ^(١)، وَكَانَ يُمَسِّكُهَا عَلَيْهِ^(٢)، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ، فَنَزَلَتْ فِيهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾^(٣)».

وعن عُرْوَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكحُوا ما طابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾، قَالَتْ: «يَا ابْنَ أُخْتِي، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرٍ^(٤) وَلِيَّهَا تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيُعْجِبُهُ مَا لَهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيَّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَهِيَ أَنْ يَنْكَحُوهُنَّ، إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا هُنَّ، وَيَبْلُغُوا بَيْنَ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ، وَأَمْرُوا أَنْ يَنْكَحُوا ما طابَ هُنَّ مِنَ النِّسَاءِ، سِوَاهُنَّ».

قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ فِيهِنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكَحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧].

وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ: الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ اللَّهُ فِيهَا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكحُوا ما طابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ «قَالَتْ عَائِشَةُ: «وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكَحُوهُنَّ﴾ رَغْبَةٌ أَحَدِكُمْ عَنِ الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ، فَهِيَ أَنْ يَنْكَحُوا ما رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ، إِلَّا بِالْقِسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ»^(٥).

فَوَائِدُ الْآيَةِ:

فِي الْآيَةِ: الْعِنَايَةُ بِالْبَالِغَةِ بِالْيَتِيمَةِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهَا ضَعِيفَةٌ مِنْ وَجْهَيْنِ: الْأَوَّلِ: ذَهَابُ أَبِيهَا،

(١) أَي: تَخَلُّةٌ.

(٢) أَي: مِنْ أَجْلِهِ.

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٧٣).

(٤) حَجْرُ الْإِنْسَانِ وَحَجْرُهُ - بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ -: حِصْنُهُ.

(٥) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٩٤)، وَمُسْلِمٌ (٣٠١٨).

وَسَنَدَهَا وَعَائِلَهَا. وَالثَّانِي: أَمَّا أَنْثَى، وَهِيَ أضعفُ مِنَ الذَّكْرِ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ إِنْسَانٍ يَتِيمَةً، وَخَافَ أَلَّا يُعْطِيَهَا مَهْرَ مِثْلِهَا إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، أَوْ يُزَوِّجَهَا أَحَدًا أَوْ لَدِهِ - مَثَلًا - فَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَلِيَعْدَلَ عَنْهُ إِلَى الزَّوْجِ مِمَّنْ سِوَاهَا مِنَ النِّسَاءِ.

وَفِي الْآيَةِ: نَصٌّ قَاطِعٌ فِي إِبَاحَةِ تَعَدُّدِ الزَّوْجَاتِ، وَأَنَّهُ يُجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَجْمَعَ عِنْدَهُ أَرْبَعَ نِسْوَةٍ مِنَ الْحَرَائِرِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، وَيَحْرُمُ عَلَيْهِ الزِّيَادَةُ عَلَى ذَلِكَ، وَأَمَّا اجْتِمَاعُ أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْخَصَائِصِ النَّبَوِيَّةِ، وَقَدْ تَزَوَّجَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَمْسِ عَشْرَةَ امْرَأَةً، دَخَلَ مِنْهُنَّ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَاجْتَمَعَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، وَمَاتَ عَنْ تِسْعٍ، وَكَانَ مِنْ نِسَائِهِ بِالْإِضَافَةِ إِلَى الْحَرَائِرِ: مَارِيَّةُ، وَرَيْحَانَةُ، وَهُمَا مِنَ الْإِمَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ جَمِيعًا.

وَفِي الْآيَةِ: أَنَّ مَلِكَ الْيَمِينِ لَا يَتَقَيَّدُ بِأَرْبَعٍ.

وَفِيهَا: أَنَّ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَعْمَلَ بِمَا غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ مِمَّا يَعْلَمُهُ مِنْ حَالِ نَفْسِهِ.

وَفِي الْآيَةِ: عَدْلُ الشَّرِيعَةِ، وَاتِّخَاذُهَا الْأَسْبَابَ الَّتِي تَمْنَعُ الظُّلْمَ، وَتَسُدُّ الطَّرِيقَ الْمُؤَدِّيَةَ إِلَيْهِ.

وَفِيهَا: أَنَّ الْعَدْلَ الْمَذْكُورَ فِي الْآيَةِ إِنَّمَا هُوَ فِيهَا يَدْخُلُ تَحْتَ طَاقَةِ الْإِنْسَانِ؛ كَالتَّسْوِيَةِ فِي الْمَبِيتِ، وَالتَّفْقَةِ، فَيُعْطَى كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنَ الْمَسْكِينِ، وَالْمَلْبَسِ، وَغَيْرِهِ، بِحَسَبِ حَاجَتِهَا، وَحَاجَةِ أَوْلَادِهَا، وَأَمَّا مَا لَا يَمْلِكُهُ كَمَحَبَةِ الْقَلْبِ: فَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْعَدْلُ فِيهِ.

وَقَدْ حَاوَلَ بَعْضُهُمْ أَنْ يَسْتَدِلَّ بِالْآيَةِ عَلَى أَنَّهُ يُشْرَعُ الْاِقْتِصَارُ عَلَى وَاحِدَةٍ إِذَا خَشِيَ مِنَ الْفَقْرِ، وَالْعَيْلَةِ؛ بِكَثْرَةِ الْأَوْلَادِ مِنْ جَرَاءِ تَعَدُّدِ الزَّوْجَاتِ، وَلَكِنَّ هَذَا الْقَوْلَ ضَعِيفٌ مَرْجُوحٌ، وَالصَّحِيحُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ لَا تَعُولُوا﴾ ﴿٤١﴾: أَلَّا تَمِيلُوا، وَتَجُورُوا.

وَفِيهَا: جَوَازُ مُتَابَعَةِ هَوَى النَّفْسِ فِيهَا أَبَاحَهُ اللَّهُ.

وَفِيهَا: مُرَاعَاةُ نَفْسِ الزَّوْجَةِ، وَأَدَاءُ حُقُوقِهَا، وَأَنَّ مَنْ خَافَ الْإِخْلَالَ بِحُقُوقِ الزَّوْجَاتِ عِنْدَ التَّعَدُّدِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُجُوزُ لَهُ أَنْ يُقَدِّمَ عَلَيْهِ.

وَفِيهَا: تَقْدِيمُ الشَّرِيعَةِ لِلْبِدَائِلِ الْمُبَاحَةِ عِنْدَمَا تُحْرَمُ شَيْئًا، أَوْ تَمْنَعُهُ.

وَفِيهَا: أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ الْعَدْلَ بَيْنَ الْإِمَاءِ، كَمَا يَلْزَمُ بَيْنَ الْحَرَائِرِ.

وفيها: أَنَّ قُوَّةَ شَهْوَةِ الرَّجُلِ أَكْبَرُ مِنْ قُوَّةِ شَهْوَةِ الْمَرْأَةِ فِي الْعُمُومِ الْغَالِبِ؛ وَلِذَلِكَ أُبِيحَ لِلرَّجُلِ تَعَدُّ الزَّوْجَاتِ.

وبَعْدَمَا أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِحِفْظِ حَقِّ الْيَتِيمَةِ فِي مَالِهَا، وَمَهْرِهَا، أَمَرَ الْأَزْوَاجَ بِإِيْتَاءِ مُهُورِ الزَّوْجَاتِ عُمُومًا؛ فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴿٤﴾﴾.

﴿وَأَتُوا﴾ أَعْطُوا يَا أَيُّهَا الْأَزْوَاجُ، وَقِيلَ: الْخِطَابُ لِلْأَوْلِيَاءِ، وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا زَوَّجَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ امْرَأَةً أَخَذَ مَهْرَهَا دُونَهَا. ﴿النِّسَاءَ﴾ اللَّاتِي تَعْقِدُونَ عَلَيْهِنَّ. ﴿صَدُقَاتِهِنَّ﴾ جَمْعُ صَدَاقٍ، وَهُوَ الْمَهْرُ ﴿نِحْلَةً﴾ أَي: فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ، وَعَطِيَّةٌ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ ﴿فَإِنْ طِبْنَ﴾ أَي: الزَّوْجَاتِ. ﴿لَكُمْ﴾ يَا أَيُّهَا الْأَزْوَاجُ ﴿عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ﴾ أَي: مِنَ الصَّدَاقِ، فَوَهَبْتَهُ لَكُمْ ﴿نَفْسًا﴾ أَي: بِطَيْبِ نَفْسٍ، دُونَ إِخْرَاجِ، وَلَا تَضْيِيقِ، وَلَا إِضْرَارٍ، وَلَا خَدِيعَةٍ ﴿فَكُلُوهُ﴾ أَي: خُدُّوهُ، وَانْتَفِعُوا بِهِ ﴿هَنِيئًا﴾ حَلَالًا، بِإِثْمٍ ﴿مَرِيئًا﴾ طَيِّبًا، بِإِثْمٍ عَقُوبِيَّةٍ فِي الْآخِرَةِ.

فَوَائِدُ الْآيَةِ:

فِي الْآيَةِ: أَنَّ مَهْرَ الزَّوْجَةِ حَقٌّ فَرَضَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وفيها: أَنَّهُ لَيْسَ مُقَدَّرًا فِي الشَّرِيعَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى مَا تَرَاخَى بِهِ الزَّوْجُ، وَالزَّوْجَةُ، وَأَهْلُ كُلِّ مِنْهَا.

وفيها: حَثُّ الْأَزْوَاجِ عَلَى الْإِيْتَاءِ الْجَمِيلِ، وَقَدْ جَرَتْ الْعَادَةُ أَنْ يُرَدَّفَ الْمَهْرُ بِأَصْنَافِ الْهَدَايَا وَالتُّحَفِ، مِنْ مَلْبُوسٍ، وَمَصْوَغٍ، وَغَيْرِهِ؛ دَلِيلًا عَلَى الْمَحَبَّةِ، وَالرَّغْبَةِ، وَطَيْبِ النَّفْسِ. وفيها: أَنَّهُ لَا يُجُوزُ لِلزَّوْجِ أَنْ يُسِيءَ مُعَامَلَةَ زَوْجَتِهِ، وَيُشَاكِسَهَا؛ لِيَذْهَبَ بِمَهْرِهَا، أَوْ بِيَعِضِهِ.

وفي الآية: أَنَّ مَا وَهَبَتْهُ الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ، هُوَ مِنْ أَحْلَى الْحَلَالِ، وَقَدْ جَاءَ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا اشْتَكَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا: فَلْيَسْأَلِ امْرَأَتَهُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ مِنْ صَدَاقِهَا، فَلْيَشْتَرِ بِهَا عَسَلًا، فَيَشْرِبُهُ بِإِيَاءِ السَّمَاءِ، فَيَجْمَعُ اللَّهُ الْهَنِيءَ الْمَرِيءَ، وَالْمَاءَ الْمُبَارَكَ، وَالشِّفَاءَ»^(١).

(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥/٥٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/٨٦٢)، بإسناد ضعيف.

وفي الآية: أَنَّهُ لَا يُجُوزُ لِلوَلِيِّ أَنْ يَسْتَوِيَّ عَلَى مَهْرٍ مِّنْ وَلَاءِ اللَّهِ عَلَيْهَا مِنْ بِنْتٍ، أَوْ أُخْتٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْمَهْرَ حَقُّهَا.

وفيها: أَنَّهُ لَا يُجُوزُ أَخْذُ شَيْءٍ مِّنْ مَّهْرِ الزَّوْجَةِ، وَلَوْ تَلَفَّظَتْ بِالْهَبَةِ، أَوْ التَّنَازُلِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، مَا لَمْ تَكُنْ رَاضِيَةً، وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: «لَا تُجُوزُ عَطِيَّةُ الْمَرْأَةِ حَتَّى تَلِدَ، أَوْ تَكُونَ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا سَنَةً»^(١).

وفيها: أَنَّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَتَصَرَّفَ فِي مَهْرِهَا كَيْفَ شَاءَتْ، وَلَهَا أَنْ تَتَنَازَلَ عَنْهُ، أَوْ عَنْ بَعْضِهِ، قَبْلَ قَبْضِهِ، أَوْ تُؤَجِّلَ مِنْهُ لِلزَّوْجِ مَا شَاءَتْ.

وفي الآية: أَنَّ الصَّدَاقَ الَّذِي يُعْطَى لِلْمَرْأَةِ لَيْسَ مُقَابِلَ عَوْضٍ مَالِيٍّ تَدْفَعُهُ، وَإِنَّمَا هُوَ تَقَرُّبٌ مِنَ الزَّوْجِ، وَدَلِيلٌ عَلَى وَثِيقِ الصُّلَّةِ، وَلَيْسَ فِي مُقَابِلِهِ إِلَّا الْإِسْتِمْتَاعُ بِالْمَرْأَةِ، وَتَمَكُّيْنُهَا زَوْجِهَا مِنْ نَفْسِهَا.

وفيها: أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا تَنَازَلَتْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْ مَّهْرِهَا لِزَوْجِهَا، تَحْتَ الضَّغْطِ، أَوْ الْإِكْرَاهِ، أَوْ خَوْفًا، أَوْ خَجَلًا: فَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَأْخُذَهُ، وَقَدْ تَرَضَّخَ الْمَرْأَةُ بِأَيْسَرِ تَرْغِيْبٍ، أَوْ تَرْهِيْبٍ، وَتَضَعْفُ أَمَامَ أَيِّ ضَغْطٍ، وَيَسْهَلُ خِدَاعُهَا، فَإِذَا ظَهَرَ مِنْهَا مَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ طَيْبِ نَفْسِهَا، فَلَا يَحِلُّ لِلزَّوْجِ، وَلَا لِلوَلِيِّ أَخْذُ شَيْءٍ مِنَ الْمَهْرِ.

وَيُؤْخَذُ مِنَ الْآيَةِ أَيْضًا: تَحْرِيمُ نِكَاحِ الشُّغَارِ، وَهُوَ نِكَاحٌ مَعْرُوفٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كَانَ يَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: شَاغِرِنِي: أَيُّ زَوْجِنِي أَخْتَكِ، أَوْ بِنْتِكِ، أَوْ مَنْ تَلِي أَمْرَهَا، حَتَّى أَزُوجَكَ أُخْتِي، أَوْ بِنْتِي، أَوْ مَنْ أَلِي أَمْرَهَا، وَلَا يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَهْرٌ، وَيَكُونُ بُضْعُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا فِي مُقَابِلَةِ بُضْعِ الْأُخْرَى^(٢).

وَلَمَّا أَمَرَ تَعَالَى بِإِيْتَاءِ الْيَتِيمِ وَالزَّوْجَةِ حُقُوقَهُمَا، أُرْشِدَ إِلَى عَدَمِ إِعْطَاءِ الْمَالِ لِلشُّفَهَاءِ، مِنْ صَغِيرٍ، أَوْ ذَكَرٍ، أَوْ أُنْثَى؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَفَاسِدِ؛ وَحَتَّى لَا يَضِيعَ الْمَالُ مِنْ غَيْرِ فَائِدَةٍ، فَقَالَ عَزَّوَجَلَّ:

(١) مختصر اختلاف العلماء للطحاوي (٢/ ٣٤١).

(٢) النهاية (٢/ ٤٨٢).

﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾.

﴿وَلَا تُؤْتُوا﴾ أي: لا تعطوا ﴿السُّفَهَاءَ﴾ جمع سفيه، وهو ناقص العقل، المتلف للمال، الذي يضعه في غير موضعه، ولا يحسن التصرف فيه. ﴿أَمْوَالِكُمْ﴾ هذا يشمل كل ما يتموّل، من نقد، ولباس، وحلي، وأثاث، وطعام، وآنية، وغير ذلك. ﴿الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ أي: تقوم بها معيشتكم، وتمنع عنكم الفقر، وتكفكم عن السؤال. ﴿وَارزُقُوهُمْ فِيهَا﴾ أنفقوا عليهم منها، ﴿وَاكْسُوهُمْ﴾ ألبسوهم منها.

وقال ابن عاشور رحمه الله: «عدّل عن تعدية ارزُقُوهُمْ واكْسُوهُمْ بـ (من) إلى تعديتها بـ (في) الدالة على الظرفية المجازية، على طريقة الاستعمال في أمثاله، حين لا يقصد التبويض الموهّم للإنقاص من ذات الشيء، بل يراد أن في جملة الشيء ما يحصل به الفعل: تارة من عينه، وتارة من ثمنه، وتارة من نتاجه، وأن ذلك يحصل مكرراً مستمراً»^(١).

﴿وقولوا لهم﴾ أي: للأيتام، والسفهاء. ﴿قولا معروفا﴾ جميلاً حسناً.

فوائد الآية:

وفي الآية: أن الحكمة تقتضي عدم تسليم المال إلى السفية، وقد يكون ذلك لصغره، أو جنونه، أو نقص عقله، وسوء تصرفه، وحقاقته.

وفيها: إعطاء النساء والصبيان بحسب حاجتهم، فإذا كان يناسب الصغير أن يعطى ريالاً -مثلاً- فليس من الحكمة أن يعطى عشرة.

وفيها: الإنفاق على الأهل، والأولاد، وعدم إمساك المال عنهم بخلاً؛ بحجة أنهم سفهاء لا يعطون، قال ابن عباس رضي الله عنه في قوله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾:

«يقول الله سبحانه وتعالى: لا تعتمد إلى مالك وما خولك الله، وجعله لك معيشة، فتعطيّه

أَمْرَاتِكَ، أَوْ بَيْنِكَ، ثُمَّ تَنْظُرُ إِلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَلَكِنْ أَمْسِكْ مَالَكَ، وَأَصْلِحْهُ، وَكُنْ أَنْتَ الَّذِي تَنْفِقُ عَلَيْهِمْ فِي كِسْوَتِهِمْ، وَرِزْقِهِمْ، وَمُؤْتِنِهِمْ»^(١).

وفيها: أَنَّ مَنْ أَعْطَى سَفِيهَا مَالَهُ؛ فَقَدْ جَنَى عَلَى نَفْسِهِ، وَجَنَى عَلَى السَّفِيهِ، وَهَذَا مِمَّا يَمْنَعُ إِجَابَةَ دُعَائِهِ، فَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يَدْعُونَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ: رَجُلٌ أَعْطَى سَفِيهَا مَالَهُ، وَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ امْرَأَةٌ سَيِّئَةُ الْخُلُقِ فَلَمْ يُطَلِّقْهَا، أَوْ لَمْ يُفَارِقْهَا، وَرَجُلٌ كَانَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَلَمْ يُشْهِدْ عَلَيْهِ»^(٢).

وفيها: أَنَّ الرِّزْقَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَفْعَالِ الْعِبَادِ، فَأَمَّا الرِّزْقُ مِنَ اللَّهِ: فَهُوَ الْعَطِيَّةُ مِنْ غَيْرِ حَدٍّ، وَلَا مُقَابِلٍ، وَأَمَّا الرِّزْقُ مِنَ الْعِبَادِ: فَهُوَ الْأَجْرُ الْمُوظَّفُ الْمَعْلُومُ، لَوْ قَتِ مُعَيَّنٍ مُحَدُودٍ. وَفِي الْآيَةِ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِعْطَاءُ الْيَتِيمِ مَالَهُ إِذَا كَانَ لَا يَزَالُ سَفِيهَاً.

وفيها: أَنَّ مَنْ كَانَ ضَعِيفَ الْعَقْلِ مُبْدِرًا، يَصْرِفُ الْأَمْوَالَ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهَا، لَا يُعْطَى مَا لَمْ يَدِهِ، وَلَا يُجْعَلُ تَحْتَهُ تَصَرُّفُهُ.

وفيها: نِعْمَةُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ بِالْأَمْوَالِ الَّتِي جَعَلَهَا لِمَنَافِعِهِمْ الْعَامَّةِ، تَقُومُ حَيَاتُهُمْ بِهَا، وَتَتَعَشُّ مَعِيشَتُهُمْ.

وفيها: حَتْ عَظِيمٌ عَلَى الْاِقْتِصَادِ، وَتَنْفِيرٌ مِنَ الْإِسْرَافِ، وَالتَّبْدِيرِ، وَقَدْ قِيلَ: «الْاِقْتِصَادُ فِي النِّفْقَةِ نِصْفُ الْمَعِيشَةِ»^(٣).

وفيها: أَنَّ الرِّجَالَ -غَالِبًا- أَقْدَرُ عَلَى التَّدْبِيرِ الْمَالِيِّ مِنَ النِّسَاءِ، وَالْأَطْفَالِ.

وفيها: أَنَّ عَاطِفَةَ الْأَبِ أَوْ الزَّوْجِ لَا يَصِحُّ أَنْ تَحْمِلَهُ عَلَى وَضْعِ الْمَالِ فِي يَدِ مَنْ تَحْتَهُ، مِمَّنْ لَا يُحْسِنُ التَّصَرُّفَ فِيهِ.

وفيها: أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِالْأَتِّجَارِ فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى، وَتَثْمِيرِهَا لَهُمْ، بِحَيْثُ يَكُونُ طَعَامُهُمْ وَكِسْوَتُهُمْ مِنَ الْأَرْبَاحِ، لَا مِنَ الْأَصْلِ، كَمَا فَهَمَ ذَلِكَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾ وَلَمْ يَقُلْ: «وَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهَا».

(١) تفسير الطبري (٧/ ٥٧٠)، تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٦٤).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٥٥٩)، وإسناده صحيح، كما في الصحيحة (١٨٠٥).

(٣) وقد رُوي مرفوعاً، ولا يصح.

وفيها: أَنْ اسْتِثَارَ أَمْوَالِ الْيَتَامِ وَالسُّفَهَاءِ مَطْلُوبٌ؛ حَتَّى لَا تَأْكُلَهَا الرِّكَاءُ، وَالنَّفَقَاتُ.
وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «ابْتَغُوا فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى؛ لَا تَأْكُلْهَا الصَّدَقَةُ»^(١).

وفيها: أَنَّ الْقَوْلَ الْجَمِيلَ يُؤَثِّرُ فِي النَّفْسِ، وَيَكُونُ سَبَبًا فِي ارْتِقَاءِ الصَّغِيرِ؛ لِيُرْشَدَ، كَأَنَّ يَقُولَ وَلِيُّ الصَّغِيرِ لَهُ: «الْمَالُ مَالُكَ، وَأَنَا أَمِينٌ عَلَيْهِ، وَإِذَا كَثُرَتْ وَرَشِدَتْ سَلَّمْتُهُ إِلَيْكَ».
وَكَذَا لَوْ قَالَ لِلسَّفِيهِ الْمُبْدِرِ: «إِذَا تَبَّتْ إِلَى اللَّهِ، وَاسْتَقَمْتَ، وَرَاقَبْتَ اللَّهَ فِي مَوَاضِعِ الْإِنْفَاقِ؛ فَسَيُعَادُ إِلَيْكَ مَالُكَ»، وَنَحْوَ ذَلِكَ: كَانَ أَدْعَى إِلَى تَوْبَتِهِ، وَعَوْدَتِهِ إِلَى رُشْدِهِ.
وَالسَّفَهُ قَدْ يَكُونُ عَارِضًا؛ لِصَغِيرٍ، أَوْ فَسِقٍ، وَقَدْ يَكُونُ أَصْلِيًّا؛ كَالْمَجْنُونِ، فَالْأَوَّلُ يُرْجَى زَوَالُهُ بِالتَّرْبِيَةِ، بِخِلَافِ الثَّانِي، وَقَدْ يَزُولُ بِالعلاج.

وفيها: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَكْلُ أَمْوَالِ السُّفَهَاءِ، وَالِاحْتِجَاجُ بِسَفَهِهِمْ عَلَى مَنْعِهِمْ مِنْ حَقِّهِمْ.
وفيها: أَنَّ عَلَى الزَّوْجِ وَالْأَبِ أَنْ يُرَاعِيَ مَنْ تَحْتَهُ مِنَ النِّسَاءِ، وَالْأَوْلَادِ، فَإِذَا كَانَ فِيهِمْ سَفَهُ، أَوْ إِفْسَادٌ، فَلَا يُسَلِّمُ لَهُمْ مَالَهُ، وَلَا يُؤَلِّهِمُ الْإِنْفَاقَ، وَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ يَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿أَمْوَالِكُمْ﴾ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَحَقِيقَتِهَا.

وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْخِطَابُ فِي الْآيَةِ مُوجَّهًا إِلَى أَوْلِيَاءِ الْيَتَامَى، وَالْمَجَانِينَ، وَنَحْوِهِمْ: فَإِنَّ الْإِضَافَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَمْوَالِكُمْ﴾ تُشِيرُ إِلَى الْوِلَايَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنَّ الْوَلِيَّ يُرَاعِي مَالَ غَيْرِهِ كَأَنَّهُ مَالُهُ؛ فَيَحَافِظُ عَلَيْهِ، وَيَسْتَشِيرُهُ، كَمَا يَفْعَلُ فِي مَالِهِ، وَالْمُؤْمِنُونَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ.

وفيها: أَنَّ بَيْعَ وَشِرَاءَ الصَّغِيرِ مَوْقُوفٌ عَلَى إِذْنِ وَلِيِّهِ، وَأَنَّ مَا يَجُوزُ مِنْهُ مُقْتَصِرٌ عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ مِنْ شِرَاءِ الْأَشْيَاءِ الْيَسِيرَةِ، كَطَعَامِ فِي الْمَدْرَسَةِ.

وفيها: أَنَّ إِعْطَاءَ الصَّغِيرِ الْمَالَ الْكَثِيرَ يُفْسِدُهُ، وَيَمْنَعُهُ مِنْ مَعْرِفَةِ قِيمَةِ الْمَالِ، وَيَكُونُ سَبَبًا فِي كَسْرِ نَفْسِ غَيْرِهِ مِنْ أَوْلَادِ الْفُقَرَاءِ.

(١) رواه البيهقي في سننه (٧٣٤٠)، وصححه.

وفيها: مُرَاعَاةُ نَفُوسِ الْآخِرِينَ عِنْدَ مَنَعِهِمْ؛ بِجَبْرِ ذَلِكَ بِالْقَوْلِ الْمَعْرُوفِ، وَيَشْمَلُ الدُّعَاءَ لَهُمْ.

وفيها: أَنَّ عَلَى وَلِيِّ الْيَتِيمِ، وَنَحْوِهِ: أَنْ يُقَدِّمَ إِلَيْهِ طَعَامَهُ، وَكِسْوَتَهُ بِوَجْهِ طَلِقٍ، وَقَوْلٍ جَمِيلٍ، دُونَ مَنْ، وَلَا أَدَى، فَقَدْ جَرَتْ عَادَةٌ مَنْ مَحْتَهُ الْمَالُ أَنْ تَسْتَقْبِلَ نَفْسَهُ إِخْرَاجَهُ لِمَنْ سَأَلَهُ إِيَّاهُ.

وفي الآية: الْحَجْرُ عَلَى السَّفِيهِ الْبَالِغِ.

وَبَعْدَ أَنْ أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَمْرًا مُجْمَلًا - بِإِيْتَاءِ الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ، فَصَلَّ كَيْفِيَّةَ ذَلِكَ الْإِيْتَاءِ، وَمَتَى يَكُونُ، وَمَاذَا يُشْتَرَطُ فِيهِ، فَقَالَ عَزَّوَجَلَّ:

﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾﴾.

﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى﴾ أي: اخْتَبِرُوا هُمْ فِي دِينِهِمْ، وَعُقُولِهِمْ، وَتَصَرُّفِهِمْ فِي الْأَمْوَالِ، وَمِنْ ذَلِكَ: تَجَرِبَتُهُمْ فِي الْبَيْعِ، وَالشُّرَاءِ، وَالْيَتِيمِ الَّذِي لَهُ أَرْضٌ زُرَاعِيَّةٌ، وَالَّذِي لَهُ ثُرُوءٌ حَيَوَانِيَّةٌ، يُجْتَبَرُ بِالْقِيَامِ عَلَى الزَّرَاعَةِ، وَتَرْبِيَةِ الْحَيَوَانَاتِ، وَتُجْتَبَرُ الْأُنثَى فِي حِفْظِ الْمَالِ، وَالطَّعَامِ، وَمَتَاعِ الْبَيْتِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَهَذَا الْاِخْتِبَارُ لِعُقُولِ الْإِيْتَامِ، وَتَجَرِبَتِهِمْ فِي تَصَرُّفَاتِهِمْ، إِنَّمَا يَكُونُ قُبَيْلَ الْبُلُوغِ. ﴿حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ بِالْاِحْتِلَامِ، أَوْ اسْتِحْمَالِ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَبَلَغُوا مَبْلَغَ الْوَطْءِ. ﴿فَإِنْ آنَسْتُمْ﴾ وَجَدْتُمْ، وَأَحْسَسْتُمْ، وَأَبْصَرْتُمْ، وَتَبَيَّنْتُمْ ﴿مَنْهُمْ﴾ بَعْدَ بُلُوغِ صِلَاحِيَةِ النِّكَاحِ ﴿رُشْدًا﴾ أي: صِلَاحًا فِي الدِّينِ، وَاسْتِقَامَةً فِي التَّصَرُّفَاتِ، وَأَمَانَةً فِي الْمُعَامَلَاتِ، وَحِفْظًا لِلْأَمْوَالِ ﴿فَادْفَعُوا﴾ وَسَلَّمُوا ﴿إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ الَّتِي عِنْدَكُمْ ﴿وَلَا تَأْكُلُوهَا﴾ يَا أَيُّهَا الْأَوْلِيَاءُ، وَالْأَوْصِيَاءُ. ﴿إِسْرَافًا﴾ مُتَجَاوِزِينَ بِهَا الْحَدَّ الشَّرْعِيَّ فِي الْإِنْفَاقِ، وَلَوْ عَلَى الْيَتِيمِ نَفْسِهِ. ﴿وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا﴾ أي: مُبَادِرِينَ، وَمُسْرِعِينَ إِلَى إِنْفَاقِهَا، قَبْلَ أَنْ يَكْبَرَ الْيَتِيمُ، وَيَلْزَمَ دَفْعُهَا إِلَيْهِ. ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا﴾ عَنِ مَالِ الْيَتِيمِ، غَيْرِ مُتَحَاجِّ إِلَيْهِ. ﴿فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ فَلْيَتَنَزَّهْ، وَلْيَتَعَدَّ عَنِ الْأَكْلِ مِنْ مَالِهِ؛ إِشْفَاقًا عَلَيْهِ، وَحَتَّى لَا يُنْقِصَ مِنْهُ. ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا﴾ مُتَحَاجًّا،

وَيُسْغَلُ بَعْضُ وَقْتِهِ فِي اسْتِثْمَارِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَحِفْظِهِ ﴿فَلْيَأْكُلْ﴾ مِنْهُ ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ الَّذِي يَعْرِفُهُ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَيُقَرِّرُهُ أَهْلُ الْخِبْرَةِ، وَلَا يَعُدُّوَنَهُ خِيَانَةً، وَطَمَعًا، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ: «أُنزِلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ الَّذِي يُقِيمُ عَلَيْهِ، وَيُصْلِحُ فِي مَالِهِ، إِنْ كَانَ فَقِيرًا أَكَلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ»^(١).

قِيلَ: يَأْكُلُ بِقَدْرِ أُجْرَةِ الْحِفْظِ وَالِاسْتِثْمَارِ، وَقِيلَ: يَأْكُلُ بِقَدْرِ حَاجَتِهِ، وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: يَعْتَبَرُ مَا يَأْخُذُهُ مِنَ الْيَتِيمِ قَرْضًا، يَرُدُّهُ إِذَا أَيْسَرَ.

وَمِنْ ضَوَابِطِ أَخْذِ الْوَالِيِّ الْمُحْتَاجِ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ: مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي فَقِيرٌ لَيْسَ لِي شَيْءٌ، وَوَالِي يَتِيمٍ. قَالَ: فَقَالَ: «كُلْ مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ، غَيْرَ مُسْرِفٍ، وَلَا مُبَادِرٍ»^(٢)، وَلَا مُتَأَنِّلٍ»^(٣)»^(٤).

وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ لِي يَتِيمًا، وَلَهُ إِبِلٌ. أَفَأَشْرَبُ مِنْ لَبَنِ إِبِلِهِ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «إِنْ كُنْتَ تَبْغِي ضَالَّةَ إِبِلِهِ»^(٥)، وَتَهْتَأُ جَرْبَاهَا»^(٦)، وَتَلُوطُ حَوْضَهَا»^(٧)، وَتَسْقِيهَا يَوْمَ وَرْدِهَا، فَاشْرَبْ غَيْرَ مُضِرٍّ بِنَسْلِ، وَلَا نَاهِكٍ فِي الْحَلْبِ»^(٨)»^(٩).

وَمَعْنَى كَلَامِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ يَجُوزُ لِوَالِيِّ الْيَتِيمِ الشَّرْبُ مِنْ أَلْبَانِ إِبِلِ الْيَتِيمِ، مُقَابِلَ عَمَلِهِ عَلَى حِفْظِهَا وَرِعَايَتِهَا. وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: لَا يَأْكُلُ مِنْهُ إِلَّا عِنْدَ الْاضْطِرَارِ، قَالَ الشَّعْبِيُّ: «كَمَا يُضْطَرُّ إِلَى الْمَيْتَةِ»^(١٠).

(١) رواه البخاري (٢٢١٢)، ومسلم (٣٠١٩).

(٢) أي: ولا مُبَادِرٍ بُلُوغَ الْيَتِيمِ بِإِنْفَاقِ مَالِهِ. وَفِي رِوَايَةٍ: (وَلَا مُبَادِرٍ)، أَي: وَلَا مَبْدِرٍ.

(٣) أي: غَيْرَ مُجْمِعٍ لِنَفْسِهِ مِنْهُ رَأْسَ مَالٍ.

(٤) رواه أبو داود (٢٨٧٢)، والنسائي (٣٦٦٨)، وابن ماجه (٢٧١٨)، وأحمد (٧٠٢٢). وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ.

(٥) أي: تَتَّبِعُ مَا شَرَدَ مِنْهَا، لِتَرَدِّهِ؛ مُحَافِظَةً عَلَيْهَا.

(٦) أي: تَطْلِي بِالْقَطِيرَانِ مَا أَصِيبَ مِنَ الْإِبِلِ بِالْجَرَبِ؛ عِلَاجًا لَهَا.

(٧) أي: تَبْنِي حَوْضًا لِسَقْيِ الْإِبِلِ، وَتَلُوطُهُ بِالطَّيْنِ.

(٨) أي: غَيْرَ مَبَالِغٍ فِيهِ.

(٩) رواه الإمام مالك في الموطأ (٣٤٤٦)، وإسناده صحيح.

(١٠) انظر: تفسير ابن كثير (٢/٢١٨).

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إني أنزلت نفسي من مال الله بمنزلة والي اليتيم: إن احتجت أخذت منه، فإذا أيسرت رددته، وإن استغنيت استعفت»^(١).

ثم قال تبارك وتعالى: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ﴾ وسلمتم أيها الأولياء والأوصياء ﴿إِلَيْهِمْ﴾ أي: اليتامى ﴿أَمْوَالَهُمْ﴾ بعد البلوغ والرشد ﴿فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾ عند استلامهم إياها، وقبضهم لها؛ إبراء لذمتكم، وإبعاداً للثمة، ولئلا يقع جحود، أو إنكار. ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ أي: محاسباً، وشهيداً، ورقيباً، محاسب، ومجازي المحسنين، والمسيئين.

سبب نزول الآية:

قال البغوي رحمه الله: «نزلت في ثابت بن رفاعه وفي عمه، وذلك أن رفاعه توفي، وترك ابنه ثابتاً وهو صغير، فجاء عمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: إن ابن أخي يتيم في حجري، فما يحل لي من ماله؟ ومتى أدفع إليه ماله؟ فأنزل الله تبارك وتعالى هذه الآية: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى﴾»^(٢).

قوائد الآية:

فيها: وجوب اختبار الأيتام قبل دفع الأموال إليهم، وقال بعض العلماء: يُختبر اليتيم سنة على الأقل، وتُعرف تصرفاته في الفصول الأربعة، فإذا لم يظهر رشده لا يُدفع إليه المال، ولو بلغ النكاح.

واختبار اليتيم في ماله يكون بحسب هذا المال: فإن كان له أرض زراعية: فإن اختياره يكون بالقيام عليها، وزراعتها، والذي له ثروة حيوانية: يكون اختباره في رعايتها، وتسميتها، وإذا كانت له عقارات: فبالقيام عليها، وتحصيل أجورها، وصيانتها، وهكذا.

وفي الآية: ذكر مسألة البلوغ، وهذا يحصل بخمسة أشياء: ثلاث يشترك فيها الذكور، والإناث، واثنان يختصان بالإناث، فأما المشتركة:

(١) رواه البيهقي في سننه (١١٠٠١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٦٠/٦)، وصححه ابن كثير في تفسيره (١٩١/٢).

(٢) تفسير البغوي (٥٦٧/١).

فَأَوْهًا: السُّنُّ، فَإِذَا اسْتَكْمَلَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً حَكَمْنَا بِبُلُوغِهِ؛ لِمَا رَوَى نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«عَرَضَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْقِتَالِ، وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمْ يُجِزْنِي، وَعَرَضَنِي يَوْمَ الْحَنْدَقِ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَأَجَازَنِي.»

قَالَ نَافِعٌ: فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةٌ، فَحَدَّثْتُهُ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا لِحَدِّ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ» فَكَتَبَ إِلَيَّ عَمَّالِيهِ: «أَنْ يَفْرُضُوا لِمَنْ كَانَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ، فَاجْعَلُوهُ فِي الْعِيَالِ»^(١).

وَالثَّانِي: الْاِحْتِلَامُ، وَهُوَ: انزَالُ الْمَنِيِّ الدَّافِقِ، يَقْطَعُهُ، أَوْ مَنَامًا؛ لِحَدِيثِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ»^(٢).

وَالثَّلَاثُ: نَبَاتُ الشَّعْرِ الْخَشَنِ حَوْلَ الْفَرْجِ؛ فَعَنْ عَطِيَّةَ الْقُرْظِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنْتُ مِنْ سَبِيِّ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَكَانُوا يَنْظُرُونَ: فَمَنْ أَنْبَتَ الشَّعْرَ قَتَلُ، وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ لَمْ يُقْتَلْ، فَكُنْتُ فِي مَنٍّ لَمْ يُنْبِتْ»^(٣).

وَأَمَّا الْعِلْمَانِ اللَّتَانِ تَنْفَرُدُ بِهِمَا الْإِنَاثُ، فَهُمَا: الْحَيْضُ، وَالْحَبْلُ، وَهُنَاكَ عِلَامَاتٌ أُخْرَى تَدُلُّ عَلَى قُرْبِ الْبُلُوغِ؛ كَنَبَاتِ شَعْرِ الشَّارِبِ، وَاللَّحْيَةِ، وَالْإِبْطِ، وَغِلْظِ الصَّوْتِ عِنْدَ الذُّكُورِ، وَكِبَرِ الثَّدْيِ فِي الْإِنَاثِ.

وَفِيهَا: أَنَّ الْبُلُوغَ يَتَفَاوَتُ بِتَفَاوَتِ الْأَشْخَاصِ، وَالْبُلْدَانِ، وَالْأَحْوَالِ، وَالْأَجْسَامِ.

وَفِيهَا: مُعَالَجَةُ مَوَاطِنِ الضَّعْفِ فِي نَفُوسِ الْأَوْلِيَاءِ، سِوَاءِ بِإِسْرَافِهِمْ فِي الْإِنْفَاقِ مِنْ أَمْوَالِ الْإِيْتَامِ، أَوْ الْإِسْرَاعِ بِالْإِنْفَاقِ قَبْلَ أَنْ يَكْبُرُوا، وَيَنْتَزِعُوهَا مِنْهُمْ.

(١) رواه البخاري (٢٦٦٤)، ومسلم (١٨٦٨) - واللفظ له -.

(٢) رواه أبو داود (٤٤٠٣)، والترمذي (١٤٢٣)، وصححه النووي في المجموع (٤/٢٥٠).

(٣) رواه أبو داود (٤٤٠٤)، والترمذي (١٥٨٤)، وصححه، والنسائي (٣٤٣٠)، وابن ماجه (٢٥٤١)، وصححه

النووي في تهذيب الأسماء واللغات (١/٣٣٥).

وفيها: العَمَلُ بِالْعُرْفِ.

وفيها: أَنَّ جَزَاءَ الْإِحْسَانِ بِالْإِحْسَانِ.

وفيها: تَحْرِيمُ الْإِضْرَارِ بِمَالِ الْيَتِيمِ.

وفيها: جَوَازُ الْاسْتِقْرَاضِ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ عِنْدَ الْحَاجَةِ.

وفيها: جَوَازُ مُخَالَطَةِ الْيَتِيمِ، إِذَا كَانَ فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةٌ لَهُ.

وفيها: عَدَمُ جَوَازِ أَخْذِ شَيْءٍ مِنْ صُلْبِ مَالِ الْيَتِيمِ، فَلَا يُجُوزُ لِلْوَلِيِّ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْهُ عَقَارًا، أَوْ مَزْرَعَةً لِنَفْسِهِ.

وفيها: فِعْلُ كُلِّ مَا يَقْطَعُ التَّخَاصُمَ، وَالتَّقَاضِي، وَمِنْ ذَلِكَ الْإِشْهَادُ الْمَذْكُورُ فِي الْآيَةِ.

وفيها: أَنَّ الْيَتِيمَ قَدْ يَبْلُغُ، وَلَا يَرُشِدُ.

وفيها: الْعِنَايَةُ بِالْمُلاحِظَةِ، وَالتَّفَرُّسِ؛ لِاسْتِكْشَافِ الرُّشْدِ فِي التَّصَرُّفَاتِ.

وفيها: تَدْرِيبُ الصَّغَارِ عَلَى تَحْمُلِ الْمَسْئُورِيَّاتِ، وَإِصَابَهُمْ إِلَى مَرَحَلَةِ النُّضْجِ فِيهَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنَ الْأَحْوَالِ الْمَعِيشِيَّةِ، وَالتَّصَرُّفَاتِ الْمَالِيَّةِ، وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى تَكْلِيفٍ، وَمُتَابَعَةٍ، وَمُلاحِظَةٍ، وَتَصْوِيبٍ، وَتَسْدِيدٍ، وَتَعْلِيمٍ بِالتَّجْرِبَةِ.

وفيها: أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَى وَلِيِّ الْيَتِيمِ أَنْ يَتَّخِذَ لِنَفْسِهِ مَصْدَرَ كَسْبٍ يَسْتَعْنِي بِهِ عَنِ الْأَخْذِ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ.

وفيها: أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ فِي إِيتَاءِ الْيَتِيمِ مَالَهُ أَنْ يَكْتَمَلَ رُشْدُهُ تَمَامًا، بَلْ يُجُوزُ تَسْلِيمُهُ مَالَهُ إِذَا ظَهَرَ مِنْهُ أَوَائِلُ الرُّشْدِ، وَمَبَادِئُهُ.

وَيُؤْخَذُ مِنَ الْآيَةِ: أَنَّ مَنْ طَرَأَ عَلَيْهِ السَّفَهُ وَهُوَ بَالِغٌ يُحْجَرُ عَلَيْهِ.

وفيها: الْأَجْرُ الْعَظِيمُ لِلْأَوْلِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ إِذَا عَمِلُوا فِي مَالِ الْيَتِيمِ بِطَاعَةِ اللَّهِ، كَمَا جَاءَ فِي آخِرِ الْآيَةِ: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ فَيَجَازِي الْمُحْسِنِينَ، كَمَا يُعَاقِبُ الْمُسِيئِينَ.

وفي قوله: ﴿حَسِيبًا﴾ مَوْعِظَةٌ لِلْأَوْلِيَاءِ بِإِيتَاءِ مَالِ الْيَتِيمِ كَامِلًا، وَعَدَمِ النِّقْصِ مِنْهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ شَهِيدٌ، رَقِيبٌ، يَعْلَمُ: هَلْ هُوَ كَامِلٌ مَوْفُورٌ؟ أَوْ مَبْخُوسٌ مَنقُوصٌ؟

وفيها: أَنْ مَنْ عَلِمَ مِنْ نَفْسِهِ عَدَمَ الْقُدْرَةِ عَلَى إِدَارَةِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى فَلَا يُجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَوَلَّى عَلَيْهَا، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أَحِبُّ لَكَ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي: لَا تَأْمَرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَوَلِّينَنَّ مَالَ يَتِيمٍ»^(١).

وفيها: مَوْعِظَةٌ لِكُلِّ جَا حِدِ حَقٌّ: بِأَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ خِيَانَتَهُ، وَسَيُحَاسِبُهُ عَلَيْهَا.

وَلَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حُكْمَ أَمْوَالِ الْيَتَامَى، أَتْبَعَهُ بِذِكْرِ أَحْكَامِ الْمَوَارِيثِ، وَكَيْفِيَّةِ قِسْمَتِهَا بَيْنَ الْوَرَثَةِ، وَلَمَّا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَظْلِمُونَ الْيَتِيمَ، وَالْمَرْأَةَ، بَيْنَ حُقُوقِ الْجَمِيعِ؛ فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾ (٧).

﴿ لِلرِّجَالِ ﴾ أي: الذُّكُورِ ﴿ نَصِيبٌ ﴾ أي: حَظٌّ ﴿ مِمَّا تَرَكَ ﴾ أي: مِنْ مِيرَاثٍ، وَتَرِكَةٍ ﴿ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾ بَعْدَ وَفَاتِهِمْ. ﴿ وَلِلنِّسَاءِ ﴾ أي: الْإِنَاثِ مِنْ بَنَاتِ الْمَيِّتِ، وَقَرِيْبَاتِهِ ﴿ نَصِيبٌ ﴾ حَظٌّ ﴿ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾ مِنْ الْمِيرَاثِ ﴿ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ ﴾ أي: الْمَالِ الْمُخْلَفِ ﴿ أَوْ كَثُرَ ﴾ وَبَلَغَ مَا بَلَغَ ﴿ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾ أي: حَظًّا مُقَدَّرًا، وَاجِبًا، لَا يَسْقُطُ.

فَوَائِدُ الْآيَةِ:

فِي الْآيَةِ: بَيَانُ ظُلْمِ مَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَالْيُونَانُ - وَغَيْرُهُمْ - كَانُوا يُعْطُونَ جَمِيعَ الْمَالِ لِلْبَنَاتِ؛ بِحُجَّةِ أَنَّ الرِّجَالَ لَا يَعْجِزُونَ عَنِ الْكَسْبِ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ لَا تُعْطِي الْإِنَاثَ شَيْئًا؛ اِحْتِقَارًا لِهُنَّ.

وَفِيهَا: أَصَالَةُ النِّسَاءِ فِي الْحُكْمِ، وَقَدْ ذَكَرْهُنَّ فِي الْآيَةِ مُسْتَقْلَلَاتٍ، فَلَمْ يَقُلْ: «لِلرِّجَالِ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ»، وَإِنَّمَا قَالَ: «لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ» ثُمَّ قَالَ: «وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ».

وَفِيهَا: أَنَّ أَصْحَابَ الْحُقُوقِ الشَّرْعِيَّةِ فِي الْمِيرَاثِ لَا يُمَكِّنُ إِسْقَاطُهُمْ، وَلَا بُدَّ مِنْ إِعْطَائِهِمْ حُقُوقَهُمْ، وَلَا يُمَكِّنُ جِرْمَانُهُمْ: لَا يَنْصُ مِنَ الْمَيِّتِ، وَلَا بِوَصِيَّةٍ، وَلَا بِغَيْرِهَا.

وَفِيهَا: أَنَّهُ لَا يُجُوزُ أَنْ يُخْتَصَّ بَعْضُ الْوَرَثَةِ بِبَعْضِ الْأَمْوَالِ، بَلْ يَأْخُذُ الْجَمِيعُ مِنْ جَمِيعِ

(١) رواه مسلم (١٨٢٦).

التَّرِكَةَ، فَلَا يُجُوزُ - عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ - أَنْ يُخْتَصَّ الْوَرِثَةُ الذُّكُورُ بِالنَّقْدِ، وَيُخْتَصَّ الْإِنَاثُ بِالْحُلِيِّ، وَلَا أَنْ يُخْتَصَّ الذُّكُورُ بِالْحَيْلِ، وَالْعَقَارِ، وَيُخْتَصَّ النِّسَاءُ بِالْمَلَابِسِ، وَالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ التَّقْسِيمَاتِ الظَّالِمَةِ.

وفي الآية: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْوَارِثَ لَوْ أَعْرَضَ عَنْ نَصِيهِ لَمْ يَسْقُطْ حَقُّهُ بِالْإِعْرَاضِ، بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يُسَلَّمَ إِلَيْهِ.

وفيها: أَنَّ الْكِبَارَ وَالصُّغَارَ فِي حُكْمِ اللَّهِ فِي الْمِيرَاثِ سَوَاءٌ، فَمَا دَامَتْ دَرَجَةُ الْقُرْبِ مِنَ الْمَيِّتِ وَاحِدَةً؛ فَإِنَّهُمْ يَتَسَاوَوْنَ إِذَا كَانُوا ذُكُورًا، وَكَذَلِكَ يَتَسَاوَيْنَ إِذَا كُنَّ إِنَاثًا.

وفيها: رِعَايَةُ الشَّرِيعَةِ لِحُقُوقِ الضُّعْفَاءِ مِنَ الْإِنَاثِ وَالصُّغَارِ، قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَقَتَادَةُ: «كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَجْعَلُونَ الْمَالَ لِلرِّجَالِ الْكِبَارِ، وَلَا يُورَثُونَ النِّسَاءَ وَلَا الْأَطْفَالَ شَيْئًا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ الآية».

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَيُّ الْجَمِيعِ فِيهِ سَوَاءٌ فِي حُكْمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَسْتَوُونَ فِي أَصْلِ الْوَرَاثَةِ، وَإِنْ تَفَاوَتُوا بِحَسَبِ مَا فَرَضَ اللَّهُ لِكُلِّ مِنْهُمْ، بِمَا يُدْلِي بِهِ إِلَى الْمَيِّتِ مِنْ قَرَابَةٍ، أَوْ زَوْجِيَّةٍ، أَوْ وِلَاةٍ؛ فَإِنَّهُ حُكْمٌ كُلُّهُمُ النَّسَبِ»^(١).

وفيها: إِشَارَةٌ إِلَى وُجُودِ فَرْقٍ بَيْنَ مِيرَاثِ الذُّكُورِ، وَالْإِنَاثِ.

وَلَمَّا كَانَتْ مَجَالِسُ قِسْمَةِ التَّرِكَاتِ يُحْضَرُهَا - بِالْإِضَافَةِ إِلَى الْوَرِثَةِ - أَقَارِبُ، وَمَسَاكِينُ، وَيَرُونَ هَذَا يَأْخُذُ، وَهَذَا يَأْخُذُ؛ فَإِنَّ نَفْسَهُمْ تَتَوَقَّعُ إِلَى الْمَالِ، وَخُصُوصًا إِذَا كَانَ كَثِيرًا؛ وَلِذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُعْطُوا مِنَ الْمَالِ شَيْئًا؛ بَرًّا بِهِمْ، وَصَدَقَةً عَلَيْهِمْ، وَجَبْرًا لِحَوَاطِرِهِمْ؛ فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (٨).

﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾ أَي: مَجْلَسِ قِسْمَةِ التَّرِكَةِ بَيْنَ الْوَرِثَةِ ﴿أُولُو الْقُرْبَى﴾ مِنْ غَيْرِ

الْوَرَثَةِ. ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ﴾ مِنَ الْأَجَانِبِ ﴿فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾ أَي: أَعْطُوهُمْ شَيْئًا مِنَ الْمَالِ الْمَقْسُومِ بِرِضَاكُمْ، وَلَا تَبْخَلُوا عَلَيْهِمْ ﴿وَقُولُوا﴾ يَا أَيُّهَا الْوَرَثَةُ. ﴿لَهُمْ﴾ لِأَصْنَافِ الْحَاضِرِينَ ﴿قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ لَيْتًا، جَمِيلًا، تَطِيبُ بِهِ نَفْسُهُمْ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الدُّعَاءُ بِالْخَيْرِ.

وَقَدْ قَالَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مُحْكَمَةٌ غَيْرُ مَنْسُوخَةٍ، وَأَنَّ هَذَا الْإِعْطَاءَ حَقٌّ وَاجِبٌ بِهَا طَابَتْ بِهِ نَفُوسُ الْوَرَثَةِ، وَقِيلَ: إِنَّ الْإِعْطَاءَ مُسْتَحَبٌّ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ مَنْسُوخَةٌ، نَسَخَهَا مَا بَعْدَهَا مِنْ آيَاتِ الْمَوَارِيثِ، وَقَالَ آخَرُونَ: الْمَقْصُودُ بِالْآيَةِ: الْحَثُّ عَلَى الْوَصِيَّةِ لِلْأَقَارِبِ غَيْرِ الْوَرَثَةِ، وَالْأَيْتَامِ، وَالْمَسَاكِينِ^(١).

فَوَائِدُ الْآيَةِ:

وَفِي الْآيَةِ: مُرَاعَاةُ نَفُوسِ الَّذِينَ يَخْضَرُونَ مَجَالِسَ تَوْزِيعِ الْأَمْوَالِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مِنْهَا نَصِيبٌ، وَمِنْ هَذِهِ الْمُرَاعَاةِ: قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا آتَاؤُا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١]، وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِبِلِ: «وَمَنْ حَقَّهَا: حَلَبَهَا يَوْمَ رَزْدِهَا»^(٢)؛ لِأَنَّ الْمَسَاكِينَ كَانُوا يَنْتَظِرُونَ عِنْدَ الْمِيَاهِ، حَتَّى يَأْتِيَ أَصْحَابُ الْإِبِلِ لِسَقِيهَا، فَيَرْجُونَ أَنْ يَحْلَبُوا لَهُمْ مِنْهَا.

قَالَ الْعِرَاقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْمُرَادُ: حَلَبُهَا لِسَقِي الْفُقَرَاءِ مِنْهَا، وَإِنَّمَا خَصَّ حَالَةَ رَزْدِهَا؛ لِأَنَّهُ حَالَةٌ كَثْرَةَ لَبَنِهَا، وَلِأَنَّ الْفُقَرَاءَ يَخْضَرُونَ هُنَاكَ طَلَبًا لِذَلِكَ، وَهَذَا دَلِيلٌ لِمَنْ يَرَى فِي الْمَالِ حَقُوقًا غَيْرَ الزَّكَاةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي ذَرٍّ، وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ»^(٣).

وَفِيهَا: دَمٌ إِخْفَاءِ الْمَالِ؛ خَشْيَةً أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ الْمَحَاوِيحُ، كَمَا فَعَلَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ: ﴿إِذْ أَقْسَمُوا لِيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ﴾ [القلم: ١٧].

وَفِيهَا: أَنَّهُ يَنْبَغِي اسْتِعْمَالُ الْقَوْلِ الْحَسَنِ الْجَمِيلِ مَعَ مَنْ يَخْضَرُ مَجَالِسَ تَوْزِيعِ الْأَمْوَالِ، وَلَا يُعْطَى مِنْهُ شَيْءٌ، كَمَا لَوْ كَانَتْ التَّرِكَةُ أَرْضًا، أَوْ عَقَارًا يَصْعَبُ إِعْطَاءُ هَؤُلَاءِ الْحَاضِرِينَ شَيْئًا مِنْهُ، أَوْ كَانَ الْوَرَثَةُ كُلُّهُمْ أَيْتَامًا، وَلَا يَحِقُّ لِوَالِيهِمْ التَّصَدُّقُ مِنْ مَالِهِمْ؛ فَإِنَّهُ يَجِبُ نَفُوسَ

(١) انظر: زاد المسير (١/ ٣٧٥)، تفسير ابن كثير (٢/ ٢١٩)، التحرير والتنوير (٤/ ٢٥١).

(٢) رواه مسلم (٩٨٧)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) طرح التثريب (٤/ ١١).

مَنْ حَضَرَ بِالْكَلَامِ الطَّيِّبِ، كَأَنْ يَقُولَ: «هَذَا الْمَالُ لِهَؤُلَاءِ الضُّعَفَاءِ، وَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ، وَلَيْسَ لِي فِيهِ حَقٌّ فَأَعْطَيْكُمْ، وَلَكِنْ لَعَلَّهُمْ إِذَا كَبَرُوا أَعْطَوْكُمْ»، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَفِي الْآيَةِ: سَدُّ الطَّرِيقِ؛ لِمَنْعِ سَرِيانِ الْحَسَدِ إِلَى النَّفْسِ؛ فَإِنَّ الْعُيُونَ إِذَا رَأَتْ نِعْمَةً - وَهِيَ مَحْرُومَةٌ مِنْهَا - رُبَّمَا أَصَابَتْ أَصْحَابَ النِّعْمَةِ.

وَفِيهَا: فَضْلُ الْهَبَةِ، وَالْهَدِيَّةِ، وَخُصُوصًا عِنْدَمَا تَكُونُ لِقَرِيبٍ، أَوْ فَقِيرٍ.

وَفِي الْآيَةِ: تَعْوِيضُ نَقْصِ الْإِعْطَاءِ، أَوْ عَدَمِهِ، بِطَيِّبِ الْكَلَامِ، وَجَمِيلِهِ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿وَأَمَّا تَعْرِضْنَ عَنْهُمْ أَبْتَغَاءَ رَحْمَةٍ مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَيْسُورًا﴾ [الاسراء: ٢٨]، وَأَنَّ الْأَكْمَلَ

فِي الْبِرِّ: الْجَمْعُ بَيْنَ إِعْطَاءِ الْمَالِ، وَحُسْنِ الْكَلَامِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ: فَبَدَلُ أَحَدِهِمَا عَلَى الْأَقْلِ.

وَاسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ مِنْ عَدَمِ التَّحْدِيدِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى اسْتِحْبَابِ الْإِعْطَاءِ.

ثُمَّ ذَكَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَوْعِظَةً لِأَوْلِيَاءِ الْيَتَامَى، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ يَحْضُرُونَ فِي مَجَالِسِ تَوْزِيعِ التَّرِكَاتِ: بِأَنْ لَا يَظْلِمُوا، وَلَا يَتَسَبَّبُوا فِي الظُّلْمِ، وَلَمَّا كَانَ لِلْمُحِيطِينَ بِالْمَرِيضِ، وَالْمُجَالِسِينَ لِلْمُودِعِ الدُّنْيَا، أَثَرٌ كَبِيرٌ عَلَيْهِ فِيمَا يُوصِي بِهِ، وَيُقَسِّمُ مِنْ مَالِهِ - وَرُبَّمَا زَيْنُوا لَهُ تَوْزِيعَ الْمَالِ بِطَرِيقَةٍ تُضَرُّ بِالْوَرَثَةِ؛ بِحُجَّةِ أَنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْ صَاحِبِ الْمَالِ شَيْئًا، وَنَحْوِ ذَلِكَ -: أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَؤُلَاءِ الْمُؤَثِّرِينَ عَلَى صَاحِبِ الْمَالِ أَنْ لَا يُجْحِفُوا بِحَقِّ وَرَثَتِهِ، وَأَنْ يَتَفَكَّرُوا فِيمَا لَوْ كَانَ لَهُمْ وَرَثَةٌ صِغَارًا: مَاذَا سَيَكُونُ حَالُهُمْ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضِعَفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ

وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ ①.

﴿وَلِيَخْشَ﴾ أَي: لِيَخْفِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ مِنْ بَعْدِهِمْ ﴿ذُرِّيَةً ضِعَفًا﴾ أَوْلَادًا صِغَارًا، سَيُضْبِحُونَ بَعْدَهُمْ يَتَامَى ﴿خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾ مِنَ الضِّيَاعِ، وَالْفَقْرِ ﴿فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ﴾ فِي تَوْجِيهِ ذَلِكَ الْمَرِيضِ ﴿وَلْيَقُولُوا﴾ لَهُ ﴿قَوْلًا سَدِيدًا﴾ عَدْلًا صَوَابًا، كَأَنْ يَنْصَحُوهُ بِقَوْلِهِمْ: «إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ».

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: «هَذَا فِي الرَّجُلِ يَحْضُرُهُ الْمَوْتُ، فَيَسْمَعُهُ يُوصِي

بوصية تضر بورثته، فأمر الله سبحانه وتعالى الذي يسمعه أن يتقي الله، ويوفقه، ويسدده للصواب، ولينظر لورثته، كما كان يحب أن يصنع لورثته إذا حشي عليهم الضيعة^(١).

ويحتمل أن تكون الآية خطاباً لأولياء اليتامى، والمعنى: وليخش من خاف على ولده بعد موته من تضييع مال اليتيم الضعيف الذي هو المؤمن عليه من ذرية غيره.

وقال مجاهد: «هذا عند تفريق المال حين يقسم، فيقول الذين يحضرون: أقللت، فزد فلاناً، فيقول: وليخش أولئك، وليقولوا فيهم ما يحب أن يقال في ولده»^(٢).

فوائد الآية:

في الآية: أنه لا يجوز لمن ينصح المريض، ويوجهه، أن يأمره بالزيادة في الوصية عن الثلث. وفيها: أن على المسلم أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، وأنه كما يكره بقاء أولاده الصغار بعده ضعفاء من غير مال، فليتيق الله، ولا يحمل المريض على حرمان صغاره من ماله.

وفيها: أن من كان في حجره يتيم يقوم عليه، وعلى ماله: فليتيق الله فيه، ولا يأكل ماله، ويتركه بلا مال، كما يكره أن يفعل ذلك أحد آخر بأولاده الصغار، هو، لو مات.

وفيها: أن على أولياء اليتامى أن يقولوا لهم قولاً سديداً معروفاً، وأن يعاملوهم بالشفقة، ويتعاهدوهم بالتأديب، والتعليم، كما يفعلون لأولادهم.

والمقصود: أنك تعامل اليتيم بما تحب أن تعامل به أولادك من بعدك، لو صاروا أيتاماً. وفيها: أنه ينبغي النهي عن المنكر في المجالس.

وفيها: النهي عن الإسراف في الوصية.

وفيها: أن من قصد بترك ماله لأولاده الصغار بعد موته الإحسان إليهم، وأن يتفعلوا به، ويكون لهم سنداً بعد الله، وجابراً لضعفهم، ومعيناً لهم على حاجات الدنيا، ويكفهم عن سؤال الناس: أن له في ذلك أجراً عظيماً.

(١) تفسير الطبري (٧/١٩).

(٢) تفسير ابن المنذر (٢/٥٨٥).

وفيها: أَنْ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْفَظَ اللهُ أَوْلَادَهُ مِنْ بَعْدِهِ: فَلْيَتَّقِ رَبَّهُ فِي سَائِرِ أُمُورِهِ؛ فَإِنَّ تَقْوَى
الْأَبِ لِلَّهِ مِنْ أَسْبَابِ حِفْظِ أَوْلَادِهِ، وَأَنْ صَلَاحَ الْآبَاءِ، وَالْأَصُولِ، يَنْفَعُ الْأَوْلَادَ، وَالْفُرُوعَ.

وَصَلَاحُ الْآبَاءِ يَنْفَعُ أَوْلَادَهُمْ فِي الدُّنْيَا: بِحِفْظِهِمْ فِي الدِّينِ، وَالْمَالِ، وَالصُّحَّةِ، وَالْوَالِدِ، وَغَيْرِ
ذَلِكَ، وَفِي الْآخِرَةِ: يَرْفَعُ دَرَجَةَ الْأَوْلَادِ إِلَى دَرَجَةِ الْآبَاءِ؛ لِتَقَرُّ عَيْنُ الْأَبِ بِذَلِكَ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا
قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١].

وَكَذَلِكَ: فَإِنَّ صَلَاحَ الْأَوْلَادِ يَنْفَعُ الْآبَاءَ فِي بَرِّهِمْ، وَالْإِحْسَانَ إِلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَفِي زِيَادَةِ
الدَّرَجَاتِ، وَتَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ، وَغَيْرِهَا مِنْ مَنَافِعِ الْآخِرَةِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا مَاتَ
الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ
يَدْعُو لَهُ»^(١). وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَتَرْفَعُ دَرَجَتَهُ فِي الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: أَنَّى هَذَا؟ فَيُقَالُ:
بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ لَكَ»^(٢).

وَفِي الْآيَةِ: فَضْلُ الْخَشْيَةِ، وَهِيَ -لِغَةً-: الْخَوْفُ، وَشَرْعًا: الْإِحْتِرَازُ بِنُورِ الْعِلْمِ؛ بِمَا
يُغْضِبُ اللهُ.

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: «الْخَشْيَةُ أَحْصَى مِنَ الْخَوْفِ؛ فَإِنَّ الْخَشْيَةَ لِلْعُلَمَاءِ بِاللَّهِ، قَالَ اللهُ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، فَهِيَ خَوْفٌ، مَقْرُونٌ بِمَعْرِفَةٍ»^(٣).

وفيها: أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يُجَازَى فِي أَوْلَادِهِ إِذَا عَصَى اللهُ فِي أَوْلَادِهِ غَيْرِهِ.

وفيها: تَهْيِيجُ النُّفُوسِ بِذِكْرِ الْأَمْثَلَةِ فِي الْأَشْخَاصِ الْقَرِيبِينَ مِنْهَا؛ كَيْ تَتَّعِظَ.

وَفِي الْآيَةِ: أَنَّ عَلَى الْمُحِيطِينَ بِالْمَرِيضِ، الْمُودِعَ لِلدُّنْيَا، أَنْ يُذَكِّرُوهُ بِأَدَاءِ حُقُوقِ اللهِ،
وَحُقُوقِ الْعِبَادِ، كَالدُّيُونِ، مَعَ رِعَايَةِ مُسْتَقْبَلِ أَهْلِهِ وَأَوْلَادِهِ مِنْ بَعْدِهِ.

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ: وَعَظُّ اللهِ أَصْنَافًا مِنَ الْبَشَرِ فِي حُقُوقِ الْيَتَامَى.

وفيها: أَنَّ الْقَرَارَاتِ الْمُؤَثِّرَةَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ يَجِبُ أَنْ تُبْنَى عَلَى آرَاءِ مَنْ يَخَافُ اللهُ وَيُحْشَاهُ.

(١) رواه مسلم (١٦٣١).

(٢) رواه ابن ماجه (٣٦٦٠)، وأحمد (١٠٦١٠)، وحسنه محققو المسند.

(٣) مدارج السالكين (٥٠٨/١).

وفيها: خُطُورَةُ الإِشَارَةِ بِالرَّأْيِ، وَأَمَّا أَمَانَةٌ، وَقَدْ يَتَرْتَبُ عَلَى الرَّأْيِ فَسَادٌ عَظِيمٌ، أَوْ صَلاَحٌ عَظِيمٌ، يَدُومُ طَوِيلًا.

وفيها: أَنَّ الشَّرِيعَةَ تُرَاعِي الأَحْوَالَ، وَتَحْتَاطُ لِلْمُسْتَقْبَلِ.
ثُمَّ تَوَعَّدَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَكْلَةَ أَمْوَالِ الأَيْتَامِ، فَقَالَ:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا
وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ۝١٠﴾.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى﴾ وَهَذَا يَشْمَلُ كُلَّ مَنْ انْتَفَعَ بِهِ، بِأَيِّ طَرِيقَةٍ ﴿ظُلْمًا﴾
أَي: تَعَدُّيًا، وَعَلَى سَبِيلِ هَضْمِ حَقِّ الْيَتِيمِ، وَالْأَخْذِ مِنْ مَالِهِ دُونَ مُسَوِّغِ شَرْعِيٍّ؛ كَالْحَاجَةِ، أَوْ
أَجْرَةٍ عَلَى عَمَلٍ يَقُومُ بِهِ لِلْيَتِيمِ. ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ فِي الْحَقِيقَةِ، وَمُسْتَقْبَلِ الأَمْرِ
بَعْدَ المَوْتِ. ﴿وَسَيَصْلُونَ﴾ يَدْخُلُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ ﴿سَعِيرًا﴾ نَارًا مُتَقَدَّةً، ذَاتَ هَبِّ.

يُقَالُ: صَلَّى اللَّحْمَ وَغَيْرَهُ بِالنَّارِ، يَصْلِيهِ صَلِيًّا: إِذَا شَوَاهُ، فَهُوَ مَصْلِيٌّ^(١).

وَالسَّعِيرُ: النَّارُ المُسْتَعْرَةُ^(٢).

وَسَعَّرْتَهَا، يَعْنِي: أَوْقَدْتَهَا.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ
أَحْسَنُ﴾ [الأَنْعَامُ: ١٥٢]، وَ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى﴾ [النِّسَاءُ: ١٠]، الأَيَّةَ، انْطَلَقَ
مَنْ كَانَ عِنْدَهُ يَتِيمٌ، فَعَزَلَ طَعَامَهُ مِنْ طَعَامِهِ، وَشَرَابَهُ مِنْ شَرَابِهِ، فَجَعَلَ يَفْضُلُ مِنْ طَعَامِهِ،
فِيحْبَسُ لَهُ، حَتَّى يَأْكُلَهُ، أَوْ يَفْسُدَ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ [البَقَرَةُ:
٢٢٠]، فَخَلَطُوا طَعَامَهُمْ بِطَعَامِهِ، وَشَرَابَهُمْ بِشَرَابِهِ^(٣).

(١) تاج العروس (٤٣٢/٣٨).

(٢) زاد المسير (٣٧٧/١).

(٣) رواه أبو داود (٢٨٧١)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود.

فوائد الآية:

- فيها: أن الجسد يُعذبُ في مواضع المعصية منه.
- وفيها: تغليظُ أكلِ أموالِ اليتامى، وأنه من الكبائرِ المؤبقاتِ.
- وفيها: فسادُ نفسِ آكلِ مالِ اليتيمِ؛ لأنه لا شفقةَ، ولا رحمةَ عندهُ، فكانَ جديرًا أن لا يرحمه اللهُ، وأن يُوردهُ عذابَ السعيرِ، فمن لا يرحمَ لا يرحمَ.
- وفيها: أن الوعيدَ لا يختصُّ بالأكلِ، وإنما يشملُ أخذَ مالِ اليتيمِ ظلماً بأيِّ وجهٍ، سواءً كانَ طعامًا، أو شرابًا، أو مَرْكُوبًا، أو زرعًا، أو عقارًا، أو غيرَ ذلكَ، وكذلكَ يشملُ الانتفاعَ بهِالهِ بغيرِ وجهِ حقٍّ، كسكنى عقاره ظلماً، ويشملُ أيضًا الإتلافَ، فيدخلُ في الوعيدِ مَنْ أتلفَ مالَ اليتيمِ، ولو لم ينتفع بهِ.
- وفيها: أن اللهَ يجمعُ على آكلِ مالِ اليتيمِ نازًا في بطنِهِ، واضطِلاءً بالسعيرِ، وهو الحرقُ في نارِ جهنمِ.
- وفيها: اختصاصُ البطنِ بالتعذيبِ، في أكلِ مالِ اليتيمِ؛ لأنها محلُّ المأكولاتِ، ولأنَّ أكثرَ مَنْ يأكلُ أموالَ اليتامى يؤوُلُ ذلكَ إلى ما يدخلُهُ في بطنِهِ.
- وفيها: خسةُ نفوسِ أكلةِ أموالِ الأيتامِ، وسقوطُ هممِهِمْ؛ لأنَّهُمْ عَمَدُوا إلى الضعفاءِ الَّذِينَ لا يستطيعونَ الدفاعَ عن أموالِهِمْ، والصغارِ الَّذِينَ لا يعرفونَ قيمَتَها، فأكلوا أموالَهُمْ بغيرِ حقٍّ، دونَ أن تأخذَهُمْ بِهِمْ رَحْمَةً، ورَأْفَةً.
- وفيها: عنايةُ الشريعةِ بالضعفاءِ، ورعايةِ أموالِهِمْ، وقد قالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْرَجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ: اليتيمِ، والمرأةِ»^(١).
- وفيها: بقاءُ أجسادِ أهلِ النارِ، معَ استمرارِها في العذابِ.
- وفيها: اختصاصُ بطنِ آكلِ مالِ اليتيمِ بِمَزِيدِ التعذيبِ، معَ شمولِ التعذيبِ ليدنِهِ كُلَّهُ.
- وفيها: أنَّ تقييدَ الأكلِ بِالظلمِ يُفيدُ أنَّ هُنَالِكَ أَكَلًا بغيرِ ظلمٍ، وهو أكلُ الواليِّ الفقيرِ بقدرِ الحاجةِ، وأخذُهُ أَجْرَةَ المِثْلِ عَلَى العَمَلِ بِمالِ اليتيمِ -عندَ مَنْ يُجيزُ ذلكَ-

(١) رواه ابن ماجه (٣٦٧٨)، وأحمد (٩٦٦٦)، وصححه البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/١٠٣).

وَلَمَّا أَوْصَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الْآيَاتِ السَّابِقَةِ بِالْأَيْتَامِ، وَذَكَرَ ضَمْنَهَا حَقَّ الْأَقْرَابِ بِالْإِجْمَالِ، وَأَنَّ لِلرِّجَالِ نَصِيبًا، وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبًا مِنَ الْإِرْثِ، أَعْقَبَ ذَلِكَ بِذِكْرِ أَحْكَامِ الْمَوَارِيثِ بِالتَّفْصِيلِ؛ تَوْضِيحًا لِلْإِجْمَالِ، فَذَكَرَ نَصِيبَ الْأَوْلَادِ: بَيْنِينَ، وَبَنَاتٍ، ثُمَّ الْأَبَاءِ، وَالْأُمَّهَاتِ، ثُمَّ الْأَزْوَاجِ، وَالزَّوْجَاتِ، ثُمَّ نَصِيبَ الْإِخْوَةِ، وَالْأَخَوَاتِ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلَا بُوَيْهَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِ يُوْصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ؕ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾﴾.

وَهَذِهِ الْآيَةُ، وَالَّتِي تَلِيهَا، وَثَالِثُهَا الَّتِي فِي آخِرِ السُّورَةِ، هِيَ آيَاتُ عِلْمِ الْفَرَائِضِ، وَمَسَائِلُهُ مُسْتَنْبَطَةٌ مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ الثَّلَاثِ، وَمِنْ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تُفَسِّرُهَا.

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ بَدَأَ بِالْأَوْلَادِ؛ لِأَنَّهُمْ أَقْرَبُ الْوَرِثَةِ إِلَى الْمَيِّتِ، فَأَمَرَ اللَّهُ بِتَوْرِيثِ الذَّكَرِ وَالْأُنثَى، وَفَاوَتْ بَيْنَهُمَا. ﴿لِلذَّكَرِ﴾ الْوَاحِدِ ﴿مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ قَدَّرَ نَصِيبَهُمَا؛ وَذَلِكَ أَنَّ الذَّكَرَ يَجِبُ عَلَيْهِ مِنَ النِّفَقَةِ، مَا لَا يَجِبُ عَلَى الْأُنثَى، وَيُدْفَعُ لَهَا الْمَهْرَ فِي النِّكَاحِ، وَيَخْتَجُّ إِلَى رَأْسِ مَالٍ لِلتَّجَارَةِ، وَالتَّكْسِبِ، أَكْثَرَ مِنْ حَاجَتِهَا، وَوَلَدُ الْوَالِدِ يَقُومُ مَقَامَ الْوَالِدِ عِنْدَ عَدَمِهِ، وَإِذَا كَانَ مَعَ الْأَوْلَادِ أَبَوَانِ، وَأَحَدُ الزَّوْجَيْنِ -مَثَلًا- يُعْطَى هُوَ لِأَوْلَادِهِمْ، وَيُقَسَّمُ الْبَاقِي عَلَى الْأَوْلَادِ: لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ. ﴿فَإِنْ كُنَّ﴾ أَي: بَنَاتُ الْمَيِّتِ ﴿نِسَاءً﴾ إِنَانًا خَالِصَاتٍ ﴿فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾ ثَلَاثًا فَأَكْثَرَ، مَهْمَا بَلَغَ عَدَدُهُنَّ ﴿فَلَهُنَّ ثُلُثًا مِمَّا تَرَكَ﴾ وَيَدْخُلُ فِي هَذَا: الْبِئْتَانِ، فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ أَيْضًا. ﴿وَإِنْ كَانَتْ﴾ الْوَارِثَةُ لِلْمَيِّتِ بِنْتًا ﴿وَاحِدَةً﴾ مُنْفَرَدَةً، لَيْسَ مَعَهَا أَخٌ، وَلَا أُخْتُ: ﴿فَلَهَا النِّصْفُ﴾ مِنْ تَرِكَةِ أَبِيهَا، أَوْ أُمِّهَا، وَالْبَاقِي لِلْوَرِثَةِ.

وَلَمَّا فَرَعَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ ذِكْرِ الْفُرُوعِ، وَمِقْدَارِ مَا يَرِثُونَ، أَعْقَبَ ذَلِكَ بِذِكْرِ الْأَصُولِ، وَمِقْدَارِ مَا يَرِثُونَ، فَقَالَ: ﴿وَلَا بُوَيْهَ﴾ لِأَبَوِي الْمَيِّتِ ﴿لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ﴾ فَيَأْخُذَانِ بِالتَّسَاوِي فِي هَذِهِ الْحَالَةِ ﴿إِنْ كَانَ لَهُ﴾ لِلْمَيِّتِ ﴿وَلَدٌ﴾ ذَكَرًا، أَوْ أُنْثَى، فَأَكْثَرَ،

وهؤلاء يتقاسمون الباقي بعد إعطاء جدّهم ما مجموعهُ الثلث. ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ﴾ لِلْمَيِّتِ ﴿وَلَدٌ﴾ لا ذَكَرَ، ولا أُنْثَى، ولا وَلَدَ وَلَدٍ ﴿وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ أي: تأخذُ الأمُّ الثلثَ فرَضًا، والباقي للأب، فإذا انفرد الأب أخذ كل المال.

ولم يقل الله سبحانه وتعالى هنا: «مِمَّا تَرَكَ» كما ذكر في المسألتين السابقتين؛ وذلك لأنَّ الأمَّ لا تأخذُ ثلث التركة إذا وجدَ زوج، أو زوجة، وإنما تأخذُ ثلث الباقي.

ثمَّ قال سبحانه وتعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ﴾ لِلْمَيِّتِ ﴿إِخْوَةٌ﴾ اثْنانِ، فصاعداً، ذُكُورًا، أو إناثًا، أشقاءً، أو لأبٍ، أو لأمٍّ، وارثين، أو محجوبين، وورثته أبواه: ﴿فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾ مِنَ التَّرِكَةِ، والباقي للأب، ولا شيء للإخوة، فيكون وجودُ الإخوة سببًا في انتقال نصيب الأم من الثلث إلى السدس، مع أنَّهم لا يرثون شيئًا، وسيزيد نصيب الأب في هذه الحالة، ومن الحكمة في هذا: أن الأب هو الذي سيفيق على هذا الجمع من الإخوة -غالبًا-.

وقد اختلف العلماء في الجدِّ: هل ينزل منزلة الأب؛ فيسقط به الإخوة، أم لا؟ فقال بعضهم في الميِّت إذا ترك جدًّا وإخوة: أن الجدَّ مثل الأب، يحجبُ الإخوة، وهذا قول أبي بكر، وابن عباس، وعائشة، وغيرهم من الصحابة، رضي الله عنهم.

وذهب إلى توريث الإخوة مع الجدِّ -بشرط أن لا ينقص نصيب الجدِّ عن الثلث-: علي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت، وابن مسعود، رضي الله عنهم^(١).

وهذه الأنصبة المذكورة في الآية إنما تُعطى للورثة ﴿مِنْ بَعْدِ﴾ تَنْفِيذِ ﴿وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا﴾ الميِّت فتخرج من ماله، بشرط أن لا تزيد عن الثلث. ﴿أَوْ دَيْنٍ﴾ يسدُّ من مال الميِّت قبل الوصية، فصار أول ما يخرج من تركة الميِّت مؤونة تجهيزه، ثم ديون الله، وديون العباد، ثم الوصية، ثم يقسم الباقي، كما أمر الله.

ثم أخبر سبحانه وتعالى عن جهل الناس بعواقب الأمور، وما يكون في الغيب، والمستقبل، فقال سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا وَآبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾ يا أصحاب الأموال، والتركات ﴿لَا تَدْرُونَ﴾ ولا تعرفون ﴿أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ وأكثر لكم فائدة في الدنيا بالبر، والإحسان، وفي

(١) ينظر: فتح الباري (١٢/١٩-٢٠)

الآخِرَةَ بِصَلَاحِهِ النَّافِعِ لَكُمْ، وَدُعَائِهِ، وَالصَّدَقَةِ عَنْكُمْ، فَلَوْ جَعَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ قِسْمَةَ تَرَكَاتِكُمْ لَأَعْطَيْتُمْ فَلَانًا أَكْثَرَ مِنْ فَلَانٍ، وَحَرَمْتُمْ فَلَانًا، وَخَصَّصْتُمْ فَلَانًا؛ ظَنًّا مِنْكُمْ أَنَّ مَنْ تُعْطُونَهُ أَوْ تَزِيدُونَهُ أَنْفَعُ لَكُمْ، بَيْنَمَا فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ؛ وَلِذَلِكَ تَوَلَّى رَبُّكُمْ قِسْمَةَ الْمَوَارِيثِ. ﴿فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ﴾ مُلْزِمَةٌ، يَجِبُ الْإِنْقِيَادُ لَهَا. ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بِالْأَنْفَعِ، وَبِالْمَصَالِحِ، وَمَا يَكُونُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ﴿حَكِيمًا﴾ فِي شَرْعِهِ، وَقَضَائِهِ، وَقَدْرِهِ.

سبب النزول:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «عَادَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَنِي سَلَمَةَ مَاشِيَيْنِ، فَوَجَدَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَعْقِلُ شَيْئًا، فَدَعَا بِيَاءً، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ فَأَفْقَمْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي مَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَتَزَلَّتْ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾»^(١).

وَعَنْ جَابِرٍ - أَيْضًا - قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ بِابْنَتَيْهَا مِنْ سَعْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَاتَانِ ابْنَتَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قُتِلَ أَبُوهُمَا مَعَكَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا، وَإِنَّ عَمَّهُمَا أَخَذَ مَالَهُمَا، فَلَمْ يَدَعْ لهُمَا مَالًا، وَلَا تُنْكَحَانِ إِلَّا وَهُمَا مَالٌ، قَالَ: «يَقْضِي اللَّهُ فِي ذَلِكَ»، فَتَزَلَّتْ: آيَةُ الْمِيرَاثِ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَمَّهُمَا، فَقَالَ: «أَعْطِ ابْنَتِي سَعْدِ الثَّلَاثِينَ، وَأَعْطِ أُمَّهُمَا الثَّمَنَ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ»^(٢).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الظَّاهِرُ: أَنَّ حَدِيثَ جَابِرِ الْأَوَّلِ إِنَّمَا نَزَلَ بِسَبَبِهِ الْآيَةُ الْآخِرَةُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ - كَمَا سَيَأْتِي -؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا كَانَ لَهُ إِذْ ذَاكَ أَخَوَاتٌ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَنَاتٌ، وَإِنَّمَا كَانَ يُورَثُ كِلَالَةً، وَلَكِنْ ذَكَرْنَا الْحَدِيثَ هَاهُنَا تَبَعًا لِلْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ هَاهُنَا. وَالْحَدِيثُ الثَّانِي عَنْ جَابِرٍ أَشْبَهُ بِنَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»^(٣).

فَعَلَى ذَلِكَ يَكُونُ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ: «فَتَزَلَّتْ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾»^(٤) أَرَادَ بِهِ الْإِشَارَةَ إِلَى آيَاتِ الْمَوَارِيثِ عُمُومًا، وَأَمَّا مَا يَنْطَبِقُ عَلَى حَالَتِهِ: فَهِيَ الْآيَةُ الْآخِرَةُ مِنَ السُّورَةِ تَحْدِيدًا، كَمَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

(١) رواه البخاري (٤٥٧٧)، ومسلم (١٦١٦).

(٢) رواه أبو داود (٢٨٩١)، والترمذي (٢٠٩٢)، وصححه، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود، وغيره.

(٣) تفسير ابن كثير (٢/٢٢٥).

فوائد الآية:

في الآية: ذُكِرَ قَوَاعِدَ مِنْ عِلْمِ الْفَرَائِضِ، وَهُوَ: عِلْمٌ عَظِيمٌ، رَفِيعُ الْقَدْرِ، شَرِيفُ الْمَنْزِلَةِ، وَرُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الشَّرِيعَةِ، حَتَّى عَدَّهُ بَعْضُ السَّلَفِ نِصْفَ الْعِلْمِ، وَوَجْهُ كَوْنِهِ نِصْفَ الْعِلْمِ: أَنَّ أَحْكَامَ الْمُكَلَّفِينَ نَوْعَانِ: نَوْعٌ يَتَعَلَّقُ بِالْحَيَاةِ، وَنَوْعٌ يَتَعَلَّقُ بِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَهَذَا الثَّانِي هُوَ الْفَرَائِضُ.

قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّمَا قِيلَ: الْفَرَائِضُ نِصْفُ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّهُ يُبْتَلَى بِهِ النَّاسُ كُلُّهُمْ»، وَجَاءَ عَنْ طَاوُسٍ، وَقَتَادَةَ: «الْفَرِيضَةُ: ثُلُثُ الْعِلْمِ»^(١).

فَعِلْمُ الْمَوَارِيثِ يَحْتَاجُهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ بَيْنَ وَارِثٍ وَمُورِثٍ، وَيَنْبَغِي الْاهْتِمَامُ بِهِ، وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ أَوَّلُ عِلْمٍ يُنْسَى، وَأَوَّلُ شَيْءٍ يُنَزَعُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ^(٢)، وَمِنْ قَوَاعِدِهِ: أَنَّهُ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ يُؤْخَذُ مِنْ مَالِهِ نَفَقَةُ غُسْلِهِ، وَتَكْفِينِهِ، وَدَفْنِهِ، ثُمَّ تُقْضَى دِيُونُهُ - دِيُونُ اللَّهِ، وَدِيُونُ الْعِبَادِ -، ثُمَّ تُنْفَذُ وَصِيَّتُهُ، إِنْ كَانَ لَهُ وَصِيَّةٌ، وَمَا زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ يُقَسَّمُ بَيْنَ الْوَرِثَةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَرِثُ بِالْفَرَضِ فَقَطْ، وَهُوَ نَصِيبٌ مُقَدَّرٌ مِنَ الشَّرْعِ، وَلَا يَخْرُجُ عَنْ سِتَّةِ أَنْوَاعٍ: النِّصْفُ، وَالرُّبْعُ، وَالثُّمْنُ، وَالثُّلْثَانِ، وَالثُّلْثُ، وَالسُّدُسُ.

وَمَنْ يَرِثُ بِالْفَرَضِ فَقَطْ: الزَّوْجَانِ، وَالْبَنَاتُ، وَالْأَخَوَاتُ، وَالْأُمَّهَاتُ، وَالْجَدَّاتُ، وَأَوْلَادُ الْأُمَّ، وَمَا زَادَ عَنِ الْفَرَائِضِ يُعْطَى لِأَقْرَبِ ذَكَرٍ مِنْ أَقْرَابِ الْمَيِّتِ، وَهَذَا هُوَ التَّعْصِيبُ، وَيَرِثُ بِهِ فَقَطْ: الْبُنُونَ، وَالْإِخْوَةُ الْأَشْقَاءُ، أَوْ الْإِخْوَةُ لِأَبٍ، وَبَنُوهُمْ، وَالْأَعْمَامُ، وَبَنُوهُمْ.

وَصِنْفٌ ثَالِثٌ مِنَ الْوَرِثَةِ، يَرِثُ بِالتَّعْصِيبِ تَارَةً، وَبِالْفَرَضِ أُخْرَى، وَهُمَا: الْأَبُ، وَالْجَدُّ. وَالْعَصَبَةُ: هُوَ مَنْ يَأْخُذُ بِجَمِيعِ الْمَالِ إِذَا انْفَرَدَ، وَيَأْخُذُ مَا زَادَ عَنْ أَصْحَابِ الْفُرُوضِ إِذَا كَانَ مَعَهُمْ.

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٦/٣٤٥).

(٢) روى ابن ماجه (٢٧١٩)، والبيهقي (١٢١٧٥)، والدارقطني (٤٠٥٩)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ، وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ؛ فَإِنَّهُ نِصْفُ الْعِلْمِ، وَهُوَ أَوَّلُ شَيْءٍ يُنْسَى، وَهُوَ أَوَّلُ شَيْءٍ يُنَزَعُ مِنْ أُمَّتِي». وَضَعَفَهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَغَيْرُهُ.

وأَسْبَابُ الإِزْتِ ثَلَاثَةٌ، لَا يُمَكِّنُ لِوَارِثٍ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا إِلَّا بِوَأَسْطَظَّتْهَا، وَهِيَ: النَّسَبُ، وَالنِّكَاحُ، وَالْوَلَاءُ - وَيَكُونُ نَتِيجَةَ الْعِتْقِ، وَحَقٌّ لِلْمُعْتَقِ - .

وَأَمَّا مَا يَمْنَعُ التَّوَارِثَ، فَأَرْبَعَةٌ أَسْبَابٍ: اخْتِلَافُ الدِّينِ بَيْنَ الْوَارِثِ وَالْمُورِثِ، وَالرَّقُّ، وَالْقَتْلُ عَمْدًا، أَوْ خَطَأً^(١)، وَإِبْهَامُ الْمَوْتِ، وَهُوَ: عَدَمُ مَعْرِفَةِ مَنْ مَاتَ أَوَّلًا.

وَمِنْ قَوَاعِدِ الْمِيرَاثِ: أَنَّ الْأَقْرَبَ يَحْجُبُ الْأَبْعَدَ.

وَفِي الْآيَةِ: عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ لِلْبَشَرِ، وَأَمْرٌ لَهُمْ، بِالْعَمَلِ بِأَحْكَامِ الْمَوَارِيثِ الْمَذْكُورَةِ.

وَفِيهَا: تَقْرِيرٌ حَقُّ الْأُنْثَى فِي الْمِيرَاثِ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: «لِلْأُنْثَى نِصْفُ حَظِّ الذَّكَرِ»، وَإِنَّمَا قَالَ: «لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ»^(٢)، وَمَعْنَى ذَلِكَ: أَنَّ نَصِيبَ الْأُنْثَى مُتَقَرَّرٌ، وَمَفْرُوعٌ مِنْهُ.

وَفِيهَا: إِبْطَالُ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ مَنَعِ تَوْرِيثِ مَنْ لَا يُقَاتِلُ، وَلَا يَحْجُزُ غَنِيمَةً، مِنَ النِّسَاءِ، وَالغِلْمَانِ.

وَفِيهَا: أَنَّ حَاجَةَ الذَّكَرِ إِلَى الْمَالِ أَكْثَرُ مِنَ الْأُنْثَى؛ وَذَلِكَ أَنَّ عَلَيْهِ وَاجِبَ التَّفَقُّهِ لِمَنْ يَلُودُ بِهِ مِنْ زَوْجَةٍ، وَأَوْلَادٍ، وَأَبْوَيْنِ مُحْتَاجَيْنِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَيَحْتَاجُ - أَيْضًا - إِلَى رَأْسِ مَالٍ يَبْدَأُ مِنْهُ تِجَارَةً، أَوْ لِيَشْتَرِيَ آلَاتِ حِرْفَةٍ يَتَكَسَّبُ بِهَا، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَفِي الْآيَةِ: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَرْحَمُ بِخَلْقِهِ مِنَ الْوَالِدِ بِوَلَدِهِ؛ حَيْثُ أَوْصَى الْوَالِدَيْنِ بِأَوْلَادِهِمْ، مَعَ كَمَالِ شَفَقَتِهِمْ عَلَيْهِمْ.

وَفِيهَا: اسْتِحْقَاقُ الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى مِنَ الْأَوْلَادِ لِلْمِيرَاثِ، وَلَوْ كَانَ دُونَ الْبُلُوغِ.

وَفِيهَا: رَدُّ عَلَى مَنْ اتَّهَمَ الْإِسْلَامَ بِظُلْمِ الْأُنْثَى؛ وَذَلِكَ أَنَّ الشَّرِيعَةَ وَرَثَتْهَا، وَلَمْ تَحْرِمْهَا، وَلَكِنَّهَا رَاعَتْ الْفَرْقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الذَّكَرِ.

(١) أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ قَاتِلَ الْعَمْدِ لَا يَرِثُ مِنَ الْمَقْتُولِ شَيْئًا، أَمَّا الْقَاتِلُ خَطَأً: فَذَهَبَ جَهْورُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّهُ لَا يَرِثُ أَيْضًا؛ لِجَدِيدِ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَرِثُ الْقَاتِلُ شَيْئًا» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٥٦٤) وَحَسَنَةُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ. وَذَهَبَ الْإِمَامُ مَالِكٌ إِلَى تَوْرِيثِ الْقَاتِلِ خَطَأً. وَاخْتَارَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ وَابْنُ بَازٍ قَوْلَ الْجُمْهُورِ، وَاخْتَارَ ابْنُ عَثِمِينَ قَوْلَ مَالِكٍ.

وَيُنْظَرُ: الْمُعْنَى (٢٤٥/٦)، شَرْحُ مَخْتَصِرِ خَلِيلٍ لِلخُرَشِيِّ (٢٢٣/٨)، فَتَاوَى مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ (٢٠٨/١١)، فَتَاوَى ابْنِ بَازٍ (٢٦١/٢٠)، الشَّرْحُ الْمُتَمَعُّ (١٤٣/١١)، وَقَالَ: «وَلَكِنْ، هَلْ يَرِثُ مِنَ الذِّيَّةِ الَّتِي سَبَّحْتُهَا؟ لَا يَرِثُ؛ لِأَنَّ الذِّيَّةَ غُرْمٌ عَلَيْهِ، فَيَرِثُ مِنَ الْمَالِ، لَا مِنَ الذِّيَّةِ».

وفيها: أَنَّ الرَّقِيقَ لَا يَرِثُ؛ لِأَنَّ التَّوْرِيثَ تَمْلِيكٌ، وَالْعَبْدُ لَا مِلْكَ لَهُ؛ لِأَنَّهُ وَمَالُهُ مِلْكٌ لِسَيِّدِهِ.

وفيها: أَنَّ الشَّرِيعَةَ جَاءَتْ بِالْعَدْلِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنَ الْعَدْلِ الْمُسَاوَاةُ؛ لِذَا فَرَّقَتْ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْكَافِرِ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَهَكَذَا.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ الَّذِي تَوَلَّى قِسْمَةَ الْمِيرَاثِ بِنَفْسِهِ، وَلَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ إِلَى أَهْوَاءِ الْبَشَرِ.

وفيها: أَنَّ الْوَصِيَّةَ أَعْظَمُ مِنْ مُجَرَّدِ الْأَمْرِ؛ لِأَنَّهَا تَقْتَضِي - بِالْإِضَافَةِ إِلَى التَّنْفِيذِ -: الْعِنَايَةَ، وَالْحَرَصَ، وَالتَّمَسُّكَ بِالْمَوْصَى بِهِ.

وَيُؤَخِّدُ مِنَ الْآيَةِ: مِيرَاثُ الْبَنَاتِ، وَهُوَ الثَّلَاثَانِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْجَمْعَ يُطْلَقُ عَلَى الْاِثْنَيْنِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التَّحْرِيمُ: ٤]، وَلِأَنَّ النَّصْرَ قَدْ جَاءَ بِتَّوْرِيثِ الْأَخْتَيْنِ الثَّلَاثَيْنِ عِنْدَ انْفِرَادِهِمَا، فَتَّوْرِيثُ الْبَنَاتِ الثَّلَاثَيْنِ مِنْ بَابِ أَوْلَى، وَقَدْ جَاءَتْ السُّنَّةُ بِذَلِكَ أَيْضًا، وَعَلَيْهِ إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ^(١).

وفيها: أَنَّ الْمَيِّتَ إِذَا تَرَكَ بِنْتًا، أَوْ اِثْنَتَيْنِ، أَوْ أَكْثَرَ، فَإِنَّهُنَّ لَا يَسْتَعْرِفْنَ التَّرِكََةَ - أَي: لَا يَأْخُذْنَهَا كُلَّهَا - بَلْ يَكُونُ لِلْبِنْتِ النُّصْفُ، وَلِمَا فَوْقَهَا الثَّلَاثَانِ، وَالْبَاقِي يَذْهَبُ لِبَقِيَّةِ الْوَرِثَةِ، بَيْنَمَا إِذَا تَرَكَ الْمَيِّتُ ابْنًا وَاحِدًا، فَإِنَّهُ يَأْخُذُ التَّرِكََةَ كُلَّهَا، وَإِذَا كَانَ مَعَهُ ذَكَرٌ آخَرَ فَأَكْثَرُ، شَارِكُوهُ بِالْمُسَاوَاةِ.

وَفِي الْآيَةِ: أَنَّ الْمَيِّتَ لَوْ تَرَكَ أَبًا، وَأُمَّ، وَأَوْلَادًا، أَخَذَ الْأَبُ السُّدُسَ، وَالْأُمُّ السُّدُسَ، وَالْبَاقِي يُقَسَّمُ بَيْنَ الْأَوْلَادِ: لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ، وَكَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ الْمَيِّتُ أَبًا، وَأُمَّ، وَابْنًا، أَخَذَ الْأَبَوَانِ الثَّلَاثَ (وَهُوَ مَجْمُوعُ سُدُسٍ كُلِّ مِنْهُمَا)، وَأَخَذَ الْابْنُ الْبَاقِي.

فَإِنْ كَانَ لِلْمَيِّتِ أَبٌ، وَأُمٌّ، وَبِنْتُ، أَخَذَ الْأَبَوَانِ الثَّلَاثَ، وَابْنَةُ النُّصْفَ، وَالْبَاقِي يُعْطَى

(١) قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اسْتَعْمِدَ كَوْنُ الثَّلَاثَيْنِ لِلْبَنَاتِ مِنْ حُكْمِ الْأَخْتَيْنِ فِي الْآيَةِ الْأَخِيرَةِ؛ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَقَالَ حَكَمَ فِيهَا لِلْأَخْتَيْنِ بِالثَّلَاثَيْنِ، وَإِذَا وَرِثَ الْأَخْتَانِ الثَّلَاثَيْنِ، فَلَأَنَّ بَرِثَ الْبَنَاتِ الثَّلَاثَيْنِ بِطَرِيقِ الْأَوْلَى. وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَكَمَ لِابْنَتَيْ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ بِالثَّلَاثَيْنِ. فَذَلِكَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ عَلَى ذَلِكَ». تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ (٢/٢٢٦).

لِلْأَبِ تَعْصِيًّا؛ لَأَنَّهُ أَقْرَبُ رَجُلٍ ذَكَرَ إِلَى الْمَيِّتِ، فَيَكُونُ الْأَبُ - فِي هَذِهِ الْحَالَةِ - قَدْ وَرِثَ سُدُسَ التَّرِكَةِ بِالْفَرْضِ، وَالْبَاقِي بِالتَّعْصِيَةِ.

وَإِنْ كَانَ لِلْمَيِّتِ بِنْتَانِ، فَأَكْثَرُ، وَأَبٌ، وَأُمٌّ، أُعْطِيْنَا الْبَنَاتِ الثَّلَاثِينَ - كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْآيَةِ - وَأُعْطِيْنَا كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَبْوَانِ السُّدُسَ، فَتَنْتَهِي التَّرِكَةُ.

وَإِنْ تَرَكَ الْمَيِّتُ أَبًا وَأُمَّ فَقَطُّ، فَلِلْأُمِّ الثَّلَاثُ، وَالْبَاقِي لِلْأَبِ.

وَفِيهَا: أَنَّ الْمُسَاوَاةَ بَيْنَ مَنْ دَرَجَةُ قَرَابَتِهِمْ مِنَ الْمَيِّتِ وَاحِدَةٌ تَسْتَجْلِبُ إِحْسَانَهُمْ وَبِرَّهُمْ بِهِ جَمِيعًا بَعْدَ مَوْتِهِ، بَيْنَمَا لَوْ وَرِثَ أَحَدَ الْأَبْنَاءِ - مَثَلًا - أَكْثَرَ مِنْ إِخْوَانِهِ، أَوْ أَعْطَاهُ كُلَّ الْمَالِ، فَلَرَبَّهَا أَسَاءَ الْبَاقُونَ إِلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ مَوْتِهِ.

وَفِيهَا: تَقْدِيمُ سَدَادِ دِيُونِ الْمَيِّتِ عَلَى وَصِيَّتِهِ، وَإِنَّمَا قَدَّمَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ذِكْرَ الْوَصِيَّةِ عَلَى الدَّيْنِ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾؛ لِأَجْلِ التَّأْكِيدِ عَلَى تَنْفِيذِ الْوَصِيَّةِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الدَّيْنَ لَهُ مَنْ يُطَالِبُ بِهِ، فَلَا يَضِيعُ غَالِيًا، أَمَّا وَصِيَّةُ الْمَيِّتِ: فَلَيْسَ هُنَاكَ مَنْ يُطَالِبُ بِهَا غَالِيًا، فَإِذَا لَمْ يُخْرِجْهَا الْوَرِثَةُ ضَاعَتْ، وَيَنْبَغِي عَلَى الْوَرِثَةِ أَنْ لَا يَسْتَقْبَلُوهَا، وَلَا يُؤَخَّرُوا تَنْفِيذَ الْوَصِيَّةِ، إِذَا بَقِيَ مَالٌ بَعْدَ سَدَادِ الدِّيُونِ، وَهُمْ يُؤَجِّرُونَ عَلَى تَنْفِيذِ وَصِيَّةِ مَيِّتِهِمْ، وَيَكُونُ إِنْفَاذُهُمْ لَهَا مِنَ الْبِرِّ بِهِ.

وَفِيهَا: الْإِثْقَابُ لِلشَّرْعِ، وَإِنْ تَعَارَضَ مَعَ مَيْلِ الطَّبَعِ.

وَفِيهَا: تَقْدِيمُ الْأَوْلَادِ عَلَى الْوَالِدَيْنِ فِي النَّفَقَةِ، وَبَدَأَ بِهِمْ فِي قِسْمَةِ الْمِيرَاثِ؛ لِأَنَّهُمْ أَقْرَبُ، وَأَضْعَفُ، وَلِلْأَبْوَانِ مَا يُغْنِيهِمَا - غَالِيًا - بِخِلَافِ الْأَوْلَادِ الصَّغَارِ.

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نَصِيبَ الْأَزْوَاجِ، وَالزَّوْجَاتِ، وَالْإِخْوَةِ، وَالْأَخَوَاتِ، فَقَالَ:

﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ

رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾

﴿وَلَكُمْ﴾ أيها الرجال ﴿نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾ نِصْفُ مَا تَرَكَهُ زَوْجَاتُكُمْ مِنَ الْمَالِ. ﴿إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ﴾ سِوَاءَ أَكَانَ الْوَلَدُ مِنْكُمْ، أَوْ مِنْ غَيْرِكُمْ، وَسِوَاءَ أَكَانَ ذَكَرًا، أَوْ أُنْثَى، وَسِوَاءَ أَكَانَ وَاحِدًا، أَوْ أَكْثَرَ، وَسِوَاءَ أَكَانَ وَلَدًا شَرِيعِيًّا، أَوْ غَيْرَ شَرِيعِيٍّ، وَحُكْمُ أَوْلَادِ الْبَيْنِ - وَإِنْ نَزَلُوا - كَحُكْمِ أَوْلَادِ الصُّلْبِ. ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ﴾ حَسَبَ التَّفْصِيلِ السَّابِقِ ﴿فَلَكُمْ﴾ أيها الأزواج ﴿الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ﴾ أي: مِمَّا تَرَكَهُ زَوْجَاتُكُمْ مِنَ الْمَالِ، وَالْبَاقِي لِلْأَقْرَبِ مِنْ ذَوِي الْفُرُوضِ، ثُمَّ الْعَصَبَاتِ، ثُمَّ ذَوِي الْأَرْحَامِ، ثُمَّ بَيْتِ الْمَالِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ وَارِثٌ. ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ أي: يُعْطَى الزَّوْجُ نَصِيْبَهُ مِنْ تَرِكَةِ زَوْجَتِهِ، بَعْدَ قَضَاءِ مَا عَلَيْهَا مِنْ دَيْنٍ، وَبَعْدَ تَنْفِيذِ وَصِيَّتِهَا. ﴿وَلَهُنَّ﴾ أي: لِلزَّوْجَاتِ ﴿الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ﴾ مِنْ مَالِ الْأَزْوَاجِ إِذَا مَاتُوا ﴿إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ﴾ ذَكَرٌ، أَوْ أُنْثَى، وَاحِدٌ، أَوْ أَكْثَرٌ، وَأَوْلَادُ الْإِبْنِ يَقُومُونَ مَقَامَ أَوْلَادِ الصُّلْبِ. ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ﴾ أيها الأزواج ﴿وَلَدٌ﴾ ذَكَرٌ، أَوْ أُنْثَى، أَوْ وَلَدُ ابْنٍ، وَإِنْ نَزَلَ ﴿فَلَهُنَّ﴾ أي: لِزَوْجَاتِكُمُ اللَّاتِي فِي عِصْمَتِكُمْ ﴿الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ﴾ مِنَ الْأَمْوَالِ، فَإِنْ كَانَ لِلزَّوْجِ أَكْثَرُ مِنْ زَوْجَةٍ تَقَاسَمَنَّ الثُّمْنُ. ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ أي: تَأْخُذُ الزَّوْجَاتُ نَصِيْبَهُنَّ، بَعْدَ قَضَاءِ دُيُونِ الْأَزْوَاجِ، وَتَنْفِيذِ وَصَايَاهُمْ.

وَبَعْدَ أَنْ بَيَّنَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حُكْمَ مِيرَاثِ الْأَوْلَادِ، وَالْوَالِدَيْنِ، وَالْأَزْوَاجِ، مِمَّنْ يَتَّصِلُ بِالْمَيِّتِ مُبَاشَرَةً، شَرَعَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي بَيَانِ حُكْمِ مِيرَاثِ مَنْ يَتَّصِلُ بِالْمَيِّتِ بِوِاسِطَةٍ، وَهُوَ: «الْكَلَالَةُ»، فَقَالَ:

﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً﴾ أي: إِذَا كَانَ الْمَيِّتُ لَا وَلَدَ لَهُ، وَلَا وَالِدَ، وَإِنَّمَا هُوَ مُكَلَّلٌ، وَمُكْتَنَفٌ، وَمُحَاطٌ بِحَوَاشِي النَّسَبِ، كَالْإِخْوَةِ، خَالِيَا عَنِ الْأَصُولِ، وَالْفُرُوعِ ﴿أَوْ امْرَأَةً﴾ تُورَثُ كَلَالَةً أَيْضًا ﴿وَلَهُ﴾ أي: الْمَيِّتِ، أَوْ الْمَيِّتَةِ ﴿أَخٌ أَوْ أُخْتُ﴾ أي: مِنَ الْأُمِّ، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ الصَّحَابَةِ، وَلِأَنَّ الْإِخْوَةَ الْأَشْقَاءَ، وَالْإِخْوَةَ لِأَبٍ هُمْ مِنَ الْعَصْبَةِ،

وَلَيْسُوا مِنْ أَصْحَابِ الْفُرُوضِ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُمْ فِي الْآيَةِ الْأَخِيرَةِ مِنَ السُّورَةِ: ﴿فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا﴾ أي: الأخ لأُمِّ، أو الأخت لأُمِّ ﴿السُّدُسُ﴾ مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ لِلذَّكْرِ عَلَى الْأُنْثَى؛ لِأَنَّهَا لَا يَرِثَانِ تَعْصِيًا، وَإِنَّمَا مِنْ جِهَةِ الْأُمِّ. ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾ أي: أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ ﴿فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾ يَفْتَسِمُونَهُ بِالتَّسَاوِي: الذَّكْرُ وَالْأُنْثَى فِيهِ سَوَاءٌ. ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوَصِّي بِهَا﴾ أي: هَذِهِ الْأَنْصِبَةُ الْمَذْكُورَةُ، إِنَّمَا تُدْفَعُ لَهُمْ بَعْدَ تَنْفِيذِ وَصِيَّتِهِ يُوَصِّي بِهَا الْمَيِّتُ، بِشَرْطِ أَنْ لَا تُخَالِفَ الشَّرْعَ، وَلَا يَكُونَ فِيهَا مَا يَضُرُّ بِالْوَرَثَةِ، كَأَنْ يُوَصِّي بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ، أَوْ يُوَصِّي بِالثُّلُثِ فَمَا دُونَ؛ لِجَرْدِ تَنْقِيسِ حَقِّ الْوَرَثَةِ، لَا لِأَجْلِ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ، وَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «الْإِضْرَارُ فِي الْوَصِيَّةِ مِنَ الْكَبَائِرِ»^(١).

﴿أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضْكَرٍ﴾ أي: يَأْخُذُ هَؤُلَاءِ الْوَرَثَةُ مَا تَبَقِيَ بَعْدَ قَضَاءِ دُيُونِ الْمَيِّتِ، إِذَا كَانَتْ دُيُونًا صَاحِبِهَا، لَيْسَ فِيهَا إِضْرَارٌ، كَأَنْ يُقَرَّرَ عَلَى نَفْسِهِ بَدَيْنٍ غَيْرِ حَقِيقِيٍّ، لَطَرْفٍ، أَوْ أَطْرَافٍ أُخْرَى؛ بِقَصْدِ تَنْقِيسِ حَقِّ الْوَرَثَةِ، أَوْ جِرْمَانِهِمْ، أَوْ يَبِيعَ شَيْئًا بِثَمَنِ بَخْسٍ، أَوْ يَشْتَرِيَ شَيْئًا بِثَمَنِ غَالٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْحِيلِ؛ بِقَصْدِ الْمُضَارَّةِ بِالْوَرَثَةِ.

وَمَا صَدَرَ مِنْهُ مِنْ إِقْرَارَاتٍ بِدُيُونٍ وَهَيْبَةٍ، أَوْ وَصَايَا ضَارَّةٍ، فَإِنَّهَا لَا تُنْفَذُ، وَلَا يُعْتَمَدُ مِنْهَا شَيْءٌ ﴿وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ﴾ أي: هَذِهِ الْأَحْكَامُ فِي الْمَوَارِيثِ، وَهَذِهِ الضُّوَابِطُ، وَصِيَّةٌ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ؛ فَاعْتَنُوا بِهَا. ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بِنِيَّاتِكُمْ، وَمَا يَنْفَعُكُمْ ﴿حَلِيمٌ﴾ لَا يُعَجِّلُ الْعُقُوبَةَ لِلْمُخَالِفِينَ وَالْعَاصِينَ؛ لَعَلَّهُمْ يَتُوبُونَ.

وَهَذِهِ الْآيَةُ - وَالَّتِي قَبْلَهَا - أَبْطَلَتْ مَا كَانَ سَائِدًا عِنْدَ الْعَرَبِ مِنْ عَدَمِ تَوْرِيثِ النِّسَاءِ، وَالصَّغَارِ، وَكَذَلِكَ نَسَخَتْ قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ وَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كَانَ الْمَالُ لِلْوَالِدِ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ، فَنَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ، فَجَعَلَ لِلذَّكْرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ، وَجَعَلَ لِلْأَبَوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمْنَ والرُّبْعَ، وَلِلزَّوْجِ الشُّطْرَ والرُّبْعَ»^(٢).

(١) رواه النسائي في السنن الكبرى (١١٠٢٦)، والبيهقي (١٢٥٨٧)، وإسناده صحيح، وقد زوي مرفوعاً، ولا

يصح. انظر: الضعيفة (٥٩٠٧).

(٢) رواه البخاري (٢٧٤٧).

وَعَنْهُ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾،
قال: «فَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ كَذَلِكَ، حَتَّى نَسَخَتْهَا آيَةُ الْمِيرَاثِ»^(١).

وَعَنْهُ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا
إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ قال: «نَسَخَ ذَلِكَ بِآيَةِ الْمِيرَاثِ مِمَّا فُرِضَ لَهَا مِنَ الرَّبْعِ وَالشُّمَنِ،
وَنَسَخَ أَجَلَ الْحَوْلِ، أَنْ جُعِلَ أَجْلُهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا»^(٢).

فَوَائِدُ الْآيَةِ:

فِي الْآيَةِ: أَنَّ الزَّوْجَ يَرِثُ مِنْ زَوْجَتِهِ، وَالزَّوْجَةَ تَرِثُ مِنْ زَوْجِهَا، بِمُجَرَّدِ الْعَقْدِ؛ وَذَلِكَ
لَأَنَّ اللَّهَ عَزَّجَلَّ لَمْ يَشْتَرِطِ الدُّخُولَ لِلتَّوْرِيثِ.

وَفِيهَا: تَعْظِيمُ الْعَلَاقَةِ الزَّوْجِيَّةِ، وَالَّتِي بِسَبَبِهَا يَحْصُلُ هَذَا التَّوْرِيثُ، الَّذِي يَتَرَاوَحُ مِنَ
النَّصْفِ، إِلَى الرَّبْعِ، إِلَى الشُّمَنِ.

وَفِيهَا: مُرَاعَاةُ الشَّرِيعَةِ لِحَالَ الْأَوْلَادِ، وَحَالَ الزَّوْجِينَ، وَبَقِيَّةِ الْوَرِثَةِ؛ فَجَاءَتْ بِهَا فِيهِ
الْعَدْلُ وَالْمَصْلَحَةُ فِي الْأَحْوَالِ الْمُخْتَلِفَةِ.

وَفِيهَا: عِظْمُ حَقِّ الْأُمِّ، وَأَنَّ الْمُشْتَرَكِينَ فِي بَطْنٍ وَاحِدٍ هُمْ حُقُوقُ فِي الشَّرِيعَةِ.

وَفِيهَا: بَيَانُ مَكَانَةِ الْأُمِّ فِي الْإِسْلَامِ؛ حَتَّى جَعَلَ الْإِخْوَةَ لِأُمِّ يَرِثُونَ بِسَبَبِ أُمَّهُمْ، وَالْإِخْوَةَ
لِأُمِّ هُمْ اسْتِثْنَاءَاتٌ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُمْ يَرِثُونَ مَعَ وَاسِطَتِهِمْ الَّتِي أَدَلُّوا بِهَا، وَهِيَ الْأُمُّ.

وَالثَّانِي: أَنَّ ذَكَرَهُمْ، وَأُنْثَاهُمْ سَوَاءٌ.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّ نَصِيبَهُمْ لَا يَزِيدُ عَلَى الثُّلُثِ، مَهْمَا كَانَ عَدَدُهُمْ.

وَالرَّابِعُ: أَنَّهُمْ لَا يَرِثُونَ إِلَّا فِي حَالِ الْكَلَالَةِ، وَهِيَ إِذَا كَانَ الْمَيِّتُ لَا وَلَدَ لَهُ، وَلَا وَالِدَ.

وَفِي الْآيَةِ: أَنَّ الْوَصِيَّةَ يَجِبُ أَنْ تُبْنَى عَلَى الْعَدْلِ، وَلَا يَجُوزُ فِيهَا الْحَيْفُ وَالْجَوْرُ، كَأَنْ يَحْرَمَ

(١) رواه أبو داود (٢٨٦٩)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

(٢) رواه أبو داود (٢٢٩٨)، والنسائي (٣٥٤٣)، وصححه الألباني في صحيح النسائي.

بَعْضَ الْوَرْتَةِ، أَوْ يُنْقِصَهُمْ، أَوْ يُنْقِصَ بَعْضَهُمْ حَقَّهُ، أَوْ يَزِيدَ آخَرِينَ، أَوْ يُقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ بِدْيُونٍ وَهَمِيَّةٍ لِلإِضْرَارِ بِهِمْ.

وفي الآية: مُرَاعَاةُ إِبْرَاءِ ذِمَّةِ الْمَيِّتِ مِنْ حُقُوقِ الْآخَرِينَ قَبْلَ تَوْزِيْعِ التَّرِكَةِ، وَأَنَّهُ يَلْزَمُ أَوْلِيَاءَ الْمَيِّتِ وَوَرِثَتُهُ أَنْ يَقُومُوا بِقِضَاءِ مَا عَلَيْهِ.

وفيها: أَنَّ أَقْرَبَ النَّاسِ إِلَى الْمَيِّتِ -بَعْدَ أَصُولِهِ وَفُرُوعِهِ- هُمْ إِخْوَانُهُ.

وفيها: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَحْمِلَ بَغْضَ شَخْصٍ لِوَرِثَتِهِ، أَوْ بَعْضِهِمْ، عَلَى جِرْمَانِهِمْ، أَوْ إِنْقَاصِهِمْ حُقُوقَهُمْ.

وفيها: إِبْطَالُ الْحِيلِ الْمُحَرَّمَةِ.

وفيها: أَنَّ عَلَى الْإِنْسَانِ: أَنْ يُرَاعِيَ فِي وَصِيَّتِهِ حَالَ الْوَرْتَةِ، وَالْمَالَ الَّذِي عِنْدَهُ؛ فَإِنْ كَانَ كَثِيرًا، أَوْ كَانُوا غَيْرَ مُتَحَاجِينَ تَوْسَعُ فِي الْوَصِيَّةِ إِلَى الثَّلَاثِ، وَإِنْ كَانَ بِخِلَافِ ذَلِكَ تَرَكَ الْوَصِيَّةَ، أَوْ خَفَّفَهَا.

وفيها: الإِذْعَانُ لِوَصِيَّةِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَوَجُوبُ الْعَمَلِ بِمُوجِبِهَا.

وفيها: أَنَّ تَمَتُّعَ بَعْضِ الظُّلْمَةِ بِمَا أَكَلُوهُ مِنَ الْبَاطِلِ إِنَّمَا هُوَ: إِمِهَالٌ، وَاسْتِدْرَاجٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَيْسَ إِهْمَالًا، وَلَا عَجْزًا، وَلَا جَهْلًا بِمَا يَفْعَلُونَهُ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَمْ يُفَرِّقْ فِي حُكْمِ الزَّوْجَةِ الْوَاحِدَةِ، وَالزَّوْجَاتِ، كَمَا فَرَّقَ بَيْنَ حُكْمِ الْوَاحِدَةِ مِنَ الْبَنَاتِ، فَأَكْثَرَ، وَالوَاحِدَةِ مِنَ الْأَخْوَاتِ، فَأَكْثَرَ.

وفيها: تَكَرُّرُ ذِكْرِ الْوَصِيَّةِ وَالذِّينِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ لِيَعْتَنِيَ بِذَلِكَ أَوْلِيَاءَ الْمَيِّتِ.

وفيها: تَحْرِيمُ الإِضْرَارِ بِالْغَيْرِ فِي الْحَيَاةِ، وَبَعْدَ الْمَمَاتِ.

وفي الآية: ذِكْرُ تَحْرِيمِ الإِضْرَارِ بِالْوَرْتَةِ مِنَ الْأَزْوَاجِ، وَالْإِخْوَةِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الإِضْرَارَ فِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَهَا، الْمُشْتَمِلَةَ عَلَى ذِكْرِ مِيرَاثِ الْأَبَاءِ، وَالْأَوْلَادِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْمَيِّتَ قَدْ يَضُرُّ زَوْجَتَهُ، وَإِخْوَتَهُ، وَلَا يَكَادُ يَضُرُّ وَالِدِيهِ، وَوَلَدَهُ.

وفيها: أَنَّ تَقْدِيمَ ذِكْرِ الْمِيرَاثِ عَلَى الْوَصِيَّةِ وَالذِّينِ، لَا لِأَنَّهُ يُبْدَأُ بِهِ قَبْلَهُمَا فِي تَوْزِيْعِ الْمَالِ،

ولكن؛ اعتناءً به؛ لكثرة تفصيله، وأحكامه.

وفي الآيتين السابقتين: تعظيم حق وصية الله؛ فإنه بدأ الأولى منهما بقوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾، وختَم الثانيةً بقوله: ﴿وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ﴾، والوصية من الله أمر، وإيجاب، ويتأكد الأمر - أيضاً - بقوله - في ختام الآية الأولى -: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾، والفريضة: الشيء الواجب.

وفيها: اقتصار أسباب الإرث على النسب، والنكاح - وأضافت السنة العتق - وهذا يفيد نسخ الأسباب الأخرى التي كانت من قبل، كالتبني، والحلف، والهجرة، والمواخاة، وما كان عليه أهل الجاهلية من أنواع التوريث الباطل.

ولما ذكر سبحانه وتعالى أحوال الموارث بعد أحكام التامى، والأنكحة، وعظ عباده في اتباع ذلك، والتمسك به؛ ترغيباً، وترهيباً، فقال سبحانه وتعالى:

﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾﴾.

﴿تِلْكَ﴾ أي: أحكام الفرائض، والمقادير المحددة للورثة ﴿حُدُودُ اللَّهِ﴾ أحكامه التي حدّها، وبينّها، وشرّعها، فلا تعتدوها، ولا تجاوزوها. ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ في الأوامر، والنواهي - ومن أوامره: أحكامه هذه - ﴿يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ تسيل أنهار الماء، واللبن، والخمر، والعسل، من تحت قصورها، وأشجارها. ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ لا يموتون، ولا يُخْرَجُونَ مِنْهَا. ﴿وَذَلِكَ﴾ الخلود والنعيم، هو ﴿الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ الذي لا فوز وراءه، ولا يُدانيه شيء من الفوز بحظوظ الدنيا.

فوائد الآية:

في الآية: إرفاق الأحكام بالمواعظ؛ لتكون أرسخ في النفس، وألزم في الاتباع، وأبعد عن العصيان والتغيير.

وفيها: أن من طاعة الله، ورسوله: الالتزام بالحدود التي حدّها الله سبحانه وتعالى.
 وفيها: أن الالتزام بحدود الله في الموارِيث يقتضي أن لا يُزاد وارث ولا يُنقص من نصيبه الشرعي، ولا يُسقط بأي حيلة، أو وسيلة.
 وفيها: الرضى بحكم الله، وقسمته في الأموال بين البشر.
 ثم قال سبحانه وتعالى - متوعداً من عصاه في الموارِيث، وفي غيرها من الأحكام -:

﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ، يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ (١٤)

﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ ويخالفهما، ولو في بعض الأحكام ﴿وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ﴾ يتجاوز ما شرعه، فالعصيان بترك المأمورات، والتعدي بفعل المنهيات ﴿يُدْخِلْهُ نَارًا﴾ عظيمة، هائلة. ﴿خالداً فيها﴾ لا يموت، ولا يخرج، وبالنسبة لعصاة الموحدين: يكون المقصود بالخلود: طول المكث، وأما الجاحدون: فالبقاء الأبدى في النار. ﴿وله﴾ ذلك العاصي المتعدي ﴿عذابٌ مهينٌ﴾ شديد، ذو إذلال.

فوائد الآية:

في الآية: وعيد للمخالفين لله في الأحكام، وأن الإنسان لا يستغني بعقله عن الوحي، وإذا زينت له نفسه مخالفة أوامر الله، فإن الموعظة بالعقوبة رادعة، وزاجرة.

وفيها: تحذير من لم يرض بما قسم الله في الموارِيث، وغيرها.

وفيها: ذكر العصيان، والتعدي، فالعصيان: ترك المأمور به، كالعُدول عن القسمة الشرعية للموارِيث، والتعدي: فعل المنهي عنه، كالظلم.

وفيها: أن عذاب جهنم يشمل: تعذيب الجسد، كالحرق، وتعذيب الروح، كالإذلال، والإهانة.

وفيها: التحذير من فتنه المال، وأن شهوته تحمّل على العصيان، وتعدي حدود الله في الموارِيث.

وفيها: مُعَالَجَةٌ مَنْ غَلَبَتْهُ شَهْوَةُ الْمَالِ؛ بِتَذَكُّرِ الْوَعِيدِ، وَعَذَابِ النَّارِ.

وفي الآية: ذِكْرُ الْخُلُودِ فِي النَّارِ، وَهُوَ نَوَّعَانِ: خُلُودٌ دَائِمٌ، وَذَلِكَ لِمَنْ جَحَدَ أَحْكَامَ اللَّهِ فِي الْمَوَارِيثِ - مثلاً - أَوْ اسْتَحَلَّ مُحَالَفَتَهَا، فَهَذَا لَا يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ أَبَدًا، وَأَمَّا مَنْ خَالَفَ حُكْمَ اللَّهِ فِيهَا؛ لَهْوَى نَفْسِهِ، أَوْ ظَلَمَهُ، وَرَغِبَتْهُ فِي الْإِنْتِقَامِ، أَوْ مَيْلًا، وَمُحَابَاةً لِبَعْضِ الْوَرِثَةِ: فَإِنَّهُ نَحَتْ مَشِيئَةَ اللَّهِ: إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، وَإِذَا دَخَلَ النَّارَ يَكُونُ خُلُودُهُ فِيهَا مُؤَقَّتًا، وَيَكُونُ طَوَّلُ مُكُتَبِهِ بِحَسَبِ دَرَجَةِ ظُلْمِهِ، وَتَعَدِّيهِ.

وفيها: أَنَّ الْجَوْرَ فِي الْوَصِيَّةِ، وَمُخَالَفَةَ أَحْكَامِ اللَّهِ فِي الْمَوَارِيثِ، مِنَ الْكِبَائِرِ الْمُوجِبَةِ لِلْعَذَابِ، وَلَا يَنْجُو صَاحِبُ ذَلِكَ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ.

وفي هذه الآية - مَعَ التِّي قَبَلَهَا -: أَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ الْمُطِيعَ فِي الْجَنَّةِ قَالَ: ﴿خَلِيدِينَ فِيهَا﴾، وَلَمَّا ذَكَرَ الْعَاصِيَ فِي النَّارِ قَالَ: ﴿خَلِيدًا فِيهَا﴾، وَفِي هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْمُؤْمِنَ فِي الْجَنَّةِ يَتَنَعَّمُ بِالِاسْتِثْنَاءِ، وَالْإِجْتِمَاعِ بِإِخْوَانِهِ الْمُؤْمِنِينَ فِيهَا، وَأَمَّا الْعَاصِيَ فِي النَّارِ: فَإِنَّهُ - بِالإِضَافَةِ إِلَى عَذَابِ الْحَرِيقِ - يَتَعَذَّبُ بِالْغُرْبَةِ وَالْوَحْشَةِ، وَلَا يَسْتَأْنِسُ بِاجْتِمَاعِهِ بِالْمُعَذَّبِينَ فِيهَا، بَلْ يَسِبُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَيَلْعَنُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَنْ يَنْفَعَكُمْ أَلْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْكُمُ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ [الزخرف: ٣٩].

وفي الآيتين - مِنْ ذِكْرِ ثَوَابِ الْمُطِيعِ، وَعَذَابِ الْعَاصِيَ - مَا يَحْمِلُ عَلَى تَعَلُّمِ أَحْكَامِ الْمَوَارِيثِ، وَأَحْكَامِ اللَّهِ، وَالتَّفَقُّهِ فِيهَا؛ لِئَلَّا يَقَعَ فِي الْعِصْيَانِ، وَالْمُخَالَفَةِ.

وفيها: أَنَّ الشَّرْعَ إِذَا جَاءَ بِهَا يُخَالَفُ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّاسُ، وَمَا اعْتَادُوهُ، وَالْفُؤُوهُ، وَمَا جَرَوْا عَلَيْهِ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ - كَفَعَلَ الْعَرَبِ فِي عَدَمِ تَوْرِيثِ النِّسَاءِ وَالصِّغَارِ - فَإِنَّهُ يُقِرُّنَ الْحُكْمَ بِمَا يُرْسِخُهُ وَيُقَوِّبُهُ؛ بِيَانِ فَضْلِ طَاعَتِهِ، وَشُؤْمِ، وَعَقُوبَةِ مُحَالَفَتِهِ، وَأَنَّ التَّغْيِيرَاتِ الْجَدْرِيَّةَ فِي الْوَاقِعِ تَحْتَاجُ إِلَى تَدْعِيمٍ، بِمَا يُسَهِّلُ عَلَى النُّفُوسِ اتِّبَاعَهَا، وَيَمْنَعُهَا مِنَ الْعَوْدَةِ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ الْآبَاءُ، وَالْأَجْدَادُ.

وفيها: تَقْدِيمُ التَّرْغِيبِ عَلَى التَّرْهِيبِ، عِنْدَ ذِكْرِ مَا خَالَفَ بِهِ الشَّرْعُ عَادَاتِ النَّاسِ؛ لِتَكُونَ النُّفُوسُ أَسْمَحَ فِي قَبُولِ الْحُكْمِ، مَعَ بِيَانِ عُقُوبَةِ مَنْ يَعْصِيهِ.

وَلَمَّا أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالْإِحْسَانِ إِلَى النِّسَاءِ فِي إِيْتَائِهِنَّ مَهْوَرَهُنَّ، وَحَقَّقَهُنَّ فِي الْمِيرَاثِ، ذَكَرَ التَّغْلِيظَ عَلَى مَنْ انْحَرَفَ مِنْهُنَّ، بِالْوُقُوعِ فِي الْفَاحِشَةِ؛ فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَحِشَةُ مِنْ نِسَائِكَ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّهِنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ (١٥).

﴿وَالَّتِي﴾ أي: النسوة ﴿يَأْتِيكِ الْفَحِشَةَ﴾ ويقَعْنَ فِي الزَّنا، وَالْفَاحِشَةُ فِي اللُّغَةِ: الْقَيْحُ مِنَ الْقَوْلِ، وَالْفِعْلُ (١)، وَالْمُرَادُ بِهَا هُنَا: الزَّنا. ﴿مِنْ نِسَائِكَ﴾ الْمُسْلِمَاتِ عُمُومًا، وَقِيلَ: الْحَرَائِرُ، وَقِيلَ: الْمُتَزَوِّجَاتُ، وَغَيْرُ الْمُتَزَوِّجَاتِ، وَقِيلَ: الشِّيَابُ فَقَطُّ. ﴿فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ﴾ أي: فَاطْلُبُوا عَلَى فِعْلِهِنَّ شَهَادَةَ ﴿أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾ مِنَ الرِّجَالِ الْأَحْرَارِ، الْعُدُولِ، يَشْهَدُونَ عَلَى زَنَاهُنَّ ﴿فَإِنْ شَهِدُوا﴾ عَلَى الزَّنا، بِرُؤْيَةِ الْفَرْجِ يَدْخُلُ فِي الْفَرْجِ. ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ﴾ أي: فَاحْبِسُوهُنَّ فِيهَا، وَامْنَعُوهُنَّ مِنَ الْخُرُوجِ. ﴿حَتَّى يَتَوَفَّهِنَّ الْمَوْتُ﴾ أي: يَقْبِضْ مَلَكَ الْمَوْتِ أَرْوَاحَهُنَّ ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ يُبَيِّنُ لَهُنَّ طَرِيقًا، وَحُكْمًا آخَرَ، وَعُقُوبَةً أُخْرَى.

وَقَدْ كَانَ هَذَا الْحُكْمُ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ: إِذَا زَنَتِ الْمَرْأَةُ تُحْبَسُ فِي الْبَيْتِ؛ حَتَّى تَمُوتَ، ثُمَّ نَسَخَ اللَّهُ ذَلِكَ بِهَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]، وَبِقَوْلِهِ: ﴿وَالشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُوهُمَا الْبَتَّةَ﴾، وَهِيَ مَنْسُوخَةٌ لَفْظًا، بَاقِيَةٌ حُكْمًا، فِي حَقِّ الشَّيْبِ الْمُحْصَنِ. وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ كُرْبٌ لِذَلِكَ، وَتَرَبَّدَ لَهُ وَجْهُهُ (٢)، قَالَ: فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَقِيَ كَذَلِكَ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ، قَالَ: «خُذُوا عَنِّي، فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا: الشَّيْبُ بِالشَّيْبِ، وَالبِكْرُ بِالبِكْرِ، الشَّيْبُ جَلْدٌ مِائَةٌ، ثُمَّ رَجِمَ بِالحِجَارَةِ، وَالبِكْرُ جَلْدٌ مِائَةٌ، ثُمَّ نَفِي سَنَةً» (٣).

(١) لسان العرب (٦/ ٣٢٥).

(٢) أي: عُلْتَهُ عَبْرَةٌ. وَالرَّبْدُ: تَغَيَّرَ الْبَيَاضُ إِلَى السُّوَادِ، وَإِنَّمَا حَصَلَ لَهُ ذَلِكَ؛ لِإِعْظَمِ مَوْجِعِ الرَّحِي، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّا سَأَلْنَا عَلِيَّكَ قَوْلًا قَبِيلاً﴾. شرح النووي على مسلم (١١/ ١٩٠).

(٣) رواه مسلم (١٦٩٠).

وفي هذا الحديث: الجَمْعُ بَيْنَ الْجَلْدِ وَالرَّجْمِ لِلزَّانِي الْمُحْصَنِ، وَهُوَ رِوَايَةٌ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَد^(١)، وَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّ الثَّيْبَ الزَّانِي إِنْ سَأِرَ جَرَّمَ فَقَطُّ، مِنْ غَيْرِ جَلْدٍ، كَمَا فِي قِصَّةِ مَا عَزَى وَالغَامِدِيَّةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَكَذَلِكَ رَجِمَ الْيَهُودِيُّينَ، فَاسْتَدَلُّوا بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ السُّنَّةَ نَسَخَتْ جَلْدَ الْمُحْصَيْنِ، وَأَبْقَتْ عَلَيْهِمَا الرَّجْمَ فَقَطُّ^(٢).

فَوَائِدُ الْآيَةِ:

فِي الْآيَةِ: سُوءٌ وَقُوعٌ الْفَاحِشَةِ مِنَ الْأُنْثَى؛ وَلِذَلِكَ نَصَّ عَلَيْهَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَسَمَّلَهَا مَعَ الذَّكَرِ فِي الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا: ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِيهَا﴾. وَأَيْضًا: قَدَّمَ ذِكْرَ الزَّانِيَةِ عَلَى الزَّانِي فِي قَوْلِهِ: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]، مَعَ أَنَّ الزَّانَا قَبِيحٌ مِنَ الْجِنْسَيْنِ كِلَيْهِمَا. وَفِيهَا: أَنَّ مَا مَرَّ مِنَ الْإِحْسَانِ إِلَى النِّسَاءِ فِي هَذِهِ السُّورَةِ لَا يَعْنِي إِهْمَالَهُنَّ، وَتَرْكَهُنَّ، وَتَضْيِيعَهُنَّ، بِمَا يُؤَدِّي إِلَى وَقُوعِهِنَّ فِي الْفَاحِشَةِ، وَأَنَّ مَنْ وَقَعَتْ فِي ذَلِكَ مِنْهُنَّ تُعَاقَبُ، وَأَنَّ مِنْ تَمَامِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْمَرْأَةِ: مُعَاقَبَتُهَا إِذَا وَقَعَتْ فِي الْحَرَامِ. وَفِيهَا: أَنَّ مِنْ شُرُوطِ الشَّهَادَةِ فِي الزَّانَا: الذُّكُورَةَ، وَالْعَدَالََةَ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَضَّتِ السُّنَّةُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ: أَلَّا تُجَوَّزَ شَهَادَةُ النِّسَاءِ فِي الْحُدُودِ»^(٣).

وفِيهَا: إِبْعَادُ النِّسَاءِ عَنِ مَوَاقِعِ الْفَوَاحِشِ، وَالْفُجُورِ.

وفِيهَا: أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَى الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ أَنْ تَكُونَ غَافِلَةً عَنِ الْقَبَاحِ، وَلَا تُفَكِّرُ فِي الْفَوَاحِشِ، وَلَا تَأْتِي مَوَاطِنَ الرِّيبَةِ، وَلَا مَا يُذَكَّرُ بِالْفَاحِشَةِ، أَوْ يَدْعُو إِلَيْهَا.

(١) والثانية: يُرْجَمُ، وَلَا يُجْلَدُ. انظر: المغني (٣٧/٩).

(٢) وقال الشيخ محمد بن إبراهيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كما في فتاويه (٢٢/١٢) -: «لا يُجْمَعُ فِي إِقَامَةِ الْحَدِّ بَيْنَ الْجَلْدِ وَالرَّجْمِ، بَلْ يُكْتَفَى بِالرَّجْمِ وَحْدَهُ، وَإِنْ كَانَ قَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، إِلَّا أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، ثُمَّ نُسِخَ بِالْاِكْتِفَاءِ بِالرَّجْمِ فَقَطُّ» انتهى.

وقال ابن جبرين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «هذا هو الذي عليه العمل: أَنَّ الثَّيْبَ يُرْجَمُ فَقَطُّ. إِذَا عُرِفَ بِأَنَّهُ سَيَمُوتُ بِالرَّجْمِ؛ فَمَا الْفَائِدَةُ مِنْ جَلْدِهِ؟» انتهى من موقع الشيخ.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٣٣/٥).

وفيها: أَنَّهُ يَجُوزُ طَلْبُ الشُّهُودِ لِعَايِنَةِ الزَّانَا إِذَا وَقَعَ، وَأَنَّ تَعَمُّدَ نَظْرِ الشُّهُودِ إِلَى مَنْ يُوَاقِعُ الْفَاحِشَةَ لِلتَّكْثِيرِ مِنْ فِعْلَيْهِ، وَالشَّهَادَةِ عَلَى ذَلِكَ، لَا يَدْخُلُ فِي الْعَدَالَةِ، مَعَ أَنَّ فِيهِ نَظْرًا إِلَى الْعَوْرَاتِ؛ وَذَلِكَ لِلضَّرُورَةِ.

وفيها: أَنَّ الزَّانَا مِنَ الْمَرْأَةِ يَقَعُ عِنْدَ الْخُرُوجِ، وَالظُّهُورِ إِلَى الرَّجَالِ، فَإِذَا جَلَسَتْ فِي الْبَيْتِ، لَا تَخْرُجُ إِلَى رَجُلٍ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ، لَمْ تَقَعْ فِي الزَّانَا.

وفيها: أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا خَرَجَتْ بِالشَّرْطِ الشَّرْعِيِّ فِي غَيْرِ رِيْبَةٍ؛ فَإِنَّهَا لَا تُتَمَنَعُ مِنَ الْخُرُوجِ. وفيها: تَهْوِيلُ الْمَوْتِ، وَالْإِشَارَةُ إِلَى مَلَائِكَةِ الْمَوْتِ.

وفيها: أَنَّ الْقُرْآنَ يَأْتِي -أَحْيَانًا- بِالْإِجْمَالِ، وَيُنزِّلُ اللَّهُ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ بَيَانَ ذَلِكَ، وَتَفْصِيلَهُ، كَمَا حَدَّثَ فِي السَّبِيلِ الْمَذْكُورِ فِي الْآيَةِ؛ فَإِنَّ السُّنَّةَ بَيَّنَّتْهُ بِحَدِيثِ: «خُذُوا عَنِّي الْمَتَقَدِّمَ.

وفيها: الْاِحْتِيَاظُ لِحَدِّ الزَّانَا؛ بِجَعْلِ عَدَدِ الشُّهُودِ أَرْبَعَةً.

وفي الآية: مُحَارَبَةُ الْجَرَائِمِ الْعَلَنِيَّةِ؛ فَإِنَّ الزَّانَا إِذَا اطَّلَعَ عَلَيْهِ أَرْبَعَةٌ مِنَ الشُّهُودِ، فَمَعْنَى ذَلِكَ: أَنَّهُ لَمْ يَخْذُثْ فِي السَّرِّ -غَالِيًا-

وفيها: التَّدْرُجُ فِي حَدِّ الزَّانَا؛ فَإِنَّهُ أَمَرَ بِالْحَبْسِ أَوَّلًا، ثُمَّ شَرَعَ الْجَلْدَ، وَالرَّجْمَ.

وفيها: أَنَّ الْحَبْسَ عُقُوبَةٌ، يُعَزَّرُ بِهَا مَنْ يَسْتَحِقُّهَا.

وفيها: اِزْتِيَاظُ تَنْفِيذِ الْحُكْمِ بِإِدَاءِ الشَّهَادَةِ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُمْ﴾.

وفيها: عَزْلُ مَنْ يَقَعُ فِي الْحَرَامِ؛ حَتَّى لَا يُفْسِدَ غَيْرَهُ.

وفيها: أَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنَ النِّسَاءِ أَقْبَحُ؛ لِأَنَّ الْفَضِيحَةَ فِيهَا أَشَدُّ، وَلِأَنَّ الدَّاعِيَ إِلَيْهَا أَوْضَعُ، وَمَعَ ذَلِكَ وَقَعَتْ فِيهَا، وَلِأَنَّهَا تُدْخِلُ عَلَى زَوْجِهَا مَنْ لَيْسَ مِنْ أَوْلَادِهِ، وَتُلَوِّثُ فِرَاشَهُ، وَنَسَبَهُ، وَتَكُونُ سَبَبًا فِي إِنْقَاصِ نَصِيبِ الْوَرَثَةِ، وَإِعْطَاءِ مَنْ لَيْسَ لَهُ فِيهِ حَقٌّ.

وفيها: كَفُّ الزَّانِيَةِ، وَحَبْسُهَا؛ حَتَّى يُسَهَّلَ اللَّهُ لَهَا قَضَاءَ الشَّهْوَةِ بِطَرِيقِ النِّكَاحِ.

وَلَمَّا كَانَ الزَّانَا مِنَ الْمَرْأَةِ أَقْبَحَ -مَعَ قُبْحِهِ مِنْ كِلَا الْجِنْسَيْنِ- مِنْ جِهَةِ أَنَّهَا مَأْمُورَةٌ بِالْقَرَارِ، وَالسَّرِّ، وَأَنَّ شَهْوَتَهَا أَوْضَعُ مِنَ الرَّجُلِ فِي الْغَالِبِ، وَأَنَّ الزَّانِيَةَ تُلْحِقُ الْعَارَ بِأَهْلِهَا أَكْثَرَ مِمَّا

يُلْحِقُهُ الزَّانِي: نَصَّ عَلَى ذِكْرِهَا فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ، بِقَوْلِهِ: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَحِشَةُ﴾، ثُمَّ شَمَلَهَا بِالْحُكْمِ مَعَ الزَّانِي، فَقَالَ:

﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ (١٦).

﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا﴾ أَي: الذَّكَرُ، وَالْأُنْثَى، اللَّذَانِ يَفْعَلَانِ الْفَاحِشَةَ، وَقِيلَ: الْمَقْصُودُ: الذَّكَرَانِ إِذَا وَقَعَا فِي اللَّوَاطِ، وَقِيلَ: الْأُنْثَيَانِ إِذَا وَقَعَتَا فِي السَّحَاقِ، وَقِيلَ: الْبِكْرَانِ اللَّذَانِ لَمْ يُخْصَنَا، وَقِيلَ: تَشْمَلُ الْمُحْصَنَ، وَغَيْرَ الْمُحْصَنِ. ﴿مِنْكُمْ﴾ يَا أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ ﴿فَأَازُوهُمَا﴾ بِالْتَّعْزِيرِ، وَالتَّوْبِيخِ، وَالسَّبِّ بِاللِّسَانِ، وَالضَّرْبِ بِالنُّعَالِ، وَالتَّهْدِيدِ، وَالتَّوْعِيدِ، وَقَدْ كَانَ هَذَا قَبْلَ نَزُولِ حَدِّ الزَّانَا فِي آيَةِ النُّورِ، وَبَيَانِهِ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ. ﴿فَإِن تَابَا﴾ أَي: أَقْلَعَا، وَرَجَعَا عَنْ فِعْلِ الْفَاحِشَةِ، وَتَزَعَا عَمَّا كَانَا عَلَيْهِ، وَنَدِمَا عَلَى مَا فَعَلَاهُ ﴿وَأَصْلَحَا﴾ صَلَحَتْ أَعْمَالُهُمَا، وَحَسُنَتْ، وَأَصْلَحَا مَا بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ اللَّهِ، وَمَا بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ النَّاسِ ﴿فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا﴾ أَي: اتْرَكُوا إِذْيَاءَهُمَا، وَلَا تُعَيِّرُوهُمَا؛ لِأَنَّ التَّائِبَ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ. ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا﴾ كَثِيرَ الْقَبُولِ لِلتَّوْبَةِ ﴿رَّحِيمًا﴾ كَثِيرَ الرَّحْمَةِ، وَاسِعَ الْمَغْفِرَةِ، يَتَجَاوَزُ، وَلَا يُعَاقِبُ التَّائِبَ.

فَوَائِدُ الْآيَةِ:

فِي الْآيَةِ: مُعَاقِبَةُ الطَّرْفَيْنِ فِي الْفِعْلِ الْمُحْرَمِ، إِذَا كَانَ بَرِيضًا.
 وَفِيهَا: تَحْرِيمُ الْفَاحِشَةِ بِأَنْوَاعِهَا، سِوَاءَ كَانَتْ زِنًا، أَوْ لَوَاطًا، أَوْ مُسَاحَقَةً.
 وَفِيهَا: الْجَمْعُ فِي التَّعْزِيرِ بَيْنَ الْأَذَى بِالْقَوْلِ، وَالْفِعْلِ.
 وَفِيهَا: التَّعْزِيرُ بِمَا يَحْصُلُ بِهِ الزَّجْرُ.
 وَفِيهَا: تَشْجِيعُ التَّائِبِ عَلَى التَّوْبَةِ، بِكَفِّ الْأَذَى عَنْهُ.
 وَفِيهَا: أَنَّ التَّوْبَةَ عَمَّا مَضَى مِنَ الْحَرَامِ لَا تَكْفِي، حَتَّى يَحْصُلَ إِصْلَاحُ الْأَعْمَالِ الْمُسْتَقْبَلَةِ، وَإِصْلَاحُ فَسَادِ مَا مَضَى، بِمَا يُمَكِّنُ.

وفيها: أَنَّ الْكَفَّ عَنِ الْحَرَامِ قَبْلَ وَقُوعِهِ أَسْهَلُ بِكَثِيرٍ مِنْ تَحْمُلِ نَتَائِجِ مَا بَعْدَهُ؛ لِأَنَّ لِلْمَعْصِيَةِ سُؤْمًا، وَأَنْزَارًا، لَا يُمَكِّنُ تَدَارُكُهَا، وَإِصْلَاحُهَا - أحيانًا -.

وفيها: تَحْرِيمُ إِذَاءِ التَّائِبِينَ، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا زَنْتُ أُمَّةً أَحَدِكُمْ، فَتَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ، وَلَا يُثْرَبْ عَلَيْهَا»^(١) أي: لَا يُعَيَّرُهَا بِمَا فَعَلَتْ، بَعْدَ الْحَدِّ الَّذِي هُوَ كَفَّارَةٌ لَهَا، وَتَطْهِيرٌ.

وفيها: تَذْكِيرُ الْعِبَادِ بِصِفَةِ الرَّحْمَةِ لِلَّهِ؛ كَيْ يَرْحَمُوا التَّائِبِينَ، وَيُحْسِنُوا إِلَيْهِمْ، بَعْدَ تَوْبَتِهِمْ.

وفيها: التَّفْرِيقُ فِي مُعَامَلَةِ الْمُذْنِبِ، قَبْلَ التَّوْبَةِ، وَبَعْدَهَا؛ تَشْجِيعًا لَهُ وَلِغَيْرِهِ عَلَى الرَّجُوعِ إِلَى الْحَقِّ.

وفيها: أَنَّ تَذْكَيرَ التَّائِبِ بِذَنْبِهِ، وَنَبْشَ الْمَاضِي يُسِيءُ إِلَيْهِ، وَقَدْ يُعِيدُهُ لِمَا كَانَ فِيهِ.

وفيها: أَنَّ تَعْيِيرَ التَّائِبِ بِذَنْبِهِ بَعْدَ تَوْبَتِهِ خَطِيئَةٌ تُوجِبُ التَّوْبَةَ، وَقَدْ يُبْتَلَى مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ بَوَاقِعِهِ فِيهِ.

وفيها: حُسْنُ اسْتِقْبَالِ التَّائِبِينَ الْمُصْلِحِينَ، وَالْفَرْحُ بِتَوْبَتِهِمْ، وَفِي ذَلِكَ حِمَاةٌ لَهُمْ، وَتَشْيِيتٌ.

وَلَمَّا كَانَ دَاعِي الشَّهْوَةِ قَوِيًّا، وَالْوُقُوعُ فِي الْحَرَامِ يَكْثُرُ، دَعَا اللَّهُ إِلَى التَّوْبَةِ، وَفَتَحَ بَابَهَا، وَرَغَبَ فِيهَا، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (١٧).

﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ ﴾ الصَّحِيحَةُ ﴿ عَلَى اللَّهِ ﴾ أي: الْمَقْبُولَةُ عِنْدَهُ بِمُقْتَضَى وَعَدِهِ، وَوَعْدُهُ لَا يَتَخَلَّفُ. ﴿ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ ﴾ الذُّنُوبَ ﴿ بِجَهْلَةٍ ﴾ وَسَفَاهٍ، يَجْهَلُونَ حَقَّ اللَّهِ، وَقَدْرَهُ، وَعَظَمَتَهُ ﴿ ثُمَّ يَتُوبُونَ ﴾ يَنْدُمُونَ، وَيَرْجِعُونَ إِلَى طَاعَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿ مِنْ قَرِيبٍ ﴾ قَبْلَ نُزُولِ الْمَوْتِ، أَوْ بَعْدَ الْمَعْصِيَةِ، وَسُكُونِ ثَوْرَةِ الشَّهْوَةِ، وَانْكِسَارِ حِدَّةِ الْغَضَبِ، وَلَا يُؤَخَّرُ

(١) رواه البخاري (٢٢٣٤)، ومسلم (١٧٠٣).

التَّوْبَةَ، حَتَّى لَا يُعَدَّ فِي الْمُصْرِّينَ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرَغِرْ»^(١). ﴿فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ يَقْبَلُ تَوْبَتَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا، وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ بِمَنْ يُطِيعُ، وَيَعْصِي، وَيَتُوبُ، وَيُعْرِضُ ﴿حَكِيمًا﴾ فِي تَدْبِيرِهِ لِخَلْقِهِ.

فَوَائِدُ الْآيَةِ:

في الآية: التَّوْبَةُ مِنَ الشَّهَوَاتِ وَالْأَفْعَالِ الْمُحْرَمَةِ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ أَوْجَبَ عَلَى نَفْسِهِ التَّوْبَةَ عَلَى مَنْ تَابَ تَوْبَةً نَصُوحًا، وَهَذَا وَجُوبٌ تَفْضِيلٌ، وَإِحْسَانٌ، وَلَيْسَ وَجُوبٌ إِلْزَامٌ؛ فَإِنَّهُ لَا أَحَدَ يُوجِبُ عَلَى اللَّهِ شَيْئًا.

وفيها: مُؤَاخَذَةُ الذِّي يَعْصِي وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّهَا مَعْصِيَةٌ، مَعَ إِمْكَانِهِ الْعِلْمِ بِذَلِكَ.

وفيها: أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُذْنِبِ أَنْ يَتُوبَ مُبَاشَرَةً، وَأَنْ تَأْخِيرَ التَّوْبَةَ ذَنْبٌ يَحْتَاجُ إِلَى تَوْبَةٍ.

وفيها: أَنَّ الْمُذْنِبَ - وَهُوَ فِي سُكْرِ الشَّهْوَةِ - يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى دِينِهِ، وَعَقْلِهِ.

وفيها: أَنَّ كُلَّ مَنْ عَصَى اللَّهَ فَهُوَ جَاهِلٌ، كَمَا قَالَ تَارِقُ بْنُ وَقَّالٍ - إِخْبَارًا عَنْ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ -:

﴿وَالَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [يوسف: ٣٣]، وَقَالَ قَتَادَةُ: «أَجْمَعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنَّ كُلَّ مَا عَصِيَ بِهِ اللَّهُ فَهُوَ جَهَالَةٌ - عَمْدًا كَانَ أَوْ لَمْ يَكُنْ - وَكُلُّ مَنْ عَصَى اللَّهَ فَهُوَ جَاهِلٌ»^(٢).

وفيها: أَنَّ الْعَاصِيَ لِرَبِّهِ، لَوْ اسْتَعْمَلَ مَا مَعَهُ مِنَ الْعِلْمِ بِالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ لَمَا أَقْدَمَ عَلَى الْمَعْصِيَةِ.

وفيها: أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْعَاصِيَ أَنْ يَتُوبَ فِي صِحَّتِهِ، قَبْلَ مَرَضِ مَوْتِهِ، وَأَنَّهُ لَا تَنْفَعُهُ التَّوْبَةُ إِذَا عَازَنَ أَهْوَالَ الْمَوْتِ، وَنَزَلَ بِهِ مَلَكُ الْمَوْتِ.

وفيها: أَنَّ كُلَّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ، وَأَنَّ الدُّنْيَا سَرِيعَةٌ الْإِنْقِضَاءِ.

(١) رواه أحمد (١٣٢/٢)، والترمذي (٣٥٣٧)، وصححه أحمد شاكر في التعليق على المسند.

(٢) تفسير البغوي (١/٥٨٦).

وفيها: أَنَّ التَّائِبِينَ دَرَجَاتٌ: فَمِنْهُمْ التَّائِبُ بَعْدَ الإِضْرَارِ، وَمِنْهُمْ التَّائِبُ بَعْدَ الذَّنْبِ مُبَاشَرَةً، وَمِنْهُمْ الَّذِي يَتَكَرَّرُ مِنْهُ الذَّنْبُ كَثِيرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَقَعُ فِيهِ إِلَّا لِمَآمًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُتُوبُ بَعْدَ كُلِّ مَرَّةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقَعُ فِيهِ مِرَارًا، ثُمَّ يُتُوبُ.

وفي الآية: رَجَاءُ رَحْمَةِ اللَّهِ.

وفيها: وَصَفُ عَمَلِ السُّوءِ بِأَنَّهُ جَهْلٌ.

وفيها: أَنَّ الْجَهْلَ بِحَقِّ اللَّهِ يَصُدُّ عَنِ التَّوْبَةِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ نَزَلَتْ بِهِ سَكْرَةُ المَوْتِ، فَعَلِبَ عَلَى عَقْلِهِ، لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ.

وفيها: أَنَّ فِعْلَ المَعْصِيَةِ بِسَفَهٍ يُخْرِجُ فَاعِلَهَا عَنِ الحَقِّ، وَالعِلْمِ.

وبعد أن ذَكَرَ عَزَّجَلَّ حَالَ مَنْ تُقْبَلُ تَوْبَتُهُمْ، ذَكَرَ حَالَ مَنْ لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُمْ، فَقَالَ سُبْحَانَكَ وَتَعَالَى:

﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْنَ وَالَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾﴾.

﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ﴾ أي: لَيْسَ قَبُولُ التَّوْبَةِ مِنَ اللَّهِ ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ يَرْتَكِبُونَ المَعَاصِيَ، وَالذُّنُوبَ، وَيَسْتَمِرُّونَ عَلَيْهَا ﴿حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ﴾ أي: أَوَائِلُهُ، وَعَلامَتُهُ، فَتَزَلُّ بِهِ، وَأَيْسَ مِنَ الحَيَاةِ ﴿قَالَ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْنَ﴾ وَرَجَعْتُ إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَهَذَا كَتَوْبَةِ فِرْعَوْنَ، حِينَ أَذْرَكَهُ الغَرَقُ ﴿وَالَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارًا﴾ أي: يَمُوتُونَ عَلَى الكُفْرِ، وَالشَّرْكِ، فَلَا يَنْفَعُهُمْ نَدْمٌ، وَلَا تَوْبَةٌ ﴿أُولَئِكَ﴾ أي: المُسَوِّفُونَ، وَالمُشْرِكُونَ ﴿أَعْتَدْنَا﴾ هَيَّاْنَا ﴿لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ مُوجِعًا فِي الآخِرَةِ؛ جِزَاءً وَفَاقًا عَلَى إِضْرَارِهِمْ.

وفي الآية مِنَ الفَوَائِدِ:

أَنَّ مَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ، وَهُوَ يَرْجُو الحَيَاةَ، فَإِنَّ تَوْبَتَهُ مَقْبُولَةٌ، بِخِلَافِ مَا إِذَا يَيْئَسَ مِنْهَا، وَعَايِنَ المَلَكَ، وَحَشَرَجَتِ الرُّوحُ فِي الحَلْقِ، وَتَرَدَّدَتْ، وَاضْطَرَبَتْ، وَضَاقَ بِهَا

الصَّدرُ، وَبَلَغَتِ الحُلُقُومَ، صاعدةً في الغَلاصِمِ^(١) ما بَيْنَ الرَّأسِ والعُنُقِ: فَلَا تُقبَلُ التَّوبَةُ حِينَئِذٍ.

وفيها: أَنَّ التَّوبَةَ لَا تُقبَلُ حِينَ نُزُولِ الهَلَاكِ، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٥].

وفيها: أَنَّ التَّوبَةَ لَا تُقبَلُ إِذَا قَامَتِ السَّاعَةُ الصُّغرى - وقيامَةُ كُلِّ إنسانٍ: إِذَا نَزَلَ بِهِ المَوْتُ - وَلَا حِينَ قِيَامِ السَّاعَةِ الكُبرى، كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ أَعْيَانِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]، وَذَلِكَ حِينَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا.

وفيها: حَظَرُ الشُّرْكِ، وَأَنَّهُ مُحِيطٌ لِلتَّوبَةِ.

وفيها: أَنَّ بَعْضَ مَنْ يَنْزِلُ بِهِ المَوْتُ، يَتَكَلَّمُ - حَقِيقَةً - بِالتَّوبَةِ، وَلَكِنْ لَا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ.

وفيها: حُطُورَةُ المعاصِي، وَالاِسْتِمْرَارُ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ الحَاطِثَاتِ إِذَا أَحاطَتْ بِصاحِبِهَا، صَرَفَتْهُ عَنِ التَّوبَةِ.

وفيها: أَنَّ توبَةَ أصحابِ الأمراضِ القاتِلَةِ المُؤمِتَةِ: «كالسرطان، والإيدز» لو تابوا قَبْلَ الغَرغرةِ، فَإِنَّهُ تُقبَلُ توبَتُهُمْ، وَلَوْ كانوا فِي حالِ المَرَضِ، وَكَذَلِكَ تُقبَلُ توبَةُ المَحْكُومِ عَلَيْهِ بِالقتْلِ، قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ السَّيفُ عَلَى رَقَبَتِهِ.

وفي الآيَةِ: أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ سَوَى فِي عَدَمِ قبولِ التَّوبَةِ، بَيْنَ الَّذِينَ سَوَّفُوا توبَتَهُمْ إِلَى أَنْ حَضَرَ المَوْتُ، وَبَيْنَ الَّذِينَ ماتُوا عَلَى الكُفْرِ، وَلَكِنَّ المُسْلِمَ المُصِرَّ تَحْتَ مَشِيئَةِ اللهِ فِي الآخِرَةِ، إِنْ شاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شاءَ غَفَرَ لَهُ، بِخِلافِ مَنْ ماتَ عَلَى الكُفْرِ؛ فَإِنَّهُ سَيَدْخُلُ النَّارَ حَتْمًا، وَيُجَلَّدُ فِيهَا.

وفيها: وَجُوبُ إدراكِ المُذنبِ لِقُبْحِ السَّيِّئَاتِ، وَالسَّعْيُ لِإِزَالَةِ مَحَبَّتِهَا مِنْ نَفْسِهِ، وَالنَّدَمُ، وَالعَزْمُ عَلَى أَنْ لَا يَعودَ إِلَيْهَا، وَالْحَذَرُ مِنَ الإِضْرابِ عَلَى المعصِيَةِ، وَالاسْتِثْناسِ بِهَا.

(١) الغَلاصِمُ جَمْعٌ، ومُفْرَدُهُ: (الغَلَصْمَةُ)، وَهِيَ: رَأْسُ الحُلُقُومِ، وَهُوَ المَوْضِعُ النَّاتِئُ فِي الحَلْقِ. المصباح المنير للفيومي (٢/٤٥٠).

وفيها: أَنْ مَنْ كَانَ حَرِيصًا عَلَى فِعْلِ الْمَعْصِيَةِ، مُشْتَهِيًا وَمُتَمَنِّيًا بِقَلْبِهِ لَهَا؛ فَإِنَّهُ أَيْمٌ، مُسْتَحِقٌّ لِلْعُقُوبَةِ، وَلَوْ لَمْ يَفْعَلْهَا؛ وَذَلِكَ لِأَجْلِ عَمَلِ قَلْبِهِ، كَالْعَاجِزِ عَنِ الْوَطْءِ وَهُوَ يَتَمَنَّى الزُّنَى، بِحَيْثُ لَوْ كَانَ قَادِرًا لَفَعَلَهُ، وَالَّذِي يُقَاتِلُ صَاحِبَهُ وَهُوَ حَرِيصٌ عَلَى قَتْلِهِ، وَلَوْ لَمْ يَقْتُلْهُ، فَيَأْتِيَانِ عَلَى عَمَلِ الْقَلْبِ، وَهُوَ: الْعَزْمُ وَالْحِرْصُ عَلَى الْمَعْصِيَةِ، وَأَمَّا مَنْ خَطَرَتِ الْمَعْصِيَةُ بِقَلْبِهِ فَقَطْ، فَلَا يَأْتُمُّ عَلَيْهَا، وَمَنْ هَمَّ بِفِعْلِ سَيِّئَةٍ؛ وَتَرَكَهَا لِلَّهِ، فَإِنَّهُ يُؤَجَّرُ عَلَى ذَلِكَ.

وفي الآية: أَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ؛ فَكَمَا تَلَذَّذَ بِالْمَعْصِيَةِ فِي الدُّنْيَا، كَانَ لَهُ عَذَابٌ مُؤَلِّمٌ، مُوجِعٌ، فِي الْآخِرَةِ.

وفيها: أَنَّ وُجُودَ التَّوْبَةِ كَعَدَمِهَا عِنْدَ انْكَشَافِ الْغِطَاءِ، وَمُعَايِنَةِ الْآخِرَةِ، وَمُشَاهَدَةِ الْمَلَائِكَةِ، قَالَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «التَّوْبَةُ مَبْسُوطَةٌ مَا لَمْ يَنْزَلْ سُلْطَانُ الْمَوْتِ»^(١).

وفيها: أَنَّ تَوْبَةَ الْاِخْتِيَارِ تَنْفَعُ، بِخِلَافِ تَوْبَةِ الْاِضْطِرَارِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ اسْتَمَرَ عَلَى ذُنُوبِهِ، وَأَصْرَّ عَلَى عُيُوبِهِ؛ تَصِيرُ سَيِّئَاتُهُ صِفَاتٍ رَاسِخَةً، وَعَادَاتٍ ثَابِتَةً؛ فَيَعْسُرُ عَلَيْهِ التَّوْبَةُ مِنْهَا.

وفيها: زَوَالُ التَّكْلِيفِ بِنُزُولِ الْمَوْتِ.

ثُمَّ عَادَتِ الْآيَاتُ إِلَى ذِكْرِ أُمُورٍ تَتَعَلَّقُ بِالنِّسَاءِ وَالزَّوْجَاتِ، وَرَفَعِ الظُّلْمِ عَنْهُنَّ، وَإِبْطَالِ سَيِّئَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ الْمُضْرَّةِ بِحَقُوقِهِنَّ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُحَاطِبًا الْأَوْلِيَاءَ، وَالْأَزْوَاجَ:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَنَاحٍ مُبِينَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾﴾.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بِاللَّهِ، وَرَسُولِهِ ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ﴾ يَحْرُمُ، وَلَا يَجُوزُ ﴿أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ﴾ فَتَجْعَلُوهُنَّ مِيرَاثًا، كَالْأَمْوَالِ، وَالْعَبِيدِ، وَتَنْصَرَفُوا فِيهِنَّ ﴿كَرِهًا﴾ وَهُنَّ كَارِهَاتٌ لِذَلِكَ، وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِامْرَأَتِهِ، إِنْ

(١) لطائف المعارف (ص ٣٣٧).

شاء بعضهم تزوجها، وإن شاءوا زوجوها، وإن شاءوا لم يزوجوها، فهم أحقُّ بها من أهلها، فنزلت هذه الآية في ذلك»^(١). ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ لا تحبسوهنَّ - يا أيُّها الأزواج - ولا تضيقوا عليهنَّ بسوء العشرة ﴿لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ أي: لتأخذوا، وتستر جعوا منهنَّ بعض المهر، الذي أعطيتموهنَّ إياه من قبل.

ومن ظلم الجاهلية الذي يدخل في هذا الباب: ما رواه عبد الرحمن بن زيد رحمه الله قال: «كان العضل في قريش بمكة، ينكح الرجل المرأة الشريفة، فلعلها لا توافقه، فيفارقها على أن لا تزوج إلا بإذنه، فيأتي بالشهود، فيكتب ذلك عليها ويشهد، فإذا خطبها الخطيب فإن أعطته، (أي: الزوج الأول) وأرضته، أذن لها، وإلا عصلها».

قال: «فهذا قول الله: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾»^(٢).

وقيل: المراد بهذا الخطاب: الأولياء، الذين يحسبون المرأة؛ ليذهبوا ببعض ما أوتيتهنَّ من ميراثها. ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ﴾ يقترفن، ويرتكبن ﴿بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ﴾ أي: ظاهرة في ذاتها، قال كثير من المفسرين: «هي الزنا»، وقرأ بعضهم: ﴿مُبِينَةٍ﴾ بفتح الياء، أي: يُقدِّم من يدعيها البيِّنة عليها: فلا حرج عليكم حينئذ أن تضيقوا عليهنَّ؛ لتستر جعوا بعض المهر؛ لأنَّ الزوجة تكون قد ظلمت زوجها في هذه الحالة، ولو ثبت فراشه، وانتهكت عرضه، وجلبت عليه الفضيحة، والعار، فجاز له أن يسترجع مهره، أو بعضه، وقد ذهب بعض المفسرين إلى أن الفاحشة المبيِّنة تشمل: النشور، والعصيان، وتمرُّد المرأة، فيجوز تأديبها بعضلها، وإضجارها؛ حتى تعود إلى رشدها، أو تُخالع زوجها، بإعادة ماله، أو بعضه.

ولمَّا نهي عن ظلم المرأة، أمر بالإحسان إليها، فقال عز وجل:

﴿وَعَايَشُوهُنَّ﴾ خالطوهنَّ، وصاحبوهنَّ ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ بما عرفه الشرع، وتعارف عليه الناس، من جميل الأخلاق، والأفعال الحسنة، والأقوال الطيبة، فلا يضيق عليها في النفقة، ولا يؤذيها بقول، أو فعل، ولا يقابلها بوجه عبوس، وجبين مقطَّب، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم جميل العشرة، دائم البشر، يُداعب أهله، ويتلطَّف بهم، ويضاحكهم،

(١) رواه البخاري في صحيحه (٤٥٧٩).

(٢) تفسير الطبري (١١٣/٨).

وَيُسَامِرُهُمْ، وَيُوَانِسُهُمْ، وَيُسَابِقُهُمْ، وَيُشَارِكُهُمْ فِي الْخِدْمَةِ، وَمِهْنَةِ الْبَيْتِ، وَيُوسِّعُ عَلَيْهِمْ فِي النَّفَقَةِ، وَقَالَ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»^(١).

﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ﴾ لِعَيْبٍ فِي أَخْلَاقِهِنَّ، أَوْ دِمَامَةٍ فِي خِلْقَتِهِنَّ، أَوْ تَقْصِيرٍ فِي خِدْمَتِهِنَّ، وَعَمَلِهِنَّ: فَاصْبِرُوا، وَلَا تَعْجَلُوا بِمُضَارَّتِهِنَّ، وَمُفَارَقَتِهِنَّ ﴿فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا﴾ وَتَتَغَيَّرَ الْأَحْوَالُ؛ فَتَذْهَبَ الْكِرَاهَةُ، وَتَحِلَّ الْمَحَبَّةُ ﴿وَيَجْعَلُ اللَّهُ فِيهِ﴾ فِي الْمَكْرُوهِ الَّذِي صَبَرْتُمْ عَلَيْهِ ﴿خَيْرًا كَثِيرًا﴾ وَنَفْعًا عَظِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وقد قال ابن عباس رضي الله عنه في هذه الآية: «هُوَ أَنْ يَعْطِفَ عَلَيْهَا، فَيُرْزَقَ مِنْهَا وَلَدًا، وَيَكُونَ فِي ذَلِكَ الْوَلَدِ خَيْرٌ كَثِيرٌ»^(٢)، وفي الحديث الصحيح: «لَا يَفْرَكُ»^(٣) مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةٌ، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا، رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ»^(٤).

وفي الآية من الفوائد:

فُبِحَ مَا كَانَ يَفْعَلُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، مِنْ تَوْرِيثِ النِّسَاءِ، كَمَا تُوْرَثُ الْأَمْوَالُ.

وفيها: أَنَّ الْمَرْأَةَ لَيْسَتْ مِلْكًا لِزَوْجِهَا، بِمَعْنَى: أَنَّهُ لَا يَمْلِكُ عَيْنَهَا، وَذَاتَهَا؛ وَلِذَلِكَ فَهِيَ لَيْسَتْ مِنْ مِيرَاثِهِ، بِخِلَافِ الْأُمَّةِ.

وفيها: يُبْطَلُ قَانُونِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي الْاِسْتِيْلَاءِ عَلَى نِسَاءِ الْمَيْتِ: فَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ إِذَا مَاتَ، وَتَرَكَ امْرَأَةً، أَلْقَى قَرِيْبَهُ عَلَيْهَا ثَوْبًا، فَمَنْعَهَا مِنَ النَّاسِ، فَإِنْ كَانَتْ جَمِيْلَةً تَزَوَّجَهَا، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذَلِكَ حَبَسَهَا حَتَّى تَمُوتَ؛ لِرِثَتِهَا، أَوْ حَبَسَهَا؛ لِتَفْتِدِيٍّ مِنْهُ بِفِدْيَةٍ. وَإِذَا كَانَتْ صَغِيرَةً حَبَسَهَا؛ لِتَزَوَّجَهَا هُوَ، أَوْ أَحَدُ أَوْلَادِهِ، وَكَانَ مِنْ قَوَانِينِهِمُ السَّخِيْفَةُ: أَنَّهَا إِذَا اسْتَطَاعَتْ الْهَرَبَ قَبْلَ أَنْ يُلْقَى عَلَيْهَا ثَوْبٌ، وَوَصَلَتْ إِلَى أَهْلِهَا: نَجَتْ، وَمَلَكَتْ نَفْسَهَا، فَأَبْطَلَ اللَّهُ ذَلِكَ كُلَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ.

وفيها: أَنَّ الْحُرَّةَ تَمْلِكُ نَفْسَهَا، وَالْمَهْرُ مِنْ حَقِّهَا عِنْدَ الزَّوْاجِ.

(١) رواه الترمذي (٣٨٩٥)، وصححه، وابن حبان في صحيحه (٤١٧٧)، وهو حديث صحيح.

(٢) تفسير الطبري (١٢٣/٨)، تفسير ابن كثير (٢٤٣/٢).

(٣) أي: لا يبغض.

(٤) رواه مسلم (١٤٦٩).

وفيها: المسؤولية العظيمة لأولياء النساء أمام الله، وأنه يجب عليهم رعاية من ولأهم الله عليهن.

وفيها: أن التخصيص بالكفر في الآية، لا يدل على إباحة تملك المرأة الحرة عند عدمه، كما لو رخصت؛ لأن تخصيص الشيء بالذكر لا ينفي ما عداه، كقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ﴾ [الإسراء: ٣١]، فلا يجوز قتل الولد، لا من أجل الفقر، ولا غيره.

وفيها: أنه لا يجوز للرجل أن يستولي على ميراث المرأة ظلماً، فلا يجوز -مثلاً- أن يجبس زوجته الغنية عنده، وهو لا يريد لها؛ طمعا في الاستيلاء على ما لها بعد موتها، وكذلك لا يجوز أن يتزوج اليتيم، وليس له فيها رغبة، إلا التوصل إلى الاستيلاء على ما لها، بعد أن تُصبح عنده. وكذلك لا يجوز للولي أن يجبس ابنته، أو أخته عن الزواج؛ حتى لا يذهب المال إلى زوجها، وأولادها.

وفيها: إلغاء الإسلام لتسلط الرجال -ظلماً- على المرأة، كتسلط الزوج السابق، الذي يصل إلى درجة منع زوجته المطلقة من الزواج بغيره، إلا إذا أعطته، وهذا ظلم. وكذلك ظلم الولي، والقريب، الذي يحتال بكل وسيلة على المرأة التي تحت ولايته، كمنعها من النكاح؛ ليأخذ من ما لها ظلماً. ويقابل هذا -اليوم- ظلم آخر من المنافقين والمنحرفين في عصرنا، الذين يريدون إلغاء رعاية الرجل وولايته على المرأة بالكفائية، والإسلام دين وسط، جاء بولاية الرجل على المرأة؛ لحاجتها إلى الحماية، والرعاية، ومنعه من ظلمها، والاستيلاء على حقها.

وفي الآية: جواز تأديب الزوجة عند وقوع المعصية الواضحة منها، وهذا يشمل: الزنا، والسرقه، وبذاءة اللسان، وشكاسة الخلق.

وفيها: أنه لا يجوز إيذاء الزوجة بالهفوة الصغيرة، ومجرد سوء الظن، ويحرم معاقبتها على أتفه الأمور.

وفيها: أنه لا يُجمع للمرأة الفاجرة، بين مهر زوجها، واستمتاعها المحرم بغيره.

وفي الآية: أن العضل، والتضييق، بيد الرجال، ولكن بالشروط الشرعية.

وفيها: عَطْفٌ ﴿تَعْضُلُوهُنَّ﴾ عَلَى ﴿تَرْتَبُوا﴾، بجامع الإكراهِ في كُلِّ مِنْهُمَا.

وفي الآية: تكميلُ النَّهْيِ عَنِ أَخْذِ إِرْثِ الْمَرْأَةِ بِالْإِكْرَاهِ، وَحَبْسِهَا ظُلْمًا، بِالْأَمْرِ بِالْمُعَاشَرَةِ بِالْمَعْرُوفِ.

وفيها: تحريمُ إِسَاءَةِ الْمَرْأَةِ خُلُقُهَا مَعَ زَوْجِهَا، وَأَهْلِهَا، وَكَذَلِكَ الزَّوْجِ، لَا يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ.

وفيها: أَنَّ سَوَاءَ الْخُلُقِ، وَالنُّشُورِ، وَمُعَانَدَةِ الزَّوْجِ، وَالتَّمَرُّدِ عَلَيْهِ، فَحَسُّ ظَاهِرٌ.

وفي الآية: التَّوَازُنُ بَيْنَ وَعْظِ الرَّجَالِ، وَوَعْظِ النِّسَاءِ، وَإِنَّمَا خَصَّ الرَّجَالَ بِمَزِيدٍ مِنَ التَّذْكِيرِ؛ لِقُوَّتِهِمْ، وَعُلُوِّهِمْ.

وفيها: أَنَّ الْمَالَ الَّذِي يَأْخُذُهُ الرَّجُلُ مِنْ زَوْجَتِهِ بِوَأَسْطَةِ الْاِعْتِدَاءِ، وَالظُّلْمِ، وَالْعَضْلِ الْبَاطِلِ، هُوَ مَالٌ مُحَرَّمٌ، وَسُحْتٌ، لَا يَجُوزُ لَهُ أَخْذُهُ.

وفي الآية: أَنَّ كُلَّ مَا يُؤَدِّي إِلَى تَعْطِيلِ الزَّوْجَةِ، وَإِهْمَالِهَا، وَتَعْلِيْقِهَا، وَمَنْعِ حَقِّهَا، هُوَ نَوْعٌ مِنَ الْعَضْلِ الْمُحَرَّمِ، وَمِنْ ذَلِكَ: الْاِسْتِمْنَاءُ، كَمَا فَهَمَهُ بَعْضُ الْمَفْسِّرِينَ مِنَ الْآيَةِ، قَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَلِيْمَانَ الزُّبَيْرِيُّ: «الْاِسْتِمْنَاءُ مِنَ الْعَضْلِ»^(١).

وَلَعَلَّ مَقْصُودَهُ رَحْمَةُ اللَّهِ أَنْ فِعْلَهُ مِنَ الزَّوْجِ، يُؤَدِّي إِلَى إِفْرَاقِ شَهْوَتِهِ بَعِيدًا عَنِ زَوْجَتِهِ؛ فَيُفَوِّتُ مِنْ حَقِّهَا فِي الْفِرَاشِ، وَالْوَطْءِ، مَا يُفَوِّتُ، وَكَذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى إِضْعَافِ قُدْرَةِ الرَّجُلِ عَلَى الْوَطْءِ؛ فَيَتَسَبَّبُ فِي تَفْوِيْتِ شَيْءٍ مِنْ حَقِّ الْمَرْأَةِ، وَهَذَا مِنْهُ رَحْمَةُ اللَّهِ مِنْ دَقَائِقِ الْفَهْمِ، وَالْفِقْهِ، وَالتَّفْسِيرِ. وَيَقَعُ فِيهِ بَعْضُ الْأَزْوَاجِ الْيَوْمَ، بِتَأْثِيرِ الْأَفْلَامِ، وَالْمَوَاقِعِ الْخَبِيثَةِ؛ بِمَا يُؤَدِّي إِلَى الْإِضْرَارِ بِعِلَاقَاتِهِمُ الزَّوْجِيَّةِ.

وفيها: أَنَّ الشَّرْعَ إِذَا نَهَى عَنِ شَيْءٍ، فَإِنَّهُ يَتَضَمَّنُ الْأَمْرَ بِضَدِّهِ، وَقَدْ يَنْصُ عَلَيْهِ صِرَاحَةً، كَالْأَمْرِ بِالْمُعَاشَرَةِ بِالْمَعْرُوفِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ.

وفيها: أَنَّ الزَّوْجَ إِذَا كَرِهَ زَوْجَتَهُ بِغَيْرِ ذَنْبٍ مِنْهَا، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَقَهَّرَهَا، وَيَضْرِبَهَا؛ لِتَفْتِدِي نَفْسِهَا مِنْهُ بِالْخُلْعِ.

(١) تفسير الراغب الأصفهاني (٣/١١٥٢).

وفيها: أَنَّ الْمُعَاشِرَةَ مُشَارِكَةٌ مِنَ الزَّوْجَيْنِ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا يَتَلَطَّفُ بِالْآخَرِ، وَيَسْعَى أَنْ يَكُونَ سَبَبًا فِي هَنَاءَتِهِ، وَسَعَادَتِهِ، فِي مَعِيشَتِهِ.

وفيها: أَنَّ كُلَّ مَنْ طَالَتْ مُحَالِطَتُهُ وَصُحْبَتُهُ لِشَخْصٍ، فَإِنَّهُ يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَزِيدَ فِي الْحَرِصِ عَلَى حُسْنِ مُعَامَلَتِهِ.

وفيها: اسْتِحْبَابُ تَزْيِينِ الرَّجُلِ لَزَوْجَتِهِ، كَمَا يُحِبُّ أَنْ تَتَزَيَّنَ لَهُ، وَهَذَا دَاخِلٌ فِي الْمُعَاشِرَةِ بِالْمَعْرُوفِ.

وقد فهم بعض العلماء من الآية: أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا كَانَ يُخْدَمُ مِثْلَهَا، فَإِنَّهُ يَأْتِيهَا بِمَنْ يَخْدُمُهَا -إِنْ اسْتَطَاعَ-

وفيها: أَنَّ مَنْ تَأْتِي بِالْفَاحِشَةِ الْمُبِينَةِ، فَلَا تَسْتَحِقُّ الْمَعَاشِرَةَ بِالْمَعْرُوفِ، وَقَدْ يَكُونُ التَّأْدِيبُ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ مِنَ الْمَعَاشِرَةِ بِالْمَعْرُوفِ.

وفيها: أَنَّ مُعَاشِرَةَ النِّسَاءِ أَصْعَبُ مِنْ مُعَاشِرَةِ الرِّجَالِ؛ لِضَعْفِ نُفُوسِهِنَّ، وَرِقَّتِهِنَّ، وَسُرْعَةِ انْفِعَالِهِنَّ، وَتَأَثُّرِهِنَّ؛ فَلِذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْحَذَرُ فِي مُعَامَلَتِهِنَّ أَشَدَّ؛ حَتَّى لَا يُؤْذِيَهَا مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ.

وفيها: أَنَّ الْمُعَاشِرَةَ بِالْمَعْرُوفِ تَتَضَمَّنُ أَدَاءَ الْحُقُوقِ.

وفيها: أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى الزَّوْجَةِ الْمُؤْمِنَةِ -وَلَوْ كَانَ فِيهَا بَعْضُ الْعُيُوبِ- قَدْ يُكَافَأُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ بِعَاقِبَةِ حَسَنَتِهِ، كَأَنْ تَلِدَ لَهُ وَلَدًا نَجِيبًا، تَقَرُّ بِهِ عَيْنُهُ، أَوْ أَنْ يَصْلُحَ حَالُهَا، بِصِرِّهِ عَلَيْهَا، وَحُسْنِ مَعَاشِرَتِهِ؛ فَيَزُولَ عَيْبُهَا، وَتَحْسُنَ خِدْمَتُهَا، وَقَدْ يُصِيبُهُ مَرَضٌ، أَوْ شَيْخُوخَةٌ، فَتَكُونُ نِعْمَ الْعَوْنُ لَهُ.

وفي الآية: أَنَّ الصُّحْبَةَ لَا تَطُولُ إِلَّا بِصَبْرِ كُلِّ مِنَ الطَّرْفَيْنِ عَلَى عُيُوبِ الْآخَرِ، وَأَنَّ مَنْ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى عَيْبِ صَاحِبِهِ، فَلَنْ يَجِدَ لَهُ صَاحِبًا، وَلَا يَزَالُ يَتَنَقَّلُ فِي عِلَاقَاتِهِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

وَمَنْ لَا يُغَمِّضُ عَيْنَهُ عَنْ صَدِيقِهِ

وَعَنْ بَعْضِ مَا فِيهِ يَمُتُ وَهُوَ عَاتِبٌ

وَمَنْ يَتَّبِعْ جَاهِدًا كُلَّ عَشْرَةٍ

يَجِدْهَا وَلَا يَسْلَمْ لَهُ الدَّهْرَ صَاحِبٌ^(١)

وفيها: أن بعض ما تكرهه النفوس، يكون لها فيه صلاح، من وجوه أخرى، كالقتال في سبيل الله؛ فإن فيه المشقة، والجرح، وهلاك النفس، وتلف المال، ولكن فيه - في المقابل - حماية الدين، والدفع عنه، وإظهار الحق، ونصرته، وخدلان الباطل، وحزبه.

وفيها: الحث على الصبر على الزوجات، إلا ما لا يجوز الاستمرار معه في، كالكفر، وترك الواجبات، كالصلاة، والإصرار على المحرمات، كالفاحشة، وكذلك لو كان دين الزوج ينحل، ويضعف بسببها.

وفيها: عدم الاستعجال في اتخاذ القرار - وخصوصاً في المفارقة، والانفصال - والإرشاد إلى إعماق النظر، وتغلغل الرأي في عواقب الأمور.

وفيها: أنه يُحتمل من صاحبة الدين، ما لا يُحتمل من غيرها، بينما لا يُصبر على صاحبة نقص الدين، والعفة، إذا كان أمرها يزداد، وقد يصل الأمر إلى حال، تُجب عنه مفارقتها. وفيها: أن ملذات الدنيا، ومحبوباتها، لا تخلو من المنغصات.

ولما ذكر سبحانه وتعالى في الآية السابقة الفراق، الذي سببه الزوجة، أتبعه بالفراق، الذي سببه الزوج، فإن وصلت الأمور بين الزوجين إلى طريق مسدود، ولم يجد الزوج مناصاً من مفارقة الزوجة، وطلاقها، واستبدالها بأخرى، فإنه لا بد أن يُعطي هذه التي يريد تركها - ولم تأت بفاحشة - حقوقها كاملة، ولا يأخذ من مهرها شيئاً، لا بالعضل الذي سبق ذكره، ولا بأي وسيلة أخرى، قال تبارك وتعالى:

﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَسْبِدَالَ زَوْجٍ مَّكَّاتٍ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ (٢٠).

﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ ﴾ يا أيها الأزواج ﴿ أَسْبِدَالَ زَوْجٍ ﴾ أي: نكاح زوجة جديدة ﴿ مَّكَّاتٍ ﴾ زوج ﴿ بدلاً من الزوجة التي قبلها، فيطلق الأولى؛ لعدم صبره على معاشرتها، ويتزوج ثانية ﴾ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ ﴿ قِنْطَارًا ﴾ مالا كثيراً، وصداقاً مرتفعاً ﴿ فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا ﴾ لا قليلاً، ولا كثيراً ﴿ أَتَأْخُذُونَهُ ﴾ استفهام إنكاري؛ لتوبيخ من يأكل شيئاً من مهر زوجته ﴿ بُهْتَنًا ﴾ فعلاً باطلاً، وظلماً. والبُهْت في اللغة: الكذب المُفترى، والباطل المُحير. ﴿ وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ أي: ظاهراً واضحاً.

وفي الآية من الفوائد:

تحريمُ بهتِ الزَّوجَةِ، برَميها بالفاحشةِ كَذْبًا؛ لِيضطرَّها أَنْ تفتديَ مِنْهُ بِمالٍ تدفعُهُ إليه، أو تُعيدَ إليه المهرَ؛ لِيتزَوَّجَ به أُخرى، فهذا ظلمٌ عظيمٌ.

وفيها: أَنَّ الصَّاقَ تُهمَّةُ الفاحشةِ بالمرأةِ -كَذْبًا-: افتراءٌ، وظلمٌ، وَمِنْ أَشنعِ الكَذِبِ عندَ الله.

وفيها: أَنَّ جَحَدَ الزَّوجِ للمهرِ الذي عليه، أو الادِّعاءَ الكاذبَ بأنَّه سلَّمها إِيَّاه، أو أنَّها أبرأتُه مِنْهُ، وأسقطتُه، هُوَ ظلمٌ عظيمٌ للزَّوجَةِ، وأكلٌ لحقِّها، وإثمُه مُبينٌ عندَ الله.

وفيها: أَنَّ تخويفَ المرأةِ بالباطلِ؛ لدفعِها إلى افتداءِ نَفْسِها بِمالٍ: ظلمٌ، وسعْيٌ لأكلِ الحرامِ.

وفي الآية: أَنَّ المهرَ -مهما كان كثيرًا-؛ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَى الزَّوجِ أدائُه، ما دَامَ قَدِ رَضِيَ بِهِ.

وفيها: جوازُ إعطاءِ المهرِ الكثيرِ، والمالِ الجَزِيلِ، وإنْ كانَ تيسيرُ المهرِ أفضلَ وأولى، وقد قال عمرُ بنُ الخطَّابِ رضي الله عنه: «ألا لا تُغْلُوا صُدُقَ النِّسَاءِ، أَلَا لا تُغْلُوا صُدُقَ النِّسَاءِ؛ فَإِنَّهَا لَوَ كانتْ مَكْرَمَةً في الدُّنْيَا، أو تَقْوَى عندَ الله، كانَ أَوْلاكمُ بِها النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ما أَصْدَقَ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امرأةً مِنْ نِساءِهِ، ولا أَصْدَقَتِ امرأةٌ مِنْ بَناتِهِ، أَكثَرَ مِنْ اثنتي عَشْرَةَ أُوقِيَّةً، وإنْ كانَ الرَّجُلُ لِيُبْتَلَى بِصَدُقَةِ امرأَتِهِ، حتَّى يَكُونَ لها عداوةٌ في نَفْسِهِ، وَحتَّى يَقولَ: كَلَّفْتُ إِيَّكَ عِلْقَ القِرْبَةِ»^(١) (٢).

وقد حاولَ بعضُهم الاستلالَ بهذه الآية، على جوازِ المُغْلالَةِ في المهورِ، ولا شكَّ أَنَّ هذا مِنْ عَقَباتِ النِّكاحِ، التي يَجِبُ تَدليلُها، وليس في الآية ما يُشجِّعُ على المُغْلالَةِ في المهورِ، وغايةُ ما فيها: أَنَّ على الزَّوجِ أداءَ المهرِ لزوجتِهِ كاملاً، مهما كان كثيرًا.

وفيها: أَنَّ حاجةَ الزَّوجِ إلى زوجةٍ ثانية، لا يُبيحُ له أخذَ شيءٍ مِنْ مالِ الزَّوجَةِ الأولى؛ لِيتزَوَّجَ بِهِ. وَمِنْ الكَذِبِ القبيحِ، والخِداءِ، وأكلِ المالِ الباطلِ: أَنَّ يأخذَ الزَّوجُ مالاً مِنْ

(١) أي: تَحَمَّلْتُ لِأَجْلِكَ كُلَّ شَيْءٍ، حتَّى عَلَقَ القِرْبَةَ. وَهُوَ حَبْلُها الَّذِي تُعَلَّقُ بِهِ. النهاية (٣/ ٢٩٠).

(٢) رواه أحمد (٢٨٥)، وصحَّحه محققو المسند.

زوجته الموظفة، موهماً إياها أنه يريد بناء مسكن لهما، ونحو ذلك، ثم يتزوج به أخرى، وهذا من دناءة النفس، وخسرتها، وقلة مروءتها.

وفيها: أن القيد المذكور بقوله: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ﴾ هو قيد أغلبي؛ ولذلك فإنه لا يجوز أن يأكل مال زوجته الأولى، حتى ولو لم يتزوج عليها، وحتى لو لم يطلقها، ومن ذلك: مخاطبته في تسليم معجل المهر.

وفيها: أنه يجوز للرجل أن يفارق زوجته الأولى، ويتزوج بثانية، حتى لو لم يكن بالأولى عيب، أو خيانة، بشرط أن يعطيها حقها كاملاً.

وفي هذه الآية - مع التي قبلها -: أن منع المرأة من مهرها، أو استرجاعه منها، إنما كان بسببها، لما أتت بالفاحشة المبينة، فلما زال السبب منها، حرم أخذ شيء منه؛ لأنه حقها، ولم يحصل منها ما يوجب منعه.

ولشناعة الاعتداء على مهر الزوجات، تكرر الإنكار؛ لزيادة التنفير من ذلك، فقال سبحانه وتعالى:

﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْتُمْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ (٢١).

﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ ﴾ أي: الصداق، بأي وجه تأكلونه؟ ﴿ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ ﴾ وصل، والتصق، والمراد: الجماع، وقيل: الخلوة الكاملة ﴿ وَأَخَذْتُمْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ عهداً مؤكداً، وهو عقد النكاح، وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ؛ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَأَسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ»^(١).

قال بعضهم: «كلمة الله: هي التَّشَهُدُ»، وقال بعضهم: «هي كلمة النكاح، من الإيجاب والقبول، التي تستحل بها الفروج»، وقال بعضهم: «هي العهد الذي أخذهُ اللهُ عَلَى الأزواج، في قوله: ﴿فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩]»، وقيل غير ذلك^(٢).

(١) رواه مسلم (١٢١٨).

(٢) انظر: شرح النووي على مسلم (١٨٣/٨)، كشف المشكل (٦٦/٣)، مرقاة المفاتيح (١٧٧٢/٥).

وفي الآية من الفوائد:

الزيادة في الإنكار، والمبالغة في التنفير، من أكل مهر المرأة ظلماً. وفيها: أن المرأة إذا بدلت نفسها لزوجها، واجتمع معها في لحاف واحد، فأتاها، ووطئها، وصارت ملاًذه، ومُتعتة: فكيف يليق به أن يسترد منها شيئاً من مهرها، ويتركها مظلومة ضعيفة؟

وفيها: أن الرجل صاحب الطبع السليم، والدوق المستقيم، لا يمكن أن يستولي على مال المرأة الضعيفة المغلوبة، وهو الرجل القوي، القادر على اكتساب المال بالوسائل المتعددة، وشهامة الرجولة ومروءتها تأبى أكل حق المرأة.

وفيها: أن النكاح عهدٌ غليظٌ، وميثاقٌ شديدٌ- وإن كان كلاماً ولفظاً-؛ فإنه تُستحل به الفروج، وهو معقودٌ على صداق، لا يجوز انتهاكه، ولا انتقاصه.

وفيها: أن ملامسة الزوج لزوجته، واجتماعه معها، ومباشرة لها، وما ينشأ عن ذلك من المودة، والرحمة، هو رباطٌ قويٌّ، لا يجوز التساهل فيه، وميثاقٌ غليظٌ، لا تجوز خيانتة.

وفي الآية -مع التي قبلها-: أن الشريعة لم تُحدد مقدار الصداق، بل تركته لتفاوت الناس في الغنى، والفقر، فكلٌ واحدٌ يعطي على حسب حاله، وإن من بركة المرأة: تيسير صداقها، والمغالاة في المهور، من أسباب قلة الزواج، المؤدّي إلى كثرة الزنا، والفساد. ومن الخطأ الشنيع: تزويج البنت لمن يدفع أكثر، وإنما الواجب على الولي: اختيار الأمثل في الدين، والخلق؛ مراعاة للأمانة، التي ولأه الله إياها.

واستنبط بعض العلماء من قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾: أن المهر يجب كاملاً، عند الخلوة التامة بالزوجة، والمراد بالخلوة التامة: إغلاق الباب، بحيث لا يخشى من دخول أحدٍ عليهما، وبحيث لو أراد أن يجامعها، فعَل ذلك، فإذا طلقها بعد الخلوة الكاملة: وجب إعطاؤها المهر كاملاً، ولو لم يطأها.

وفيها: تعليم من الله لعباده، لسلوك طريق الأدب، في التعبير عما يُستحيا من ذكره، ولا يليق التصريح به؛ وذلك باستعمال الكناية، والتعريض، كما عبّر عن الجماع هنا بالإفشاء، وهو الوصول إلى الشيء بغير حائل.

وفيها: أن تعظيم قدر مهر المرأة، وعدم جواز الاعتداء عليه، هو أصل من الأصول في المعاملات بين العباد، وهذه قضية محكمة؛ ولذلك كان القول بأن الآية منسوخة قولاً ضعيفاً، ووجود بعض الحالات التي يجوز فيها أخذ المهر، واسترداده - كأن تأتي بفاحشة مبيّنة، أو أن تصير ناشزاً، أو أن تخاف أن تعصي الله في زوجها، ولا تقيم حدود الله فيه - إنما هي استثناءات من الأصل لا تلغيه، ولا تجعله منسوخاً.

ولما ذكر تبارك وتعالى في أوائل السورة: حكم نكاح اليتامى، وعدد الزوجات، اللاتي يحل الجمع بينهن، وحكم استبدال الزوجة، أتبع ذلك بيان المحرمات من النساء، سواء بسبب القرابة، أو المصاهرة، أو الرضاع؛ فقال سبحانه وتعالى:

﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾.

﴿وَلَا تَنْكِحُوا﴾ يا أيها الأبناء ﴿مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ﴾ يشمل: الأجداد - وإن علواً، ويشمل الآباء من النسب، والرضاعة ﴿مِنَ النِّسَاءِ﴾ الزوجات ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ وسبق في الجاهلية، قبل نزول آية التحريم، فلا إثم عليكم فيه، ولا فيما ترتب عليه، وأما بعد تحريم هذا النكاح: فلا يجوز ابتدأؤه، ولا الاستمرار فيه. ﴿إِنَّهُ﴾ أي: نكاح زوجة الأب ﴿كَانَ فَحِشَةً﴾ قبيحاً، تقشعُر منه النفوس السليمة ﴿وَمَقْتًا﴾ أي: ممقوتاً، مبغوضاً عند الله، والمقت: أشد الكره، وهو بغض مع احتقار، وكانت العرب تقول لولد الرجل من امرأة أبيه: مقيت، أو مقتي؛ نسبة إلى المقت^(١).

﴿وَسَاءَ﴾ ذلك النكاح، وقبح ﴿سَبِيلًا﴾ أي: طريقاً، ومسلكاً؛ وذلك لأنه اعتداء على مقام الأب، وعقوق له؛ ولأن زوجة الأب بمقام الأم لابن زوجها، فكيف يطؤها؟! وتستبشع الفطر السليمة، أن يظاً ابن امرأة، وطمها أبوه من قبل.

وهذه الآية فيها: إبطال لما كان عليه أهل الجاهلية من أمور النكاح الفاسدة، وكما تقدم إبطال أخذ زوجة الميت مع إرثه، فيستولي عليها قريبه: فقد جاء في هذه الآية - أيضاً - إبطال

(١) تفسير القرطبي (١٠٥/٥).

نكاح الابن لزوجته أبيه - وكان فاشياً في الجاهلية -؛ فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان أهل الجاهلية يُحرمون ما يحرم، إلا امرأة الأب، والجمع بين الأختين، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾»^(١).

وفي الآية من الفوائد:

تعظيم منزلة الآباء، وتكريمهم، واحترامهم.

وفيها: تحريم نكاح زوجة الأب، بل إنَّها تحرم على الابن، بمجرد عقد أبيه عليها، وكذلك تحرم جارية الأب على ابنه - ولو لم يَطَّأها - إذا باشرها بشهوة، أو نظر إلى ما لا يحلُّ له النظر إليه منها، لو كانت أجنبية، كالنظر إلى عورتها.

وفيها: أن نكاح زوجة الأب من أكبر الكبائر، وهو أبشع من الزنا؛ لأنَّ الله قال في الزنا: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]، وأمَّا نكاح زوجة الأب: فقد قال عنه: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾، فزاد المقت، وهو البغض الشنيع.

وفيها: سدُّ الشرع لكل طريق يؤدي إلى مقت الابن لأبيه، ونكاح زوجة الأب يؤدي إلى ذلك؛ فإنَّ الغالب أنه ما من رجل تزوج امرأة، كان لها زوج سابق، إلا أبغضه، ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم بمثابة الأب للصحابة، وجميع الأمة؛ كان حراماً عليهم أن ينكحوا أزواجه من بعده، وزوجات النبي صلى الله عليه وسلم بمقام الأمهات لجميع المسلمين؛ ولذلك يُقال هنَّ: أمهات المؤمنين.

وفيها: محاربة ما كان فاشياً في الجاهلية من المنكر.

وقد أفردت الآية هذا التحريم، عن بقية المحرمات في الآية التي تليها؛ لأنَّ أهل الجاهلية كانوا يُصرون عليه، وكان في أنكحيتهم كثير من الظلم، فتم بالقهر، والاستيلاء - وأيضاً -: بغير ولي، ولا شهود، وبعضها مؤقت.

وفيها: أنَّ النفوس الطيبة، والعقول السليمة، تستقيح ما استقبحة الشرع، وقد كان بعض ذوي المروءات من أهل الجاهلية، يُبغضون هذا النوع من النكاح، ويمتنعون عنه.

(١) رواه ابن جرير في تفسيره (٨/١٣٢)، وسنده صحيح.

وفيها: أن زوجة الأب بمنزلة الأم، ومباشرتها كمباشرة الأم، فتزداد إثماً، مقارنة بالزنا بأجنبية. بل قد ذهب بعض العلماء - كأبي حنيفة، والثوري، والأوزاعي - إلى أنه يحرم على الرجل أن يتزوج بامرأة، زنا بها أبوه^(١).

وفيها: أن الإسلام يجب ما قبله، وأن العباد لا يؤاخذون، قبل العلم بالتحريم، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

وفيها: الحرص على صيانة العلاقة بين الآباء، والأبناء، ومنع ما يكدرها.

وفيها: أن الشهوة البهيمية تدفع إلى فعل ما يستقبح في الشرع، والعقل، والعادة. والكفار المعاصرون لديهم كثير من هذا، في باب: وطء المحارم، ووطء البهائم، واللواط، وغيرها، فحصل انسلاخ استقباح هذه القاذورات، من نفوس كثير منهم.

وفي الآية: استعمال الأوصاف المنفرة؛ لصرف النفوس عن الفواحش.

وفيها: أن الشريعة - وإن لم تؤاخذ على نكاح زوجة الأب، والجمع بين الأختين، قبل نزول الحكم الشرعي - لكنها لم تقر استمرار ذلك، كما قال السرخسي رحمه الله في تفسير ﴿لَا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ قال: «معناه: أن ما قد سلف في الجاهلية، فإنكم لا تؤاخذون بذلك، إذا خلّيتم سبيلهن، بعد العلم بالحرمة»^(٢).

وهذا يختلف عن مسألة إقرار الإسلام أهل الجاهلية الذين أسلموا، على أنكحتهم التي عقدوها في الجاهلية، على نساء غير محرّمات، لكن لم يكن في النكاح ولي، أو شهود - مثلاً - ولم يأمرهم بتجديد عقود أنكحتهم لما أسلموا، وبناء عليه: فإننا لا نأمر الزوج والزوجة الكافرتين - إذا أسلما اليوم - أن يُجددا عقد النكاح، ولا أن يُفسخ، ما دامت الزوجة ليست من المحرّمات.

ثم وإلى سبحانه وتعالى ذكر المحرّمات من النساء، وهن خمسة عشر، بنص كتابه، أربعة عشر في هاتين الآيتين، وواحدة في سورة الأحزاب، فقال سبحانه وتعالى:

(١) انظر: بداية المجتهد (٣/٥٩).

(٢) المبسوط (٤/١٩٨).

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾ ﴾ .

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ﴾ وهي: كلُّ امرأة، يَتَسَبَّبُ إليها الرجلُ بولادة، سواء مِنْ جِهَةِ الْأُمِّ، أو مِنْ جِهَةِ الْأَبِ - وإنْ عَلَوْنَ - وهذا يَشْمَلُ الْجَدَّاتِ ﴿ وَبَنَاتُكُمْ ﴾ جمعُ بِنْتٍ: وهي كلُّ أنثى، يَرْجِعُ نَسَبُهَا إِلَيْكَ بالولادة - وإنْ نَزَلْنَ - وهذا يَشْمَلُ بَنَاتِ الْبَنَاتِ، وَبَنَاتِ الْأَبْنَاءِ، وَيَدْخُلُ فِي هَذَا: تَحْرِيمُ بِنْتِ الزَّوْنِ، فَإِنَّهَا تُحْرَمُ عَلَى الزَّانِي، عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ؛ لِدُخُولِهَا فِي عُمُومِ قَوْلِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَقَالَ: ﴿ وَبَنَاتُكُمْ ﴾ .

﴿ وَأَخَوَاتُكُمْ ﴾ جمعُ أُخْتٍ: وهي كلُّ أنثى، شاركتك في أحدِ أَصْلَابِكَ، أو فِيهِمَا، فَتَدْخُلُ فِيهَا: الْأَخَوَاتُ الشَّقِيقَاتُ، وَالْأَخَوَاتُ لِأَبٍ، وَالْأَخَوَاتُ لِأُمِّ ﴿ وَعَمَّاتُكُمْ ﴾ جمعُ عَمَّةٍ: وهي كلُّ أُخْتٍ لِأَبِيكَ، أو لِجَدِّكَ - وإنْ عَلَا - ﴿ وَخَالَاتُكُمْ ﴾ جمعُ خَالَةٍ: وهي كلُّ امرأة، شاركت أُمَّكَ فِي أَصْلِهَا، فَيَدْخُلُ فِيهَا: أَخَوَاتُ الْأُمِّ الشَّقِيقَاتُ، وَأَخَوَاتُهَا لِأَبِيهَا، وَأَخَوَاتُهَا لِأُمِّهَا، وَأَخَوَاتُ الْجَدَّةِ أُمَّ الْأُمِّ، وَأَخَوَاتُ الْجَدَّةِ أُمَّ الْأَبِ - وإنْ عَلَوْنَ - .

﴿ وَبَنَاتُ الْأَخِ ﴾ وهذا يَشْمَلُ كلَّ أنثى، يَرْجِعُ نَسَبُهَا لِأَخِيكَ بولادة، وهذا يَشْمَلُ جَمِيعَ بَنَاتِ أَوْلَادِ الْأَخِ - وإنْ نَزَلْنَ - ﴿ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ ﴾: وهي كلُّ أنثى، يَرْجِعُ نَسَبُهَا إِلَى أُخْتِكَ بولادة، وهذا يَشْمَلُ جَمِيعَ بَنَاتِ أَوْلَادِ الْأُخْتِ - وإنْ نَزَلْنَ - .

فهذه الأصنافُ السَّبْعَةُ مِنَ الْمُحْرَمَاتِ بِالنَّسَبِ، بِنَصِّ كِتَابِ اللَّهِ .

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَ اللَّهِ مِنَ الْمُحْرَمَاتِ بِالرِّضَاعِ أَوْلَهِنَّ، وَهِيَ الْأُمُّ الْمُرْضِعَةُ، فَقَالَ: ﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ ﴾ أي: يَحْرَمُنَّ عَلَيْكُمْ كَذَلِكَ، وَهَذَا يَشْمَلُ كلَّ امرأةٍ أَرْضَعْتِكِ، أو أَرْضَعْتَ مِنْ أَرْضَعْتِكِ، أو وَلَدْتَهَا، وَكَذَلِكَ يَشْمَلُ أُمَّ صَاحِبِ اللَّبَنِ، وَهُوَ زَوْجُ مُرْضِعَتِكَ الَّذِي دَرَّ اللَّبَنُ بِسَبِيهِ .

﴿وَأَخَوَاتِكُمْ مِنَ الرَّضَعَةِ﴾: وهي كلُّ امرأةٍ أرضعتها أمُّك، أو ارتضعت بلبنِ أبيك، وكذلك بناتُ المرصعة، وبناتُ صاحبِ اللبنِ.

ولم يذكرْ سبحانه وتعالى مِنَ المحرَّماتِ بالرضاعِ بعدَ المحرَّماتِ بالنسبِ، إلا هاتينِ المرأتينِ؛ تبيينها على أن الرضاعَ يجري مجرى النسبِ في التحريمِ، كما بيَّنت ذلك السُّنة، بقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ»^(١)، فبقيةُ المحرَّماتِ بالرضاعِ على هذا، هُنَّ: العمَّةُ بالرضاعِ: وهي أختُ صاحبِ اللبنِ، والخالةُ بالرضاعِ: وهي أختُ المرصعة، والبنْتُ بالرضاعِ: وهي كلُّ أنثى، ارتضعت بلبنِ درِّ بسببِك، وكذلك بنتُ الأخِ مِنَ الرضاعِ، وبنْتُ الأختِ مِنَ الرضاعِ، وما تفرَّعَ مِنْهُنَّ.

وإنما يكونُ الرضاعُ مؤثراً، إذا كانَ خمسَ رضعاتٍ معلوماتٍ فأكثرَ في الحَوْلَيْنِ، أي: السَّتَيْنِ الأولَيْنِ مِنْ حياةِ المولودِ، على الرَّاجحِ مِنْ أقوالِ أهلِ العِلْمِ.

ثم ذكرَ سبحانه وتعالى المحرَّماتِ بالمصاهرة، فقال:

﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ أي: يحرمُ عليكم أمهاتُ زوجاتِكُمْ، سواءَ كُنَّ أمهاتٍ مِنَ النَّسَبِ، أو أمهاتٍ مِنَ الرضاعِ - وإن علونَ - فإنَّهنَّ يحُرِّمنَ، سواءَ دخلَ أزواجهنَّ بهنَّ، أم لا ﴿وَرَبَائِبُكُمُ﴾ أي: بناتُ نسائِكُمْ، والرَّبَائِبُ جمعُ رَيْبِيَّةٍ: وهي بنتُ المرأةِ مِنْ رجلٍ آخَرَ ﴿الَّتِي﴾ رَيْتُموهنَّ، وأدبتموهنَّ ﴿فِي حُجُورِكُمْ﴾ وبيوتِكُمْ، وهذا هو الغالبُ، وإلا فقد تكونُ الرَيْبِيَّةُ عندَ أبيها، أو قريبٍ لها، وليس عندَ زوجِ أمِّها؛ ولهذا قال العلماءُ في هذا الوصفِ - وهو ﴿الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ - : «إِنَّهُ أَعْلَبِيٌّ»، وليس مُراداً لذاته، فتحرمُ بنتُ الزوجةِ على زوجِ أمِّها، ولو لم تكن تَسْكُنُ عندهُ ﴿مِنْ نِسَائِكُمْ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ أي: جامعتموهنَّ ﴿فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ أي: كانَ مجردَ عقْدِ على الأمِّ التي لها بنتٌ، دونَ دُخُولِ ﴿فَلَا جُنَاحَ﴾ لا حَرَجَ ﴿عَلَيْكُمْ﴾ في نكاحِ الرَّبَائِبِ، وبناتِ الزَّوجاتِ، بعدَ مُفارقةِ أمهاتِهِنَّ.

﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ﴾ أي: زوجاتُ أولادِكُمْ يحُرِّمنَ عليكم كذلك، بمجردِ العَقْدِ،

(١) رواه البخاري (٢٦٤٥)، ومسلم (١٤٤٧).

والحلائل جمع حليلة: وهي الزوجة، ويقال للزوج: حليل؛ لأن كل واحدٍ منهما يحل لصاحبه ﴿الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ أي: دون من بنيتهم من أولاد غيركم. وأما زوجات الأبناء من الرضاع: فقد جاء تحريمهن في السنة، في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ»^(١).

وكل ما تقدم من المحرمات المذكورات في الآيتين السابقتين، هن محرمات إلى الأبد، سواء بسبب النسب، أو المصاهرة، أو الرضاع، ويضاف إليهن: ما جاء في سورة الأحزاب، من تحريم زوجات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما جاء في السنة، من تحريم الزوجة بعد اللعان، تحريمًا أبديًا. ثم ذكر سبحانه وتعالى في هذه الآية صنفًا من المحرمات مؤقتًا، وهن اللاتي لو زال سبب تحريمهن، جاز نكاحهن، فقال تبارك وتعالى: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ أي: يحرم عليكم - كذلك - أن تجمعوا بين أختين، في وقت واحد، سواء كانتا أختين بنسب، أو رضاع، وقد ثبت في السنة - أيضًا - قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا»^(٢).

﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ أي: ما مضى، ووقع الجمع منكم فيه، قبل نزول التحريم. وانتفاء الإثم - هنا - لا يعني ترك العمل بالحكم، كما ورد عن فيروز الديلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي أَسْلَمْتُ وَتَحْتِي أُخْتَانِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِي: «طَلَّقْ أَيْتَهُمَا شِئْتَ». وفي رواية: «اخْتَرِ أَيْتَهُمَا شِئْتَ»^(٣).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا﴾ لما وقع منكم فيما سبق ﴿رَجِيمًا﴾ حيث سألحكم، وعفا عنكم، ولم يؤاخذكم على ما سلف.

وفي الآية من الفوائد:

شرف منزلة الأم؛ حيث قدمها في التحريم على غيرها.

(١) تقدم تحريمه.

(٢) رواه البخاري (٥١٠٩)، ومسلم (١٤٠٨).

(٣) رواه أبو داود (٢٢٤٣)، والترمذي (١١٣٠)، وحسنه، وابن ماجه (١٩٥١)، وصححه ابن حبان، والدارقطني، والبيهقي.

وفيها: أن المحرمات بالمصاهرة أربعة: زوجة الأب، وزوجة الابن، وبنات الزوجة المدخول بها، وأم الزوجة، فهؤلاء محرمات إلى الأبد.

وفيها: حرص الشريعة على صيانة صلة الرّحم، ومن ذلك: تحريم الجمع بين المرأة وأختها، وبينها وبين خالتها، أو عمّتها؛ وذلك لأن الغيرة بين الصّرائر لا تخلو من التباغض، والتحاسد.

وفيها: أن أسباب التحريم هي: النسب، والصهر، والرّضاع، وهناك محرمات أخرى بأسباب أخرى، منها: الاحترام، فتحرم أمهات المؤمنين، والملاعنة، فتحرم الزوجة بعد اللعان. وتحرم -أيضا- زوجة الغير حتى يفارقها، والمعتدة حتى تنقضي عدتها، والكافرة من غير أهل الكتاب.

وفيها: إشارة إلى احتضان بنت الزوجة، وتربيتها، والإحسان إليها، وأن يعاملها كابنته. وفيها: تنزيه القرابة القريبة عن الشهوة، والتلذذ. وفيها: أن نكاح المحارم من أكبر الكبائر.

وفيها: نفي الإثم عما تم ارتكابه، قبل العلم بتحريمه، مع وجوب التوقف عنه، والخروج منه، بعد العلم بالتحريم.

وفيها: تنزيل المرصعة منزلة الأم؛ لما في لبنها من حصول تغذية الولد؛ فينبغي أن يكون لها حق في التوقير، والاحترام، والبر، وإن كان دون بر الوالدة.

وفيها: أن الرّضاع المحرم هو: الرّضاع الطبيعي، فلا تحرم أنواع اللبن الأخرى، كالألبان الصناعيّة.

وفيها: أهميّة الرّضاعة الطبيعيّة، وما ينشأ عنها من التغذية، والعلاقة، بخلاف الصناعيّة.

وفيها: أن شريعة الإسلام قد اختصت بأحكام عن سائر الشرائع السابقة، فقد كان في شريعة آدم عليه السلام تزويج الأخ من أخته، وقيل: إنه كان في شريعة يعقوب عليه السلام جواز الجمع بين الأختين، ونحو ذلك، وهذا كله محرم في هذه الشريعة.

وفيها: التنبية على الاهتمام بأحكام الرضاع، ومعرفة وقت الرضعة، وعدد الرضعات، وأولاد المُرْضِعة، وأن إهمال ذلك يؤدي إلى نكاح من لا يحل نكاحهن، وفي المقابل: ينبغي التحقق من ثبوت الرضاع؛ فإن التساهل في هذا يؤدي إلى دخول من لا يحل دخوله على المرأة. قالت عائشة رضي الله عنها: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعندي رجل قاعد، فاشتد ذلك عليه، ورأيت الغضب في وجهه، قالت: فقلت: يا رسول الله، إنه أخي من الرضاعة، قالت: فقال: «انظرن إخوانكن من الرضاعة، فإنما الرضاعة من المجاعة»^(١).

ومعنى: «الرضاعة من المجاعة»: أي: الرضاعة التي تثبت بها الحرمة، وتحل بها الخلوة؛ هي حيث يكون الرضيع طفلاً، يسد اللبن جوعته.

وفيها: تحريم بنوك الحليب الموجودة اليوم، التي يتم فيها خلط الحليب من أمهات شتى، ثم لا يعرف صاحبة اللبن، وتضيع العلاقة بينها، وبين المرتضع.

وفيها: رفع الحرج في الشريعة، وعدم التضييق على الناس؛ فإن تحريم هؤلاء المحرمات، فيه: دخول أقاربهن عليهن، واختلاطهم بهن، ولولا هذا لضاق عيش الناس جداً، وصارت المرأة - في كثير من الأحيان - محبوسة، ولتعطلت مصالح، وتعسرت على الناس الأحوال.

وفيها: أن التحريم يقصد به في الآية: منع النكاح، وما يتعلق به، لا تحريم النظر، والدخول، والخلوة.

وفيها: أن ذكر التحريم في أشد حالاته، لا يعني - بالضرورة - إباحة ما هو دونه؛ فإن تحريم بنت الزوجة، التي تربت في حجر زوج أمها، لا يعني إباحة من لم تكن في حجره، بل هي محرمة عليه - أيضاً - ما دام قد دخل بأُمها.

وفيها: تقديم محرمات النسب، على محرمات الرضاع، والصهر؛ إشارة إلى علو منزلة صلة الرحم، وأنها أعظم من علاقة الصهر، والرضاع.

ثم ذكر تبارك وتعالى من المحرمات مؤقتاً زوجة الغير، فقال سبحانه وتعالى:

(١) رواه البخاري (٢٦٤٧)، ومسلم (١٤٥٥).

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُجَلَ لَكُمْ مِمَّا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾﴾.

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ المقصود: الأجنبية المتزوجات، فإنهن يحرم من أيضا ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ فإنه يحل لكم وطؤهن بعد استبراء الرِّجَم، ولو كان لهن أزواج، ويدل على ذلك سبب نزول هذه الآية؛ فقد روى الإمام أحمد وغيره، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: «أصبنا نساء من سبي أوطاس، وهن أزواج، فكرهننا أن نفع عليهن، وهن أزواج، فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم، فنزلت هذه الآية: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ فاستحللنا بها فزوجهن»^(١).

وقد رواه مسلم^(٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بعث جيشا إلى أوطاس، فلحقوا عدوا، فقاتلوهم فظهروا عليهم، وأصابوا لهم سبايا، فكان ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تخرجوا من غشيانهن، من أجل أزواجهن من المشركين، فأنزل الله عز وجل في ذلك: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾».

وذهب بعض المفسرين إلى أن المراد بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ أي: العفاف، حرام عليكم، حتى تملكوا عصمتهن بنكاح، وشهود، ومهور، وولي.

وقوله: ﴿كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ أي: هذه الأحكام، وهذا التحريم مكتوب، ومفروض عليكم، فالزموه، واعملوا به، ولا تخرجوا عن حدوده، وشرعه ﴿وَأُجَلَ لَكُمْ مِمَّا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ أي: من النساء، غير ما تقدم ﴿أَنْ تَبْتَغُوا﴾ ومُحْصِلُوا ﴿بِأَمْوَالِكُمْ﴾ مهور الزوجات، وتُمن ملك اليمين ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ﴾ أي: تتخذوا بالطريق الشرعي، ما شئتم من النساء، إلى أربع زوجات من الحرائر، وما شئتم من ملك اليمين ﴿فَمَا

(١) رواه أحمد (١١٦٩١)، وصححه محققو المسند.

(٢) صحيح مسلم (١٤٥٦).

أَسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ ﴿١﴾ أي: في مقابل الاستمتاع بالزوجات الحرائر ﴿فَقَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾
أي: مُهورَهُنَّ ﴿فَرِيضَةٌ﴾ أي: لزامًا في مقابل ذلك.

وقد استدلل بعضهم بعموم هذه الآية على نكاح المتعة، ولا شك أن هذا كان جائزًا،
ثُمَّ نُسِخَ، قال بعض العلماء - ومنهم الشافعي -: «إنه أُبِيحَ، ثُمَّ نُسِخَ، ثُمَّ أُبِيحَ، ثُمَّ نُسِخَ»،
وكان ذلك رخصةً للصَّحابة، لَمَّا ابْتَعَدُوا عَنْ نِسَائِهِمْ فِي الْغَزَوَاتِ، ثُمَّ اسْتَقَرَّتِ الشَّرِيعَةُ
عَلَى التَّحْرِيمِ.

وقد ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِينَ، عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ،
وَعَنِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ يَوْمَ خَيْبَرَ»^(١). وفي صحيح مسلم عن سبرة بن معبد الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
أَنَّهُ عَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ: إِنِّي كُنْتُ أَذْنُتُ
لَكُمْ فِي الْأَسْتِمَاعِ مِنَ النِّسَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ
شَيْءٌ^(٢) فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهُ، وَلَا تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا»^(٣).

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ أي: لا حَرَجَ عَلَيْكُمْ، وَلَا إِثْمَ ﴿فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ﴾ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ
رُؤُوسِكُمْ، مِنَ التَّنَازُلِ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْمَهْرِ، أَوْ تَأْخِيرِ تَسْلِيمِهِ، أَوْ زِيَادَتِهِ ﴿مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾
أي: مِنْ بَعْدِ الْإِتْفَاقِ عَلَى الْمَهْرِ، وَتَحْدِيدِهِ. وَسَمَّاهُ اللَّهُ فَرِيضَةً؛ لِأَهْمِّيَّتِهِ، وَوُجُوبِ إِتَائِهِ.

وقد رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «زَعَمَ الْحَضْرَمِيُّ أَنَّ رَجُلًا
كَانُوا يَفْرِضُونَ الْمَهْرَ، ثُمَّ عَسَى أَنْ تُدْرِكَ أَحَدَهُمُ الْعُسْرَةُ، فَقَالَ اللَّهُ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ
فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾»^(٤).

يعني: إِنْ وَضَعْتَ لَكَ شَيْئًا فَهُوَ لَكَ سَائِغٌ.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ فِيمَا شَرَعَ، وَقَضَى بَيْنَ عِبَادِهِ، فَأَحْكَامُهُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْعِلْمِ

وَالْحِكْمَةِ.

(١) رواه البخاري (٥١١٥)، ومسلم (١٤٠٧).

(٢) أي: المنكوحات نكاح متعة.

(٣) صحيح مسلم (١٤٠٦).

(٤) تفسير ابن جرير (١٨٠/٨).

وفي الآية من الفوائد:

إثبات الرِّقِّ في الإسلام؛ لقوله: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾.

وفيها: إطلاق البعض على الكل؛ لأنَّ ﴿أَيْمَانُكُمْ﴾ جمع يمين، وهي: اليد، فيجوزُ التعبيرُ بالبعضِ عن الكلِّ.

وفيها: أنَّ من فضلِ الله: أن جعلَ المُحلَّلاتِ مِنَ النِّسَاءِ في النِّكاحِ أكثرَ مِنَ المُحرَّماتِ بكثيرٍ.

وفيها - مع ما قبلها -: أنَّ المُحرَّم هو الذي يُحصَرُ، وأمَّا المُباحُ: فلا يُحصَرُ؛ لأنه أكثرُ.

وفي الآية: أنَّ الأصلَ هو: الحِلُّ، وأنَّ من ادَّعى تحريمَ امرأةٍ، فعليه الدليلُ.

وفيها: وجوبُ بذلِ المالِ في النِّكاحِ، فلا نكاحَ بلا مالٍ؛ لقوله: ﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾، فإذا اشترطَ في العقدِ عدمُ المهرِ، فقد قال بعضُ العلماءِ: «لها مهرٌ المثلُ، ويصحُّ العقدُ»، وقال بعضهم: «النِّكاحُ غيرُ صحيحٍ»، وكذلك إذا جرى العقدُ بغيرِ تعيينِ للمهرِ، فإنَّ لها مهرَ مثلها.

وفيها: تسميةُ المهرِ أجرًا؛ لأنه عِوَضٌ في مقابلةٍ منفعةٍ، وهي الاستمتاعُ.

وفيها: أنَّ صاحبَ الحقِّ له أن يُبرئَ منَ عليه الحقُّ، أو يضعَ عنه، أو يُؤجِّلَه، وأنه لا حرجَ على الآخرِ مِنَ الاستفادةِ مِنَ التَّنَازُلِ، والتَّأجيلِ، ما دام برضا الطَّرفَيْنِ.

وفيها: اشتراطُ التَّراضيِ في التَّنَازُلِ، وأنَّ عدمه مانعٌ من أكلِ المالِ.

وفيها: أنَّ الأصلَ في طلبِ النِّكاحِ أن يكونَ من جهةِ الزَّوجِ؛ لقوله: ﴿أَنْ تَبْتَغُوا﴾، ويجوزُ للمرأةِ، أو وليِّها، عرضُ النِّكاحِ على الرجلِ الكُفءِ.

وفيها: أنه لا يجوزُ النِّكاحُ بمقابلٍ محرَّمٍ، كالمغصوبِ، والخمرِ؛ لأنه لا يُسمَّى مالًا أصلاً، وقد قال اللهُ في الآيةِ: ﴿بِأَمْوَالِكُمْ﴾ فليسَ بِمالٍ الغيرِ، ولا بشيءٍ غيرِ مُحترَمٍ.

وفيها: أنَّ المهرَ يثبتُ باستمتاعِ الزَّوجِ بزوجهِ، سواءَ بنظرٍ إلى عورةٍ، أو مباشرةٍ بشهوةٍ؛ ولذلك قالوا: «يُثبتُ المهرُ كاملاً بالخلوةِ التامةِ».

وفيها: أَنَّ الْمَهْرَ الَّذِي يَدْفَعُهُ الرَّجُلُ بِرِضَاهُ، لَا يَتَقَيَّدُ بِحَدِّ مُعَيَّنٍ؛ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى: ﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾.

وفيها: جَوَازُ زِيَادَةِ الْمَهْرِ مِنْ طَرَفِ الزَّوْجِ، أَوْ الْحَطِّ مِنْهُ مِنْ طَرَفِ الزَّوْجَةِ، بَعْدَ اسْتِقْرَارِهِ، وَثُبُوتِهِ، إِذَا حَصَلَ ذَلِكَ بِالتَّرَاضِي.

وفيها: أَنَّ الْمَهْرَ مِنْ بَابِ الْوَاجِبِ الْمَفْرُوضِ، وَلَيْسَ مِنْ بَابِ التَّبَرُّعَاتِ.

وفيها: أَنَّ الْمَرَجِعَ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ هُوَ مَا فَرَضَهُ اللَّهُ، وَلَيْسَ عَادَاتِ النَّاسِ، وَتَقَالِيدِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾.

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى شُرُوطَ نِكَاحِ الْأُمَّةِ، وَمِنْهَا: الْعَجْزُ عَنْ نِكَاحِ الْحُرَّةِ، وَأَنْ تَكُونَ الْأُمَّةُ مُؤْمِنَةً، وَأَنْ يَنْكِحَهَا بِإِذْنِ أَهْلِهَا، وَأَنْ يُؤْتِيَهَا مَهْرَهَا، وَأَنْ تَكُونَ عَفِيفَةً، وَأَنْ يَخْشَى عَلَى نَفْسِهِ الْحَرَامَ، لَوْ لَمْ يَنْكِحِ الْأُمَّةَ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَنَيْتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفُوحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْتَ بِفَحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصِيرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٥﴾ ﴾.

﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ ﴾ يَا أَيُّهَا الْأَحْرَارُ ﴿ طَوْلًا ﴾ أَي: قُدْرَةً، وَسَعَةً، وَمَالًا ﴿ أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ أَي: الْحَرَائِرَ، كَأَنْ لَمْ يَجِدْ مَا يُعْطِيهَا مَهْرًا، أَوْ لَمْ تَرْضَ بِهِ النِّسَاءُ الْحَرَائِرَ؛ لِغَيْبِ فِيهِ، أَوْ عَجْزٍ عَنْ حُقُوقِ الْحُرَّةِ، وَقَدَّرَ عَلَى نِكَاحِ الْأُمَّةِ، فَقَدْ أَجَازَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ ﴿ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ أَي: تَزَوَّجُوا الْإِمَاءَ ﴿ مِنْ فَنَيْتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ أَي: الْمُسْلِمَاتِ، غَيْرِ الْكَافِرَاتِ. وَالْفَتَيَاتُ جَمْعُ فَتَاةٍ، وَهِيَ -لُغَةً-: الْمَرَأَةُ، الشَّابَّةُ، الْحَدِيثَةُ السِّنِّ.

وَلَمَّا كَانَ الْإِيمَانُ حَفِيًّا فِي الْقَلْبِ، قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى: ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ ﴾ بِحَقِيقَتِهِ، وَدَرَجَتِهِ، وَمَرَاتِبِكُمْ فِيهِ، وَرُبَّمَا فَاقَتِ الْأُمَّةُ الْحُرَّةَ فِي الْإِيمَانِ ﴿ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾ أَي:

المؤمنون والمؤمنات متصّلون في النسب بآدم عليه السلام، ومتصّلون في الدين بالأخوة الإيمانية ﴿فَأَنكِحُوهُنَّ بِأَذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ وهذا يدلُّ على أن السيّد هو وليُّ أمّته، لا تزوّج إلا بإذنه ﴿وَأَن تُوْهُرَ أَجْوَرَهُنَّ﴾ ادفعوا إليهنّ مهورهنّ ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ عن طيب نفسٍ منكم دون بخرس، ولا تماطلّة، ﴿مُحْصَنَاتٍ﴾ أي: انكحوهنّ في حال كونهنّ عفيفاتٍ ﴿غَيْرَ مُسَفِّحَاتٍ﴾ معلّقاتٍ بالزنا، والمسافحة: هي التي لا تمتنعُ عمّن أرادها بالفاحشة. ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ أي: أخلاء، يزنون بهنّ سرّاً ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ﴾ أي: بالنكاح، وذلك أنّه يُحصنُ الفرج، وقيل: أسلمن، والراجح الأول؛ وذلك لأنّ الله وصفهنّ قبل ذلك في الآية بالمؤمنات، فكيف يُقال في المؤمنات: فإذا أسلمن؟! ﴿فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَحِشَةٍ﴾ أي: وقعن في الزنا ﴿فَعَلَيْنَهُنَّ﴾ أي: الإمام الزانيات ﴿نِصْفَ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ أي: نصف ما على الحرائر الأبكار من الجلد. وقد ذهب جمهور العلماء، إلى أنّ الأمة تُجلدُ خمسين جلدّة، سواء كانت متزوجة، أو غير متزوجة.

﴿ذَلِكَ﴾ أي: ما أبخناه لكم، من نكاح الإمام عند العجز من الحرائر جائرٌ ﴿لِمَنْ خَشِيَ﴾ وخاف ﴿الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾ أي: الوقوع في الزنا، وشقّ عليه الصبر عن الجماع ﴿وَأَن تَصِيرُوا﴾ فلا تنكحوا الإمام، وتجاهدوا أنفسكم في البقاء على العفاف، وتستعينوا بالمجاهدة، والصيام، ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ من نكاح الإمام؛ لما في ذلك من تعريض الأولاد للرق؛ لأنهم في هذه الحالة، سيكونون ملكاً لسيّد الأمة، ولما في نكاح الحرّ للأمة من الإضرار على نفسه، بالعدول إلى من دنت مرتبتها، ولما يكون من الذلّة والمهانة للأولاد، بسبب ذلك، ولانتقال بعض الطبائع الرديئة بسبب ذلك ﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ﴾ لمن تاب إليه من التقصير في نكاح الحرائر، أو الميل بشهوته إلى الحرام، أو احتقار الإمام المؤمنات، والطعن فيهنّ، أو عدم الصبر على الشهوة، ونحو ذلك. ﴿رَجِيمٌ﴾ بعباده، حيث أباح لهم ما أباحه؛ توسعة عليهم.

وفي الآية من الفوائد:

أن نكاح الحرّ للأمة لا يكون إلا في حال الاضطراب، وأن حقوق الأمة في النكاح، دون حقوق الحرّة؛ ولذلك قد يستطيعه الحرّ، ولا يستطيع الآخر.

وفيها: أنّه لا يجوز نكاح الأمة الكافرة.

وفيها: أن الأدب في نداء الأمة: أن يُقال: فتاتي؛ لما ثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: «لا يقولن أحدكم: عبدي وأمّتي، كلُّكم عبيدُ الله، وكلُّ نساءكم إماءُ الله، ولكن ليقل: غلامي، وجاريتي، وفتاتي، وفتاتي»^(١).

وفيها: أنه ليس لنا كح المؤمنة إلا الظاهر في الإيمان؛ لأننا غيرُ مكلفين ببواطن الأمور، والحقائق، فإنه لا يطَّلَعُ عليها إلا الله عزَّ وجلَّ.

وفيها: أن الأمة المؤمنة خيرٌ من الحرّة الكافرة؛ لأن الله رفع شأن أهل الإيمان، ذكورا، وإناثا.

وفيها: أن نكاح الأمة بغير إذن سيدها باطلٌ، وقد تكون الأمة في ملك يتيم، فيقوم وليه -سواء كان جدًّا، أو قاضيًّا، أو وصيًّا- مقامه في التزويج، وإن كان مالك الأمة امرأة، زوج الأمة وليُّ سيدها، بإذن سيدها.

وفيها: إعطاء المهر للأمة، وتسليمه إليها، وجمهور العلماء على أنه ملكٌ لسيدها.

وفيها: تحريم الزنا، سرًّا، وجهرًا، وذمُّ المومسات، والتشنيع على من يتخذ الخلائل، والخليلات. وكان الزنا في الجاهلية علانية، وهو: السفاح، وسرًّا، باتخاذ العشيقي؛ ولذلك قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا أَلْفَوْاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأنعام: ١٥١]، وقد قال في هذه الآية عن الإماء: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرِ مُسَفِّحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾، وقال عن الرجال الحرائر في الآية السابقة: ﴿مُحْصَنِينَ غَيْرِ مُسَفِّحِينَ﴾.

وفيها: أنه لا يجب على مُستطيع نكاح الأمة، الاستدانة لأجل نكاح الحرّة.

وفيها: أن الأمة المؤمنة خيرٌ من الحرّة الكتابية.

وفيها: أن المرأة لا تزوج نفسها، ولا بد لها من وليٍّ.

وفيها: إطلاق الإحصان على العفة.

وفيها: أن اتِّخاذ الصداقات بين الجنسين، وإقامة العلاقات بينهما، يُؤدِّي إلى الحرام؛

لقوله: ﴿غَيْرِ مُسَفِّحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾.

(١) رواه البخاري (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩).

وفيها: الإشارة إلى أهميّة إعفاف الإمام؛ حتى لا يَقَعْنَ في الحرام.

وفيها: أن كل إنسان أدرى بقدرته نفسه.

وفيها: أن الواجبات الشرعية منوطة بالاستطاعة.

وفيها: الإشارة إلى عدم تزكية النفس في الإيمان.

وفيها: تذكير لمريد الزواج، بأن يكون إيمان المخطوبة هو غايته، ومُرادَه الأول.

وفيها: أن الميزان عند الله في تفاوت أقدار البشر إنما هو تفاوتهم في الإيمان، والتقوى،

وأما من جهة البشرية: فإنهم سواء؛ وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ

وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، وقال النبي

صلى الله عليه وسلم: «النَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ»^(١).

وفيها: أن كسب الأمة، والعبد، لسيدهما، ومهر الأمة يدخل في ذلك.

وفيها: أن النكاح يُحصن النفس من الحرام، وسبب للمناعة منه، ويبقي الفرج الوطاء

المُحرّم، ويقوّي النفس في الصُّمود أمام الفاحشة، ويمنعها من ذلك.

وفيها: أن عقوبة الأمة الزانية، أدنى من عقوبة الحرّة إذا زنت؛ وذلك لأن الزنا من

الحرّة أقبح، والحاجز بينها وبين الزنا أقوى، بخلاف الأمة، التي يكون الحاجز بينها وبين

الزنا أضعف؛ لدنو مرتبتها، وهوانها في نظر الناس، وضعف مقاومتها. فلما رفعت الشريعة

منزلة الحرّة، اشتدت عقوبتها، ولما نزلت درجة الأمة، صارت عقوبتها أخف.

وفيها: إطلاق العنت على الزنا؛ وذلك لما ينتج عنه من الإثم، والحرَج، وعقوبة الدنيا،

وعقوبة الآخرة، والفضيحة، وأولاد الحرام، والأمراض، وغير ذلك.

وفيها: أن نكاح الحرّ للأمة يترتب عليه بعض المفاوئد؛ ولذلك لا يُلجأ إليه إلا عند

الاضطرار. وقد قال عمر بن الخطّاب رضي الله عنه: «أَيُّهَا حُرٌّ تَزَوَّجَ أُمَّةً فَقَدْ أَرَقَّ نِصْفَهُ، وَأَيُّهَا

عَبْدٌ تَزَوَّجَ حُرَّةً فَقَدْ أَعْتَقَ نِصْفَهُ»^(٢).

(١) رواه الترمذي (٣٩٥٦)، وصححه.

(٢) رواه الدارمي في سننه (٣١٧٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٦٦/٣)، وسنده صحيح.

وتكون الأمة في هذه الحالة غير متفرغة لزوجها؛ بسبب استمرار سلطان سيدها عليها في خدمته.

وفيها: أن أحكام الدنيا مبنية على الظاهر.

وفيها: أنه لا ينبغي للأب أن يلحق النقص بولده.

وفيها: أن من تناقلتها الأيدي، وصارت في المهنة، والخدمة، هي أكثر تعرضاً للحرام، وأقل مقاومة له، بخلاف الحرة، المستقرة في البيت، المكفية بنفقة زوجها، وأبيها، وهنا يتبين أن تعريض الحرائر المسلمات -اليوم- للابتدال، والامتهان، بإدخالهن في الوظائف المختلطة، وعملهن لدى الرجال الأجانب، وكثرة دخولهن عليهم، والخلو بهم: سيؤدي إلى انتشار الفساد، والوقوع في الحرام، وتفكك المجتمع.

وفيها: أنه لا يجوز للزوج، أن يجعل على نفسه في زوجته نقصين، أحدهما أشد من الآخر، وهما: الكفر، والرق.

وفي الآية: أن الأخذ بالعزيمة، أفضل من الأخذ بالرخصة^(١)؛ لأن الصبر أشد من نكاح الأمة.

وفيها: أن الصبر يرتقي بالعبد في مراتب الخير عند الله.

وفيها: أن من كانت نعمته الله عليها أعظم، فلم تشكر، كان حسابها أشد، كما في عقوبة الحرة، والأمة، في الزنا، وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿يُنْسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَعَّفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ [الأحزاب: ٣٠].

وفيها: أن الزوجة إذا كانت رقيقة، تبعها أولادها في الرق، وكذلك إذا تزوج العبد حرة، فإن أولادها يكونون أحراراً.

وفيها: أن الإيمان الظاهر للمرأة، يكفي لصحة نكاحها.

(١) هذا محل خلاف بين أهل العلم، والراجع: التفصيل؛ فقد يكون الأخذ بالرخصة أفضل، وقد يكون الأخذ بالعزيمة أفضل.

وفيها: عدم جواز الطعن في الإيمان الظاهر، إلا بحجة ودليل.
وفيها: أن الأمة المتزوجة إذا زنت لا تقتل؛ لأن الرجم لا يتنصف؛ ولأن قتلها فيه تفويت لحق سيدها فيها، وإتلاف لبعض ماله.

وبعد أن ذكر الله تبارك وتعالى النكاح، وأحكام تعدد الزوجات، والفاحشة، وما يترتب عليها، والأمر بالتوبة منها، والمُعاشرة بالمعروف، والانتقال من زوجة إلى زوجة، وأحكام المحرمات، وإباحة نكاح الأمة بشروطه، وتحريم السفاح، وأخذ الخلائل بالحرام، وحد الأمة إذا زنت: ذكر عز وجل سبب تشريع هذه الأحكام، وهل كانت في الأمم السالفة من قبلنا؟ والحكمة من وراء ذلك، فقال عز وجل:

﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٦﴾ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴿٦٨﴾﴾.

﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ بما شرعه من الأحكام بمصالحها، ومنافعها ﴿وَيَهْدِيَكُمْ﴾ يرشدكم ﴿سُنَنَ﴾ وطرائق ﴿الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ من تقدموكم من الأمم والأنبياء؛ ليتقنوا بهم، وتقتفوا آثارهم. وشرائع الأنبياء السابقين - وإن كان بينها اختلاف في بعض الأحكام - فإنها متفقة في كثير منها، وتدور كلها على مراعاة المصالح العامة للبشر ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ أي: يريد سبحانه وتعالى أن تعودوا إلى طاعته، وتقلعوا عن معصيته، وأن هذه الآيات، والأحكام، تؤدي بمن عمل بها إلى الاستقامة، والتوبة، وسلوك سبيل الحق ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بمصالح عباده ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما شرعه لهم.

ثم قال سبحانه وتعالى: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ ويطهركم من الذنوب، ويُرَكِّبَكُمْ مِنَ الْأَذْنَابِ، ويدللكم على طريق التوبة. وقيل: إن تكرار إرادة التوبة هنا؛ لتقوية هذا الأمر، والتأكيد عليه، وقيل: إن الموضع الأول: فيه إرشاد الله لعباده، إلى ما يكون سبباً لتوبتهم، من الطاعات، والأعمال الصالحة، والموضع الثاني: توفيقهم ليعمل ما يتوب به عليهم، ويكفر به عنهم تلك الآثام، والفواحش، من الإقلاع، والندم، ونحوه.

﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾ وهم: أتباع الشياطين من اليهود، والنصارى، والزناة، وكل من يعتقد بنكاح المحارم، أو بعضهم، كالمجوس، والهندوس، وغيرهم. والشهوات جمع شهوة، والمراد بها هنا: المستلذات المحرمة ﴿أَنْ يَمِيلُوا﴾ وتعديلوها عن الحق إلى الباطل ﴿مَيْلًا عَظِيمًا﴾ باتباع الشهوات، واستحلال المحرمات، وترتكبوا الخطايا العظيمة، بفعل الفواحش، ونكاح المحارم.

ثم قال تبارك وتعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ يا أيها الأمة المحمدية، ويأتيكم بالتسهيل، والرخصة الصحيحة، كإباحة نكاح الأمة عند الضرورة، ولا يريد الإثقال عليكم سبحانه وتعالى كما قال في الآية الأخرى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ أمام الشهوة، والهوى، ضعيفا في أمر النساء، يذهب عقله عند فتنتهن.

وفي هذه الآيات من الفوائد:

بيان الحكمة في بعض الأحكام، وأن أحكام الله تبارك وتعالى ليست عبثا.

وفيها: أن على المسلم أن يتلمس ذلك، وأن يتعرف على أسباب التشريع، ومُراد الله من وراء فرض الأحكام - ما أمكنه -، وأن هذا يزيد الإيمان، ويرتقي بعلم العبد؛ فيزداد يقينه بالحكم، إذا عرف سببه، وحكمته، وينفتح له باب الاقتباس من الشريعة في أقواله، وأفعاله، فلا تكون تصرفاته عبثية، ولا كلامه فارغا ضائعا. وأن التأمل في أحكام التشريع، يتعد بالعبد عن العشوائية.

وفيها: اعتناء الله تبارك وتعالى بعباده، والشفقة عليهم، والرحمة بهم، وإرادة الخير لهم، بالبيان لهم، وهدايتهم، والتوبة عليهم، والتخفيف عنهم.

وفيها: إرشاد العباد إلى الاحتياط، والحذر، من فتنة الشهوات؛ لأن الإنسان العاقل إذا علم أن نفسه ضعيفة أمام الشهوات، لم يوردها موارد الهلكة، ولا أماكن الفساد، ولم يطلق بصره في الصور، وتجنب الخلوة، وساع الحُصُوع بالقول من النساء، ومخالطة المُتبرِّجات، ونحو ذلك.

وفيها: أن الله شرع من الأحكام ما فيه مُراعاةٌ لضعفِ البَشَرِ، سواءً في الاحتياطات، وسدِّ الدَّرَائِعِ، أو في الرُّخَصِ، والتسهيلات، فقد مَنَعَ سُبْحَانَهُ وَقَعَالَى مِنَ النَّظَرِ إِلَى الْأَجْنَبِيَّةِ، والخَلْوَةِ بها، ومَنَعَ تَبَرُّجِهَا، ومُبَاشَرَتِهَا، وفي الجَانِبِ الْمُقَابِلِ: أَبَاحَ تَعَدُّدَ الزَّوْجَاتِ، واتِّخَاذَ الإِمَاءِ، ومِلْكَ الِيمِينِ، ونِكَاحَ الأُمَّةِ عِنْدَ الضَّرورةِ.

وفيها: الضَّلَالُ البَعِيدُ، والانحرافُ العَظِيمُ، لِمَسْتَحْلِي نِكَاحِ المَحَارِمِ، كالمَجُوسِ، الَّذِينَ يُبِيحُونَ نِكَاحَ الأَخْتِ، وَبِنْتِ الأَخِ، وكالهندوسِ، الَّذِينَ يُبِيحُونَ اشْتِرَاكَ أَخَوَيْنِ فِي امْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ، بِالإِضَافَةِ إِلَى زُنَاةِ النَّصَارَى، وَالإِبَاحِيِّينَ، الَّذِينَ اشْتَهَرُوا فِي واقِعِهِمْ، وَأفلامِهِمْ، وَمواقِعِهِمْ، بِوطءِ الأُمَّهَاتِ، وَالأَخَوَاتِ، وَالبنَاتِ، وَالبهائمِ - وَالعياذُ بِاللَّهِ -.

وفيها: إثباتُ الإرادةِ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهي: إِرَادَةٌ كَوْنِيَّةٌ، وَإِرَادَةٌ شَرِيعِيَّةٌ.

وفيها: أَنَّهُ لَا يُوجَدُ شَيْءٌ مُجْهولٌ فِي الشَّرْعِ، وَلَا يُوجَدُ حُكْمٌ، يَخْفَى عَلَى الجَمِيعِ، وَقَدْ يَعْلَمُهُ بَعْضُ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ؛ وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾.

وفيها: كِمَالُ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَكِمَالُ شَرِيعَتِهَا، بِالنَّسْبَةِ لِما مَضَى مِنَ الأُمَمِ.

وفيها: انْحِطاطُ مَرْتَبَةِ أَتْبَاعِ الشَّهَوَاتِ.

وفيها: أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ لَا يَكْتَفِي بِضَلالِ نَفْسِهِ، بَلْ يَعْمَدُ إِلَى إِضْلالِ غَيْرِهِ.

وفيها: أَنَّ اليُسْرَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ العُسْرِ.

وفيها: دَلِيلٌ لِمَنْ قَالَ بِأَنَّ الرَّأْيَيْنِ إِذَا تَسَاوَيَا، وَالقَوْلَيْنِ إِذَا تَكَافَا: يُقَدِّمُ الأَيْسَرَ.

وفيها: عِلاجُ شُمُوخِ النَّفْسِ، بِتَذْكِيرِها بِضعفِها، وَعِصْيَانِها.

وفيها: التَّحذِيرُ مِنْ حُطِّ أَتْبَاعِ الشَّهَوَاتِ - وَمَا أَكْثَرَهُمُ اليَوْمَ - وَهُمْ يَسْعَوْنَ إِلَى تَفْكَكِ الأَسْرِ، وَنَشْرِ الأَنْحِلالِ، وَالتَّرْوِيجِ لِلزُّنَا بِجَمِيعِ الوَسائِلِ، مِنَ الرُّوايَاتِ، وَالْمُسْلَسَلاتِ، وَالأفلامِ، وَمواقِعِ الشَّبْكاتِ، وَنَشْرِ الصُّورِ الخَبِيثَةِ.

وفيها: أَنَّ الإنسانَ إِذَا اهْتَدَى، صَارَ مِنْ خَيْرِ البَرِيَّةِ، وَإِذَا انْتَكَسَ فِي البَهيمِيَّةِ، صَارَ مِنْ شَرِّ البَلِيَّةِ.

وفيها: أن الإنسان خُلِقَ ضعيفًا، مِنْ ماءٍ مهينٍ، وله جَوْفٌ، فَتُسْرِعُ إليه الآفاتُ، فَهُوَ: ضعيفٌ في جسده، ضعيفٌ في صبره، ضعيفٌ في علمه، ضعيفٌ في قوته، ضعيفٌ في بنيتِه، وهو أضعفُ مِنْ كثيرٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، كالملائكةِ والجنِّ.

وفيها: أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الإنسانِ أَنْ يَكُونَ حازِمًا عِنْدَ حُضُورِ الشَّهَوَاتِ.

وفي الآية: أَنَّ شَرِيعَتَنَا تُشَابِهُ شَرَائِعَ مَنْ قَبْلَنَا، خُصُوصًا فِي: أُمُورِ التَّوْحِيدِ، وَالْقَوَاعِدِ الْعَامَّةِ لِلدِّينِ، وَكَثِيرٍ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ لَدَيْنَا كَانَتْ مُحَرَّمَةً عَلَى مَنْ قَبْلَنَا أَيْضًا، كَالزَّنا، وَالرِّبَا، وَالظُّلْمِ، وَنِكَاحِ الْمُحَارِمِ، عِدَا فِرْقَاتِ مُعَيَّنَةٍ، فَالْأَصُولُ وَاحِدَةٌ، وَإِنْ وَقَعَ اخْتِلَافٌ فِي بَعْضِ الْفُرُوعِ.

وفيها: ابتلاءُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِعِبَادِهِ بِالشَّهَوَاتِ، وَمَا تَمِيلُ إِلَيْهِ أَنْفُسُهُمْ، وَتَرَعَبُ فِيهِ رَغْبَةٌ شَدِيدَةٌ، وَتَجَمُّحٌ إِلَيْهِ، وَبِهَذَا يَظْهَرُ أَهْلُ الصَّبْرِ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَتَتَفَاوَتُ الْأَجُورُ وَالذَّرَجَاتُ، كَمَا تَتَفَاوَتُ الْأَثَامُ وَالذَّرَكَاتُ.

وفيها: أَنَّ أَهْلَ الْفَسَادِ، وَالشَّهَوَاتِ، يُرِيدُونَ أَنْ يُوَافِقَهُمْ غَيْرُهُمْ فِي فِعْلِهِمْ؛ لِئَلَّا يَسْتَوْحِشُوا؛ وَكَيْ لَا يُبْلَمُوا؛ وَلِيَهْوِيَ الْجَمِيعُ فِي الْهَوَى الْمَحْرَمِ.

وفيها: أَنَّ ذِكْرَ الْهُدَايَةِ بَعْدَ الْبَيَانِ، وَعَطْفُهَا عَلَيْهِ، فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْهُدَايَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الْعِلْمِ، وَأَنَّ الْعِلْمَ وَالْهُدَايَةَ يَقُودَانِ إِلَى التَّوْبَةِ.

وفيها: وَجُوبُ الاسْتِجَابَةِ لِمُرَادِ اللَّهِ، وَمُخَالَفَةُ مُرَادِ أَتْبَاعِ الشَّهَوَاتِ.

وفيها: الْاِعْتِنَاءُ بِمَا يُؤَدِّي إِلَى التَّوْبَةِ، مَعَ إِرَادَةِ التَّوْبَةِ نَفْسِهَا.

وفيها: أَنَّ إِرَادَةَ اللَّهِ مُضَادَّةٌ لِإِرَادَةِ أَتْبَاعِ الشَّهَوَاتِ.

وَلَمَّا أَمَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي صَدْرِ هَذِهِ السُّورَةِ، بِإِيْتَاءِ أَصْحَابِ الْحَقُوقِ الْمَالِيَّةِ حَقُوقَهُمْ مِنَ الْاِيتَامِ، وَالْوَرَثَةِ، وَالزَّوْجَاتِ، تَهَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ أَكْلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ، عَلَى وَجْهِ الْعُمُومِ، وَلَمَّا ذَكَرَ الْمُحَرَّمَاتِ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالْأَبْضَاعِ، ذَكَرَ الْمُحَرَّمَاتِ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالْأَمْوَالِ، وَلَمَّا ذَكَرَ طُغْيَانَ شَهْوَةِ الْجَسَدِ، حَذَّرَ مِنْ طُغْيَانِ شَهْوَةِ الْمَالِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿١٩﴾﴾

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ﴾ استشارَ نفوسهم ببناء الإيذان؛ ليكفوا، ويتورعوا عن أكل أموال بعضهم بعضًا، وهذا يشمل أكله كله، أو بعضه ﴿بِالْبَاطِلِ﴾ بأي طريق محرّم: كالغصب، والسَّرِقَةِ، والقيمار، والرِّبا، وجحد الحق، وشهادة الزور، والحلف الكاذب، ويشمل: أكل مال الغير، وأكل مال النفس بالباطل، وذلك بإنفاقه في المعاصي ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً﴾ أي: لكن إذا كانت تجارة مباحة ﴿عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ صادرة عن رضى الطرفين، فلا حرج عليكم حينئذ، من اكتساب الأموال عن طريقها، وقد قال النبي ﷺ: «إنما البيع عن تراض»^(١)، ومن تمام التراضي: إثبات خيار المجلس للبائع، والمشتري، وقد قال ﷺ: «إذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار، ما لم يتفرقا»^(٢).

ولمّا كان المال عدل الروح - وقد نهي عن إتلافه - جاء النهي عن إزهاق الروح أيضًا، وكثيرًا ما يقع إتلاف النفس؛ لنهب الأموال؛ ولذلك قرَنَ تَبَايَعُ تَعَالَى هذا بهذا، فقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ أي: لا يقتل بعضكم بعضًا، وأنتم أهل دين واحد، فمن قتل أخاه المسلم، فكأنما قتل نفسه، ويدخل في قتل النفس - أيضًا - فعل ما يستحق به القتل، كقتل المؤمن بغير حق، أو الزنا بعد الإحصان، أو الردة، ونحو ذلك، ولا يجوز - أيضًا - للإنسان أن يقتل نفسه؛ ليتخلص من الغم، والشقاء، الذي أصابه؛ لأن شقاء الآخرة أعظم، والألم الذي سيأتي أشد، وقد قال ﷺ: «من قتل نفسه بشيء في الدنيا، عذب به يوم القيامة»^(٣).

وقال ﷺ: «من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم، خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، ومن شرب سُمًا فقتل نفسه فهو يتحسأه في نار جهنم، خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم، خالدًا مخلدًا فيها أبدًا»^(٤).

(١) رواه ابن ماجه (٢١٨٥)، وصححه البوصيري في الزوائد (١٧/٣).

(٢) رواه البخاري (٢١١٢)، ومسلم (١٥٣١).

(٣) رواه البخاري (٦٠٤٧)، ومسلم (١١٠).

(٤) رواه البخاري (٥٧٧٨)، ومسلم (١٠٩).

وفي الرجل الذي قتل نفسه بسكين جاء الحديث القدسي: «بادرني عبدي بنفسه، حرمت عليه الجنة»^(١).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ حيث نهاكم عما يُشقيكم، وحفظ بينكم أموالكم، ودماءكم.

وفي الآية من الفوائد:

أن مال المسلم على المسلم حرام، لا يجوز أن يأخذ منه شيئاً، إلا برضاه، والمال: هو كل ما يتمول، من نقد، وطعام، وثياب، ونحوها، وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «لما أنزل الله تبارك وتعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾، فقال المسلمون: إن الله قد نهانا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل، والطعام من أفضل الأموال، فلا يحل لأحد منا أن يأكل عند أحد، فكف الناس عن ذلك، فأنزل الله تبارك وتعالى -بعد ذلك-: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتُمْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [النور: ٦١]»^(٢).

وفيها: أن التجارة من أعظم أبواب الرزق، بل أكثر الرزق عن طريقها، قال قتادة رحمه الله: «التجارة رزق من رزق الله، حلال من حلال الله، لمن طلبها بصدقها، وبرها»^(٣).

والتجارة أعلى رتبة في كسب الأموال، من كسبها عن طريق الهبة، والصدقة، والوصية، ونحوها، وهي أرفق، وأنسب، لذوي المروءات، والتجارة أعلى من الإجارة.

وفي الآية: وجوب التراضي في البيع، ويكون ذلك بكل ما دل عليه، من قول: كبتك، واشتريت، أو فعل: كالمعاطاة، فيعطي البائع السلعة للمشتري، ويناوله الآخر الثمن، والأفضل أن يعقد البيع بالألسنة.

(١) رواه البخاري (٣٤٦٣)، ومسلم (١١٣).

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٢١٩/١٩).

(٣) رواه البيهقي في سننه (٤٣٢/٥)، والطبري في تفسيره (٢٢١/٨)، وسنده صحيح.

وفيها: تحريمُ أخذِ مالِ الغيرِ بغيرِ حقٍّ، بأيِّ طريقةٍ كانَ. وفي قوله: ﴿يَبَيِّنْكُمْ﴾ دليلٌ على تكافُلِ الأُمَّةِ فيما بَيْنَها، وحِفْظِ بعضِها لحقوقِ بعضٍ، وعدمِ استباحةِ بعضِها أموالَ بعضٍ.

وفيها: نهيُ الإنسانِ أنْ يأكلَ مالَ نفسهِ بالباطلِ، كإِنفاقِهِ في المعاصي، فضلاً عن أنْ يأكلَ مالَ غيره.

وفيها: ردُّ على أهلِ الغُلُوِّ مِنَ الصوفيةِ، وغيرِهِم، الذينَ يَمنعونَ اكتسابَ الأموالِ، وتعاطيَ التَّجاراتِ؛ لأنَّها من حُطامِ الدُّنيا - بزعمِهِم -.

وفيها: تحريمُ الغشِّ، والتَّدليسِ، والحَلْفِ الكاذبِ في التَّجارةِ؛ لأنَّها لا تكونُ - حينئذٍ - عن تراضٍ.

وفيها: أنْ إباحتِ التَّجارةُ من محاسنِ الشَّرِيعَةِ؛ لشِدَّةِ حاجَةِ النَّاسِ إليها، وهذا من رحمةِ الله ربِّ العالمينَ.

وفيها: أنْ أرباحَ التَّجارةِ المشروعةِ مُباحةٌ، مَهْمَا بَلَغَتْ.

وفيها: أنَّه لا يجوزُ أخذُ أموالِ النَّاسِ دونَ مقابلٍ، من سِلعةٍ، أو مَنفَعَةٍ، اللهمَّ إلا ما كانَ من بابِ الهبةِ، والصَّدقةِ، والإرثِ، ونحوِهِ، فَمَنْ أُوهمَ النَّاسَ في مُعاملةِ أَنهم يستفيدونَ، وأخذَ أموالهم على ذلكَ، ولم يكنْ هُهمُ في الحقيقةِ فائدةً تُذكرُ: فإنَّ ذلكَ المَالُ عَلَيْهِ حرامٌ.

وفيها: أنْ أَكلَ المَالِ بالباطلِ يُنافي الإيمانَ.

وفيها: تحريمُ استنزالِ أموالِ النَّاسِ، وأخذِ ما في أيديهِم بالخداعِ.

وفيها: أنَّ التَّجارةَ بابٌ عظيمٌ لكسبِ المَالِ، ولكنْ لا يقتصرُ الكسبُ عَلَيْها، فيجوزُ الحصولُ على المَالِ، من كُلِّ مُعاملةٍ مباحةٍ، كأنْ يُوجَّرَ نفسه، وأنْ يَقترَضَ، وكذلك بالإرثِ، ونحوِهِ.

وفيها: تحريمُ الاعتداءِ على أرواحِ الآخَرينَ، والاعتداءِ على النَّفسِ بالانْتِحارِ.

وفيها: أنَّ جِنَايَةَ الإنسانِ على أخيه المسلمِ، هي جِنَايَةٌ على نفسهِ في الحقيقةِ.

وفيها: أنه لا يجوز قتل النفس؛ لإراحتها من بلاء الدنيا، وإنما يجب الصبر، والاحتساب، وانتظار الفرج.

وفيها: بطلان ما يُسميه الكفار بـ«القتل الرحيم»، وقتل أصحاب العاهات والبلاء، ولو طلب ذلك المبتلى.

وفيها: أن المؤمن يعرف قيمة نفسه، ويُقدّر قدر نعمة الحياة.

وفيها: وجوب التعاون بين المسلمين في حفظ النفوس، والأموال.

وفي الآية: تقديم ذكر حرمة الأموال على حرمة النفوس؛ لأن الاعتداء على الأموال، كثيرًا ما يكون سببًا لهلاك النفوس. وأيضًا: قدمه؛ لتساهل كثير من الناس، في أكل أموال بعضهم بعضًا، أكثر من تساهلهم في دماء بعضهم البعض.

وفيها: أن التراضي في المعاوضات المحرمة لا يكفي؛ ولهذا قال سبحانه وتعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ يَحْكَمَةً﴾، فإذا تراضى طرفان على الربا، أو الميسر، أو الغرر والجهالة - مثلًا -: فإن تلك المعاملة لا تحل، والمعتبر: هو رضى الله تبارك وتعالى.

وفيها: عدم جواز تعريض النفس لخطر الموت، كركوب البحر، وهو هائج، وتعاطي ما يقتل من السموم، كالمخدرات، والألعاب الخطيرة، والتحديات المميتة، وغيرها، ودخول بلاد الحرب، دون مصلحة راجحة، هذا بخلاف تعريضها للقتل في سبيل الله، فإنه مشروع مأمور به.

وفيها: نهى المسلم عن إتلافه ماله نفسه بالإسراف، والتبذير، والميسر، وتضييعه سفهاً، ونحو ذلك.

وفيها: تخفيف الله على هذه الأمة، بعدم قتلهم أنفسهم في التوبة، كما كان الأمر في بني إسرائيل، الذين قيل لهم: ﴿فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤].

ولمّا حرم سبحانه وتعالى أكل المال بالباطل، وقتل النفس المعصومة، ذكر عز وجل عقوبة فاعل ذلك في الآخرة، فقال سبحانه وتعالى:

﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ (٣٠).

﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ﴾ أي: أكل الأموال بالباطل، وقتل النفس، وقيل: كل ما سبق ذكره من المحرمات ﴿ عُدْوَانًا ﴾ على الغير، عالمًا بالتحريم، عامدًا، غير مُحْطِيٍّ، ﴿ وَظُلْمًا ﴾ لنفسه، بفعل ما حرم الله عليه ﴿ فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ ﴾ ندخله، ونُذِيقه، والصَّيْلِيُّ: هو الشَّوَاءُ، والإحراق، وهذا تهديدٌ شديدٌ، ووعيدٌ أكيدٌ.

﴿ نَارًا ﴾ والتَّنْكِيرُ - هنا -؛ لتفخيم شأن النار، وتعظيم عذابها ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ ﴾ التَّعْذِيبُ بالنَّارِ ﴿ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ سهلاً هيناً.

وفي الآية من الفوائد:

أن كل ظالم للغير هو: ظالم لنفسه.

وفيها: شدة تحريم الاعتداء على الآخرين.

وفيها: أن عقوبة فاعل الذنب عمدًا، عالمًا بالتحريم، أعظم من فعله سفهًا، وجهلاً.

وفيها: خطورة الجمع بين الظلم، والعدوان، وقد يقع أحدهما دون الآخر، كقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ فَأَعِدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعَدَّى عَلَيْكُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٤]، فهذا العدوان صحيح؛ لأنه وقع بغير ظلم، وقد يظلم، ولا يعتدي على غيره، كمن يعصي، فيظلم نفسه، والشئ قد يكون محرماً أصلاً، فيكون فعله ظلمًا، وقد يكون مباحاً أصلاً، فتكون مجاوزة الحد فيه عدواناً.

وفيها: أن من قضى الله عليه بالعذاب، لم يمنع عنه مانع، ولم يدفعه عنه دافع.

وفيها: عدم الاغترار بحلم الله على العصاة في الدنيا، فإنه قد يدخر لهم العقوبة في الآخرة.

وفيها: تمام سلطان الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى على عباده، وتحكمه فيهم.

وفيها: أن التعذيب: إحراقاً، وسجناً، وتبديلاً للجلود، وإنصاجاً، وسلطاً في السلاسل،

وتقييداً بالأغلال، وسحباً على الوجه، وضرباً بمقامع الحديد، وإذاقةً للبرد، والزّمهرير الشديد، وتضخيماً للأجساد، وإلقاءً في أماكن الضيق، وتسليطاً للبكاء، والصّراخ، والعيول، وباللّفح باللسنة اللهب، ووصولها إلى القلب، وتقطيع الأمعاء، وتسويد الوجوه - كل ذلك وغيره - : سيرٌ هينٌ على الله.

ولمّا ذكرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فيما تقدّم من السّورة، في آياتها الثلاثين السابقة - طائفةً من الكبائر: كأكل مال اليتيم، وارتكاب الفاحشة، والجور في الميراث، ونكاح المحارم، وأكل مال الغير، وقتل النفس، وذكر ما أعدّ لفاعل ذلك من العذاب: رَغَبٌ عَزِيزٌ بَعْدَ ذَلِكَ فِي اجْتِنَابِ الكبائر، وبشّر مَنْ يَتَبَاعَدُ عَنْهَا، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿ إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ (٣١)

﴿ إِن تَجْتَنِبُوا ﴾ تَرَكُوا، وَتَدَعُوا جَانِبًا ﴿ كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ ﴾ عِظَائِمَ الذُّنُوبِ، الَّتِي نُهَيْتُمْ عَنْهَا، وَقَدْ جَاءَتْ نُصُوصٌ كَثِيرَةٌ فِي تَعْدَادِ الْكَبَائِرِ، وَمِمَّا وَرَدَ فِيهَا:

الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَالسُّحْرُ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ، وَاسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدِينَ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، وَشُرْبُ الْخَمْرِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ، وَقِتَالُ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِغَيْرِ عُدْرٍ، وَالْيَأْسُ وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَقَتْلُ الْوَلَدِ، وَالْإِضْرَارُ بِالْوَصِيَّةِ، وَالزُّنَا بِحَلِيلَةِ الْجَارِ، وَنِكَاحُ الْمُحَارِمِ، وَالزُّنَا عُمُومًا، وَفَاحِشَةُ اللَّوَاطِ، وَإِتْيَانُ الْبِهَائِمِ، وَالتَّسَبُّبُ فِي سِتْمِ الْوَالِدِينَ، وَالسَّرِقَةُ، وَالنُّهْبَةُ، وَمُفَارَقَةُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَمَنْعُ فَضْلِ الْمَاءِ، وَالكَلَّاءُ، وَسَبُّ الصَّحَابَةِ، وَالْإِفْطَارُ فِي رَمَضَانَ بِلا عُدْرٍ، وَالتَّطْفِيفُ فِي الْمِكْيَالِ، وَالْمِيزَانِ، وَالْكَذْبُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمْدًا، وَمَنْعُ الزَّكَاةِ، وَأَكْلُ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ وَالْمَيْتَةِ بِلا ضَرُورَةٍ.

والكبيرة: كُلُّ ذَنْبٍ وَرَدَ فِيهِ حَدٌّ، أَوْ وَعِيدٌ بِالنَّارِ، أَوْ حِرْمَانُ الْجَنَّةِ، أَوْ لَعْنَةٌ، أَوْ غَضَبٌ، أَوْ أَنَّ صَاحِبَهُ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِ، أَوْ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفًا، وَلَا عَدْلًا، أَوْ نُفْيَ الْإِيْمَانِ

عَنْهُ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ. وَيَدْخُلُ فِيهَا: مَا فَعَلَهُ صَاحِبُهُ مِنَ الْمَعْصِيَةِ؛ اجْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ، وَاسْتَهْتَارًا، وَاسْتِهَانَةً، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: «كُلُّ ذَنْبٍ نَسَبَهُ اللَّهُ إِلَى النَّارِ فَهُوَ مِنَ الْكِبَائِرِ»^(١).
وَمِنَ الْكِبَائِرِ مَا يَكُونُ مِنْ بَابِ الْفِعْلِ، كَالزَّانَا، وَمِنْهُ مَا يَكُونُ مِنْ بَابِ التَّرْكِ، كَتَرْكِ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ.

وَقَوْلُهُ سُبْحَانَكَ يَا رَبِّي: ﴿تُكْفِرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ نَغْفِرُ لَكُمْ الصَّغَائِرَ، وَنَمَحُّهَا، فَلَا تُؤَاخِذُكُمْ بِهَا ﴿وَنُدْخِلُكُمْ﴾ فِي الْآخِرَةِ ﴿مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ مَوْضِعًا، وَمَنْزِلًا حَسَنًا، وَهُوَ دَارُ الْكِرَامَةِ.

وفي الآية من الفوائد:

بشارة من الله تبارك وتعالى لمن ترك الكبائر.

وفيها: أَنَّ الصَّغَائِرَ تُكْفَرُ بِاجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ، وَفِعْلِ الْمَأْمُورَاتِ، وَأَمَّا الْكِبَائِرُ: فَلَا تُكْفَرُ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ.

وفيها: تَقْسِيمُ الذُّنُوبِ إِلَى: صَغَائِرَ، كَالنَّظَرَةِ الْمُحَرَّمَةِ، وَكِبَائِرَ، كَالزَّانَا، وَلَكِنَّ الْإِصْرَارَ عَلَى الصَّغِيرَةِ قَدْ يُصَيِّرُهَا كَبِيرَةً، وَكَذَلِكَ فِعْلُ الصَّغِيرَةِ عَنْ اسْتِهَانَةٍ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَنَهْيِهِ، قَدْ يَجْعَلُهَا كَبِيرَةً، وَمَعْنَى هَذَا: التَّفْرِيقُ بَيْنَ مَنْ يَفْعَلُ الْمَعْصِيَةَ، وَهُوَ نَادِمٌ مُتَأَلِّمٌ، وَقَدْ ارْتَكَبَهَا لِعَارِضٍ، مِنْ اسْتِشَاظَةِ غَضَبٍ، أَوْ ثَوْرَةٍ شَهْوَةٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَبَيْنَ مَنْ يَفْعَلُهَا مُتَهَاوِنًا، بِإِلا مُبَالَغَةٍ، مَعَ ضَعْفِ الدَّاعِي لِذَلِكَ، وَتَكَرُّرِ الْوُقُوعِ فِيهَا، وَعَدَمِ التَّحَرُّجِ.

وفيها: أَنَّ الْكِبَائِرَ كَثِيرَةٌ مُتَعَدِّدَةٌ، وَقَدْ قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: الْكِبَائِرُ سَبْعٌ؟ فَقَالَ: «هِيَ إِلَى السَّبْعِينَ أَقْرَبُ»^(٢).

وفيها: أَنَّ شَأْنَ الْكِبَائِرِ عَظِيمٌ عِنْدَ اللَّهِ، وَأَنَّ الْوَعِيدَ عَلَيْهَا شَدِيدٌ، حَتَّى إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَبَأَ شَفَاعَتَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ إِشْفَاقًا عَلَى أَصْحَابِ الْكِبَائِرِ، فَقَالَ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»^(٣).

(١) تفسير الطبري (٢٤٧/٨)، ويُنظر: تفسير ابن كثير (٢٨٤-٢٨٦)، فتح الباري (١٢/١٨٤).

(٢) رواه معمر في جامعه (١٠/٤٦٠)، ومن طريقه رواه البيهقي في الشعب (١/٤٦٣)، وسنده صحيح.

(٣) رواه أبو داود (٤٧٣٩)، والترمذي (٢٤٣٥)، وصححه، وصححه ابن كثير في تفسيره (٢/٢٨٤).

وفيها: بيانُ سعةِ فضلِ اللهِ سبحانه وتعالى، بتكفيرِ سيئاتِ الذينَ يَجْتَنِبُونَ الكبائرَ، ولو عامَلَهُم بالعدلِ، لعاقبَهُم على الكبائرِ، والصَّغائرِ.

وفيها: أنَّ الكريمَ مِنْ كُلِّ شيءٍ بحسبِهِ، فكما يُقال: رجلٌ كريمٌ، ونسبٌ كريمٌ، ومالٌ كريمٌ، فكذلك يُقال: المُدْخَلُ الكريمُ، والمقصودُ به في الآية: الجنةُ.

وفيها: أنَّ فاعِلَ الكبائرِ يُؤَاخِذُ بالصَّغائرِ، والكبائرِ، ما لم تُدرِكْهُ المشيئةُ.

وفيها: أنَّ مِنْ شرطِ تكفيرِ الصَّغائرِ: الإتيانَ بالمأموراتِ التي تَرَكُهَا كبيرةً، وكذلك فإنَّ فعلَ الواجباتِ الكبارِ سببٌ في تكفيرِ الصَّغائرِ، وقد قال النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصلواتُ الخَمْسُ، والجمعةُ إلى الجمعةِ، ورمضانُ إلى رمضانَ: مُكْفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ، إِذَا اجْتَنِبْتَ الكبائرُ»^(١).

وفيها: أنَّ المسلمِينَ كُلَّهُم في الجنةِ، وأنَّ مُرْتَكِبَ الكبيرةِ يَدْخُلُ الجنةَ - وإنَّ أصابَهُ قَبْلَ ذلك ما أصابَهُ - وهذا معنى حديث: «شفاعتي لأهلِ الكبائرِ مِنْ أُمَّتي»؛ فَإِنَّهُ لَا يَزَالُ يَشْفَعُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ، وَيَدْخُلُوا الْجَنَّةَ.

وفيها: أنَّ تَرَكَ الكبائرِ سببٌ عظيمٌ لتكفيرِ الصَّغائرِ، وهنالك أسبابٌ أُخْرَى: كَفَعَلَ الحَسَنَاتِ عُمومًا، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِفَاتِ﴾ [هود: ١١٤]، وكذلك المصائبُ يُكْفِرُ اللهُ بِهَا، وكذلك التَّوْبَةُ، وأحوالُ القِيَامَةِ، ودعاءُ المؤمنِينَ لبعضِهِمْ. وَمِنْ رَحْمَةِ اللهِ: أَنَّهُ جَعَلَ لِلْعَبِيدِ مُكْفِّرَاتٍ، لَيْسَتْ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، كَسَكَرَاتِ الْمَوْتِ، وَضَغْطَةِ الْقَبْرِ.

وفيها: أَنَّهُ لَا بُدَّ لِتَكْفِيرِ الكبائرِ مِنَ التَّوْبَةِ، وَتُكْفَرُ - أَيْضًا - بِتَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ، وَتَرَكَ الشَّرْكِ كُلِّهِ؛ لِلْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «مَنْ لَقِيَ بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً، لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَقِيَتْهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً»^(٢). فشرطُ هذا: تَرَكَ الشَّرْكِ بِكُلِّ أَنْوَاعِهِ: الْأَكْبَرِ، وَالْأَصْغَرِ، وَالْحَفِيِّ، وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ: أَنَّ الصَّغَائِرَ إِذَا كَانَتْ تُكْفَرُ بِاجْتِنَابِ الكبائرِ، فَإِنَّ الكبائرَ تُكْفَرُ بِاجْتِنَابِ الشَّرْكِ، وَمَحْوِ التَّوْحِيدِ الْمُحَقَّقِ لِلْكَبَائِرِ، أَعْظَمُ مِنْ مَحْوِ اجْتِنَابِ الكبائرِ لِلصَّغَائِرِ^(٣).

(١) رواه مسلم (٢٣٣).

(٢) رواه مسلم (٢٦٨٧).

(٣) إعلام الموقعين (١/١٧٣).

وفيها: تعظيم شأن الكبائر، وعدم جواز الاستهانة بها. والذنوب تتفاوت، فيكون الذنب أكبر بالنسبة لما هو دونه، وأيضاً: فإن الذنوب تتفاوت بتفاوت الأشخاص، والأحوال، فقد يكون الذنب الواحد في حق شخص كبيرة، وفي حق آخر صغيرة، بحسب حال هذا وهذا، من الإصرار، والاستهانة، واللامبالاة، والجرأة، والاستخفاف، أو الوقوع فيه مع الخوف، وشدة الشهوة، والغضب، ونحو ذلك، وأن الكبائر نفسها تتفاوت، فمنها: ما هو أكبر الكبائر، ومنها: ما هو قريب من الصغائر، وأنه ينبغي للعبد النظر في حق الأمر الناهي، وهو الله عز وجل، قبل النظر في درجة المعصية، ورؤيتها، وقد قال تبارك وتعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]، وقال بعض السلف: «لا تنظر إلى صغر المعصية، ولكن انظر: من عصيت»^(١).

ولمَّا مَهَى تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْ التَّعَدِّي عَلَى نفوس الآخرين، وأمواهم، أتبع ذلك بالنهي عن تمني ما للغير من الفضل، والنعمة؛ لأنه سبب للتحاسد المؤذي إلى العدوان. ولمَّا ذَكَرَ الاعتداء بالجوارح، أتبعه بالنهي عن الاعتداء بالقلب؛ لأنه أصل اعتداء الجوارح، ومُنشؤه، فقال سبحانه وتعالى:

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ (٣٣).

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا﴾ التمني: تعلق النفس بحصول أمر مطلوب في المستقبل، واشتياؤه النفس الحصول على ما يعسر الوصول إليه ﴿مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ من النعم الدينية، والدنيوية، التي خصَّ الله بها بعضكم، ورفعها بها على البعض الآخر: كالجاه، والمال، والعلم، قال ابن عباس في الآية: «لا يتمنى الرجل، فيقول: ليت أن لي مال فلان، وأهله، فنهى الله عن ذلك، ولكن ليسأل الله من فضله»^(٢).

(١) رواه الخطيب في تاريخه (٤/ ٤٥١) عن بلال بن سعد.

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٨/ ٢٦١).

﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ في الفضل، والنُّعمة، والأجر ﴿مِمَّا اكْتَسَبُوا﴾ أصابوا، وأحرزوا، وعملوا من الخيرات، كالجهاد، والجمعة، والجماعة، والتفقه على النساء، والجهد، والتعب في طلب الرزق ﴿وَاللِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ من الأعمال: من حفظ فروعهن، وطاعة أزواجهن، وحمل ورضاع أولادهن، فينبغي أن يرضى كل جنس بما قسم الله له، ولا يتعدى أحدهما على الآخر فيما اختص به، ﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ وإحسانه، وإنعامه، وخزائنه، التي لا تنفد، وأسأله الإعانة، والقوة، على ما أناط بكم من الأعمال ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ فيعلم من يستحق، وماذا يستحق، وكم يستحق، ففاوت بينهم في النعم، والدرجات، بحسب علمه سبحانه وتعالى بما يصلحهم.

سَبَبُ التَّرْوِيلِ:

عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَغْزُو الرِّجَالُ، وَلَا نَغْزُو، وَلَنَا نَصْفُ المِيرَاثِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾»^(١).

وَفِي الآيَةِ مِنَ الفَوَائِدِ:

أن عدم الرضا بالقضاء، وقسمة الله في خلقه، يؤدي إلى بغي بعض الناس على بعض، وظلمهم لهم، وعدوانهم عليهم، وكذلك يؤدي إلى الفساد، بتشبه الرجال بالنساء، والنساء بالرجال، وإنفاق الأموال؛ لتغيير خلق الله في عمليات جراحية للتجميل، أو تغيير الجنس بزعمهم، ونحو ذلك.

وفي هذه الآية: علاج لفساد عظيم حلَّ بالعالم، ومعالجة نفسية للساخطين، والمُحِبِّين، والمتأزمين نفسياً؛ بسبب عدم التسليم، والقناعة، والرضا بما قسم الله بين عباده: في الخلق، والجنس، والرزق، وغير ذلك.

وفي الآية: عزاء لكل من فاتته ميزة دينية، أو دنيوية، كالمرأة التي تتحسر على عدم تكليفها بالجهاد، وعلى إعطائها نصف ما يأخذه الرجال من الميراث، ونحو ذلك.

وفي الآية: أن الله سبحانه وتعالى شرع لكل من الجنسين عبادات لا ثقة به، وساوى بينهم في

(١) رواه الترمذي (٣٠٢٢)، وأحمد (٢٦٧٣٦)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي.

عبادات كثيرة، ومن الأعمال ما هو منوط بالرجال، ولهم أجر القيام به، ولا يجوز للنساء توليه، ولا يؤجرن عليه، بل تأثم المرأة إذا قامت به، كاخلافة، والقضاء، والولاية في النكاح، وخطبة الجمعة، ونحو ذلك.

وهناك أعمال هي في الأصل للرجال، لكن يجوز للنساء القيام بها، مع بقاء أجر الرجل فيها أعلى، كالغزو، والجهاد عند الحاجة، وصلاة الجماعة في المساجد.

ومن الأعمال ما هو مختص بالنساء، وتؤجر عليه المرأة؛ لاختصاصها به قدرًا، وشرعًا، كالحمل، والرضاع، والحضانة، والحجاب، والقرار في البيت، وطاعة الزوج، واستئذانه للخروج، والإحداذ عليه، ونحو ذلك.

وفيها: أنه لا يحرم أن يتمنى الإنسان نعمة، مثل التي عند غيره، وإنما الذي يحرم أن يحسده عليها.

وفي الآية: نهى المرأة أن تتمنى أن تكون رجلاً، ولو لأجل الجهاد في سبيل الله.

وفي الآية: النهي عن تمنى ما لا يمكن قدرًا، أو شرعًا، وأن ذلك من إشغال النفس بما لا يفيد، وإضاعة الوقت في غير طائل، والتألم بالتحسر والتأسف، على فوات شيء محال حصوله.

وفيها: أن ما يليق بالإنسان من الفضائل الدينية، والدينية، يجوز له أن يتمنى أن يكون له مثل ما حصل لغيره منه، دون أن يتمنى زوال النعمة عن صاحبها.

وفيها: سؤال الكريم الوهاب من فضله، وهذا يشمل خيرَي الدنيا، والآخرة.

وفيها: الحكمة البالغة لرب العالمين، في إعطاء كل واحد ما يصلح له، بحيث لو أعطي غير ذلك لفسد.

وفيها: تحريم الحسد، سواء يتمنى زوال النعمة عن المحسود، وانتقالها إليه، أو يتمنى زوال النعمة عنه، ولو لم تنتقل إليه.

وفيها: أن تمنى مثل ما للغير، مع بقاء نعمته عليه: إن كان في دين، وطاعة، فهو مستحب، وإن كان في دنيا مباحة، فهو جائز. وأن من تمنى شيئًا من الدنيا لعمل الآخرة، أعلى درجة

مَنْ يَتَمَنَّى شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا لِأَجْلِ الاسْتِمْتَاعِ بِهِ، دُونَ أَنْ يَنْوِيَ الاسْتِعَانَةَ بِهِ عَلَى الطَّاعَةِ، أَوْ أَنْ يَكُونَ وَسِيلَةً إِلَيْهَا.

وفيها: أَنْ تَحْصِيلَ الْفَضَائِلِ يَحْتَاجُ إِلَى جُهْدٍ، وَعَمَلٍ، مَعَ الاسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ، وَدَعَائِهِ.

وفيها: تَوْجِيهٌ أَنْظَارِ الْعِبَادِ إِلَى مَا يُمَكِّنُ كَسْبَهُ، وَتَحْصِيلَهُ، وَيَجُوزُ الْوَصُولُ إِلَيْهِ، دُونَ مَا لَا يُمَكِّنُ، وَمَا لَا يَجُوزُ.

وفيها: أَنَّ الْحَاسِدَ مُعَارِضٌ لِعِلْمِ اللَّهِ بِمَا يَصْلُحُ لِحَلْقِهِ، وَحِكْمَتِهِ فِي قِسْمَةِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا فِيهِمْ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَلَّفَ الْجِنْسَيْنِ مِنَ الذُّكُورِ، وَالْإِنَاثِ، أَعْمَالًا وَوِظَائِفَ خَاصَّةً بِكُلِّ مِنْهُمَا، وَأَنَّ الْحَيَاةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا بِقِيَامِهِمْ جَمِيعًا بِمَا كُتِّفُوا بِهِ، وَتَكْمِيلِ كُلِّ جِنْسٍ لِلآخَرِ، وَعَدَمِ التَّدَاخُلِ، وَالِاشْتِرَاكِ، فِي الْخِصَائِصِ.

وفي الآية: سُدُّ لِدْرِيْعَةِ الْاِعْتِدَاءِ عَلَى الْآخَرِينَ، وَذَلِكَ بِتَحْرِيمِ الْحَسَدِ.

وفيها: عِنَايَةُ الشَّرِيعَةِ بِأَعْمَالِ الْقُلُوبِ؛ لِأَنَّهَا أَسَاسُ صِلَاحِ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ.

وفيها: أَنَّ مِمَّا يُعِينُ عَلَى عِلَاجِ الْحَسَدِ، وَإِذْهَابِهِ مِنَ النَّفْسِ: الدُّعَاءُ، وَسُؤَالُ اللَّهِ مِنْ فَضْلِهِ. ثُمَّ أَكَّدَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى أَحَقِّيَّةِ الْقَرَابَةِ فِي الْإِرْثِ مِنْ أَقَارِبِهِمْ، وَأَنَّ مَنْ جَرَى التَّحَالُفُ، وَالتَّعَاقُدُ، مَعَهُ عَلَى الْإِرْثِ - كَمَا حَصَلَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ - يُعْطَى نَصِيْبَهُ، بِمَوْجِبِ هَذَا الْحِلْفِ، قَبْلَ نَسْخِ هَذَا الْحُكْمِ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ۚ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَأَتَوَهُمُ نَصِيْبُهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٢﴾ ۝ ﴾.

﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ ۝ ﴾ أي: ورثته، وعصبته، وأولياء، يرثون ﴿ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ۝ ﴾ من التركة، والأموال ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ ۝ ﴾ تحالفتم معهم بالأيان المؤكدة، وعقدتم معهم الحلف، والنصرة ﴿ فَأَتَوَهُمُ نَصِيْبُهُمْ ۝ ﴾ وحظهم، وقسمتهم.

وكانوا في الجاهلية يُعطون الحليف السدس من مال حليفه، فأقر الإسلام ذلك في أول الأمر، ثم نسخه سبحانه وتعالى بقوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥]. وقيل: ﴿فَتَأْتُوهُمْ نَصِيْبُهُمْ﴾ أي: من النصرة، والنصيحة، وحسن العشرة ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ من أعمالكم، وتحالفاتكم، وتعاقباتكم، وقسمتكم، وإعطائكم ﴿شَهِيدًا﴾ مطلقًا، وعالمًا، ورقيبًا، ومهيمنًا.

سبب النزول:

روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ﴾ قال: «ورثة» ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ﴾ قال: «كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجري الأنصاري، دون ذوي رحمه؛ للأخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم، فلما نزلت: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ﴾ نسخت، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ فَتَأْتُوهُمْ نَصِيْبُهُمْ﴾ من النصير، والرفاذة، والنصيحة، وقد ذهب الميراث، ويوصي له»^(١).

وعنه -أيضا- قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ فَتَأْتُوهُمْ نَصِيْبُهُمْ﴾: كان الرجل قبل الإسلام، يُعاقِد الرجل، يقول: ترثني، وأرثك، وكان الأحياء يتحالفون، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ حَلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ عَقْدٍ أَدْرَكَهُ الْإِسْلَامُ، فَلَا يَزِيدُهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَا عَقْدَ وَلَا حَلْفَ فِي الْإِسْلَامِ». فنسختها هذه الآية: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^(٢).

وفي رواية: «كَانَ الرَّجُلُ يُحَالِفُ الرَّجُلَ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا نَسَبٌ، فَيَرِثُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَنَسَخَ ذَلِكَ الْآئِفَالُ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾»^(٣).

(١) رواه البخاري (٤٥٨٠).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٩٣٧/٣)، وروى مسلم (٢٥٣٠) عن جبير بن مطعم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا حَلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَيُّ حَلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً». وروى أحمد (٦٩١٧) عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح يقول: «كُلُّ حَلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَا حَلْفَ فِي الْإِسْلَامِ» وصححه محققو المسند.

(٣) رواه أبو داود (٢٩٢١)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

وفي الآية من الفوائد:

أن أقارب الميت أولى بآرثه، وأنه لا يجوز تورث الحليف، ولا الولد بالتبني، ونحو ذلك، وإنما يجوز أن يوصى لهم، فيأخذوا بالوصية من الثلث فأقل، ولا يأخذوا شيئاً بالإرث. وفيها: تأكيد حق القرابة في مال قريبهم.

وفيها: إثبات الإرث بالنسب في قوله: ﴿وَمِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾، وبالسبب في قوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾، وهذا قبل النسخ.

وفيها: أن الأقرب مقدم على الأبعد.

وفيها: إيجاب الشريعة للوفاء بالعهود، والمواثيق.

وفيها: أن الإسلام أغنى بمحاسن الناس عن فائدة التحالف.

وفيها: أن الموالى هم: جميع الورثة من الأصول، والفروع، والحواشي، والأزواج، وإذا كان القرابة يرثون بالنسب، والتعصيب، فإن الأزواج يرث بعضهم بعضاً بعقد النكاح.

وفيها: إقرار الإسلام لحسنات الجاهلية.

وفيها: معالجة الشريعة للأوضاع التي كانت سائدة قبل نزولها.

وفيها: تفاوت الأقارب في الدرجات، وتفاوتهم - بالتالي - في أنصبتهم، واستحقاقاتهم، وهذا من محاسن الشريعة في مراعاة الأقرب فالأقرب.

وفيها: أن علاقة النصرة والنصيحة والمصافاة في العشرة بين المسلمين باقية، مع إلغاء التحالف ذي التوارث.

وفيها: أن عقد الأخوة بين المسلمين عظيم، ولكنه لا ينافي علاقة الأرحام، ولا يضرها.

وفي الآية: اطلاع الله تعالى الكامل على خلقه، وأنه رقيب عليهم في تصرفاتهم المالية، وفي هذا موعظة لهم: أن لا يجوروا في عطائهم، فلا يجرموا وارثاً، أو ينقصوا من نصيبه.

وفيها: نسخ الميراث بالتحالف، وكان من الإرث بالسبب.

وفيها: أن الله لا يغيبُ عنه شيءٌ، وأنه شهيدٌ على الخلقِ يومَ القيامةِ بكلِّ ما عملوه، وسينبئهم بما عملوا يومَ القيامةِ.

وفيها: فضلُ اليدِ اليمنى، وأنَّ التعاقدَ كان يتمُّ بأنَّ يضعَ كلُّ واحدٍ من المتعاقدين يمينه في يمين الآخر.

وفيها: إعطاءُ ما يترتَّبُ على العقودِ مِنَ الاستحقاقاتِ، وتسليمه كاملاً لأصحابه.

وفيها: وجوبُ مطابقةِ العقودِ للشريعةِ، وأنَّ كلَّ عقدٍ مخالفٍ للشريعةِ فهو لاغٍ، وباطلٌ، ولا يجوزُ العملُ بموجبه.

وفيها: تقديمُ الوالدينِ على بقيةِ الأقاربِ.

وفيها: أنَّ حلفَ الإسلامِ أقوى من أخلافِ الجاهليةِ، وقد كانوا يقولون فيها: دمي دمك، وثأري ثأرك، وحربي حربك، وسلمي سلمك، وترثني وأرثك؛ فيكون للحليفِ السُّدُسُ.

وفيها: أنَّ المؤاخاةَ بينَ المسلمينَ - كما حدَّثَ بينَ المهاجرينَ والأنصارِ - هي أرقى، وأعظمُ، من أخلافِ الجاهليةِ، ومؤاخاةُ المسلمينَ لبعضهم ثابتةٌ، وتحالفاتُ أهلِ الجاهليةِ تتغيرُ.

وفيها: أنَّ الاجتماعَ يحصلُ به من الحسناتِ، ما لا يحصلُ بالانفرادِ.

وفيها: أنَّ منزلةَ المالِ عَظيمةٌ في النَّفسِ، حتَّى صارَ إعطاؤه دليلاً على قُوَّةِ العَلاقةِ.

وفيها: أنَّ المُخالفةَ، والمُناصرةَ، والمُعَاونةَ، مقيِّدةٌ برِضا الله، وعدمِ مُخالفةِ شريعتهِ.

وفيها: المُخالصةُ في المُخالطةِ، وتنقيةُ العَلاقاتِ بينَ المسلمينَ.

ولمَّا نهيَ بَلالَةَ وَتَعَالَكَ عن تَمَنِّي الرِّجالِ، والنِّساءِ، ما فَضَّلَ اللهُ به بعضَهم على بعضٍ، وكان من جُملةِ ذلك: تَفْضِيلُ الرِّجالِ في الميراثِ، ذَكَرَ بَعْدَهُ عَزَّ وَجَلَّ بعضَ التَّعليلِ لذلك. ولَمَّا كانتْ هذِهِ الشُّورَةُ المَدِينِيَّةُ، تُنظِّمُ العَلاقاتِ في المَجتَمعِ الإِسلامِيِّ، وتُبيِّنُ أُسُسَ قِيامِ الأُسرةِ، والعائِلةِ المُسلمةِ، والحقوقِ، والاستحقاقاتِ فيها، وتوزِيعَ الاختصاصاتِ، وتَحديدَ الواجباتِ فيها: قالَ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَأَلْصَقَ لِحَتِّ قَنِينَا حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعَنَّكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾.

المقطع الأول: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾.

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ﴾ أمراء، مُطاعون، فالرَّجُلُ قِيمٌ عَلَى الْمَرْأَةِ، وهو رئيسها، وكبيرها، والحاكمُ عليها، ومؤدِّبها إذا اعوجَّت ﴿عَلَى النِّسَاءِ﴾ أي: سلَّطَ اللهُ الرَّجَالَ عَلَى النِّسَاءِ، تَسْلِطَ الْوَالِي عَلَى الرَّعِيَةِ ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ مِنَ الْأُمُورِ الْوَهْيِيَّةِ، وَالخَلْقِيَّةِ، مِنْ كَمَالِ الْعَقْلِ، وَرِزَانَةِ الرَّأْيِ، وَحُسْنِ التَّدْبِيرِ، وَمَزِيدِ الْقُوَّةِ، وَالْفَضْلِ، وَالزِّيَادَةِ، وَالذَّرَجَةِ ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ وَهَذَا مِنَ الْأُمُورِ الْكَسْبِيَّةِ، أَي: إِنَّ مِنْ أَسْبَابِ الْقَوَامَةِ، وَالتَّسْلِيطِ: إِنْفَاقَ الرَّجَالِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ عَلَى النِّسَاءِ، وَذَلِكَ بِمَا يُعْطِيهَا مِنَ الْمَهْرِ، وَالتَّنْفِقَةِ، وَالمُؤُونَةِ، وَمَا يُوفِّرُهُ لَهَا مِنَ الْكُسُوفَةِ، وَالمَسْكَنِ، وَسَدِّ الْحَاجَةِ؛ وَلِذَلِكَ كَانَ قَوَّامًا بِالمَصَالِحِ، وَالتَّدْبِيرِ، وَالتَّادِيبِ.

وفي الآية من الفوائد:

أن تفضيل جنس الرجال على جنس النساء، لا يعني تفضيل جميع أفراد الرجال على جميع أفراد النساء، وأن كمال الرجال على النساء، ليس معناه: أن كل رجل أفضل من كل امرأة عند الله بميزان التقوى، والمرتبة في الجنة، وإنما المقصود: بيان تفوق الرجولة على الأنوثة، وعلوها عليها: من جهة الجنس، والخلق، والقدرة، والطبيعة، وأنه يجب على المرأة أن تسلم بهذا، وترضى بما قسم الله بين عباده فيه، كما يجب على الرجل أن يقوم بمقتضى هذه القوامية، ويؤدِّي حقها.

وفيها: أنه يجب على المرأة أن تكون سامة، مطيعة، مُدْعِنَةً لِأَمْرِ الرَّجُلِ؛ فَتَطِيعَ زَوْجَهَا فِيهَا أَمْرًا بِهٍ مِنَ الْمَعْرُوفِ، وَتُحْسِنَ إِلَيْهِ، وَإِلَى أَهْلِهِ، وَتَحْفَظَ بَيْتَهُ، وَمَالَهُ، وَوَلَدَهُ.

وفيها: فضل الرجولة؛ ولذلك كان الأنبياء من الرجال، والوظائف الكبيرة مختصة بهم، كالخلافه، والإمارة، والقضاء، والتزويج، والخطابة، وقد قال صلى الله عليه وسلم: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ»^(١).

وفيها: أنه لا ولاية للنساء على الرجال.

وفيها: أن التشريف يتبعه التكليف.

وفيها: أن المكلف يعان بما يمكنه من القيام بالتكليف، فلما كلف الله الرجال بالنفقة، جعل حظهم في الميراث أكثر من حظ النساء، ولما كان فقد الرجل - وهو المعيل، والمُنْفَقُ - أعظم في الضرر المادي على الأسرة، كانت دية أعلى من دية المرأة، ولما أناط به الجهاد، وكلفه به جعله أقوى بنية وجسماً من المرأة.

وفيها: أنه ينبغي على الرجل أن يحترم عقله الذي فضله الله به، وقوة نفسه؛ فيرعى المرأة، ولا ينزل في خلافه معها إلى معاندة، ومناكفة، ومناكدة، وأن يتبع سبيل الحكمة، عند اختلافه معها.

وفيها: أن من كمال دين الرجل: اختصاصه بمزيد من العبادات، والطاعات، عن المرأة، كالجمعة، والجهاد، والصلاة، والصيام، في كل الأحوال، وهي لا تُصَلِّي، ولا تصوم، عند حيضها، ولها من الرخص ما ليس له.

وفيها: أنه لكمال عقل الرجل أسند إليه من المهام، والحقوق، ما ليس للمرأة، فجعل بيده النكاح، والطلاق، والرجعة، كما يُضَافُ إليه ولده في الانتساب، لا إلى أمه.

وفيها: أن سيادة الرجل، وحمایته، وكفايته للمرأة، تمكنها من القيام بوظائف الأسرة الفطرية المنوطة بها، كالحمل، والولادة، والتربية، وهي آمنة مكفئة.

وفي الآية: دليل لما ذهب إليه بعض العلماء من فسخ النكاح، إذا عجز الرجل عن الإنفاق على زوجته، وعن القيام بأمرها.

(١) رواه البخاري (٤٤٢٥).

وفيها: أن أحكام الله عزَّجَلَّ الكونية، والشَّرعية، مُعلَّلةٌ بعليِّ صادرة عن حكمته تبارك وتعالى.
وفيها: أنَّ للمُنْفِقِ فضلًا على المُنْفِقِ عليه.

وفيها: أنَّ من رَحمةِ الله بالمرأة، أن سَخَّرَ لها الرجل؛ كي يقوم بأمرها، ويكفيها.
وفيها: أنَّ إنفاقَ المرأة على الأسرة، يُضعِفُ قِوامةَ الرجل، فمن أراد من الرجال كمالَ قِوامته، فلا يَطْلُبُ من زوجته شيئًا من ذلك.

وفيها: أنَّ الجملةَ الاسميَّةَ في قوله تبارك وتعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ تحملُ معنى الأمر، أي: «ليكنَّ الرِّجالُ كذلك».

وفيها: أنَّ صيغةَ المُبالغةِ في قوله: ﴿قَوَّامُونَ﴾ -وهي أبلغُ من (قائمون)- تعني أنَّ على الرجلِ إتمامَ هذا، والعنايةَ به عنايةً زائدةً، وأنَّ عليه أن يأتي بمزيدٍ من الرِّعاية، والكفالة، والنَّفقة، والحماية، وعلى المرأة أن تأتي بمزيدٍ من الطَّاعة، والإذعان، والاستجابة، والخدمة، والانقياد للرجل.

وفيها: أنَّ الإنشاءَ في الجملةِ الاسميَّةِ في قوله تبارك وتعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ﴾، يدلُّ على الثبات، والاستقرار، وأنَّ هذا هو الأصلُ، الذي فطر الله البَشَرَ عليه، ولا تستقيمُ حياتهم إلا به، وأنَّ الإخلالَ بهذه القِوامةِ سببٌ: لشقاءِ المجتمع، وانحرافِ النَّاسِ، وضياعِ المصالح، وشيوعِ الفوضى، ووقوعِ الانحلال.

وفيها: أنَّ من انتكاسِ الفِطرة، وقلبِ الحُكمِ الشرعيِّ: تكليفَ المرأةِ بإعطاءِ المهرِ للرجل، والإنفاقِ عليه، كما يحدثُ في بعضِ المجتمعاتِ البشريَّةِ المتخلِّفة.

وفيها: أنَّ الأفضليَّةَ الوهيبةَ للرجل، لا تعني أنَّه لا يوجدُ من النساءِ كاملاتٌ، فاضلاتٌ، بل وُجدَ منهنَّ -على مرِّ العصورِ- الكاملاتُ، الفاضلاتُ؛ كخديجة بنتِ خُوَيلِد، وفاطمة بنتِ محمد، وعائشة بنتِ الصُّديق، ومريم بنتِ عمران، وآسية بنتِ مُراحم، رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ.

وفيها: أنَّ على الرجلِ أن يكسِبَ من المالِ، ما يُنفِقُ به على أهله، وأن يأخذَ بأسبابِ ذلك.

وفيها: أنَّ الحُكمَ للأعمِّ الأغلبِ، فإذا وُجدتِ امرأةٌ أقوى جَسديًّا من زوجها، أو أعقلُ منه، فإنَّ ذلك لا يخرُمُ القاعدةَ.

وفيها: استئذان المرأة زوجها في خروجها من بيته، أو إدخالها أحداً بيته، وكذلك في التصرف في ماله، ونحوه، مما لا بد فيه من استئذان المسود من السيد.

والآية: أصل في ولاية الرجل على المرأة بجميع أنواعها، كولاية الزوج على زوجته، والأب على بناته، والقاضي ولي من لا ولي لها، ونحو ذلك.

المقطع الثاني: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾.

ولما ذكر الله تبارك وتعالى وظائف الرجال، والمطلوب منهم تجاه النساء، ذكر سبحانه وتعالى المطلوب من المرأة، بعد أن كفاها الرجل، وحماها، وذكر عز وجل أن النساء على قسمين: صالحات، مطيعات، وعاصيات، متمردات، وأثنى على القسم الأول، فقال:

﴿فَالصَّالِحَاتُ﴾ العاملات بالخير، اللاتي يرعين حقوق الله، وحقوق العباد، ويقمن بحقوق الأزواج، ﴿قَانِتَاتٌ﴾ مطيعات لله، ثم لأزواجهن ﴿حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ﴾ للسر الذي بينهن وبين أزواجهن، لا يُطْلَعْنَ أحداً عليه، كأمر الجماع، والاستمتاع، ويحفظن العرض -أيضا- في غياب أزواجهن، كما يحفظن أموالهم، وبيوتهم، ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ أي: بسبب ما أمرهن الله به، وبتوفيق منه، وتسديده، ومعونة لهن، مراعات لما استودعهن الله من الأمانات، وما حفظه لهن من الحقوق، كالمهر، والنفقة.

وفي الآية من الفوائد:

أن المهات المطلوبة من المرأة محدودة، وما يجب عليها أقل مما يجب على الرجال، وهذا من رحمة الله بها، وأنه كلفها ما يناسب حالها، ولم يكلفها ما لا تطيق.

وعن عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ حَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ»^(١).

وفيها: بركة الصلاح العظيمة.

(١) رواه أحمد (١٦٦١)، وحسنه محققو المسند، وله شواهد.

- وفيها: أَنَّ عَلَى الرَّجُلِ ابْتِغَاءَ الصَّالِحَةِ؛ لِتَحْفَظَ بَيْتَهُ، وَسِرَّهُ، وَمَالَهُ.
- وفيها: تَحْرِيمُ إِفْشَاءِ أَسْرَارِ الْإِسْتِمْتَاعِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، وَلَوْ لِأَقْرَبِ النَّاسِ.
- وفيها: أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَتَّخِذَ مِنَ الْوَسَائِلِ مَا تَحْفَظُ بِهِ نَفْسَهَا وَعِرْضَهَا، مِنْ مُلَامَسَةِ أَيْدِي الْعَابِثِينَ، وَنَظَرِ أَبْصَارِ أَهْلِ الشَّهَوَاتِ، وَأَنْ تَمْنَعَهُمْ مِنْ أَنْ يَنَالُوا مِنْهَا.
- وفيها: أَنَّ غِيَابَ الرَّقِيبِ عَنِ الْمَرْأَةِ الصَّالِحَةِ، لَا يَجْعَلُهَا تَنْزِلُقُ فِيهَا حَرَمَ اللَّهِ.
- وفيها: حُرْمَةُ الزَّوْجِ - حَاضِرًا، وَغَائِبًا -.
- وفيها: مُرَاعَاةُ أَمْرِ اللَّهِ، وَأَنَّ الْمَرْأَةَ لَا يُمَكِّنُهَا الْقِيَامُ بِالْوِاجِبَاتِ، وَتَرْكُ الْمَحْرَمَاتِ، إِلَّا بِعَوْنِ مَنْ اللَّهُ، وَتَوْفِيقِ.
- وفيها: حِفْظُ مَالِ الزَّوْجِ مِنَ الضَّيَاعِ، وَتَحْرِيمُ الْأَخْذِ مِنْهُ، إِلَّا بِإِذْنِهِ.
- وفيها: وَفَاءُ الْمَرْأَةِ لَزَوْجِهَا، فَكَمَا أَعْطَاهَا مَهْرَهَا، وَنَفَقَتَهَا، فَإِنَّهَا تَحْفَظُ مَالَهُ، وَتَقُومُ عَلَى بَيْتِهِ.
- وفيها: عَدَمُ الْإِغْتِرَارِ بِالنَّفْسِ، وَالِاسْتِعَانَةُ بِحِفْظِ اللَّهِ، عَلَى حِفْظِ حُدُودِهِ.
- وفيها: أَنَّ الْخَبَرَ عَنِ الصَّالِحَاتِ، مَعْنَاهُ: الْأَمْرُ أَنْ يَكُونَ النِّسَاءُ كَذَلِكَ.
- وفيها: الشُّنَاءُ عَلَى الْأَخْيَارِ، وَذِكْرُ صِفَاتِهِمْ؛ لِأَجْلِ الْإِقْتِدَاءِ بِهِمْ.
- وفيها: فَضْلُ الطَّاعَةِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ، وَهَذَا مِنْ مَعَانِي الْقُنُوتِ، وَأَنَّ الَّتِي تُطِيعُ رَبَّهَا، ثُمَّ زَوْجَهَا، طَوَاعِيَّةٌ، خَيْرٌ مِنَ الَّتِي لَا تُطِيعُ، إِلَّا قَسْرًا، وَإِكْرَاهًا، وَإِزْغَامًا.
- وفيها: أَنَّ الْمَحَافِظَةَ عَلَى التَّكَالِيفِ - فِي حَالِ غِيَابِ الرَّقِيبِ - دَلِيلٌ عَلَى الصَّلَاحِ، وَقُوَّةِ الْإِيمَانِ.
- وفيها: التَّعْرِيفُ، وَالْكِنَايَةُ، فِيمَا يُسْتَحْيَا مِنَ التَّصْرِيحِ بِهِ، حَتَّى إِنَّ الْعُذْرَاءَ لَتَتَلَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ جَهْرًا، وَهِيَ تَعْلَمُ مَا تَرْمِي إِلَيْهِ.
- وفيها: أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا كُفِّيتْ فِي النَّفَقَةِ، لَا تَحْتَاجُ إِلَى اخْتِلَاسِ الْمَالِ مِنْ زَوْجِهَا.

وفيها: أن صفات الحُسنِ الشرعيِّ، مُقدَّمةٌ في المرأةِ على صفاتِ الحُسنِ الشكليِّ، أو الدنيويِّ، وأنَّ الصَّلاحَ، والقنوتَ، وحِفظَ حدودِ اللهِ، أعلى من المالِ، والجِمالِ، والحَسَبِ. وفيها: أنَّ مَنْ حَفِظَتْ أماناتِ اللهِ، حَفِظَهَا اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

المَقْطَعُ الثَّالِثُ: وَلَمَّا أَتَى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى الصَّالِحَاتِ، الْقَانِتَاتِ، الْحَافِظَاتِ، ذَكَرَ مُقَابِلَهُنَّ: النَّاشِزَاتِ، الْمُتَمَرِّدَاتِ، وَكَيْفَ تَتَمُّ مَعَالِجَتُهُنَّ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾.

﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ أي: تَتَخَوَّفُونَ مِنْ تَمَرُّدِهِنَّ، بِرُؤْيَةِ الْأَمَارَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ، وَقِيلَ: تَعْلَمُونَ نُشُوزَهُنَّ. وَالنُّشُوزُ: هُوَ الِارْتِفَاعُ، وَالْمَرَأَةُ النَّاشِزُ: الْعَاصِيَةُ لِأَمْرِ زَوْجِهَا، الرَّافِعَةُ نَفْسَهَا عَلَيْهِ؛ تَكْبَرًا، الْمُتَعَالِيَةُ عَلَيْهِ، التَّارِكَةُ لِأَمْرِه، الْمُعْرِضَةُ عَنْهُ، الْمُبْغِضَةُ لَهُ، فَإِذَا دَعَاها - مَثَلًا - لَمْ تُجِيبْ، وَإِذَا خَاطَبَهَا لَمْ تَخْضَعْ، وَتَرَفَعُ صَوْتَهَا عَلَيْهِ، وَيَدْعُوها إِلَى فِرَاشِهِ، فَتَأْبَى بِغَيْرِ عُدْرٍ، فَإِذَا ظَهَرَتْ هَذِهِ الْعَلَامَاتُ، أَوْ بَعْضُهَا، فَقَدْ قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾ أي: انصَحُوهُنَّ؛ تَرْهِيبًا، وَتَرْغِيبًا، وَخَوْفُوهُنَّ عِقَابَ اللهِ، وَأَعْلَمُوهُنَّ بِمَا أَوْجَبَ مِنْ طَاعَةِ الزَّوْجِ، وَحَرَّمَ مِنْ مَعْصِيَتِهِ.

فَإِنْ أَصْرَّتِ الْمَرَأَةُ عَلَى ذَلِكَ، انْتَقَلَ الزَّوْجُ إِلَى عِلَاجٍ أَشَدَّ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ أي: أَعْرِضُوا عَنْهُنَّ فِي الْمَرَاقِدِ، وَالْمَفَارِشِ، وَحَوَّلُوا عَنْهُنَّ وَجُوهَكُمْ، فَلَا يُدْخِلُهَا الزَّوْجُ تَحْتَ لِحَافِهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «الْهَجْرَانُ: الْأَيْجَامِعُهَا، وَيُؤَلِّقُهَا ظَهْرَهُ»^(١) وَقَالَ أَيضًا: «يَهْجُرُهَا فِي الْمَضْجَعِ، وَلَا يَكَلِّمُهَا، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَذَرَ نِكَاحَهَا، وَذَلِكَ عَلَيْهَا شَدِيدٌ»^(٢).

فَإِذَا لَمْ تَرْتَدِّعْ بِالْمَوْعِظَةِ، وَلَا بِالْهَجْرَانِ، انْتَقَلَ إِلَى الْأَشَدِّ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾ أي: ضَرَبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ، كَمَا ثَبَتَ تَفْسِيرُهُ فِي السُّنَنِ، بِقَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ؛ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُؤْطِنَنَّ

(١) تفسير ابن كثير (٢/٢٩٤).

(٢) تفسير الطبري (٨/٣٠٣)، تفسير ابن المنذر (٢/٦٩٠).

فُرْشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ»^(١).

وقال ابن عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «تَهَجَّرُهَا فِي الْمَضْجَعِ، فَإِنْ أَقْبَلَتْ، وَإِلَّا فَقَدْ أذِنَ اللهُ لَكَ أَنْ تُضْرِبَهَا ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ، وَلَا تَكْسِرُ لَهَا عَظْمًا، فَإِنْ أَقْبَلَتْ، وَإِلَّا فَقَدْ حَلَّ لَكَ مِنْهَا الْفِدْيَةُ»^(٢).

وقال الحسنُ البصريُّ: «غَيْرَ مُبْرِحٍ: غَيْرَ مُؤَثِّرٍ»^(٣). أي: فِي جَسَدِهَا وَجِلْدِهَا.

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جِلْدَ الْعَبْدِ، ثُمَّ يَجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ»^(٤). وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِمَنْ سَأَلَهُ عَنْ حَقِّ الزَّوْجَةِ عَلَى الزَّوْجِ -: «أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلَا تُضْرِبَ الْوَجْهَ، وَلَا تُقَبِّحَ»^(٥)، وَلَا تَهَجَّرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ»^(٦).

وسأل عطاءُ ابنَ عباسٍ: مَا الضَّرْبُ غَيْرُ الْمُبْرِحِ؟ قال: «بِالسُّوَالِكِ، وَنَحْوِهِ»^(٧).

وَلَا يَجُوزُ لِلزَّوْجِ أَنْ يَطْعَى؛ وَلِذَلِكَ قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ﴾ أي: رَجَعْنَ عَنِ النُّشُوزِ إِلَى طَاعَتِكُمْ ﴿فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَكِينًا﴾ أي: لَا تَطْلُبُوا عَلَيْهِنَّ طَرِيقًا إِلَى الضَّرْبِ، وَالْهَجْرَانِ، عَلَى سَبِيلِ التَّعَنُّتِ، وَالانْتِقَامِ، وَاجْعَلُوا مَا كَانَ مِنْهُنَّ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «قَوْلُهُ: ﴿وَاللَّيْنِ تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ تِلْكَ الْمَرْأَةُ تَنْشُرُ، وَتَسْتَخْفُ بِحَقِّ زَوْجِهَا، وَلَا تُطِيعُ أَمْرَهُ، فَأَمَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَعِظَهَا، وَيَذَكَّرَهَا بِاللَّهِ، وَيَعْظُمَ حَقَّهُ عَلَيْهَا، فَإِنْ قَبِلَتْ، وَإِلَّا هَجَّرَهَا فِي الْمَضْجَعِ، وَلَا يَكْلِمُهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَذَرَ نِكَاحَهَا - وَذَلِكَ عَلَيْهَا شَدِيدٌ - فَإِنْ رَجَعَتْ، وَإِلَّا ضَرَبَهَا ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ، وَلَا يَكْسِرُ لَهَا عَظْمًا، وَلَا يَجْرَحُ بِهَا جَرْحًا، قَالَ: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَكِينًا﴾ يَقُولُ: «إِذَا أَطَاعَتْكَ، فَلَا تَتَّجِنِّي عَلَيْهَا الْعِلَلُ»^(٨).

(١) رواه مسلم (١٢١٨).

(٢) تفسير الطبري (٣١٤ / ٨).

(٣) المرجع السابق (٣١٦ / ٨).

(٤) رواه البخاري (٥٢٠٤)، ومسلم (٢٨٥٥).

(٥) أي: لَا تَقُلْ قَبْحَكَ اللهُ، أَوْ: قَبِّحَ اللهُ وَجْهَكَ.

(٦) أخرجه أبو داود (٢١٤٢)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

(٧) تفسير الطبري (٣١٥ / ٨).

(٨) تفسير الطبري (٣٠٠ / ٨)، (٣١٤ / ٨)، تفسير ابن المنذر (٦٩٢ / ٢)، (٦٩٤ / ٢)، تفسير ابن حاتم (٩٤١ / ٣).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ سلطانه فوق سلطانكم، كما أن ذاته فوق ذواتكم، مع علو صفاته سبحانه وتعالى ﴿كَبِيرًا﴾ في ذاته، وصفاته، فلا أحد أكبر منه، وله الكبرياء سبحانه وتعالى، وهذا تهديد للرجال إذا بغوا على النساء، بأنه سبحانه وتعالى قادر على الانتقام من الظالم الباغي.

وفي الآية من الفوائد:

أن الضرب المحمود، يكون بعد استفاد ما هو أسهل منه، وأن يكون مؤثرا في نفسها، لا مؤثرا في بدنها.

وفي الآية: تحريم النشوز، ومنه: الامتناع عن فراش الزوج، قال صلى الله عليه وسلم: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه، فلم تأتبه، فبات غضبان عليها: لعنتها الملائكة حتى تصبح»^(١).

وفيها: عظم حق الزوج، قال صلى الله عليه وسلم: «لو كنتُ أمرا أحدا أن يسجد لأحد، لأمرتُ النساء أن يسجدن لأزواجهن؛ لما جعل الله لهم عليهن من الحق»^(٢).

وفيها: البدء بالموعظة، قبل العقوبة النفسية، والبدنية.

وفيها: إيقاع العقوبة النفسية، قبل البدنية.

وفيها: أن طاعة الزوج واجبة بالمعروف؛ لما له من الفضل والإفضال.

وفيها: البناء على القرائن، والإشارات، والأمارات.

وفيها: الترقى في العقوبات، من الأسهل، إلى الأشد.

وفيها: أنه لا يجوز البدء بالأشد، مع تأثير الأخف.

وفيها: أن الضرب المؤذي إلى الكسر، والجرح، أو تغيير لون الجلد - خضرة، أو زرقعة، ونحوها - هو من التعدي، والبعي.

وفيها: أن الهجر يكون في المضعف.

(١) رواه البخاري (٣٢٣٧)، ومسلم (١٤٣٦).

(٢) رواه أبو داود (٢١٤٠)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

وفيها: أن العقوبة ليست للانتقام، ولا للتشفي، وإنما هي للإصلاح.

وفيها: حُسنُ السياسةِ مع الزوجة، فيكون البدءُ بتعليمِ الحقوق، وتبيينِ الأحكام، ثم الوعظ عند التقصير، فإن لم يُفد، فالهجر، ثم الضرب، فإن لم ينجع، فالتحكيم.

وفيها: موعظةُ الزوج كذلك، وتخويلُه بالله، وأنه إذا كان قدَرَ على الزوجة، فإن الله أقدرُ عليه منه عليها.

وفيها: أنه يجبُ على العباد أن يخافوا الله، ويحذروا عقوبته.

وفيها: تحريمُ ظلمِ الزوجة، وسوءِ عاقبةِ البغي.

وفيها: أن للزوجِ على زوجته ولايةَ التأديبِ.

وفيها: مناسبةُ العقوبةِ للذنبِ، والتقصيرِ، فالوعظُ عند خوفِ النشوز، والهجرُ عند وقوعه، والضربُ عند تكرره.

وفيها: تركُ العقوبة، والتؤيخُ عما مضى من تقصيرِ الزوجة، وعصيانها، إذا تابت، وأقلعت، وعادت إلى الطاعة.

وفيها: مُراعاةُ تغيرِ الحالِ، برفعِ العقابِ، وإيقافه، وأن الزوجَ إذا عادت زوجته إلى الحق، عادَ إلى البشاشة، والملاطفة، وأنواعِ الإحسانِ.

وفيها: ترغيبُ الأزواجِ في العفوِ عن الزوجات، وأن يتذكرَ الزوجُ أنه يعصي ربّه إذا بغى على زوجته، وهو أكبرُ وأعلى، وأنه محتاجٌ إلى عفوهِ ومغفرته.

وفيها: أنه يُكتفى برُجوعِ المرأةِ إلى طاعةِ زوجها، ولا يُبحثُ في سرائرها عن الحبِّ، والبُغضِ.

وفيها: أن الواجبَ على الزوجة: بذلُ الطاعةِ في الظاهرِ، وإن لم تتحققِ المحبةُ في الباطنِ.

وفيها: الجمعُ بينِ الوعظِ، والهجرانِ، والضربِ، إن احتيجَ إلى ذلك.

وفيها: موعظةُ صاحبِ القوةِ، والسُّلطانِ؛ لأنَّ ما عنده من أسبابِ القوةِ والبطشِ قد يبعثُ على الطغيانِ.

وفيها: مُحاصرةُ آثارِ الخلافاتِ الزَّوجِيَّةِ داخلَ البيتِ، وعدمُ إخراجِها، كما في قوله: ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾، وأنَّ الإجراءاتِ العقابِيَّةَ لِلزَّوْجَةِ، لا تكونُ أمامَ الآخَرِينَ، وكذلك ينبغي أن يُسَرَّ بالوعظِ، والتَّوْبِيخِ، على تقصيرِها.

وفيها: أنَّ الهَجْرَ لمصلحةِ الدِّينِ، واستصلاحِ الزَّوْجَةِ، تكونُ مُدَّتُهُ بِقَدْرِ الحاجةِ، ويُستثنى منْ تحريمِ هَجْرِ المُسلمِ لأخيه فوقَ الثلاثِ، وقد هَجَرَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أزواجهَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ شهرًا^(١)؛ تأديبًا لهنَّ؛ لما بدرَ منهنَّ في حقِّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفيها: الرَّدُّ على مَنْ زَعَمَ أنَّ التَّربِيَّةَ لا تَحْصُلُ بالضَّرْبِ، وأنَّ الضَّرْبَ طريقةٌ غيرُ تربويَّةٍ، وغيرُ حضاريَّةٍ.

وفيها: أنَّ فراشَ الزوجِ والزَّوْجَةِ واحدٌ.

وفيها: ذمُّ التَّرفِعِ، والتَّعاليِ، وخصوصًا على صاحبِ الفضلِ، والإحسانِ.

وفيها: تنوعُ وسائلِ التَّأديبِ، ويدخُلُ في ذلك: الحرمانُ منْ بعضِ الرِّغباتِ، كالحُلِيِّ، وبعضِ الثِّيَابِ.

وفيها: استعمالُ العلاجِ المُرِّ، عندَ الحاجةِ إليه.

وفيها: الرِّفْقُ بالنِّساءِ، حتَّى في العقابِ.

وفيها: أنَّ مفسدةَ نشوزِ المرأةِ أعظمُ منْ مفسدةِ الهَجْرِ، والضَّرْبِ؛ ولذلك تمَّ تقديمُ أدنى المفسدَتَيْنِ.

وفي الآية: رَدُّ على مَنْ طَعَنَ في الشَّرِيعَةِ، والدِّينِ، وقال: بأنَّ الإسلامَ يَضْطَهِدُ المرأةَ، ويُهَيِّنُها، ويأمرُ بِضَرْبِها، فيقالُ لَهُ:

• أولاً: هل تراه أمرَ بِضَرْبِها دونَ سبِّ، أم تراه بينَهُ بقوله: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ﴾؟

• ثانيًا: هل تراه أذنَ بِضَرْبِها على سبِّ تافِهٍ، أم على ذنبٍ خطيرٍ، يُؤدِّي إلى انهيارِ الأسرةِ،

وهو التمرُّدُ على الزوجِ؟

(١) رواه البخاري (٢٤٦٨)، ومسلم (١٤٧٩).

• ثالثًا: هل تراه أمرًا بالضرب في أوّل الأمر، أم جعله في آخر المراتب، وجعل قبله معالجاتٍ؟ فالوعظ أولاً، والهجر ثانيًا، فإذا لم يكن إلا الضرب: فهو آخر الدواء.

• رابعًا: هل تراه أذن بالضرب بأيّ طريقة، وفي أيّ مكان، أم أنّه قيّده، وحدّده، ومنع فيه إصابة الوجه، والمقاتل، أو ما يكسر، ويجرح، أو يغيّر لون الجلد؟ وكذلك لا يُوالي الضرب في مكان واحد، ولا يضرّها أكثر من عشر ضربات، ويكون على قدر الحاجة، لا يتعدّى فيه.

• خامسًا: الأمر به أمرٌ إذن، لا أمرٌ إيجاب، قال الشافعي: «الضرب مباح، وتركه أفضل»^(١).

• سادسًا: الضرب ليس عقابًا مستمرًا، بل ينتهي برجوعها إلى الطاعة، ويجرم على الزوج ظلمها، والطغيان في عقابها.

• سابعًا: لم يترك الشرع الزوج، وإنّما وعظه، وذكره، وخوّفه، وتوعّده بالعقاب يوم الحساب، إن هو طغى، وبغى، وإليه الإشارة بقوله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾، قال ابن كثير رحمه الله: «فيه تهديد للرجال إذا بغوا على النساء من غير سبب؛ فإن الله العليّ الكبير وليهنّ، وهو مُنتقمٌ ممن ظلمهنّ، وبغى عليهنّ»^(٢).

ولم يذكر في هذه الآية نُشوز الرجل، وما يُعملُ بشأنه، ولكن ذكرته آية أخرى في هذه السورة، وهي قوله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا...﴾ الآية [النساء: ١٢٨].

فإذا لم يَنْفَعِ التَّعْلِيمُ مِنْ جَهْلِ، ثُمَّ التَّذْكَيرُ مِنْ نِسْيَانٍ، ثُمَّ المَوْعِظَةُ مِنَ المَعْصِيَةِ، ثُمَّ الهَجْرُ، ثُمَّ الضَّرْبُ، وتطوّر الأمر إلى نُفُورِ الزَّوْجَيْنِ مِنْ بَعْضِهِمَا: فَإِنَّ القُضِيَةَ تَنْتَقِلُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى التَّحْكِيمِ، وهذا ما بيّنه عزّ وجلّ بقوله:

(١) نظم الدرر (٥/ ٢٧١).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٢٩٦).

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (٣٥).

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ ﴾ يا أيها الحُكَّامُ والأولياء، أو: يا أيها المؤمنون ﴿ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا ﴾ شرًا، وعداوةً، وتباعداً، وتُفُورًا، واختلافًا تامًّا، ونزاعًا مُستمرًّا ﴿ فَأَبْعَثُوا ﴾ أرسِلُوا، والأمرُ للوجوب، والخطابُ للحُكَّامِ، وولاية الأحكامِ، وقيل: للأولياء، الذين يَلُون العُقودَ، والفسوخَ، وقيل: للزوجين، وقيل: خطابٌ للمؤمنين، وكلُّ أحدٍ من صالحِي الأُمَّةِ، مِمَّنْ يُمكنه القيامُ بهذا العملِ. ﴿ حَكَمًا ﴾ رجلًا، حُرًّا، ثِقَّةً، عَدْلًا، خَيْرًا بدقائقِ الأمورِ، وطرائقِ الإصلاحِ، عارفًا بالأحكامِ ﴿ مِّنْ أَهْلِهِ ﴾ من أقاربِ الزَّوجِ؛ لأنَّهم أَعْرَفُ بحالِهِ، وأَحْرَصُ على الإصلاحِ، وتَحْضُلُ به طُمَأْنِينَةً أَكثَرَ من جِهَةِ الزَّوجِ ﴿ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا ﴾ من أقاربِ الزَّوْجَةِ، يَسْتَكشِفانِ الحَالَ، وَيَتعرَّفانِ على الظَّالِمِ، والمظلومِ، ثُمَّ يَجتمعانِ، وَيَتشاورانِ فيما هو الأَصْلَحُ للزوجينِ، مِنَ المُوافَقَةِ، أو المُفارقةِ، فَإِنْ كَانَ الاستمرارُ، فبأيِّ طَريقَةٍ يكونُ؟ وماذا يُلزِمُ به الطَّرَفانِ؟ وَإِنْ كَانَ الفِراقُ، فبأيِّ طَريقَةٍ يكونُ؟ بالطلاقِ، أو المُخالعةِ، أو الفسخِ، وبالعوضِ، أو بغيرِهِ؟

والأصلُ في الحَكَمَيْنِ: أن يكونا من أقاربِ الزَّوجينِ - كما ذَكَرَ اللهُ - فَإِنْ تَعَدَّرَ فلا بَأْسَ أن يكونا من الأَجانِبِ.

﴿ إِنْ يُرِيدَا ﴾ أي: الحَكَمَانِ، بِحُسنِ نِيَّةٍ، وقولٍ، وفِعْلٍ. وقيل: الضَّميرُ يعودُ على الزَّوجينِ ﴿ إِصْلَاحًا ﴾ توفيقًا بَيْنَ الزَّوجينِ، وَجَمْعًا لِلشَّمْلِ، وَقَطْعًا لِلخُصومةِ ﴿ يُوَفِّقُ اللهُ بَيْنَهُمَا ﴾ أي: يَجْمَعُ بَيْنَ الزَّوجينِ؛ فَتَسْتَقِيمُ أُمُورُهُما، وهذا بركةٌ حُسنِ نِيَّةِ الحَكَمينِ، وَسَعِيهِما في الخَيْرِ ﴿ إِنْ اللهُ كَانَ عَلِيمًا ﴾ بما يَصْلُحُ، وَيُصْلِحُ، ﴿ حَكِيمًا ﴾ ببواطنِ الزَّوجينِ، وسرائِرِهِما، وَجَدَوَى الجَمْعِ بَيْنَهُما، وَحَقِيقَةَ المَصْلَحةِ أو المَفْسَدَةِ في ذلك.

وفي الآية من الفوائد:

أنَّ الأصلَ في حلِّ الخِلافاتِ الزَّوجيَّةِ: أن يكون الأمرُ مَحْصُورًا بَيْنَ الزَّوجينِ، فإذا احتِيجَ إلى طرفٍ خارجيٍّ، فيكون تدخُّلُهُ بشروطٍ.

وفيها: أن مُريد الإصلاح بصدق، يُوفِّقه الله للحق، والصواب.

وفي الآية: تَطَّلَعُ الشَّرْعَ للإصلاح، وجمع الكَلِمَةِ، وأن مَقْصِدَ الشَّارِعِ: التَّوْفِيقُ، لا التَّفْرِيقُ، وفي عدم ذِكْرِ التَّفْرِيقِ والِطَّلَاقِ في الآية، إشارة إلى أن الله يُبَغِضُهُ.

وفيها: مَجِيءُ الشَّرْعِ بِالْأَوْفِقِ لِكُلِّ حَالَةٍ؛ فَذَكَرَ الخُطُواتِ العَمَلِيَّةَ، عندما يكون النُّفُورُ، والنُّشُورُ، مِنَ الزَّوْجَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ الإِجْرَاءَ العَمَلِيَّ، عندما يكون النُّفُورُ مِنَ الزَّوْجَيْنِ.

وفيها: فِعْلٌ ما يُمَكِّنُ؛ لِلْمُحَافَظَةِ على الأُسرةِ المُسَلِّمَةِ، حَتَّى قَالَ الفُقهاءُ: «إِذَا وَقَعَ الشُّقَاقُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، أَسْكَنْهُمَا الحَاكِمُ إلى جَنْبِ ثِقَةٍ، يَنْظُرُ في أَمْرِهِمَا، وَيَمْنَعُ الظَّالِمَ مِنْهُمَا مِنَ الظُّلْمِ، فَإِنْ تَفَاقَمَ أَمْرُهُمَا، وَطالَتْ حُصُومَتُهُمَا: بَعَثَ الحَاكِمُ الحَكَمَيْنِ»^(١).

وفيها: أن سَبِيلَ الحَكَمَيْنِ، ومُبْتَغاهُما، هو الإِصلاحُ، وَمِنْ وظيفَتَيْهِما: تَبَيُّنُ حَقِيقَةِ الأَمْرِ، وَسَبَبُ الخِلافِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، وَمَنْعُ الظُّلْمِ مِنَ الظُّلْمِ، وَنُصْرَةُ المَظْلُومِ، وَالعَمَلُ على رَتْقِ الفُتُقِ، وإِزَالَةِ أسبابِ الخِلافِ، وَتَرْضِيَةِ الطَّرْفَيْنِ، وإِصلاحِ ذاتِ البَيْنِ، وَالتَّقْرِيبِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ.

وفيها: أن مِنْ أسبابِ تَعْيِينِ الحَكَمَيْنِ: عُمُوضُ القَضِيَّةِ عِنْدَ الحَاكِمِ، وَتَعَارُضُ الحُجُجِ لَدَيْهِ، وَقِيَامُ الشُّبُهَةِ؛ فَيُرْسِلُ الحَكَمَيْنِ؛ لِاسْتِجْلَاءِ الحَقِيقَةِ. فَأَمَّا إِذَا عَلِمَ القاضِي مِنَ الظَّالِمِ، وَالْمُسيءِ: فَإِنَّهُ يَحْكُمُ عَلَيْهِ، وَيُؤدِّبُهُ، وَيُلزِمُهُ.

وفي الآية: أنَّ الحَكَمَيْنِ إِذَا كانا بتَعْيِينِ مِنَ القاضِي، فَقَدْ قال بَعْضُ العُلَماءِ: «إِنَّ حُكْمَهُمَا نافِذٌ في الجَمْعِ، وَالتَّفْرِيقِ»، وَقَالَ بَعْضُهُم: «يَنْفُذُ حُكْمُ الحَكَمَيْنِ في الجَمْعِ، دُونَ التَّفْرِيقِ». وَأَمَّا إِذَا كانَ تَعْيِينُ الحَكَمَيْنِ مِنْ طَرَفِ الزَّوْجَيْنِ، وَكَيْلَيْنِ عَنْهُمَا؛ فَإِنَّهُ يَنْفُذُ حُكْمَهُمَا في الجَمْعِ، وَالتَّفْرِيقِ، بلا خِلافٍ.

وفي الآية: أنَّ الحَكَمَيْنِ اللَّذَيْنِ بَعَثَهُمَا الحَاكِمُ، قَدْ يَحْكمانِ بِما لا يُرِضِي الزَّوْجَيْنِ، أَوْ أَحَدَهُمَا، وَمِنْ شَأْنِ الحَكَمِ أَنْ يَحْكُمَ، سِوَاءَ رِضِيِّ المَحْكُومِ عَلَيْهِ، أَمْ لَمْ يَرْضَ. وَأَجْمَعَ العُلَماءُ على أَنَّ الحَكَمَيْنِ إِذَا اختلفَ قَوْلُهُما، فلا عِبْرَةَ بقَوْلِ أَحَدِهِما.

(١) تفسير ابن كثير (٢/٢٩٦).

وفيها: تعاون الحكّمين مع الحاكم، فيرفعان إليه ما خرّجا به، وقد يُشيران عليه بأن يأمر الزوجين بالاستمرار في العلاقة الزوجية، وقد يريان العكس، ويطلب الحاكم من الزوجين تنفيذ ما رآه الحكّمان، ويلزمهما بذلك.

وفيها: شفقة المسلمين على بعضهم، والنصح بينهم، وأتّم يد واحدة، يسعى بعضهم في إصلاح بعض.

وفيها: أن على ولاة الأمور: السعي في مصالح الرعيّة، وعمل ما يمكن لإصلاح العلاقات الزوجية.

وفيها: أن الإصلاح إذا تعدّر من داخل الأسرة؛ فإنه يلتبس من الخارج.

وفيها: حصر الخلافات الزوجية في أضيق نطاق ممكن.

وفيها: تهيئة الأسباب المعينة على إنجاح المهمة، ومن ذلك: حُسن اختيار من يقوم بها، وأن من فوائد كون الحكّم من الأهل: أنه أعلم بباطن الحال، وداخلية الزوجين، والقريب أحرص - عادةً - على الإصلاح من الأجنبي.

ومن صفات الحكّمين التي تلتبس: البصيرة، والخبرة، والثقة، والأمانة، وكنم السرّ، والعدالة.

وفيها: أن صالحى الأمة، وعقلاءها، وأشراف البلد، والوجهاء، وشيوخ القبائل، وأمراء الأجناد، والعلماء، والدعاة، وكلّ قادرٍ على الإصلاح، يقومون مقام الحكّام عند عدّمه، أو عجزه، وتقصيره.

وفيها: تسمية المصلح حكّماً.

وفيها: عدل الشريعة؛ بإرسال حكّم من أهل الزوج، وحكّم من أهل الزوجة.

وفيها: أن التوفيق بيد الله.

وفيها: أن الإصلاح قد يكون بالتفريق؛ وذلك إذا كانت مفسدة الاستمرار، تروبو على مفسدة الانفصال.

وفيها: أن مَنْ أصلح نيته فيما يتحرّاه، أصلح الله سعيه، ومبتغاه، وآتت ثمارُ عمله أكلها، وأن توفيقَ الله للعبد، مرتبطٌ بصلاح نية العبد.

وفيها: التعبيرُ بالخوفِ عما يسوءُ وقوعه، وأن الشقاقَ بين الزوجين أمرٌ مخيفٌ؛ لما يترتبُ عليه من السوء، والبلاء الاجتماعي، وتعدّد الأطراف المتضرّرة.

وفيها: سعيُ الشريعة لإزالة العداوات، ومعالجة أصول الخلافات.

وفيها: أنه ينبغي على كلِّ من الزوجين، الامتناعُ عن فعلٍ ما يشقُّ على الآخر، ويؤذيه، وأن لا يتباعدَا؛ فيكون أحدهما في شقٍّ، والآخرُ في شقٍّ، وهذا من معاني الشقاق.

وفيها: أنه ينبغي أن يكونَ في أسس اختيار الحكّامين ما يعينُ الزوجين على الإفضاء بما يلزم؛ لتبيّن أسباب الخلل، ومن ثمّ علاجه.

وفيها: حرصُ الشريعة على أن يكونَ الحلُّ مقبولاً عند الطرفين، ملزماً لهما، يدومُ ويستمرُّ أطولَ ما يمكنُ. وأن حرصَ الزوجين على إنجاح الاتفاق، الذي سعى الأقاربُ في إنجازه، أشدُّ من حرصهما، فيما لو كان الحكّمان من الأجانب.

وفيها: حرصُ الشريعة على ما يثبتُ القوّة الإلزاميّة للحلِّ، وأن اجتماع سلطة القاضي مع الالتزام الأدبيّ أمام الأقارب؛ يُنشئُ قوّة إلزاميّة، تُساعد على استمرار الحلِّ، لأطولِ مدّة مُمكنة.

وفيها: سعيُ الشريعة لإبعاد الأطراف المُسبّبة لتفاقم الأزمّة بين الزوجين، ومن أمثلة هذا في زماننا: توكيلُ كلِّ من الزوجين محامياً من طرفه في حال الشقاق، وهذا ممّا يُعقّد القضية، ويُطيلها؛ لأنّ مصلحة المحامين المادية، قد تمنع الوصولَ إلى صلح سريع.

وفيها: مشروعية لجان الإصلاح؛ لتسوية النزاعات الأسريّة.

وفيها: جوازُ حُكم القريبِ لقريبه، أو عليه، إذا انتفتت التهمة.

وفيها: أن العبد لا يتمكّن من فعل الخير، إلا بمَعونة من الله، وتوفيق، وحولِ الله، وقوته.

وفيها: سعيُ الشريعة لمنع تفاقمِ الأمور، وازديادِ الشرِّ.
وفيها: عملُ الشريعة على قطع أسبابِ العداوة، وإطفاء نارِ الشرِّ، وتسكينِ الثائرة بين المسلمين.

وفيها: جوازُ التحكيمِ في النزاعاتِ بين المسلمين.
وفيها: أن الاحتقانَ والتأزُّمَ النفسيَّ بين الطرفين، كثيرًا ما يمنعُ التوصلَ إلى اتفاقٍ، فيكونُ من الحكمةِ الخروجُ من هذه الدائرة، ببعثِ ممثلين للطرفين، ليس بينهما عداوةٌ ومناوشاتٌ من قبل؛ ليكونا آخرى بالتوصلِ إلى اتفاقٍ.

وفيها: تذكيرٌ للحكَّمينِ بعلمِ الله بخفايا الصدور، وبواطنِ الأمور؛ حتى لا ينحرفَ قُضدُهما، ولا يُسيئا التَّدخُلَ.

وفيها: أنه إذا لم يُمكنْ تحقيقُ الإصلاحِ الكليِّ، فإن الإصلاحَ الجزئيَّ يبقى مطلوبًا، وأيُّ درجةٍ من درجاتِ الإصلاحِ، يُمكنْ تحقيقُها على يدِ الحكَّمينِ، فإنَّها يفعلانِ ذلك، وهذا ما يُفيدُه تنكيرُ لفظة: ﴿إِصْلَاحًا﴾ في الآية.

ولمَّا ذَكَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فيما تقدَّم من السُّورة - وصايا، وأحكامًا، متعلِّقةً بالحياةِ الزوجيةِ، والأسرةِ المسلمةِ، أتبعَ ذلكَ بالتنبيهِ على علاقاتٍ أوسعَ، ومجالٍ للإحسانِ أفسحَ، وتذكيرِ بحقوقِ أخرى للعبادِ، وقَدَّمَ عليها حقَّه في إفرادهِ بالعبادةِ، فقالَ شَبَّاحُهُ وَتَعَالَى:

﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ
وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ
السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾.

﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ بطاعتهِ فيما أمرَ، واجتنابِ ما نهى عنه، وامتنالِ ذلكَ بقلوبِكُمْ، وجوارِحِكُمْ، مُخْلِصِينَ له الدينَ. والعبادةُ: الخُضوعُ، والهَيْبَةُ، والتعظيمُ، والخُشوعُ، والطاعةُ، مع كمالِ الحبِّ ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ حيًّا، أو جمادًا، شركًا جليًّا، أو خفيًّا ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ أي: أحسنوا إليهما، برًّا، وعطفًا، وقيامًا بخدمتهما، وتحصيلًا لمطالبهما، وإنفاقًا عليهما ﴿وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ أي: أحسنوا إليهم - أيضًا - وصلُّوا أرحامكم

﴿وَأَلَيْتَمَنَى﴾ أي: أحسنوا إليهم، بحُسنِ تربيتهم، وحفظِ أموالهم، والرَّفَقِ بهم؛ لأنَّهم فقدوا مَنْ يقومُ بمصالحهم ﴿وَالْمَسْكِينِ﴾ أي: المحاوِجِ، الذين لا يجدون كفايتهم، فأحسنوا إليهم، بمُساعدتهم، والصَّدقةِ عليهم، وإزالةِ ضرورتهم، وإعطائهم كفايتهم، والسَّاعي على الأرملةِ، والمسكينِ، كالمجاهدِ في سبيلِ الله ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾ وهو الجارُ القريبُ الذي له حَقَّان: حَقُّ الجوارِ، وحَقُّ القرابةِ، أحسنوا إليه -أيضا-؛ لجوارِهِ، وقُربِ دارِهِ، بالإضافةِ إلى اتِّصالِ نَسَبِهِ بكم ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ أي: المُجانِبِ عنكم، الذي دارُهُ أبعدُ، أو: الذي لا قرابةَ بينكم وبينه، فأحسنوا إليه -أيضا- ولو كانَ كافرًا؛ لأجلِ حَقِّ الجوارِ. وقيل: هو الرَّفِيقُ في السَّفَرِ.

وقد وردَ في وجوبِ الإحسانِ إلى الجارِ، وحقِّه، نصوصٌ كثيرةٌ، منها:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِئُهُ»^(١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ، خَيْرُهُمْ لْجَارِهِ»^(٢).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فَلِإِي أُيُّهُمَا أُهْدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بِأَبَا»^(٣).

وَوَرَدَ الْوَعِيدُ -أَيْضًا- عَلَى مَنْ آذَى جَارَهُ، وَمِنْ ذَلِكَ:

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً، وَهُوَ خَلَقَكَ». قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ، تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ»^(٤).

(١) رواه البخاري (٦٠١٥)، ومسلم (٢٦٢٥).

(٢) رواه الترمذي (١٩٤٤)، وحسنه، وأحمد (٦٥٦٦)، والحاكم (٢٤٩٠)، وصححه، ووافقه الذهبي، وقال محققو المسند: «إسناده قوي».

(٣) رواه البخاري (٢٢٥٩).

(٤) رواه البخاري (٤٤٧٧)، ومسلم (٨٦).

وَعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ» قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ»^(١).

﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ أي: أحسنوا إليه، قيل: هو الرفيق في السفر، وقيل: الشريك في التعلم، والحرفية، وقيل: هي الزوجة؛ لأنها تكون إلى جنب زوجها، وقيل: هو الرفيق الصالح، وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خيرُ الأصحابِ عندَ الله، خيرُهم لصاحبه»^(٢).

﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ أي: المسافر المنقطع، وقيل: هو الضيف المجتاز، والمأز عليك، ولو كان في الأصل غنياً، أي: أحسنوا إليه - أيضاً - بإعانتِهِ، وضيافته، وإكرامِهِ ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي: الرقيق من العبيد، والإماء، فأحسنوا إليهم - أيضاً - بتعليمهم الدين، وأمرهم بالصلاة، وإطعامهم، وإلباسهم، وعدم تكليفهم ما لا يطيقون، وإعانتهم. وعلى رأس الإحسان إليهم: عتقهم، وتحريرهم.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا﴾ في مشيته، متكبراً على الناس ﴿فَخُورًا﴾ مُعْجَبًا بنفسه، وبها أوتي من النعم، يمنُّ بها أعطى، قليل الشكر، فهو مذمومٌ، مبغوض عند الله. وقيل: هو المُخْتَالُ في هيئته، وشكله، والفخور بقوله، وفعله.

وقد ذكر الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ في جامع العلوم والحكم: أن أقسام العباد - الذين أمر الله بالإحسان إليهم في الآية - خمسة، وهم:

١. مَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْإِنْسَانِ قَرَابَةٌ، وَخَصَّ مِنْهُمْ الْوَالِدَيْنِ بِالذِّكْرِ؛ لامتيازهما.
٢. مَنْ هُوَ ضَعِيفٌ وَمُحْتَاجٌ إِلَى الْإِحْسَانِ، سِوَاءِ ضَعْفُ بَدَنِ، وَهُوَ الْيَتِيمُ، أَوْ ضَعْفُ حَالٍ، كَالْمَسْكِينِ.
٣. مَنْ لَهُ حَقُّ الْقَرَابَةِ، وَالْمُخَالَطَةِ، وَهِيَ ثَلَاثَةٌ: جَارٌ قَرَبِيٌّ، وَجَارٌ جُنُبٌ، وَصَاحِبٌ بِالْجُنُبِ.
٤. مَنْ هُوَ وَارِدٌ عَلَى الْإِنْسَانِ، غَيْرٌ مُقِيمٍ، وَهُوَ ابْنُ السَّبِيلِ.
٥. مَلِكُ الْيَمِينِ^(٣).

(١) رواه البخاري (٦٠١٦). وبوائقه: غوائله، وشره.

(٢) رواه الترمذي (١٩٤٤)، وحسنه، وأحمد (٦٥٦٦)، والحاكم (٢٤٩٠)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣) جامع العلوم والحكم (١/٣٧٩-٣٨٣).

وفي الآية من الفوائد:

الأمرُ بعبادةِ اللهِ، والعبادةُ: قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رَحِمَهُ اللهُ: «العبادةُ: اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما يُحِبُّهُ اللهُ وَيَرْضَاهُ، مِنَ الأَقْوَالِ والأَعْمَالِ، الباطِنَةِ والظَّاهِرَةِ»^(١).

وفيها: الإحسانُ إلى ما يملكُه الإنسانُ مِنَ الرِّقِيقِ، والدَّوَابِّ، ويؤخَذُ هذا مِن إشارةِ العُمومِ في قوله: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾.

وفيها: الإحسانُ إلى الجليسِ، وَمَنْ كانَ بجوارِكِ في المُناسباتِ، والأحوالِ المُختلفةِ، كالقاعدِ بِجانِبِكَ في المسجدِ، ومجلسِ العِلْمِ، وكالزميلِ في مقعدِ الدِّراسةِ، ومكتبِ الوظيفةِ المجاورِ، وكالجالِسِ بِجانِبِكَ في الطائرةِ، والحافلةِ، وكالمتنظِّرِ بِجانِبِكَ في عيادةِ الطَّبیبِ، وَمَنْ ينامُ بِجانِبِكَ في رِحْلَةِ الحَجِّ، وغيرها.

وفيها: أنَّ المُجاورةَ مراتبٌ، بعضُها أَلصقٌ مِن بعضٍ، وأقربُها: مُجاورةُ الزوجةِ.

وفيها: تقديمُ حقِّ اللهِ على حقوقِ العبادِ.

وفيها: عِظَمُ حقِّ الوالدَيْنِ؛ لاقتِرانِهِ بِحقِّ اللهِ.

وفيها: ترتيبُ حقوقِ العبادِ، وإنزالُ النَّاسِ منازلَهُم.

وفيها: مُراعاةُ حقِّ الضعفاءِ مِنَ اليتامى، والمساكينِ، والمماليكِ.

وفيها: أنَّ حقوقَ المَخاليقِ تَنشأُ بِأسبابٍ، منها: الإسلامُ، والقَرابةُ، والجِوارُ، والمُصاحبةُ، والحاجةُ.

وفيها: أنَّ حقوقَ العبادِ تَبَعُ لِحَقِّ الخالقِ.

وفيها: أنَّ الحَقَّ يَعْظُمُ باجتماعِ أَكثَرِ مِنْ سببٍ لهُ، فمثلاً: الجيرانُ ثلاثةٌ: جازُّ لهُ حَقٌّ واحدٌ: وهو المُشْرِكُ، الذي لا قَرابةَ لهُ، لهُ حَقُّ الجِوارِ، وجازُّ لهُ حَقَّانِ: وهو المُسلمُ، لهُ حَقُّ الإسلامِ، وحَقُّ الجِوارِ، وجازُّ لهُ ثلاثةٌ حقوقٍ: وهو المُسلمُ، ذُو الرِّجَمِ، لهُ حَقُّ الجِوارِ، وحَقُّ الإسلامِ، وحَقُّ الرِّجَمِ، وكذلك الرِّفِيقُ الصالحُ لهُ حَقَّانِ؛ لمرافقتِهِ، ولصلاحيهِ، وهكذا.

(١) مجموع الفتاوى (١٠/١٤٩).

وفيها: أنه كلما طالت المُصاحبة عَظُمَ الحَقُّ، فجارُ الحَضْرِ أعظمُ حَقًّا مِنْ جَارِ السَّفْرِ، وجارِ البادية، والزوجة، أعظمُ حَقًّا مِنْ رفيقِ السفرِ، وهكذا. وإذا تعلقَ الحُكْمُ بوصفٍ، فإنه يَشْتَدُّ كلما قَوِيَ ذلك الوصفُ.

وفي الآية: مُراعاةُ العَلاقةِ الدائمةِ، كعلاقةِ الولدِ بوالديه، والعلاقةِ الطارئةِ المؤقتةِ، كعلاقةِ المُضيفِ بضيفه.

وفيها: ذمُّ مَنْ يَحْتَقِرُ النَّاسَ، وهو عندَ الله حَقِيرٌ، وَيَسْتَصْغِرُهُمْ، وهو عندَ الله صَغِيرٌ.

وفيها: ذمُّ المتكبرِ في هَيْئَتِهِ، والمتعاليِ بكلامِهِ، والمؤذي لِعِبَادِ اللهِ، سَيِّءِ المعاملةِ لِلضُّعْفَاءِ.

وفيها: ذمُّ الخِيَلَاءِ، ومنه: إِسْبَالُ الإِزَارِ. عَنْ أَبِي تَيْمَةَ الهُجَيْمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ قَوْمِهِ، قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ طُرُقِ المَدِينَةِ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الإِزَارِ، فَقُلْتُ: أَيْنَ أَتَزَرُّ؟ فَأَقْبَعَ ظَهْرَهُ بِعَظْمٍ سَاقِهِ، وَقَالَ: «هَاهُنَا أَتَزَرُّ، فَإِنْ أَبَيْتَ، فَهَاهُنَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنْ أَبَيْتَ، فَهَاهُنَا فَوْقَ الكَعْبَيْنِ، فَإِنْ أَبَيْتَ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّجَلَّ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ»^(١).

وفيها: أَنَّ مِنْ طَرِيقَةِ الشَّرِيعَةِ: أَنَّهَا إِذَا أَمَرَتْ بِشَيْءٍ، تَهَتْ عَنْ ضِدِّهِ، كَمَا قَالَ: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ وفي هذا تكميلٌ للحُكْمِ، وتقويةٌ له.

وفيها: الجَمْعُ بَيْنَ القِيَامِ بِحَقِّ الخَالِقِ، والإِحْسَانِ لِلخَلْقِ، وَأَنَّ الدِّينَ لَا يَكْمُلُ إِلَّا بِهَذَا.

وفيها: أنه كلما اشتدَّ القُربُ في الجِوَارِ، عَظُمَ الحَقُّ.

وفيها: أَنَّ المعانيَ الشَّرْعِيَّةَ لَا تَحْكُمُهَا الاصطِلاحاتُ الحَادِثَةُ، فَمَرَجِعُ الجِوَارِ -مَثَلًا- إِلَى مَا جَاءَ فِي الشَّرْعِ، واللُّغَةِ، والعُرْفِ، وليس إلى التَقْسِيْمَاتِ الرَّسْمِيَّةِ لِلأَحْيَاءِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ اتَّصَفَ بِالخِيَلَاءِ، والفَخْرِ، يَأْتَفُ مِنَ الإِحْسَانِ إِلَى الخَلْقِ، وَيَقْصُرُ فِي حَقُوقِهِمْ.

وفيها: أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَى المُحْسِنِ أَلَّا يَتَفَاخَرَ بِإِحْسَانِهِ، وَلَا يَعِدُّ أَعْطِيَاتِهِ؛ فَيَكُونُ مَنَانًا، مُؤَذِيًا.

(١) رواه أحمد (١٥٩٥٥)، وصححه محققو المسند.

وفيها: مُقَابَلَةُ الْمَسْكِنَةِ بِالْإِحْسَانِ، وَمَنْ كَانَ أَشَدَّ مَسْكِنَةً كَانَتْ الْوَصِيَّةُ بِهِ أَوْكَدَ، فإِعَانَةُ الْمَسْكِينِ، الْعَاجِزِ، الضَّعِيفِ، أَوْكَدُ مِنْ إِعَانَةِ الْمَسْكِينِ، الْقَادِرِ عَلَى الْكَسْبِ، فَيُرْتَّبُ لِلأَوَّلِ مِنْ الْمَالِ مَا يَسُدُّ حَاجَتَهُ، وَيُعْطَى الثَّانِي مِنَ الدَّلَالَةِ، وَآلَاتِ الْحِرْفَةِ، وَرَأْسِ الْمَالِ، مَا يُجْرِجُهُ عَنْ مَسْكِنَتِهِ، وَيَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى الْكَسْبِ.

وفيها: تَحْرِيمُ الْإِزْرَاءِ عَلَى الْفُقَرَاءِ.

وفيها: الأَمْرُ بِالْبِرِّ، مَعَ تَرْكِ الْإِسَاءَةِ.

وفيها: إِطْلَاقُ الْبَعْضِ عَلَى الْكُلِّ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، وَالرَّادُّ مَا مَلَكَتُمْ، وَإِنَّمَا عَبَّرَ بِالْيَمِينِ؛ لِأَنَّهَا جَارِحَةُ الْقُوَّةِ، وَالْأَخْذِ -عَادَةً-.

وفيها: إِثْبَاتُ مَحَبَّةِ اللَّهِ عَمُومًا، وَمَحَبَّتِهِ لِلْمَتَوَاضِعِينَ خُصُوصًا؛ كَمَا يُؤْخَذُ ذَلِكَ مِنْ نَفْيِهَا عَنِ الْمُخْتَالِ الْفُخُورِ.

وفيها: الْعِنَايَةُ بِمَنْ فَقَدَ أَبَاهُ صَغِيرًا، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ: اللَّقِيطُ.

وَلَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْإِحْسَانِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ نَهَى عَنْ ضِدِّهِ، وَهُوَ الْبُخْلُ، وَلَمَّا كَانَ الْمُخْتَالُ الْفُخُورُ يَبْخُلُ بِحَقُوقِ النَّاسِ، حَذَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ هَذِهِ الصِّفَةِ، وَذَمَّهَا، فَقَالَ:

﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَاءَ آتَانِهِمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (٣٧).

﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ فَلَا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِيمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَيَمْنَعُونَ أَصْحَابَ الْحَقُوقِ حَقُوقَهُمْ ﴿وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ فَلَا يَكْتُمُونَ بِفِعْلِ الْمُنْكَرِ، وَالشَّرِّ، وَالْإِتِّصَافِ بِدَاءِ الْبُخْلِ الْعُضَالِ؛ حَتَّى يَنْقُلُوا ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِمْ، وَيَأْمُرُوا النَّاسَ بِالْبُخْلِ، قِيلَ: الْمَقْصُودُ بِهِمُ الْيَهُودُ، الَّذِينَ كَانُوا يَقُولُونَ لِلْأَنْصَارِ: لَا تُنْفِقُوا أَمْوَالَكُمْ، فَإِنَّا نَخْشَى عَلَيْكُمْ الْفَقْرَ ﴿وَيَكْتُمُونَ مَاءَ آتَانِهِمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أَي: يُخْفُونَ إِحْسَانَ اللَّهِ إِلَيْهِمْ بِالْمَالِ، وَيَكْتُمُونَ مَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ، وَهَذَا يَشْمَلُ الْيَهُودَ، الَّذِينَ كَتَمُوا صِفَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَلَمَّا كَانَ الْفُقَرَاءُ، وَالْمَحَاوِجُ، يَعْرِفُونَ الْأَغْنِيَاءَ بِالْقِرَائِنِ، وَيَسْتَدْلُونَ عَلَيْهِمْ بِمَا يَظْهَرُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَالِ، فَقَدْ أَرشَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ آتَاهُ اللَّهُ نِعْمَةً إِلَى إِظْهَارِهَا؛ لِيَعْرِفَهُ مَنْ يَحْتَاجُهَا؛ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ»^(١).

وَالْبُخْلُ عَوَاقِبُهُ وَخِيْمَةٌ فِي الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةِ، وَهُوَ دَاءٌ قَبِيحٌ، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ»^(٢).

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ﴾ الْكَاتِمِينَ لِنِعْمَةِ اللَّهِ، الْجَاحِدِينَ لَهَا ﴿عَذَابًا مُهِينًا﴾ نُذِلُّهُمْ بِهِ، كَمَا أَهَانُوا النِّعْمَةَ بِالْبُخْلِ، وَالْإِخْفَاءِ.

وفي الآية من الفوائد:

أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَكْفُرُ بِالنِّعْمَةِ كُفْرًا أَكْبَرَ، كَكُفْرِ الْيَهُودِ، الَّذِينَ كَتَمُوا أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبَخَلُوا بِالْإِخْبَارِ عَنْهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْفُرُ بِالنِّعْمَةِ كُفْرًا أَصْغَرَ، وَهُوَ كُفْرُ النِّعْمَةِ فِي حَقِّ مَنْ بَخَلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

وفي الآية: ذمُّ منع الحقوق، والبخل على الناس بأدائها، وهذا هو الشُّحُّ، وَقَدْ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَقَطَّعُوا، وَفَجَّرُوا.

وفيها: أَنَّ الْبَخِيلَ لَا يُظْهَرُ أَثَرَ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ، فِي مَطْعَمِهِ، وَمَلْبَسِهِ، وَسِيرَتِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ حَتَّى لَا يَقْصِدَهُ النَّاسُ بِالسُّؤَالِ.

وفيها: أَنَّ الْبَخِيلَ يَسْعَى لِسِتْرِ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَكُفْرِهَا، وَتَغْطِيَتِهَا.

وفيها: أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ لَا يَكْتَفِي بِفِعْلِ الشَّرِّ؛ حَتَّى يُعَدِّيَهُ إِلَى غَيْرِهِ.

وفيها: سُوءُ عَاقِبَةِ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ.

وفيها: أَنَّ الْجِزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ.

وفيها: ذمُّ الْيَهُودِ، الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْبُخْلِ بِالْمَالِ، وَالْبُخْلِ بِالْعِلْمِ، وَالْعَمَلِ عَلَى تَشْبِيهِ الصَّحَابَةِ عَنِ الْإِنْفَاقِ.

(١) رواه الترمذي (٢٨١٩)، وحسنه، وأحمد (٦٧٠٨)، وحسنه محققو المسند.

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (٢٩٦)، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد.

وفيها - مع التي قبلها - : أن الاختيال، والفخر، يُوصلان إلى منع حقوق الآخرين، وأن الكبر يُؤدّي إلى البخل.

وفيها: الجمع لأهل النار بين العذاب والألم الحسي، والمعنوي.

وفيها: أن من صفات الكافرين: منع العلم، الذي يهتدي به الضالون، ويسترشد به الجاهلون، وكتمه، مع إظهار الباطل؛ لتضليل الناس، والسعي في خسارة النفس، وخسارة الغير.

وفيها: خطورة منع الخير عن الغير، وقد قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ؛ فَإِنَّا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ، أَمَرَهُم بِالْبُخْلِ، فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُم بِالْقَطِيعَةِ، فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُم بِالْفُجُورِ، فَفَجَرُوا»^(١).

وفيها: ذم الذين يأثرون الناس بالبخل بلسان المقال، كالتصريح بذلك كلامًا، أو بلسان الحال، كأن يكونوا قدوة سيئة في المنع، والإمساك.

وفيها: ذم البخل عموماً سواء كان بخلاً بالمال، أو الجاه، أو العلم، أو أنواع الإحسان الأخرى، كالبخل بالسّلام، ودلالة المستدل، والبخل بالنصيحة، ونحو ذلك.

ولمّا كان بعض الناس يُعطي، ويُنفق، لكنه لا يكتُم ذلك، بل يُذيعه، وينشره؛ ابتغاء مدح الخلق، والمكانة عندهم، فقد حذّر تَعَالَى مِنْ هذا الصَّنْفِ - أيضاً - بعد التحذير من البخلاء، فقال عزَّ وجلَّ:

﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِيقًا لِلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ
وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾^(٣٨).

﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ﴾ يبدلونها، ويصرفونها في المفيد، وغير المفيد، وفيما يصح الإنفاق فيه، وما لا يصح، وكثيراً ما لا يتوخون مواقع الحاجة، فقد يُعطي الغني، ويمنع الفقير، وهؤلاء من المشركين، والمنافقين، الذين يُنفقون في سبيل الشيطان، لا في

(١) رواه أبو داود (١٦٩٨)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

سبيل طاعة الرحمن ﴿رِثَاءَ النَّاسِ﴾ أي: ليراهم الناس، ويمدحُوهم، ويقولوا فيهم: ما أسخاهم! وما أجودهم! وليتطاولوا على من يتسامع بهم ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ
الْآخِرِ﴾ لا يقرؤون بوحداية الله، ولا يُريدون وجهه بالإنفاق، ولا يؤمنون بيوم الحساب،
فلا يقبل الله عملهم، ولا يغفر لهم، وقد قال الله تبارك وتعالى في الحديث القدسي: «أنا أغنى
الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً، أشرك فيه معي غيري، تركته وشركه»^(١).

وفي حديث الثلاثة، الذين هم أول من تُسعر بهم النار: يقول صاحب المال: «ما تركتُ
من سبيلٍ أحبُّ أن يُنفقَ فيها إلا أنفقتُ فيها لك، قال: كذبت، ولكنك فعلت لي قال: هو
جواد، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه، ثم ألقي في النار»^(٢).

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَدِيِّ بْنِ حَاتِمِ الطائِي، لَمَّا سَأَلَهُ عَنْ أَبِيهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي
كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَفْعَلُ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «إِنَّ أَبَاكَ أَرَادَ أُمَّراً، فَأَدْرَكَهُ» يَعْنِي الذُّكْرَ^(٣).

وَلَمَّا سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ابْنِ جُدَعَانَ: كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيُطْعِمُ
الْمَسْكِينَ، فَهَلْ ذَاكَ نَافِعُهُ؟ قَالَ: «لَا يَنْفَعُهُ؛ إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا: رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ
الَّذِينَ»^(٤).

﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا﴾ أي: صاحبًا، ومُعِينًا، يوسوس له ﴿فَسَاءَ قَرِينًا﴾ أي:
بئس صاحب له، يقترن به في النار.

وفي الآية من الفوائد:

أن من الناس من يجمع في إنفاقه الشر من طرفين: فهو يُنفق ماله في غير مَرَضَاةِ اللهِ، مع
ريائه، وقصده السُّمعة.

وفيها: شاهد لقوله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ﴾ [الإسراء: ٢٧].

(١) رواه مسلم (٢٩٨٥).

(٢) رواه مسلم (١٩٠٥).

(٣) رواه أحمد (١٨٢٦٢)، وقال الهيثمي في المجمع (١/١١٩): «رجال ثقاة»، وحسنه محققو المسند.

(٤) رواه مسلم (٢١٤).

وفيها: أن مَنْ أَنْفَقَ مَالَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، قاصداً وجهَ اللَّهِ، مؤمناً بالله، يَتَغَيَّبُ بِنَفَقَتِهِ الثَّوَابَ فِي الْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَإِنَّهُ عَدُوٌّ لِلشَّيْطَانِ، مُرَاعِمٌ لَهُ، يُعَادِيهِ، وَيُنَابِذُهُ.

وفيها: ذمُّ قَرِينِ الشُّوْرِءِ، الْمُصَاحِبِ لِلإِنْسَانِ، وَأَنَّ الشَّيْطَانَ يُلَازِمُ أَوْلِيَاءَهُ.

وفيها: سوءُ حَالِ مَنْ كَانَ الشَّيْطَانُ مُقَارِنًا لَهُ.

وفيها: الاستدلالُ عَلَى مَسَلِكِ الْقَرِينِ، وَمَصِيرِهِ، بِنَوْعِ قَرِينِهِ.

وفيها: أَنَّ الشَّيْطَانَ يُحَسِّنُ الرِّيَاءَ لِلإِنْسَانِ، وَيُزَيِّنُ لَهُ إِرَادَةَ الشُّمْعَةِ، وَالْمَدْحَ، عِنْدَ النَّاسِ.

وفيها: أَنَّ الشَّيْطَانَ يَمْنَعُ الْعَبْدَ مِنَ الْإِسْتِفَادَةِ مِنْ أَعْمَالِهِ الصَّالِحَةِ.

وفيها: أَنَّ الْكُفْرَ بِاللَّهِ، وَالشُّرْكَ بِهِ، يَحْرِمُ الْعَبْدَ مِنَ التَّوْفِيقِ فِي مَوَاضِعِ الْإِنْفَاقِ،

وَالِإِخْلَاصِ فِيهِ.

وفيها: أَنَّ الشَّيْطَانَ يَحْدَعُ الْعَبْدَ بِبَدْلِ الْمَالِ فِي غَيْرِ وَجْهِ اللَّهِ، فَيُحْرِمُ الْعَبْدَ مِنْ حَسَنَاتِ

صَدَقَتِهِ، فَيَكُونُ عِنْدَ نَفْسِهِ بَادِلًا، وَعِنْدَ اللَّهِ خَائِبًا.

وفيها - مع التي قبلها - : أَنَّ مَنْ لَمْ يُوقِعْهُ الشَّيْطَانُ - مِنْ أَهْلِ الْخُسْرَانِ - فِي الْبُخْلِ،

وَالشُّحِّ، أَوْقَعَهُ فِي الرِّيَاءِ، وَالشُّمْعَةِ.

وفيها: أَنَّ الشَّيْطَانَ يَتَلَاعَبُ بِالإِنْسَانِ فِي الْإِقْدَامِ، وَالِإِحْجَامِ.

وفيها: الْوَعِيدُ لِمَنْ قَدَّمَ ثَوَابَ الْخَلْقِ عَلَى ثَوَابِ اللَّهِ، وَرَاعَى نَظَرَ الْمَخْلُوقِ، وَنَسِيَ نَظَرَ

الخالقِ.

وفيها: أَنَّ ابْتِغَاءَ تَعْظِيمِ النَّاسِ، وَإِطْرَائِهِمْ، وَثَنَائِهِمْ، وَمَدْحِهِمْ، مُفْسِدٌ لِلْعَمَلِ.

وفيها: تَأْثِيرُ الْكُفْرِ فِي عَدَمِ الثَّقَةِ بِمَا أَعَدَّ اللَّهُ لِعِبَادِهِ مِنَ الثَّوَابِ، وَالْجَزَاءِ، وَأَنَّ عَدَمَ الْإِيمَانِ

بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، يُفْقِدُ الْعَبْدَ صِحَّةَ الْعَمَلِ.

وفيها: الْحُثُّ عَلَى اخْتِيَارِ الْقَرِينِ الصَّالِحِ.

وفيها: تَعْرِیْضُ بَتْنَفِيرِ الْأَنْصَارِ مِنْ مُعَاشَرَةِ الْيَهُودِ، وَأَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ، الَّذِينَ كَانُوا

يَنْهَوْنَهُمْ عَنِ الْإِنْفَاقِ.

وفيها: ذم استعجال ثواب الأعمال، وعدم الصبر، حتى يلقي الله بها.
 وفيها: أن من تحرى مواطن تعظيم الخلق، ومدحهم له، يصبح إنفاقه ضاراً، وبذله
 في غير المواضع الصحيحة، وقد يبخل على أرباب الحقوق، كالزوجة، والولد، والقريب،
 ويُنفق في المواضع العلنية، الجالبة للمدح، ولو لم تكن ذات نفع.
 وفيها: أن مقارنة الشيطان بالأفعال، تؤدي إلى الاقتران به في النار.
 وفيها: أن من عدل عن المشروع، ابتلي بالممنوع.
 وفيها: أن من علامات مقارنة الشيطان للعبد: الاندفاع في المعصية.
 وفيها: أن على العبد التفقه في مواضع الإنفاق، وأجره، ومواطن المنفعة، قبل أن يقوم بالعمل.
 وفيها: أن من الناس من يجتمع عنده البخل في موضع الحاجة، والإنفاق في موضع
 الرياء، وهذا من أسوأ الخلق.
 وفيها: أن المرابي لا يوفقه الله لنفع الخلق، وغالب من يستفيد من نفقاته: غير
 المحتاجين، ولا يبارك الله فيها، فلا يتعدى نفعها، ولا يستمر.
 ثم وعظ الله سبحانه وتعالى البخلاء، والمرائين، فقال عز وجل:

﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ۝٣٩﴾
 ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ﴾ أي: ما الذي يصيبهم من الضرر؟ ﴿لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ﴾ وحده لا شريك
 له ﴿وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ وأنه واقع، وحق أت، لا ريب فيه، وسيكون فيه جزاء الأعمال ﴿وَأَنْفَقُوا﴾
 في وجوه الخير، والمصارف الصحيحة ﴿مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ من الحلال، والكسب الطيب
 ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ عليهم بنياتهم، عليهم بمن يستحق التوفيق منهم، فيلهمه رشده،
 عليهم بمن يستحق الخذلان، فيحرمه الخير، ويحبب سعيه.

وفي الآية من الفوائد:

أن المؤمن باليوم الآخر حقاً يرجو موعود الله على عمله.
 وفيها: التعجب من الكافر بالله، الجاحد لليوم الآخر، البخيل بالخير، المنفق في المعصية.

وفيها: الحُضُّ على كَسْبِ الحلالِ؛ للإِنْفَاقِ مِنْهُ.

وفيها: أَنَّ الثُّقَّةَ بوَعْدِ اللَّهِ تَدْفَعُ للإِنْفَاقِ، وَأَنَّ الإِيْمَانَ سَلَوَى مِنْ كُلِّ فَائِثٍ، ووَعْدَ اللَّهِ تَعْوِيضٌ لِكُلِّ مَبْذُولٍ، وَمَفْقُودٍ.

وفيها: أَنَّ حِلَاوَةَ الإِيْمَانِ تُنْسِي مَرَارَةَ مَفَارِقَةِ المَالِ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِنَوَايَا المُنْفِقِينَ، وَمَنْ يُرِيدُ الرِّيَاءَ وَالسُّمْعَةَ مِنْهُمْ، وَمَنْ يُرِيدُ الأَجْرَ، وَالثَّوَابَ.

وفيها: أَنَّ عَلَى العَبْدِ أَنْ يَكْتَفِيَ بِعِلْمِ اللَّهِ، وَلَا يُبَالِي بِعِلْمِ النَّاسِ بِعَمَلِهِ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ لَا يَنْسَى عَمَلَ العَامِلِينَ، وَلَا يَغْفُلُ عَنْهُ، بَلْ هُوَ بَصِيرٌ بِهِ.

وفيها: حِفْظُ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِ المُنْفِقِ ابْتِغَاءً وَجِهَهُ، وَصَرْفُهُ الضَّرَرَ عَنْهُ.

وفيها: مَوْعِظَةُ الكُفَّارِ وَالمُنَافِقِينَ.

وفيها: أَنَّ مَنْ حَسَنَ إِيْمَانَهُ، حَسَنَ عَمَلَهُ.

وفيها: إِلزَامُ الخُصُومِ، وَالأَعْدَاءِ، بِالحُجَّةِ الدَّامِغَةِ، وَاسْتِخْدَامُ أَسْلُوبِ التَّعْجَبِ، وَالاسْتِفْهَامِ التَّوْبِيخِيِّ، فِي ذَلِكَ.

وفيها: أَنَّ الإِيْمَانَ، وَالتَّوْحِيدَ، أَسَاسُ الأَعْمَالِ.

وفيها: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ العَمَلَ مِنْ مَقْتَضِيَّاتِ الإِيْمَانِ، وَأَنَّ الإِيْمَانَ بِاللَّهِ، وَاليَوْمِ الآخِرِ، يُشَجِّعُ عَلَى الإِنْفَاقِ، وَالبَدْلِ.

وفيها: مَحَارِبَةُ البُخْلِ، وَالرِّيَاءِ، بِتَصْحِيحِ الإِيْمَانِ.

وفيها: أَنَّ مِنْ أَسَالِبِ المَوْعِظَةِ: (مَاذَا عَلَيْكَ لَوْ فَعَلْتَ كَذَا؟)، كَوَعِظِ العَاصِي: مَاذَا عَلَيْكَ لَوْ أَطَعْتَ رَبَّكَ؟ وَوَعِظِ العَاقِّ: مَاذَا عَلَيْكَ لَوْ بَرَّرْتَ بِأَبِيكَ؟ وَوَعِظِ القَاطِعِ: مَاذَا عَلَيْكَ لَوْ وَصَلْتَ رَحِمَكَ؟ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَلَمَّا أَمَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالإِحْسَانِ، وَالبِرِّ، وَنَهَى عَنِ البُخْلِ، وَالرِّيَاءِ، ذَكَرَ بِعَدْلِهِ - وَوَعْدًا لِأَوْلِيكَ المَحْسِنِينَ، وَوَعِيدًا لِهَؤُلَاءِ البُخْلَاءِ المُرَائِينَ - فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكَ حَسَنَةً يُّضَعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (٤٠).

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ﴾ أحدًا ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ قيل: رأسُ نملةٍ حمراء، وقيل: كلُّ جزءٍ من أجزاءِ الهباء، وهذا مثلُ ضربته الله سبحانه وتعالى لأقلِّ الأشياء، والمعنى: أنه لا يظلمُ قليلاً، ولا كثيراً. ﴿وَإِن تَكَ﴾ أي: مثقالُ الذرَّةِ ﴿حَسَنَةً﴾ من أيِّ نوعٍ ﴿يُّضَعِفْهَا﴾ إلى عشرة أمثالها، إلى أضعافٍ كثيرةٍ ﴿وَيُؤْتِ﴾ أي: يُعطي صاحبَ الحسنةِ ﴿مِنْ لَدُنْهُ﴾ من عنده ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ثواباً جزيلاً، قيل: هو الجنة.

وقد قال عز وجل: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وقال عز وجل: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (٨) [الزلزلة: ٧-٨].

وفي حديثِ الشفاعة، من حديثِ أنسٍ رضي الله عنه: «... فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ، فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذَى أَذَى مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ. فَاَنْطَلِقْ، فَأَفْعَلُ» (١).

وفي حديثِ الشفاعة، من حديثِ أبي سعيدٍ الخدري رضي الله عنه: يقول الله عز وجل: «أذهبوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا» قال أبو سعيد: فَإِن لَمْ تُصَدِّقُونِي، فافرءوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكَ حَسَنَةً يُّضَعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (٢).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: «يُؤْتَى بِالْعَبْدِ وَالْأَمَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُنَادِي مَنَادٍ عَلَى رُؤُوسِ الْأَوَّلِينَ، وَالْآخِرِينَ: هَذَا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ، مَنْ كَانَ لَهُ حَقٌّ، فَلْيَأْتِ إِلَى حَقِّهِ. فَتَفْرَحُ الْمَرْأَةُ أَنْ يَكُونَ لَهَا الْحَقُّ عَلَى أَبِيهَا، أَوْ أُخِيهَا، أَوْ زَوْجِهَا. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، فَيَغْفِرُ اللَّهُ مِنْ حَقِّهِ مَا يَشَاءُ، وَلَا يَغْفِرُ مِنْ حَقِّهِ النَّاسَ شَيْئًا، فَيُنْصَبُ لِلنَّاسِ، فَيُنَادِي: هَذَا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ، مَنْ كَانَ لَهُ حَقٌّ، فَلْيَأْتِ إِلَى حَقِّهِ. فيقول:

(١) رواه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣).

(٢) رواه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣).

رَبِّ، فَئِنْتَ الدُّنْيَا، مِنْ أَيْنَ أُوتِيَهُمْ حَقُّوْقَهُمْ؟ قَالَ: خُذُوا مِنْ أَعْمَالِهِ الصَّالِحَةِ، فَأَعْطُوا كُلَّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ، بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، فَإِنْ كَانَ وَلِيًّا لِلَّهِ، فَفَضَّلَ لَهُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ، ضَاعَفَهَا اللَّهُ لَهُ حَتَّى يُدْخِلَهُ بِهَا الْجَنَّةَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا﴾ قَالَ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ.

وَإِنْ كَانَ عَبْدًا شَقِيًّا قَالَ الْمَلَكُ: رَبِّ فَنَيْتَ حَسَنَاتِهِ، وَبَقِيَ طَالِبُونَ كَثِيرٌ؟ فَيَقُولُ: خُذُوا مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ، فَأَضِيفُوهَا إِلَى سَيِّئَاتِهِ، ثُمَّ صُكُّوا لَهُ صَكًّا إِلَى النَّارِ^(١).

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطِي بِهَا فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزِي بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ: فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا اللَّهُ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ، لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا»^(٢).

وَفِي الْآيَةِ مِنَ الْفَوَائِدِ:

تَنْزِيهُهُ اللَّهُ عَنِ الظُّلْمِ، وَأَنَّهُ كَرِيمٌ يُضَاعِفُ الْحَسَنَاتِ.

وَفِيهَا: أَنَّهُ يُجَاسِبُ الْعِبَادَ عَلَى أَعْمَالِهِمْ، مِمَّا تَنَاهَتْ فِي الصُّغَرِ.

وَفِي الْآيَةِ: أَنَّ عَدَلَ اللَّهِ يَشْمَلُ الْمُسْلِمَ، وَالْكَافِرَ، فَأَمَّا الْمُسْلِمُ: فَإِنَّهُ يُضَاعِفُ لَهُ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ: فَإِنَّهُ يُعْطِيهِ فِي الدُّنْيَا مُقَابِلًا عَلَيْهَا صِحَّةً، وَوَلَدًا، وَمَالًا، وَشَهْرَةً، وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَإِذَا جَاءَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ. وَقِيلَ: إِنَّ حَسَنَاتِ الْكُفَّارِ، قَدْ تَخَفَّفَ عَنْهُمْ الْعَذَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَعَ بَقَائِهِمْ فِي النَّارِ، وَخُلُودِهِمْ فِيهَا.

وَفِي الْآيَةِ: ضَرْبُ الْمَثَلِ بِمَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ.

وَفِي الْآيَةِ: امْتِنَاعُ الظُّلْمِ عَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ حَرَّمَ عَلَى نَفْسِهِ.

وَفِيهَا: تَأْيِيدُ الْأَمْرِ، وَالنَّوَاهِي، بِالْوَعْدِ، وَالْوَعِيدِ.

(١) تفسیر الطبري (٨/ ٣٦٣)، تفسیر ابن کثیر (٢/ ٣٠٥)، وصححه الشيخ أحمد شاکر في تعليقه على تفسیر الطبري، وقال: «أراه من المرفوع حکمًا؛ فإن ما ذكره ابن مسعود مما لا يعرف بالرأي، وما كان ابن مسعود ليقول هذا من عند نفسه، وليس هو ممن ينقل عن أهل الكتاب، ولا يقبل الإسرائيليات».

(٢) رواه مسلم (٢٨٠٨).

وفيها: أن مضاعفة الحسنات، لا تختص بعدد معين، فمنها ما يُضاعفه إلى عشر، ومنها ما يكون إلى سبعمائة، ومنها ما يكون أكثر من ذلك، ثم يُعطي أصحاب الحسنات فوق المضاعفة، أجرًا عظيمًا، وثوابًا جزيلاً، لا يُقدر قدره.

وفيها: أن ما ذُكر - على سبيل المبالغة - لا مفهوم له، فقوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ يعني: ولا أدنى من ذلك، وليس المقصود تحديد عدم الظلم بالذرة.

وفيها: رحمة الله سبحانه وتعالى بعباده، وأنها سبقت غضبه؛ وذلك أن الحسنات تُضاعف، والسيئات لا تُضاعف.

وفيها: أن الحسنات تدل على الحسنات؛ لأن هذا الأجر قد يكون سببه زيادة الحسنات؛ بسبب الحسنات الأولى، وقد ذُكر في تفسير قوله سبحانه وتعالى: ﴿يُضَاعَفْهَا﴾ أن العبد إذا عمل عملاً صالحًا، يُوفقه الله سبحانه وتعالى لعملٍ صالحٍ آخر، وهذا من كرم الرب؛ فإنه يُوفِّق المحسنين لمزيد من الأعمال الصالحة، ثم يُؤتيهم عليها أجرًا مضاعفًا بلا تقدير، ثم يدخلهم الجنة.

وفيها: أن الله يُحصي على عباده مثاقيل الذر، ولكن كثيرًا منهم عن هذا غافلون.

وفيها: أن الإضافة إلى الله تبارك وتعالى تُفيد التعظيم، كما في قوله: ﴿مِنْ لَدُنْهُ﴾.

وفيها: أن من عدل الله: القصاص يوم القيامة.

وفيها: تشریفُ الله يوم القيامة للمُحْسِنِينَ، بإيتائهم من عنده، لا من عنده غيره.

ولما ذُكر سبحانه وتعالى عدله في حساب خلقه، والاستقصاء في ذلك يوم القيامة، بين أن هذا يكون بشهادة الرسل، وبمحضرٍ من الجميع، فقال سبحانه وتعالى:

﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ۗ﴾ (٤١)

﴿فَكَيْفَ﴾ استفهامٌ توبيخ، وتبكيته، وتهديد لأهل السَّيِّئَاتِ، والمُعْذِبِينَ، والمعنى: فكيف يكون الأمر، والحال، يوم القيامة ﴿إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ أي: نبي، يشهد على أعمال قوم، حين تُعرض في ذلك اليوم ﴿وَجِئْنَا بِكَ﴾ يا محمد - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ﴿عَلَى هَؤُلَاءِ﴾ أمتك ﴿شَهِيدًا﴾ تشهد على من آمن، وعلى من كفر، وناق، فتكون شهادتك

حُجَّةً لِلْمُحْسِنِينَ، وَحُجَّةً عَلَى الْمُسِيئِينَ، وَتَشْهَدُ عَلَى صَدِقِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ، وَأَتَمُّهُمْ بَلَّغُوا أَقْوَامَهُمْ. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَأْ عَلَيَّ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟! قَالَ: «نَعَمْ»، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النَّسَاءِ، حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾، قَالَ: «حَسْبُكَ الْآنَ»، فَالْتَفَتْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ^(١).

وَفِي رَوَايَةٍ: «عَمَزَنِي رَجُلٌ إِلَى جَنْبِي، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَرَأَيْتُ دَمُوعَهُ تَسِيلُ»^(٢).

وَفِي الْآيَةِ مِنَ الْفَوَائِدِ:

تَأْكِيدُ الْعَدْلِ فِي الثَّوَابِ، وَالْعِقَابِ، وَعَدَمِ الظُّلْمِ، وَذَلِكَ بِحَضُورِ الشُّهَدَاءِ. وَفِيهَا: أَنَّ حَضُورَ الْأَنْبِيَاءِ لِلشَّهَادَةِ عَلَى الْأَعْمَالِ تَشْرِيفٌ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَفُضِيحَةٌ لِلْكَفَّارِ، وَالْمُنَافِقِينَ.

وَفِيهَا: عَرَّضَ أَعْمَالِ الْأُمَّةِ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، وَبِذَلِكَ يَتَبَيَّنُ مَنْ تَابَعَهُمْ مِمَّنْ عَصَاهُمْ، وَأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ يَشْهَدُونَ عَلَى إِيْمَانِ مَنْ آمَنَ بِهِمْ، وَكُفْرِ مَنْ كَفَرَ بِهِمْ، وَيَتَبَرَّؤُونَ مِمَّنْ خَالَفَهُمْ.

وَفِيهَا: شَرَفُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ يَشْهَدُ لِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَتَمُّهُمْ بَلَّغُوا، وَصَدَقُوا فِيهَا بَلَّغُوا؛ وَذَلِكَ لَعَلِمَهُ بِمَا جَاؤُوا بِهِ، وَاسْتِجْمَاعِ شَرْعِهِ لِجَمِيعِ حَسَنَاتِ مَا جَاؤُوا بِهِ.

وَفِيهَا: تَحْضِيرُ الشُّهُودِ؛ لَمَنْعِ الْجَاهِلِينَ مِنَ الْجُحُودِ.

وَفِيهَا: هَوْلُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَشِدَّةُ أَمْرِهَا، وَاجْتِمَاعُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِيهَا.

وَفِيهَا: أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ يَشْهَدُونَ لِمَنْ رَأَوْهُ، وَلِمَنْ لَمْ يَرَوْهُ، وَذَلِكَ بِإِخْبَارِ اللَّهِ لَهُمْ بِحَقَائِقِ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ، وَأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ يَعْرِفُونَ أَقْوَامَهُمْ بِسَيِّئَاتِهِمْ، وَأَعْمَالِهِمْ.

وَفِيهَا: بَيَانُ عَظَمَةِ مَقَامِ الشَّهَادَةِ، وَتَعْظِيمِ قَدْرِ الْعُلَمَاءِ؛ لِأَنَّهم شُهَدَاءُ الْأَنْبِيَاءِ، وَوَرَثَتُهُمْ.

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَ تَعَالَى حَالَ الْكُفْرَةِ، وَالْعُصَاةِ، وَنَدَمَهُمْ أَشَدَّ النَّدَمِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الْعَصِيبِ، وَالْمَشْهَدِ الْمَهِيبِ، عِنْدَمَا تَأْتِي كُلُّ أُمَّةٍ مَعَ نَبِيِّهَا؛ لِيَشْهَدَ عَلَى أَعْمَالِهَا، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ:

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠٥٠)، وَمُسْلِمٌ (٨٠٠).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٨٠٠).

﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ ﴿٤٢﴾ .

﴿يَوْمَئِذٍ﴾ يوم يأتي الله من كل أمة بشهيد ﴿يَوَدُّ﴾ يتمنى ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بالله، ورسوله، ﴿وَعَصَوُوا الرَّسُولَ﴾ فخالفوا أمره ونهيه، ﴿لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ ويهال عليهم التراب، كما يسوى على الموتى، فيدفنون فيها، بل يتمنون لو لم يخلقوا، وأنهم كانوا والأرض سواء، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ إِنِّي كُنتُ تَرَابًا﴾ [النبا: ٤٠]، وذلك مما يروونه من أهوال الموقف، وما يحل بهم من الخزي، والفضيحة، والتوبيخ، وما يستقبلهم من العذاب، ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ لا يقدر أن يخفوا شيئاً عن ربهم، فيعرفون بجميع ما فعلوه، وهذا يكون بعد محاولتهم للكذب، والإخفاء؛ لأنهم -أولاً- يلجؤون إلى الإنكار، ويقولون -كاذبين- ﴿وَاللَّوْرَيْنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، فيختم الله على أفواههم، وتنطق أيديهم، وأرجلهم، بما فعلوا، فيضطرون للاعتراف، ويئأسون من الإنكار، ويخبرون بكل ما عملوه، لا يكتُمون منه شيئاً.

وفي الآية من الفوائد:

شدة وطأة يوم القيامة على الكافرين، وأنهم يتمنون فيه الهلاك، أو أن يسيخوا في الأرض، أو يكونوا كالبهائم، عندما يقال لها يومئذ: كوني تراباً.

وفيها: أن الكفار يوم القيامة يريدون إخفاء أعمالهم؛ لقبحها.

وفيها: اضطراؤ الكفار إلى الاعتراف بأعمالهم القبيحة؛ وذلك لشهادة أعضائهم عليهم.

وفيها: أن الله لا يغفر للمشركين.

وفيها: تمنى الكفار يوم القيامة أن لم يكونوا بعثوا.

وفيها: أثر الفضيحة في تمنى الهلاك.

وفيها: شناعة فعل المعصية، وقال بعض المفسرين: «إن العصاة من غير الكفار، يتمنون الهلاك أيضاً».

وفي الآية: ردُّ على مُنكِرِي السُّنةِ النبويَّةِ، والقائلينَ بَعْدَمَ وُجوبِ الأخذِ بها.

وفيها: قُوَّةُ الدَّاعيِ للكُفَّارِ لِتمنِّيِ الهلاكِ، وذلكَ عندما يخرُجونَ مِنَ القُبورِ فَرَعينَ، ويُحشَّرونَ في الزَّحامِ، والعَرَقِ، تحتَ حرِّ الشَّمسِ، وحصارِ الملائكةِ، وانخلاعِ القلوبِ، بمجِيءِ اللهِ؛ لفضْلِ القضاءِ، وشِدَّةِ الحسابِ، والتفتيشِ عَنِ الأعمالِ، وشهادةِ الأنبياءِ، والفضيحةِ العامَّةِ على رؤوسِ الخلقِ، والإهانةِ، والتَّوبيخِ، والإذلالِ، وغيرِ ذلكَ، ممَّا يكونُ قَبْلَ دخولِ النارِ.

وفيها: أَنَّ كَذِبَ الكُفَّارِ يَوْمَ القِيامَةِ بقولِهِم: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنا ما كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، أو قولِهِم: ﴿ما كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ﴾ [النحل: ٢٨]، ونحوِ ذلكَ: ليسَ بنافِعِهِم عندَ اللهِ؛ ولذلكَ يُضطرُّونَ للاعترافِ.

وفيها: أَنَّ يَوْمَ القِيامَةِ مَواطِنُ، وأحوالُ، وهو يَوْمٌ طويلٌ عسيرٌ على الكُفَّارِ: ففي حالٍ لا يُسمَعُ فيه إلا همسُهُم، وفي حالٍ تاليةٍ يُحْفونَ، ويكذِّبونَ، وفي حالٍ أخرى يَسألونَ الرَّجعةَ إلى الدُّنيا؛ ليعمَلوا صالحًا، وبعْدَ ذلكَ يُضطرُّونَ إلى الاعترافِ، بَعْدَ أن يُجتمِعَ على أفواهِهِم، وتَنطِقَ جوارحُهُم، فيشهدُوا على أنفُسِهِم أَنَّهُم كانوا كاذبينَ، عصاةً، مُجرمينَ.

وفيها: أَنَّ أحاديثَ الكُفْرِ، والمعصيةِ، التي دارتْ بَيْنَ أهلِها في الدُّنيا، تتكشَّفُ يَوْمَ القِيامَةِ.

وفيها: أَنَّ الشَّاهدَ إذا قامَ على الإنسانِ مِنْ نَفْسِهِ، فلا مَناصَ لَهُ مِنَ الاعترافِ.

وفيها: أَنَّ المُشركَ العاصيَ يَوْمَ القِيامَةِ، يُريدُ أن يَسْلُكَ كُلَّ سبيلٍ للفرارِ مِنَ عذابِ اللهِ، وأنَّهُ لا يَتِمكَّنُ مِنَ الاستمرارِ في الجحْدِ، والكذِبِ.

وفي الآيةِ ماخِذٌ، لِمَنْ قالَ مِنَ العلماءِ: بأنَّ الكُفَّارَ مُؤاخِذونَ بمخالفتِهِم لفروعِ الشَّرِيعَةِ، وليسَ لأصلِها فقط، وذلكَ في قولِهِ سبحانه وتعالى: ﴿كفروا وَعَصُوا الرَّسُولَ﴾. وفِهِم بعضُ المُفسِّرينَ مِنَ الآيةِ -أيضًا-: أَنَّ المُرادَ بكتانِ الحديثِ: هو كتمانُ الحقِّ، وصفةُ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومعرفةُهم له، فيكونُ قولُهُ: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ﴾ متعلقًا بقولِهِ: ﴿يُودُّ﴾ ومعطوفًا على قولِهِ: ﴿تُسَوَّى﴾: أي يتمنونَ المَوتَ، ويتمنونَ أن لَمْ يَكُونُوا قد كَتَمُوا الحقَّ.

وفيها: فشل جميع محاولات الكفار؛ للنجاة من العذاب يوم القيامة، سواء الكتمان، أو الجحْد، أو الهروب، أو إلقاء التَّبعة على الرؤساء، وأئمة الإضلال، أو سؤال الرجعة إلى الدنيا، أو محاولة تقديم الفدية، أو الدُّعاء على أنفسهم بالموت، أو محاولة التعلُّق بالمؤمنين. وفيها: أن الاعترافَ أساسُ الإدانة، وأن إقرارَ الكفارِ حُجةً عليهم، يدخلون بها النار.

ولَمَّا ذَكَرَ سُجَّانَةُ وَتَعَالَى حَالِ الْوَقُوفِ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، أَتَبَعَ ذَلِكَ بِذِكْرِ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ حَالُ الْوَاقِفِ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ، فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، وَأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ حَاضِرَ الْعَقْلِ، وَالْقَلْبِ، غَيْرَ مُغَيَّبٍ لِمَا يُدْرِكُ بِهِ صَلَاتِهِ، وَيُدْرِي بِهِ مَا يَقُولُ، طَاهِرًا مِنَ النَّجَاسَاتِ، وَالخَبَائِثِ، رَافِعًا لِلْحَدِيثِ، وَالْجَنَابَةِ، فَقَالَ عَزَّوَجَلَّ:

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِن كُنتُمْ مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَايِبِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾ ۞ ﴾

المقطع الأول: ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ۞ ﴾

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ ناداهم بلفظ الإيمان؛ ليستثير همتهم للامتنان للنهي ﴿ لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ ﴾ لا تؤدوها، ولا تقيموها، ﴿ وَأَنتُمْ سُكَرَىٰ ﴾ أي: حال كونكم تحت تأثير السكر، والسكر في اللغة: هو السُّدُّ، وسُمِّي تعاطي الخمر سُكْرًا؛ لأنَّ السُّكْرَانَ يَسُدُّ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَقْلِهِ، وَالسُّكْرُ -بِفَتْحَتَيْنِ-: هو المشروب المُسَكِّر، كما قال سُجَّانَةُ وَتَعَالَى: ﴿ نَسْخَدُونَ مِنْهُ سَكْرًا ﴾ [النحل: ٦٧]، ﴿ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ وذلك بعد الإفاقة، وزوال أثر الخمر، وعن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَرَىٰ ﴾ و﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾ نَسَخْتُهُمَا التِّي فِي الْمَائِدَةِ: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ ﴾ ﴿١﴾.

(١) رواه أبو داود (٣٦٧٢)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود.

سَبَبُ النُّزُولِ:

عن عمر رضي الله عنه قال: «لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الخَمْرِ، قال عمر: اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء. فنزلت هذه الآية التي في البقرة: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ فدعني عمر، فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء. فنزلت الآية التي في سورة النساء: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾، فكان مُنَادِي رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة ينادي: «ألا يقرين الصلاة سكران» فدعني عمر، فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء، فنزلت هذه الآية: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ قال عمر: انتهينا»^(١).

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما، فدعانا، وسقانا من الخمر، فأخذت الخمر منا، وحضرت الصلاة، فقدموني، فقرأت: «قل يا أيها الكافرون، لا أعبد ما تعبدون، ونحن نعبد ما تعبدون». فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾»^(٢).

وفي الآية من الفوائد:

عِظَمُ قَدْرِ الصَّلَاةِ، وَأَنَّ الْمُصَلِّيَّ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ حَاضِرَ الْعَقْلِ فِي صَلَاتِهِ.

وَفِيهَا: أَنَّ الْخِطَابَ لِلْأُمَّةِ، وَلَا يَتَوَجَّهُ الْخِطَابُ لِلسَّكَرَانِ الَّذِي لَا يَفْهَمُ الْكَلَامَ.

وَفِيهَا: بَيَانُ مَرْتَبَةٍ مِنَ الْمَرَاتِبِ فِي تَحْرِيمِ الخَمْرِ.

وَفِيهَا: تَدْرِيبُ الْأُمَّةِ - فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ - وَتَرْوِضُ نَفُوسِهِمْ عَلَى تَرْكِ الْمُسْكَرِ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ سَيَجْتَنِبُهَا عِنْدَ الصَّلَاةِ، - وَهِيَ مَوْزَعَةٌ عَلَى الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ - فَلَنْ يَبْقَى لَهُ إِلَّا وَقْتُ قَلِيلٍ، يَسْكُرُ فِيهِ.

وَفِيهَا: أَنَّ مَنْ غَلَبَهُ سُكْرُ النَّوْمِ، وَالنُّعَاسِ، فَلَا يُصَلِّي، وَقَدْ قَالَ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنَمْ؛ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ»^(٣).

(١) رواه أبو داود (٣٦٧٠)، والترمذي (٣٠٤٩)، وأحمد (٣٧٨)، وصححه محققو المسند.

(٢) رواه الترمذي (٣٠٢٦)، وصححه، وصححه الألباني في صحيح الترمذي.

(٣) رواه البخاري (٢١٣) من حديث أنس رضي الله عنه، وهو في الصحيحين بمعناه من حديث عائشة رضي الله عنها.

وفيها: التحذيرُ من التَّخْلِيْطِ في قراءة القرآن.

وفيها: أهمية التدبُّر، والخُشوع، في الصلاة، والتلاوة.

وفيها: أنَّ مَنْ يُصَلِّي وهو سَكْرَانُ، قد ينطقُ بالكفرِ، كما أنَّ الذي يُصَلِّي وهو نَعْسَانُ، قد يدعو على نفسه، كما جاء في الحديث: «... فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ، لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَعْفِرُ، فَيَسِبُ نَفْسَهُ»^(١).

وفيها: أهمية معرفة المصلي معنى ما يقرؤه من القرآن.

وفيها: المبالغة في الابتعاد عن الشئِ المحرَّم، وذلك بالتعبير بالنهي عن قربان، فلم يقل: «لا تُصَلُّوا وأنتم سُكَارَى»، وإنما قال: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾.

وفيها: النهي عن اقتراب السُّكَارَى مِنَ المساجِدِ.

وفيها: تلافي كلِّ ما يُعْيِقُ عن فهمِ أذكارِ الصَّلَاةِ، والقراءة فيها.

وفيها: حكمة التشريع في التدرُّج في إخراج الناسِ عمَّا أَلْفَوْهُ.

وفيها: الحدُّ مِنَ الشَّرِّ، والتقليلُ مِنَ المُنْكَرِ.

وفيها: أَنَّهُ يَنْبَغِي على المصلي أن يقطعَ كلَّ شاغلٍ يشغَلُ فكره، ويشوشُ عليه صلاته.

وفيها: أنَّ الحدَّ الفاصلَ بَيْنَ السُّكْرِ، وعدمه: العِلْمُ بما يقولُ.

وفيها: أنَّ الالتزامَ بالعبادات يُقلِّلُ مِنَ الوقوعِ في المحرَّماتِ، فكان الذي يُريدُ شُرْبَ الخمرِ بعدَ نزولِ هذه الآية، وقبلِ نزولِ آيةِ التحريمِ، لا يجدُ وقتاً لشربها إلا بعدَ العشاءِ؛ لأنَّ الصَّلواتِ مُفَرِّقَةٌ، ومتقاربةٌ، وما بعدَ الفجرِ للاكتسابِ، والعملِ، فلم يَبْقَ إلا اللَّيْلُ، الذي يُزاحمُ فيه النومُ الشرابَ.

ولَمَّا هِيَ سُبْحَانَةٌ وَعَالِيَةٌ عن قربانِ الصَّلَاةِ على هيئةِ ناقصةٍ تُناقضُ مقصودَ الصلاةِ - وهي السُّكْرُ -، نَهَى عن الدُّخُولِ إلى مكانِ أدائها في المساجِدِ على هيئةِ ناقصةٍ، وهي الجنابةُ، فقال:

(١) رواه البخاري (٢١٢)، ومسلم (٧٨٦).

المقطع الثاني: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾.

﴿وَلَا جُنُبًا﴾ أي: لا تقربوا الصلاة، ولا المساجد، حال كونكم جنبًا ﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ أي: مجتازين، وقيل: مُسَافِرِينَ ﴿حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ أي: مِنَ الْجَنَابَةِ، قال ابن عباس: «لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب، إلا عابري سبيل» قال: «تمرُّ به مرًّا، ولا تجلس»^(١).

وقال يزيد بن أبي حبيب: «إنَّ رجالًا مِنَ الأنصارِ كانت أبوابهم في المسجد، فكانت تُصيِّبهم جنابةً، ولا ماءَ عندهم، فيريدون الماءَ، ولا يجدون مَرًّا إلا في المسجد، فأنزل الله ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾»^(٢).

وقد أمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بسدُّ الأبوابِ الشَّارِعَةِ إلى مسجده، إلا بابَ أبي بكرٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٣). وقد احتجَّ كثيرٌ مِنَ الأئمَّةِ بهذه الآية على أَنَّهُ يَحْرُمُ على الجُنُبِ اللَّبْثُ في المسجد، ويجوزُ له المرورُ، وكذلك الحائضُ، والنِّفْسَاءُ، إلا أَنَّ بعضَهم اشترطَ لجوازِ مرورِهما أَمْنُ التلوِيثِ، وممَّا يدلُّ على جوازِ مرورِ الحائضِ في المسجد: حديثُ عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: قال لي رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ناوليني الحُمْرَةَ»^(٤) مِنَ الْمَسْجِدِ فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ، فقال: «إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ»^(٥).

وقد أخرجَ أبو داود، وغيره، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنِّي لَا أَحِلُّ الْمَسْجِدَ لِحَائِضٍ، وَلَا جُنُبٍ»^(٦)، وهذا حديثٌ مُخْتَلَفٌ في صحَّته.

وذهبَ الأئمَّةُ الثلاثةُ - أبو حنيفةً، ومالكٌ، والشافعيُّ - إلى أَنَّهُ يَحْرُمُ على الجُنُبِ الْمُكْتُ في المسجدِ، حتى يغتَسِلَ، أو يتيمَّمَ - إنَّ عَدِمَ الماءَ، أو لم يقدرْ على استعماله -. وذهب الإمامُ أحمدٌ إلى أَنَّهُ يجوزُ للجُنُبِ الْمُكْتُ في المسجدِ إذا توضَّأ؛ لأنَّ الوضوءَ يُخَفِّفُ

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٣/٩٦٠)، تفسير ابن كثير (٢/٣١١).

(٢) تفسير الطبري (٨/٣٨٤).

(٣) رواه البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢).

(٤) أي: السَّجادة.

(٥) رواه مسلم (٢٩٨).

(٦) رواه أبو داود (٢٣٢)، وابن ماجه (٦٤٥)، وابن خزيمة (١٣٢٧) في صحيحه، والأكثرُونَ على تضعيفه.

الجنابة، واستدل بها رواه هو، وسعيد بن منصور، بإسناد جيد: أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يفعلون ذلك^(١).

وفي الآية من الفوائد:

ذكر غسل الجنابة، وقد وردت صفة في السنة:

فعن عائشة رضي الله عنها، «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا اغتسل من الجنابة، بدأ فغسل يديه، ثم يتوضأ، كما يتوضأ للصلاة، ثم يدخل أصابعه في الماء، فيخلل بها أصول شعره، ثم يصب على رأسه ثلاث غرف بيديه، ثم يفيض الماء على جلده كله»^(٢).

وعن ميمونة رضي الله عنها، قالت: «توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه للصلاة غير رجليه، وغسل فرجه، وما أصابه من الأذى، ثم أفاض عليه الماء، ثم نحى رجليه، فغسلهما، هذه غسله من الجنابة»^(٣).

وفيها: أن العبور ليس كالمكث في الأحكام، فيجوز العبور للجنب دون المكث، وكذلك لا يصلي المار تحية المسجد.

وفيها: رعاية حرمة بيوت الله، وفي آخر الزمان تتخذ المساجد طرقات، ويمر الرجل بالمسجد، لا يصلي فيه؛ ولذلك ينبغي أن يقتصر المرور في المسجد على الحاجة.

وفيها: الجمع في العبادة بين صحة العقل، وطهارة الجسم، ونشاطه.

وفيها: اشتراط النية في غسل الجنابة؛ لقوله: ﴿حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾^(٤).

(١) روى سعيد بن منصور (٦٤٦) عن عطاء بن يسار، قال: «رأيت رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلسون في المسجد وهم مجنبون؛ إذا توضؤوا وضوء الصلاة وسنده حسن، قال ابن كثير في تفسيره (٣١٣/٢): «إسناده صحيح على شرط مسلم»، وانظر: مجموع الفتاوى (١٧٨/٢٦)، إعلام الموقعين (٢/٢٨٠).

(٢) رواه البخاري (٢٤٨)، ومسلم (٣١٦).

(٣) رواه البخاري (٢٤٩)، ومسلم (٣١٧). وقال الحافظ في الفتح (٣٦٢/١): «قوله: «هذه غسله» الإشارة إلى الأفعال المذكورة، أو التقدير: هذه صفة غسله».

(٤) قال القرطبي رحمه الله: «قال علماءنا: لا بد في غسل الجنابة من النية؛ لقوله سبحانه وتعالى: ﴿حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾، وذلك يقتضي النية». تفسير القرطبي (٢١٣/٥).

المقطع الثالث: وَلَمَّا كَانَ الْاِغْتِسَالُ مِنَ الْجَنَابَةِ يَتَعَدَّرُ فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ، أَوْ يَتَعَسَّرُ، رَخِصَ سُبْحَانَهُ وَقَالَ لِعِبَادِهِ فِي الْاِسْتِعَاذَةِ عَنِ الْمَاءِ بِالتَّيْمَمِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَقَالَ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾.

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ﴾ مَرَضًا يَمْنَعُ اسْتِعْمَالَ الْمَاءِ ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ طَوِيلٍ، أَوْ قَصِيرٍ ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾ أَي: جَاءَ مِنْ مَوْضِعِ قِضَاءِ الْحَاجَةِ، مُحْدِثًا بِخُرُوجِ شَيْءٍ، مِنْ أَحَدِ السَّبِيلَيْنِ، وَهَذَا هُوَ الْحَدِيثُ الْأَصْغَرُ، وَأَصْلُ الْغَائِطِ: هُوَ الْمَكَانُ الْمُنْخَفِضُ مِنَ الْأَرْضِ، كَانُوا يَقْصِدُونَهُ عِنْدَ قِضَاءِ الْحَاجَةِ؛ لِلسَّرِّ، وَالِاسْتِخْفَاءِ عَنِ النَّاسِ، فَانْتَقَلَ التَّعْبِيرُ مِنْ اسْمِ الْمَكَانِ، إِلَى الْحَدِيثِ نَفْسِهِ ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ اِخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ، وَالْأَثْمَةُ، فِي الْمُرَادِ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَقَالَ: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: «اللَّمْسُ هُوَ الْجَمَاعُ»، جَاءَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَغَيْرِهِ. وَقَالُوا: إِنَّ مَجْرَدَ مَسِّ الْمَرْأَةِ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ، وَاحْتَجَوْا بِحَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْبَلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ، ثُمَّ يُصَلِّي، وَلَا يَتَوَضَّأُ»^(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: «إِنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَقَالَ: ﴿لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ هُوَ مَجْرَدُ اللَّمْسِ، وَالْمُبَاشَرَةِ»، وَقَدْ جَاءَ مَعْنَى هَذَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ، وَقَالَ مَالِكٌ، وَأَحْمَدُ: «إِذَا كَانَ اللَّمْسُ بِشَهْوَةٍ، انْتَقَضَ الْوُضُوءُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِشَهْوَةٍ، فَلَا»، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: «لَا يَنْتَقِضُ الْوُضُوءُ بِاللَّمْسِ، إِلَّا أَنْ يَحْدُثَ الْاِنْتِشَارُ»، وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: «إِنَّ الْوُضُوءَ لَا يَنْتَقِضُ بِالْمُبَاشَرَةِ، إِلَّا إِذَا خَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ، كَالْمَذْيِ»^(٢).

﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾ بَعْدَ الْبَحْثِ، وَالطَّلَبِ، تَتَطَهَّرُونَ بِهِ لِلصَّلَاةِ ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ التَّيْمَمُ فِي اللُّغَةِ: الْقَصْدُ، وَالْمُرَادُ هُنَا: مَا فَسَّرَهُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ، وَفِعْلُهُ، فِي حَدِيثِ عُمَارَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا» فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَفِّهِ الْأَرْضَ، وَنَفَخَ فِيهَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ، وَكَفَّيَهُ^(٣).

(١) رواه أبو داود (١٧٩)، والترمذي (٨٦)، والنسائي (١٧٠)، وابن ماجه (٥٠٢)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود، وغيره.

(٢) ينظر: تفسير القرطبي (٢٢٤/٥)، (١٠٤/٦)، المغني (١٤١-١٤٢).

(٣) رواه البخاري (٣٣٨)، ومسلم (٣٦٨).

﴿صَعِيدًا﴾ ما صَعِدَ على وجه الأرض، فيجوزُ التيممُ بكلِّ ما هوَ من جنسِ الأرضِ، وهذا مذهبُ أبي حنيفةَ ومالكٍ، فيصحُّ التيممُ عندَهُما بالترابِ، والرملِ، والحصى. ويجوزُ أبو حنيفةَ التيممَ بالحجرِ الأملسِ، والحائطِ المُطَيَّنِ، والخزفِ المصنوعِ من الطينِ الخالصِ، وذَهَبَ الشَّافِعِيُّ والحَنَابِلَةُ: إلى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّيْمُّمُ إِلَّا بِتُّرَابٍ، طَاهِرٍ، ذِي عُبَارٍ، يَعْلقُ بِالْيَدِ، غَيْرِ مُحْتَرِقٍ.

وَفِي الْمَسْأَلَةِ خِلَافٌ وَتَفْصِيلٌ فِي الْمَذَاهِبِ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ ذِكْرِهِ.

﴿طَيِّبًا﴾ أي: طاهرًا، ليس بنَجسٍ، وقد قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورٌ الْمُسْلِمِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ»^(١).

﴿فَأَمْسَحُوا﴾ مِنْهُ ﴿بِأَيْدِيكُمْ﴾ بالضربة الأولى ﴿وَأَيْدِيكُمْ﴾ بالضربة الثانية - على قولٍ -، وقال آخرونَ من أهلِ العلمِ: «ضربةٌ واحدةٌ تكفي»، واحتجُّوا بحديثِ عَمَّارِ الْمُتَقَدِّمِ، وفي لفظٍ له عند أحمد: «ضربةٌ للوجهِ والكفينِ»^(٢)، وهو الرَّاجِحُ.

وقال سُبْحَانَهُ وَقَالَ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿فَأَمْسَحُوا بِأَيْدِيكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ وقد استدلَّ بذلك الشافعيُّ رَحِمَهُ اللهُ وَغَيْرُهُ على أَنَّهُ لَا بُدَّ فِي التَّيْمُّمِ مِنْ تُّرَابٍ طَاهِرٍ، لَهُ عُبَارٌ، يَعْلقُ بِالوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ مِنْهُ شَيْءٌ. ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا﴾ أي: كثيرَ العفوِ، والمَحْوِ لذنوبِ العبادِ ﴿عَفْوًا﴾ أي: كثيرَ الغفرِ، والسترِ، لها.

وَفِي الْآيَةِ مِنَ الْفَوَائِدِ:

التَّكْنِيَةُ عَمَّا يُسْتَحْيَا مِنَ التَّصْرِيحِ بِهِ، كَمَا عَبَّرَ بِالْغَائِطِ، وَهُوَ اسْمُ الْمَكَانِ عَنِ فِعْلِ الْحَدِيثِ، وَكَمَا عَبَّرَ بِالْمُلَامَسَةِ عَنِ الْجَمَاعِ، وَفِي آيَاتٍ أُخْرَى: بِالْمَسِيسِ عَنِ الْجَمَاعِ.

وَفِيهَا: أَنَّ الْمَرِيضَ إِذَا كَانَ يَتَأَذَى بِاسْتِعْمَالِ الْمَاءِ، أَوْ يَحْضُلُ لَهُ ضَرَرٌ بِهِ، أَوْ يَتَأَخَّرُ بَرُؤُهُ بِاسْتِعْمَالِهِ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ لَهُ حِينَئِذٍ أَنْ يَتَيَمَّمَ.

(١) رواه أبو داود (٣٣٢)، والترمذي (١٢٤)، وصححه، والنسائي (٣٢٢)، وابن حبان في صحيحه (١٣١١)، والحاكم (٦٢٧)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) مسند أحمد (١٨٣١٩)، وصححه محققو المسند.

وفي الآية: ذَكَرُ الْحَدِيثَيْنِ الْأَصْغَرَ، وَالْأَكْبَرَ، وَوَجُوبُ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ لِهَذَا. وَفِيهَا: أَنَّ التَّيْمَمَ بَدِيلٌ عَنِ الْمَاءِ فِي الْحَدِيثَيْنِ، وَأَنَّهُ يَرْفَعُهُمَا - عَلَى قَوْلٍ -، أَوْ يُبَيِّحُ الصَّلَاةَ - عَلَى قَوْلٍ آخَرَ -.

وفِيهَا: أَنَّ الْمَرَضَ، وَالسَّفَرَ، مِطْنَةٌ لِفَقْدِ الْمَاءِ، أَوْ عَدَمِ الْقُدْرَةِ عَلَى اسْتِعْمَالِهِ. وَفِيهَا: أَنَّ الْمَرَضَ الْيَسِيرَ الَّذِي لَا يَمْنَعُ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ، لَيْسَ بَعْذِرٌ فِي التَّيْمَمِ. وَفِيهَا: وَجُوبُ الْبَحْثِ عَنِ الْمَاءِ عِنْدَ عَدَمِهِ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾ وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بَعْدَ الْبَحْثِ.

وفِيهَا: تَطَلُّبُ السُّتْرِ عِنْدَ قِضَاءِ الْحَاجَةِ، وَالتَّمَسُّ بِالمَكَانِ الْمُنْخَفِضِ مِنَ الْأَرْضِ لِأَجْلِ ذَلِكَ.

وفِيهَا: أَنَّ فَاقِدَ الْمَاءِ لَا يُمْنَعُ مِنْ إِيْتَانِ زَوْجَتِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا. وَفِيهَا: أَنَّ الْمَسَّ بِغَيْرِ شَهْوَةٍ، كَمَسِّ الْمَحَارِمِ، لَا يَنْقُضُ الطَّهَارَةَ. وَفِيهَا: رَحْمَةُ اللَّهِ بِعِبَادِهِ، وَتَوْسِيعَتُهُ عَلَيْهِمْ، وَإِخْرَاجُهُمْ مِنَ الضِّيقِ، وَالْحَرَجِ، وَإِيْجَادُ الْبَدِيلِ لَهُمْ عَمَّا فَقَدُوهُ.

وفِيهَا: الْعِبَادَةُ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ. وَفِيهَا: أَنَّ تَرْكَ الصَّلَاةِ لَا يَجُوزُ بِحَالٍ. وَفِيهَا: اشْتِرَاطُ الطَّهَارَةِ لِلصَّعِيدِ، الَّذِي يُتَيَمَّمُ بِهِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَضْرِبَ عَلَى نَجَاسَةٍ. وَفِيهَا: تَقْدِيمُ الْوَجْهِ عَلَى الْيَدَيْنِ فِي التَّيْمَمِ، وَقَدْ فَسَّرَتِ السُّنَّةُ الْيَدَيْنِ بِالْكَفَّيْنِ، وَمَا وَرَدَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ مِنَ الْمَسْحِ إِلَى مِرْفَقِ الذَّرَاعِ، وَالْإِبْطِ، فَلَيْسَ بِقَوِيٍّ.

وفِيهَا: إِرَادَةُ اللَّهِ تَطْهِيرَ الْعِبَادِ. وَفِيهَا: أَنَّ التَّطْهِيرَ يَحْصُلُ بِالتَّيْمَمِ. وَفِيهَا: نِعْمَةُ اللَّهِ الْعَظِيمَةُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَالتَّيْمَمُ مِنْ خِصَائِصِهَا، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»^(١)، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «جُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تُرْبُهَا لَنَا طَهُورًا، إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ»^(٢)، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ، وَلَوْ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمْسَهُ جِلْدَكَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ»^(٣).

وفيها: تنزيه الصلاة أَنْ تُفْعَلَ على هيئة ناقصة، مِنْ جَنَابَةٍ، أو سُكْرِ، أو حَدَثٍ.

وفيها: الاقتصارُ في الوضوءِ، والغسلِ، على الماءِ، وعدمُ جوازِ رفعِهِ، بأيِّ مائعٍ آخرٍ.

وفيها: أَنَّ اللهَ لَا يُكَلِّفُ الْعِبَادَ مَا لَا يُطِيقُونَ.

وفيها: عَظِيمُ كَرَمِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَتْرُكُ الْعُقُوبَةَ عَلَى الذَّنْبِ فَقَطْ لَمَنْ تَابَ، وَأَنَابَ، بَلْ يَسْتُرُهُ أَيْضًا.

وفيها: أَنَّ فَاقِدَ الْمَاءِ إِذَا تَيَمَّمَ مِنْ حَدَثٍ، فَإِنَّ تَيَمُّمَهُ يَبْطُلُ إِذَا وَجَدَ الْمَاءَ.

وفيها: أَنَّ مَنْ وَجَدَ الْمَاءَ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الصَّلَاةِ، وَكَانَ قَدْ اسْتَفْرَغَ وَسَعَهُ فِي الْبَحْثِ عَنْهُ، وَتَيَمَّمَ، فَإِنَّهُ لَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ، وَلَوْ وَجَدَ الْمَاءَ قَبْلَ خُرُوجِ الْوَقْتِ؛ لِأَنَّهُ فَعَلَ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ، فَبَرَأَتْ ذِمَّتُهُ.

وفيها: أَنَّ الصَّرْبَ عَلَى ظَاهِرِ الْأَرْضِ يَكْفِي فِي التَّيَمُّمِ، وَذَهَبَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ التَّيَمُّمُ بِكُلِّ مَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ تَرَابٍ، وَرَمَلٍ، وَحَجَرٍ، وَصَخِرٍ، وَجَصٍّ، وَمَا هُوَ مَصْنُوعٌ مِنْ ذَلِكَ، كَالْجِدَارِ الْمَبْنِيِّ مِنْ طِينٍ، بِخِلَافِ الْفُرْشِ، وَالْجِدَارِ الْمَطْلِيِّ بِالذَّهَانَاتِ، إِلَّا إِذَا كَانَ عَلَيْهِ غُبَارٌ.

وفيها: أَنَّ فَاقِدَ الْمَاءِ يَتَيَمَّمُ، وَلَوْ كَانَ فِي الْحَضَرِ.

وفيها: أَنَّ إِسْقَاطَ وَجُوبِ الْوَضُوءِ، وَالْغُسْلِ، فِي حَالِ عَدَمِ الْمَاءِ، أَوْ عَدَمِ الْقُدْرَةِ عَلَى اسْتِعْمَالِهِ، هُوَ مِنَ الْعَفْوِ، وَالتَّيْسِيرِ، وَالتَّسْهِيلِ.

(١) رواه البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١).

(٢) رواه مسلم (٥٢٢).

(٣) رواه أبو داود (٣٣٢)، والترمذي (١٢٤)، وصححه، والنسائي (٣٢٢)، وابن حبان في صحيحه (١٣١١)، والحاكم (٦٢٧)، وصححه، ووافقه الذهبي.

وفيها: إشارة إلى عفو الله سبحانه وتعالى، عن الذين خَلَطُوا في صلاتهم، بسبب السكر، قبل نزول التحريم.

وفيها: أن لمس المرأة يُحرِّكُ الشهوة، فلا يجوزُ مسَّ الأجنبية.

وفيها: أن الطَّهارةَ بالتَّيْمُمِ - وإن اقتصرَتْ في التَّطهيرِ الحسِّي على الوجه، والكفَّين - فإنَّها مشتملةٌ - أيضًا - على التَّطهيرِ المَعنويِّ.

وفيها: أن الخارجَ مِنَ السَّيْلَيْنِ ينقُضُ الطَّهارةَ، أي ما كان: بولاً، أو عذرةً، أو ريحاً، أو دمًا، أو دودًا، أو غير ذلك.

وفي الآية: مأخذٌ لبعض العلماء، الذين ذهبوا إلى عدم انتقاضِ الطَّهارةِ؛ لخروجِ شيءٍ مِنَ الجَسَدِ مِنْ غيرِ السَّيْلَيْنِ: كالرُّعافِ، والقَيْءِ، والقَيْحِ، والصَّدِيدِ، والحِجَامَةِ، ونحو ذلك.

وفيها: أن تعذَّرَ استعمالُ الماءِ، كفقْدانِهِ في الحُكْمِ، كما لو حالَ عدوٌّ بَيْنَهُ وبَيْنَ الماءِ.

وفيها: التواضعُ لله بتعفيرِ الوجهِ، والكفَّينِ، بالترابِ، وأن ذلك ليسَ قَدَرًا، يُنَزَّه عنه، وليس المُرَادُ غَمْرَ الوجهِ بالترابِ، بل قد وردَ نَفْضُ اليَدَيْنِ بعدَ ضربِهما بالأرضِ، وقَبْلَ مسحِ الوجهِ^(١).

وفيها: التَّيْمُمُ عندَ خشيةِ الضَّررِ مِنَ استعمالِ الماءِ، كما في بعضِ القُرُوحِ، وأمراضِ الجِلْدِ، وكما يكونُ في البردِ الشَّدِيدِ في السَّفَرِ، ولا يَقْدِرُ على تَسخينِ الماءِ، أو كانَ لا يُوجدُ مَعَهُ إلا ما يَكْفِيهِ للشُّربِ، أو لم يَجِدِ الماءَ، إلا بَشْمِ باهظٍ، ونحو ذلك.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بعضُ أحوالِ الكفَّارِ في الآخرةِ، وذَكَرَ تخفيفَهُ عن هذه الأُمَّةِ، في بعضِ أحكامِ الدنيا، أَتْبَعَ ذلكَ عَزَّوَجَلَّ بِذِكْرِ بعضِ أحوالِ الكفَّارِ في الدنيا، مِنْ أصحابِ

(١) في حديثِ عمارِ رضي الله عنه في التَّيْمُمِ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا» فَضَرَبَ النَّبِيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم بِكَفِّهِ الْأَرْضَ، وَنَفَخَ فِيهَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ وَكَفَّيَهُ. رواه البخاري (٣٣٨)، ومسلم (٣٦٨). وفي رواية للبخاري: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَضَعَهُ هَكَذَا» فَضَرَبَ بِكَفِّهِ ضَرْبَةً عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَضَهَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا ظَهَرَ كَفِّهِ بِشِمالِهِ، أَوْ ظَهَرَ شِمالِهِ بِكَفِّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ. وجمع ابنُ خزيمةَ في روايتهِ بينَ النَفْضِ، والنَّفْخِ، فجاءَ فيها (٢٦٩): «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ يَدَيْكَ هَكَذَا، وَهَكَذَا» وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى التُّرابِ، ثُمَّ نَفَضَهُمَا، ثُمَّ نَفَخَ فِيهَا وَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ. وَبَوَّبَ لَهُ: «بَابُ نَفْضِ اليَدَيْنِ مِنَ التُّرابِ، بَعْدَ ضَرْبِهَا عَلَى الْأَرْضِ، قَبْلَ النَّفْخِ فِيهَا، وَقَبْلَ مَسْحِ الوَجْهِ وَاليَدَيْنِ لِلتَّيْمُمِ».

الأصار، والأغلال، وما كادوا به المسلمين، وحسدوهم، وسلكوا السبل في عداوتهم، فقال عز وجل - مبيِّنًا حالهم، ومحدِّرًا عباده المؤمنين منهم -:

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ الضَّلَالََةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ ﴿١٥﴾ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴿١٥﴾ ﴾

﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾: استفهام تعجب، وتنبية، والمخاطب النبي صلى الله عليه وسلم، والمؤمنون ﴿ إلى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ ﴾ وهم اليهود، الذين حرَّفوا كتابهم، وتركوا أحكام دينهم، والنصيب: هو الحظ، والحصة من الشيء ﴿ يَشْتُرُونَ ﴾ يُحِبُّونَ وَيَخْتَارُونَ لأنفسهم ﴿ الضَّلَالََةَ ﴾ البقاء على اليهودية، وعدم الإيمان بالنبي صلى الله عليه وسلم ﴿ وَيُرِيدُونَ ﴾ بالكتمان، والمؤامرات، وإثارة الشبهات، ﴿ أَن تَضِلُّوا ﴾ يا أيها المؤمنون، وتنحرفوا، وتخطئوا ﴿ السَّبِيلَ ﴾ أي: طريق الحق، فتكونوا مثلهم في الكفر، وهذا كقوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَذَكَرْنَا لَكُمْ آيَاتِنَا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ١٠٩]. ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ﴾ منكم يا أيها المؤمنون ﴿ بِأَعْدَائِكُمْ ﴾ من اليهود، والمنافقين، وغيرهم، بصير بحالهم، وكيدهم، ومكرهم، فبيِّن لكم ذلك؛ لتَحذروا منهم، ولا تتأثروا بمخالطتهم ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا ﴾ مُتَصَرِّفًا فيكم، ومُتَوَلِّيًا لأموالكم ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴾ يَنْصُرُ مَنْ جَاءَ إِلَيْهِ، وَيُعِينُكُمْ عَلَى أَعْدَائِكُمْ، فَتَّقُوا بِهِ.

وفي الآيتين من الفوائد:

حَسَدُ الْيَهُودِ لِلْمُؤْمِنِينَ عَلَى فَضْلِ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَتَيْسِيرِ الْعِبَادَةِ وَالْأَحْكَامِ فِيهِ، وَذِكْرُ الْمَقَابِلَةِ بَيْنَ أَحْوَالِ الْكُفَّارِ فِي الْآخِرَةِ، وَأَحْوَالِهِمْ فِي الدُّنْيَا.

وفيها: توضيحُ حالِ أعداءِ المؤمنين من اليهود، وغيرهم؛ لأخذِ الحِيطَةِ، والحدِّر، وعدمِ التشبُّهِ بهم، والسَّيرِ على منوالِهِم.

وفيها: ذِكْرُ اللَّهِ لِأَحْوَالِ الْأُمَمِ؛ مَوْعِظَةً لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَتَعْلِيمًا، وَعِبْرَةً، وَتَفْهِيمًا.

وفيها: إِطْلَاعُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى أَحْوَالِ السَّابِقِينَ، وَاللَّاحِقِينَ، وَعُقُوبَةُ اللَّهِ لِمَنْ أَعْرَضَ عَنِ أَحْكَامِ دِينِهِ، وَأَنَّ إِطْلَاعَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى أَعْدَاءِ الْمُسْلِمِينَ يُرِيحُ أَهْلَ الْإِيمَانِ؛ بِتَوَكُّلِهِمْ عَلَى اللَّهِ.

وفيها: التحذيرُ من تَوَلَّى الكُفَّارِ، وخطورةُ تقديم الضلالةِ على الهدايةِ، وشناعةُ التكذيبِ
بمحمدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكتمانِ أمرِهِ.

وفيها: أَنَّ الكفَّارَ لهم قصدٌ، وإرادةٌ، وعملٌ، وسعيٌ، في إضلالِ المسلمينَ، وحرْفِهِم عن
سواءِ السَّبِيلِ، وطريقِ الحقِّ.

وفيها: التحذيرُ مِنَ الفَرَحِ بالشرِّ، وتقديمِ الباطلِ على الحقِّ، كما يُفيدُهُ التعبيرُ بالشَّرِّاءِ،
الدالُّ على التَّفْضِيلِ، والاختيارِ.

وفيها: أَنَّ اليهودَ ضيَعُوا كثيرًا مِنْ كتابِهِم، وأحكامِ رَبِّهِم، كما يدلُّ عليه التعبيرُ بقوله:
﴿أَوْتُوا نَصِيبًا﴾ فلمْ يَحْفَظُوا كتابَهُم كُلَّهُ؛ ففَقَدُوا بعضَهُ، وحرَّفُوا بعضَهُ، وزادُوا، ونَقَصُوا.
وفيها: عدمُ الانخداعِ بظاهرِ الكفَّارِ.

وفيها: رحمةُ اللهِ بالمؤمنينَ؛ بتولِّيهِ أمورَهُم، ونُصْرَتِهِم على أعدائِهِم.

وفيها: الاستِنصارُ باللهِ، لا بغيرِهِ، وتركُ الاستِعاينةِ بأعدائِهِ، واللُّجوءُ إليه وحدهُ، وأنَّ
نُصرةَ اللهِ كافيةٌ، ومَنْ نالها فليسَ بِحاجةٍ إلى غيرِ اللهِ.

وفيها: أَنَّ اللهُ لَمَّا ذَكَرَ لِهذِهِ الأُمَّةِ شيئًا مِنْ أحكامِ دينِهِ، أتَبَعَ ذلكَ بِذِكْرِ حالِ مَنْ قَصَّرُوا
في الأحكامِ، والعملِ بها؛ لِئَلَّا يَسْلُكُوا مَسْلَكَهُمْ.

وفيها: أَنَّ أسوأَ النَّاسِ حالًا: مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الضَّلَالِ، والإِضْلالِ.

وفيها: أَنَّ كُلَّ مَنْ أَضَلَّ عَنِ السَّبِيلِ، فهو عدوٌّ.

وفيها: التأكيدُ على حِمَايةِ اللهِ شِبَعَةَ تَعَالَى لعبادِهِ، وإبعادِ الضَّررِ عَنْهُمْ؛ كما دَلَّ عليه تَكَرُّرُ
قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ﴾.

وفيها: قدرةُ اللهِ العظيمةُ في وقايةِ أوليائِهِ، والدِّفاعِ عَنْهُمْ.

وفيها: أَنَّهُ يَجِبُ على المسلمينَ - في عالمِ العداواتِ المُتَشابِكَةِ - أَنْ يترُكُوا الاستِنصارَ
بأعدائِهِم، واللُّجوءَ إِلَيْهِم، واستِرْضَاءَهُم، وَأَنْ يَكْتَفُوا بِالاستِنصارِ باللهِ، وتولِّيهِ، واللُّجوءِ
إليه.

وفيها: ذمُّ أخبار اليهود، ومن سار على طريقتهم، في أخذ المال للإفتاء، والقول بما يهواه الناس، ويشتهونه، وكتُم الحق، وممالة الحكام بالباطل.

وفيها: إرشاد الله سبحانه وتعالى المؤمنين إلى ما فيه خيرهم، وفلاحهم، وقوتهم، وتفوقهم على عدوهم.

وفيها: أن من الناس من يؤتى الكتاب والعلم، ولكنه لا يعمل به.

وفيها: أن من لا يتفَع بعلمه، فهو شبيه هؤلاء اليهود، ويكون علمه حجة عليه.

وفيها: حب اليهود للضلالة، وسعيهم في تحصيلها.

وفيها: أن اليهود - وكذلك النصارى - لا يريدون لنا الخير أبداً.

وفيها: أن تاريخ المسلمين لا تخلو من أعداء، واستصحاب هذه الحقيقة، يؤدي إلى أخذ الحيطة والحذر، دائماً.

ثم ذكر سبحانه وتعالى مزيداً من حال اليهود في تضييع كتاب ربهم، وأنهم أضافوا إلى الكتمان، والجحد: التحريف، والتبديل، وهو من شراء الضلالة - أيضاً -، فقال عز وجل:

﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ، وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لِيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾﴾.

﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ أي: طائفة من اليهود، ومعنى هادوا: أي: رجعوا، وتابوا، قيل: من عبادة العجل ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ يُبدلون، ويُغيرون، والتَّحْرِيفُ نوعان: تحريف لفظ: وهو تغيير الكلام، والزيادة، والنقص فيه. وتحريف معنى: وهو تفسير كلام الله، على غير مراد الله.

﴿الْكَلِمَ﴾ أي: كلام الله في التوراة، والكلِم: جمع كلمة ﴿عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ أي: هيئته كما أنزله الله، ومثال ذلك: تحريف الرجم في الزنا إلى الجلد، وتسويد الوجه ﴿وَيَقُولُونَ﴾ أي: للنبي صلى الله عليه وسلم ﴿سَمِعْنَا﴾ قولك ﴿وَعَصَيْنَا﴾ خالفنا أمرك؛ وذلك عناداً، واستخفافاً، وقيل: يقولون في الظاهر ﴿سَمِعْنَا﴾ أي: أمرك ﴿وَعَصَيْنَا﴾ أي: غيرك، وقصدتهم في

الحَقِيقَةُ: سَمِعْنَاكَ، وَفَهَمْنَاكَ، وَعَصَيْنَاكَ، وَرَفَضْنَاكَ ﴿وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ أي: اسْمَعُ مَا نَقُولُ، لَا سَمِعْتَ، وَهَذَا دَعَاءٌ بِالصَّمَمِ، أَوْ الْمَوْتِ، فَيَقُولُونَ كَلَامًا ذَا وَجْهَيْنِ، يَحْتَمِلُ الْخَيْرَ، وَالشَّرَّ، فظَاهِرُهُ: اسْمَعُ كَلَامَنَا، وَلَنْ تَسْمَعَ مِنَّا مَكْرُوهًا، وَباطِنُهُ: اسْمَعُ كَلَامَنَا، لَا سَمِعْتَ جَوَابًا، وَلَا صَوْتًا، فَهُوَ دَعَاءٌ مِنْهُمْ عَلَيْهِ بِالْمَوْتِ، أَوْ بِذَهَابِ سَمْعِهِ - عَلَيْهِمْ لِعَائِنُ اللَّهِ الْمُتَابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - .

وَمِنْ أَمْثَلَةِ كَلَامِهِمْ ذِي الْوَجْهَيْنِ - أَيْضًا -: قَوْلُهُمْ: ﴿وَرَزَعْنَا﴾ مِنَ الْمُرَاعَاةِ، أَيْ: اضْرِفْ سَمْعَكَ إِلَيْنَا، وَأَنْصِتْ إِلَى حَدِيثِنَا، وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ الَّذِي لَا يَقْصِدُونَهُ، وَأَمَّا حَمْلُ الشَّرِّ، وَالذَّمِّ، الَّذِي قَصَدُوهُ: فَهُوَ السَّبُّ بِالرُّعُونَةِ، وَالْحُمُقِ، وَكُلُّ هَذَا يَفْعَلُونَهُ ﴿لِيَأْتِيَ بِالسِّنِّهِمْ﴾ وَفَتَلًا لَهَا، يَمِيلُونَ بِهَا عَنِ الْحَقِّ، وَالْمَدْحِ، إِلَى الْبَاطِلِ، وَالذَّمِّ، وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ لَوِيًّا، فَأُدْغِمَتْ الْوَاوُ فِي الْيَاءِ^(١).

﴿وَطَعْنَا فِي الدِّينِ﴾ بِشْتِمِهِمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالاسْتِهْزَاءِ، وَالسُّخْرِيَّةِ بِهِ، ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا﴾ بَدَلًا مِنْ كُفْرِهِمْ، وَشْتِمِهِمْ ﴿سَمِعْنَا﴾ قَوْلِكَ ﴿وَأَطَعْنَا﴾ أَمْرِكَ ﴿وَأَسْمَعُ﴾ مِنَّا مَا نَقُولُ ﴿وَأَنْظُرْنَا﴾ أَيْ: انظُرْ إِلَيْنَا، وَأَمْهَلْنَا، وَانْتَظِرْنَا؛ حَتَّى نَفْهَمَ عَنْكَ مَا تَقُولُ، وَاسْتَعْمَلُوا الْأَلْفَاظَ الْوَاضِحَةَ، السَّلِيمَةَ، الصَّحِيحَةَ: ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ عِنْدَ اللَّهِ ﴿وَأَقْوَمَ﴾ أَيْ: أَصُوبَ، وَأَعْدَلَ، مِمَّا قَالُوهُ مِنَ السَّبِّ، وَالطَّعْنِ. ﴿وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ طَرَدَهُمْ، وَأَبْعَدَهُمْ، عَنِ رَحْمَتِهِ ﴿يَكْفُرِهِمْ﴾ أَيْ: بِسَبَبِ كُفْرِهِمْ ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أَيْ: فَصَارَ إِيَابُهُمْ نَادِرًا، وَيسيرًا، لَا يُعْتَدُّ بِهِ، قِيلَ: لَا يُؤْمِنُ مِنْهُمْ إِلَّا الْقَلِيلُ، كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقِيلَ: لَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا زَمَانًا قَلِيلًا، وَهُوَ زَمَانُ الْاِحْتِضَارِ، وَقِيلَ: لَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَلِيلٍ، مِمَّا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَبَعْضِ مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ، وَالْأَدَابِ.

وفي الآية من الفوائد:

أَنَّ تحريفَ اليهودِ لكلامِ اللهِ، ليسَ عنُ جهلٍ، وسَهْوٍ، وإِنَّمَا هوَ عنُ قصِدٍ، وعمدٍ، وافترَاءٍ. وفيها: أَنَّهُمْ يُحَرِّفُونَ كَلَامَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ، وَفَهَمُوهُ، لَا جَهْلًا، وَلَا خَبْطَ عَشْوَاءَ.

(١) تفسير القرطبي (٥/ ٢٤٣).

وفيها: أن الاستهزاء بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كفر؛ لقوله سبحانه وتعالى: ﴿يَكْفُرُهُمْ﴾ بعد ذكر أعمالهم، والتي منها ذلك.

وفيها: أن قلوب اليهود مطرودة عن الخير، بعيدة عنه، فلا يدخلها شيء من الإيمان.

وفيها: أن بعض الإيمان لا ينفع صاحبه، كالإيمان عند نزول الموت.

وفيها: أنه يجب المحافظة على ترتيب كلام الله، ونصه، ومعناه.

وفيها: خطورة تفسير كلام الله بغير مراده، وأن تعمّد ذلك يؤدي إلى الكفر.

وفيها: تأويل اليهود لكلام الله، بحمله على غير ما وُضِعَ له، كتأويل البشارات بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحملها على شخص آخر، وزعمهم أنهم لا يزالون ينتظرونه إلى اليوم، وهذا من تحريف كلام الله.

وفيها: أن اليهود يسمعون الحق، ولا يقبلونه، وقد قيل في معنى قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾ أي: اسمع غير مقبول منك.

وفيها: أن الدعاء على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كفر عظيم.

وفيها: مكر اليهود، وخبثهم، بإظهار ما لا يريدون من المعروف، وإبطان الشر، والمنكر.

وفيها: استعمال اليهود للألفاظ الموهمة، والمشككة، والمحتملة، وما لا يتبّه له السامع أحياناً، كقولهم: «السأم عليك» أي: الموت، أو «السلام عليك» بكسر السين، يعني: الحجارة، وقيل: إن المقصود بقوله: ﴿وَرَدَعْنَا﴾ أي: كُنْ راعياً لأغنامنا، يقصدون الاحتقار، والازدراء.

وفيها: أن اليهود لا يزالون يطعنون في دين الإسلام صراحةً، وتوريةً، وبإلقاء الشبهات، مع سيء المقالات.

وفيها: خبث اليهود في توجيه الشتائم المبطنة إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد قيل: إنهم كانوا يقولون لأصحابهم: «إننا نشتمه، وهو لا يدرك ذلك، ولا يفهمه، ولو كان نبياً، لعرف مرادنا، وأدرك قصدنا»، فأطلع الله نبيه على خبث ضمائرهم، وعداوتهم، وبغضهم؛ كشفاً لحالهم، ورداً عليهم، وتحذيراً منهم.

وفيها: أنه ينبغي العدول عن الألفاظ الموهمة، إلى الألفاظ الواضحة، والاحتياط في انتقاء العبارة، ولو كانت النية سليمة.

وفيها: سد الذرائع المؤدية إلى الشر، ومنع الكلام الذي قد يستعمل في الباطل، ولو كان له محمل صحيح.

وفيها: أن التواء اللسان يدل على التواء القلب.

وفيها: أن كلام اليهود ينطوي على خبث بواطنهم، وقد قيل: «إنهم كانوا يربون أولادهم الصغار على ألفاظ يخاطبون بها المسلمين، ظاهرها التوقير، وحقيقتها التحقير».

وفيها: وجوب السمع، والطاعة، لرب العالمين، والجمع بين قبول السمع، وقبول القلب.

وفيها: طلب التمهّل من العالم في الإلقاء؛ حتى يحدث الفهم، والاستيعاب.

وفيها: دلالة الله لعباده على الأصوب، والأعدل، والأحوط، والأحسن.

وفيها: الحرص على الأدب في المقال، واختيار الأحسن من الألفاظ، وتفكير الإنسان في الكلام، قبل أن يخرج، والتروي فيه، قبل أن ينطقه.

وفيها: مخالفة اليهود لأمر الله بالانقياد، والطاعة، وأنهم مردوا على العصيان، والمخالفة.

وفيها: ذكر سبب من أسباب لعن اليهود، وقد جرى لعنهم في القرآن على أمور كثيرة، وبأسباب متعددة.

وفيها: أن التصديق ببعض ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم، كالأمر بحسن الخلق، لا يصير الإنسان مؤمناً، حتى يؤمن بما جاء به كله، وأن الموافقة الجزئية لا تنجي من العذاب.

وفيها: نذرة من آمن من اليهود، وهذا مشاهد عبر التاريخ، من زمن النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا، فإن عدد من آمن به من اليهود في حياته من أحبارهم، وزعمائهم، لم يبلغ عشرة، مع أنه صلى الله عليه وسلم أحسن الناس دعوة لهم، وتبييناً، وإقناعاً.

وفيها: أن البراعة في الشر تُؤدِّي إلى مزيدٍ مِنَ اللَّعْنَةِ، والعذابِ.

وفيها: أن اليهود قد يُصرَّحون بالمعصية العلنيَّة، ولكنهم لا يجترئون على سبِّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صراحةً؛ خشيةً مِنْ بطشِ المسلمين، وانتقامهم، وإذا سبوا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علانيةً، فإنَّها يكونُ ذلك في حالِ قوتهم، وضعفِ المسلمين، كما وقعَ في زماننا هذا، بخلافِ ما كان عليه الأمرُ في المدينة، في العهدِ النبويِّ.

وفيها: عدمُ حُسنِ الظَّنِّ باليهود؛ لأنَّهم عدوٌّ يَكِيدُ.

وفيها: سوءُ أدبِ اليهودِ مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأتباعه.

وفيها: حُطُورةُ التحريفِ، وأنَّه يُؤدِّي إلى تضييعِ الحقِّ، وخفائه، وتضليلِ الأجيالِ القادمةِ.

وفيها: العدلُ معِ الخصومِ، والاعتصامُ في نسبةٍ مُنكرٍ بعضهم إلى مَنْ فَعَلَهُ فقط، دونَ تعميمه على الجميعِ، وتصحُّ النسبةُ إلى الجميعِ، إذا رَضُوا بذلك.

وفيها: دَعْوَةُ مُستكبري الكفارِ؛ لقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا ...﴾.

وفيها: الإرشادُ إلى البدائلِ الطيِّبةِ عند تحريمِ الحَبَائِثِ.

وفيها: أنَّ التعبيرَ بلفظةٍ ﴿خَيْرًا﴾، ﴿وَأَقْوَمَ﴾ لا تعني -بالضرورة- وجودَ خيرٍ، واستقامةٍ، في الطَّرَفَيْنِ، أحدهما أكثرُ مِنَ الآخرِ، فإنَّ قولَ اليهودِ ﴿وَعَصَيْنَا﴾ لا خيرَ فيه، ولا استقامةً، البتَّةَ، وهذا كقولِهِ سبحانه وتعالى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤] (١).

وفيها: أنَّ الكفرَ سببٌ لِلْعَنِ، والطَّرْدِ، مِنْ رَحْمَةِ اللهِ.

ثُمَّ دعا ربُّنا عَزَّوَجَلَّ هؤلاءِ اليهودَ، وأهلَ الكتابِ، إلى الإيمانِ، والتَّصديقِ، بما أنزلَ، وتمهَّدَهم، وتوعَّدَهم، إذا رفضوا، بأن يُصيبهم ما أصابَ أسلافهم مِنَ اللَّعْنِ، بالإضافةِ إلى عُقُوبَةِ طَمَسِ الوجهِ، فقال سبحانه وتعالى:

(١) وهذا من بابِ محيِّءِ أفعالِ التفضيلِ، للتفضيلِ، لا للأفضليةِ.

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُونَ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾ ﴾ .

سبب النزول:

عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤساء من أحرار يهود، منهم: عبد الله بن صوريا، وكعب بن أسد، فقال لهم: «يا معشر يهود، اتقوا الله، وأسلموا؛ فوالله إنكم لتعلمون أن الذي جئتكم به لحق» فقالوا: ما نعرف ذلك يا محمد. وجحدوا ما عرفوا، وأصرّوا على الكفر، فأنزل الله فيهم: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُونَ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ ... ﴾ الآية^(١).

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ ﴾: اليهود، والنصارى، الذين أوتوا التوراة، والإنجيل، ﴿ ءَامِنُونَ بِمَا نَزَّلْنَا ﴾ صدقوا، وأتبعوا القرآن الذي أنزلناه على محمد صلى الله عليه وسلم ﴿ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ ﴾ موافقا لما في كتبكم من التوحيد، والوعد، والوعيد، والقصاص، والأخبار، والأمر بمحاسن الأخلاق، والنهي عن الفواحش، والآثام، وموافقا لما في كتبكم من التبشير بمبعث النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر صفاته ﴿ مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا ﴾ نمحو ما فيها من الحواس، والمعالم، أو نصيبها بالعمى، كما قال الله: ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَىٰ أَعْيُنِهِمْ ﴾ [يس: ٦٦]، أو نصر فكم عن الحق، ونحوّل بينكم وبينه. وقيل: نسلب ما في وجوهكم من الوجاهة، والإقبال، ونكسوها الصغار، والإدبار، أو نجعل رؤساءكم، ووجهاءكم، أذنانا، وسفلة.

وأصل الطمس: المحو، والإفساد، والتحويل، واستئصال أثر الشيء. ﴿ فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا ﴾ أي: فنجعل الوجه على هيئة القفا، أو نحوّل الوجه إلى الخلف، ونجعل العينين في القفا، فتمشون القهقري، أو ترجعون إلى الباطل، فنردكم في الضلالة. وقيل: نعيدكم من أرض الحجاز إلى بلاد الشام، التي جئتم منها، ونجليكم عن دياركم، وقيل: نردكم

(١) تفسير الطبري (٤٤٦/٨)، تفسير ابن المنذر (٧٣٦/٢).

خاسرينَ إلى الوراء، بإظهار الإسلام عليكم. وقيل: إنَّ ذلك الطَّمَس، وتحويل الوجه إلى الخلف، يكونُ في الآخرة.

﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ﴾ فنَطَرُ دَهْمٍ مِنْ رَحْمَتِنَا ﴿كَمَا لَعَنَّا﴾ وَخَذَلْنَا، وَطَرَدْنَا ﴿أَصْحَابَ السَّبْتِ﴾ الذين اعتدوا، وخالفوا ما نُهوا عنه مِنْ صَيْدِ السَّمَكِ يَوْمَ السَّبْتِ؛ فمَسَخَهُمُ اللهُ قَرْدَةً وَخَنَازِيرَ ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللهِ مَفْعُولًا﴾ أَي: قضاؤه نافذًا لا محالة، فلا رادَّ لحُكْمِهِ، ولا ناقِضَ لأمره.

وقد قيل: إنَّ كعبَ الأخبارِ رَحِمَهُ اللهُ قد أسلمَ حينَ سَمِعَ هذه الآيةَ، فرَوَى ابنُ جريرٍ عن إبراهيمَ التيميِّ، قال: «أسلمَ كعبٌ في زمانِ عمرَ، أقبلَ وهو يريدُ بيتَ المقدسِ، فمرَّ على المدينة، فخرجَ إليه عمرُ، فقال: يا كعبُ، أسلمِ، فقال: ألسنمُ تَقْرؤونَ في كتابِكُم ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ وأنا قد حملتُ التوراةَ، قال فتركه عمرُ، ثمَّ خرجَ -أي: كعبُ- حتَّى انتهى إلى حمصَ، فسَمِعَ رجلاً مِنْ أهلِها وهو يقول: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ...﴾ الآية، فقال كعبُ: ياربُّ، آمنتُ، ياربُّ، أسلمتُ؛ مخافةً أن تصيبه هذه الآية، ثمَّ رجعَ، فأتى أهله في اليمنِ، ثمَّ جاءَ بهم مسلمينَ»^(١).

وفي روايةٍ من وجهِ آخر، قال: «فبادرتُ الماءَ، فاغتسلتُ، وإني لأمسحُ وجهي؛ مخافةً أن يُطمَسَ، ثمَّ أسلمتُ»^(٢).

وفي الآية من الفوائد:

وعيدُ اللهِ للمكذِّبينَ بالحقِّ بعمى البصرِ، وعمى البصيرةِ.

وفيها: أنَّ تهديدَ اليهودِ بالطَّمَسِ، واللَّعنِ، باقٍ، وقد يحدثُ فيهم قَبْلَ قيامِ السَّاعةِ.

وفيها: التَّعذيبُ، والوعيدُ، بقُبْحِ المنظرِ، وانعدامِ النَّظَرِ.

وفيها: أنَّ مَنْ أعرَضَ عن الحقِّ، صرَفَه اللهُ إلى الباطلِ، فلا يرى طريقَ الهدى، ولا يُميِّزه.

(١) تفسير الطبري (٨/٤٤٦).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٣/٩٦٩).

وفيها: أَنَّ كُتِبَ اللهُ الْمُنزَلَةَ يُصَدِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا.

وفيها: اشْتَرَاكَ كُتِبَ اللهُ فِي الْقَوَاعِدِ، وَالْأُصُولِ.

وفيها: أَنَّ اللهَ يُعِينُ عِبَادَهُ عَلَى اتِّبَاعِ الْحَقِّ، بِذِكْرِ مَعَالِمِهِ، وَالآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَيْهِ.

وفيها: أَنَّ الْمَكَانَةَ الْعِلْمِيَّةَ، وَالدِّينِيَّةَ، وَالْوِجَاهِيَّةَ، يُمَكِّنُ أَنْ تُسَلَّبَ بِسَبَبِ الْإِعْرَاضِ عَنِ الْحَقِّ، وَأَنَّ الْإِعْرَازَ عَلَى الضَّلَالِ سَبَبٌ لَزَوَالِ النِّعَمِ، بَلْ وَلِلْجَلَاءِ عَنِ الدِّيَارِ؛ فَإِنَّ يَهُودَ الْحِجَازِ لَمَّا رَفَضُوا الْحَقَّ، وَحَارَبُوا أَهْلَهُ، أَخْرَجَهُمُ اللهُ مِنْ دِيَارِهِمْ، وَقَرَأَهُمْ، وَتَمَّ إِجْلَاؤُهُمْ عَنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ بِالْكُلِّيَّةِ.

وفيها: وَعَظَّمَ اللهُ الْآخِرِينَ، بِمَا أَنْزَلَ مِنَ الْعَذَابِ فِي الْأَوَّلِينَ، وَأَنَّ اللهَ جَعَلَ الْيَهُودَ السَّابِقِينَ - مِنْ أَصْحَابِ السَّبْتِ - نَكَالًا لِمَنْ بَعْدَهُمْ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُمْ كَانُوا سُكَّانَ بَلَدَةٍ «أَيْلَةَ» عَلَى الْبَحْرِ.

وفيها: أَنَّ الْإِمْتِنَاعَ عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ؛ يُؤَدِّي إِلَى ذَهَابِ الْعِزَّةِ، وَحُلُولِ الصَّغَارِ.

وفيها: أَنَّ اللهَ إِذَا أَنْزَلَ بِقَوْمٍ قَضَاءً، فَلَا مَرَدَّ لَهُ.

وفيها: جَرِيَانُ عَادَاتِ اللهِ فِي عِبَادِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَتَعَدَّرُ عَلَيْهِ شَيْءٌ يُرِيدُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفيها: إِلْزَامُ النَّاسِ بِالْعَمَلِ بِمَا عَرَفُوهُ مِنَ الْحَقِّ.

وفيها: دَعْوَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى الْإِيمَانِ، وَالْجَمْعُ فِي ذَلِكَ بَيْنَ التَّرْغِيبِ، وَالتَّرْهِيْبِ.

وفيها: أَنَّ صَاحِبَ الْعِلْمِ أَقْرَبُ إِلَى الْهُدَايَةِ، فَإِذَا عَانَدَ صَارَ عِلْمُهُ وَبِالْأَعْلَى.

وفيها: قَطْعُ حُجَّةِ الْكُفَّارِ، وَالْمُخَالَفِينَ، وَإِفْحَامِهِمْ.

وفيها: وَجُوبُ تَعْجِيلِ التَّوْبَةِ، وَالْعَوْدَةِ إِلَى الْحَقِّ، قَبْلَ نَزْوِلِ الْعَذَابِ.

وفيها: رَدُّعُ الْعُصَاةِ بِذِكْرِ الْعُقُوبَاتِ.

وفيها: أَنَّ أَمْرَ اللهِ الْكُونِيَّ لَا بُدَّ أَنْ يَقَعَ، وَأَنَّهُ عَزِيزٌ مَتَى أَرَادَ أَوْجَدَ، وَأَمَّا أَمْرُهُ الشَّرْعِيُّ:

فِيْمَثِلُ لَهُ مَنْ يَهْتَدِي، وَيَتَوَلَّى عَنْهُ، وَيَخَالِفُهُ، مَنْ ضَلَّ.

وفيها: تأكيد التهديد لأصحاب النفوس المستعصية، فلما تهدد بعقوبة الطمس، واللعن، أكد ذلك بقوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ وهذا مناسب لدعوة اليهود، أصحاب النفوس المتمنعة، والقلوب المغلفة.

وفي الآية: أن الجزاء من جنس العمل، فمن طمس الحق، وقلبه، يوشك الله أن يطمس وجهه، ويحوّله.

وفيها: إثبات علو الله سبحانه وتعالى، وأن القرآن منزل من عنده، غير مخلوق، وأن القرآن يشهد للكتب السابقة بالصدق.

وفيها: تلميح التعبير بالمواجهة عند دعوة الخصوم؛ تأليفاً لقلوبهم، فقد قال: ﴿مَنْ قَبِلَ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا﴾ ولم يقل: ووجوهكم، وقال: ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ﴾ ولم يقل: نلعنكم، مع أنه خاطبهم في أول الآية مباشرة، فقال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾.

وفيها: تعظيم الله لنفسه، بذكر لفظ صيغة الجمع الدالة على العظمة، كما في قوله: ﴿نَطْمِسَ، نَرُدُّ، نَلْعَنُ﴾، ومقام التهديد يقتضي ذكر عظمة المهتد.

وفيها: لفت الانتباه بتغيير الأسلوب، من الخطاب، إلى الغيبة.

وفيها: وجوب استجابة أتباع الأنبياء السابقين، لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

وفيها: التنويع في مخاطبة أهل الكتاب، فكما ذمهم على ما بدلوا، وحرّفوا، فقد دعاهم للالتزام بما بقي مما عرفوا.

وفيها: أن الله أبقى في كتب أهل الكتاب - مع تحريفهم لها - إشارات، يهتدون بها إلى الحق.

وفيها: الجمع في دعوة المعاندين بين وعيد الدنيا، ووعيد الآخرة، فقد قيل: إن الطمس سيكون لهم عقوبة يوم القيامة، بالإضافة لما حصل لهم من العقوبة في الدنيا.

وفيها: أن الله قادر على نحو تخطيط صورة الوجه من عين، وحاجب، وأنف، وشم، وأن قلب الخلق شديد على النفس.

وفيها: أن من عذاب النفس: أن تُخالِفَ المألوفَ، وتَمشي، وتَنظرَ، بالمعكوسِ، والمقلوبِ.
وفيها: كمالُ الخَلقةِ، التي خلقَ اللهُ الإنسانَ عليها، وأنَّ تغييرَ الخَلقةِ عن المعتادِ، يُؤدِّي
إلى عواقبَ وخيمةٍ، بما يُحدثُ مِنَ الاضطرابِ، ومُخالفةِ عادةِ النَّاسِ.

وفيها: أنَّ مُعاندةَ الحقِّ تُؤدِّي إلى القُبْحِ الحِسيِّ، والمعنويِّ.

وفيها: أنَّ اللهَ يُحِبُّ مَساعي الكُفَّارِ، بانعكاسِ مقاصدِهِم.

وفيها: الانطلاقُ في دَعوةِ الكُفَّارِ ممَّا لديهم، وممَّا يَعرفُونه.

ولمَّا كان اليهودُ يُشركونَ باللهِ - بأنَّحاذِهِم عَزيرًا ابناً له، وباتِّباعِ أخبارِهِم، فيما يأمُرُونهم
به مِن شريكِ الطَّاعةِ، بتحليلِ الحرامِ، وتَحريمِ الحلالِ -: فقد وَعظَهُم اللهُ، ووعظَ غيرَهُم،
بأنَّه لا يَغْفِرُ الشُّركَ أبداً، فقالَ سُبْحانَهُ وتعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ
افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (٤٨)

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ أي: لعبِدِ لِقِيَه بالشُّركِ، ماتَ عليه بلا توبةٍ، ولا إيمانٍ
﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾ مِنَ الذُّنوبِ، والمعاصي، الصَّغائرِ، والكبائرِ؛ تفضلاً مِنْهُ، وإحساناً
﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾ مِنَ عبادِهِ المُذنبينَ ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ بأيِّ نوعٍ مِنْ أنواعِ الشُّركِ ﴿فَقَدْ
افْتَرَى﴾ افتعلَ، واختلقَ ﴿إِثْمًا عَظِيمًا﴾ كبيراً، عظيمَ الضَّررِ.

وفي الآية من الفوائد:

خُطورةُ الشُّركِ، وأنَّ اللهُ لا يَغْفِرُهُ بلا توبةٍ، وأنَّ جَميعَ أنواعِ الشُّركِ عندَ اللهِ ظُلْمٌ عظيمٌ،
سواءً كانَ شُرْكاً في الرُّبوبيَّةِ، أو شُرْكاً في الإلهيَّةِ، أو شُرْكاً في الأسماءِ، والصِّفاتِ، ويدخُلُ في
ذلك: جَحْدُ وجودِ اللهِ بالكُلِّيَّةِ، أو إثباتُ آلهةٍ غيرِ اللهِ، كَشركِ المَجوسِ، أو شريكِ التَّبَعِيضِ،
كزَعَمِ النَّصارى أنَّ الإلهَ مُركَّبٌ مِنْ ثلاثةٍ، وكذلك شُرْكُ التَّقريبِ، الذي كانَ يَفعلُهُ أهلُ
الجاهليَّةِ، بَصرفِ أنواعِ مِنَ العبادَةِ، لِمَنْ يزعمونَ أنَّهم يُقربونَهُم إلى اللهِ، وكذلك شُرْكُ
التَّقليدِ، كعبادةِ غيرِ اللهِ تَبعاً للغيرِ، وشُرْكُ الحُكْمِ، وطاعةِ غيرِ اللهِ في التَّحليلِ والتَّحريمِ،

وشرك الأسباب، وهو من شرك الربوبية، وفيه إسناد التأثير إلى الطبيعة، وما فيها، والزعم أنها تخلق، وتنفى، وتنفع، وتضر، ونحو ذلك، وشرك الأغراض، الذي يكون العمل فيه لغير وجه الله؛ رياء، وسمعة.

وفيها: أن الشرك لا ينفع معه أي عمل من أعمال البر؛ وذلك أن التوحيد أصل الأعمال، وأساسها، فإذا زال: سقطت الأعمال.

وفيها: أن الموحدين لا تهبط بهم الذنوب إلى الحضيض الذي تهوي إليه أرواح المشركين. وفيها: أن جميع أنواع المعاصي - القولية، والفعلية - ما دون الشرك بالله - داخله تحت مشيئته سبحانه وتعالى في المغفرة.

وفيها: أن الشرك يفسد النفوس إفساداً كلياً، يستلزم عقابها.

وفيها: فضل التوحيد، وأن صاحبه لا يخلد في النار، بل يكون مصيره إلى الجنة، وإن أصابه قبل ذلك ما أصابه من العذاب، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما من عبد قال لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك، إلا دخل الجنة، وإن زنا، وإن سرق»^(١)، وفي رواية: «أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً، دخل الجنة، وإن زنا، وإن سرق»^(٢).

وفيها: أن نفي الشرك، وتحقيق التوحيد، سبب لمغفرة الذنوب، وقد جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، ما تركت حاجة، ولا داجة^(٣) إلا قد أتيت، قال: «تشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله؟» قال: بلى، قال: «فإن هذا يأتي على ذلك»^(٤).

وفي الآية: سعة مغفرة الله، وأنه سبحانه وتعالى يغفر لمن يشاء، فمن حجرها عن موحده فويل له، فعن صمصم بن جوس اليمامي، قال: قال لي أبو هريرة: يا يمامي، لا تقولن لرجل: والله لا يغفر الله لك، أو لا يدخلك الله الجنة أبداً. قلت: يا أبا هريرة، إن هذه لكلمة يقولها أحدنا

(١) رواه البخاري (٥٨٢٧)، مسلم (٩٤).

(٢) رواه البخاري (٦٤٤٣)، ومسلم (٩٤).

(٣) أي: ما تركت شيئاً دعيتي نفسي إليه من المعاصي إلا وقد ركبته. النهاية (١/٤٥٧).

(٤) رواه البزار (٦٨٨٧)، وأبو يعلى (٣٤٣٣)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٨٣): «رجال ثقاة».

لأخيه وصاحبه إذا غضب. قال: فلا تقلها؛ فإنني سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «كان في بني إسرائيل رجلان، كان أحدهما مجتهدًا في العبادة، وكان الآخر مُسرفًا على نفسه، فكانا متآخيين، فكان المجتهد لا يزال يرى الآخر على ذنب، فيقول: يا هذا، أقصر. فيقول: خلني وربي، أبعثت علي رقيبًا؟» قال: «إلى أن رآه يومًا على ذنب استعظمه، فقال له: ويحك، أقصر! قال: خلني وربي، أبعثت علي رقيبًا؟» قال: «فقال: والله لا يغفر الله لك» أو «لا يدخلك الله الجنة أبدًا» - قال أحدهما - قال: «فبعث الله إليهما ملكًا، فقبض أرواحهما، واجتمعا عنده، فقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتي. وقال للآخر: أكنت بي عالمًا؟! أكنت على ما في يدي قادرًا؟! اذهبوا به إلى النار».

قال: «فوالذي نفس أبي القاسم بيده، لتكلم بكلمة أوبقت ذنياه وأخرته»^(١).

وفي الآية: أن من لقي الله كافرًا فهو محبوبٌ عن رحمته، ومغفرته، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ، إِلَّا الرَّجُلُ يَمُوتُ كَافِرًا، أَوْ الرَّجُلُ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا»^(٢).

وفيها: أن المشرك محرومٌ من الجنة، مقطوعٌ له بالنار، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢]، وكذلك قال في الرزق الحسن، والماء، في الآخرة: ﴿إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا عَلَى الْكٰفِرِينَ﴾ [الأعراف: ٥٠].

وفيها: أن اجتناب جميع أنواع الشرك الأكبر، والأصغر، والخفي، يحصل به نيل مغفرة الله العظيمة، كما قال في الحديث القدسي: «وَمَنْ لَقِيَني بِقُرَابِ الْأَرْضِ^(٣) خَطِيئَةً، لَا يُشْرِكُ بي شَيْئًا، لَقِيتهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً»^(٤).

وفي الآية: أن أهل التوحيد لا ييأسون من رحمة الله ومغفرته.

(١) رواه أحمد (٨٢٩٢)، وحسنه محققو المسند. وله شاهد بمعناه عند مسلم (٢٦٢١) من حديث جندب بن عبد الله

رضي الله عنه.

(٢) رواه أحمد (١٦٩٠٧)، وصححه محققو المسند.

(٣) أي: بما يقارب ملامها.

(٤) رواه مسلم (٢٦٨٧).

وفيها: أَنَّ الشُّرْكَ تُسْتَضْعَرُ فِي جَنْبِ عَظَمَتِهِ جَمِيعُ الذُّنُوبِ وَالْآثَامِ.
وفيها: إِبْثَابُ الْأَفْعَالِ الْاِخْتِيَارِيَّةِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَمِنْهَا: الْمَشِيئَةُ، وَكُلُّ أَفْعَالِهِ صَادِرَةٌ عَنِ حِكْمَتِهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وفيها: رَدُّ عَلَى الْمُفْرَطِينَ الْمُصْرِّينَ، الَّذِينَ يَحْتَجُونَ بِمَغْفَرَةِ اللَّهِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: إِنَّهَا لَيْسَتْ لِكُلِّ أَحَدٍ، وَلَكِنَّهَا لِمَنْ يَشَاءُ اللَّهُ، وَمَا أَدْرَاكُمْ أَنَّهَا سَتَسْمَلُكُمْ؟
وفيها: وَجُوبُ التَّوْحِيدِ، وَأَنَّهُ أَعْظَمُ مَعْرُوفٍ، وَتَحْرِيمُ الشُّرْكِ، وَأَنَّهُ أَعْظَمُ مُنْكَرٍ.
وفيها: أَنَّ أَعْظَمَ الْكُذْبِ، وَالْاِفْتِرَاءِ عَلَى اللَّهِ، هُوَ: الْكُفْرُ، وَالشُّرْكَ بِهِ.

وفيها: خُطُورَةُ الشُّرْكِ الْأَصْغَرِ، وَالْخَفِيِّ، وَعَدَمُ الْاِسْتِهَانَةِ بِهِمَا، وَقَالَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ: «إِنَّهُمَا لَا يُغْفَرَانِ إِلَّا بِتُوبَةٍ، وَلَا يَدْخُلَانِ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ»، فَهِيَ أَسْوَأُ مِنَ الْكِبَائِرِ، مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ.
وفيها: تَعْلِيْقُ الْمُؤْمِنِ بِمَا يُرْتَجَى مِنْ مَغْفَرَةِ اللَّهِ، بَعْدَ تَخْوِيفِهِ مِنَ الشُّرْكِ؛ لِيَحْذَرَ هَذَا، وَيَلْتَمِسَ تِلْكَ.

وفيها: أَنَّ الْمُشْرِكَ لَا يَسْتَفِيدُ مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَلَا مِنْ دُعَاءِ غَيْرِهِ، وَلَا مِنَ الْمَصَائِبِ الَّتِي تَنْزِلُ بِهِ، بَيْنَمَا يَسْتَفِيدُ الْمُوَحِّدُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، فِي مَغْفَرَةِ ذُنُوبِهِ، وَزِيَادَةِ حَسَنَاتِهِ.
وَفِي الْآيَةِ: رَدُّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ، وَالْخَوَارِجِ، الْقَائِلِينَ بِتَخْلِيدِ أَصْحَابِ الْكِبَائِرِ فِي النَّارِ، وَلَوْ كَانُوا مُوَحِّدِينَ؛ وَذَلِكَ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾.

وفيها: رَدُّ عَلَى الْمُرْجِيَّةِ، الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُعَذَّبُ؛ وَذَلِكَ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، فَالْمَغْفَرَةُ لِقَوْمٍ دُونَ قَوْمٍ، فَيَنْجُو أَنَاسٌ، وَيَهْلِكُ آخَرُونَ.

وفيها: الرَّدُّ عَلَى الْمُتْسَاهِلِينَ الْمُفْرَطِينَ، الَّذِينَ يُطْمَئِنُّونَ النَّاسَ، بِلا ذِكْرِ التَّخْوِيفِ مِنَ اللَّهِ، وَعَذَابِهِ، وَوَعِيدِهِ، فَيَقْتَصِرُونَ عَلَى التَّبَشِيرِ دُونَ الْإِنذَارِ، وَعَلَى الْوَعْدِ دُونَ الْوَعِيدِ، وَعَلَى التَّرْغِيبِ دُونَ التَّرْهيبِ، وَهَذَا انْحِرَافٌ فِي الدَّعْوَةِ، وَتَمَلُّقٌ لِلْعَصَاةِ، وَسُكُوتٌ عَنْ أُمُورٍ مِنَ الدِّينِ؛ طَمَعًا فِي الْجَاهِ عِنْدَ النَّاسِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

وفي هذه الآية: فَصُلِّ التُّزَاعِ فِي بَيَانِ مَصَائِرِ النَّاسِ:

فَأَمَّا مَنْ مَاتَ عَلَى الشَّرْكِ، فَلَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ تَائِبًا، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ مُذْنِبًا بغير توبة، فهو الذي وَقَعَ فِيهِ التُّزَاعُ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَغَيْرِهِمْ، فَاسْتَدَلَّ أَهْلُ السُّنَّةِ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى أَنَّهُمْ تَحَتَّ مَشِيئَةُ اللَّهِ، وَحَاوَلِ الْوَعِيدِيَّةُ^(١) أَنْ يَقُولُوا: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ فِي الْمَغْفِرَةِ لِمَنْ يَشَاءُ لِلتَّائِبِينَ، وَهَذَا بَاطِلٌ، فَإِنَّ التَّائِبَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ - كَمَا وَعَدَ -، فَلَا يُقَالُ عَنْهُ: إِنَّهُ يَدْخُلُ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ، ثُمَّ إِنَّ الْمَغْفِرَةَ لِلتَّائِبِ قَدْ وَرَدَتْ فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ يَكْفِ بِي الَّذِي آتَمَرُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]، أَي: لِمَنْ تَابَ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الشَّرْكِ، وَغَيْرِهِ.

وفيها: أَنَّ جَانِبَ الاحْتِمَالِ فِي الْمَشِيئَةِ رَادِعٌ، وَزَاجِرٌ، لِلْمَفْرُطِينَ، وَالْمُسْرِفِينَ.

وفيها: تَعْدِيلُ جَانِبِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ فِي نَفْسِ الْمُسْلِمِ، بِذِكْرِ مَا يُطْمَعُ فِيهِ دُونَ جَزْمِ بَحْصُولِهِ، فَيَبْقَى الْمُسْلِمُ بَيْنَ الْخَوْفِ، وَالرَّجَاءِ.

وفيها: أَنَّ الشَّرْكَ بِالْقَوْلِ لَا يَكُونُ إِلَّا كَذِبًا، وَالشَّرْكَ بِالْفِعْلِ لَا يَكُونُ إِلَّا بَاطِلًا.

ثُمَّ تَوَالَتِ الْآيَاتُ فِي تَوْبِيخِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِصِفَاتِهِمُ الْمَذْمُومَةِ، فَلَمَّا ذَكَرَ صَلَاتِهِمْ، وَإِضْلَالَهُمْ، وَتَحْرِيفَهُمْ، وَشِرْكَهُمْ، أَتَبَعَ ذَلِكَ بِذِكْرِ تَزْكِيَّتِهِمْ لِأَنفُسِهِمْ بِالْبَاطِلِ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾﴾.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى﴾ اسْتَفْهَامٌ تَعْجِبٌ مِنْ حَالِ هَؤُلَاءِ، أَي: انظُرْ، وَاعْجَبْ، يَا مُحَمَّدُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَنْ تَبِعَكَ، مِنْ حَالِ هَؤُلَاءِ ﴿الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾ يَمْدُحُونَهَا، وَيَزْعُمُونَ الصَّلَةَ بِاللَّهِ، وَأَنَّهُمْ أَبْنَاءُ اللَّهِ، وَأَحِبَّاءُؤُهُ، نَاجُونَ مِنَ النَّارِ، مَعَ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ، وَالشَّرْكِ.

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْكِتَابِ: لَا ذُنُوبَ لَنَا، وَنَحْنُ كَالْأَطْفَالِ، وَلَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ غَيْرُنَا ﴿بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ فَلَا عِبْرَةَ بِتَزْكِيَّتِهِمْ أَنفُسَهُمْ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يُطَهِّرُ، وَيُفَضِّلُ مَنْ يَشَاءُ مِنْ

(١) الوعيدية: هم الذين يقولون: إن الوعيد الذي توعد الله به العصاة حتمي، فمن مات مُصْرًا على كبيرة فلا بد له من دخول النار، وإذا دخل النار فلا بد له من الخلود فيها. ومنهم: الخوارج والمعتزلة.

عبادِهِ، وهو العالمُ بِحَقَائِقِ الأُمُورِ، وَمَنْ هو أَهْلٌ لِلتَّرَكِيَةِ ﴿وَلَا يُظَلِّمُونَ فَتِيلًا﴾ أَي: مَعَ أَتْمِهِمْ يُعَاقِبُونَ عَلَى تَرْكِيَّتِهِمْ لِأَنفُسِهِمْ بِالْبَاطِلِ، لَكِنَّ اللَّهَ لَا يُظَلِّمُهُمْ، وَلَا بِأَدْنَى شَيْءٍ، وَالْفَتِيلُ: هُوَ الخَيْطُ الَّذِي فِي شِقِّ النَّوَاةِ، يُضْرَبُ بِهِ المَثَلُ فِي القِلَّةِ، وَالْحَقَارَةِ، وَأَصْلُ الفَتِيلِ: الشَّيْءُ المَفْتُولُ، وَسُمِّيَ مَا فِي شِقِّ النَّوَاةِ بِذَلِكَ؛ لَكُونِهِ عَلَى هَيْئَتِهِ.

ثُمَّ أَكَّدَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى التَّعَجُّبَ مِنْ حَالِهِمْ، فَقَالَ:

﴿أَنْظِرْ﴾ يَا مُحَمَّدُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَنْ تَبِعَكَ، نَظَرَ المُتَعَجِّبِ فِي حَالِ هَؤُلَاءِ، مِنْ اليَهُودِ، وَالنَّصَارَى ﴿كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الكَذِبَ﴾ بِدَعْوَاهُمْ أَنَّهُمْ أَبْنَاءُ اللَّهِ، وَأَحِبَّاءُؤُهُ، وَأَنَّهُ لَنْ يَدْخُلَ جَنَّتَهُ غَيْرُهُمْ، وَأَنَّ اللَّهَ سَيُعَامِلُهُمْ مَعَامِلَةً خَاصَّةً، فَلَا تَمَسُّهُمْ النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ، وَأَنَّ اللَّهَ سَيَغْفِرُ لَهُمْ بِصَلاَحِ آبَائِهِمْ ﴿وَكَفَى بِهِ﴾ أَي: بِهَذَا الِافْتِرَاءِ، وَالكَذِبِ عَلَى اللَّهِ ﴿إِنَّمَا مُبِينًا﴾ أَي: ذَنْبًا، ظَاهِرًا، عَظِيمًا، يَسْتَحِقُّونَ عَلَيْهِ العُقُوبَةَ الأَلِيمَةَ.

وفي الآيتين مِنَ الفَوَائِدِ:

ذَمُّ المَادِحِينَ لِأَنفُسِهِمْ، وَأَنَّ أَهْلَ البَاطِلِ، لَا يَزَالُونَ يُثْنُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ، وَأَنَّ صَاحِبَ البَاطِلِ يَتَّخِذُ مِنْ تَرْكِيَّتِهِ لِنَفْسِهِ طَرِيقًا إِلَى تَرْوِيجِ بَاطِلِهِ، وَكَذَلِكَ يَجِدُّ نَفْسَهُ، وَيُطَمِّئُهَا بِحُسْنِ المَصِيرِ.

وفيها: أَنَّ المَرَجِعَ فِي تَرْكِيَةِ النَّاسِ: إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّهُ العَلِيمُ بِحَقَائِقِهِمْ.

وفيها: ذَمُّ الفَخْرِ بِالأَبَاءِ، وَالعَتْمَادُ فِي النِّجَاةِ عَلَى العَمَلِ.

وفيها: أَنَّ أَعْمَالَ الأَبَاءِ لَا تَنْفَعُ الأَبْنَاءَ، إِذَا كَفَرُوا، وَأَشْرَكُوا.

وفيها: أَنَّ الكُفْرَ، وَالتُّغْيَانَ، يَدْفَعُ إِلَى حُبِّ المَدْحِ بِالكَذِبِ، وَالتَّفَاخُرِ بِالبَاطِلِ.

وفيها: الجَمْعُ بَيْنَ سَيِّئَتَيْنِ فِي الذِّكْرِ: الكَذِبِ عَلَى اللَّهِ، وَالكَذِبِ فِي تَرْكِيَةِ النَّفْسِ.

وفيها: تَحذِيرُ المَرءِ مِنْ إعْجَابِهِ بِنَفْسِهِ، وَعَمَلِهِ.

وفيها: أَنَّ أَهْلَ البَاطِلِ يُثْنِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

وفيها: أَنَّ تَرْكِيَةَ النَّفْسِ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ بِالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ؛ لِتَنمُوَ فَضَائِلُهَا، وَتَرْتَقِيَ فِي

كما لايتها، وهذه هي التزكية المحمودة، التي ذكرها الله بقوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّهَا﴾ [الشمس: ٩]، وأما مدح النفس بالباطل: فإنها تزكية مذمومة، تُورث الاستكبار عن قبول الحق، وعدم الانتفاع بالنصيحة.

وفيها: الإشارة إلى أن تزكية النفس لا تُقبل في الشهادة، والقضاء.

وفيها: أن الله لا يظلم الناس شيئاً، ولكن الناس أنفسهم يظلمون، وأن الله لا يظلم الكافر، إذا عمل خيراً، فإنه يُعطيهِ عَلَيْهِ في الدنيا: صحّة، ومالاً، وولداً، وشهرةً، ونحو ذلك.

وفيها: أن على أهل الإسلام أن لا يُشابهوا اليهود في تزكية النفس، واحتقارهم لغيرهم.

وفيها: أن الله لا يُجاي أحدًا من خلقه.

وفيها: أن المُغترّ بنفسه يترك العمل الصالح، ويتكل على عمل غيره.

وفيها: الاحتياط في تزكية الآخرين عند الحاجة، كأن يقول: أحسبه كذا، والله حسبي، ولا أركي على الله أحدًا، ونحو ذلك.

وفيها: الفرق العظيم بين تزكية الله للإنسان، وتزكية الإنسان لنفسه.

وفيها: أن الله يُركي عباده الصالحين، بتوفيقهم للطاعات، وتجنّبهم المعاصي؛ فتسّموا نفوسهم.

وفيها: أنه يجب على المسلم أن يلجأ في طلب التزكية إلى الله عزّ وجلّ.

وفيها: أن حال أهل الكتاب في كفرهم، وتناقضهم، تدعو إلى التعجب العظيم، وأخذ العبرة، والعظة.

وفيها: أن المتواضع الذي لا يُعظم نفسه، يُعظم عند الله.

وفيها: أنه لا يجوز الاغترار بمجرّد الانتساب إلى الدين، ولو كان حقاً، فكيف لو كان باطلاً؟

وفيها: أن الاغترار والإعجاب بالباطل، يصد عن اتباع الحق.

وفيها: إبطال دين اليهود، بطريق التعجب من الثناء الكاذب على أنفسهم، وادّعاءهم

التَّميِّز.

وفيها: كراهية تزكية النفس بألفاظٍ مُضافةٍ إلى الدين، كقول: صلاح الدين، وعز الدين، ونجم الدين، ومحيي الدين، وتقي الدين، ونحوها، وكذلك تزكية النفس بأسماء دينية: كتقي، وعابد، وفاضل، ونحو ذلك.

وفيها: أن التزكية الحقيقية العظيمة الشريفة: هي ثناء الله على عبده المؤمن في المَلَأ الأعلى، فهذه شهادة حق من الحق تبارك وتعالى.

وفيها: المبالغة في ذم اليهود في قوله: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾، مع أن الافتراء لا يكون إلا كذباً، فأراد استعظام ما قالوه، وتأكيده بطلانه.

وفيها: أن اليهود غير ممدوحين؛ لأنه تبارك وتعالى قال: ﴿بَلِ اللَّهُ يَمِزُكَ مِنْ شِئْءٍ﴾، بعد ذكر تزكيتهم أنفسهم، وهذا من الإضراب الإبطلائي^(١).

وفيها: أن مدح النفس، وتزكيتها بالباطل، يؤدي إلى ترك الطاعة، والعبادة.

وفيها: أن من أراد المدح فعليه الاحتياط، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِيَّاكُمْ وَالتَّمَادِحَ؛ فَإِنَّهُ الذَّبْحُ»^(٢).

ومن الاحتياط في المدح: أن لا يمدح إلا لحاجة، وأن يكون صادقاً في مدحه، وأن يغلب على الظن أن الممدوح لا يتضرر بذلك، وأن لا يسرف في المدح.

وفيها: ضرب الأمثال بما يعرفه القوم من لغتهم، فكان التعبير بالفتيل ضرباً للمثل في الشيء الحقيق، والفتيل: ما يكون في شق نواة التمر، مثل الخيط - كما تقدم - وكذلك النقيير: وهي النقرة في ظهر النواة، وأيضاً القطمير: وهو القشر الرقيق فوق النواة، وكلها مذكورة في القرآن، على سبيل ضرب المثل في القلة.

(١) (بل) حرف إضراب، قد تأتي للانتقال، كما في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَعَرِضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفًا لَقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّنْ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا﴾ [الكهف: ٤٨]، وقد تأتي للإبطال، كما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ﴾ [المؤمنون: ٧٠].

(٢) رواه ابن ماجه (٣٧٤٣)، وأحمد (١٦٨٣٧)، وحسنه البوصيري في الزوائد (١١٩/٤).

والعجب لا يُنْقِضِي مِنْ حَالِ هَؤُلَاءِ الْيَهُودِ، فَتَسْتَمِرُّ الْآيَاتُ فِي ذِكْرِ مَخَازِيهِمْ، وَسَيِّئَاتِهِمْ، فَبِالإِضَافَةِ إِلَى مَا تَقَدَّمَ: دَمَّهْمُ اللهُ عَلَى اسْتِغَالِهِمْ بِالسَّحْرِ، وَوُقُوعِهِمْ فِي الشَّرْكِ، وَتَفْضِيلِهِمْ أَهْلَ الإِشْرَاقِ، وَالطُّغْيَانِ، عَلَى أَهْلِ التَّوْحِيدِ، وَالإِيمَانِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾ ﴾.

سَبَبُ النُّزُولِ:

عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ مَكَّةَ، قَالَتْ قَرِيشٌ: أَلَا تَرَى هَذَا الصُّنْبُورَ الْمُنْبِئِرَ^(١) مِنْ قَوْمِهِ؟ يَزْعُمُ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنَّا، وَنَحْنُ أَهْلُ الْحَجِيجِ، وَأَهْلُ السَّدَانَةِ، وَأَهْلُ السَّقَايَةِ، قَالَ: أَنْتُمْ خَيْرٌ مِنْهُ». قَالَ: «فَنَزَلَتْ ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣]، وَنَزَلَ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾ إِلَى ﴿نَصِيرًا﴾^(٢).

﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ أَلَمْ تَنْظُرْ يَا مُحَمَّدُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُتَعَجِّبًا ﴿ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ ﴾ حَظًّا قَلِيلًا مِّنَ التَّوْرَةِ ﴿ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ الْجِبْتُ: السُّحْرُ، وَقِيلَ: الشَّيْطَانُ، وَقِيلَ: الشَّرْكَ، وَقِيلَ: الْأَصْنَامُ، وَقِيلَ: الْكَاهِنُ. وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ، وَقِيلَ: كُلُّ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ طَاغُوتٌ، وَعَرَّفَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الطَّاغُوتَ بِأَنَّهُ: «كُلُّ مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حَدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ، أَوْ مَتَّبِعٍ، أَوْ مُطَاعٍ»^(٣)، وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «الطَّاغُوتُ هُوَ الطَّاغِي مِنَ الْأَعْيَانِ، وَالْجِبْتُ هُوَ مِنَ الْأَعْمَالِ، وَالْأَقْوَالِ»^(٤).

(١) أي الأبتَرُ، الذي لا عَقِبَ لَهُ.

(٢) رواه البزار في مسنده (٢٢٩٣)، والنسائي في السنن الكبرى (١١٦٤٣)، والطبري في تفسيره (٤٦٧/٨)، وابن حبان (٣٥٤) وصحَّحه، وصحَّحه الضياء المقدسي في المختارة (٣٨٩)، وكذا ابن كثير في تفسيره (٥٠٤/٨)،

والألباني في صحيح السيرة (ص ٢٥٥).

(٣) إعلام الموقعين (٤٠/١).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٨٠/٢٨).

﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ مِنْ قَرِيشٍ، وَأَهْلِ مَكَّةَ ﴿هَتُوْلَاءَ﴾ كَفَارُ مَكَّةَ ﴿أَهْدَى﴾ أَصُوبُ دِينًا، وَأَقْوَمُ نَهْجًا ﴿مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَصْحَابِهِ، وَهَذَا الْوَصْفُ بِالْإِيمَانِ هُوَ مِنَ اللَّهِ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّ الْيَهُودَ لَنْ يَصْفُوا الْمُسْلِمِينَ بِالْإِيمَانِ ﴿سَبِيلًا﴾ طَرِيقًا. ثُمَّ قَالَ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ﴾ أَي: الْيَهُودُ الْمُعْتَقِدُونَ بِالْبَاطِلِ، الْقَائِلُونَ بِالْجَوْرِ، وَالْكَذِبِ ﴿الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ طَرَدَهُمْ، وَأَبْعَدَهُمْ، عَنْ رَحْمَتِهِ ﴿وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ مَجْدَ لَهُ، نَصِيرًا﴾ يَنْصُرُهُ، وَيُدْفَعُ عَنْهُ عَذَابَ الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةِ.

وفي الآيتين من الفوائد:

فَسَادُ عَقِيدَةِ الْيَهُودِ، وَأَتَمُّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِالسَّحْرِ، وَالشَّيْطَانِ، وَالشَّرِكِ، وَالْأَصْنَامِ، وَالْكَهَانَةِ، وَالطَّوَاغِيَةِ.

وفيها: ظَلَمُ الْيَهُودِ، وَجَوْرُهُمْ فِي تَفْضِيلِ مِلَّةِ الشَّرِكِ لِقَرِيشٍ عَلَى مِلَّةِ التَّوْحِيدِ، وَهِيَ دِينُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَصْحَابِهِ.

وفيها: أَنَّ الْيَهُودَ قَدْ حُرِّمُوا هِدَايَةَ الْعَقْلِ، وَالْفِطْرَةَ؛ فَإِنَّ مَنْ يَعْقِلُ لَا يُؤْمِنُ بِالذَّجْلِ، وَالخُرَافَةِ.

وفيها: أَنَّ الْكُفَّارَ - عَلَى اخْتِلَافِ مِلَلِهِمْ - يَتَنَاصَرُونَ فِيهَا بَيْنَهُمْ، وَيَجْتَمِعُونَ عَلَى عداوةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ.

وفيها: أَنَّ النَّصِيبَ مِنَ الْعِلْمِ لَا يَنْفَعُ صَاحِبَهُ، إِذَا فَسَدَ قَلْبُهُ، وَصَارَ مُتَعَدِّيًا عَلَى كَلَامِ اللَّهِ بِتَحْرِيفِهِ، لَفْظًا، وَمَعْنَى.

وفيها: لَعْنُ اللَّهِ لِمَنْ فَضَّلَ عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ، وَالْإِشْرَاقَ بِهَا مَعَهُ، عَلَى عِبَادَتِهِ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ.

وفيها: أَنَّ الْمَلْعُونَ الْمَطْرُودَ عَنْ رَحْمَةِ اللَّهِ لَا يَنْصُرُهُ أَحَدٌ.

وفيها: أَنَّهُ لَا سَبِيلَ إِلَى تَغْيِيرِ سُنَنِ اللَّهِ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفيها: أَنَّ أَتْبَاعَ الْخُرَافَاتِ، وَالْأَوْهَامِ، وَالسَّحْرِ، وَالشَّيْطَانِ، وَالشَّرِكِ، وَالْأَصْنَامِ، مَجْلَبَةٌ

للعنة الله سبحانه وتعالى، وخذلانه.

وفيهما: أن من فسدت عقيدته، لا يصلح أن يكون حَكَمًا بين أصحاب العقائد.

وفيهما: أن من انحرف عن الحق، لا يرى طريق الحق.

وفيهما: خيبة وسوء حال الملعون الذي لعنه الله، وأنه سيكون يوم القيامة على شر حال، لا يجد ناصرًا، ولا معينًا، وهو أخوج ما يكون إلى ذلك.

وفيهما: استعانة المشركين بأهل الكتاب؛ لأنهم أعلم منهم.

وفيهما: شن الكفار الحرب النفسية على المسلمين.

وفيهما: كبر اليهود؛ لأنهم غمطوا الحق، وظلموا أهله.

وفيهما: أن ولاية البيت، وسقاية الحاج، وإكرام الضيف، لا تُغني من الحق شيئًا، إذا كان أصحابها مشركين، ولا تنفعهم أعمال البر هذه عند ربهم؛ لفقدان التوحيد.

وفيهما: مفاخرة الكفار، ومراءاتهم بأعمال من البر؛ لأجل إظهار فضلهم الكاذب على المسلمين.

وفيهما: حقد اليهود على المؤمنين.

وفيهما: أن اليهود أهل السحر.

وفيهما: تحريم تفضيل الكفار على المؤمنين، وبعض المنهزمين - اليوم - يفعله؛ افتتانًا بما عليه الكفار من زينة الدنيا، وهذا خطير جدًا.

وفيهما: التحذير من التعرض لما يجلب لعنة الله، ومنه: البهتان، والجور في الحكم.

وفيهما: إشارة للنبي صلى الله عليه وسلم، وأصحابه، بأن قريشًا لن يستطيعوا نصره اليهود.

وفيهما: أن اليهود أخذوا لون في الدنيا بهرمتهم، وقتلهم، وإجلالهم، وضرب الجزية عليهم.

ثم ذم الله اليهود على صفة أخرى من الصفات السيئة، التي اجتمعت فيهم، وهي:

البُخْل، فقال سبحانه وتعالى:

﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ (٥٣).

﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ﴾ هذا استفهام إنكاري، أي: ليس لهم نصيبٌ مِنَ الْمُلْكِ، وقد كان اليهودُ يقولون: نحنُ أحقُّ وأولى بالملك، والنبوة، فكيف نتبعُ العرب؟ فأبطل الله رَعْمَهُمْ وكَذِبَهُمْ. ﴿فَإِذَا﴾ أي: لأنهم لو كان لهم نصيبٌ في الملك، والتصرفِ ﴿لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ عن ابن عباس قال: «نَقِيرًا»: النُقْطَةُ التي في ظَهْرِ النَّوَاةِ^(١)، أي: أنهم لَنْ يُؤْتُوا أَحَدًا مِنَ النَّاسِ شَيْئًا؛ لشدَّةِ جِرْصِهِمْ، وبُخْلِهِمْ، وخَوْفِهِمْ مِنْ ذَهَابِ مَا بَأْيَدِيهِمْ، كما قال سبحانه وتعالى في الآية الأخرى: ﴿قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٠]، أي: بخيلًا.

وفي الآية مِنَ الْفَوَائِدِ:

أن اليهود لا يستحقون الملك، والنبوة؛ وذلك لكفرهم، ولبُخْلِهِمْ.

وفيها: أن البُخْلَ، والطَّمَعِ، لا يليقان بأصحاب المَكَانَةِ الْعَالِيَةِ.

وفيها: أن اليهود بُخْلَاءٌ عَلَى عُمومِ النَّاسِ، فكيف سيكونون مع أعدائهم؟

وفيها: طَمَعُ الْيَهُودِ فِي الْمُلْكِ، وهم يزعمون أنه سيعود إليهم في آخر الزمان، وأنه سيخرج منهم مَنْ يُجَدِّدُ مُلْكَهُمْ، ودَوْلَتَهُمْ.

وفيها: أَنَّ مَنْ فَقَدَ الشَّيْءَ بِظُلْمِهِ، وطُغْيَانِهِ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهِ، وهكذا كانت النبوة، والملك، في بني إسرائيل - فيما سبق - فلَمَّا كَفَرُوا، وظَلَمُوا، نَزَعَهَا اللهُ مِنْهُمْ، فلا يعودان إليهم، ودولة اليهود - اليوم - حالة مؤقتة، واضح فيها عَدَمُ الْأَمْنِ، والاستقرار، والثبات، كما هو ظاهرٌ في خوفهم، وهجرتهم.

وفيها: سوءُ الْمُلْكِ مَعَ الْبُخْلِ، وَأَنَّ مَنْ تَوَلَّى عَلَى النَّاسِ، يجبُ أَنْ يَكُونَ كَرِيمًا مَعَهُمْ.

(١) تفسير الطبري (٤٧٣ / ٨)، تفسير ابن أبي حاتم (٩٧٧ / ٣) وقال ابن أبي حاتم عقبه: «وَرُوِيَ عَنِ أَبِي مَالِكٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَالصَّحَّاحِ، وَالسُّدِّيِّ، نَحْوُ ذَلِكَ».

- وفيها: البلاغة في التمثيل بالنقيض في الشيء الحقيق.
- وفيها: أن اليهود يريدون أن يحولوا بين فضل الله، وعباد الله.
- وفيها: إثبات كذب اليهود في تزكيتهم لأنفسهم.
- وفيها: أنهم إذا بخلوا بالنقيض - وهو أدنى شيء - فلأن يبخلوا بما هو أكثر منه، من باب أولى.
- وفيها - مع ما قبلها - : جمع اليهود بين البخل بالعلم، والبخل بالمال.
- وفيها: تكذيب اليهود في زعمهم أنهم شركاء الله في ملكه.
- وفيها: أن من جاد الله عليه بالعلم، والجاه، والمال، فإن عليه أن يجود على الناس بذلك، وإلا كان منعه لهم سبباً لجرمانه نعم الله عليه.
- وفيها: علم الله بمآلات الأمور الافتراضية، فهو سبحانه وتعالى يعلم ما لم يكن، لو كان، كيف كان يكون.
- وفيها: رحمة الله سبحانه وتعالى بالبشر، أن لم يجعل شيئاً من ملكه تحت أحد من خلقه.
- وفي الآية: بيان الناذج السيئة في البشرية؛ للتحذير منها.
- وفيها: سوء طباع اليهود، وخسنة معدنهم.
- وفيها: أن اليهود مغرورون بدينهم، مخدوعون بعنصرهم، يظنون أن فضل الله لا يتعداهم، وأن رحمته مقتصرة عليهم، وبهذا يمنعون حقوق الخلق.
- ولما ذمهم بالجهل، ثم ذمهم بالبخل، أعقب سبحانه وتعالى ذلك بدمهم بالحسد، الذي يُضاف إلى ما سبق من صفاتهم السيئة، فقال عز وجل:

﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴿٥١﴾ فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ بِهِءِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾ ﴾.

﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ﴾ (أم) هنا منقطعة، مفيدة للإلتقال عن توبيخهم بأمر، إلى توبيخهم

بِآخِرَ، أَي: بَلْ يَحْسُدُونَ ﴿النَّاسَ﴾ أَي: مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاتَّبَاعَهُ ﴿عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ مَا أَعْطَاهُمْ مِنَ النَّبُوَّةِ، وَالكِتَابِ، وَارْتِفَاعِ شَأْنِ دِينِهِمْ، وَازْدِيَادِهِ ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ﴾ هَذَا تَعْلِيلٌ لِلإِنكَارِ الْمُتَضَمِّنِ فِي الِاسْتِفْهَامِ السَّابِقِ، أَي: لَا يَنْبَغِي لِهَوْلَاءِ الْيَهُودِ أَنْ يَحْسُدُوا الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّ السَّبَبَ الَّذِي احْتَجُّوا بِهِ بِاطَّلِ أَشَدِّ الْبُطْلَانِ، وَمِنْ الدَّلِيلِ عَلَى ذَلِكَ: أَنَّا جَعَلْنَا فِي أَسْبَاطِ بَنِي إِسْرَائِيلَ -الَّذِينَ هُمْ مِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ- النَّبُوَّةَ، وَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ ﴿الْكِتَابَ﴾ التَّوْرَةَ، وَغَيْرَهَا ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ أَي: الْفِقْهَ فِي الدِّينِ ﴿وَوَاعَيْنَهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ بِالإِضَافَةِ إِلَى النَّبُوَّةِ، وَمَعَ هَذَا ﴿فَعِنْتُهُمْ﴾ أَي: الْيَهُودَ ﴿مَنْ آمَنَ بِهِ﴾ وَصَدَّقَ، وَاتَّبَعَ، هَذَا الْإِيْتَاءَ، وَالِإِنْعَامَ ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ﴾ أَي: أَعْرَضَ، وَكَفَرَ، وَسَعَى فِي الْحِيلُولَةِ بَيْنَ النَّاسِ وَبَيْنَهُ ﴿وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ أَي: تَكْفِيهِمُ النَّارَ عُقُوبَةً، تَوْقُدُ وَتُسَعَّرُ عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وفي الآيتين من الفوائد:

أن اليهود يشق عليهم أن يكون لغيرهم ميزة عليهم.

وفيها - مع التي قبلهما -: أن بين البخل، والحسد، تلازمًا، ومجادبًا، وتناسبًا.

وفيها: أن اليهود يضيفون إلى إمساك ما في أيديهم، تمنيتهم زوال ما في أيدي الناس، فجمعوا الشوء من الجهتين، وهنا يظهر الفرق العظيم بين اليهود في المدينة، والأنصار - من الأوس والخزرج - فيها، فأما اليهود: فقد بخلوا بما عندهم، وحسدوا غيرهم، بخلاف الأنصار رضوان الله عليهم، فقد بذلوا لإخوانهم المهاجرين مما عندهم، ولم يجدوا في صدورهم حسدًا، مما أوتى المهاجرون من فضل السبق، والهجرة، كما قال الله: ﴿وَلَا يَحْدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩].

وفيها: أن اليهود لا يريدون أن ينتفع غير اليهود بأي شيء، وهذا من احتقارهم للناس، وبغضهم لغير جنسهم؛ ولهذا لما استولوا على بيت المقدس - في هذا الزمن المتأخر - أرادوا أن يطردوا منه غيرهم من المسلمين، والنصارى.

وفيها: أن مزايا دين المسلمين غيظت على اليهود، وقد حسدونا على الصف الأول،

والنداء، والتأمين في الصلاة، وغير ذلك.

وفيها: إفحام اليهود، بذكر إعطاء بعض آل إبراهيم من بني يعقوب بن إسحاق النبوة، فكيف ينكرون نبوة محمد صلى الله عليه وسلم من العرب، وهم من بني إسماعيل بن إبراهيم أيضا؟ فالجميع من آل إبراهيم، فلماذا يُقرّونه في أولئك، ويُحدّونه في هؤلاء؟ ولماذا يستبعدون أن تكون النبوة في ذرية إسماعيل، وولده، وهم من آل إبراهيم أيضا؟

وفيها: تقديم النبوة على الملك، وأنها أعلى، وأجل، وأفضل، وقد يجتمعان - كما حصل لداود وسليمان، عليهما السلام -. وقد قيل: الملك أنواع: فمنه: ملك ظاهر وباطن، وهو ملك الأنبياء، ومنه: ملك ظاهر فقط، وهو ملك السلاطين، ومنه: باطن فقط، وهو ملك العلماء، وقد كانت الثلاثة كلها موجودة في بني إسرائيل، وهي في هذه الأمة أعظم، وأجلى، ففي الآية: إشارة للمسلمين أنه سيكون لهم ملك عظيم، إذا اتبعوا النبوة، وأن أمرهم سيقوى، ونفوذهم سيزداد، وعددهم سيتعاضم. عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها»^(١).

وفيها: أن اليهود يجمعون بين صد أنفسهم عن الحق، وصد غيرهم عنه.

وفيها: أن اليهود - ولو صرف عنهم بعض عذاب الدنيا - فإن عذاب السعير مُدخّر لهم، ينالونه على أشده.

وفيها: أن من أثر اتباع الباطل، وصد الناس عن طريق الحق، فإن عاقبته في دار الشقاء، والنكال، هي: عذاب الحريق؛ جزاء وفاقا على كفره، وعنايه.

وفي الآيتين: تهديد للحاسدين، وأن الحسد من كبائر الذنوب.

وفيها: أن الحسد الديني أعظم من الحسد الدنيوي، وأن عاقبته عذاب السعير.

وفيها: أن الحاسد مُعترض على الله في حكمه، ويعتدي على من حسدهم من عباده.

(١) رواه مسلم (٢٨٨٩).

وفيها: أن من لم يستطع نيل فضيلة، فلا يجوز له إيذاء من نالها.

وفيها: أن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء.

وفيها: فضل إبراهيم عليه السلام، ومنزلته العالية عند ربه؛ حيث جعل الله في ذريته أنبياء بني إسرائيل، ونبي العرب، عليهم جميعاً الصلاة والسلام.

وفيها: أن حسد العنصر للعنصر حقد تاريخي، يتوالى، وتوارث؛ ولذلك فإن عنصر اليهود - اليوم - يكرهه، ويُعادي، عنصر العرب أشد المعاداة؛ لأن النبوة المحمدية وقعت فيهم.

وفيها: انقسام الخليفة إلى مؤمنين بالحق، وصادقين عنه.

وفيها: أن الحسد الديني لا يحمل صاحبه على رفض الحق فقط، وإنما يدفعه - أيضاً - لصد الناس عنه.

وفيها: أن تعيين استحقاق الناس للفضائل، وهبتها لهم، وقسمتها بينهم، هو من اختصاص الله سبحانه وتعالى وحده.

وفيها: فضل الحكمة، والسداد، في القول، والعمل، والفقهاء، في أسرار التشريع الإلهي.

وفيها: إطلاق لفظه الناس على بعضهم، كما أريد بها هنا في الآية: محمد صلى الله عليه وسلم، وأتباعه.

وفيها: تسلية المسلمين، وتصييرهم، على أذى اليهود.

وفي الآيتين: رد على اليهود، الذين حسدوا النبي صلى الله عليه وسلم على كثرة نساؤه، وقالوا: لو كان محمد نبياً لشغله أمر النبوة عن الاهتمام بالنساء؛ فرد الله عليهم بأن من آل إبراهيم من كان لديه نساء كثير، كسليمان عليه السلام، ولم يشغله ذلك عن أمر النبوة، والجهاد، والقيام بمصالح الملوك^(١).

وفيها: الجمع بين مصالح الدين، والدنيا.

(١) انظر: تفسير الطبري (٤٧٨/٨)، تفسير ابن المنذر (٧٥٤/٢).

وفيها: أن الجمع بين السيادة الدينية، والذنيوية، نادرٌ عزيزٌ، وقد حصل ذلك لثلاثة من أنبياء بني إسرائيل، ممن أخبرنا الله عنهم، وهم: يوسف، وداود، وسليمان، وحصل لنبينا صلى الله عليه وسلم من ذلك النصيب الأوفر، مع أنه اختار أن يكون عبداً رسولاً، وليس ملكاً نبياً.

وفيها: أن من نعمة الله العظيمة: الجمع بين مصالح الدين، ومصالح الدنيا، وقد كان سليمان عليه السلام ممن آتاهم الله الكتاب، والحكمة، والمُلْك العظيم، فجمع بين النبوة، والعلم، والجهاد، والدعوة، والعبادة، والمُلْك، مع ما يقتضيه ذلك من استعراض رعاياه، وجيشه، وتفقدهم، والسفر، وإعطاء الأوامر للجن بالأعمال المتعددة، والرقابة عليهم، وإقامة المنشآت العظيمة؛ لخدمة الدين، والجهاد في سبيله.

وفيها: ذم الحسد، وأن صاحبه لا يستفيد منه شيئاً، وفي أغلب الأحيان لا يتنفع الحاسد، ولا يتضرر المحسود، فهؤلاء اليهود الحاسدون لمحمد صلى الله عليه وسلم، ومن معه، لم تنتقل إليهم النبوة، ولم يحصل زوال دين المسلمين.

وفيها: أن حسد صاحب النعمة لغيره، أشد من حسد المحروم منها.

وفيها: أن اليهود - إذا كانوا قد كفروا بأنبيائهم -، فلأن يكفروا بنبينا من باب أولى.

ثم بين سبحانه وتعالى شدة العذاب في النار لليهود، ومن سلك مسلكهم من الكفار، فقال عز وجل:

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَمَا نَصَبَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥١﴾﴾.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا﴾ وجحدوا ما أنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم ﴿سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ﴾ وندخلهم ﴿نَارًا﴾ تشويهم، وتحيط بهم، وتحرق أجسامهم ﴿كَمَا نَصَبَتْ جُلُودُهُمْ﴾ واحترقت ﴿بَدَلْنَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ أخرى جديدة ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ ويحسوا بالألم الشديد، وهذا استمرار لعذابهم، ودوام لعقوبتهم، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ضرس الكافر مثل

أُحْدِ، وَغَلِظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثٌ»^(١)، وفي رواية: «ضُرِسُ الْكَافِرِ مِثْلُ أُحْدِ، وَفَخِذُهُ مِثْلُ الْبَيْضَاءِ»^(٢)، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ كَمَا بَيْنَ قُدَيْدٍ^(٣)، وَمَكَّةَ، وَكَثَافَةُ جِلْدِهِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ ذِرَاعًا بِذِرَاعِ الْجَبَّارِ»^(٤)»^(٥).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا﴾ قَادِرًا غَالِبًا، قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: «عَزِيزٌ فِي نِقْمَتِهِ إِذَا انتَقَمَ»^(٦) ﴿حَكِيمًا﴾ فِي أَعْمَالِهِ، فِيهَا عَلَى وَفْقِ حِكْمَتِهِ، وَمِنْهَا: عَذَابُهُ.

وَفِي الْآيَةِ مِنَ الْفَوَائِدِ:

شِدَّةُ عَذَابِ الْكُفَّارِ فِي النَّارِ.

وَفِيهَا: أَنَّ إِحْرَاقَ النَّارِ يَنْفُذُ إِلَى الدَّخْلِ مِنَ الْقَلْبِ، وَالْحَشَايَا، وَالْعِظَامِ، وَأَنَّهُ يُحْرِقُ الْجِلْدَ كُلَّهُ.

وَفِيهَا: أَنَّ شِدَّةَ الْإِحْرَاقِ بِالنَّارِ، وَطُولَ مُدَّتِهِ، لَا يُذْهِبُ الْإِحْسَاسَ بِالْأَلَمِ، بَلْ يُعْطَى الْمَعَذَّبُ جِلْدًا جَدِيدًا؛ لِاسْتِمْرَارِ الْعَذَابِ.

وَفِيهَا: أَنَّ الْجِلْدَ الْآخَرَ يَخْتَلِفُ عَنِ الْجِلْدِ الْأَوَّلِ، النَّاصِجِ، الْمُحْتَرِقِ. وَالتَّعْبِيرُ بِالدُّوْقِ يُفِيدُ الْإِحْسَاسَ بِكَامِلِ الْأَلَمِ، وَأَنَّهُمْ يَتَجَرَّعُونَهُ، وَيَعَانُونَهُ طِيلَةً لُبِّهِمْ فِي النَّارِ. وَفِيهَا: تَمَامُ قُدْرَةِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ.

وَفِيهَا: أَنَّ عَذَابَ الْكَافِرِ فِي النَّارِ يَعْمُ جِسْمَهُ كُلَّهُ.

وَفِيهَا: أَنَّ إِحْسَاسَ أَهْلِ النَّارِ بِالْعَذَابِ فِي كُلِّ مَرَّةٍ، كإِحْسَاسِ ذَائِقِ الطَّعَامِ بِالْمَذُوقِ، يُحْسُّ بِهِ فِي كُلِّ لُقْمَةٍ، وَفِي كُلِّ شَرْبَةٍ، فَلَا يَدْخُلُهُ نُقْصَانٌ، وَلَا زَوَالٌ.

(١) رواه مسلم (٢٨٥١).

(٢) اسم جبل.

(٣) موضع قرب مكة.

(٤) الجبار: الرجل العظيم الخلق.

(٥) رواه أحمد (٨٤١٠)، والبخاري (٨٧١٣)، وصححه الحافظ في الفتح (٤٢٣/١١).

(٦) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٩٨٣/٣)، وقال: «وَرُوِيَ عَنِ قَتَادَةَ وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ نَحْوَ ذَلِكَ».

وفيها: أن أهل النار لا يتعودون على عذابها، بل يتجدد عليهم باستمرار.

وفيها -مع ما قبلها-: أن أصحاب الذنوب المتجددة، كالحسد، الذي لا يزال يثور في قلب صاحبه، فإن العذاب يوم القيامة يتجدد عليهم، قال سبحانه وتعالى: ﴿كُلَّمَا حَتَّ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾ [الإسراء: ٩٧].

وفيها: التعبير بالإصلاء، والإنضاج؛ بيانا لشدة العذاب.

ولما ذكر سبحانه وتعالى حال أهل النار، قابلهم بذكر حال أهل الجنة؛ ليظهر التباين بين الفريقين، فقال تبارك وتعالى:

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ ﴿٥٧﴾.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ بامتنال المأمورات، واجتناب المنهيات ﴿سَنُدْخِلُهُمْ﴾ في الآخرة ﴿جَنَّاتٍ﴾ وبساتين عظيمة ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ تسيل من تحت أشجارها، وخلالها، وفي جميع فجاجها، وأرجائها، وحيثما شاؤوا، وأينما أرادوا، أنهار، من أنواع الماء، واللبن، والخمر، والعسل ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ بلا نهاية أميد، ولا انقضاء، ولا نقص، ولا انقطاع ﴿لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾ من العيوب، والأذى الحسي: كالحيض، والنفاس، والقدر، والنخامة، والبزاق، والمني، والنجاسة. وبريات كذلك - من العيوب الخلقية، فهن حسان الخلق، والأخلاق ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ عميقا، ممتدا، أنيقا، طيبا، باردا، دائما، لا يتقلص.

وفي الآية من الفوائد:

أنه لا ينجو يوم القيامة من النار، ويدخل الجنة، إلا من جمع بين الإيمان، والعمل الصالح. وفيها: أن من نعيم الجنة: الإناس بالزوجات، وهذا من تمام السرور، وكمال السعادة، فلا ينالهم استيحاش، ولا وحدة.

وفيها: أن ظل الجنة لا تنسخه شمس، وهو قائم مع عدم وجود الشمس، وهذا من

العجائب، وقد قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً، يَسِيرُ الرَّابِكُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ، لَا يَقْطَعُهَا»^(١)، وفي وجودِ الظلِّ في الجنة - مع كونها لا حرَّ فيها، ولا بردَ - مزيدُ رفاهيةٍ، وكمالِ استمتاعٍ، ورغدُ عيشٍ.

وفيها: أن جميع أسباب الراحة، وأنواع اللذة، مهيأة في الجنة.

وفيها: أن تحقق وعد الله أسرع من تحقق وعيده؛ فإنه قال في آية الجنة هذه: ﴿سَنُدْخِلُهُمْ﴾، وقال في آية النار: ﴿سَوْفَ نُصَلِّبُهُمْ﴾؛ وفي التعبير بـ«السين»: إشعارٌ بقصر مدة التنفيس، على سبيل تقريب الخير من المؤمن، وتبشير به، وفي التعبير بـ(سوف): إمهال العبد؛ للتوبة، والإنابة.

وفي الآيتين: دوام الجنة، والنار، وأنها لا تفنيان.

وفيها: أن الاعتدال من نعيم الجنة، ومن ذلك: الظل، وأنه لا حرَّ فيها، ولا قر.

وفيها: أن ظل الجنة ظليل، وليس كظل النار، الذي قال الله عنه: ﴿أَنْظِلِقُوا إِلَى ظِلِّ ذِي ثُلُثِ شَعْبٍ﴾^(٢) لا ظليل ولا يعنى من اللهب^(٣) [المرسلات: ٣٠-٣١].

وفيها: إشارة إلى سرعة دخول المؤمنين الجنة؛ إراحة لهم من دار الأكدار، وموقف الحساب يوم الدين، وأن هذه الأمة - مع كونها آخر الأمم - فإنها أوَّهم وأسرعهم دخولا الجنة يوم القيامة.

ولما ذكر سبحانه وتعالى في ما تقدم من السورة الأمر بالإحسان، والعدل، في النساء، واليتامى، وذكر أموراً متعلقة بالدماء، والأموال، وذكر خيانة أهل الكتاب في كتبهم الحق، أمر بعد هذا بأداء الأمانات؛ لتثبيت ما تقدم من الحقوق، ووعظ أهل الكتاب بإقامة أمانة الدين، والعلم، وبيان الحق، والرجوع إليه. ولما ذكر قبل هذه الآية مصير من أطاع، ومصير من عصى، أتبع ذلك بذكر عمليين عظيمين يدخلان الجنة، والإخلال بهما يدخل النار، وهما: أداء الأمانات، والعدل في الحكم، فقال عز وجل:

(١) رواه البخاري (٤٨٨١)، ومسلم (٢٨٢٦).

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ (٥٨).

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ﴾ يا أيها العباد ﴿أَنْ تُؤَدُّوا﴾ تُعْطُوا، وَتُسَلِّمُوا ﴿الْأَمَانَاتِ﴾ التي ائْتُمْتُمْ عَلَيْهَا مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ، وَحُقُوقِ عِبَادِهِ ﴿إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ وَمَسْتَحِقِّيهَا ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ﴾ وَإِذَا أَرَدْتُمْ يَا أَيُّهَا الْحُكَّامُ، وَالْأُمَرَاءُ، وَالْقُضَاةُ، أَنْ تَقْضُوا، وَتَفْصِلُوا، ﴿بَيْنَ النَّاسِ﴾ فِي النَّزَاعَاتِ، وَالخُصُومَاتِ، وَنَحْوِهَا ﴿أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ بِإِقَامَةِ شَرْعِ اللَّهِ بَيْنَهُمْ، وَاعْتِمَادِ أَوْامِرِهِ، وَأَحْكَامِهِ، الْعَظِيمَةِ، الْكَامِلَةِ، الشَّامِلَةِ ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ﴾ أَي: نِعَمَ مَا يَعِظُكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا﴾ لِأَقْوَالِكُمْ ﴿بَصِيرًا﴾ بِأَفْعَالِكُمْ؛ فَيُجَازِيكُمْ عَلَىٰ مَا يَصْدُرُ مِنْكُمْ.

وقد قال النبي ﷺ: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَىٰ أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّىٰ يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ»^(١)، مِنْ الشَّاةِ الْقِرْنَاءِ»^(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَدُّ الْأَمَانَةَ إِلَىٰ مَنْ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ»^(٣).

وقد ذَكَرَ كَثِيرٌ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ الْعَبْدِيِّ، حَاجِبِ الْكَعْبَةِ، لَمَّا أَعَادَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ مِفْتَاحَ الْكَعْبَةِ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَأَنَّهُ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ^(٤).

وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ جَبْرِ مَوْلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿سَمِيعًا بَصِيرًا﴾، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ إِبْهَامَهُ عَلَىٰ أُذُنِهِ، وَالتِّي تَلِيهَا عَلَىٰ عَيْنِهِ»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُهَا وَيَضَعُ إِصْبَعِيهِ»^(٥).

(١) هي التي لا قرن لها.

(٢) رواه مسلم (٢٥٨٢).

(٣) رواه أبو داود (٣٥٣٥)، والترمذي (١٢٦٤)، وحسنه، وقواه ابن القيم - بطرقه - في إغاثة اللهفان (٧٧/٢).

(٤) قال ابن كثير في تفسيره (٣٤١/٢): «وَهَذَا مِنَ الْمَشْهُورَاتِ، أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ، وَسِوَاهُ كَانَتْ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ أَوْلًا: فَحَكَمَهَا عَامًّا؛ وَهَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ: «هِيَ لِلْبُرِّ وَالْفَاجِرِ» أَي: هِيَ أَمْرٌ لِكُلِّ أَحَدٍ».

(٥) رواه أبو داود (٤٧٢٨)، وقال الحافظ في الفتح (٣٧٣/١٣): «إِسْنَادُهُ قَوِيٌّ عَلَىٰ شَرْطِ مُسْلِمٍ».

وفي الآية من الفوائد:

عِظْمُ شَأْنِ الْأَمَانَةِ، وَهِيَ تَشْمَلُ:

أمانة العبد مع ربه، بأداء حقوقه سبحانه وتعالى في الصلوات، والزكوات، والكفارات، والنذور، والصيام، وغير ذلك.

وأمانة العبد مع الناس، بالمحافظة على ما ائتمنوه عليه من الودائع، وغيرها، وأدائها كاملة سليمة.

وأمانة العبد مع نفسه، بأن يختار لها الأصلح، والأمنع في الدنيا، والآخرة، وأن يتوقى ما يضرها في الدنيا، والآخرة.

وَمِنْ عِظْمِ الْأَمَانَةِ: أَنَّ الشَّهَادَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكْفَرُ خِيانتَهَا، وَالإِخْلَالَ بِهَا، فَعَنْ زَادَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكْفِرُ الذُّنُوبَ كُلَّهَا إِلَّا الْأَمَانَةَ»، قَالَ: «يُؤْتَى بِالْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - وَإِنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - فَيُقَالُ: أَدَّ أَمَانَتَكَ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، كَيْفَ وَقَدْ ذَهَبَتِ الدُّنْيَا؟ قَالَ: فَيُقَالُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى الْهَٰوِيَّةِ، فَيَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى الْهَٰوِيَّةِ، وَيُمَثَّلُ لَهُ أَمَانَتُهُ كَهَيْئَتِهَا يَوْمَ دُفِعَتْ إِلَيْهِ، فَيَرَاهَا، فَيَعْرِفُهَا، فَيَهْوِي فِي أَثَرِهَا حَتَّى يُدْرِكَهَا، فَيَحْمِلُهَا عَلَى مَنْكِبِيهِ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ خَارِجٌ زَلَّتْ عَنْ مَنْكِبِيهِ، فَهُوَ يَهْوِي فِي أَثَرِهَا أَبَدَ الْآبِدِينَ» ثُمَّ قَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَانَةٌ، وَالْوُضُوءُ أَمَانَةٌ، وَالْوِزْنُ أَمَانَةٌ، وَالْكَيْلُ أَمَانَةٌ - وَأَشْيَاءُ عَدَدَهَا - وَأَعْظَمُ ذَلِكَ: الْوَدَائِعُ».

قال زادان: فَأَتَيْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، فَقُلْتُ: أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ! قَالَ: كَذَا؟ قَالَ: «صَدَقَ، أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾؟»^(١).

وفيها: أَنَّ إِطْلَاقَ الْأَمَانَاتِ فِي الْآيَةِ يَشْمَلُ كُلَّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ الْعِبَادَ، وَمَهَا هُمْ عَنْهُ، حَتَّى جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، قَالَ: «يَدْخُلُ فِيهِ: وَعِظُ السُّلْطَانِ النِّسَاءَ» يَعْنِي: يَوْمَ الْعِيدِ^(٢).

(١) رواه البيهقي في سننه (٤٧١ / ٦)، وفي شعب الإيمان (٢٠٧ / ٧)، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٤ / ٤): «رواه أحمد والبيهقي موقوفا، وذكر عبد الله بن الإمام أحمد في كتاب الزهد أنه سأل أباه عنه فقال: إسناده جيد».

(٢) تفسير الطبري (٤٩١ / ٨)، تفسير ابن كثير (٣٤٠ / ٢).

- وقال أبي بن كعب: «مِنَ الأمانةِ: أنَ المرأةُ اتَّمتَّتْ على فَرَجِها»^(١).
- وفي الآية: وَجوبُ الحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ بِالْعَدْلِ، وفي الحديث: «إِنَّ اللهَ مَعَ القَاضِي ما لَمْ يَجْرُ، فَإِذا جازَ وَكَلَّهُ إلى نَفْسِهِ»^(٢).
- وفيها: فَضْلُ العَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ فِي الحُكْمِ، وَتَحقيقِهِ، وَمِنْ ذلك: فَهْمُ دَعْوَى المُدَّعِي، وَمَعْرِفَةُ مَوْضِعِ التَّنَازُعِ، وَتَجَنُّبُ الحَاكِمِ لِلتَّحْيِيزِ، وَمَعْرِفَتُهُ لِشَرعِ اللهِ فِي المَسْأَلَةِ، وَتَوَلِيَةُ القَادِرِينَ عَلَى القِيامِ بِذلكِ.
- وفيها: ثناءُ اللهِ سُبْحانَهُ وَتَعَالَى وَمدْحُهُ لأداءِ الأماناتِ، والحُكْمِ بِالْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ، وهذا أعظمُ عندَ اللهِ مِنْ نوافِلِ العباداتِ - مَهْمَا كَثُرَتْ -.
- وفيها: وَجوبُ أداءِ الأمانةِ إلى أصحابِها، ولو كانوا كُفَّارًا، أو فُجَّارًا.
- وفيها: مُراقِبَةُ اللهِ سُبْحانَهُ وَتَعَالَى للأماناتِ، التي لا يَطَّلِعُ عَلَيْها إلا هُوَ.
- وفيها: أَنَّ الأمانةَ لا تُؤدَّى إلى غيرِ المُؤتمِنِ، أو وكيَلِهِ.
- وفيها: أَنَّ الأَمْرَ بِالْعَدْلِ فِي الحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ عامٌّ، حتى إِنَّه ليشْمَلُ حُكْمَ الأبوينِ بَيْنَ أولادِهِم.
- وفيها: وَعَظٌّ، وَتذكيرٌ، بما أمرَ اللهُ بهِ، وَأَنَّهُ يَعْلَمُ حالَ العَبْدِ، وَيَسْمَعُهُ، وَيَراهُ.
- وفيها: تَحذيرٌ، وَوعيدٌ، لِمَنْ خالَفَ أَمْرَ اللهِ.
- وفيها: كَمالُ أَحكامِ اللهِ سُبْحانَهُ وَتَعَالَى، وَكمالُ حِكْمَتِهِ.
- وفيها: بِناءُ الأحكامِ، وَالفَصْلِ فِي المَنازَعاتِ، عَلَى حَسَبِ ما وَرَدَ فِي الكِتابِ، وَالسُّنَّةِ، وَليسَ عَلَى حَسَبِ قَوانينِ وَضَعِيَّةٍ، أو مَبولِ شَخْصِيَّةٍ، أو أهواءِ ذاتِيَّةٍ.
- وفيها: وَجوبُ المُحافظَةِ، وَالرَّعايَةِ، وَالعِنايةِ، بِجميعِ الأماناتِ على تَنوعِها، كالوديعَةِ، وَالعاريَّةِ، وَمالِ الشَّرِكةِ، وَالقُرُوضِ، وَالإِعلانِ عَنِ المَفقُوداتِ المَعثورِ عَلَيْها، وَتَعرِيفِها،

(١) رواه الطبري (٣٣٩/٢٠)، وابن أبي حاتم (٩٨٦/٣)، وإسناده صحيح.

(٢) رواه ابن ماجه (٢٣١٢)، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه.

وما وُكِّلَ فيه من حقوق الغير، وكذلك الزوجة، والأولاد، عنده أمانة، ونحو ذلك، بالإضافة إلى الأمانات التي بينه وبين الله عزَّ وجلَّ، كأنواع العبادات.

وفيها: أهمية العدل في الحكم، وهو داخل ضمن الأمانات، ولكنه أفرده بالذكر؛ لأهميته، فكان من باب النص على الخاص بعد العام.

وفيها: أن الشرع أمر بالعدل مطلقاً، ولم يأمر بالمساواة مطلقاً، والعدل قد يقتضي التسوية، كما لو ورثنا ميراثاً على إخوة ذكور أشقاء، وقد يقتضي تفاوتاً، وعدم تسوية، كما لو ورثنا ميراثاً على إخوة، وأخوات، فللذكر مثل حظ الأنثيين.

ولما أمر سبحانه وتعالى الحكام أن يحكموا بالعدل، أمر الرعية أن تطيعهم؛ ليلتئم الشمل، ويتحقق العدل، وينفذ الحكم. ولما أمر سبحانه وتعالى بالعدل في الأحكام، بين مصدر ذلك، وأساسه، وهو طاعة الله، وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم، بالرد إليهما عند التنازع، فقال سبحانه وتعالى:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن نَنزَعْنَمُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ اتبعوا كتابه، واعملوا به، فيما أمر به، ونهى عنه ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ محمداً صلى الله عليه وسلم، واعملوا بسنته ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ أي: أصحاب أمر الأمة، والمتوليين لشؤونها، من العلماء أهل الفقه، والدين، والأمراء، وقال ابن عباس: «يعني: أهل الفقه، والدين، وأهل طاعة الله، الذين يعلمون الناس معاني دينهم، ويأمرونهم بالمعروف، وينهونهم عن المنكر، فأوجب الله سبحانه وتعالى طاعتهم على العباد»^(١).

وقال بعض المفسرين: ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ﴾: هم الأئمة، والسلاطين، والقضاة، وكذلك رؤساء الجنود، والرعاة، الذين يرجع إليهم الناس في المصالح العامة، وكذلك أهل الحل، والعقد، من المؤمنين إذا أجمعوا على أمر من مصالح الأمة، وكل من له ولاية شرعية.

(١) رواه الحاكم في المستدرک (٤٢٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤/١٨٥)، والبيهقي في المدخل (٢٦٦)، من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

قال العلماء: طاعة الإمام واجبة على الرعية، ما دام على الحق، فإذا خالف الكتاب، والسنة: فلا طاعة له.

وطاعة هؤلاء مقيّدة بطاعة الله، ورسوله، وقد تكرر ذكر الطاعة لله، والرسول، ودخل أولو الأمر في طاعتها، فطاعتهم ليست مُستقلة، وقد قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»^(١)، وقال: «السَّمْعُ والطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ، فِيمَا أَحَبَّ، وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ: فَلَا سَمْعَ، وَلَا طَاعَةَ»^(٢).

وعن عبادة بن الصامت قال: «بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا، وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا، وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ»، قال: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»^(٣). وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَاسْمَعُوا لَهُ، وَأَطِيعُوا»^(٤)، وفي رواية: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَانَ رَأْسَهُ زَيْبَةً»^(٥).

سبب النزول:

عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في هذه الآية: «أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَاقَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ، إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَةٍ»^(٦).

وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَمَعْتُمْ حَطْبًا، وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا، ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا. فَجَمَعُوا حَطْبًا، فَأَوْقَدُوا نَارًا، فَلَمَّا هَمُّوا بِالِدُخُولِ، فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِرَارًا مِنَ النَّارِ، أَفَنَدْخُلُهَا؟! فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ حَمَدَتِ النَّارُ، وَسَكَنَ

(١) رواه البخاري (٤٣٤٠)، ومسلم (١٨٤٠).

(٢) رواه البخاري (٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩).

(٣) رواه البخاري (٧٠٥٥)، ومسلم (١٧٠٩).

(٤) رواه مسلم (١٨٣٨).

(٥) رواه البخاري (٧١٤٢).

(٦) رواه البخاري (٤٥٨٤)، ومسلم (١٨٣٤).

غَضَبُهُ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»^(١).

ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَإِنْ نَنزَعْتُمْ﴾ أي: اختلفتم يا أيها المؤمنون، فيما بينكم في أي أمر، وقيل: إذا اختلفتم يا أيها المجتهدون، وقيل: إذا اختلفتم يا أيها الرعية مع أمرائكم ﴿فِي شَيْءٍ﴾ من أمور دينكم، أصولًا، أو فروعًا، ﴿فَرُدُّوهُ﴾ أرجعوه، وعودوا به ﴿إِلَى اللَّهِ﴾ إلى كتابه ﴿وَالرَّسُولِ﴾ محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حياته، وإلى سُنَّتِهِ بَعْدَ مماتِهِ، وهذا كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحَكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠].

وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ بوحدايته، وربوبيته، والوهيته، وأسمائه، وصفاته ﴿وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ بمجيئه، وقيامه ﴿ذَلِكَ﴾ أي: الرَّدُّ إلى الله، والرسول، عند التنازع ﴿خَيْرٌ﴾ لكم من القول بالآراء، والأهواء، والتفرُّق ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ أي: أحسنُ جزاء، وعاقبة، ومآلًا، وأجرًا، في الآخرة.

وفي الآية من الفوائد:

وَجُوبُ طَاعَةِ اللَّهِ، ورسوله، وَأَنَّ طَاعَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ. وفيها: أَنَّ طَاعَةَ اللَّهِ، ورسوله، أعلى من طاعة أولي الأمر، وَأَنَّ طَاعَةَ أولي الأمرِ داخلَةٌ فيها، تابعة لها، مقيّدةٌ بها. وفيها: وَجُوبُ الْعَمَلِ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحُجِّيَّةُ هَذِهِ السُّنَّةِ، والرَّدُّ على مَنْ أَنْكَرَهَا. وفيها: مكانة العلماء، وَأَنَّ لَهُمْ نَصِيبًا وَافِرًا مِنَ الطَّاعَةِ؛ لِأَنَّهُمْ يَدُلُّونَ النَّاسَ عَلَى شَرَعِ اللَّهِ، وَيَأْمُرُونَ بِهِ.

وفيها: مكانة وُلاةِ الأمورِ في الإسلام، ووجوب الاجتماع عليهم، وعدم جواز الخروج عليهم، ولزوم طاعتهم في غير معصية الله، وَأَنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ لَا تَسْتَقِيمُ إِلَّا بِهَذَا. وفيها: لزوم طاعة وُلاةِ الأمور؛ لِأَنَّهُمْ ينفذونَ شرعَ اللَّهِ، ويُقيمونَه بقوة السُّلطانِ،

(١) رواه البخاري (٧١٤٥)، ومسلم (١٨٤٠).

ويحرسونه، ويأمرون بالجهاد؛ لنشر دين الله، والدفع عنه.

وفيها: دليل على وجوب الوفاء ببيعة ولاة الأمور، وقد قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ»^(١)، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ، وَثَمْرَةَ قَلْبِهِ»^(٢)، فليطعه، إن استطاع»^(٣).

وفيها: أن الأمير إذا أمر بمعصية لله، فإنه لا يطاع، كما قال عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَطِيعُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَاعْصِيهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ»^(٤).

وفيها: أنه لا بد من اجتماع العلماء، والأمراء؛ لتصلح الرعية، فأولئك يدلون على الشرع، وهؤلاء يُنفذونه.

وفيها: أن الله يحب انتظام أمر الأمة، واجتماع شمل المسلمين.

وفي الآية: عدم جواز التحاكم إلى غير الكتاب، والسنة.

وفيها: دليل على العمل بالقياس، وأن المجتهدين إذا تنازعا في حكم شيء، ليس فيه نص من الكتاب، والسنة، فإنهم يقيسونه على ما يشبهه من الكتاب، والسنة، وهذه فائدة معرفة الأشباه، والنظائر، وسماه الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: قياس الأشباه، ويسميه أكثر الفقهاء: قياس الطرد.

وفي هذه الآية: إشارة إلى أصول أدلة الفقه الأربعة:

الكتاب، بقوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ﴾.

والسنة، بقوله: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾.

والإجماع، والإشارة إليه بقوله: ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ﴾.

والقياس، والإشارة إليه بقوله: ﴿فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ﴾.

(١) رواه مسلم (١٨٥١).

(٢) أي: صدق النبي في البيعة.

(٣) رواه مسلم (١٨٤٤).

(٤) رواه مسلم (١٨٤٤).

وفيها: أن أولي الأمر من العلماء، هم الذين ينظرون في الكتاب، والسنة؛ لتحصيل أحكام الأشياء غير المنصوص عليها فيها.

وفي الآية: وجوب العمل بما أجمعت عليه الأمة، وعدم الخروج عنه.

وفيها: أنه يجب على ما يسمى بالهيئات التشريعية: استخراج الأحكام، التي يحتاجها الناس في حياتهم، وأمر معاشهم، من الكتاب، والسنة، وأن على ما يسمى بالهيئات التنفيذية: العمل على تحقيق ذلك في الواقع، ومراقبة تحكيمه، وحراسته.

وفيها: أن من لم يقدم اتباع الكتاب، والسنة، على أهوائه، وحظوظ نفسه، فلا يكون مؤمناً حقاً.

وفيها: أن شرع الله يحقق مصالح العباد، ومنافعهم الدنيوية، وهو أحسن عاقبة لهم في هذه العاجلة، وكذلك هو في الآخرة، وأن أحكام الله، ورسوله، أحسن الأحكام، وأعدلها، وأصلحها للناس في أمور دينهم، ودنياهم، وآخرتهم، وأنه يجتمع فيها الخيرية، والحسن.

وفيها: أن من يدعي الإيمان بالله، واليوم الآخر، ولا يرد المسائل إلى الله، ورسوله، فهو كاذب في ادعائه.

وفيها: إثبات اليوم الآخر، وأن الإيمان بالمعاد، يقوي العمل بالشرعية.

وفيها: إبطال الحكم بالقوانين الوضعية المخالفة للوحيين.

وفيها: إبطال مذهب من يسمون أنفسهم بالقرآنيين، ويجحدون السنة؛ إذ لو كانوا قرآنيين - حقاً - لعملوا بها.

وفيها: أن كل الطاعات مقيدة، إلا طاعة الله، ورسوله.

وفيها: أنه لا يجوز لأحد أن يدعو إلى تقليده في كل شيء.

وفيها: أنه ينبغي لطالب العلم أن يطلب العلم بأدلته.

وفيها: أن كل شر، وسوء عاقبة، تحدث في العالم، فإنما هي بمخالفة الوحيين.

وفيها: وجوب ردّ التنازع إلى حكم الكتاب والسنة.

ولما أمر سبحانه وتعالى بطاعة الوحي، والتحاكم إليه، استنكر حال من يعرض عن ذلك، ويتحاكم إلى أهل الطغيان، وهو يزعم الإيمان، فقال سبحانه وتعالى:

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (٦٠).

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ﴾ ألم تنظر إلى عجيب صنع هؤلاء ﴿ الَّذِينَ ﴾ وهم أهل النفاق ﴿ يَزْعُمُونَ ﴾ يدعون، ويقولون بأفواههم كذباً، والزعم: هو القول الذي يخلو من التحقيق، وتقوى فيه شبهة الكذب ﴿ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ ﴾ من الوحي، والقرآن ﴿ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ على الأنبياء من التوراة، والإنجيل، وغيرهما ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا ﴾ ويرجعوا، وترفعوا، ﴿ إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾ وهو: كل من حكم بغير شرع الله، وطغى، وتجاوز الحد، الذي حدّه الله^(١) ﴿ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ﴾ أي: بهذا الطاغوت، وقد قال الله: ﴿ وَأَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦] ﴿ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ﴾ ويبعدهم عن طريق الحق، والهدى ﴿ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ بالغاً النهاية.

وَمَا وَرَدَ فِي سَبَبِ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ:

ما رواه الطبراني عن ابن عباس، قال: «كان أبو بردة الأسلمي كاهناً، يقضي بين اليهود فيما يتنافرون إليه، فتنافر إليه ناس من المسلمين، فأنزل الله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ إلى قوله: ﴿ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴾^(٢).

وقال ابن إسحاق: «كان جلاس بن سويد بن صامت - قبل تويته - فيما بلغني - ومعتب بن قشير، ورافع بن زيد، وكانوا يدعون بالإسلام، فدعاهم رجال من المسلمين في خصومة كانت بينهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدعاهم إلى الكهان، حكام أهل الجاهلية، فأنزل الله عز وجل فيهم: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ

(١) راجع تفسير الآية (٥١) من هذه السورة.

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٢٠٤٥)، وجود إسناده الحافظ في الإصابة (٣٢/٧).

مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّلْعُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١﴾.

وفي الآية من الفوائد:

ذمُّ المنافقين؛ لأنهم يريدون أن يتحاكموا لأهل الطغيان، والباطل، والكهان. وفيها: التعجب من حال من يكذب فعله زعمه، فهو يدعي الإيمان بلسانه، وأفعاله أفعال أهل الكفر.

وفيها: ذمُّ حال أهل الجاهلية الذين يتحاكمون إلى الدجالين، والعرافين، والكهان، الذين كانوا يأخذون المال رشوة على القضاء بالباطل، والحكم بالهوى.

وفيها: أنه لا بُدَّ للناس من مراجع، تفصل في منازعاتهم.

وفيها: وصف الكفر بالضلال البعيد.

وفيها: أن الشيطان يريد أن يضل الناس ضلالاً بعيداً؛ ليصعب رجوعهم إلى الحق، ويعسر اهتداؤهم.

وفيها: شدة عداوة الشيطان للعباد.

وفيها: توحيد جهة التحاكم عند أهل الإيمان، وأنهم لا يقبلون تعدد الجهة، وأن الإيمان الصادق، يأبى تعدد جهات الحكم، بحيث يكون بعضه إلى الكتاب، والسنة، وبعضه إلى طاغوت القوانين الوضعية، وغيرها، المخالفة لها.

وفيها: شناعة نفاق، وكفر، الذين يتحاكمون إلى مصدر، قد أمرهم الله بالكفر به.

وفيها: أن كل من جعل مصدراً للحكم، خارجاً عن الكتاب، والسنة، فهو طاغوت، سواء كان شخصاً، أو هيئة، أو كتاباً.

وفيها: أن إرادة التحاكم إلى غير شرع الله من الكفر، بخلاف من أكره على التحاكم إلى غير شرع الله.

وفيها: أن إرادة المنافق، وإرادة الشيطان، متفتتان.

وفيها: أن الإرادة والمحبة تنزل منزلة الفعل، وإذا كان الذم قد ورد على إرادة التحاكم إلى الطاغوت، فكيف بمن يقوم بهذا التحاكم؟ وكيف بمن يُنصب هذا الطاغوت؟

وفيها: تفضيل المنافقين لحكم الكاهن على حكم الله، ورسوله.

ثم ذكر سبحانه وتعالى إعراض المنافقين عن الكتاب والسنة، فقال سبحانه وتعالى:

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾ (٦١).

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ﴾ للزاعمين للإيمان، المرادين التحاكم إلى الطاغوت ﴿ تَعَالَوْا ﴾ وأقبلوا ﴿ إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ في القرآن ﴿ وَإِلَى الرَّسُولِ ﴾ وحكمه ﴿ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ ﴾ وأبصرتهم، حال العرض عليهم ﴿ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾ ويعرضون إعراضاً كلياً، متعمداً.

وفي الآية من الفوائد:

أن من دُعِيَ للعمل بالقرآن، والسنة، فأعرض عن ذلك، فهو من جملة المنافقين. وأن الإعراض عن تحكيم الكتاب، والسنة، علامة واضحة من علامات النفاق الأكبر.

وفيها: دعوة الجميع إلى تحكيم الكتاب، والسنة.

وفيها: استعمال كلمة: ﴿ تَعَالَوْا ﴾ لدعوة غير المسلمين.

وفيها: أن المنافقين يصدون عن الدعوة إلى الله، ويعرضون عنهم.

وفيها: أن المنافق يجمع بين الصد بالوجه، والبدن، وهذه مجاهرة، وتصريح، وبين الصد بالقلب، وهو المكر، والخبث، والكفر الخفي.

وفيها: أن المنافقين لا يُعجبهم حكم الله؛ فيصدون عنه، ويصدون عن حكم نبيه كذلك؛ لأنهم يعلمون أنه لا يمكن استمالته بالرثوة.

وفيها: أن المنافقين يُبعدون أنفسهم ويُبعدون غيرهم عن الحق.

وفيها - مع التي قبلها -: ذُكِرَ الأوصاف، ثمَّ التَّصريحُ باسمِ صاحبِها؛ ليكونَ أثبتَ في النَّفسِ، فإنَّها تُريدُ أن تُعرِّفَ مَنْ هُوَ لاءٍ؛ وللدِّلالةِ على أنَّه إذا وُجِدَتْ أوصافُ النِّفاقِ، جازَ الحُكْمُ على صاحبِها بالنِّفاقِ.

وفيها: التَّسميةُ بعد الوصفِ؛ لتثبيتِ الحُكْمِ.

وفيها: شناعةُ إعراضِ المنافقينَ عن الحُكْمِ النَّبويِّ، مع أنَّه معصومٌ بالوحيِّ، غيرُ معرَّضٍ للخطأ.

وفيها: أن اللهَ يَستخرِجُ ما في قلوبِ المنافقينَ مِنَ الكُفْرِ الخَفيِّ، بدعوةِ المؤمنينَ لهم، فينبغي دعوةَ المشبوهينَ، والمتَّهمينَ، إلى القضاءِ الشرعيِّ، عند الاختلافِ؛ لينكشفَ حالُهم.

وفيها: أن مَنْ رَدَّ شيئاً مِنْ حُكْمِ اللهِ، أو حُكْمِ رَسولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سواءَ رَدَّه مِنْ جِهَةِ الشُّكِّ، أو مِنْ جِهَةِ التَّمَرُّدِ، والعِنادِ: فهو خارجٌ عن مِلَّةِ الإسلامِ. وأمَّا إذا أَقْرَبَ به، وخالفَهُ للهَوَى، فهو عاصٍ، فاسقٌ، وليس بكافرٍ، منافقٍ.

ولمَّا كانَ مِنْ حِكْمَةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، أن يُصِيبَ المنافقينَ المُعرِّضينَ عن حُكْمِهِ، وحُكْمِ رَسولِهِ، بالمَصائبِ المُخيفةِ، المُحوجةِ لهم إلى المَجيءِ، كانَ لا بُدَّ لهم مِنْ تقديمِ الأَعذارِ على إعراضِهِم السَّابِقِ، فقالَ عَزَّجَلَّ، يَصِفُ ذَلِكَ:

﴿ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴾ ﴿٦٢﴾ .

﴿ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ ﴾ أي: فكيفَ بهم إذا ساقَتْهم أقدارُ اللهِ إِلَيْكَ في مَصائبَ تَطْرُقُهم؟ ﴿ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ أي: بسببِ ذُنُوبِهِمْ ﴿ ثُمَّ جَاءُوكَ ﴾ خوفاً مِنْ نَتائِجِ المُصِيبَةِ، والقارِعَةِ، ﴿ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ ﴾ في تَبْريْرِ إعراضِهِم عن حُكْمِكَ، وتولِّيهِمُ السَّابِقِ عن مَجْلَسِ قضايِكَ، فيقولونَ - مُقسِّمينَ اليمينَ -: ﴿ إِنْ أَرَدْنَا ﴾ أي: ما أَرَدنا بتركِ التَّحاكِمِ إِلَيْكَ ﴿ إِلَّا إِحْسَانًا ﴾ أي: إِصلاحًا ﴿ وَتَوْفِيقًا ﴾ أي: بَيْنَ الخُصُومِ، ومُداراةٍ، ومُصانعةٍ؛ لِئلا يَقَعَ شَرُّ أَكْبَرٍ.

وقد قيل: إن هذه الآية نزلت في منافق، طرَّقَ بابَ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، مُعْتَرِضًا عَلَى حُكْمِ، حَكَمَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ عَمْرٌو بِالسَّيْفِ، فَقَتَلَهُ، فَخَافَ الْمُنَافِقُونَ، فَجَاءُوا يَطْلُبُونَ دَمَ صَاحِبِهِمْ، وَيَعْتَذِرُونَ بِأَنَّهُمْ لَمْ يَقْصِدُوا تَرْكَ حُكْمِ اللَّهِ، وَرَسُولِهِ (١).

وفي الآية من الفوائد:

خَوْفُ الْمُنَافِقِينَ، وَخَشْيَتُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، حَتَّى إِتْمَمَ يَحْتَاجُونَ لِتَقْدِيمِ الْأَعْذَارِ، وَالتَّبْرِيرَاتِ، لِمَا يَقْعُونَ فِيهِ مِنَ الْبَاطِلِ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ لِلْمُنَافِقِينَ مَا يُخْضِعُهُمْ بِهِ، وَيُذْهِمُّ.

وفيها: أَنَّ جَمِيعَ مَصَائِبِ الْعَبْدِ تَقَعُ بِسَبَبِ ذُنُوبِهِ.

وفيها: اسْتِعْمَالُ الْمُنَافِقِينَ لِلْأَيْمَانِ الْكَاذِبَةِ، فِي الْاِعْتِدَارِ عَنِ أَفْعَالِهِمُ الشَّنِيعَةِ.

وفيها: ادِّعَاءُ الْمُنَافِقِينَ لِلْإِحْسَانِ، وَالْإِصْلَاحِ، كَذِبًا، وَزُورًا.

وفيها: ادِّعَاءُ الْمُنَافِقِينَ لِلْإِصْلَاحِ بَيْنَ الْخُصُومِ، وَالتَّوْفِيقِ بَيْنَهُمْ، وَتَبْرِيرُ بَاطِلِهِمْ، بِدَعْوَى قَصْدِ الْخَيْرِ، وَالْإِحْسَانِ.

وفيها: سُوءُ عَاقِبَةِ الْمُنَافِقِينَ، وَأَنَّ اللَّهَ يُعَاقِبُهُمْ بِالنَّدَمِ عَلَى مَا فَعَلُوهُ.

وفيها: أَنَّ الْإِحْسَانَ الْحَقِيقِيَّ، هُوَ فِي تَحْكِيمِ شَرَعِ اللَّهِ، قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

وفيها: أَنَّ الْإِصْلَاحَ بَيْنَ الْخُصُومِ، لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمُصَادَمَةِ الشَّرِيعَةِ.

وفيها: أَنَّ حُسْنَ الْقَصْدِ، لَا يَجْعَلُ الْوَسِيلَةَ الْفَاسِدَةَ صَحِيحَةً، هَذَا إِذَا كَانَ صَاحِبُهُ صَادِقًا، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ كَاذِبًا، كَحَالِ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ؟

وفيها: أَنَّ الْمُنَافِقَ يَعْيشُ فِي خَوْفٍ دَائِمٍ، يَحْسَبُ كُلَّ صَحِيحَةٍ عَلَيْهِ.

وفيها: أَنَّ تَرَكَمَ الْمَعَاصِي سَبَبٌ لِنُزُولِ الْمَصَائِبِ؛ فَبَاسْتِهْزَاءِ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ، وَرَدِّهِمْ

(١) انظر: زاد المسير (١/٤٢٧)، تفسير ابن عطية (٢/٧٣)، روح البيان (٢/٢٣٠). ولم تصح هذه القصة، انظر:

محاسن التأويل للقاسمي (٣/١٩٦).

حكّم النبي ﷺ وبنائهم مسجد الضرار، وتوليهم عن القتال مع النبي ﷺ بذلك وغيره-: وقعت بهم المصائب.

وفيها: علو مرتبة الإحسان، حتى تَسْتَرَّ بها المنافقون، والإحسانُ مرتبةٌ فوق العَدْلِ، فهو تَفْضُلٌ مِنْ صَاحِبِ الْحَقِّ، وبَدَلٌ، لا يَجِبُ عليه، وكذلك التَّوْفِيقُ بَيْنَ الْخُصُومِ عَمَلٌ شَرِيفٌ، وسعيٌّ مشكورٌ؛ ولذلك احتجَّ به المُنافِقُونَ، وتَسَتَّرُوا.

وفيها: أنَّ المنافقين كانوا لا يَعْتَقِدُونَ صِحَّةَ حَكْمِ اللَّهِ، ورسوله، ولا وجوبَ تحكيمهما؛ ولذلك أَعْرَضُوا، وتَوَلَّوْا.

وفيها: أنَّ المنافقين يَسْعَوْنَ إلى سَتْرِ عَوْرَاتِهِمْ بِالْكَذِبِ.

وفيها: أنَّ المنافقين كانوا يَحْشَوْنَ أن يُظْهِرَ اللَّهُ مِنْ خَفَايَا قُلُوبِهِمْ، ما يستحقُّون عليه القتل.

وفيها: أنَّ كُلَّ مصلحةٍ يَدَّعِيها صاحبُها مخالفةٌ للشَّرعِ، فهي ساقطةٌ وموهومةٌ، وأنَّه لا يُمكن أن يكون هنالك خيرٌ في مخالفةِ الشَّريعةِ.

وفيها: تبشيرُ الله لنبيه ﷺ بأنَّ المصائبَ ستَحِقُّ بأعدائه مِنَ المنافقين، وتُلجِّجُهُم إليه، وتُحَوِّجُهُم إلى المَجِيءِ مُعْتَذِرِينَ، أذلةً، صاغرينَ.

وفيها: أنَّ غايةَ ما هو مطلوبٌ مِنَ العبدِ: إحسانُ النِّيَّةِ، وموافقةُ أمرِ اللَّهِ في الفِعلِ.

ثُمَّ بَيَّنَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَذِبَ هَؤُلَاءِ فِي دَعْوَاهُمْ الْمُدَارَاةَ، وكَفَّ الشَّرَّ، وفَصَّحَهُمْ في تَبْرِيرَاتِهِمُ الْكَاذِبَةَ فِي الْإِعْرَاضِ عَنِ حَكْمِهِ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿١٣﴾﴾.

﴿أُولَئِكَ﴾ المُنافِقُونَ ﴿الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ مِنَ التَّنَاقِ، والكَذِبِ، والحِقْدِ، والكَيْدِ، والغَيْظِ، والعَدَاوَةِ، والمعنى: قد بَلَغَتْ هذه الأمورُ في قُلُوبِهِمْ حَدًّا، لا يَعْلَمُهُ إِلا عَلامُ الْغُيُوبِ ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ أي: لا تُعَنَّفْهُمْ، ولا تُعَاقِبْهُمْ، ولا تُقَبِّلِ اعْتِذارَهُمْ، واضْرِفْ وَجْهَكَ عَنْهُمْ، ولا تُرِيهِمُ البَشَاشَةَ، والتَّكْرِيمَ، ﴿وَعِظْهُمْ﴾ بِما يُلِينُ قُلُوبَهُمْ،

وازجرهم عن النفاق، وخوفهم بعذاب الآخرة، وذكّرهم بما لهم من الخير، إذا تابوا ﴿وقل لهم في أنفسهم﴾ خالياً بهم، فيما بينك وبينهم، ﴿قولاً بليغاً﴾ نصيحة مؤثرة، قوية، فصيحة، تبلغ مبلغها إلى صميم القلب، من كون هذا النفاق يؤدي إلى سفك دمائهم، وسبي نساءهم، وسلب أموالهم، مع ما أعد الله لهم من العذاب في الآخرة.

وفي الآية من الفوائد:

أن الإعراض عن المنافقين شديد الأثر في نفوسهم، تخيف لهم، يجعلهم -دائماً- في قلتي، ووجل.

وفيها: استحباب الموعظة، وأنها قد تأتي بالنتيجة، حتى مع أهل الكفر، والنفاق.

وفيها: أهمية الفصاحة، والبلاغة، وأثرهما في النفوس، وأن من تعلمها ابتغاء وجه الله، فإنه يثاب على ذلك.

وفيها: أن الوعظ بالترهيب، والترغيب، يهدف إلى فعل الخير، وترك الشر.

وفيها: أن الإعراض في الظاهر، لا ينافي الوعظ في السر.

وفيها: أن وعظ العاصي في السر، أنجع في حصول المقصود.

وفيها: أن من خفي سبب جرمه، ترك الإعلان بعقابه؛ حتى لا يفتتن الناس.

وفيها: تهديد المنافقين، وزجرهم.

وفيها: أن الثواب، والعقاب، يترتب على ما في قلوب الناس من الخير، والشر.

وفيها: أن النصيحة على الملاءمات، تقريح منفر.

وفيها: الاجتهاد في نصح النفوس الحبيثة، بانتقاء الكلمات، واختيار العبارات.

وفيها: الجمع بين التخويف بعذاب الدنيا، وعذاب الآخرة، في وعظ المنافقين.

وفيها: شهادة للنبي صلى الله عليه وسلم بالقدرة على بليغ الكلام، وما آتاه الله من الحكمة، وفصل

الخطاب، وجوامع الكلم.

وفيها: أن الكفرَ الباطنَ يُناسِبُه الزَّجْرُ الخَفِيُّ.

وفيها: زَجْرُ النَّاسِ عن إخفاء غيرِ الحقِّ في قلوبِهِم.

وفيها: أننا نَقْبَلُ مِنَ النَّاسِ علانِيَتَهُم، ونَكِلُ سرائِرَهُم إلى الله.

وفيها: أنَّ عِلْمَ جَمِيعِ ما في القلوبِ مُحْتَضٌ بالله عَزَّجَلَّ، لا يُحِيطُ به نبيٌّ، ولا وليٌّ.

وفيها: تنويعُ الأساليبِ في مُعاملةِ المُنافِقِ، والجمعُ بَيْنَها في معالجَتِهِ. ويُمكنُ أن يُقالَ

-أيضاً:-

إنَّ النُّفاقَ دَرَجَاتٌ، وإنَّ مِنَ المُنافِقِينَ مَنْ يُعالجُهُ الإِعراضُ، وَمِنْهُمْ: مَنْ تُعالجُهُ الموعظةُ، وَمِنْهُمْ: مَنْ يَحْتَاجُ إلى قولٍ بليغٍ؛ ليؤثِّرَ في نَفْسِهِ، مع الإِصرارِ بِهِ إليه.

ولَمَّا ذَكَرَ اللهُ جُرْمَ المُنافِقِينَ في الإِعراضِ عَن حُكْمِهِ، وحكَمَ نبيُّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأرشدَ رسولَهُ إلى كِيفِيَّةِ التَّعاملِ مَعَهُمْ، ذَكَرَ مكانةَ هذا الرسولِ، وما يَجِبُ لَهُ مِنَ الطَّاعَةِ، وما يَجِبُ على مَنْ خالفَهُ مِنَ الإِتيانِ إليه؛ مُستَغْفِراً رَبَّهُ، مُنيباً تائباً، فقال سُبْحانَةَ وَتَعَالَى:

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ (٦٤).

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ ﴾ هذا يَشْمَلُ جَمِيعَ الرُّسُلِ ﴿ إِلَّا لِيُطَاعَ ﴾ أي: قد فَرَضَ اللهُ طاعَتَهُ على مَنْ أَرسلَهُ إليهِمْ ﴿ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ بِمَشِيئَتِهِ، وَعِلْمِهِ، وَقَضائِهِ، وَتَوْفِيقِهِ، وَهُدايَتِهِ، فَمَنْ عَصاهُ، وَلَمْ يَسْتَجِبْ لِحُكْمِهِ، فَقَدْ خالفَ أمرَ اللهِ، وما فَرَضَهُ مِنْ طاعَةِ هذا النبيِّ.

ثُمَّ أَرشدَ تَعَالَى العُصاةَ والمُذنبِينَ إلى الفِعلِ الصَّحيحِ الذي يَجِبُ عليهم، مِنَ التَّوْبَةِ إلى اللهِ، والاعتذارِ إلى النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إذا كانوا في عَهْدِهِ، وأن يَرغَبُوا في استغفارِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنَّهُ مُجابُ الدَّعوةِ، فقال عَزَّجَلَّ: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ ﴾ أي: هؤلاء المُنافِقِينَ المُعْرِضِينَ عَن حُكْمِ اللهِ، ورسولِهِ، ﴿ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ بإِعراضِهِمْ، وتحاكُمِهِمْ إلى الطَّاغوتِ ﴿ جَاءُوكَ ﴾ يا مُحَمَّدُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في حياتِكَ؛ تائبينَ، نادِمِينَ، متبرِّئينَ مِنْ

فَعَلِيهِمْ، ﴿فَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾ أي: أعلنوا توبتهم أمامك، وسألوا الله أن يغفر لهم ذنوبهم، ومعصيتهم، بالتحاكم إلى غيرك ﴿وَأَسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ﴾ أي: عفا عنهم، ودعا لهم بالمغفرة؛ وذلك لأن ذنبهم العظيم قد تعلق به حقان: حق لله، وحق لرسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلو قاموا بذلك، وفعلوه ﴿لَوْجَدُوا اللَّهَ﴾ ربًّا، رءوفًا، كريماً ﴿تَوَّابًا﴾ يقبل توبتهم ﴿رَحِيمًا﴾ متفضلاً عليهم بالرحمة، والغفران، والتجاوز عما فعلوه، وسرّ ذنبهم الذي أذنبوه.

وفي الآية من الفوائد:

أن طاعة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فرض من الله تبارك وتعالى، وأن من فرّض الله طاعته، لا يجوز الإعراض عنه.

وفيها: أن طاعة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، من توفيق الله لعبده، وهدايته، ونعمته عليه.

وفيها: أن الشرائع التي أنزلها الله، لا تُفقد العبد بدون امتثالها، وأن عصيان الرسول، يُعطل السبب الذي من أجله أُرسِلَ.

وفيها: أنه لا رسول إلا ومعه شريعة، يجب أن يُطاع، ويُتبع فيها.

وفيها: أن من استكمل شروط التوبة، فإن الله يقبل توبته.

وفيها: تعظيم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعصمته فيما يُبلغه عن ربه؛ ولهذا جاء الأمر بطاعته مُطلقاً.

وفيها: الإشارة إلى إذن الله القدري، والشرعي؛ فإن الله - كما أنه يُطاع بما شرّعه، وأذن فيه من الأحكام - فإنه لا تحصل الطاعة لإنسان إلا بتوفيق الله له، وهدايته، وإذنه.

وفيها: أن قوله سبحانه وتعالى: ﴿جَاءُوكَ﴾ مختص بحياته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه لا يمكن أن يستغفر لهم في قبره بعد موته، وقد انقطع عن الدنيا، ومن زعم أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعيش معنًا، ويعلم ما يدور في العالم، ويتدخل في ذلك، فقد افترى إثماً عظيماً، وقال بغير علم، وجاء بزعم دون دليل، وأما قصة العُتبيّ التي أوردتها بعضهم، ومُلخصها: أن أعرابياً جاء إلى قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فسلم عليه، وتلا هذه الآية، ثم قال - مخاطباً صاحب القبر صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «جنتك مُستغفراً لذنبي، مُستشفعاً بك إلى ربي»، ثم أنشأ آياتاً في مدح القبر،

وصاحبه، وأن رجلاً عتياً غفّت عينه في ذلك الحين، فرأى النبي ﷺ في النوم، يقول له: «يا عتبي، الحق الأعرابي، فبشره أن الله قد غفر له».

ثم استدلل المنحرفون، وأهل الباطل، بهذه القصة على جواز اللجوء إلى النبي ﷺ بعد موته، وسؤاله الشفاعات، وقضاء الحاجات، وفك الكربات، وهذا باطل؛ لعدة أمور، منها:

• أولاً: أن القصة منكرة، لا تثبت، وقد قال الحافظ ابن عبد الهادي رحمه الله: «إسنادها مظلم، ولا يصلح الاحتجاج بمثل هذه الحكاية، ولا الاعتماد على مثلها عند أهل العلم»^(١).

• ثانياً: أننا لا يمكن أن ندع قواطع الدين، وأدلتها الصريحة؛ من أجل فعل أعرابي، لا نعلم شيئاً عن فقهه، وعلمه.

• ثالثاً: أن قواطع الدين، وأدلتها الصحيحة، قد جاءت باللجوء إلى الله وحده، كقوله سبحانه وتعالى: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وقول الله عن نبيه ﷺ: ﴿قُلْ إِنْ لِيَ أَمَلٌ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشْدًا﴾ [الجن: ٢١]، وقول النبي ﷺ: «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ»^(٢).

• رابعاً: أنه لم ينقل عن أحد من الخلفاء الراشدين، ولا الصحابة المكرمين، ولا الأفاضل التابعين، أنه جاء إلى قبر النبي ﷺ، متوسلاً به بعد وفاته، ولا يمكن أن يعارض ذلك بحكاية عن مجهول، بسند ضعيف.

• خامساً: أن أحكام الدين - وخصوصاً أمور العقيدة - لا تؤخذ من الحكايات، والمناجات، وإنما العمدة فيها على الأدلة الصحيحة، من الكتاب، والسنة.

• سادساً: أن سياق الآية واضح، أنها نزلت بشأن المنافقين على عهد النبي ﷺ، الذين رفقوا حكمه، فرغبهم الله في التوبة، وأنهم لو جاءوا إلى النبي ﷺ،

(١) الصارم المنكي (ص ٢٥٣).

(٢) رواه الترمذي (٢٥١٦)، وصححه، وأحمد (٢٦٦٩)، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «هو من أصح ما روي عن النبي ﷺ». مجموع الفتاوى (١/١٨٢).

فاستغفروا الله، وسألوا ربهم أن يغفر لهم، وتابوا إليه، ودعا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالمغفرة لهم: لغفر الله لهم. وهذا يدلُّ على أنه في حياته، فكيف يصحُّ الاحتجاج بهذا على إتيان قبره، وسؤاله بعد مماته؟

وفي الآية من الفوائد:

أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تحبُّ طاعته بمجرد إرساله.

وفيها: أن دعاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُستجاب، وأن مكانته عند ربه عظيمة.

وفيها: أن للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حقًا، يحبُّ طلبُ السماحِ منه في حياته عند التفريطِ فيه، والاعتذارِ إليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حياته لمن قصَّرَ في حقِّه، وأما بعد مماته: فلا يوجدُ إلا التَّوبَةُ إلى الله، ومن هنا تتبيَّنُ حُجَّةُ مَنْ قال: إنَّ مَنْ سَبَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد موته يُقتلُ - ولا بُدَّ-؛ لأنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ميِّتٌ، فكيف سيستسمحُ من حقِّه، ويُطلبُ منه التنازلُ عنه؟ ولذلك يُطبَّقُ عليه الحدُّ بقتله، وإذا كان صادقًا في توبته نفعته عند الله.

وفيها: أن التَّحاكِمَ إلى غيرِ شرعِ الله، يعني الإساءة إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفيها: أن استغفار النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأصحابه فيه تكميلٌ لتوبتهم.

وفيها: إكرامُ الله لنبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بالانتقالِ من أسلوبِ المُخاطبةِ، إلى أسلوبِ الغيبةِ، فإنه قال: ﴿جَاءُوكَ﴾ ثُمَّ قَالَ: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الرَّسُولُ﴾، ولم يقل: واستغفرت لهم.

وفيها: فتحُ بابِ التَّوبَةِ أمامَ المُذنبينَ، مهما عظمت ذنوبهم، والآيةُ تدلُّ على أن توبةِ المنافقِ الحقيقيةِ الصحيحةِ مقبولةٌ عندَ الله، وأنه ليسَ هناك ذنبٌ لا يُمكنُ التَّوبَةُ منه.

وفيها: أن بابَ استغفارِ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للمُذنبينَ قد أُغلقَ بموته - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ولكنَّ بابَ اللهِ بقيَ مفتوحًا.

وفيها: أن الله تبارك وتعالى يوفِّقُ مَنْ يشاءُ مِنْ عبادِهِ لِطاعتهِ، وَيَسِّرُ لَهُ أسبابها.

وفيها: أن الاستغفارَ مع الندمِ يمحو أثرَ الذَّنْبِ، وأما مجردُ تحريكِ اللِّسانِ بالاستغفارِ: فلا يأتي بالمغفرةِ جزمًا.

وفيها: كَرُمُ اللهُ، وفضله الواسع، ورحمته الشاملة.

وفيها: أن الرُّسُلَ ليسوا مجرد دُعاة، ووُعاظٍ، ولكنَّ اللهُ أرسلهم؛ ليلبِّغوا أحكامه وشرعه للنَّاسِ، وأوجبَ على النَّاسِ طاعتهم.

وفيها: أن التَّوبَةَ الصحيحة الكاملة تكون عَقِبَ الذَّنْبِ مُباشرةً؛ لقوله: ﴿إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ﴾ وكذلك الفاءُ في قوله ﴿فَأَسْتَغْفِرُوا﴾ تدلُّ على وجوب وقوع الاستغفار بعد الذَّنْبِ مُباشرةً، وأنَّ مَنْ أَخَّرَ التَّوبَةَ بعد الذَّنْبِ، فإنَّ تأخيره ذنبٌ آخرٌ، يحتاجُ إلى توبةٍ.

وفي قوله سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى: ﴿تَوَابًا﴾ دليلٌ على أنَّ مَنْ تَكَرَّرَ مِنْهُ الذَّنْبُ فَكَرَّرَ التَّوبَةَ، أنَّ اللهُ يتوبُ عليه في كلِّ مرَّةٍ تابَ فيها توبةً صحيحةً.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى ادِّعَاءَ الْمُنَافِقِينَ لِلإِيمَانِ، ثُمَّ يَتَحَاكَمُونَ إِلَى غَيْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَصُدُّونَ عَنْ حُكْمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَكْذِبُونَ بِادِّعَاءِ الإِحْسَانِ، وَالتَّوْفِيقِ، وَيَمْتَنِعُونَ عَنِ الْمَجِيءِ تَائِبِينَ: أَقْسَمَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى بِنَفْسِهِ الشَّرِيفَةِ أَنَّهُمْ لَنْ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ حَقًّا، إِلا بِشَرْوِطٍ لَا بُدَّ مِنْ تَحْقِيقِهَا، فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى:

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (٦٥).

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ يقسم الربُّ تَعَالَى بِذَاتِهِ الْمُقَدَّسَةِ: أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ هؤُلاءِ الْمُنَافِقُونَ إِيمَانًا، صَحِيحًا، حَقِيقِيًّا، ثَابِتًا ﴿حَتَّى يُحَكِّمُوكَ﴾ يَا مُحَمَّدُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَيَجْعَلُوكَ فَوْقَهُمْ سَيِّدًا، حَكَمًا، قَاضِيًا، مُسَلِّطًا ﴿فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ وَقَعَ مِنَ الْمُخَاصِمَاتِ، وَالمَنَازَعَاتِ، وَفِيهَا اخْتَلَطَ عَلَيْهِمْ، وَالتَّبَسُّسُ، وَأَشْكَيلٌ، فَتَوَضَّحَ لَهُمْ، وَتُزِيلَ اللَّبْسَ، وَتَقْضَى، وَتُبَيَّنَ الْحُكْمَ، وَتَفْصَّلَ فِي الْمَسَائِلِ.

والتعبيرُ بِشَجَرَ؛ لتداخلِ كَلامِ الخُصُومِ في بعضه البعض، كتداخلِ الشَّجَرَةِ، وَالتفانِ أَغْصَانِهَا ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا﴾ وَلَا يُجْسُوا ﴿فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا﴾ ضَيْقًا، وَشَكًّا ﴿مِمَّا قَضَيْتَ﴾ وَحَكَمْتَ بِهِ ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ يَتَقَادُوا ظَاهِرًا، وَبَاطِنًا، وَلَا يُخَالِفُوكَ فِي شَيْءٍ.

سَبَبُ النُّزُولِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِرَاحٍ ^(١) الْحَرَّةِ ^(٢)، الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرِحَ الْمَاءُ يَمْرُ، فَأَبَى عَلَيْهِ، فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ»، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَحْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ ^(٣)». فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ ^(٤).

وَعَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: اخْتَصَمَ رَجُلَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَضَى بَيْنَهُمَا، فَقَالَ الَّذِي قَضَى عَلَيْهِ: رُدُّنَا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ، انْطَلِقَا إِلَى عُمَرَ» فَلَمَّا أَتَى عُمَرَ، قَالَ الرَّجُلُ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، قَضَى لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى هَذَا، فَقَالَ: رُدُّنَا إِلَى عُمَرَ، فَرَدُّنَا إِلَيْكَ. قَالَ: كَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ عُمَرُ: مَكَانَكُمَا حَتَّى أَخْرَجَ إِلَيْكُمَا، فَأَقْضِي بَيْنَكُمَا، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا، مُشْتَمِلًا عَلَى سَيْفِهِ، فَضَرَبَ الَّذِي قَالَ: رُدُّنَا إِلَى عُمَرَ، فَتَلَّهُ، وَأَدْبَرَ الْآخَرَ، فَارَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَتَلَ عُمَرُ - وَاللَّهِ - صَاحِبِي، وَلَوْ مَا أَنِّي أَعْجَزْتُهُ لَقَتَلَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يَجْتَرِي عُمَرُ عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنِينَ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَارِكَ وَتَعَالَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ ^(٥).

(١) هو مسيل الماء، من المرتفع إلى السهل.

(٢) أرض ذات حجارة سود.

(٣) أي: الجدار، وقيل: المراد: الحوايس التي تحبس الماء.

(٤) رواه البخاري (٢٣٥٩)، ومسلم (٢٣٥٧).

(٥) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٩٩٤/٣)، وابن بشران في أماليه (١٧)، وهو مرسل، وله شواهد، وقال الشيخ سليمان بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «هذه القصة مشهورة متداولة بين السلف والخلف، تداولا يُغني عن الإسناد، ولها طرق كثيرة، ولا يضرها ضعف إسنادها». تيسير العزيز الحميد (ص ٤٩٦).

وفي الآية من الفوائد:

- تفنيذ زعم الذين يدعون الإيمان، والزامهم بالحجة والبيان.
- وفيها: بيان شرط صحة الإيمان، فيما يتعلق بقبول أحكام الوحي، والرُضوخ لها.
- وفيها: أنه لا بُدَّ من الإذعان التام، وانقياد النفس الكامل، لحُكْمِ الله، ورسوله، وأنَّ الامتصاص من الحكم الشرعي حرام.
- وفيها: أن المؤمن الكامل ينشرح صدره لحُكْمِ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأوَّلِ وَهْلَةٍ.
- وفيها: أن المتردِّد في قبول حكم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس بمؤمن حقيقة، فضلاً عن الرادِّ، والمُعانِد.
- وفيها: أن يقين القلب بصحة حكم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وصدقِهِ، شرط لصحة أصل الإيمان.
- وفيها: أن التبرُّم، والتضايق لا يوجد في قلب من خضع للحكم الشرعي.
- وفيها: إقسام الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بنفسه الشريفة على الحقائق العظيمة.
- وفيها: وجوب تحكيم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في جميع المنازعات والاختلافات.
- وفيها: وجوب الانقياد الظاهر، والباطن، للأحكام النبوية.
- وفيها: أن التسليم الكلي للحكم النبوي لا بُدَّ منه، وهذا يعني عدم وجود أي ممانعة، ولا مُدافعة، ولا مُنازعة.
- وفيها: الترقِّي من التَّحْكِيمِ، إلى انتفاء الحرج، إلى التسليم.
- وفيها: تحريم معارضة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأيِّ رأي، أو هوى.
- وفيها: اشتراط الرضا الظاهر، والرضا الباطن، في الإيمان بأحكام الوحي.
- وفيها: أن حكم هذه الآية باقٍ إلى يوم القيامة، وقضاؤه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحكمه، موجود في السنة النبوية، وهذا الحكم الذي في الآية خاص بحكمه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا بحكم غيره، فإذا ظنَّ أحدُ الخصمَيْنِ أن حكم القاضي المَبْنِي على الاجتهاد، ليس هو حكم الشريعة، فلا يُعتبرُ كافراً، منافقاً. وكذلك من ردَّ حكماً شرعياً، ولم يكن يعلم بأن هذا حكم الله، ورسوله،

أو استغربه، واستنكره، ثم تبين له أنه حكم الله، ورسوله، فلا يُعتبر منافقاً، أو كافراً، إذا رضي بعد ذلك، وسلم. وهذا يتبين الفرق بين تبين القاضي لحكم الله، ورسوله، وبين اجتهاد القاضي، ورأيه الخاص في المسألة.

وفيها: عصمة النبي صلى الله عليه وسلم في تبليغ الوحي الإلهي، وفي الأحكام القضائية.

وفي الآية: وجوب التحاكم إلى النبي صلى الله عليه وسلم في حياته، وإلى شريعته بعد مماته.

وفيها: وجوب تقبل الحكم الشرعي بالرضا، وطيب النفس، وانسراح الصدر، وطمأنينة القلب، مع اليقين التام أن هذا هو الحق، والعدل.

وفيها: أنه يكفي لإثبات الإسلام التحاكم إلى شريعة الله، ورسوله، وأما الرضا النفسي، والقبول القلبي: فإنه خفي، لا يدرك في الظاهر؛ ولهذا كان متعلقاً بالإيمان.

وفيها: أن من خالف الحكم الشرعي، مع إيمانه به، فهو عاصي، وأما إذا خالفه، وهو جاحد له، فهو كافر.

وفيها: بيان الغاية التي يكون قبلها الإيمان منتفياً، ثم يتحقق عند حصولها، كما تُفيد كلمة ﴿حَتَّى﴾ في الآية.

ولما ذكر سبحانه وتعالى شيئاً من عناد اليهود، والمنافقين، ومعصيتهم، ذكرهم بأنه لو فرض عليهم أثقل مما فرض - كقتل أنفسهم، والخروج عن أوطانهم - ما فعلوه، إلا قليل منهم، فليرضوا بالأخف الذي فرضه، والأسهل الذي شرعه، وليقوموا به، ويمثلوا، فقال تبارك وتعالى:

﴿وَلَوْ أَنَا كُنْبَنَا عَلَيْهِمْ أَنْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا ۖ وَإِذَا لَأْتَيْنَهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ۖ وَلَهْدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ۖ﴾

﴿وَلَوْ أَنَا كُنْبَنَا﴾ فرضنا، وأوجبنا ﴿عليهم﴾ قيل: على يهود المدينة، وقيل: على المنافقين، وقيل: عموم الناس ﴿أَنْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ أي: أن يقتل كل واحد نفسه، أو

يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ﴿أَوْ أَخْرَجُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ وفارقوا أوطانكم بالهجرة إلى دارٍ أُخْرَى، كما كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقَتْلَ، لَمَّا عَبْدُوا الْعِجْلَ، وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمُ الْخُرُوجَ، وَالْجَلَاءَ، مِنْ مِصْرَ: ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾ أي: هؤلاء اليهود، أو المنافقون، أو عُمُومُ النَّاسِ ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾ وَيُكَلِّفُونَ، وَيُؤْمَرُونَ ﴿لَكَانَ﴾ فَعَلُهُمْ، وَامْتَنَاهُمْ، ﴿خَيْرًا لَهُمْ﴾ وَأَنْفَعَ فِي الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةِ، ﴿وَأَشَدَّ تَثِيئًا﴾ لَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْحَقِّ، وَأَكْثَرَ تَصَدِيقًا، وَتَحْقِيقًا لِإِيمَانِهِمْ ﴿وَإِذَا﴾ فِي حَالِ إِيْمَانِهِمْ، وَامْتَنَاهُمْ ﴿لَا تَيْنَهُمْ مِنْ لَدُنَّا﴾ أَعْطَيْنَاهُمْ مِنْ عِنْدِنَا ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وَثَوَابًا جَزِيلًا، فِي الْعَاجِلِ، وَالْآجِلِ ﴿وَلَهَدَيْنَهُمْ﴾ وَأَرْشَدْنَاهُمْ ﴿صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ لَا عِوَجَ فِيهِ، يُوصِلُ إِلَى السَّعَادَةِ.

وفي الآيات من الفوائد:

رحمةُ اللهِ شَبَّانَةٌ وَقَالَتْ بِالنَّاسِ، وَبِهَذِهِ الْأُمَّةِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَفْرِضْ عَلَيْهَا آصَارًا، وَأَغْلَالًا، كَقَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ، وَتَرْكِهِ لِدَارِهِ، وَوَطْنِهِ.

وفيها: أَنَّ التَّوْبَةَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ أَخْفَى مِنَ التَّوْبَةِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالتِّي كَانَتْ تَتَضَمَّنُ قَتْلَ النَّفْسِ، وَإِخْرَاجَهَا.

وفيها: أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْمَلُوا إِيمَانًا مِنْ أَصْحَابِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَثِيرًا مَا تَوَلَّوْا، وَعَصَوْا، وَأَمَّا أَصْحَابُ نَبِيِّنَا: فَقَالُوا: سَمِعْنَا، وَأَطَعْنَا، وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ: أَنَّهُمْ قَالُوا عِنْدَ نَزْوْلِ هَذِهِ الْآيَةِ: «وَاللَّهِ لَوْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْنَا لَقَبَلْنَا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانَا، ثُمَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانَا». فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الإِيمَانُ أَثْبَتُ فِي قُلُوبِ رِجَالٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنَ الْجِبَالِ الرَّوَاسِي»^(١).

وفي الآيات - أيضًا - امتحانُ أهلِ النُّفَاقِ؛ لِإِظْهَارِ حَقِيقَتِهِمْ.

وفيها: أَنَّ صَادِقَ الإِيمَانِ يُطِيعُ فِي السَّهْلِ، وَالصَّعْبِ، وَالْمَحْبُوبِ، وَالْمَكْرُوهِ.

وفيها: أَنَّ مِنْ عَذَابِ الدُّنْيَا: إِخْرَاجَ الرُّوحِ مِنَ الْجَسَدِ، وَإِخْرَاجَ الْجَسَدِ مِنَ الدَّارِ.

(١) رواه الطبري في تفسيره (٥٢٦/٨)، وابن المنذر (٧٧٩/٢)، وابن أبي حاتم (٩٩٥/٣)، وغيرهم، من طرق، كلها مُرْسَلَات. وانظر: تفسير ابن كثير (٣٥٢/٢).

وفيها: تليغُ التكاليفِ الشرعيَّةَ بالموعظةِ؛ وذلك بِذِكْرِها مقرونةً بالوعدِ، والوعيدِ، والثوابِ، والعقابِ.

وفيها: أنَّ طاعةَ العبدِ لربِّه خيرٌ مِنَ الدنيا، وما فيها.

وفي الآيات: أنَّ توالي الطَّاعاتِ يُثبِتُ صاحبَها على طريقِ الحقِّ.

وفيها: أنَّ القيامَ بالأعمالِ دليلٌ على صحَّةِ الإيمانِ.

وفيها: أنَّ امتثالَ الأوامرِ والنَّواهي الإلهيَّةِ، يؤدِّي إلى مزيدٍ مِنَ الهدايةِ الربَّانيَّةِ.

وفيها: حَمْدُ اللهِ على العافيةِ، وعلى عَدَمِ تكليفه ما لا يُطاقُ.

وفيها: انتفاءُ الحَرَجِ في دينِ هذه الأُمَّةِ.

وفي الآيات: تهيئةٌ لِذِكْرِ الجهادِ، والهجرةِ، كما في الآياتِ التي ستأتي بَعْدَها.

وفيها: أنَّ اللهَ قد يُكلِّفُ عبادهَ بالمَشاقِّ، لكنَّ لا يُكلِّفُهُم بما لا يُطاقُ.

وفيها: أنَّ بعضَ المنافقينَ قد يفعلونَ المأموراتِ، ويمثِّلونَ في الظاهرِ؛ سُمعةً، ورياءً، حتى لا ينكشفَ كُفْرُهُم.

وفيها: أنَّ العبدَ إذا لاحظَ جانبَ الأجرِ، والثوابِ، وتأمَّلَ فيما يكونُ عليه الحالُ، لو كانتِ التكاليفُ أشقَّ، وأعسرَ، ورأى الوعدَ بالهدايةِ: فإنَّه ستخفُّ عليه مشقَّةُ ما هو فيه مِنَ العباداتِ، والتكاليفِ.

وفيها: أنَّ الامتثالَ للأمرِ الشرعيِّ يترتَّبُ عليه أربعةُ أمورٍ: الخيريَّةُ، والتَّسبيتُ، والأجرُ العاجلُ، والآجلُ، والهدايةُ، وهذا مِنْ كَرَمِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وفي الآيات: دليلٌ على أنَّ الإيمانَ يزيدُ بالطَّاعةِ، وينقصُ بالمعصيةِ.

وفيها: جزالةُ الأجرِ على الطَّاعةِ، وذلك مِنْ وجوهٍ، مِنْها:

أنَّه مِنْ عِنْدِ اللهِ، كما في قولِهِ: ﴿مِنْ لَدُنَّا﴾.

وأنَّه عَظْمَةٌ، فقال: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

وَأَنَّ الْمُعْطِي هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

والتأكيد في قوله: ﴿لَا تَيْنَهُمْ﴾.

وأنه وعد، والله لا يخلف الميعاد.

وفيها: توفيق الله لعباده، بتيسير إيصال الحق لهم، وتسهيل فعل الأعمال الصالحة عليهم.

وفيها: أن فعل الطاعات يزيد الإيمان ثباتاً، ويبعد العبد عن الوسوس والشكوك.

وفيها: الرضا بما قدره الله وقضاه، من الشرع، والأحكام.

وفيها: أن بعض من يفعل الطاعات لا يؤجر؛ لأنه لم يقصد وجه الله، وإنما عمل رياء، وسُمعة، ودفعاً لتهمة النفاق عن نفسه.

ثُمَّ بَيَّنَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَّ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، الَّذِي يَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ امْتَثَلَ أَمْرَهُ، وَبَرَزَقَهُ سَلُوكَهُ، إِنَّمَا هُوَ صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ، مِنَ النَّبِيِّينَ، وَالصَّادِقِينَ، وَالشُّهَدَاءِ، وَالصَّالِحِينَ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فِي ذِكْرِ جَزَاءِ مَنْ أَطَاعَهُ -:

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾﴾.

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ يفعل ما أمر به الله، ورسوله، واجتناب ما نهى عنه الله، ورسوله ﴿فَأُولَئِكَ﴾ الصالحون، المطيعون ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ في الدنيا: بالهداية، والتوفيق، وفي الآخرة: بدخول جنات النعيم ﴿مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ وعلى رأسهم: الرُّسُلُ ﴿وَالصَّادِقِينَ﴾ الذين سبقوا إلى تصديق الرُّسُلِ ﴿وَالشُّهَدَاءِ﴾ القتلى في سبيل الله، وكذلك العلماء الذين يشهدون لصحة دين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالْحُجَّةِ وَالْبَيَانِ ﴿وَالصَّالِحِينَ﴾ القائمين بحقوق الله، وحقوق عباده ﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ أي: ما أحسن هؤلاء في زيارتهم، ولقائهم، والاجتماع بهم، والأنس بقرابهم ﴿ذَلِكَ﴾ أي: المرافقة للأخيار الأبرار ﴿الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾ تفضل منه، ومنة، وعطاء، فهو الذي وفقهم للطاعة،

وأدخلهم جنته، ورزقهم هذه المرافقة برحمته، لا بأعمالهم ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ بمن يستحق الهداية، والتوفيق، والفضل.

وقد ورد في سبب نزول هذه الآية:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «جاء رجل إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله، إنك لأحب إلي من نفسي، وأحب إلي من أهلي، وأحب إلي من ولدي، وإني لأكون في البيت، فأذكرك، فما أصبر حتى آتيك، فأنظر إليك، وإذا ذكرت موتي، وموتك، عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، وأتي إذا دخلت الجنة خشيئت أن لا أراك. فلم يرده عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حتى نزلت عليه: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾»^(١).

وفي الآيتين من الفوائد:

فضل طاعة الله، ورسوله، والتدرج في ذكر الأخيار من الأعلى إلى الأدنى، وسلوك مسلك التدرج في العرض، والبدء بالأفضل في الذكر.

وفيها: فضل الرسالة، والنبوة، وصحابة الأنبياء، والشهادة في سبيل الله، ومنزلة العلماء، وفضل الصلاح.

وفيها: صرف الأعمار في طاعة الله، وهو مما قيل في تعريف الصلاح.

وفيها: أن المرء مع من أحب.

وفيها: أن المعية لا يلزم أن يكون أهلها في درجة واحدة، وقد يحصل اللقاء والرفقة بين أهل الدرجات المتفاوتة.

وفيها: أن الأدنى في الجنة، لا يحرم من رؤية الأعلى.

وفيها: الإجابة عما تآقت إليه نفوس الصحابة، من الرغبة في الاجتماع بنبيهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد الموت، ودخول الجنة.

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٤٧٧)، وفي الصغير (٥٢)، والضياء المقدسي في صفة الجنة (٢٠)، وقال الضياء: «لا أعلم بإسناد هذا الحديث بأساً» وله طرق، انظر: تفسير ابن كثير (٢/٣٥٤).

وفيها: أن أهل الإيمان لا يصبرون عن رؤية نبيهم، وأئمتهم.

وفيها: أن مُرافقة الأخيار في الدنيا، تُورث مُرافقتهم في الآخرة.

وفيها: الاستعانة بالأعمال الصالحة على لقاء الأخيار، وتحصيل مُرافقتهم.

وفيها: فضل الأصناف الأربعة المذكورين في الآية؛ ولذلك اختارهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمَّا خُيِّرَ عِنْدَ مَوْتِهِ؛ كَمَا رَوَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيٌّ، حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةِ». قَالَتْ: «فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ^(١)، يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾»، قَالَتْ: «فَظَنَنْتُهُ خَيْرَ حِينِيذٍ»^(٢).

وفي الآيتين: أن فضل الله عظيم، وأن فضله مبني على علمه، وأنه عز وجل يعلم المستحق لفضله؛ فيوفقه للأسباب المؤدية إلى تحصيل ذلك الفضل.

وفيها: مُقَابَلَةُ ذِكْرِ الْمُنَافِقِينَ، وَالْيَهُودِ، وَمَعْصِيَتِهِمْ، بِذِكْرِ أَهْلِ الْإِيمَانِ، وَالْخَيْرِ، وَطَاعَتِهِمْ.

وفيها: أن أهل الجنة درجات، وأرفعهم فيها درجة، أقربهم إلى الله في الدنيا.

وفيها: فضل طاعة الأنبياء، ومناصرتهم، والدعوة إلى ما جاءوا به.

وفيها: فضل أصحاب نصرة الدين بالسيف، والسنان، وفضل أصحاب نصرتيه بالحجة،

والبيان.

وفيها: فضل من صلح سره، وعلايته، وفضل صلاح السيرة، والسريرة.

وَلَمَّا ذَكَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى طَاعَتَهُ، وَطَاعَةَ رَسُولِهِ، وَكَانَ الْجِهَادُ مِنْ أَعْظَمِ الطَّاعَاتِ، وَأَشَقُّهَا عَلَى النَّفْسِ، نَادَى الْمُؤْمِنِينَ إِلَيْهِ. وَلَمَّا ذَكَرَ مَنزِلَةَ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِهِ، كَانَ فِي ذَلِكَ تَمْهِيدٌ، وَتَوَطُّعٌ، لِلْأَمْرِ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ؛ فَقَالَ -أَمْرًا عِبَادَةَ الْمُؤْمِنِينَ، بِأَخْذِ الْحَذَرِ مِنْ عَدُوِّهِمْ، وَالتَّأَهُبِ لِلِقَائِهِ، وَالتَّنْفِيرِ عَلَى كُلِّ حَالٍ-:

(١) شيء يعترض في مجاري التنفس، فيتغير به الصوت، ويغلظ.

(٢) رواه البخاري (٤٤٣٥)، ومسلم (٢٤٤٤)، وهذا لفظه.

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ اَنْفِرُوا جَمِيعًا ﴿٧١﴾﴾.

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بالله، ورسوله ﴿خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ أي: احترازكم من عدوكم، ولا تمكّنوهم من أنفسكم، والحذر: هو توقّي المكروه، وهذا يشمل: إعداد السلاح، وتكثير العدد بالنفير في سبيل الله، والاستعداد النفسي لملاقاة العدو، ومعرفة حاله، والحذر من تشييط المنافقين ﴿فَانْفِرُوا﴾ اخرجوا لقتال عدوكم، والنفر: الانزعاج، والفرع، ﴿ثُبَاتٍ﴾ جماعة بعد جماعة، وفرقة بعد فرقة، وسريّة بعد سريّة، وثبات: جمع ثبة، قيل: مُشْتَقَّةٌ مِنْ ثَبَا يَثْبُو، إِذَا اجْتَمَعَ، وَقِيلَ: مُشْتَقَّةٌ مِنْ ثَبَيْتُ عَلَى الرَّجْلِ، إِذَا أَثْبَيْتَ عَلَيْهِ، وَجَمَعْتَ مَحَاسِنَهُ^(١) ﴿أَوْ اَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ اخرجوا لملاقاة عدوكم مجتمعين في جيش واحد، وذلك بحسب حال العدو.

وفي الآية من الفوائد:

أخذ الأهبة للقاء الأعداء، وعدم الاقتحام على جهالة.

وفيها: الأخذ بأسباب القوة في الجهاد.

وفيها: أن كل ما يُعين على الواجب في الجهاد فهو واجب، من معرفة طبيعة أرض العدو، وحاله، وسلاحه، وبتّ العيون لجمع الأخبار، وغير ذلك.

وفيها: العمل بالأسباب، والعمل على حسب الإمكان، واجتهادُ وُلاةِ الأمور، والقائمين بشأن الجهاد، في كيفية خروج المسلمين: جماعات، أو جماعة واحدة.

وفيها: تعلّم فنون الحرب، وأن تستغني الأمة في ذلك عن غيرها.

وفيها: أهميّة التيقّظ، وأخذ الحذر، وأن التفريط في ذلك من أسباب الهلاك، وتسلط الأعداء.

وفيها: غزو العدو، وعدم انتظار إتيانه.

وفيها: أن الأعداء يتربصون الدوائر بالمؤمنين.

(١) انظر: تفسير القرطبي (٥/ ٢٧٤)، الدر المصون (٤/ ٢٨)، أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٥٨١).

وفيها: أن من الجهاد: ما يكون فرض عين على الجميع، ومنه: ما يكون فرض كفاية، فيجب على البعض، دون الآخرين.

وفيها: تعلم الصناعات الحربية، والخطط العسكرية.

وفيها: اجتماع كلمة المسلمين، والسمع، والطاعة، وترك الشذوذ، والمخالفة، والعصيان.

وفيها: أن الأعداء يتحدعون، ويغدرُونَ.

وفيها: وقاية نفوس المسلمين من أسباب الهلاك.

وفيها: ارتفاع حس اليقظة في النفس المؤمنة.

وفيها: عدم الانفراد بالخروج في سبيل الله، إلا إذا دعت مصلحة لذلك، والأصل: أن يخرجوا جماعة؛ ليعين بعضهم بعضًا.

ولما ذكر سبحانه وتعالى الحذر من العدو الخارجي، نبه إلى خطر العدو الداخلي، فقال تبارك وتعالى في المنافقين، وتخلفهم عن الجهاد، وتعويقهم لغيرهم، وفرجهم بفوات الأجر:

﴿ وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيُبْتَئَنَّ فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا ﴾ (٧٢)

﴿ وَإِنَّ مِنْكُمْ ﴾ أي: فيكم، والخطاب لجماعة المؤمنين بحسب الظاهر؛ لأن المنافقين مُندشون فيهم، متظاهرون بدعوتهم، وقيل: المقصود عبد الله بن أبي، ومن على شاكلته ﴿ لَمَنْ ﴾ اللام للتأكيد ﴿ لِيُبْتَئَنَّ ﴾ أي: يتخلف عن الجهاد ضعفاً، وخوراً، وجبنًا؛ لنفاقه، وقلة إيمانه، وقد جمع بين التأخر عن الجهاد، وتبسيط غيره عن الخروج فيه، واللام للقسَم، والتقدير: وإن منكم لمن - والله - ليبتئن^(١) ﴿ فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ ﴾ من قتل، أو جراح، أو هزيمة ﴿ قَالَ ﴾ - فرحًا بما فعل، حامدًا رأيه، وموقفه - : ﴿ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ ﴾ بالقعود، والسلامة ﴿ شَهِيدًا ﴾ حاضرًا المعركة، فأقتل.

(١) انظر: معاني القرآن للأخفش (١/ ٢٦١)، البحر المحيط (٣/ ٧٠٤)، زاد المسير (١/ ٤٣١).

وفي الآية من الفوائد:

سعي المنافقين في تخذيل المؤمنين.

وفيها: أن المنافق يتأخر عن الخير، ويعوق غيره عنه.

وفيها: أن أهل النفاق لا يريدون بقاء الإسلام، ولا الدفاع عنه، وحماية بيضته.

وفيها: ذم الجبناء الذين يتأخرون عن الجهاد؛ خوفاً من صليل السيوف، ومقابلة العدو، والكر، والقر.

وفيها: أن الله يصيب المؤمنين بالمصائب؛ لحكمة يريد بها سبحانه وتعالى، ومن ذلك: إظهار ما في صدور المنافقين من النفاق، والتمحيص، والتمييز.

وفيها: استهزاء المنافقين بمقام الشهادة في سبيل الله.

وفيها: ذم الثاقل عن الخروج للجهاد بلا عذر.

وفيها: أن المعصية تجر إلى المعصية، فإبطاء هؤلاء عن الجهاد، قد جرهم للابتهاج بالسلامة، وفوات الشهادة.

وفيها: أن الناجي الحقيقي ليس من سلم من القتل، والجرح، في الدنيا، وإنما من سلم من النار يوم القيامة، وابتهاج المنافقين بالسلامة سيجر عليهم يوم القيامة الحسرة، والندامة.

وفيها: أن المنافقين يرون الشهادة مصيبة محضة، ولا يرون فيها ثواباً.

وفيها: خطورة تغليب الداعي الجبلي، وهوى النفس، على الداعي الشرعي.

وفيها: عدم التفات المؤمنين إلى القاعدين، والمثبطين، وترك الاستجابة لهم، وتحريم التشبه بهم.

وفيها: التحذير من توهين العزائم في الطاعة.

وفيها: أن من انطاس البصيرة: أن يرى الممتكس فوات الطاعة نعمة.

وفيها: أن من المنافقين من يقر بأن له رباً، وخالقاً.

وفيها: أن مَنْ نَالَ الشَّهَادَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَدْ حَصَلَ لَهُ التَّوْفِيقُ الْعَظِيمُ، وَالنَّعْمَةُ الْجَلِيلَةُ.
وفيها: أنَّ الْمُنَافِقَ جَمَعَ بَيْنَ سَيِّئَتَيْنِ: تَأْخِرُهُ، وَتَثَاقُلُهُ، وَجُبِنَهُ عَنِ الْخُرُوجِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،
وَتَشْيِطُهُ لِغَيْرِهِ عَنِ تَأْيِيدِ الْحَقِّ، وَالدَّفَاعِ عَنِ بَيْضَةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهُوَ يَتَمَنَّى أَنْ يَسْتَبِيحَ
الْكَفَارَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ.

وفيها: أنَّ الْمَوْتَ - فَمَا دُونَهُ مِنَ الضَّرْرِ - مُصِيبَةٌ؛ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ
الْمَوْتِ﴾ [المائدة: ١٠٦].

وفيها: أنَّ الْمُنَافِقِينَ يَعْتَبِرُونَ السَّلَامَةَ مِنْ مَسِّ الْقَرْحِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كِيَاسَةً، وَحُسْنَ تَدْبِيرٍ،
كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿إِنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكَ مُصِيبَةٌ
يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرًا مِنْ قَبْلُ وَيَكُولُوا وَهُمْ فَارِحُونَ﴾ [التوبة: ٥٠].

وفيها: أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ عَدَمُ التَّأَثُّرِ بِتَحْزِينِ الْمُنَافِقِينَ، وَتَعْلِيقَاتِهِمُ السَّيِّئَةَ، بَعْدَ
الإِصَابَةِ بِالْمُصِيبَةِ؛ فَإِنَّ الْمُنَافِقَ لَا يَحْتَسِبُ الْأَجْرَ، فِي الْأَذَى فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا يَرَاهُ قُرْبَةً إِلَى
اللَّهِ، وَلَا خَيْرًا، وَإِنَّمَا يَرَى أَنَّهُ حَصَلَ بِسَبَبِ التَّهَوُّرِ، وَالْحِسَابَاتِ الْخَاطِئَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ وَهَذَا
إِذَا رَأَى الْمُنَافِقُ أَنَّ ضَرْرًا قَدْ نَالَ أَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ نَاهِيًا عَنِ الْمُنْكَرِ، فَإِنَّهُ يَغْبِطُ نَفْسَهُ عَلَى
سُكُوتِهِ، وَسَلَامَتِهِ، وَيَعِيبُ الْمُحْتَسِبَ الصَّابِرَ، وَيُعِيرُهُ بِمَا أَصَابَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيَجْمَعُ بَيْنَ
تَرْكِ الْوَاجِبِ الشَّرْعِيِّ، وَبَيْنَ الشَّمَاتَةِ فِي أَهْلِ الدِّينِ، بَيْنَمَا يُعَاتِبُ صَاحِبَ الْإِيمَانِ نَفْسَهُ،
وَيُؤْبِخُهَا، إِذَا تَقَاعَسَتْ عَنْ حُضُورِ مَوَاقِعِ الْحَقِّ، وَتَحَسَّرَ عَلَى مَا فَاتَهُ مِنَ الْأَجْرِ، وَيَغْبِطُ
مَنْ سَبَقَهُ إِلَى الْخَيْرِ، وَيُؤَاسِيهِ إِذَا حَصَلَ لَهُ ضَرْرٌ.

وَلَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَوْقِفَ الْمُنَافِقِينَ عِنْدَمَا تُصِيبُ الْمُسْلِمِينَ مُصِيبَةٌ، أَوْ هَزِيمَةٌ، ذَكَرَ عَزَّ وَجَلَّ
بَعْدَهَا مَوْقِفَهُمْ، وَحَسَدَهُمْ، وَحَسْرَتَهُمْ، عِنْدَمَا يُصِيبُ الْمُسْلِمِينَ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ، وَنَصْرٌ، فَقَالَ:

﴿وَلَيْنَ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَلَيْتَنِي كُنْتُ
مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (٧٣).

﴿وَلَيْنَ أَصَابَكُمْ﴾ اللامُ لَامُ الْقَسَمِ، أَي: وَعَزَّتِي وَجَلَالِي، لَئِنْ حَصَلَ لَكُمْ ﴿فَضْلٌ مِنَ
اللَّهِ﴾ فَتَحٌّ، وَنَصْرٌ، وَظَفْرٌ، وَغَنِيمَةٌ، ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ ذَلِكَ الْمُنَافِقُ الْمُبْطِئُ - نَادِمًا، مُتَحَسِّرًا،

حاسداً، مُتْهَالِكًا عَلَى حُطَامِ الدُّنْيَا ﴿كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ أي: صلّة، ومحبّة في الدين، وصُحبة، ومخالطة: ﴿بَلَّيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ﴾ يتمنى أن يكون خارجاً، غازياً، مع المسلمين ﴿فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ فأحطى بسهم وافٍ من السبي، والغنيمة.

وفي الآية من الفوائد:

أن التّخلف عن الجهاد في سبيل الله، يؤدّي إلى الندم، والحسرة، ويفوتّ الفضل في الدنيا، والأجر في الآخرة.

وفيها: حُسنُ الأدب مع الله؛ فإنه قال في الآية التي قبلها: ﴿فَإِنْ أَصَبْتُمْ مِصْبِيَةً﴾، وقال في هذه الآية: ﴿وَلَيْنَ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ﴾، مع أن المصيبة أيضاً من الله، وهذا مثل قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِي هُوَ يُطْعَمُنِي وَيَسْقِينِي ﴿٧٩﴾ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِي ﴿٨٠﴾﴾ [الشعراء: ٧٩-٨٠]، فلم ينسب إبراهيم عليه السلام المرض إلى ربه، مع أنه من تقديره، وفعله سبحانه وتعالى؛ وذلك تأدباً معه، وكما قال صالحو الجن: ﴿وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدُ بِمِنِ الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ [الجن: ١٠]، مع أن حصولهما جميعاً بإرادة من الله.

وفيها: أنه لا علاقة حقيقية بين المنافق، والمجتمع الإسلامي، الذي يعيش فيه، فإنه قد قطعها بنفاقه، فلا يرى نصرهم نصرًا له، ولا يرى هزيمتهم مصيبة عليه، بل أمره كما قال الله: ﴿إِنْ تَمَسَّكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾ [آل عمران: ١٢١]، فلا أخوة دين قائمة، ولا صحبة دنيا صادقة.

وفيها: أن نظرة المنافق ماديةً بحتة، وأن حرصه على المال، لا على شيء آخر، وهلعته كله على حطام الدنيا الفانية.

وفيها: ضحالة فكر المنافق؛ فإنه لا يرى الفوز إلا في مغاير الدنيا، ولا يرى المحنة، والمصيبة، إلا ألماً، وشرًا، بينما يرى المؤمن المصيبة كفارة، وأجرًا، وشهادة، ورفعة، ويرى الغنيمة فضلًا معجلاً، ونعمة من الله.

وفيها: أن بقاء المنافقين وسط المؤمنين، إنما هو لمصالحهم الشخصية، وللكيد، والطعن في دين الله، فإذا خرج المنافق مع المؤمنين في الجهاد، فإنها يقصد الغنيمة، ومتاع الدنيا، وإذا

تخلفَ عن الجهاد - وما أكثرَ ذلكَ منه - فإنَّها هو جُبْنٌ، وتخذيلٌ، وتربُّصُ الدوائرِ بالمؤمنينَ، فإذا خَرَجُوا لا يَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ ثَوَابًا، وإذا تَخَلَّفُوا لا يَحْشَوْنَ مِنَ اللَّهِ عِقَابًا.

وفيها: أَنَّ المنافقَ يُظهِرُ الحَسَدَ، كما قال اللهُ عنه في هذه الآية: ﴿يَلِيَّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾.

وفيها: أَنَّ المَقُولَةَ الواحدةَ قد يَقولُها المؤمنُ، وقد يَقولُها المنافقُ، ولكنَّ شَتَانَ بَيْنَ باعِثِ هذا، وباعِثِ هذا، فقد يَقولُ المؤمنُ إذا فاتتهُ المعركةُ: ﴿يَلِيَّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ فيكونُ قصدهُ: الفوزَ الأخرى، ويكونُ مَبْعَثُهُ في الكلامِ: التَّحَسُّرُ، والتَّنَدُّمُ؛ لفواتِ الطَّاعَةِ. وأمَّا المنافقُ: فيكونُ قصدهُ بالفوزِ: الغنيمَةَ الدنيويَّةَ، ويكونُ مَبْعَثُهُ في الكلامِ: الحَسَدَ، والتَّحَسُّرَ، على فواتِ الدنيا.

وفيها: أَنَّ الأصلَ في العَلاقةِ بَيْنَ المؤمنينَ: قيامُها على المودَّةِ القلبيَّةِ، والمحبةِ في اللهِ، وليسَ على المصالحِ الشخصيَّةِ، والعَلاقاتِ المادِّيَّةِ الدُّنيويَّةِ.

وفيها: أَنَّ اللهُ قد قَطَعَ المودَّةَ بَيْنَ المؤمنينَ، والمنافقينَ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَخذيلَ المنافقينَ عَنِ الجهادِ، وخروجَهُمَ مِنْ أَجْلِ مغانِمِ الدُّنيا، أَمَرَ عبادَهُ المؤمنينَ بالخُروجِ في سبيلِهِ؛ عَزْمًا بلا تَثاقُلٍ، وقصدًا لوجهِهِ، لا لمغانِمِ الدُّنيا. ولَمَّا كانَ قد أَمَرَهُم - أولًا - بأخْذِ الحَدَرِ مِنَ الكُفَّارِ، كَلَّفَهُم - ثانيًا - بالخُروجِ بأنفُسِهِم إلى قتالِهِم؛ فقالَ عَزَّوَجَلَّ:

﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (٧٤).

﴿فَلْيُقَاتِلْ﴾ اللّامُ: لامُ الأمرِ، وهذا أمرٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لأهلِ الإيمانِ بالجهادِ ﴿في سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قصدًا لوجهِهِ، وإِعلاءَ لِكَلِمَتِهِ ﴿الَّذِينَ يَشْرُونَ﴾ أي: يبيعونَ ﴿الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ فيتنازَلونَ عن بَهجَتِها الزائلةِ، وما فيها ﴿بِالْآخِرَةِ﴾ مُريدينَها لنعيمِها الدائمِ، وهذا كقولِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى في سورةِ البقرة: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ أُتْبَعَاءً مَرَضَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٧]، أي: يبيعُها.

وقوله: ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ﴾ أي: كل من حصل له أحد الأمرين، سواء قُتِلَ، أو غَلِبَ، وسَلَبَ، وغَنِمَ، وسَلِمَ، ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أي: في كلا الحالتين، سنُعْطِيهِ ثَوَابًا جَزِيلاً مِنْ عِنْدِنَا فِي الْآخِرَةِ، وقد قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ - لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ، وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ - بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ»^(١).

وفي الآية من الفوائد:

أمر المؤمنين بمباشرة قتال الكفار.

وفيها: تذكيرهم بحسن القصد، والإخلاص.

وفيها: أن المجاهد في سبيل الله مأجور على كل حال.

وفيها: إيثار الباقي على الفاني.

وفيها: أن المؤمنين إذا غلبوا، وسلبوا، لا يفوتهم الأجر العظيم.

وفي الآية: ذكر حالتين: الاستشهاد، والنصر، وهناك حالات أخرى، كالإصابة بالجراح، أو الأسر، أو غلبة العدو، ونحو ذلك، فهو مأجور في هذا كله، وذكر الاحتمالين في الآية، إنما هو على وجه العموم الغالب، لا على وجه الحصر.

وفيها: مخالفة حال المؤمنين، أهل العزم، والإخلاص، لحال المنافقين، المبطئين، القاعدين.

وفيها: أن همّ المقاتل المسلم يجب أن يكون الظفر، أو الشهادة، وليس الهرب، والنجاة.

وفيها: أن الذي يُقْتَلُ في سبيلِ اللَّهِ أفضلُ ممن بقيَ حيًّا، ولو تغلَّبَ على عدوِّه؛ ولذلك قدَّمه بالذكر - وهذا في الغالب -.

وفيها: تذكير المجاهدين بالهدف من الجهاد، وهو: إعلاء كلمة الدين، فليس القتال

(١) رواه البخاري (٣١٢٣)، ومسلم (١٨٧٦).

لَفَخْرٍ، بَأَنَّ يُقَالَ فُلَانٌ شُجَاعٌ، أَوْ قَصِدِ غَنِيمَةَ الدُّنْيَا، أَوْ أَخِذِ أَمْوَالِ الْآخِرِينَ، أَوْ لَمْجَرِدِ الْقَتْلِ، وَشَهْوَةِ سَفْكِ الدِّمَاءِ.

وفيها: تذكيرُ الخارجِ للجهادِ بأنَّ يقصدَ إحدى الحُسْنَيْنِ: النصرَ، أو الشَّهَادَةَ، فإذا وَقَعَ شيءٌ آخَرَ بخلافِهما - كأنَّ يُؤخَذَ أسيراً - فإنَّها وَقَعَ بِقَدَرٍ مِنَ اللَّهِ، لحكمةِ الابتلاءِ، وليس هو مقصودَ الخارجِ في سبيلِ الله ابتداءً.

وكذلك: فإنَّ مقصودَ الغازي في سبيلِ الله نُصْرَةُ الدِّينِ، وليس الغنيمَةُ، فإنَّ حَصَلَتِ الغنيمَةُ، فهو رزقٌ مِنَ اللَّهِ ساقَهُ إليه، وليس هو مقصودَ الخارجِ في سبيلِ الله ابتداءً.

وفيها: أَنَّ الْقَتْلَ، والشَّهَادَةَ، أو النصرَ، والغَلَبَةَ - كلاهما - إعزازٌ للنَّفْسِ، ورفعةٌ لها، وكرامةٌ.

وفيها: أَنَّ الدُّنْيَا لَمَّا هَانَتْ فِي نَفُوسِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَعْوَاهَا؛ لِيَفُوزُوا بِالْآخِرَةِ، وَأَنَّ هَوَانَ الدُّنْيَا، وتعظيمَ نعيمِ الآخرةِ في نفسِ المؤمنِ، يدفعُهُ إلى إعطاءِ الأُولَى لِشراءِ الثَّانِيَةِ.

ثُمَّ حَرَّضَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ، بِذِكْرِ مَزِيدٍ مِنَ الْفَوَائِدِ، وَالْمَصَالِحِ، لِهَذَا الْجِهَادِ، وَمِنْ ذَلِكَ: إِنْقَاذُ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ إِخْوَانِهِمُ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْمَدِينَةِ قَدْ تَرَكُوا خَلْفَهُمْ بِمَكَّةَ، مِنَ الرِّجَالِ، وَالنِّسَاءِ، وَالصِّبْيَانِ، تَحْتَ قَهْرِ قُرَيْشٍ، وَظَلْمِهِمْ، فَقَالَ عَزَّجَلَّ:

﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ .

﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ الاستفهامُ للإنكارِ، والتَّحْرِيسِ، والمرادُ به: الأمرُ، أي: قَاتِلُوهُمْ، والمعنى: وَأَيُّ عُدْرٍ لَكُمْ - أيُّها المؤمنونَ - يَمْنَعُكُمْ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ ﴿ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ ﴾ أي: قَاتِلُوا لِأَجْلِ فِئْتِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ إِخْوَانِكُمْ فِي الدِّينِ؛ لِإِنْقَاذِهِمْ مِنْ أَيْدِي الْمَشْرِكِينَ، وَالْمُسْتَضْعَفِ: مَنْ عَدَّهُ النَّاسُ ضَعِيفًا ﴿ مِنَ الرِّجَالِ ﴾ البالغينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَكَانَ مِنْهُمْ بِمَكَّةَ: الْوَلِيدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَسَلْمَةُ بْنُ هِشَامٍ، وَعِيَّاشُ بْنُ أَبِي رِبِيعَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ﴿ وَالنِّسَاءِ ﴾ أي: الْمُسْتَضْعَفَاتُ، سِوَاءِ الْمُتَزَوِّجَاتِ، أَوْ مَنْ كَانَ مِنْهُنَّ تَحْتَ أَوْلِيَاءٍ مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ، وَكَانَ أَزْوَاجُهُنَّ

وأولياؤهنَّ المشركونَ يمنعونَهم من الهجرة، ومن هؤلاء: أمُّ كلثوم بنتُ عتبةَ بنِ أبي مُعيط، وأمُّ الفضلِ لُبابةُ بنتُ الحارثِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ﴿وَالْوَالِدَيْنِ﴾ جمعُ وليدٍ، أو جمعُ وليدٍ، وهُم الصبيانُ، وقيل: المرادُ: العبيدُ والإماءُ، قال ابنُ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ، أَنَا مِنَ الْوَالِدَيْنِ، وَأُمِّي مِنَ النِّسَاءِ»^(١)، وفي روايةٍ: قال: «كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِمَّنْ عَدَرَ اللهُ عَزَّجَلَّ»^(٢).

وكان جماعةٌ من المسلمينَ بمكةَ عاجزينَ عن الهجرة، يلقونَ من الكفارِ أذىً شديداً، ويذُلونَ، ويهانونَ.

﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ﴾ في حالِ استضعافهم، وقد فقدوا النَّاصِرَ، والمُعِينَ، مِنَ الْبَشَرِ، وتقطعتْ بِهِمُ الأسبابُ، يستغيثونَ برَّبِّهم لتفريجِ كُرْبَتِهِمْ، ويدعونَه قائلينَ: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا﴾ وانقلنا، وأنقلنا ﴿مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ﴾ يعنونَ: مكةَ ﴿الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ قد تسلطوا على مَنْ فيها منَ المستضعفينَ، يسومونهم سوءَ العذابِ، ويصدونَ عن سبيلِ اللهِ ﴿وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ﴾ مِنْ عِنْدِكَ يَا رَبَّنَا ﴿وَلِيًّا﴾ مِنْ إِخْوَانِنَا الْمُسْلِمِينَ، يتولَّى أمورنا، ويقومُ بمصالحنا ﴿وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ يَنْصُرْنَا عَلَى أَعْدَائِنَا.

وقد استجابَ اللهُ دعاءَهم، فأمكنَ بعضَهم من الخروجِ، والهربِ، وبقيَ آخرونَ، إلى أنْ جاءَهُم فرجُ اللهِ بفتحِ مكةَ، وولَّى النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليها عتابَ بنَ أسيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فكانَ يَنْصُرُ الْمَظْلُومِينَ عَلَى الظَّالِمِينَ.

والوَلِيُّ: هو القائمُ على الشَّيْءِ، الحافظُ له في كلِّ حالٍ، وحينئذٍ والنَّصِيرُ: هو الذي يَنْصُرُهُ إِذَا نَزَلَ بِهِ كَرْبٌ، وشِدَّةٌ. فكلُّ وليٍّ نصيرٌ، ولا عكسَ.

وفي الآية من الفوائد:

أنَّ الجهادَ في سبيلِ اللهِ فيه دفعٌ للمفاسدِ، كما أنَّ فيه جلبًا للمصالحِ.

وفيها: أنَّه لا يُقبَلُ في دينِ اللهِ أنْ يكونَ هنالك مستضعفونَ من المسلمينَ، تحتَ قَهْرِ الكُفَّارِ، وحُكْمِهِمْ.

(١) رواه البخاري (١٣٥٧).

(٢) رواه البخاري (٤٥٨٨).

وفيها: أَنْ مَنْ عَجَزَ عَنِ الْهَجْرَةِ، يُنْقِذُهُ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ لَهُ ذَلِكَ، فَعَلَيْهِ بِالصَّبْرِ، حَتَّى يَأْتِيَ فَرَجُ اللَّهِ، وَأَنْ عَلَى الْمُسْتَضْعَفِينَ اللُّجُوءَ إِلَى اللَّهِ بِالذُّعَاءِ.

وفيها: أَنْ فَرَجَ اللَّهُ، وَإِجَابَةَ دَعَاءِ عِبَادِهِ، يَأْتِي - وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ -.

وفيها: عِظْمُ أَمْرِ الْوِلَايَةِ وَالْأُخُوَّةِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَوَجُوبُ نُصْرَةِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ»^(١).

وفيها: تَعَبُّدُ الْمُسْتَضْعَفِينَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ بِانْتِظَارِ الْفَرَجِ.

وفيها: إِثَارَةُ شَفَقَةِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الضُّعَفَاءِ مِنْ إِخْوَانِهِمْ مِنَ الرِّجَالِ، وَالنِّسَاءِ، وَالْأَطْفَالِ.

وفيها: أَنَّ الْجِهَادَ: عَدْلٌ، وَرَحْمَةٌ، وَرَفْعٌ لِلظُّلْمِ، وَإِزَالَةٌ لِلضُّطْحَادِ، وَقَصْمٌ لِلجَبَابِرَةِ، وَإِنْقَادٌ لِلضُّعَفَاءِ وَالْمَسَاكِينِ.

وفيها: مَا كَانَ عَلَيْهِ كُفَّارُ مَكَّةَ مِنَ الطُّغْيَانِ، وَالجَبَرُوتِ، وَقَدْ قَالَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرِيْبَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قَرِيْبِكَ الَّتِي أَخْرَجْنَاكَ﴾ [محمد: ١٣].

وفيها: أَنَّ مِنْ مَكْرِ الْكُفَّارِ: الْحَيْلُولَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَاللُّحَاقِ بِإِخْوَانِهِمْ.

وفيها: أَنَّ الْبَقَاءَ تَحْتَ حُكْمِ الْكُفَّارِ، وَالْإِقَامَةَ بَيْنَهُمْ، فَتَنَةٌ وَخَطَرٌ عَلَى دِينِ الْمُسْلِمِ.

وفيها: خُطُورَةٌ أَنْ يَثْبَبَ صِغَارُ الْمُسْلِمِينَ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ، وَأَنْ يَنْشُؤُوا بَيْنَ أَصْحَابِ الْمِلَّةِ الْفَاسِدَةِ، وَالذِّينِ الْمُنْحَرِفِ.

وفيها: أَنَّ الْأَصْلَ عَدَمُ جَوَازِ الْإِقَامَةِ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ اخْتِيَارًا، وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ حَالَاتٌ، بِشُرُوطٍ.

وفيها: اسْتِثَارَةُ هِمَمِ أَهْلِ الْإِيْمَانِ، بِأَنْوَاعِ الْأَسَالِيْبِ فِي الْخِطَابِ، مِنْ الْاسْتِفْهَامِ الْإِنْكَارِيِّ، وَأَسْلُوبِ التَّحْرِيزِ، وَأَسْلُوبِ الْإِلْتِفَاتِ مِنَ الْغَائِبِ، إِلَى الْحَاضِرِ الْمُخَاطَبِ.

وفيها: أَنَّ جُمْلَةَ: ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ عَامَّةٌ فِي أَبْوَابِ الْخَيْرِ، وَوَجْوهُ الْبِرِّ، وَأَنْوَاعِ الطَّاعَةِ، وَتَرْدُ فِي النُّصُوصِ - أَيْضًا - مُحْتَصَّةٌ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهُوَ الْأَغْلَبُ.

(١) رواه مسلم (٢٥٦٤).

وفي الآية: أن استنقاذ أسرى المسلمين من أيدي الكفار واجب، سواء بالقتال، أو بالمال، أو بالمبادلة، وغير ذلك.

وفيها: وجوب الجهاد؛ لنصرة الحق، وإنقاذ المستضعفين.

وفي الآية: أن الصغير يتبع خير أبويه ديناً، وأن إسلام الوليد صحيح، فيحكم بإسلامه، ولو كان أحد أبويه مسلماً فقط، وعلى ذلك تترتب الأحكام، واستدل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بالآية على ذلك؛ لأن الله جعل الوليد من جملة القائلين قول من يطلب الهجرة، وطلب الهجرة لا يصح إلا بعد الإيمان، وإذا كان له قول في ذلك معتبر كان أصلاً في ذلك، ولم يكن تابعاً، بخلاف الطفل الذي لا تميز له، فإنه تابع، لا قول له^(١).

وفيها: أن المؤمن لا يجوز له أن يذل نفسه، بأن يرضى أن يكون مستضعفاً تحت سلطان الكفار، وأن عليه السعي في تخلص نفسه من ذلك.

وفي الآية: وصف لأهل مكة - في ذلك الوقت - بالظلم، وإنما قال: ﴿الْقَرْيَةَ الظَّالِمِ أَهْلِهَا﴾، ولم يقل: القرية الظالمة؛ تشرifaً لمكة، وتكريماً.

وفيها: شدة ظلم كفار قريش، حتى بلغ أذاهم الولدان.

وفيها: أن دعاء المستضعفين تستجلب به الرحمة، وتُستدفع به البلايا. وعن مصعب بن سعد قال: رأى سعد رضي الله عنه أن له فضلاً على من دونه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «هل تنصرون وتترزون إلا بضعفائكم؟»^(٢).

وفي رواية: «إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفيها: بدعوتهم، وصلاتهم، وإخلاصهم»^(٣).

وفيها: أن كفار مكة لم يكتفوا بظلم أنفسهم بالشرك، حتى أضافوا إلى ذلك ظلم الموحدين، والضعفاء من الأطفال، والنساء.

ثم ذكر سبحانه وتعالى الفرق بين قصد أوليائه من القتال، وقصد أعدائه، وحض أوليائه على قتال أوليائه الشيطان، فقال عز وجل:

(١) مجموع الفتاوى (٤٦/١٥).

(٢) رواه البخاري (٢٨٩٦).

(٣) رواه النسائي (٣١٧٨).

﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَنِّلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَنِّلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَنِّلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾ (٧٦).

﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ بالله، وحُكْمِهِ، وثوابِهِ ﴿ يُقَنِّلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ لإعلاءِ كلمتِهِ، ونُصرةِ دينِهِ، ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ بالله، ورسولِهِ، وما أنزَلَ عَلَيْهِ ﴿ يُقَنِّلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ ﴾ لِنُصرةِ دينِ الشَّيْطَانِ، وكلمةِ الباطِلِ ﴿ فَقَنِّلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ ﴾ وأنصارَهُ؛ حتَّى لا يَعُمَّ الكُفْرُ الأرضَ، ولا يَسْتَوِي أَهْلَ الطُّغْيَانِ.

ثُمَّ هَيَّجَ سُبْحَانَهُ وَقَالَ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ لِقِتَالِ عَدُوِّهِمْ، وَأَغْرَاهُمْ بِهِمْ، فَقَالَ: ﴿ فَقَنِّلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ ﴾ وَأَصْحَابَهُ، وَاتَّبَاعَهُ، وَأَنْصَارَهُ ﴿ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ ﴾ وَمَكْرَهُ ﴿ كَانَ ضَعِيفًا ﴾ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَكْرِ اللَّهِ، فَلَا يَصْمُدُ اتِّبَاعُ الشَّيْطَانِ أَمَامَ عَسْكَرِ أَهْلِ الْإِيمَانِ.

وفي الآية من الفوائد:

أَنَّ الْقِتَالَ لَمَّا كَانَ مَكْرُوهًا لِلنَّفُوسِ، يَبِينُ عَزِيزٌ عِظَمَ الْقَصْدِ مِنْ شَرِّهِ لَهْ فِي دِينِهِ، وَأَهْمِيَّةَ إِقَامَتِهِ؛ لِنَشْرِ الْحَقِّ، وَمَنْعِ الْبَاطِلِ مِنَ الْهَيْمَنَةِ.

وفيها: أَنَّ أَحْكَامَ الْأُمُورِ بِحَسَبِ مَقَاصِدِهَا، وَغَايَاتِهَا.

وفيها: تَشْجِيعُ الْمُؤْمِنِينَ، وَتَهْيِيجُهُمْ، وَإِثَارَةُ عَزِيمَتِهِمْ؛ لِلْقِيَامِ بِهَذِهِ الْعِبَادَةِ الشَّاقَّةِ عَلَى النَّفُوسِ.

وفيها: أَنَّ لِلشَّيْطَانِ أَعْوَانًا، وَأَنَّهُ يَتَّخِذُ جُنُودًا مِنَ الْبَشَرِ، وَأَنَّهُ يَحْشُدُ عَسْكَرَهُ، وَيَجْمَعُ اتِّبَاعَهُ، وَيُؤَزِّمُهُمْ، وَيَنْفُخُ فِيهِمْ، وَيُثِيرُهُمْ لِلْقِتَالِ، وَيُرِيدُ أَنْ يَغْلِبَ بِهِمْ أَهْلَ الْإِيمَانِ.

وفيها: أَنَّ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَخْتَارَ أَفْضَلَ الْفَرِيقَيْنِ، وَأَنْ يَنْضَمَّ إِلَى خَيْرِ الْمُعَسْكَرَيْنِ.

وفيها: أَنَّ دَفَعَ اللَّهُ الْكُفَّارَ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ سُنَّتِهِ الْعَظِيمَةِ فِي الْأَرْضِ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَتَغَلَّبَ الْكُفَّارُ فِي عُمُومِ الْأَرْضِ، وَمَنْعُوا الْحَقَّ، وَهَدَمُوا بَيُوتَ اللَّهِ، وَأَزَالُوا الْحُكْمَ بِشَرِّهِ؛ فَيَعُمَّ الظُّلْمَ، وَالبَلَاءَ، وَتَرْتَفِعَ الْبَرَكَةُ، وَالحَيْرُ، وَيَحُلَّ الشَّقَاءُ.

وفيها: تَشْرِيفُ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَتَكْلِيفُهُمْ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِهَذَا الدَّوْرِ الْعَظِيمِ، وَالمُهْمَّةِ الْفَاضِلَةِ، الَّتِي يَقُومُونَ بِهَا.

- وفيها: البشارة لأهل الإسلام بضعف عدوهم، وخذلان الله لهم.
- وفيها: أن الشيطان -مهما أحكم كيده، وأتقن مكره، ووالى عمله-، فإن كل ذلك لا يصمد أمام قوة الإيمان، والتعلق بالله، والتوكل عليه، والاتجاه إليه، والاستمداد منه.
- وفيها: أن عاقبة الشيطان، وأتباعه: الهزيمة، والخذلان، أمام أهل الإيمان.
- وفيها: أن العاقبة الحميدة، والذكر الجميل، لأولياء الرحمن.
- وفيها: أن الحق يغلو، والباطل يسفل، وأن البقاء للأصلح، والأمثل.
- وفيها: أن المؤمنين أولى بالنصر، وأجدر بالثبات، والصبر.
- وفيها: أن وضوح الغاية، والقصد من العمل الصالح، لا بد أن يكون قائما في نفوس المؤمنين، وعقولهم.
- وفيها: أنه بحسب الإيمان يكون القيام بأمر الجهاد، فإن قوي قوي، وإن ضعف ضعف.
- وفيها: أن الجهاد في سبيل الله من آثار الإيمان، ومقتضياته، ولوازمه.
- وفيها: أن أولياء الرحمن لا يهابون أولياء الشيطان، ولا يخافونهم.
- وفيها: أن استجابة الله لأدعية المؤمنين، كثيرا ما تكون بأسباب يهتونها، ومن ذلك: استجابته لدعاء المستضعفين بتهيئة أهل الإيمان، لنصرتهم، وأمرهم بالجهاد؛ من أجل إنقاذ إخوانهم.
- وفيها: أن كل من عبد من دون الله، وهو راض، فإنه طاغوت، تجب محاربته، وإبليس رأس الطواغيت.
- وفيها: أن أهل الباطل إذا كانوا يضربون عليه، ويقاتلون من أجله، فإن أهل الإيمان أولى بالقتال، والصبر، من أجل الحق.
- وفيها: أن من يقاتل في سبيل الله، فإنه يأوي إلى ركن شديد، ويعتمد على رب غالب، ووعد وثيق.
- وفيها: أن الشيطان يسعى للإضرار بالطريق الحفية، وهو تعريف الكيد، فعلى أهل الإيمان أن يأخذوا جذرهم، ويتبهاوا.

وفيها: أَنَّ قُوَّةَ الْكُفَّارِ مُسْتَمَدَّةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَقُوَّةَ الْمُؤْمِنِينَ مُسْتَمَدَّةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ.
 وفيها: التأكيد على ضَعْفِ كَيْدِ الشَّيْطَانِ، بالتعبيرِ بِالْفِعْلِ: (كَانَ)، المُشْعِرِ بِأَنَّ هَذَا الوصفَ سابقٌ لكَيْدِ الشَّيْطَانِ، وأنه لم يَزَلْ ضَعِيفًا^(١).
 وفيها: أَنَّ أولياءَ الشَّيْطَانِ لَا يُقَاتِلُونَ رَجَاءَ ثَوَابٍ، وَلَا خَوْفَ عِقَابٍ، وَإِنَّمَا لِنَفْحِ إبْلِيسَ فِيهِمْ، وَحَمِيَّةٍ، وَحَسَدًا لِلْمُؤْمِنِينَ، وَعَدَاوَةً لَهُمْ فِي الدِّينِ.

كُلُّ الْعَدَاوَاتِ قَدْ تُرْجَى مَوَدَّتُهَا إِلَّا عَدَاوَةَ مَنْ عَادَاكَ فِي الدِّينِ

وفيها: أَنَّ الْكَافِرَ يُقَاتِلُ عَلَى حَذَرٍ مِنَ الْقَتْلِ، وَإِيَّاسٍ مِنَ الْمَعَادِ، فَهُوَ إِلَى الضَّعْفِ وَالخَوْفِ أَقْرَبُ، وَالْمُؤْمِنُ يُقَاتِلُ عَلَى بَصِيرَةٍ، وَوَعْدِ بِالْأَجْرِ مِنَ اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ، إِنْ قُتِلَ، وَبِمَا لَهُ مِنَ الْغَنِيمَةِ، وَالظَّفَرِ، إِنْ سَلِمَ، فَيَكُونُ أَشْجَعَ، وَأَرْسَخَ قَدَمًا فِي الْقِتَالِ.

وفيها: تَقْوِيَةُ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ، وَتَجَرُّتُهُمْ عَلَى قِتَالِ الشَّيْطَانِ، وَأَعْوَانِهِ، بِمَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْعَزْمِ، وَالْحَزْمِ، عَلَى قَوَاعِدِ الْإِيمَانِ الْمَبْنِيَّةِ فِي قُلُوبِهِمْ.

وفيها: أَنَّ الشَّيْطَانَ يَنْكَسِرُ، وَيَفْرُ، عِنْدَ ثَبَاتِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْمَعْرَكَةِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَنْهُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ: ﴿فَلَمَّا تَرَأَتْهُ الْفِتْيَانُ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ﴾ [الأنفال: ٤٨]، فَيَتَخَلَّى عَنْ أَوْلِيَاءِهِ فِي سَاحَةِ الْقِتَالِ.

وَلَمَّا أَمَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالِاسْتِعْدَادِ لِلْجِهَادِ، وَأَخَذِ الْحَذَرِ، وَكَشَفَ حَالِ الْمُبْطِئِينَ، وَأَنْهَضَ عَزَائِمَ الْمُؤْمِنِينَ، وَشَوَّقَهُمْ إِلَى الْقِتَالِ فِي سَبِيلِهِ، وَأَمَرَهُمْ بِذَلِكَ، عَجِبَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ حَالِ مَنْ كَانَ يَتَمَنَّى أَنْ يَنْزَلَ الْأَمْرُ بِالْجِهَادِ فِي مَرَحَلَةِ كَفِّ الْأَيْدِي، فَلَمَّا نَزَلَ الْأَمْرُ بِذَلِكَ تَقَاعَسَ مِنْ أَجْلِ مَتَاعِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ مُحَذِّرًا مَنْ ذَلِكَ:

﴿الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُنِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا

(١) وقيل: (كان) بمعنى صار، أي: صار ضعيفًا بالإسلام. انظر: البحر المحيط (٣/٧١٢).

الْفِئَالِ لَوْلَا أَخْرَجْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا يُظْلَمُونَ
فَنِيلاً ﴿٧٧﴾ .

﴿الَّذِينَ إِلَى الَّذِينَ﴾ الاستفهامُ للتعجبِ، قيل: المرادُ بذلك: طائفةٌ مِنَ المنافقينَ، أظهرُوا الإسلامَ قَبْلَ نزولِ فَرَضِ الجِهَادِ، فَلَمَّا فَرِضَ القِتَالُ لَمْ يُعْجِبُهُمْ ذَلِكَ، وَخَافُوا، وَجَبُّوا.
وقيل: إنَّ المرادَ بالآيةِ: بعضُ بني إسرائيلَ، مِمَّنْ كَانَ قَبْلَنَا، لَمْ يُؤْذَنْ لَهُم بِالجِهَادِ فِي مَرَحَلَةٍ مِنَ المَرَاجِلِ، فَطَلَبُوهُ، وَاسْتَعْجَلُوهُ، فَلَمَّا فَرِضَ عَلَيْهِم، تَوَلَّوْا.

وقيل: إنَّ المرادَ بذلك: بعضُ مَنْ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ، لَمَّا رَأَوْا اضْطِهَادَ قُرَيْشٍ تَسَرَّعُوا، وَأَتَوْهُ، فَقَالُوا: «يَا نَبِيَّ اللهِ، كُنَّا فِي عِزٍّ وَنَحْنُ مُشْرِكُونَ، فَلَمَّا آمَنَّا صِرْنَا أَذَلَّةً!». فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي أُمِرْتُ بِالْعَفْوِ، فَلَا تَقَاتِلُوا الْقَوْمَ»، فَلَمَّا حَوَّلَهُ اللهُ إِلَى المَدِينَةِ، أَمَرَهُ بِالْقِتَالِ، فَكَفُّوا، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿الَّذِينَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ﴾ الآية ﴿١﴾.

وهذا - لو كان وقع من بعض الصحابة - فإنما هو من نفرٍ قليلٍ، لا شكًا في الدين، ولا تمرّدًا على أمرِ الله، ولكنْ خَوْفًا مِنَ المَوْتِ، وَفَرَقًا مِنَ هَوْلِ القِتَالِ، وَالمُخَاطَرَةِ بِالأرواحِ، فَلَمَّا عَاتَبَهُم اللهُ اسْتَجَابُوا، وَاسْتَقَامُوا، وَانْقَادُوا.

﴿قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ وَلَا تَبْسُطُوهَا لِلْعَدُوِّ بِالْقِتَالِ؛ لِأَنَّ القِتَالَ لَمْ يَكُنْ فِي العَهْدِ المَكِّيِّ مُنَاسِبًا، فَلَوْ قَامُوا بِهِ لاسْتَأْصَلْتَهُمْ قُرَيْشٌ ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ اشْتَغَلُوا بِإِقَامَتِهَا - كَمَا أَمَرَ اللهُ - وَالمُخْشَوِعَ فِيهَا ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ عَلَى حَسَبِ مَا كَانَ مَفْرُوضًا فِي ذَلِكَ الوَقْتِ ﴿فَلَمَّا كَتَبَ﴾ أَي: فَرِضَ ﴿عَلَيْهِمُ الْفِئَالَ﴾ وَالجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الهِجْرَةِ ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾ نَاسٌ، وَجَمَاعَةٌ، مِنَ الَّذِينَ اسْتَعْجَلُوا فَرِضَ الجِهَادِ ﴿يَخْشَوْنَ النَّاسَ﴾ يَخَافُونَ أَنْ يَقْتُلَهُمُ الكُفَّارُ ﴿كَخَشِيَةِ اللهِ﴾ أَي: كَالخَوْفِ مِنْهُ، أَوْ مِنْ بَاسِهِ ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشِيَةً﴾ وَأَقْوَى؛ وَذَلِكَ لِمَا فِي طَبْعِ البَشَرِ مِنَ المَخَافَةِ، وَالجُبْنِ ﴿وَقَالُوا﴾ - خَوْفًا مِنَ المَوْتِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ سَيْلَانِ الدَّمَاءِ، وَتَيْتِيمِ الأَبْنَاءِ، وَتَرْمِيلِ النِّسَاءِ -: ﴿رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْفِئَالَ﴾ وَفَرَضْتَهُ فِي هَذَا الوَقْتِ؟ ﴿لَوْلَا أَخْرَجْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ هَلَّا أَجَلْتَنَا إِلَى مُدَّةٍ، نَمُوتُ فِيهَا بِالحَتْفِ، لَا

(١) رواه النسائي (٣٠٨٦)، والحاكم (٢٣٧٧)، وقال: «صحيح على شرط البخاري»، ووافقه الذهبي.

بأيدي أعدائنا؛ لئلا يفرحوا بذلك ﴿قُلْ﴾ يا محمد - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جواباً على طلبهم، ورداً على شبهتهم -: ﴿مَنْعُ الدُّنْيَا﴾ ولذاتها ﴿قَلِيلٌ﴾ سريع الزوال، وشيك الانقضاء، مُنْغَصٌّ، ومحدودٌ ﴿وَالْآخِرَةُ﴾ بثوابها الباقي، ومتاعها الأبدى ﴿خَيْرٌ لِّمَنِ انْقَرَى﴾ ربّه، وامتلأ أمره، وجاهد في سبيله.

وقرأ الحسنُ رَحِمَهُ اللهُ: ﴿قُلْ مَنْعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ فقال: «رَحِمَ اللهُ عَبْدًا صَحِبَهَا عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ، ما الدنيا كلها - أولها، وآخرها - إلا كرجلٍ نامَ نَوْمَةً، فرأى في منامه بعض ما يُحِبُّ، ثُمَّ انْتَبَهَ»^(١). قال أبو مُشَهَّر:

ولا خَيْرَ في الدُّنْيَا لِمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْ اللهُ في دارِ المَقامِ نَصيبُ
فإن تُعْجِبِ الدُّنْيَا رَجالًا فَإِنَّهُ متاعٌ قَليلٌ والزَّوالُ قَريبٌ^(٢)

وقوله سُبْحانَكَ رَبِّعالن: ﴿وَلَا تُظَلِّمُونَ قَبِيلاً﴾ أي: لا تُنْقِصُونَ مِنْ أَجورِ أَعْمالِكُمْ شيئاً، ولا حَتَّى كَقَدْرِ الخَيْطِ الذي في شِقِّ النَّوْاةِ، وهو الفَتِيلُ، بل نُوفِّي لَكُمْ أَعْمالَكُمْ، إن خيراً فخيرٌ، وإن شراً فشرٌ.

وفي الآية مِنَ الفوائِد:

أن الله يبتلي بالأحكام، ما يستخرجُ به خفايا النفوسِ.

وفيها: ظهورُ الحقائق بالابتلاء بالأحكام.

وفيها: التعجُّبُ مِنْ حالِ مَنْ كان راغِباً في الخَيْرِ، حَريصاً عليه قَبْلَ التَّكليفِ بِهِ، ثُمَّ إذا فُرِضَ عليه كَعٌ، وتقاَعَسَ.

وفيها: أن فَرَضَ الصَّلَاةِ، والزَّكَاةِ، كان قَبْلَ فَرَضِ الجِهادِ.

وفيها: أن المؤمنَ لا يَتَمَنَّى لقاءَ العدوِّ، ولكن: إذا حَصَلَ قَدَرُ اللهُ باللقاءِ صَبَرَ، وثَبَّتَ، واحتَسَبَ.

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٣/١٠٠٦)، تفسير ابن المنذر (٢/٧٩٥). وسنده صحيح.

(٢) الزهد للبيهقي (ص ٢٥٥)، تاريخ دمشق لابن عساکر (٣٣/٤٤١).

وفيها: وجوبُ خَشْيَةِ اللَّهِ، وتعظيمِهِ، وعدمِ الخَشْيَةِ مِنَ المَخَالِيْقِ الضُّعْفَاءِ.

وفيها: أَنَّ السُّؤَالَ عَنِ الحِكْمَةِ يَصِحُّ، إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى سَبِيلِ الِاعْتِرَاضِ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ بِالوَقْتِ المُنَاسِبِ لِقَرَضِ الحُكْمِ.

وفيها: أَنَّ المَوْتَ يَقْطَعُ عَنِ الِاسْتِمْتَاعِ بِالدُّنْيَا، فَصَاحِبُ الدُّنْيَا يَدْفَعُهُ، وَيَتَوَلَّى عَنِ

الْجِهَادِ؛ خَوْفًا مِنْهُ، وَصَاحِبُ الآخِرَةِ يُؤَثِّرُ البَاقِي عَلَى الفَاقِي، وَيَبِيعُ الدُّنْيَا؛ لِنَيْلِ الآخِرَةِ.

وفيها: أَنَّهُ لَا يَصْبِرُ عَلَى الجِهَادِ إِلَّا المَتَّقُونَ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ مُنَزَّهُ عَنِ الظُّلْمِ كُلِّهِ، دِقَّةً، وَجِلَّةً.

وفيها: أَنَّ عَلَى المُؤْمِنِ أَنْ يَدُورَ مَعَ الشَّرْعِ حَيْثُ مَا دَارَ، وَأَنْ يَقُومَ بِالتَّكَالِيفِ الشَّرْعِيَّةِ،

مَهْمَا كَانَتْ دَرَجَتُهَا فِي السُّهُولَةِ، أَوِ المَشَقَّةِ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْ بِالجِهَادِ بِمَكَّةَ؛ مِرَاعَاةً لِحالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ، مِنْ جِهَةِ:

قَلَّةِ عَدَدِهِمْ، وَكثْرَةِ عَدُوِّهِمْ، وَهَيْمَتِهِ؛ وَلِنَلَا يَحْصُلَ لَهُمُ الِاسْتِئْصَالُ، وَالفَنَاءُ. وَكَذَلِكَ: فَإِنَّ

الجِهَادَ يَلْزَمُ لَهُ دَارٌ، وَمَنْعَةٌ، وَأَنْصَارٌ، وَعُدَّةٌ، وَعَدَدٌ، وَعَتَادٌ، وَهَذَا وَقْتٌ لَمْ يَكُنْ بِمَكَّةَ. وَأَنَّ

الجِهَادَ يَسْبِقُهُ تَرْبِيَةُ النَّفْسِ، لِأَبْدَأَنَّ تَأْخِذَ حَظِّهَا مِنْهَا، فَكَانَ العَهْدُ المَكِّيُّ فِيهِ تَهْيِئَةً لِلْمُؤْمِنِينَ،

وَكَذَلِكَ فِي أَوَّلِ العَهْدِ المَدِينِيِّ.

وفيها: تَفْوِيتُ الدُّنْيَا كُلِّهَا لِمَصْلِحَةِ حُكْمِ شَرْعِيٍّ وَاحِدٍ، لَكِنَّ مَنَافِعَهُ العَظِيمَةَ، وَمَصَالِحَهُ

الْجَلِيلَةَ، تَرْبُو عَلَى ذَلِكَ الفَوَاتِ.

وفيها: أَنَّ أَحْكَامَ اللَّهِ لَا تُنَزَّلُ عَلَى حَسَبِ رَغَبَاتِ البَشَرِ، لَا تَوْقِيَّتًا، وَلَا كَيْفِيَّةً.

وفيها: أَنَّ آخِرَةَ المُتَّقِي خَيْرٌ مِنْ دُنْيَاهُ.

وفيها: أَنَّ الزَّكَاةَ كَانَتْ بِمَكَّةَ مَوَاسَاةً لِلْفُقَرَاءِ، وَلَيْسَتْ كَالزَّكَاةِ فِي المَدِينَةِ، ذَاتِ الأنْصِبَةِ،

وَالشَّرُوطِ.

وفيها: التَّدْرُجُ فِي فَرَضِ الأحْكَامِ، وَتَرْبِيَةُ النَّفُوسِ عَلَى المَحَافِظَةِ عَلَى الصَّلَاةِ، وَالحُشُوعِ

فِيهَا، وَتَطْهِيرِ النَّفْسِ مِنَ الشُّحِّ؛ بِإِخْرَاجِ الزَّكَاةِ قَبْلَ مُلَاقَاةِ العَدُوِّ، وَضَرْبِ الرِّقَابِ.

وفيها: دليلٌ على ذم الاستعجال، وقُبِح الجُبْنِ، وأنَّ مَنْ يَسْتَعْجِلُ المُواجَهَةَ قد يكونُ أوَّلَ الفَارِيزِ.

وفيها: أنَّ الجَبَانَ يُفَاجَأُ بِمَا لَمْ يَكُنْ يَتَرَقَّبُ، كما تَدُلُّ عَلَيْهِ (إذا) الفُجَائِيَّةُ، في قَوْلِهِ سُبْحَانَ رَبِّيَ عَظِيمًا: ﴿فَلَمَّا كُنِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ...﴾ الآية.

وفيها: أنَّ الخَوْفَ مِنَ البَشَرِ لا يَجُوزُ أَنْ يَصُدَّ عَنْ تَنْفِيذِ الحُكْمِ الشَّرْعِيِّ.

وفيها: تحريمُ استواءِ الخَشْيَةِ مِنَ النَّاسِ والخَشْيَةِ مِنَ اللَّهِ، فَضْلًا عَنْ أَنْ تَكُونَ الخَشْيَةُ مِنَ النَّاسِ أَشَدَّ.

وفيها: أنَّ الحِمَاسَ الرَّائِدَ قد يَنْقَلِبُ ضَعْفًا، وَخَوْرًا، وَفِرْعًا، وَارْتِعَادًا، وَضِيْقًا، وَهَلَعًا.

وفيها: أنَّ الشُّجْعَانَ العُقْلَاءَ لا يَسْتَعْجِلُونَ لِقَاءَ الأَعْدَاءِ، وَيُقَدِّرُونَ الأُمُورَ حَقَّ قَدْرِهَا، وَيَضَعُونَ الأَشْيَاءَ فِي مَوَاضِعِهَا، بِخِلَافِ المُنْدَفِعِينَ الَّذِينَ لا يُقَدِّرُونَ الأُمُورَ حَقَّ قَدْرِهَا، فَيَكُونُونَ أوَّلَ الفَارِيزِ، وَالنَّاكِصِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ.

وفيها: أنَّ سَاعَاتِ الشَّدَّةِ، وَلِحَظَاتِ المُواجَهَةِ، تَكْشِفُ مَعَادِنَ الرِّجَالِ.

وفيها: تَشْكِيكُ المَنَافِقِينَ فِي الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ.

وفيها: أَخَذُ هَذِهِ الأُمَّةِ العِبْرَةَ مِمَّا حَصَلَ لِلأُمَّمِ السَّابِقَةِ، وَمَا وَقَعُوا فِيهِ مِنَ العِصْيَانِ، وَالتَّمْرُدِ.

وفيها: أَنَّ المَنَافِقَ قد يَنْظَاهِرُ بِالشُّجَاعَةِ، وَيَدَّعِي الاستِعْدَادَ لِلْمُواجَهَةِ، ثُمَّ يَهْرُبُ، إِذَا جَدَّ الجِدُّ.

وفيها: أَنَّ ضَعْفَ الإِيمَانِ بِالآخِرَةِ لا يَجْرُؤُ عَلَى القِتَالِ؛ لِأَنَّ الوَعْدَ، وَالأَجْرَ، يَحْتَاجَانِ إِلَى إِيمَانٍ قَوِيٍّ، أَعْظَمَ مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا.

وفيها: أَنَّ عَلَى المُؤْمِنِ أَنْ يُجَاهِدَ نَفْسَهُ فِي إِثَارِهَا الرَّاحَةَ، وَرَفُضِهَا رُكُوبَ المَشَاقِّ، وَتَحْمُلِ الصُّعُوبَاتِ، وَبِجَاهِدِهَا فِي حُبِّهَا الدُّنْيَا، وَكِرَاهِيَةِ المَوْتِ، وَإِثَارِهَا السَّلَامَةَ عَلَى القِتْلِ، وَالجِرَاحِ، وَرَغْبَتِهَا فِي الاستِمْتَاعِ العَاجِلِ.

وفيها: أن أداء العبادات يُعِدُّ النَّفْسَ لِلجِهَادِ، فَمَنْ تَأَمَّلَ فِي مَشَقَّةِ صَلَاةِ الفَجْرِ، وقيام الأقدام، وَمَنَعَ النَّفْسَ مِنْ شَهْوَةِ الطَّعَامِ، والشَّرَابِ، والنِّكَاحِ، فِي الصَّيَامِ، ثُمَّ فِي أداءِ الحَجِّ، وما فِيهِ مِنَ التَّعَبِ، والسَّهْرِ، والإِعياءِ، والزُّحَامِ، وَخَطَرِ الطَّرِيقِ، والنَّوْمِ فِي العَرَاءِ، وَقَلَّةِ الزَّادِ: عَرَفَ عَظَمَةَ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ، فِي إِعْدَادِ المُكَلَّفِ، وَتَرْبِيَتِهِ؛ حَتَّى يَكُونَ مُهَيَّأً لِبِطَاعَةِ اللَّهِ.

وَلَمَّا كَانَ الخَائِفُونَ مِنَ الأَمْرِ بِالقِتَالِ قَدْ جَبُّوا عَنْهُ، وَاسْتَقْلَوْهُ؛ لِمَا يُوَدِّي إِلَيْهِ مِنْ تَلَفِ النَّفْسِ، وَذَهَابِهَا، وَظَنُّوا أَنَّهُمْ بِلا جِهَادٍ سَيَعِيشُونَ، وَيَسَلْمُونَ، كَمَا فِي قَوْلِهِمْ: ﴿لَوْلَا أَخْرَجْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾: رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُ لَا يُغْنِي حَذْرٌ مِنْ قَدَرٍ، وَأَنَّ القَاعِدَ لَا يُنْجِيهِ قَعُودُهُ، وَأَنَّ المَوْتَ آتِيهِ - لا مَحَالَةَ -، كَمَا رَدَّ بَعْضَ مَقُولَاتِ المُنَافِقِينَ السَّيِّئَةِ، فَقَالَ:

﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ المَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ قَالِ هَؤُلَاءِ القَوْمِ لَا يَكادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾﴾.

﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا﴾ فِي أَيِّ مَكَانٍ: فِي البَرِّ، أَوِ البَحْرِ، أَوِ الجَوِّ، سَفَرًا، أَوْ حَضْرًا ﴿يُدْرِكَكُمُ المَوْتُ﴾ يَأْخُذْكُمْ، وَيَنْزِلُ بِكُمْ - لا مَحَالَةَ - ﴿وَلَوْ كُنْتُمْ﴾ مُتَحَصِّنِينَ مِنْهُ ﴿فِي بُرُوجٍ﴾ جَمْعُ بُرْجٍ، وَهُوَ البِنَاءُ، القَوِيُّ، العَالِي ﴿مُشِيدَةٍ﴾ مَرْتَفِعَةٍ، مُزَيَّنَةٍ، فَسَوَاءٌ كُنْتُمْ فِي شِوَاهِقِ القُصُورِ، أَوْ فِي القِلاعِ وَالحُصُونِ المَحْمِيَّةِ، فَسَيَأْتِيكُمْ المَوْتُ، الَّذِي لَا مَفْرَأَ مِنْهُ.

وقوله سُبْحَانَ رَبِّيَ العَلى: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ﴾ أَي: اليَهُودَ، وَالمُنَافِقِينَ ﴿حَسَنَةٌ﴾ غَيْثٌ، وَخِصْبٌ، وَنَتَاجُ خَيْلٍ، وَأَنْعَامٍ، وَرُخْصُ أَسْعَارٍ، وَغِلْمَانٌ، تَلِدُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ النِّعَمِ ﴿يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ عَطَاءٌ مِنْهُ لَنَا؛ لِمَا عَلِمَ فِينَا مِنَ الخَيْرِ، وَلا يَدْرِكُ فِيهِ يَا مُحَمَّدُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ جَدْبٌ، وَشِدَّةٌ، وَغَلَاءُ سَعِيرٍ، وَضَرَرٌ، ﴿يَقُولُوا﴾ - تَشَاؤُمًا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ﴿هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ بِسَبَبِكَ، وَبِسَبَبِ اتِّبَاعِ دِينِكَ ﴿قُلْ﴾ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالرَّدِّ عَلَيْهِمْ، بِأَنَّهُ يَقُولُ هُمْ: ﴿كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ بِقَضَائِهِ، وَقَدَرِهِ، وَخَلْقِهِ، وَإِيجَادِهِ، يَأْتِي بِالحَسَنَةِ - تَفْضُلًا -، وَبِالسَّيِّئَةِ - عُقُوبَةً -، وَهَذَا نَافِذٌ فِي البَرِّ، وَالفَاجِرِ، وَالمُؤْمِنِ، وَالكَافِرِ. ﴿قَالِ هَؤُلَاءِ القَوْمِ﴾ مَاذَا ذَهَابَ فِي عَقُولِهِمْ؟ وَأَيُّ شَيْءٍ حَصَلَ لَهُمْ؟

﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ أي: بعيدون كل البعد عن الفقه، لا يفهمون القرآن، ولا بصيرة لهم في الواقع.

وفي الآية من الفوائد:

أنه لا يحول شيء بين الإنسان، وبين الموت، وأن الموت لا يستعصى عليه حصن منيع، ولا قصر مشيد.

وفيها: أن أمر الله إذا جاء فإنه لا يرد.

وفيها: أن الفرار لا ينفع من الموت، أو القتل.

وفيها: أنه لا يخلد أحد في هذه الدنيا، كما قال عز وجل: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران:

١١٨٥].

وفيها: أن الموت أجل محتوم، يدرك المجاهد، وغير المجاهد.

وفيها: أن التخلف عن الجهاد في سبيل الله لا ينجي الإنسان من الموت، فكم نجا ممن خاص المعارك، وكم مات ممن هرب منها.

وفيها: أنه لا عذر للمثبطين، والمبطين، والجبناء، الخائفين.

وفيها: أن المنيّة - ما دامت ستاتي -، فلتكن على عمل صالح، من جهاد، وغيره.

وفيها: أن الهارب من أسباب المنيّة، تأتيه منيّة من وجه آخر، لم يحتسبه، قال زهير:

وَمَنْ هَابَ سَبَابَ الْمَنَايَا يَنْكُنْهُ
وَلَوْ رَامَ سَبَابَ السَّمَاءِ بِسُلْمٍ

وفيها: أن الموت طالب لا يفوته هارب، وأن المبالغة في التحرز، لا تنجي من القدر، وأن مواقع القتال، لا تقرب الآجال، وأن السعادة الأبدية نبيل شرف الشهادة، أولى بالحرص عليها من غيرها.

وفيها: التشجيع على الجهاد في سبيل الله، وتفنيّد الشبهات المعترضة في طريق من يحشاه.

وفيها: الردُّ على القَدْرِيةِ، والمُعْتَزَلِيةِ، الذين يَقُولُونَ: «إِنَّ الْمَقْتُولَ لَوْ لَمْ يَقْتُلْهُ الْقَاتِلُ لَعَاشَ»، وقد ذَكَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، الَّذِينَ قَالُوا: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَهُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤]، وقالوا: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٦٨]: بِأَنَّ مَنْ قَضَى اللهُ عَلَيْهِ بِالْمَوْتِ، لَوْ لَمْ يَخْرُجْ إِلَى الْمَعْرَكَةِ، فَسَوْفَ يُقَيِّضُ اللهُ لَهُ سَبِيًّا، يُخْرِجُهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي قُدِّرَ لَهُ أَنْ يَمُوتَ فِيهِ؛ لِيَمُوتَ فِيهِ.

وفيها: أَنَّ الْمَوْتَ لَيْسَ لَهُ سِنٌّ مَعْلُومٌ، وَلَا مَرَضٌ مَعِيْنٌ.

وفيها: أَنَّ اللهُ أَحْفَى عَلَى الْعِبَادِ مَوَاقِيَتَ مَوْتِهِمْ، وَمَقَادِيرَ آجَالِهِمْ؛ لَيْسَتَعِدُّوا لِلذَّكَاءِ دَائِمًا.

وفيها: أَنَّ الْمَوْتَ يَتَّبِعُ الْإِنْسَانَ، وَيُدْرِكُهُ، وَيَلْحَقُ بِهِ، كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ أَلْمَزْتُمْ النَّاسَ نَفْسَهُمْ مِنْهُ فَإِنَّهُمْ مُلْتَقِيكُمْ﴾ [الجمعة: ٨]، وَأَنَّ الْمَوْتَ يُلَاحِقُ الرُّوحَ، حَتَّى يَسْلِبَهَا مِنَ الْجَسَدِ.

وفيها: تَرَكَ الْجُبْنَ عَنِ الْقِتَالِ، وَعَدَمُ الْخَوْفِ مِنَ الْعَدُوِّ، وَعَدَمُ الْفِرَارِ مِنْ مَلَاقَاتِهِ.

وفيها: تَشْجِيعُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى ابْتِغَاءِ الْعَدُوِّ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِالضَّرُورَةِ أَنْ يَأْتِيَ الْمَوْتُ فِي سَاحَةِ الْمَعْرَكَةِ، وَبِالتَّبَعِ: فَإِنَّ أَكْثَرَ الْمُقَاتِلِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ، يَسْلَمُونَ مِنَ الْقَتْلِ فِي الْمَعَارِكِ.

وَلَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ، أَنَّ كُلَّ مَا يَقَعُ مِنْ خَيْرٍ، أَوْ شَرٍّ، فَبِتَقْدِيرِهِ، وَخَلْقِهِ، وَإِبْجَادِهِ، ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَيْضًا - بَيَانًا مِنْ وَجْهِ آخَرَ، فَقَالَ:

﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ (٧٩).

﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ نِعْمَةٌ مِنْهُ، وَمُكَافَأَةٌ مُعَجَّلَةٌ فِي الدُّنْيَا، وَتَفْضُلًا، وَإِحْسَانًا، وَلَا أَحَدٌ يُوجِبُ ذَلِكَ عَلَيْهِ ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ بَلِيَّةٌ، وَضَرَرٌ ﴿فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ أَي: بِسَبَبِ اقْتِرَافِكَ لِلْمَعَاصِي، وَمَا عَمِلْتَهُ مِنَ الذُّنُوبِ.

وَالْخِطَابُ - وَإِنْ كَانَ فِي الْأَصْلِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، لَكِنَّ الْمُرَادَ بِهِ هُنَا عُمُومُ النَّاسِ.

﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ تُبَلِّغُ كَافَّةَ الْخَلْقِ شَرَائِعَ اللهِ، وَمَا يُحِبُّهُ، وَيَرْضَاهُ، وَمَا يَكْرَهُهُ،

وَيَأْبَاهُ.

وفائدة قوله: ﴿رَسُولًا﴾ بعد قوله: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ﴾: التأكيد، والتعميم، ونفي ما ذكره الكفار من ربط وقوع الشرِّ به ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ أي: يشهد بأنه أرسلك بالحق من عنده، وشاهد على أدائك للرسالة، وتبلغك للوحي، ورد من أرسلت إليهم عليك، وما عاملوك به.

وفي الآية من الفوائد:

أن الله ينعم على المسلم، والكافر.

وفيها: أن إنعام الله على الكافر هو: استدراج، وليس رضا عنه.

وفيها: تشاؤم الكفار بالنبي صلى الله عليه وسلم، وأصحابه، وربط المصائب التي تقع، بدينه الذي جاء به، وقد فعل هذا قوم فرعون من قبل، كما قال الله عنهم: ﴿فَإِذَا جَاءَ تَهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١].

وفيها: بطلان الاستدلال بحصول النعمة على صحة الدين، وبحلول المصيبة على أنه باطل، وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ﴾ [الحج: ١١].

وفيها: كره المنافقين، واليهود، لدين الله، وقصور نظرهم في اقتصارهم على محبة الدنيا.

وفيها: أن هؤلاء لا يحتسبون الأجر في الصبر على المصيبة، ولا يرون فيها تكفيراً سيئاً، أو رفعا لدرجة.

وفيها: أن الخير، والشر، كله من الله.

وفيها: أن السيئات من الله، باعتبار التقدير، والخلق، والإيجاد، ومن العبد، باعتبار تسببه في وقوعها، بعصيانه، وذنوبه.

وفيها: أن ما يصيب الإنسان من خدش عود، أو عثرة قدم، أو اختلاج عرق، أو غير ذلك، فإنما هو بدينه، وما يعفو الله عنه أكثر.

وفيها: أنه لا منافاة بين تقدير الله للمصيبة، وبين وقوعها من جرأ ذنب العبد، عقوبة له عليه.

وفيها: أن الله لم يُوكِلِ القَدَرَ إلى العبادِ، وإنما أمرهم، ونهاهم، وهم لا يخرجونَ عن قضائِهِ، وقَدَرِهِ.

وفيها: حُوقُ أهلِ الباطلِ في تعليلاتِهِم للأُمُورِ، وِضعفُ عُقولِهِم، وِضحالةُ أفهامِهِم، في تفسيرِ ما يقعُ مِنَ الأحداثِ.

وفيها: أن تغيُّرَ حالِ الإنسانِ مِنَ النُّعمَةِ إلى المِصيبةِ، ليس دليلاً على بُطلانِ اعتقادِهِ، ودينِهِ، بل قد يكونُ ابتلاءً مُحضًا، يَسْتفيدُ مِنْهُ العبدُ في الآخرةِ: أَجرًا، وثوابًا، ورفعةً، وتكفيرًا.

وفيها: الرَّدُّ على الكُفَّارِ في مزاعمِهِم الباطلةِ، والجوابُ على سُبهِهِم، وإيرادِهِم.

وفيها: أنه لا مدخلَ للنبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا لغيرِهِ مِنَ المَخْلُوقِينَ، في خَلْقِ ما يَقَعُ مِنَ الأقدارِ.

وفيها: أن الذِّكَاءَ - وحدهُ - لا يَقوُدُ - بالِضَّرورةِ - إلى تفسيرِ الأحداثِ تفسيرًا صحيحًا، إذا لم يكنْ هناك إيمانٌ، وتوفيقٌ، وعِلْمٌ، وفهْمٌ، على أساسِ صحيحِ.

وفيها: أهَمِّيَّةُ الفِقهِ عَنِ اللهِ ورسولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفيها: سُؤْمُ المَعصيةِ، والذُّنُوبِ، وتعجيلُ المُجازاةِ والعُقوبةِ عَلَيْها في الدُّنيا.

وفيها: أن النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليسَ عَلَيْهِ إِلَّا البلاغُ، وليس له دخلٌ فيما يُصيبُ النَّاسَ.

وفيها: شَهادَةُ اللهِ لِنبيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجِدِّهِ، وعدمِ تقصيرِهِ في تبليغِ الوَحْيِ.

وفيها: إرشادُ العبدِ إلى محاسبةِ نَفْسِهِ، والنَّظَرِ في أمرِهِ، فإذا أصابتهِ مِصيبةٌ تَأَمَّلَ سيرتَهُ، وعَمَلَهُ، فإنَّ وَجَدَ أَنَّهُ قائِمٌ بالواجباتِ، تاركٌ للمُحرِّماتِ، عاملٌ بأمرِ اللهِ، فإنَّ ما أصابه يكونُ رفعةً في درجاتِهِ، وزيادةً في حسناتِهِ، «وإذا أحبَّ اللهُ قومًا ابتلاهم»^(١).

وأما إذا وَجَدَ نَفْسَهُ واقِعًا في الذُّنُوبِ، مُرتَكِبًا للمعاصيِ، مُفَرِّطًا في الواجباتِ: فإنَّ ما أصابه هو عُقوبةٌ مِنَ اللهِ، يذكُرُها بها؛ ليردَّه إلى الصَّوابِ، ويوقظُه بها؛ ليتوبَ.

(١) جزء من حديث رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٣٦٣٣) بسند جيد، وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٩١): «رجال ثقات».

وفيها: أن الخَيْرَ كُلَّهُ في متابعة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والشُّؤْمَ في مخالفته.

وفيها: أن الذُّنُوبَ تمنعُ نزولَ فضلِ الله على العبيد.

وفيها: الأخذُ بالأسبابِ، والعملُ بها.

وفيها: أن أفعالَ العبادِ اختياريةٌ، وأن الله أعطاهم إرادةً؛ ولذلك كلفهم؛ لأنَّ مَسْلُوبَ الإرادة، والمُكْرَه، لا يُكَلَّفُ.

وفيها: أن المِنَّةَ في حُصولِ الخيرِ لله وحده.

وفيها: فضلُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وعدله.

وفيها: الذَّبُّ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبيانُ مكانته عند ربه، وبُطلانُ ما نسبَه إليه المنافقون، واليهودُ.

وفيها: أن الله بعثَ نبيَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُبَلِّغًا، وهاديًا، وليس مؤثِّرًا في الحوادثِ، ومُجْرِيًا للأقدارِ.

وفيها: الرَّدُّ على منافقي هذا العصرِ، الذين يصفون أهلَ الإسلامِ بالتخلفِ، وأن ذلك بسببِ تمسكهم بدينهم.

وفيها: الحثُّ على فهمِ كلامِ الله، وكلامِ رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والحثُّ على الأسبابِ المُعِينَةِ على ذلك، ومنها: التدبُّرُ فيه، وطلبُ العِلْمِ؛ لتحصيله.

وفيها: مَنعُ التَّطَيُّرِ، والتشاؤمِ.

وفيها: أن الرُّسُلَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ليسوا سببًا لشرِّ يحدثُ في الأرض - لا هم، ولا ما جاءوا به - بَلْ بَعَثَهُم رَحْمَةً، وخيرًا لأهلِ الأرضِ.

وفي هذه الآية - والتي قبلها - فائدةٌ في الفرقِ بين قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿مَنْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ كما في الآية الأولى، وقوله: ﴿مِنْ اللَّهِ﴾ كما في الثانية، فقال بعضهم: «إنَّ قوله: ﴿مَنْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ يكونُ في الخيرِ، والشرِّ، وما يُحِبُّه، وما لا يُحِبُّه، وما يَرْضاه، وما يسخطه، وأمَّا قوله: ﴿مِنْ اللَّهِ﴾ فلا يكونُ إلا فيما يُحِبُّه، ويرضاه»^(١).

(١) انظر: شفاء العليل (ص ١٦٦).

ثُمَّ عَزَّزَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ مَكَانَةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَزَادَ فِي تَأْيِيدِهِ؛ دَلَالَةً عَلَى عِصْمَتِهِ، وَحُجِّيَّةِ سُنَّتِهِ، وَوَجُوبِ طَاعَتِهِ، فَقَالَ سُبْحَانَكَ وَتَعَالَى:

﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾.

﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ﴾ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيمَا أَمَرَ بِهِ، وَمَهَى عَنْهُ ﴿فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ سُبْحَانَكَ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِذَلِكَ، وَأَوْحَى بِهِ إِلَيْهِ، وَقَدْ اقْتَضَتْ حِكْمَتُهُ سُبْحَانَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ وَاسِطَةً مِنْهُمْ، يُبَلِّغُوهُمْ مَا شَرَعَهُ عَزَّجَلَّ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَا اللَّهَ»^(١).

ثُمَّ تَهَدَّدَ سُبْحَانَكَ وَتَعَالَى مَنْ عَصَا، فَقَالَ: ﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾ وَأَعْرَضَ عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ، وَرَسُولِهِ ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ فَلَاعَلَّكَ مِنْهُمْ، وَلَسْتَ مُسَيِّطِرًا، وَلَا رَقِيبًا عَلَيْهِمْ، وَلَا مُكَلِّفًا بِإِحْصَاءِ أَعْمَالِهِمْ، وَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ، وَالْبَيَانُ، وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ، فَمَنْ تَبِعَكَ نَجَا، وَمَنْ تَوَلَّى عَنْكَ خَابَ.

وفي الآية من الفوائد:

وجوب طاعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى.

وفيها: أَنَّ الْأَمْرَ النَّاهِي فِي الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ هُوَ: اللَّهُ عَزَّجَلَّ، فِي الْأَصْلِ، وَالْحَقِيقَةِ، وَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَبْلُغٌ.

وفيها: حِكْمَةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي إِيْصَالِ شَرْعِهِ لِلنَّاسِ، عَنْ طَرِيقِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، يُبَلِّغُهُمْ بِلِسَانِهِ، وَيُرِيهِمْ - قَوْلًا وَعَمَلًا - امْتِثَالَ وَحْيِ اللَّهِ بِأَفْعَالِهِ، وَسِيرَتِهِ.

وفيها: أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِتَبْلِيغِ الدِّينِ، وَبَيَانِ الْقُرْآنِ.

وفيها: أَنَّ طَاعَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُلِّ شَيْءٍ جَاءَ بِهِ، لَيْسَ غُلُوبًا، وَإِنَّمَا هُوَ عَيْنُ التَّوْحِيدِ؛ فَإِنَّ هَذِهِ الطَّاعَةَ الْمُطْلَقَةَ لِلنَّبِيِّ، هِيَ طَاعَةُ اللَّهِ.

وفيها: أَنَّهُ لَا طَاعَةَ مُطْلَقَةً لِأَحَدٍ سِوَى اللَّهِ، وَرَسُولِهِ، وَمَنْ اتَّخَذَ أَحَدًا، يُطِيعُهُ طَاعَةَ

(١) رواه البخاري (٢٩٥٧)، ومسلم (١٨٣٥).

مُطْلَقَةً، فَقَدْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ سُبْحَانَكَ وَتَعَالَى: ﴿ اَتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُحَمَاءَهُمْ أَزْوَاجًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١]؛ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ أَطَاعُوهُمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ، مِنْ التَّحْلِيلِ، وَالتَّحْرِيمِ.

وَفِيهَا: أَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَرْضَى أَنْ يَسْتَعْبِدَهُ ظَالِمٌ، وَيُخْضِعَهُ لِأَمْرِهِ، إِخْضَاعًا تَامًّا.

وَفِيهَا: عَدَمُ التَّأْسُفِ، وَإِتْلَافِ النَّفْسِ، وَالمُبَالَغَةِ فِي الحُزْنِ، عَلَى العُصَاةِ، وَالمُتَمَرِّدِينَ.

وَفِيهَا: أَنَّ الدَّاعِيَةَ إِلَى اللَّهِ، لَيْسَ مُكَلَّفًا بِمُحَاسَبَةِ النَّاسِ عَلَى أَعْمَالِهِمْ، وَلَا إِحْصَاءِ حَرَكَاتِهِمْ، وَسَكَنَاتِهِمْ، وَلَكِنْ عَلَيْهِ أَنْ يُقِيمَ الحُجَّةَ عَلَيْهِمْ.

وَفِيهَا: حُطُورَةُ التَّوْبِي عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ، وَرَسُولِهِ، وَحَقِيقَةُ التَّوْبِي: الانْصِرَافُ، وَالإِدْبَارُ.

وَفِيهَا: أَنَّ السُّنَّةَ الصَّحِيحَةَ يُحْتَجُّ بِهَا مِثْلُ الْقُرْآنِ؛ فَهِيَ مَبِينَةٌ لَهُ، وَمُؤَكِّدَةٌ عَلَيْهِ، وَشَارِحَةٌ وَمُفْصِّلَةٌ لَهُ، وَقَدْ تَأْتِي مُقَيَّدَةً لِمُطْلَقِهِ، وَمُخْصَّصَةً لِعُمُومِهِ.

وَفِيهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْصُومٌ فِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُهُ عَنِ اللَّهِ؛ وَلِذَلِكَ جَاءَ الأَمْرُ بِطَاعَتِهِ مُطْلَقًا.

وَفِيهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُطَاعُ لِذَاتِهِ، وَلَكِنْ يُطَاعُ اللَّهُ عَزَّجَلَّ؛ لِأَنَّهُ أَوْحَى إِلَيْهِ.

وَفِيهَا: تَهْدِيدُ عُصَاةِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ بِعِقَابِ مِنَ اللَّهِ، وَالجَاحِدُ لَهَا كَافِرٌ، خَالِدٌ فِي النَّارِ.

وَفِيهَا: تَسْلِيَةُ الدُّعَاةِ إِذَا أَعْرَضَ النَّاسُ عَنْهُمْ، وَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ.

وَفِيهَا: أَنَّ الدَّاعِيَةَ لَيْسَ حَافِظًا لِلنَّاسِ مِنَ المَعَاصِي، بِحَيْثُ لَا يَقَعُونَ فِيهَا، فَإِنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ، لَكِنْ عَلَيْهِ أَنْ يُعَلِّمَهُمْ، وَيَعْظُمَهُمْ.

وَفِيهَا: أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى حِفْظِ أَعْمَالِ النَّاسِ، وَحَرَكَاتِهِمْ، وَسَكَنَاتِهِمْ، إِلَّا اللَّهُ عَزَّجَلَّ، وَحَتَّى فِي عَصْرِ التَّصْوِيرِ، وَالتَّسْجِيلِ، لَا يُمَكِّنُ إِحْصَاءَ أَعْمَالِ القُلُوبِ، وَلَا تَسْجِيلَهَا، فَضْلًا عَنْ مَعْرِفَةِ خَفَايَا الصُّدُورِ.

وَفِيهَا: أَنَّ النَّاسَ فِي طَاعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِنْفَانِ: صِنْفٌ آمَنَ بِهِ، وَصَدَّقَهُ، وَاتَّبَعَهُ، وَأَجَابَ دَعْوَتَهُ، وَصِنْفٌ كَذَّبَهُ، وَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَعَصَاهُ، وَخَالَفَهُ.

وفيها: أن توقير النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتعظيمه، وحفظ قدره، وشرفه، لا يعني رفعه إلى مرتبة الألوهية، والرُّبوبيَّة، أو صرَّف نوع من أنواع العبادة له، بل الواجب إنزاله منزلة، التي أنزله الله إياها، ومحَبته، وطاعته، والتأسي به.

وفيها: أن بعض من يدعي محبة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، من أصحاب الغلو، ومجازة الحدِّ الشرعي، هم في الحقيقة عصاة له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإنه قال: «لا تُظروني كما أطرت النَّصارى ابن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله»^(١).

وفي الآية: ردُّ على المفرطين في السنن، والذين يهونون من شأنها، ويسمونها -أحياناً- قسوراً، وجزئيات غير مهمَّة، ولو علِموا حقها، حَرَّصوا عليها، وأخذوا بها، ونشروها.

وفي الآية: إبطال لمذهب من يسمون أنفسهم بالقرآنيين، ويرفضون السنة؛ لأنَّها -بزعمهم- غير ثابتة، وأنَّ القرآن يكفي وحده، ولو كانوا صادقين في اتباعهم للقرآن، لَعَمِلُوا بهذه الآية: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ فأخذوا بالسنة النبوية الصحيحة، واتبعوها. والسنن سياج الواجبات، ومكملة لها، وحامية لها، ومتممة لنقصها يوم الحساب.

ولمَّا بيَّن الله تبارك وتعالى أن طاعة نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من طاعته، كشف حال طائفة من المنافقين، يدعون الطاعة ظاهراً، ويخفون خلافها في الباطن، فقال عزَّ وجلَّ:

﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَرُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾^(٨١).

﴿ وَيَقُولُونَ ﴾ أي: هؤلاء المنافقون، الجبناء، عن القتال، إذا أمرهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأمر، قالوا: ﴿ طَاعَةٌ ﴾ أي: أمرك مجاب، وأنت مطاع، مقبول عندنا، فيظهرون له الانقياد، والموافقة ﴿ فَإِذَا بَرَرُوا مِنْ عِنْدِكَ ﴾ وخرجوا، وتواروا عنك، والبرار: هو الفضاة ﴿ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ ﴾ أي: أسروا ليلاً فيما بينهم، غير ما أظهروه تهازاً من السمع، والطاعة، وتمالؤوا فيما بينهم على المعصية، والمخالفة، والإباء، والتمرد، فقال عزَّ وجلَّ

- مُهَدِّدًا، مُتَوَعِّدًا-: ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ﴾ أي: يعلمه، ويأمر الملائكة الحفظة بكتابة ما يدبرونه ليلاً، وسيجزئهم على ذلك، وقوله: ﴿غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ إمَّا أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ لَكَ هَذِهِ الطَّائِفَةُ فِي الظَّاهِرِ، أَوْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُهُ لَهُمْ أَنْتَ، وَتَأْمُرُهُمْ بِهِ ﴿فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ﴾ اصْفَحْ، واحلِّمْ عَلَيْهِمْ، وَلَا تَقْتُلِهِمْ، وَلَا تَوَاحِذْهُمْ بِمَا أَسْرُوا ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ لَا تَخَفْ مِنْهُمْ، وَاعْتَمِدْ عَلَى رَبِّكَ عَزَّوَجَلَّ، وَفَوِّضِ الْأَمْرَ إِلَيْهِ، فَبِهِ الثِّقَةُ، وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ، فَسَيَكْفِيكَ شَرَّهُمْ، وَيَنْتَقِمُ لَكَ مِنْهُمْ، وَكَفَى بِهِ وَلِيًّا، وَنَاصِرًا، وَمُعِينًا، لِمَنْ تَوَكَّلَ عَلَيْهِ، وَأَنَابَ إِلَيْهِ.

وفي الآية من الفوائد:

أَنَّ الْمُنَافِقِينَ الْجَبْنَاءَ لَا يَسْتَطِيعُونَ إِظْهَارَ مَا فِي صُدُورِهِمْ، وَأَنَّهُمْ يَتَّخِذُونَ مِنَ اللَّيْلِ سِتَارًا؛ لِلتَّوَاطُؤِ عَلَى الشَّرِّ.

وَفِيهَا: أَنَّهُ يَسْتَعِينُ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ فِي ذَلِكَ، وَيَجْتَمِعُونَ عَلَى الْخِيَانَةِ، وَيَتَّفِقُونَ عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَرَسُولِهِ.

وَفِيهَا: أَنَّ طَاعَةَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاجِبَةٌ ظَاهِرًا، وَبَاطِنًا، حَاضِرًا، وَغَائِبًا.

وَفِيهَا: تَأْيِيدُ اللَّهِ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِخْبَارُهُ إِتْيَاهُ بِحَالِ أَعْدَائِهِ، وَكَشْفُهُ أُمُورَهُمْ لَهُ.

وَفِيهَا: أَنَّ اللَّيْلَ وَقْتُ الْمَبِيتِ، وَوَقْتُ الْبُيُوتِ، فَيَتَّخِذُ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ مِنْ بُيُوتِهِمْ سِتَارًا، وَمِنَ اللَّيْلِ غِطَاءً؛ لِلْكَيِّدِ، وَالتَّخْذِيلِ، وَالْعِصْيَانِ.

وَفِيهَا: اغْتِنَامُ صَفَاءِ الْفِكْرِ بِاللَّيْلِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَالْعَمَلِ لَدَيْهِ، وَتَدْبِيرِ كِتَابِهِ، وَإِنْفَازِ أَمْرِهِ.

وَفِيهَا: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ يَخْرُجُونَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي دَخَلُوا بِهِ، وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَفِيدُونَ مِنْ كَلَامِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا يَنْتَفِعُونَ مِنْ مَجْلِسِهِ، وَلَا يَتَأَثَّرُونَ بِمَوْعِظَتِهِ، مَعَ أَنَّهُ أَحْسَنُ الْمُعَلِّمِينَ، وَأَبْلَغُ الْقَائِلِينَ.

وَفِيهَا: أَنَّ مُجَرَّدَ تَقْدِيمِ التَّعْهُدَاتِ الظَّاهِرِيَّةِ، لَيْسَ كَافِيًا لِأَنَّ يَمَلَأَ الْإِنْسَانُ يَدَهُ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَعَهَّدُوا، وَعَاهَدُوا عَلَى الطَّاعَةِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يُصَدِّقَ الْبَاطِنُ الظَّاهِرَ، وَأَنْ يُوَافِقَ الشَّرَّ

العلائية، وأن يتواطأ القلبُ واللِّسانُ، وقد قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَشِيَّتَكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ»^(١).

وفيها: أَنْ مُجْرَدَ ادِّعَاءِ الطَّاعَةِ لَا يَنْفَعُ صَاحِبَهُ، حَتَّى يُطِيعَ فِعْلًا.

وفيها: أَنَّ وَقْتَ اللَّيْلِ أَصْلَحُ الْأَوْقَاتِ لِلْفِكْرِ، وَالتَّدْبِيرِ؛ لِصَفَاءِ الْخَوَاطِرِ، وَقَلَّةِ الشَّوَاعِلِ، فَيَنْبَغِي اغْتِنَامُهُ بِالْعِبَادَةِ، وَتَحْصِيلِ الْعِلْمِ.

وفيها: كَشْفُ الْأَحْوَالِ الْخَفِيَّةِ لِأَعْدَاءِ الدِّينِ، وَقَضْحُ مَا يَدْبُرُونَ، وَأَنَّ هَذَا فِي غَايَةِ الْأَهْمِيَّةِ لِلْمُسْلِمِينَ؛ لِأَخْذُوا الْحَذَرَ مِنْهُمْ، وَيَعْرِفُوا كَيْفَ يَتَعَامَلُونَ مَعَهُمْ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ يَفْضَحُ الْمُنَافِقِينَ فِي الدُّنْيَا، وَيُعَذِّبُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وفيها: صَبَطُ الْأَعْمَالِ بِكِتَابَتِهَا، وَجَعْلُ الْكِتَابِ أَسَاسًا لِلْعِقَابِ، وَفِي الْكِتَابَةِ: إِقَامَةٌ لِلْحُجَّةِ، وَقَطْعٌ لِلْعُذْرِ، عِنْدَ أَنْزَالِ الْعُقُوبَةِ.

وفيها: تَثْبِيْتُ قَلْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْمُؤْمِنِينَ، بِأَتْيَانِهِمْ بِأَخْبَارِ عَدُوِّهِمْ، وَتَذْكَيرِهِمْ بِالتَّوَكُّلِ عَلَى رَبِّهِمْ، وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ نَاصِرُهُمْ، وَمُعِينُهُمْ.

وفيها: بَيَانُ كَيْفِيَّةِ التَّعَامُلِ مَعَ الْمُنَافِقِينَ، وَمِنْ ذَلِكَ: الْإِعْرَاضُ عَنْهُمْ، وَعَدَمُ مَوَازَنَةِ أَعْمَالِهِمْ، إِذَا كَانَتِ الْمَصْلَحَةُ الشَّرْعِيَّةُ تَقْتَضِي ذَلِكَ، وَخُصُوصًا إِذَا لَمْ يَنْكَشِفْ حَالُهُمْ لِلنَّاسِ.

وفيها: أَنَّ بَعْضَ الْمُنَافِقِينَ أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ لَا يَكْتَفِي بِنِفَاقِهِ، وَمَعْصِيَتِهِ، حَتَّى يَضُمَّ إِلَى ذَلِكَ التَّامَرَ مَعَ غَيْرِهِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ؛ لِلتَّكْيِيدِ بِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَتَنْسِيقِ الْعِصْيَانِ الْجَمَاعِيِّ، وَمِنْهُمْ رُؤُوسٌ، وَقَادَةٌ، يَتِمَّالُونَ، وَيُحْطِّطُونَ، وَالبَقِيَّةُ أَتْبَاعٌ يَأْتَمِرُونَ، وَيُنْفَذُونَ.

وَلَمَّا جَحَدَ الْمُنَافِقُونَ الرِّسَالَةَ النَّبَوِيَّةَ، وَكَذَّبُوا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَادُوهُ، دَعَاهُمُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ إِلَى مَا يَسْتَبِينُونَ بِهِ الْحَقَّ، وَيَعْرِفُونَ بِهِ حَقِيقَةَ الرِّسَالَةِ، وَتَحْصُلُ لَهُمْ بِهِ الْهُدَايَةُ، فَقَالَ عَزَّوَجَلَّ:

(١) رواه النسائي (١٣٠٥)، وأحمد (١٨٣٢٥)، والحاكم (١٩٢٣)، وصححه، ووافقه الذهبي، وكذا صححه محققو المسند، والألباني في صحيح النسائي.

﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ (٨٢).

﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ﴾ أي: أفلا ينظر هؤلاء المنافقون في ﴿ الْقُرْآنَ ﴾ ويقرؤونه، ويعيدونه المرة بعد المرة، ويتفكرون فيه، ويتأملون معانيه، وما جاء فيه من الأخبار عن خفايا أمورهم، التي لا يعلمها إلا هم؛ فيؤدّي بهم ذلك إلى التأكّد من صدق أخباره، ووجوب الانقياد لأوامره، والإيمان بما أخبر به؟

وفي هذا أمر للعباد - جميعاً - بتفهم معاني القرآن المحكمة، وألفاظه البليغة، التي جاءت بلا اختلاف، ولا اضطراب، ولا تضاد، ولا تعارض، ﴿ وَلَوْ كَانَ ﴾ أي: هذا القرآن ﴿ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ ﴾ أي: مفتعلاً مختلقاً، أو كان من عندك - كما زعموا - ﴿ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ وتناقضاً كبيراً، وتفاوتاً من جهة البلاغة، ولأمكن معارضته، والمجيء بمثله.

وقد روى الإمام أحمد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَنْزَلْ يُكَذِّبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، بَلْ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ، فاعملوا به، وما جهلتم منه، فردوه إلى عالمه»^(١).

وفي الآية من الفوائد:

الأمر بتدبر القرآن، والتأمل في معانيه، وما اشتمل عليه، من الأمر، والنهي، والخبر، والمواعظ، والأحكام.

وفيها: أن تدبر القرآن يُداوي شكوك القلب، ووساوسه، ويشفيه من النفاق.

وفيها: أن القرآن يُصدّق بعضه بعضاً، ولا اختلاف فيه، ولا اضطراب، ولا تضاد، ولا تعارض.

وفيها: أن تنزيل العليم، الخبير، الحكيم، البصير، لا يمكن أن يتناقض؛ لأنه حق، نخرج من الحق.

(١) رواه أحمد في مسنده (٦٧٠٢)، وصححه محققو المسند، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في درء التعارض

- وفيها: أن كلام غير الله يقع فيه: التَّضادُّ، والاختلافُ، والاضطرابُ.
- وفيها: تحريمُ التَّنَازُعِ في القرآنِ، والكلامِ فيه بغيرِ علمٍ.
- وفيها: اليأسُ من خُلُوِّ مؤلِّفاتِ البَشَرِ مِنَ الخَطَأِ.
- وفيها: البَحْثُ عَن إعجازِ القرآنِ، في: عُلُومِهِ، وغاياته، ومقاصده، وموافقته للواقع، وإخباره عن الأمورِ الغيبيَّةِ، والمُستقبليَّةِ.
- وفيها: وجوبُ تَعَلُّمِ معاني القرآنِ، وتفسيره.
- وفيها: أن تدبِّرَ القرآنَ يَقودُ إلى الهدايةِ، وسُلوِكِ الصِّراطِ المُستقيمِ.
- وفيها: أنه ليسَ في القرآنِ اختلافٌ كثيرٌ، ولا قليلٌ.
- وفيها: أن الله أودَعَ كتابه براهينَ صحَّتهِ، وصدقِهِ، وأنه من عنده، لا من عند غيره.
- وفيها: أنه لا يُمكنُ لبشرٍ أن يأتيَ بِمِثْلِ القرآنِ، ولا أن يُصوِّرَ حقائقه، كما صَوَّرَها القرآنُ، ولا أن يبلِّغَ بكلامه مُستوى بلاغةِ القرآنِ.
- وفيها: أن القرآنَ مُشتملٌ على البراهينِ القاطعةِ، التي تُؤسِّسُ اليقينَ في النَّفسِ، وتزيدُ الإيمانَ، مثل: إخباره عن أشياءَ وَقَعَتْ في السَّابِقِ، لا يَعْرِفُها إلا القليلُ مِنَ النَّاسِ، أو لا يَعْرِفُها أحدٌ.
- ومنها: أنه أَخْبَرَ عَن أمورٍ بآثارها ستقعُ، فوَقَعَتْ كما أَخْبَرَ.
- ومنها: أنه أَخْبَرَ عَن خبايا نفوسٍ، ومكنوناتِ ضمائرٍ، يَعْلَمُ أصحابها أنَّها مُطابِقَةٌ لما عِنْدَهُم.
- ومنها: اشتياله على إجاباتٍ مُفجِمةٍ، ورُدودٍ مُقنِعةٍ، ونهاياتٍ تَقطَعُ الخُصُومةَ.
- ومنها: إخباره عَن دَقائِقِ في الكَوْنِ، والسَّمَاواتِ، والأرضِ، والخَلْقِ، والكائِناتِ، يَتَوَصَّلُ إلى بعضها الخُبراءُ والمُخْتَصُّونَ بَعْدَ مُدَّةٍ طويِلةٍ مِنَ البَحْثِ، والتَّنْقِيبِ.
- ومنها: أنه أَخْبَرَ عَن أمورٍ مِنَ الحِسابِ، والجَزاءِ، في الآخِرَةِ، يَعْرِفُ بها العُقلاءُ عَدَلَ الذي أنزَلَهُ.

وفيها: فَسَلُّ كُلَّ الْمُحَاوَلَاتِ الَّتِي قَامَتْ لِاِكْتِشَافِ خَلَلٍ فِي الْقُرْآنِ، أَوْ تَنَاقُضٍ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ التَّحَدِّيِّ، وَالْبَرَاهِينِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَلَا يُمَكِّنُ الْإِتْيَانَ بِمِثْلِهِ، وَلَا إِيجَادُ خَلَلٍ فِيهِ.

وَنُزُولُهُ مُفَرَّقًا بِحَسَبِ الْوَقَائِعِ، وَالْأَحْوَالِ، مِنْ الْأَدَلَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى صِدْقِهِ، وَقَدْ جَرَتْ الْعَادَةُ بِأَنَّ مَنْ يَأْتِي بِكَلَامٍ مِنْ عِنْدِهِ فِي مُنَاسَبَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، لَا يَتَذَكَّرُ جَمِيعَ مَا قَالَه عَبْرَ السِّنِينَ؛ حَتَّى يَسْلَمَ مِنَ التَّنَاقُضِ، وَيَجْعَلَ كَلَامَهُ الْآخِرَ مُوَافِقًا لِلأَوَّلِ، وَمَعَ نُزُولِ الْقُرْآنِ عَلَى مَدَى ثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ سَنَةً، إِلَّا أَنَّهُ لَا يُوجَدُ فِيهِ تَعَارُضٌ، بِأَيِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، وَمَا اسْتَشْكَلَهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْهُ -فِيهَا ظَهَرَ لَهُمْ- قَدْ أَجَابَ عَنْهُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ، بِمَا يُزِيلُ التَّعَارُضَ، وَكُلَّمَا تَقَدَّمَ الزَّمَنُ، وَاتَّسَعَتْ دَائِرَةُ الْعُلُومِ، وَالْمَعَارِفِ، وَتَوَالَتْ الْأَجْيَالُ عَلَى كَرِّ الْعُصُورِ، وَالذُّهُورِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَزِيدُ الْقُرْآنَ إِلَّا ثَرَاءً، وَغِنًى.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ قَارِئَهُ لَا يَمَلُّ مِنْهُ، مَهْمَا كَثُرَتْ عَدَدُ خَتَمَاتِهِ، بِخِلَافِ بَقِيَّةِ الْكُتُبِ، وَالْقَصَصِ مِنْ غَيْرِ الْوَحْيِ.

وفيها: أَنَّ كَلَامَ الْبَشَرِ يَتَفَاوَتُ فِي الْبَلَاغَةِ، وَيَحْصُلُ فِيهِ الْبَدِيعُ الْبَلِيعُ، وَالْمَعْيِبُ الْمَرْدُودُ، بِخِلَافِ كَلَامِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ بَلِيعٌ كُلُّهُ.

وفيها: كَرَاهَةُ هَذَا الْقُرْآنِ، كَهَذَا الشُّعْرِ، وَالِاسْتِعْجَالِ بِقِرَاءَتِهِ، وَالْمُبَالَغَةِ فِي السُّرْعَةِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُفَوِّتُ التَّدْبِيرَ.

وفيها: تَحْصِيلُ الْأَسْبَابِ الْمُؤَدِّيَةِ لِلتَّدْبِيرِ، مِنَ الْقِرَاءَةِ، وَالتَّعَلُّمِ، وَالسُّؤَالِ، وَالتَّأَمُّلِ، وَالْإِعَادَةِ. وفيها: جَمْعُ الْفِكْرِ عَلَى مَعَانِي الْآيَاتِ.

وفيها: أَنَّ الْإِيمَانَ، وَالْيَقِينَ، يَزْدَادُ بِتَدْبِيرِ الْقُرْآنِ.

وفيها: قَطْعُ أَعْدَادِ الْمُنَافِقِينَ فِي اسْتِمْرَارِهِمْ عَلَى كُفْرِهِمْ.

وفيها: أَنَّ أَقْوَالَ الْمَخَالِيقِ نَاقِصَةٌ.

وفيها: أَنَّ كُتُبَ الْأَدْيَانِ الْآخَرَى بَعْدَ تَحْرِيفِهَا يَقَعُ فِيهَا التَّنَاقُضُ، وَالِاخْتِلَافُ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَعُدْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ.

وفيها: أن تدبر القرآن لمن يعرف معناه، قاطعاً في إقامة الحجة عليه.

وفيها: دعوة الكفار إلى تدبر الكتاب العزيز، وتمكينهم من ذلك - دون أن يمسه - كما قال الله: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦].

وفيها: أنه لا يجوز لهذه الأمة أن تختلف في القرآن، وتحوّض فيه بخير علم، وتضرب بعضه ببعض، وأن هذا من أسباب الضلال، ومما أهلك من كان قبلنا، قال صلى الله عليه وسلم - لَمَّا خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ اثْنَانِ مِنْهُمْ فِي آيَةٍ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا - : «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ»^(١).

وفيها: إنكار الله على كفار العرب عدم تدبرهم القرآن، مع قدرتهم على ذلك.

وفيها: أن كل من له قدرة من المسلمين على تعلم القرآن، وتفهمه، وإدراك معاني الكتاب، والسنة، فإنه ينبغي عليه تعلمها، والعمل بما علم منها.

وفي الآية: رد على من قال: إن القرآن لا يعلم معناه إلا النبي، والإمام المعصوم.

وفي الآية: أن وجود الاختلاف، والتناقض، والخطأ، في كتب المؤلفين من البشر، أمر طبيعي، ومُتَوَقَّعٌ، ولا بُدَّ منه.

ولمَّا ذَكَرَ إِعْرَاضَ الْمُنَافِقِينَ عَنِ كِتَابِهِ، وَوَحْيِهِ، ذَكَرَ إِقْبَاهَهُمْ عَلَى كَلَامِ النَّاسِ، وَإِذَاعَتِهِ، وَشَتَانِ بَيْنِ صِدْقِ الْأَوَّلِ، وَمَا يَقَعُ فِي الثَّانِي مِنَ الْكُذِبِ، وَالْأَوْهَامِ. وَلَمَّا ذَكَرَ عَزَّ وَجَلَّ تَبَيُّتَ الْمُنَافِقِينَ لِكُرْهِهِمْ بِاللَّيْلِ، ذَكَرَ سَعْيَهُمْ لِتَخْذِيلِ الْمُسْلِمِينَ، وَالتَّشْوِيشِ عَلَيْهِمْ فِي النَّهَارِ، بِإِذَاعَةِ الْإِشَاعَاتِ، وَالْأَخْبَارِ، وَأَرْشَادِ بَنَاتِكَ وَبَنَاتِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الرَّجُوعِ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالْبَصِيرَةِ، الَّذِينَ يَعْرِفُونَ حَقَائِقَ الْأُمُورِ، وَيَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ يَسْتَنْبِطُونَ مِنْهُ الْفَوَائِدَ، وَالْأَحْكَامَ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى

(١) رواه مسلم (٢٦٦٦).

أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾ .

﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ ﴾ أي: المنافقين، وقيل: ضعفاء الخبرة، والبصيرة، من المسلمين ﴿ أَمْرٌ ﴾ في أيِّ شأنٍ مِنْ شُؤُونِهِمْ ﴿ مِنْ الْأَمْنِ ﴾ والأخبار السارة، والبشائر، والخير، كالنصر، والغنيمه ﴿ أَوْ الْخَوْفِ ﴾ والحزن، والشَّرِّ، كالقتل، والهزيمة ﴿ أَدَاعُوا بِهِ ﴾ وأفسوه، وتحدّثوا به بين الناس ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ ﴾ أي: لو أن هؤلاء المُذِيعِينَ مِنْ ضَعْفَةِ الْإِيمَانِ، وَالْمُنَافِقِينَ، رَدُّوا الْأُمُورَ الْعَامَّةَ، وَالْكَبِيرَةَ، وَفَوَّضُوا الْكَلَامَ فِيهَا ﴿ إِلَى الرَّسُولِ ﴾ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ ﴾ مِنْ أَصْحَابِ الْعِلْمِ، وَالرَّأْيِ، وَالْعَقْلِ، وَالْخِبْرَةِ، وَالشُّورَى، وَالْحَلِّ، وَالْعَقْدِ ﴿ مِنْهُمْ ﴾ أي: مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَكِبَارِ الصَّحَابَةِ، وَالْعُلَمَاءِ مِنْ بَعْدِهِمْ ﴿ لَعَلِمَهُ ﴾ فَهَمَّ عَلَى وَجْهِهِ، وَعَرَفَهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ ﴿ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ يَبْغُونَهُ، وَيَطْلُبُونَهُ، وَيَسْتَخْرِجُونَهُ حَقِيقَتَهُ، كَمَا تُسْتَنْبِطُ الْمَعَادِنُ مِنْ مَكَامِنِهَا، وَكَمَا يُسْتَخْرِجُ الْمَاءُ مِنَ قَعْرِ الْعَيْنِ.

وَلَمَّا اعْتَرَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ، وَقَالَ النَّاسُ: طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ، لَمْ يُخْضِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهَا خَاضُوا فِيهِ، وَذَهَبَ يَسْتَعْلِمُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمْ يُطْلَقْهُنَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، قَالَ عُمَرُ: «فَقُمْتُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَنَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: لَمْ يُطْلَقْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَاعُوا بِهِ ﴾ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾، فَكُنْتُ أَنَا اسْتَنْبِطْتُ ذَلِكَ الْأَمْرَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ التَّخْيِيرِ»^(١).

﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ ﴾ وَتَوْفِيقُهُ، وَإِحْسَانُهُ ﴿ عَلَيْكُمْ ﴾ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ ﴿ وَرَحْمَتُهُ ﴾ بِيَعْتَهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنْزَالِ الْقُرْآنِ ﴿ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ ﴾ فِيهَا يَأْمُرُ بِهِ مِنَ الْكُفْرِ، وَالْإِثْمِ، وَالْفَوَاحِشِ ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أَي: إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ لَمْ يَتَّبِعُوهُ، وَقِيلَ: إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ لَمْ يُذِيعُوا الْإِشَاعَاتِ، وَقِيلَ: لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا إِتْبَاعًا قَلِيلًا، وَقِيلَ: لَاتَّبَعْتُمُوهُ كُلُّكُمْ، أَوْ لَاتَّبَعْتُمُوهُ فِي كُلِّ مَا يُؤَسُّوسُ بِهِ، وَيَدْعُو إِلَيْهِ، وَقِيلَ: إِلَّا قَلِيلًا مِنْ ذَوِي الْأَرَاءِ الصَّائِبَةِ، لَا يَتَأَثَّرُونَ بِالذَّعَاوَى، وَالْإِشَاعَاتِ^(٢).

(١) رواه مسلم (١٤٧٩).

(٢) انظر: زاد المسير (١/٤٤٠)، تفسير القرطبي (٥/٢٩٢)، تفسير ابن كثير (٢/٣٦٦).

وفي الآية من الفوائد:

أن تدبر القرآن يؤدي إلى: التثبت، وتكوين الميزان، الذي به تقبل الأخبار، أو تردُّ.
وأن الإعراض عن الوحي يؤدي إلى: قبول الإشاعات، وتلقي الأخبار المكذوبة، وعدم التحقُّق، والتبصُّر في الأمور.

وفيها: الإنكارُ على من يُبادرُ إلى الأخبار، ويُفسيها قبل التحقُّق من صحتها، وفي الحديث الصحيح: «كفى بالمرء كذباً، أن يحدث بكل ما سمع»^(١)، وفي الحديث الآخر: «بئس مطية الرجل: زعموا»^(٢).

وفيها: أن أمور المسلمين الكبار: كالحرب، والقتال، والسلم، والمؤادعة، ونحوها، لا يصح أن يخوض فيها عامة الناس.

وفيها: أن العامة الذين لا خبرة لهم بالشؤون العامة، لا يجوز لهم أن يخوضوا فيما لا علم لهم به، ولا قدرة لهم على إدراكه، واكتشاف حقيقته.

وفيها: التحذير من إشاعة الأخبار، وإفشاء الأسرار، ونشر أي خبر، يكشف عورة للمسلمين، ويدل الأعداء عليها.

وفي الآية: بيان خطأ، وانحراف، أكثر وسائل الإعلام في زمننا هذا، التي تجعل الخوض في القضايا الكبار بأيدي العامة، وتفتح لهم باب المشاركة - زعموا - بما يُسمونه بالإعلام التفاعلي، وهذا الإعلام المعاصر يُمكن أتفه الأشخاص من الكلام في أخطر القضايا، ولعل هذا - والعلم عند الله - يدخل فيما تنبأ به النبي صلى الله عليه وسلم من علامات تكون بين يدي الساعة، وظهور الدجال - أعادنا الله من فتنته -؛ فعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنَّ أَمَامَ الدَّجَالِ سِنِينَ خَدَاعَةً، يُكذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُصَدَّقُ فِيهَا الكاذِبُ، وَيُحَوَّنُ فِيهَا الأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الخائِنُ، وَيَتَكَلَّمُ فِيهَا الرُّويضةُ». قيل: وما الرُّويضةُ؟ قال: «الفويسقُ يتكلم في أمر العامة»^(٣).

(١) رواه مسلم (٥).

(٢) رواه أبو داود (٤٩٧٢)، وأحمد (١٧٠٧٥)، وصححه النووي في الأذكار (ص ٣٧٩)، وقال الحافظ في الفتح

(١٠ / ٥٥١): «رجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعاً».

(٣) رواه أحمد في مسنده (١٣٢٩٨)، وجوَّد إسناده الحافظ في الفتح (١٣ / ٨٤)، وحسَّن إسناده محققو المسند.

وفي لفظٍ آخر: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ سِنِينَ خَدَاعَةً...»^(١).

وباسمِ السَّبْقِ الصَّحْفِيِّ: تَنْشُرُ وَسَائِلُ الإِعْلَامِ البَلْبَلَةَ، وَتُسَوِّهُ السُّمْعَةَ، وَتَهْتِكُ المَسْتُورَ، وَتُذِيعُ الفَاحِشَةَ.

وَفِيهَا: وَجُوبٌ رُجُوعِ الجَاهِلِ إِلَى العَالِمِ، وَالصَّغِيرِ إِلَى الكَبِيرِ، وَعَدِيمِ الخِبْرَةِ إِلَى الخَيْرِ، وَالمُتَعَجِّلِ إِلَى البَصِيرِ.

وَفِيهَا: إِيصالُ الأَخْبَارِ إِلَى أَهْلِ العِلْمِ، وَانتِظارُ تَعْلِيْقِهِمَ عَلَيْهَا، وَالرُّجُوعُ إِلَيْهِمَ فِي المَسائِلِ، وَانتِظارُ فَتَوَاهُمَ فِيهَا، وَالاِحْتِكامُ إِلَيْهِمَ فِي الأَحْداثِ، وَانتِظارُ مَعْرِفَةِ مَوَاقِفِهِمَ مِنْهَا، وَالاِسْتِماعُ إِلَى تَوَجِيهِهِمَ، وَنُصْحِهِمَ، وَإِرْشادِهِمَ.

وَفِيهَا: مَكَانَةُ كِبَارِ الصَّحَابَةِ فِي العَصْرِ الأوَّلِ، وَبَيانُ القُرْآنِ لِقَدْرِهِمَ، وَرِفْعَةُ مَنزِلَتِهِمَ، وَأَنَّهُمَ مَرْجِعُ النَّاسِ.

وَفِيهَا: فَضْلُ التَّحْقِيقِ، وَالتَّدْقِيقِ، وَالرُّجُوعُ إِلَى أَصْلِ الخَيْرِ، وَمَصْدَرِ الإِشَاعَةِ، وَالتَّأَكُّدِ، وَالمُوازَنَةِ، وَالتَّحْلِيلِ، وَاسْتِقْرَاءِ الأُمُورِ.

وَالأَيَّةُ: أَصْلٌ فِي الاجْتِهَادِ، وَالقِياسِ، وَالاِسْتِنباطِ، وَالتَّرْجِيحِ.

وَفِيهَا: فَضْلُ اللهِ سُبْحانَهُ وَقَالَ عَلَى مَنْ أَنْعَمَ عَلَيْهِمَ بِدَقَّةِ النَّظْرِ، وَالعِلْمِ، وَالبَصِيرَةِ، وَالخِبْرَةِ، وَأَنَّ عَلَيْهِمَ أَنْ يَشْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ، فَيَسِينُوا لِلعَامَّةِ ما ذَا يَجِبُ عَلَيْهِمَ، وَيَنْصَحُوا العَامَّةَ المُسْلِمِينَ.

وَفِيهَا: أَنَّ المَنافِقِينَ يَسْعَوْنَ فِي نَشْرِ الخَوْفِ، وَالبَلْبَلَةِ، فِي أَوْساطِ الأُمَّةِ؛ لِإِسقاطِها، وَهزِيمَتِها، حَتَّى يَعْصَمَ فِيها الذُّعْرُ، وَتَوَلَّى الأَدْبَارِ.

وَفِيهَا: فَضْلُ الصَّحَابَةِ، الَّذِينَ عُرِفُوا بِالاقْتِباسِ مِنْ مِشْكاةِ النُّبُوَّةِ، وَالتَّوَصُّلِ إِلَى حَقائِقِ الأُمُورِ، وَعَلَى رَأْسِهِمَ: الخُلَفاءُ الأَرْبَعَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

وَفي الأَيَّةِ: أَنَّهُ لَوْ لا فَضْلُ اللهِ وَرِحمَتُهُ، ما اسْتَنارَتْ عُقُولُ المُؤْمِنِينَ بِنُورِ الإِيمانِ، وَلَما عَرَفُوا الأحْكامَ، وَمَعانِيَ السُّنَّةِ، وَالقُرْآنِ.

(١) رواه أحمد في مسنده (١٣٢٩٩)، وحسن إسناده محققو المسند.

وفيها: أُمَّيَّةٌ تَمْرِينِ طَالِبِ الْعِلْمِ عَقْلَهُ عَلَى الْاسْتِنْبَاطِ، وَاسْتِعْمَالِ الْمُقَارَنَةِ، وَالْمُوَازَنَةِ، وَالْقِيَاسِ، وَالرُّجُوعِ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لِلتَّكْوِينِ مِنْ صِحَّةٍ مَا خَرَجَ بِهِ.

وفيها: أَنْ نَشَرَ الْإِشَاعَاتِ تَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ أَضْرَارٌ كَثِيرَةٌ، مِنْ: تَشْوِيهِ سُمْعَةِ الْأَبْرِيَاءِ، وَنَشْرِ الذُّعْرِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَالتَّسَبُّبِ فِي تَحْلِيهِمْ عَنِ الْحَذَرِ الْوَاجِبِ، وَتَشْكِيكِ بَعْضِهِمْ فِي نَوَابِ بَعْضٍ، وَالْهَزِيمَةِ النَّفْسِيَّةِ، وَالْمَعْنَوِيَّةِ، وَحُدُوثِ الْاضْطِرَابِ وَالْقَلَاقِلِ فِي مُجْتَمَعِهِمْ. وَكُلُّ هَذَا يَتِمَّنَاهُ الْمُنَافِقُونَ، وَيَسْعَوْنَ إِلَيْهِ، وَبَعْضُ ضَعْفَةِ الْمُسْلِمِينَ قَدْ يُسْتَخْدَمُونَ أَدْوَابَ فِي تَحْقِيقِ ذَلِكَ، مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ، وَكَثِيرٌ مِنْ وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ الْفَضَائِيَّةِ، وَالشَّبَكِيَّةِ، وَالْوَرَقِيَّةِ، وَالْإِتِّصَالِيَّةِ، -الْيَوْمَ- تَعْمَلُ عَلَى ذَلِكَ.

وفيها: أَنْ التَّحَقُّقَ، وَالرُّجُوعَ، إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالْخِبْرَةِ، فِيهِ سَلَامَةٌ الْأُمَّةِ مِنْ كَيْدِ الْكُفَّارِ، وَمَكْرِ الْمُنَافِقِينَ.

وَفِي الْآيَةِ: تَحْرِيمُ إِفْشَاءِ السَّرِّ، وَقَدْ قِيلَ: «صُدُورُ الْأَحْرَارِ قُبُورِ الْأَسْرَارِ».

وفيها: أَخَذُ الْأَخْبَارِ مِنْ مَصَادِرِهَا الْأَصْلِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْخَبَرَ إِذَا انْتَقَلَ مِنْ شَخْصٍ إِلَى آخَرَ، كَثِيرًا مَا يَتَغَيَّرُ.

وفيها: أَنَّ الْاسْتِنْبَاطَ يَحْتَاجُ إِلَى تَعَبٍ، وَكَدِّ ذَهْنٍ؛ وَلِذَلِكَ فَإِنَّهُ يُلْتَمَسُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالْعَقْلِ، وَالْخِبْرَةِ. وَمَعْنَى «يَسْتَنْبِطُونَهُ» فِي اللُّغَةِ: يَسْتَخْرِجُونَهُ، وَأَصْلُهُ مِنَ النَّبْطِ، وَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنَ الْبَيْتْرِ أَوَّلَ مَا تُحْفَرُ، وَاسْتَنْبَطَ الْفَقِيهُ: إِذَا اسْتَخْرَجَ الْفِقْهَ الْبَاطِنَ، بِاجْتِهَادِهِ وَفَهْمِهِ. وَسُمِّيَ النَّبْطُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ يَسْتَخْرِجُونَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنَ الْمَعَادِنِ، وَغَيْرِهَا^(١).

وفيها: أُمَّيَّةٌ حِفْظِ الْأَمْنِ فِي الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ، وَتَحْرِيمِ الْإِرْجَافِ، وَنَشْرِ الْخَوْفِ فِيهِ. وَفِيهَا: التَّنْبِيهُ إِلَى عِلَاجِ التَّشْوِيشِ، وَالْحَيْرَةِ، وَالْاضْطِرَابِ، وَخُصُوصًا عِنْدَ ضَعْفَاءِ الْمُسْلِمِينَ.

وفيها: الْاجْتِهَادُ لِمَصْلَحَةِ الْمُسْلِمِينَ الْعَامَّةِ، بِالْبَحْثِ الشَّدِيدِ، وَالْإِسْتِقْصَاءِ التَّامِّ.

(١) انظر: تهذيب اللغة (١٣/٢٥٠)، لسان العرب (٧/٤١٠)، تفسير القرطبي (٥/٢٩١).

وفيها: النهي عن العجلة، والتسرع.

وفي الآية: دليل على جواز القياس، فإن من العلم ما يدرك بتلاوة النص، وروايته، ومنه ما يدرك بالاستنباط، وهو القياس على المعاني المودعة في النصوص.

وفي الآية: الاجتهاد عند عدم وجود النص.

وفيها: التحذير من تسريب أخبار المسلمين إلى الكفار؛ لأنه: إما أن يؤدي إلى تجرئة الكفار، للهجوم على المسلمين إذا جاءتهم أخبار ضعفهم، أو يؤدي إلى تحصن الكفار، وحدرتهم، ثم استعصائهم على المسلمين، ونحو ذلك.

ولما ذكر سبحانه وتعالى عصيان المنافقين في الجهاد، وكيدهم، أمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقاتل بنفسه، غير مكترث بما فعلوا، وأن يتقدم بمن معه من المسلمين، للقتال في سبيل الله؛ نصرة للمستضعفين، فقال عز وجل:

﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾ (٨٤).

﴿فَقَاتِلْ﴾ هذه الفاء هي «الفاء الفصيحة»؛ لأنها أفصحت عن جواب شرط محذوف، تقديره: إذا أردت - يا محمد - الفوز، والظفر، على الأعداء، أو: إذا كان الأمر ما ذكر من عدم طاعة المنافقين: فقاتل.

وقيل: الفاء للاستئناف المقرر لما قبله، وقيل غير ذلك^(١).

﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: طاعة له، وامتنالاً لأمره، وإعلاءً لكلمته، ﴿لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ أي: من تولى، وأدبر، فلا عليك منه، ولا تطالب، ولا تحاسب، بأفعال غيرك.

وقد روى ابن أبي حاتم، عن أبي إسحاق قال: سألت البراء بن عازب رضي الله عنه عن الرجل يلقى مائة من العدو فيقاتل، أيكون ممن يقول الله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾؟ قال:

(١) انظر: معاني القرآن للزجاج (٢/٨٤)، البحر المحيط (٣/٧٣١)، تفسير الرازي (١٠/١٥٧)، التحرير والتنوير (٥/١٤٢)، فتح القدير (١/٥٦٨).

«قد قال الله سبحانه وتعالى: لَنبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾»^(١).

﴿وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: على القتال، ورغبهم فيه، وشجعهم عنده، كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهم يوم بدر: «قوموا إلى جنتي، عرضها السموات والأرض»^(٢).

﴿عَسَى اللَّهُ﴾ و«عسى» من الله واجبة، ومتحققّة الوقوع ﴿أَنْ يَكُفَّ﴾ يمنع، ويصرف ﴿بِأَسْ أَلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ شدتهم، وشوكتهم، وصولتهم؛ وذلك بانبعاث همم المؤمنين لقتالهم، وخروجهم بعد تحريضك إياهم، فيلقي الله الرعب في قلوب العدو؛ فينهزمون، وينصرفون، أو يتخلفون عن الخروج، كما حصل في غزوة «بدر الموعِد»، وهي غزوة بدر الصغرى، بعد موقعة أُحد، فخرج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعدما حرّض المؤمنين، ولكن أبا سفيان بن حرب، ومشركي قريش، ثبّطهم الله، فلم يخرجوا^(٣).

﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا﴾ أقوى أخذًا، وشدّة ﴿وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾ أقوى عقوبةً، وتعذيبًا، وهو قادرٌ عليهم في الدنيا، والآخرة.

وفي الآية من الفوائد:

وجوب الجهاد على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والخروج إلى الأعداء بنفسه، وأما خروج الأئمة من بعده: فهو راجع إلى المصلحة.

وفيها: أن القتال في سبيل الله هو السبب العظيم في النصر على الأعداء.

وفيها: أن من امتثل أمر الله بنفسه، فلا يكلف بأفعال الآخرين.

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٠١٧/٣)، ورواه الإمام أحمد في المسند (١٨٤٧٧)، ولفظه: عن أبي إسحاق، قال: قلت للبراء: الرجل يحمل على المشركين، أهو بمن ألقى بيده إلى التهلكة؟ قال: «لا؛ لأن الله عز وجل بعث رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ إنما ذلك في التمقّة». وقال محققو المسند: «سبب نزول الآية صحيح من حديث حذيفة، وهذا إسناد اختلف في متنيه على أبي إسحاق السبيعي».

(٢) رواه مسلم (١٩٠١).

(٣) انظر: الطبقات الكبرى (٤٥ /)، سيرة ابن إسحاق (ص ٣١٦)، سير أعلام النبلاء (١ / ٤٤٠)، تاريخ الإسلام

وفيها: أن من أطاع الله تبارك وتعالى، فلا تضره معصية الآخرين.

وفيها: عدم النظر إلى الكسالى، ومنع النفس من التأثر بالمُبْطِطِينَ، والمُبْطِطِينَ، وأن على المسلم أن يعمل بأمر الله، وشعاره في الطاعة، والامثال: نفسي، نفسي.

وفيها: عدم التهيب من الأعداء، وقد كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يخاف من مُلاقاتهم، ولا يتغير وجهه، بل رُبَّمَا تَبَسَّمُ^(١).

وفيها: مسؤولية القائد عن جنده، والإمام عن رعيته، وتحريرهم على الجهاد في سبيل الله، والخروج لملاقاة أعداء الله.

وفيها: أن المتخلفين عن فريضة الجهاد، لا يضرون إلا أنفسهم، فالوبال عليهم، والإثم يحق بهم، ومن نصحهم، وأدى ما عليه، فلا يضره تخلفهم.

وفيها: مواجهة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للأعداء كافة، وأنه مُستَعِدُّ لِقَاتِهِمْ، ولو كان وحده. ولَمَّا انْهَزَمَ جَيْشُ الْمُسْلِمِينَ فِي أُحُدٍ، بَقِيَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَابِتًا فِي أَرْضِ الْمَعْرَكَةِ، وَكَذَلِكَ فِي حُنَيْنٍ.

وفيها: عدم رهبة المسلمين وخوفهم من بأس الكفار، وتقديم طاعة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والاستجابة لتحريضه على تهويل الكفار.

وفيها: أن من كان الله معه، فلا خوف عليه، ولا حزن، ولا يغلبه أحد.

وفيها: أن العقابة للمتقين، وأن نصر الله ينزل على المؤمنين، وأن من أعد العدة، وصبر، وثبت، فهو منصور غير محذول، وما جور غير مأزور.

وفيها: جواز انغماس المسلم في العدو الكثير، وحمل الرجل المسلم الواحد على العدو الكثير من الأعداء، كما دل عليه حديث البراء.

(١) روى أبو داود (٢٥٠١) عن سهل ابن الحنظلية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَأَطْبَقُوا السَّيْرَ، حَتَّى كَانَتْ عَشِيَّةٌ فَحَضَرَتْ الصَّلَاةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَارِسٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي انْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ حَتَّى طَلَعْتُ جَبَلَ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا أَنَا بِهَوَازِنَ عَلَى بَكَرَةِ آبَائِهِمْ يَطْعُمُهُمْ، وَتَعْمِهِمْ، وَشَانِهِمْ، اجْتَمَعُوا إِلَى حُنَيْنٍ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «تِلْكَ غَنِيمَةُ الْمُسْلِمِينَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ». وَحَسَنَةُ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ (٢٧/٨).

وفيها: العملُ بالتحريضِ، وهذا يشملُ الأمرَ بالقتالِ، وذِكْرَ أجرِهِ، والترهيبَ مِنَ الامتناعِ عَنِ الخُرُوجِ، وتَوَلِيَةِ الأَدْبَارِ، وَذِكْرَ ما أَعَدَّ اللهُ لِلْمُؤْمِنِينَ، إِذَا أَطَاعُوا، وَصَبَرُوا.

وفيها: قِيَامُ الصَّالِحِينَ، وَأَثْمَةُ العِلْمِ، وَالهُدَى، بَيِّنَةُ الحِمَاسِ فِي جَيْشِ المُسْلِمِينَ، وَتَحْرِيزُهُمْ عَلَى الخُرُوجِ، وَعَلَى القِتَالِ، وَعَلَى الثَّبَاتِ، وَمُرَافَقَتِهِمْ، وَاسْتِعْمَالِ التَّرغِيبِ، وَالتَّرْهيبِ، وَتِلَاوَةِ آيَاتِ الصَّبْرِ، وَالسَّكِينَةِ، وَالوَعْدِ بالنَّصْرِ.

وفيها: قُوَّةُ اللهِ العَظِيمَةُ، وَبَأْسُهُ الشَّدِيدُ، وَأَخْذُهُ الأَلِيمُ، وَانتقامُهُ العَاجِلُ، وَالأَجَلُ.

وفيها: أَنَّ اللهُ يُعَاقِبُ المُجْرِمَ بِما يَكُونُ فِيهِ عِبْرَةٌ لِغَيرِهِ، وَهَذَا مَعْنَى التَّنْكِيلِ فِي اللُّغَةِ^(١).

وفيها: مَسْئُولِيَةُ المُسْلِمِينَ فِي الدَّفَاعِ عَنِ حَوَازَةِ الدِّينِ، وَنُصْرَةَ المُسْتَضْعَفِينَ.

وفيها: أَنَّ اللهُ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا، وَيَكْفِي المُؤْمِنِينَ شُرُورَ الكُفَّارِ، وَالمُشْرِكِينَ.

وفيها: إِظْهَارُ مَكَانِ القُدُورَةِ، وَأَنَّهُ يُبَادِرُ بِالأَمْرِ، وَيَسْتَجِيبُ قَبْلَ غَيرِهِ، وَيَبْدَأُ بِالأَمْثَالِ؛ دَعْوَةً لِلآخِرِينَ.

وفيها: البِشَارَةُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ، بِكَلِمَةِ: (عَسَى) فِي الآيَةِ، وَ«عَسَى» مِنَ اللهِ وَاجِبَةٌ، وَمُتَحَقِّقَةٌ الوُقُوعِ.

وفيها: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَشْجَعَ الخَلْقِ، وَأَعْرَفَهُم بِالقِتَالِ.

وفيها: مَسْئُولِيَةُ الإِنْسَانِ عَنِ نَفْسِهِ بِالعَمَلِ بِالأَمْرِ، وَعَنْ غَيرِهِ بِدَعْوَتِهِ، وَحُثِّهِ، وَتَحْرِيزِهِ، وَلَكِنْ لَيْسَ عَلَيْهِ اسْتِجَابَةُ الغَيرِ، وَلَا يُكَلَّفُ بِهِدَايَتِهِ.

وفيها: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ قَاتَلَ الأَعْدَاءَ وَحَدَهُ، فَإِنَّهُ مَنْصُورٌ، وَلَا بُدَّ، كَمَا هُوَ وَعَدُّ اللهُ.

وفيها: تَقْوِيَةُ قُلُوبِ المُؤْمِنِينَ بِالبِشَارَةِ وَالوَعْدِ الحَسَنِ مِنَ اللهِ، وَهَذَا مِمَّا يُعِينُ عَلَى الثَّبَاتِ فِي المَعْرَكَةِ.

وفيها: أَنَّ البَأْسَ، وَالعَذَابَ، وَالتَّنْكِيلَ، بَعْضُهُ أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ.

(١) انظر: النهاية (٥/١١٧)، تفسير القرطبي (١/٤٤٣).

وفيها: أن الأصل في خروج أهل الإسلام للقتال في سبيل الله، ألا يكون بالإكراه، والتجنيد الإجباري، وإنما هو بالحث، والترغيب، والتزيين.

وفيها: أنه يجب بقاء لواء الحق مرفوعاً، وإن لم يجمله إلا واحد، وعدم خفضه مهما كان حال الناس من الخذلان، والتبطئة، والتشيط، والقعود؛ فإن الله يعيد بهذا اللواء المرفوع فثاماً إلى الحق، ويذكر الغافل، وينبه العاصي.

وفيها: أن بأس الله، وتنكيله بالكفار، يقع في الآخرة، ويقع -أيضاً- في الدنيا، وأن أخذه، وسطوته، أشد في الدنيا، وفي الآخرة.

ولما كان الجهاد في سبيل الله يحتاج إلى إعانة، وأعان، وكانت الدعوة إليه، والتحريض عليه، من باب الإعانة، فيكون فيها أجر للشافع، المحرض، الداعي. ولما كانت الإعانة على الشيء شفاعاً، وكان من انضم إلى غيره، في إنجاز أمر، والإعانة عليه، يعتبر شافعاً -وهذا يكون في الخير، والشر-؛ فقد قال تبارك وتعالى -ترغيباً في الشفاعة الحسنة، وترهيباً من الشفاعة السيئة-:

﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيمًا ٨٥﴾.

﴿مَنْ يَشْفَعْ﴾ أي: مَنْ يَتَوَسَّطُ، وَيُعِينُ ﴿شَفَعَةً حَسَنَةً﴾ في الخير، وَمِنْ ذَلِكَ: الانضمام للجهاد، والإعانة على قضاء حوائج الخلق، فتكون شفاعته موافقة للشرع ﴿يَكُنْ لَهُ﴾ أي: للشافع ﴿نَصِيبٌ﴾ حَظٌّ مِنَ الْأَجْرِ ﴿مِنْهَا﴾ بِسَبَبِهَا ﴿وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً﴾ مُخَالَفَةً لِلشَّرْعِ، وَمِنْ ذَلِكَ: التحريض على المؤمنين، والانضمام للكفار، شافعاً لهم، ومعيماً، على أهل الإسلام ﴿يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ نَصِيبٌ مِنَ الْوِزْرِ، بِسَبَبِ مَا عَمِلَ.

والشفاعة: هي التوسط بالقول، أو الفعل، في إيصال منفعة إلى شخص، أو دفع المصرة عنه، والأصل أنها في الخير، واشتقت من الشفع، فكان المشفوع له واحداً فرداً، فصار بالشفيع اثنين زوجاً.

وقيل: الشفاعة الحسنة: الدعاء للمؤمنين، والشفاعة السيئة: الدعاء عليهم، وكانت اليهود تفعله.

وقيل: الشَّفَاعَةُ الحَسَنَةُ: الإصلاحُ بَيْنَ المسلمين، والتَّوَسُّطُ في ذلك، والسَّعْيُ فِيهِ، والشَّفَاعَةُ السَّيِّئَةُ: الإفسادُ بَيْنَهُمْ، والتَّفْرِيقُ، والمَشْيُ بِالغَيْبَةِ والنَّمِيمَةِ.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِينًا﴾ حَافِظًا لِلأَشْيَاءِ، شَاهِدًا عَلَيْهَا، مَقْتَدِرًا، فَلَا يُعْجِزُهُ أَنْ يُوصَلَ الأَجْرَ، وَالثَّوَابَ، لِلشَّافِعِ بِالخَيْرِ، وَأَنْ يُوقَعَ العِقَابَ عَلَى الشَّافِعِ بِالشَّرِّ، وَيُجَازِي كُلًّا بِمَا يَسْتَحِقُّهُ. وَقِيلَ: هُوَ الحَسِيبُ، وَقِيلَ: الرِّزَاقُ، وَقِيلَ: الوَاصِبُ، وَهُوَ القِيمُ بِالأُمُورِ^(١).

وفي الآية مِنَ الفَوَائِدِ:

الأَجْرُ العَظِيمُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَفَاعَتِهِ فِي الخَيْرِ، وَدَعْوَتِهِ المُسلمِينَ لِلجِهَادِ، وَتَحْرِيبِهِمْ عَلَيْهِ، فَكُلُّ مَنْ اسْتَجَابَ لِأَمْرِهِ، وَخَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْرًا عَلَى ذَلِكَ.

وَفِيهَا: أَنَّ عَلَى المُسلمِ أَنْ يَشْفَعَ وَتَرَ أَهْلَ الإِسْلَامِ بِالانضِمَامِ إِلَيْهِمْ، وَأَنْ يَحْذَرَ -أَشَدَّ الحَذَرِ- مِنَ الشَّفْعِ السَّيِّئِ، وَهُوَ: تَحْذِيلُهُمْ، وَالانضِمَامُ إِلَى أَعْدَائِهِمْ.

وَفِي الأَيَّةِ: شَاهِدٌ لِحَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اشْفَعُوا تُوجَرُوا»^(٢).

وَذِكْرٌ فِي الشَّفَاعَةِ الحَسَنَةِ النَّصِيبُ، وَهُوَ أَخْذٌ، وَحِطٌّ، وَذِكْرٌ فِي الشَّفَاعَةِ السَّيِّئَةِ الكِفْلُ، وَهُوَ: شِدَّةٌ، وَثِقَلٌ؛ لِأَنَّهُ وَزَرَ يَجْمَلُهُ.

وَفِيهَا: أَنَّ مَنْ حَرَّضَ عَلَى خَيْرٍ، وَدَعَا إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ مَاجِرٌ، وَلَوْ لَمْ يُقْبَلْ قَوْلُهُ.

وَفِيهَا: فَضْلُ تَأْيِيدِ الحَقِّ، وَنُصْرَتِهِ.

وَفِيهَا: المُعَاوَنَةُ عَلَى البِرِّ، وَالتَّقْوَى.

وَفِيهَا: سُوءُ عَاقِبَةِ تَحْذِيلِ المُسلمِينَ، وَالانضِمَامِ إِلَى أَعْدَائِهِمْ.

وَفِيهَا: أَنَّ الشَّافِعَ الَّذِي يَسْعَى بِالخَيْرِ مَاجِرٌ، وَلَوْ لَمْ تَنْجَحْ مَسَاعِيهِ.

وَفِيهَا: أَنَّ الشَّافِعَ يُوجَرُ عَلَى الشَّفَاعَةِ الحَسَنَةِ، وَإِنْ لَمْ يُشْفَعْ، صَحَّ عَنِ الحَسَنِ قَالَ: «مَنْ

(١) انظر: تفسير الطبري (٥٨٣/٨)، تفسير ابن عطية (٨٦/٢)، تفسير ابن كثير (٣٦٨/٢).

(٢) رواه البخاري (١٤٣٢)، ومسلم (٢٦٢٧).

يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً كَانَ لَهُ أَجْرُهَا، وَإِنْ لَمْ يُشْفَعْ؛ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّجَلَّ يَقُولُ: ﴿مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾، وَلَمْ يَقُلْ: مَنْ يُشْفَعُ^(١).

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الشَّافِعُ يُوجِرُ فِيهَا يَجُوزُ، وَإِنْ لَمْ يُشْفَعْ؛ لِأَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: ﴿مَنْ يَشْفَعُ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: يُشْفَعُ»^(٢).

وفيها: خِذْلَانٌ مَنْ أَعَانَ عَلَى الشُّوْءِ، وَالْمُنْكَرِ.

وفيها: أَنْ مَنْ انْضَمَّ إِلَى غَيْرِهِ فِي الشَّرِّ، يَنَالُهُ - بِسَبَبِهِ - سُوءٌ، وَشِدَّةٌ.

وفيها: فَضْلُ السَّعْيِ لِإِزَالَةِ الضَّرْرِ، وَرَفْعِ الظُّلْمِ عَنِ الْمَظْلُومِ، وَإِيصَالِ الْخَيْرِ إِلَى الْمُسْلِمِ، وَالْحَقِّ إِلَى أَهْلِهِ.

وفيها: مَحَبَّةُ الْمُسْلِمِينَ لِبَعْضِهِمْ، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءُ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ.

وفيها: الْعَاقِبَةُ الْوَأَخِيْمَةُ لِمَنْ شَفَعَ فِي هَضْمِ حَقِّ مَظْلُومٍ، أَوْ إِيصَالِ شَيْءٍ لِّغَيْرِ مُسْتَحِقِّهِ، أَوْ مُحَابَاةِ شَخْصٍ عَلَى حِسَابِ الْآخَرِينَ، أَوْ الْإِعْتِدَاءِ عَلَى حَقِّ الْغَيْرِ، أَوْ تَقْدِيمِ شَخْصٍ عَلَى آخَرَ أَكْفَأَ مِنْهُ فِي عَمَلِ الْمُسْلِمِينَ. فَهَذِهِ شَفَاعَاتٌ سَيِّئَةٌ، عَلَى صَاحِبِهَا الْوِزْرُ الْعَظِيمُ.

وَمِنْ أَسْوَأِ صُورِهَا: الشَّفَاعَةُ فِي إِسْقَاطِ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، قَدْ بَلَغَ السُّلْطَانُ^(٣)، هَذَا بِخِلَافِ السَّعْيِ لِلتَّجَاوُزِ عَنِ ذَنْبِ التَّائِبِ، فِي مَا لَيْسَ بِحَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، فَهَذِهِ شَفَاعَةٌ حَسَنَةٌ.

وفيها: اسْتِحْسَانٌ مَا اسْتَحْسَنَهُ الشَّرْعُ، وَبُغْضٌ مَا حَرَّمَهُ، وَاسْتِقْبَاحٌ مَا اسْتَقْبَحَهُ.

وفيها: شَهَادَةُ اللَّهِ عَلَى أَفْعَالِ الْعِبَادِ، وَحِفْظُهُ لِأَعْمَالِهِمْ، وَرِزْقُهُ إِيَّاهُمْ، وَقِيَامُهُ بِأُمُورِهِمْ.

وفيها: مُعَاتَبَةٌ لِبَعْضِ الْمُسْلِمِينَ، الَّذِينَ كَانُوا يَشْفَعُونَ لِأَقَارِبِهِمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فِي تَخْلُفِهِمْ عَنِ الْغَزْوِ، وَيُسَاعِدُوهُمْ بِالْمُبَرَّرَاتِ، وَالْأَعْدَارِ، وَيُرِيدُونَ دَرَاءَ الْعُقُوبَةِ عَنْهُمْ.

(١) رواه الطبري (٨ / ٥٨١)، وابن المنذر (٢ / ٨١٢).

(٢) تفسير القرطبي (٥ / ٢٩٦).

(٣) روى أبو داود (٣٥٩٧)، وأحمد (٥٣٨٥)، عن ابن عمر قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، فَقَدْ ضَادَّ اللَّهُ أَمْرَهُ». قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ، بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ» إِبْرَاهِيمُ الْمَوْقِعِينَ (٤ / ٣٠٧). وَصَحَّ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «إِذَا بَلَغَتِ الْحُدُودُ السُّلْطَانَ، فَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَغْفُو عَنْهَا»، رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٧ / ٤٤٠).

وهذه الآية أصل في الشفاعات الدنيوية، بخلاف قوله سبحانه وتعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ونحوه، فإنها في الشفاعات الأخروية.

وفيها: إدخال الشرور على المسلمين بقضاء حوائجهم.

وفيها: أن الجزاء من جنس العمل.

وفيها: تدبير الله لشؤون عباده، ومن معاني المقيت: المَطْعَمُ، والرَّازِقُ^(١).

وفيها: الحمل الثقيل من الإثم على ظهر من يؤيد قومه بالباطل، ويُعينهم، وينضم إليهم، وينصرهم، وهم على غير الحق.

وفي الآية: ذم السعاية بالسوء عند السلطان؛ للإيقاع بمسلم، والإضرار به، وهذه من الكبائر، ومن الشفاعة السيئة.

وفيها: تعظيم أمر الشفاعة السيئة؛ لقوله: ﴿كِفْلٌ﴾ ولم يقل نصيب؛ وذلك لأن ذرة المفاسد مقدم على جلب المصالح.

وفي الآية: وصف الشفاعة الصالحة بالحسنة، وهي ما كانت خالصة لوجه الله، لا يريد الشافع منها منفعة لنفسه، ولا أجره، ولا يتبعها بمن، ولا أذى، ولا يشفع إلا بعدما يتحقق من صحة شفاعته شرعاً، ونحو ذلك، وفي الحديث: «مَنْ شَفَعَ لِأَخِيهِ بِشَفَاعَةٍ، فَأَهْدَى لَهُ هَدِيَّةً عَلَيْهَا، فَقَبِلَهَا، فَقَدْ أَتَى بَابًا عَظِيمًا مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّ»^(٢).

وفيها: الترغيب في الشفاعة الحسنة، وأنها من زكاة الجاه، فمن أعطاه الله نعمة بمكانة بين الخلق، فعليه أن يستعملها في نفع عباده.

وفيها: فضل حسن القول في الناس؛ لينال به الثواب، والخير، وذم إساءة القول في الناس؛ فينال به الشر.

وبعد أن ذكر سبحانه وتعالى للمؤمنين الشفاعة الحسنة - وهي من أسباب التواصل فيما بينهم -، علمهم أدباً آخر، وسن لهم التحية الحسنة، وردّها؛ لتقوية الصلات، وغرس

(١) انظر: تفسير الطبري (٥٨٥/٨)، النهاية (١١٨/٤)، مرقاة المفاتيح (١٥٧٤/٤).

(٢) رواه أحمد (٢٢٢٥١)، وأبو داود (٣٥٤١)، وقال الحافظ في بلوغ المرام (٢٤/٢): «في إسناده مقال».

أسباب المحبة فيما بينهم. ولما رغب في الشفاعة الحسنه، وهي من الفعل الحسن، رغب في القول الحسن في التحية، فقال تبارك وتعالى:

﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِحَيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ (٨١)

﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ﴾ حياكم أحد ﴿بِحَيَّةٍ﴾ التحية في اللغة: الدعاء بالحياة، وهي: اللفظ الصادر من أحد المتلاقيين على وجه الإكرام، والدعاء، وما يقترن بذلك اللفظ من البشاشة ونحوها. وأما في الشرع: فإن تحية الإسلام: السلام.

وقيل: الآية تشمل أي تحية من الكلام الطيب، كقوله: حياك الله، أو مرحبا، ونحو ذلك.

﴿فَحَيُّوا﴾ أحيوا الذي سلم ﴿بِأَحْسَنَ مِنْهَا﴾ لفظا، وبشاشة. وهذا إذا كان الذي سلم مسلما، فإذا قال: السلام عليكم، فردد عليه: وعليكم السلام ورحمة الله، وإذا قال: السلام عليكم ورحمة الله، فردد عليه: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾ أي: بمثل ما سلم، مقتصرين على ذلك، ومعنى هذا: أنه إذا رد بأقل، فإنه لا يكفي ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ محاسبا لكم على أعمالكم، ومجازيكم عليها، فراقبوه، واحذروه.

وفي الآية من الفوائد:

إرشاد المسلمين إلى إشاعة السلام فيما بينهم، إلقاء، وردا، وأنه يستحب أن يكون الرد أكمل من الابتداء.

وفيها: وجوب رد السلام على من سلم، فإذا تركه المسلم عليه فإنه يائمه؛ لأنه خالف أمر الله في قوله: ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾.

وفي الآية: أن غير المسلمين تُرد عليهم تحيتهم، إذا سلموا سلاما واضحا، لا لبس فيه، ولكن لا يبدؤون بالسلام؛ لأن السلام تحية المسلمين فيما بينهم، ومن حق المسلم على المسلم، وهؤلاء ليسوا بمسلمين، ولقول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام»^(١).

(١) رواه مسلم (٢١٦٧).

وفيها: أن الزيادة مندوبة، والمائلة مفروضة.

وفي الآية: دُعاء المسلمين لبعضهم بعضًا بالسلامة من الآفات.

وفيها: موعظة المسلمين بأن الله مُطَّلِعٌ عليهم.

وفيها - مع التي قبلها - : نَفَعُ المسلم لأخيه المسلم بِالْفِعْلِ الحَسَنِ، كَالشَّفَاعَةِ، والقول الحَسَنِ، وهو الدُّعاء له بِالسَّلَامَةِ، وَالتَّحَبُّبِ إِلَيْهِ، وَتَقْوِيَةِ الصَّلَةِ مَعَهُ، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفُسُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١).

وفيها: كَمَالُ التَّحِيَّةِ فِي الإِسْلَامِ؛ فَإِنَّهَا تَجْمَعُ بَيْنَ السَّلَامِ، وَالرَّحْمَةِ، وَالْبَرَكَةِ.

وفيها: الإِتْيَانُ بِالأَحْسَنِ، وَالأَكْمَلِ، مِنْ أَنْوَاعِ التَّحَايَا، فَإِنَّ أَصْلَ التَّحِيَّةِ عِنْدَ الْعَرَبِ قَوْلُهُمْ: «حَيَّاكَ اللهُ»، يَعْنِي: جَعَلَ اللهُ لَكَ حَيَاةً، وَهَذَا إِخْبَارٌ بِمَعْنَى الدُّعَاءِ، فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلَامُ زَادَهُمْ مَا هُوَ أَفْضَلُ، وَأَكْمَلُ، وَأَتَمُّ، وَهُوَ السَّلَامُ؛ لِأَنَّهُ يَتَضَمَّنُ الدُّعَاءَ بِالسَّلَامَةِ مِنَ الآفَاتِ، وَليْسَ مَجْرَدَ الدُّعَاءِ بِالحَيَاةِ؛ لِأَنَّهَا قَدْ تَحْصُلُ مَذْمُومَةً مُنْغَصَّةً، بِخِلَافِ مَا لَوْ سَلِمَتْ مِنَ الآفَاتِ.

وَالدُّعَاءُ بِالسَّلَامَةِ فِي السَّلَامِ، يَشْمَلُ السَّلَامَةَ مِنْ آفَاتِ الدُّنْيَا، وَمِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ.

وفيها: أَنَّ الأَصْلَ رَدُّ السَّلَامِ، مَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مَانِعٌ، كَمَنْ كَانَ فِي الخَلَاءِ، فَلَا يَسْتَطِيعُ الرَّدَّ، فَيُؤَجِّلُهُ حَتَّى يَخْرُجَ، وَكَمَنْ كَانَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَقْتَصِرُ فِي الرَّدِّ عَلَى الإِشَارَةِ.

وَلَا بِأَسَ بَتْرِكِ رَدِّ السَّلَامِ، وَالعَائِيهِ؛ تَعْزِيرًا لِلْعَاصِي، وَالفَاسِقِ، وَخُصُوصًا المُجَاهِرِ.

وفيها: حِفْظُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِأَعْمَالِ عِبَادِهِ دُونَ تَغْيِيرِ، وَلا زِيَادَةِ، وَلا نُقْصَانٍ؛ لِيَكُونَ الحِفْظُ أَصْلًا لِلجَزَاءِ.

وَفِي الآيَةِ: تَعْلِيمٌ لِلتَّوَاضُعِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ، وَإِكْرَامُ المُسْلِمِ لِأَخِيهِ المُسْلِمِ.

وفيها: أَنَّ تَرْكَ رَدِّ السَّلَامِ إِهَانَةٌ، وَإِهْمَالٌ يُؤْذِي؛ وَلِذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ.

وفيها: أَنَّ إِشَاعَةَ السَّلَامِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ، لَا تُنَافِي الامْتِنَاعَ عَنْهُ لِأَسْبَابٍ، مِنْهَا مَا تَقَدَّمَ،

ومنها: ترك إلقاء السلام على المرأة الشابة، ولا تردُّ هي عليه؛ وذلك ذرءاً للفتنة، ولا بأس بالسلام على جماعة النساء إذا لم يخف على نفسه، أو عليهنَّ الفتنة^(١).

وفي الآية: أن الأصل فيمن ألقى عليه السلام أن يردَّ، وهذا لا ينافي ترك الردِّ في حالات، منها ما تقدّم، ومنها: في حال الخطبة؛ لأن الجالسين مأمورون بالإنصات، وعلى المُبتدع؛ لأنه تُشرع مقاطعته، ونحو ذلك.

وفيها: أن الأصل إلقاء السلام على المسلمين، وردُّ سلامهم، ولو كان فيهم كفارٌ، فإنه يقصد بتسليمه المسلمين؛ وذلك لحديث أسامة بن زيد رضي الله عنه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ على مجلس فيه أخلاطٌ من المسلمين، والمشركين، واليهود، فسلم عليهم»^(٢).

وفيها: الانتباه لمكر أهل الكتاب، والكفار، في دعاء بعضهم على المسلمين بالشرِّ، متظاهرين بأنَّه تحيةٌ وسلامٌ، ولذلك يقول المسلمون في الردِّ: «وعليكم»، ولا حاجة للردِّ المُقذع؛ لأنه يُستجاب لنا فيهم، ولا يُستجاب لهم فينا.

وفيها: أنه لا حرج من الجمع بين أنواع التحايا المُباحة، وبين التحية، والسلام^(٣)، وقد جمع تبارك وتعالى بينهما بقوله: ﴿وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا﴾ [الفرقان: ٧٥]^(٤).

وفيها: تأمين المسلم لأخيه المسلم؛ فإن قوله له: «السلام عليكم» يعني: أنك سالمٌ من شرِّي، وأذاي، فلا يجيئك مني مكروهٌ، قال سُفيان بن عُيينة: «أندري ما السلام؟ تقول: أنت مني آمنٌ»^(٥)، وقد ذكّر العلماء في أحكام الأمان: أن المسلم إذا قال لكافرٍ: السلام

(١) انظر: الأذكار للنووي (ص ٢٥٢).

(٢) رواه البخاري (٤٥٦٦)، ومسلم (١٧٩٨).

(٣) قال أبو هلال العسكري رحمه الله: «الفرق بين السلام والتحية: أن التحية أعم من السلام، وقال المبرد: يدخل في التحية: حياك الله، ولك البشري، ولقيت الخير» قال أبو هلال: «ولا يُقال لذلك سلام، إنما السلام قولك: سلام عليك»، الفروق اللغوية (ص ٥٩).

(٤) المعنى: أنه يحيي بعضهم بعضاً، ويرسل إليهم الربُّ سبحانه وتعالى بالسلام، وقيل: التحية: البقاء الدائم، والمُلك العظيم، وقيل: هي بمعنى السلام، وقيل: إن الملائكة تحيهم وتسلم عليهم. والظاهر أن هذه التحية والسلام هي من الله سبحانه وتعالى لهم، ومن ذلك قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَحْيِيهِمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامًا﴾ وقيل معنى التحية: الدعاء لهم بطول الحياة، ومعنى السلام: الدعاء لهم بالسلامة من الآفات. فتح القدير (٤/ ١٠٥).

(٥) أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٥٩٢).

عليكم، أو ردَّ عليه السَّلامَ بقوله: وعليكم السَّلامُ، فإنه أمانٌ؛ وعليه: فلا يجوزُ له قتله بعدَ ذلك.

وفيها: أن ردَّ السَّلامِ كُلِّما كانَ أتمَّ، وأكَمَلَ، كانَ أحسنَ، وأفضَلَ؛ ولذلك لو ألقى شخصُ السَّلامَ عليك بصيغة الإفراد، فرَدَدتَ عليه بصيغة الجمع: «وعليكم السَّلامُ»، كانَ أتمَّ، وأفضَلَ، وخاصَّةً أن مَعَه غيرَه، وهُم ملائكةُ اللهِ^(١).

وفيها -مع التي قبلها-: أن مَنْ مالَ مِنَ الكفَّارِ إلى السُّلمِ، فإنه يُعطى ذلك، فإنه سبحانه وتعالى ذَكَرَ أمرَ التَّحِيَةِ -ورأسها السَّلامُ- بعدَ آياتِ القِتالِ، المُختَمَةِ بالبأسِ، والتَّنكِيلِ، ومجِيءِ ذِكْرِ الشَّفاعةِ، وآيةِ التَّحِيَةِ بعدَ ذلك، فيه إرشادٌ إلى تَرْكِ قِتالِ مَنْ بَدَلَ السَّلامَ، ومالَ إلى السُّلمِ، وأرادَ الصُّلحَ.

وفيها: أن ردَّ التَّحِيَةِ بالأحسَنِ، يشمَلُ إرفاقها بفعلٍ حَسَنِ، كالاتِّسامَةِ، وأيضًا: البِشارةَ بالخَيْرِ، ولَمَّا جاءَ صفوانُ بنُ عَسَّالٍ المُرادِي إلى النَبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقال له: يا رسولَ اللهِ، إنِّي جِئتُ أَطَلِّبُ العِلْمَ، فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَرَحَبًا بِطالِبِ العِلْمِ، إنَّ طالِبَ العِلْمِ لَتَحْفُهُ الملائكةُ، وتُظِلُّهُ بأجنحتِها...» الحديثُ^(٢).

وكذلك قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لوفدِ عبدِ القَيْسِ: «مَرَحَبًا بِالقَوْمِ غَيْرِ خَزايا، ولا نَدامى»^(٣).

وكذلك قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لابنتِهِ فاطمةَ، لَمَّا دخلتَ عليه: «مَرَحَبًا بابنتي»^(٤).

وقد يُرافِقُ التَّحِيَةَ ثناءٌ -أيضًا- فتكونُ مِنَ الرَّدِّ الأحسَنِ، كقولِ الأنبياءِ لنبينا -عليهمُ الصَّلاةُ السَّلامُ- في قِصَّةِ المِراجِ: «مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، والأخِ الصَّالِحِ»^(٥).

وفيها: ابتداءُ مِقابِلَةِ المُسَلِّمِ لِأخِيهِ المُسَلِّمِ بِذِكْرِ اللهِ، وذلكَ بقوله: السَّلامُ عليكم.

(١) روى ابنُ أبي شيبة (٢٤٣/٥) بسندٍ صحيحٍ عن إبراهيمِ النَّخعيِّ، قال: «إذا ردَّ الرَّجُلُ فليقل: وَعَلَيْكُمْ -يعني: مَعَهُ الملائكةُ».

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٧٣٤٧)، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٥٢/١): «إسناده جيد».

(٣) رواه البخاري (٥٣)، ومسلم (١٧).

(٤) رواه البخاري (٣٦٢٣)، ومسلم (٢٤٥٠).

(٥) رواه البخاري (٣٤٩)، ومسلم (١٦٣).

وفيها: وجوب ردِّ التَّحِيَّةِ على الفور؛ لقوله: ﴿فَحَيُّوا﴾ والفاءُ للتَّعْقِيبِ.

وفيها: تقديم الأتمِّ الأحسنِ على المُجْزِي، والجائزِ.

وفيها: أنَّ مَنْ حَيًّا بِتَحِيَّةٍ مَبَاحَةٍ غَيْرِ السَّلَامِ، فَإِنَّهُ يُسْتَحَبُّ -أَيْضًا- أَنْ يُرَدَّ عَلَيْهِ بِأَحْسَنَ مِنْهَا، فَلَوْ قَالَ: مَرَحَبًا، قُلْتَ لَهُ: أَهْلًا، وَسَهْلًا مَرَحَبًا، وَنَحْوَ ذَلِكَ^(١).

وفيها: عُمُومُ التَّحِيَّةِ وَالسَّلَامِ، عَلَى مَنْ تَعْرِفُ، وَمَنْ لَا تَعْرِفُ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ يَحْسِبُ أَعْمَالَ الْعِبَادِ، وَيُحْصِيهَا، وَيُحَاسِبُهُمْ عَلَيْهَا.

وفيها: إِشَاعَةُ الْإِسْتِنْسَاسِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَتَقْرِيبُ النُّفُوسِ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، وَالتَّأَلُّفُ فِيهَا بَيْنَهَا.

وفيها: أَنَّ التَّخْيِيرَ الْمَذْكُورَ فِي قَوْلِهِ: ﴿بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّهَا﴾ فِيهِ مُرَاعَاةٌ لِأَصْحَابِ الْكِمَالَاتِ، وَالسَّابِقِينَ، وَمُرَاعَاةٌ لِلْمُقْتَصِدِينَ، وَالْمُقْتَصِرِينَ عَلَى الْجَائِزِ وَالْمُجْزِي؛ فَإِنَّ مَنْ النَّاسِ مَنْ يُرِيدُ الْاِقْتِصَارَ عَلَى فِعْلِ الْوَاجِبِ، وَتَرْكِ الْمُحْرَمِ.

وَمِنْ حُسْنِ التَّحِيَّةِ فِي الرَّدِّ: تَعْلِيمُ الَّذِي سَلَّمَ، وَتَنْبِيهُهُ، كَمَا رَوَى أَبُو دَاوُدَ: أَنَّ جَابِرَ بْنَ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ: «لَا تَقُلْ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةَ الْمَيِّتِ، قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ»^(٢).

وَكَانَتِ الْعَرَبُ لَا يُقَدِّمُونَ اسْمَ الْمُسَلِّمِ عَلَيْهِ، الْمَجْرُورِ بِلَعْنَةٍ، فِي ابْتِدَاءِ السَّلَامِ إِلَّا فِي الرِّثَاءِ، يَعْنِي: الثَّنَاءَ عَلَى الْأَمْوَاتِ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

عَلَيْكَ سَلَامُ اللَّهِ قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ وَرَحْمَتُهُ مَا شَاءَ أَنْ يَتَرَحَّمَا

وَقَوْلِ الشَّاعِرِ فِي رِثَاءِ عَثْمَانَ أَوْ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَعْدَ الْقَتْلِ:

(١) وانظر: الآداب الشرعية لابن مفلح (١/ ٣٨٠) «فَصَلِّ فِي قَوْلٍ: كَيْفَ أَمْسَيْتَ؟ كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ بَدَلًا مِنْ السَّلَامِ».

(٢) رواه أبو داود (٤٠٨٤)، والترمذي (٢٧٢١)، وصححه، وأحمد (١٥٩٥٥)، والحاكم (٧٣٨٢)، وصححه، ووافقه الذهبي، وصححه ابن القيم في الزاد (٣٨٣/٢).

عَلَيْكَ سَلَامٌ مِنْ أَمِيرٍ وَبَارَكْتَ يَدُ اللَّهِ فِي ذَاكَ الْأَيْمِ الْمُمَزَّقِ (١)

وفيها: تعليمُ الله لعباده حُسْنَ العِشْرَةِ، وآدابَ الصُّحْبَةِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ حَمَلَكَ فَضْلاً، صَارَ ذَلِكَ فِي ذِمَّتِكَ لَهُ قَرْضًا، فإِذَا زِدْتَ فِي رَدِّهِ، وَإِلَّا، فَلَا تَنْقُصَ عَنْ مِثْلِهِ (٢).

وفيها: حِسَابُ السَّلَامِ بِالْحَسَنَاتِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَشْرٌ».

ثُمَّ جَاءَ آخَرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَجَلَسَ، فَقَالَ: «عَشْرُونَ».

ثُمَّ جَاءَ آخَرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَجَلَسَ، فَقَالَ: «ثَلَاثُونَ» (٣).

وفيها: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُحَاسِبُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، سِوَاءَ كَانَتْ كَبِيرًا، أَوْ صَغِيرًا، أَوْ عَظِيمًا، أَوْ يَسِيرًا.

وفيها: أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ حُسْنِ التَّحِيَةِ الاقْتِصَارُ عَلَى الإِشَارَةِ، كَفِعْلِ الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى، بِالسَّلَامِ بِالْأَكْفُفِ، وَالرُّؤُوسِ، وَالْأَصَابِعِ، وَالْمَجُوسِ، وَالْبُؤُذِيِّينَ، بِالانْحِنَاءِ، وَإِنَّمَا التَّحِيَةُ الْحَسَنَةُ: مَا كَانَ فِيهِ الدُّعَاءُ بِالْخَيْرِ، وَالِقَاءُ ذَلِكَ عَلَى مَنْ تَلَقَّاهُ، وَتُقَابَلَهُ.

وفيها: عِظْمُ شَأْنِ التَّحِيَةِ عِنْدَ اللَّهِ؛ وَلِذَلِكَ فَإِنَّ «التَّحِيَّاتِ» الدَّالَّةَ عَلَى الْعُمُومِ، وَالِاسْتِغْرَاقِ، لَا تَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، كَمَا فِي قَوْلِ الْمُصَلِّي فِي التَّشْهِيدِ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ».

وَلَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِهَادِ، وَبِتَحْرِيطِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ، وَحَثْمِهِمْ عَلَى بَدْلِ الشَّفَاعَةِ الْحَسَنَةِ، وَتَجَنُّبِ سَيِّئِهَا، وَأَمَرَهُمْ بِإِظْهَارِ الْمَوَدَّةِ بِالسَّلَامِ: بَيَّنَّ لَهُمْ عَزَّ وَجَلَّ بِأَتَمِّ مَجْزِيُونَ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ، فِي يَوْمِ آتٍ لَا رَيْبَ فِيهِ. وَلَمَّا ذَكَرَ الْعَدْلَ، وَالِإِحْصَاءَ، فِي قَوْلِهِ ﴿وَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ أَتْبَعَهُ بِذِكْرِ الْيَوْمِ، الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْجَزَاءُ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

(١) انظر: معالم السنن (٤ / ١٩٥).

(٢) البحر المحيط (٣ / ٧٣٤).

(٣) رواه أبو داود (٥١٩٥)، والترمذي (٢٦٨٩)، وحسنه، وأحمد (١٩٩٤٨)، وقواه الحافظ في الفتح (١١ / ٦).

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ (٨٧).

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ لا معبود بحق سواه ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ اللأم لام القسم، فهو يُقسمُ سبحانه وتعالى على خير، وهو حشر العباد من قبورهم، ثم أكد الخبر مرة أخرى بنون التوكيد ﴿إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ ليحاسبهم ويجازيهم فيه، بعد قيامهم من قبورهم، يقومون لله رب العالمين ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ لا شك في وقوعه، وأنه كائن ولا بد ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ﴾ استفهام إنكاري، أي: لا أحد أصدق ﴿مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ في إخباره، ووعدِهِ، ووعدِهِ، سبحانه وتعالى.

وفي الآية من الفوائد:

إثبات البعث بعد الموت.

وفيها: تعدد المؤكّدات على الشيء، إذا كثر التّكذيب به، والغفلة عنه، وفي هذا ردّ على من أنكر البعث.

وفيها: الجمع بين التوحيد، والإيمان بالبعث والجزاء في الآخرة.

وفيها: إثبات الوحدانية لله، وتفردّه بالألوهية، وهذا يعنى استحقاقة للعبادة وحدّه، فمؤدّى الكلام في الآية: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ فلا تُقصرُوا في عبادته، ولا تُصرفوا منها شيئاً لغيره، واخضعوا لأمره، وتبّيه، وهو سيبعثكم يوم القيامة؛ ليحاسبكم على ذلك.

وفي الآية: تهديد للظالمين.

وفيها: التذكير بمقام العباد بين يدي الله للحساب، ومشهد قيامهم من القبور، يوم يقوم الأشهاد.

وفيها: عدم جواز الشك في يوم الدين، فالإيمان به من أركان الإيمان الستة.

وفيها: أن الكذب محال على الله عزّ وجلّ؛ لأنه نقص وعيب، وهو سبحانه وتعالى منزّه عن النقص والعيب، والذي يكذب - عادة - إننا يكذب؛ خوفاً لدفع مَصْرَّة، أو رجاء لِحَلْبِ منفعة، أو لجهله بفتح الكذب، وكل هذا منفي عن الله سبحانه وتعالى.

وفيها: أن كل ما يناقض خبر الله من العقائد، والأخبار، وأقوال الناس، فإنه كذب قطعاً، وباطل جزماً.

وفيها: عظم شأن الصديق، وهو: مطابقة الخبر للواقع، وبناءً عليه: فإن ما أخبر الله به في كتابه، وما أوحاه إلى نبيه صلى الله عليه وسلم في سنته، لا يمكن أن يخالف الواقع، فيما حصل ويحصل، ولا بد أن يقع ما أخبر عن وقوعه في المستقبل، كما أخبر تماماً.

وفيها: إثبات صفة الكلام لله عز وجل.

وفيها: إثبات اليوم الآخر بالدليل السمعي، ويوجد من الأدلة العقلية ما يؤيد ذلك، وهي كثيرة، منها: أن الظالم إذا مات في طغيانه، وقد ارتكب كل الموبقات، فإنه لا بد من يوم يعاقب فيه، وتعاد فيه الحقوق إلى أصحابها.

وفيها: أن أخبار الله تبارك وتعالى في أعلى مراتب الصديق.

وفي الآية: رد على المفتونين بكفار علماء الشرق، والغرب، الذين يقدمون كلام هؤلاء على كلام الله، ورسوله.

ولما تقدم الأمر بالجهاد في سبيل الله، والخروج لقتال أعداء الله، وذكر حال المشبطين من المنافقين، ذكر - أيضاً - خذلانهم للمؤمنين، ووجوب الاتفاق على الرأي فيهم، وفي كفرهم، ما دام أمرهم واضحاً، وأن المؤمنين لا يصح أن يختلفوا في ذلك، فقال سبحانه وتعالى:

﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرَكْسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ (٨٨).

﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ الاستفهام للإنكار، والمعنى: ما لكم - يا أيها المؤمنون - قد اختلفتم في الحكم على هؤلاء المنافقين، وصرتم فريقين في ذلك، مع أن أمرهم واضح، وحكمهم جلي؟ ﴿وَاللَّهُ أَرَكْسَهُمْ﴾ ردهم، ونكسهم، وأضلهم، وصر فهم عن الإيمان، والجهاد ﴿بِمَا كَسَبُوا﴾ بما اقترفوا من الشرك، والنفاق، والمعاصي ﴿أَتُرِيدُونَ﴾ يا أيها المؤمنون ﴿أَنْ تَهْدُوا﴾ إلى الحق ﴿مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾ وأغواه، فهو مفتون، صاد عن الحق، فلا بد من مواجهته، ولا يجوز الاختلاف في حكمه، والموقف منه ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ

تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿١﴾ أَي: لَنْ تَجِدَ لِدَكَ الصَّالِّ الَّذِي أَضَلَّهُ اللهُ أَيَّ طَرِيقٍ تَهْدِيهِ إِلَى الْحَقِّ، وَلَنْ تَجِدَ وَسِيلَةً لِتَغْيِيرِ حَالِهِ.

سبب النزول:

جاء في الصحيحين عن زيد بن ثابت رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى أُحُدٍ، فرجع ناسٌ خرجوا معه، فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين: فريقٌ يقول: اقتلهم، وفريقٌ يقول: لا، فنزلت: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنتَفِقِينَ فِتْنَيْنِ﴾، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّهَا طَيْبَةٌ، تَنْفِي الْعَبَثَ، كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبَثَ الْفِضَّةِ»^(١).

ولعل هؤلاء الذين انسحبوا، هم من المنافقين الموجودين خارج المدينة، المذكورين في قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنْفِقُونَ﴾ [التوبة: ١٠١]، فرجعوا إلى قومهم، وإلى هذا أشار النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: «إِنَّهَا طَيْبَةٌ، تَنْفِي الْعَبَثَ...».

وليس هؤلاء من منافقي المدينة، الذين يسكنون داخل المدينة، كعبد الله بن أبي؛ لأنه قيل في شأنهم: ﴿حَتَّى يُهَاجِرُوا﴾ كما في الآية التي بعدها.

وأيضاً: فإن النبي صلى الله عليه وسلم أوحى إليه بأن لا يقتلهم؛ حتى لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه^(٢)، وأما المنافقون الآخرون في الخارج: فيقتلون - كما سيأتي في الآيات -، ما لم يهاجروا.

وقيل: إن المراد بقوله سبحانه وتعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنتَفِقِينَ فِتْنَيْنِ...﴾ هم ناسٌ بمكة أظهروا الإسلام؛ محافظة على أنفسهم، وقوافلهم التجارية، التي تمر بقرب المسلمين، وفي الحقيقة هم مع كفار قريش، يظاهرونهم على المسلمين.

وسياً في الآيات ذكر أقسام أخرى للكفار، والمنافقين، ومنهم: طائفتان من الكفار، استثناهم الله من القتل، وهم الذين انضموا إلى قوم من الكفار - أيضاً - بينهم وبين المسلمين عهدٌ، فصار حكمهم حكمهم، وكفاراً آخرون، لا يريدون قتال المسلمين، ولا قتال قومهم، ويطلبون السلامة، فمنع الله المؤمنين من قتلهم - أيضاً -، إذا بقوا على الحياد.

(١) رواه البخاري (٤٥٨٩)، ومسلم (١٣٨٤).

(٢) رواه البخاري (٤٩٠٥)، ومسلم (٢٥٨٤).

ويوجد طائفةٌ أخرى من المنافقين، سيأتي ذكرهم في قوله سبحانه وتعالى: ﴿كُلُّ مَارِدُوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا﴾ [النساء: ٩١]، وهؤلاء ماكرون، مُحَادِعُونَ، كانوا يأتون المدينة، ويظهرون الإسلام، ويطلبون الأمان، ثم يرجعون إلى قومهم، فيظاهروهم على المسلمين.

ومنهم منافقون سَكَنُوا المدينة بُرْهَةً، ولعلهم لم يتحملوا الحياة الإسلامية في المدينة، من صَلَاتِي الْعِشَاءِ، وَالْفَجْرِ، وَالْخُرُوجِ لِلْجِهَادِ، وَتَرْكِ الْمُحَرَّمَاتِ، فَخَرَجُوا مِنْهَا بِزَعْمِ أَنَّهُمْ أُصِيبُوا بِالْمَرَضِ، وَلَا بُدَّ أَنْ يَخْرُجُوا اسْتِشْفَاءً، وَكَانُوا يَغْدِرُونَ بِالْمُسْلِمِينَ، فَحُكْمُهُمُ الْمُقَاتَلَةُ، إِنْ لَمْ يَرْجِعُوا مَهَاجِرِينَ تَائِبِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

وفي الآية من الفوائد:

وجوب اتحاد مواقف المؤمنين من أعداء الله، وأن اختلاف المؤمنين فيهم يُعْطِي أولئك الأعداء قُوَّةً، وَمَزِيدًا مِنَ التَّمُرُّدِ، وَالْعُتُوِّ، وَالنُّفُورِ.

وفيها: أَنْ حَسَمَ الْمَوَاقِفِ مِنَ الْأَعْدَاءِ ضَرُورِيٌّ فِي مُوَاجَهَتِهِمْ، وَكَيْتِهِمْ.

وفيها: أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَى الْفِئَةِ الَّتِي تَبَيَّنَ لَهَا خَطَأُ رَأْيِهَا، أَنْ تَرْجِعَ إِلَى رَأْيِ الْفِئَةِ الَّتِي نَطَقَتْ بِالْحَقِّ، وَالصَّوَابِ.

وفيها: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ، وَأَعْدَاءَ الدِّينِ، يَسْتَفِيدُونَ مِنَ الْخِلَافِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، بَلْ يَسْعَوْنَ إِلَى إِنْشَائِهِ، وَقِيَامِهِ، أَصْلًا.

وفيها: أَنَّ مَوْقِفَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَعْدَائِهِمْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ قَائِمًا عَلَى الْحَدَرِ، وَسُوءِ الظَّنِّ

٣٦٤

وفيها: تَحْذِيرُ الْمُؤْمِنِ مِنَ التَّعَاطُفِ مَعَ الْكَافِرِ، أَوْ الْمُنَافِقِ؛ لِأَجْلِ قَرَابَةٍ، أَوْ مَصْلَحَةٍ.

وفيها: أَنَّ الْإِنْصِرَافَ عَنِ الْحَقِّ هَلَاكٌ، وَتَرْكُ الْقِيَامِ بِالْوَاجِبَاتِ الشَّرْعِيَّةِ ضَلَالٌ.

وفيها: عَدَمُ إِضَاعَةِ الْوَقْتِ، مَعَ مَنْ تَبَيَّنَ إِصْرَارُهُ عَلَى الْبَاطِلِ.

وفيها: أَنَّ الْهُدَايَةَ وَالْإِضْلَالَ بِيَدِ اللَّهِ، يَكْتُبُ وَيَقْسِمُ مِنْ ذَلِكَ كَيْفَ يَشَاءُ بِحِكْمَتِهِ.

وفيها: تَعْلِيمُ اللَّهِ لِعِبَادِهِ كَيْفِيَّةَ التَّعَامُلِ مَعَ الْمُنَافِقِينَ.

وفيها: أَنْ مِنْ خِدْلَانِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِّلْمُنَافِقِ: أَنْ يَصْرِفَهُ عَنِ اتِّبَاعِ الْحَقِّ، وَالْقِيَامِ بِالطَّاعَةِ.
وفيها: عَدَمُ جَوَازِ التَّمَسُّكِ بِالْأَعْدَادِ لِلْمُنَافِقِينَ، فَضْلًا عَنْ مَدْحِهِمْ.

وفيها: أَنَّ هِدَايَةَ التَّوْفِيقِ إِلَى الْحَقِّ، وَانْشِرَاحِ الْقَلْبِ لَهُ، لَا يَمْلِكُهَا إِلَّا رَبُّ الْعَالَمِينَ، أَمَّا هِدَايَةُ الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ، وَالْإِرْشَادِ إِلَيْهِ: فَإِنَّهَا بِمَقْدُورِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَقُومَ بِهَا، تَمَّ كَانَ مِنْ أَهْلِهَا.

وفيها: أَنَّ الْجِزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَأَنَّ الَّذِي يَخْتَارُ الْغِيَايَةَ، هُوَ الَّذِي يُغْوِيهِ اللَّهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَعْدَلُ وَأَرْحَمُ مِنْ أَنْ يُغْوِيَ قَوْمًا يُرِيدُونَ الْهِدَايَةَ.

وفيها: أَنَّ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ تُوَلَّدُ جِنْسَهَا، وَالْأَعْمَالَ السَّيِّئَةَ تُوَلَّدُ جِنْسَهَا.

وفيها: أَنَّ قِضَاءَ اللَّهِ لَا يَتَبَدَّلُ، وَقَدْرُهُ لَا يَتَخَلَّفُ.

وفيها: سُؤَالَ الْهِدَايَةِ مِنَ اللَّهِ وَحْدَهُ.

وفي الآية: أَنَّ مَنْ قَضَى اللَّهُ عَلَيْهِ بِالضَّلَالِ، فَلَنْ يُوجَدَ لَهُ طَرِيقٌ لِلْهِدَايَةِ، وَلَا مُرْشِدٌ يَهْدِيهِ.

وفيها: رَدُّ عَلَى الْقَدَرِيَّةِ، الَّذِينَ نَفَوْا أَنْ يَكُونَ الْإِضْلَالُ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهَذَا مَرْدُودٌ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ﴾، لَكِنَّ السَّبَبَ مِنْهُمْ؛ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاعَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥].

وفيها: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ مَدْحُ الْكُفَّارِ، وَالْمُنَافِقِينَ، وَتَرْكِتُهُمْ، وَلَا حُسْنَ الظَّنِّ بِهِمْ.

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شَيْئًا مِمَّا يَجُولُ فِي صُدُورِ أَوْلِيكَ الْمُنَافِقِينَ مِنَ الْأَمَانِيِّ، وَتَمَّتِ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ مَوَالِيهِمْ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا نَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا نَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَّالِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ (٨٩).

﴿وَدُّوا﴾ تَمَنَّى هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ ﴿لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا﴾ كَمَا كَفَرُوا بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ ﴿فَتَكُونُونَ﴾ أَنْتُمْ، وَهُمْ ﴿سَوَاءً﴾ مُسْتَوِينَ فِي الْكُفْرِ، وَهَذَا مِنْ شِدَّةِ

عداوتهم، وبُغْضِهِمْ لَكُمْ، فَيَطْمَعُونَ أَنْ تَكُونُوا مِثْلَهُمْ، وَتَحْذُوا حَذْوَهُمْ؛ حَتَّى يُقْضَى عَلَى الْإِسْلَامِ؛ وَلِذَلِكَ حَذَّرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ تَحْذِيرًا شَدِيدًا مِنْ مُوَالَاةِ الْمُنَافِقِينَ، فَقَالَ: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ﴾ وَتَجَعَّلُوا ﴿أَوْلِيَاءَ﴾ أَعْوَانًا، وَأَنْصَارًا، وَإِخْوَانًا، وَأَصْدِقَاءَ ﴿حَتَّىٰ يَهْجُرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ مِنْ أَوْطَانِهِمْ إِلَى الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ، فَيُجَاهِدُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَكُونُ الْهَجْرَةُ دَلِيلًا عَلَى صِدْقِهِمْ، وَيَكُونُ الْإِسْتِقْرَارُ فِي الْمَدِينَةِ دَلِيلًا عَلَى مَحَبَّتِهِمْ لِلْإِسْلَامِ، وَرَغْبَتِهِمْ فِيهِ، وَفِي الْعَيْشِ تَحْتَ سُلْطَانِهِ، وَأَحْكَامِهِ ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ وَأَعْرَضُوا عَنِ الْهَجْرَةِ، وَالْبَقَاءِ فِي الْمَدِينَةِ، وَبَقُوا عَلَى النِّفَاقِ، وَلَزِمُوا مَوَاضِعَهُمْ خَارِجَ الْمَدِينَةِ، يُعِينُونَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ: ﴿فَخُذُوهُمْ﴾ بِالْأَسْرِ إِذَا قَدَرْتُمْ ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ فِي الْحِلِّ، أَوْ فِي الْحَرَمِ ﴿وَلَا تَنَّاخُذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا﴾ يَتَوَلَّى شَيْئًا مِنْ أُمُورِكُمْ ﴿وَلَا نَصِيرًا﴾ يَنْصُرُكُمْ عَلَى أَعْدَائِكُمْ، وَيُسَاعِدُكُمْ عَلَيْهِمْ.

وفي الآية من الفوائد:

قُوَّةُ إِيْمَانِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حَتَّى يَنْسَ الْمُنَافِقُونَ مِنْ إِعَادَتِهِمْ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَصَارَ قُصَارَى مَا عِنْدَ الْمُنَافِقِينَ هُوَ التَّمَنِّيُّ فَقَطْ، بِأَنْ يَكْفُرَ الْمُسْلِمُونَ.

وفيها: مَحَبَّةُ الْمُنَافِقِينَ لِلْكُفْرِ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿وَدُّوْا﴾.

وفيها: أَنَّ بَعْضَ الْأَشْرَارِ لَا يَكْتَفِي بِأَنْ يَضِلَّ هُوَ، حَتَّى يَضُمَّ إِلَيْهِ آخَرِينَ يُضِلُّهُمْ مَعَهُ.

وفيها: أَنَّ أَهْلَ الْأَنْحِرَافِ لَا يُجْبُونَ اسْتِقَامَةَ النَّاسِ عَلَى الْهُدَى.

وفيها: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ لَمْ يَقْنَعُوا بِمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الضَّلَالِ، وَالْغَوَايَةِ، فَطَمَعُوا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ مَعَهُمْ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا مُنْتَهَى التَّهَادِي فِي الْكُفْرِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ وَدَّ الْكُفْرَ لِغَيْرِهِ فَهُوَ كَافِرٌ، وَأَنَّ الْوِدَادَ مِنْ عَمَلِ الْقَلْبِ.

وفيها: حِرْصُ أَهْلِ الْكُفْرِ، وَالْفِسْقِ، عَلَى إِضْلَالِ الصَّالِحِينَ.

وفيها: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ مُوَالَاةُ الْمُنَافِقِينَ، وَالْمُشْرِكِينَ، وَالْمُشْتَهَرِينَ بِالزَّنَدَقَةِ، وَالْإِلْحَادِ، كَمَا قَالَ

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المتحنة: ١].

وفيها: تَحْذِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ طَلَبِ الْمَحَبَّةِ، وَالْوَلَايَةِ، مِنْ شَخْصٍ عَدُوٍّ لِلَّهِ.

وفيها: فَضْحُ اللَّهِ لِلْمُنَافِقِينَ، وَإِعْلَامُ الْمُسْلِمِينَ بِحَقِيقَتِهِمْ.

وفي الآية: وجوب الهجرة إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان هذا الوجوب قبل الفتح، قال الخطابي وغيره: «كَانَتِ الْهَجْرَةُ فَرْضًا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ عَلَى مَنْ أَسْلَمَ؛ لِقَلَّةِ الْمُسْلِمِينَ بِالْمَدِينَةِ، وَحَاجَتِهِمْ إِلَى الْإِجْتِمَاعِ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ مَكَّةَ دَخَلَ النَّاسُ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا، فَسَقَطَ فَرْضُ الْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَبَقِيَ فَرْضُ الْجِهَادِ وَالنِّيَّةِ عَلَى مَنْ قَامَ بِهِ، أَوْ نَزَلَ بِهِ عَدُوًّا»^(١).

وفيها: حَسْمُ الْأَمْرِ مَعَ الْمُنَافِقِينَ، وَعَدَمُ التَّهَؤُنِ مَعَهُمْ، إِذَا قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى نِفَاقِهِمْ.

وفي الآية: دَلِيلٌ عَلَى نَسْخِ تَحْرِيمِ الْقِتَالِ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ، بِقَوْلِهِ: ﴿حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾^(٢).

وفيها: وجوب تقديم الأدلة العملية على صدق الإيمان، ووجوب الانضمام إلى أهل الإيمان، والقِتالِ مَعَهُمْ.

وفيها: حَضْرُ النِّفَاقِ، وَتَضْيِيقُ رُفْعَتِهِ؛ إِذْ بَامْتِحَانِ الْمُنَافِقِينَ بِالْهَجْرَةِ تَنْكَشِفُ حَقَائِقُهُمْ، فَلَا يَبْقَى إِلَّا مُنَافِقُو الْمَدِينَةِ، وَانْكِشَافُ حَقِيقَةِ مَنْ يَدَّعِي الْإِسْلَامَ، وَهُوَ مِنْ أَعْدَائِهِ، مَكْسَبٌ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا عَدُوهُ مِنْهُمْ أَمْنُوهُ، فَأَصْرَرَّ بِهِمْ غَايَةَ الضَّرَرِ، أَمَا إِذَا انْكَشَفَ أَمْرُهُ، وَصَارَتْ مُوَاجَهَتُهُ حَاسِمَةً، وَذَلِكَ بِقَتْلِهِ أَيْنًا وَجِدًا: فَإِنَّ ذَلِكَ سَيُصَفِّي السَّاحَةَ.

وفيها: تَحْرِيمُ مَحَبَّةِ الْمُنَافِقِ، وَوَجُوبُ بُغْضِهِ، كَمَا هُوَ مُقْتَضَى النَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِهِمْ أَوْلِيَاءَ.

وَلَمَّا نَبَّهَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى خَطَرِ هَوْلَاءِ الْمُنَافِقِينَ، وَأَمَرَ بِقِتَالِ مَنْ لَمْ يُهَاجِرْ، اسْتَشْنَى عَزَّ وَجَلَّ طَائِفَتَيْنِ مِنَ الْكُفَّارِ؛ لِأَمْنِ غَائِلَتِهِمْ، وَانْكِفَافِ شَرِّهِمْ، لِأَحَدِ سَبَبَيْنِ: إِمَّا لِدُخُولِهِمْ مَعَ مُشْرِكِينَ، مُعَاهِدِينَ فِي عَهْدِهِمْ، وَإِمَّا لِيُوقِفِهِمْ عَلَى الْحِيَادِ، وَامْتِنَاعِهِمْ عَنِ مُقَاتَلَةِ الْمُسْلِمِينَ، مَعَ رَفْضِهِمْ مُقَاتَلَةَ قَوْمِهِمْ أَيْضًا، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

(١) فتح الباري (٦/٣٨).

(٢) وهو قول جمهور العلماء.

﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتِلُوكُمْ فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَسْلَمَ فَأَجْعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿١٠﴾﴾.

﴿إِلَّا﴾ استثناءٌ مِنَ الْأَخْذِ، وَالْقَتْلِ، فَقَطْ، وَأَمَّا الْمُؤَالَاةُ: فَباقِيَةٌ عَلَى التَّحْرِيمِ؛ لِأَجْلِ الْكُفْرِ ﴿الَّذِينَ يَصِلُونَ﴾ أَي: يَتَّصِلُونَ، وَيَدْخُلُونَ ﴿إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ أَي: بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مُهَادَنَةٌ، أَوْ عَقْدُ ذِمَّةٍ، فَدَخَلَ هُؤُلَاءِ فِي عَهْدِهِمْ، فَصَارَ حُكْمُهُمْ كَحُكْمِهِمْ، فَيَمْتَنِعُ قَتْلُهُمْ وَأَسْرُهُمْ حَيْثُذِيذ؛ لِأَنَّهُمْ صَارُوا فِي أَمَانِكُمْ؛ لِأَجْلِ الْعَهْدِ، وَفِي قِصَّةِ صَلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ: «... وَكَانَ فِي شَرْطِهِمْ حِينَ كَتَبُوا الْكِتَابَ: أَنَّهُ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَدْخَلَ فِي عَقْدِ مُحَمَّدٍ وَعَهْدِهِ دَخَلَ فِيهِ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَدْخَلَ فِي عَقْدِ قُرَيْشٍ وَعَهْدِهِمْ دَخَلَ فِيهِ»^(١).

وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن هذه الآية منسوخة بقوله سبحانه وتعالى في سورة التوبة: ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]^(٢).

وَيُسْتَشَى -أَيْضًا- مِنْ حُكْمِ الْقَتْلِ، وَالْأَسْرِ، طَائِفَةٌ أُخْرَى مِنَ الْكُفَّارِ، قَالَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿أَوْ جَاءُوكُمْ﴾ أَوْ كُمْ ﴿حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ وَهُمْ فِي حَالِ ضَيْقٍ صُدُورِهِمْ، وَخَوْفٍ قُلُوبِهِمْ ﴿أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ﴾ فَلَمْ تَنْشِرْ صُدُورَهُمْ لِأَحَدِ الْأَمْرَيْنِ، فَجَاؤُوا إِلَى الْمُسْلِمِينَ مُسَالِمِينَ، يُرِيدُونَ الْوُقُوفَ عَلَى الْحِيَادِ، وَيَطْلُبُونَ الْعَهْدَ، وَالْأَمَانَ، فَهَؤُلَاءِ لَا يَجُوزُ قَتْلُهُمْ -أَيْضًا- وَلَا أَسْرُهُمْ؛ حِفْظًا لِلْعَهْدِ، وَهَذَا مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ: أَنْ خَذَلَ طَائِفَةٌ مِنَ الْكُفَّارِ، وَأَقْعَدَهُمْ عَنْ مُقَاتَلَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ بَيَّنَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْتَهُ هَذِهِ، فَقَالَ: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ﴾ أَي سَلَّطَ هَؤُلَاءِ الْمُحَادِدِينَ ﴿عَلَيْكُمْ﴾ يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ ﴿فَلَقَاتِلُوكُمْ﴾ وَحَارَبُوكُمْ، وَاجْتَمَعَ شَرُّهُمْ إِلَى شَرِّ غَيْرِهِمْ، فَاشْتَدَّ عَلَيْكُمْ الْوَطْءُ ﴿فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾ وَكَفُّوا أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ ﴿وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَسْلَمَ﴾ انْقَادُوا لِلصُّلْحِ، وَالْأَمَانِ، وَالتَّرَمُّوا بِالْمُسَالَمَةِ ﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ لَيْسَ لَكُمْ طَرِيقٌ عَلَيْهِمْ تَسْلُكُونَهَا بِأَسْرِهِمْ،

(١) رواه أحمد (١٨٩١٠)، وإسناده حسن.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٠٢٧/٣)، وقال: «وَرُوِيَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَعِكْرِمَةَ، وَالْحَسَنِ، وَقَتَادَةَ، نَحْوُ ذَلِكَ».

أَوْ قَتَلِهِمْ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ: بَعْضُ بَنِي هَاشِمٍ، الَّذِينَ خَرَجُوا مَعَ قُرَيْشٍ فِي بَدْرٍ، وَهُمْ كَارِهُونَ، فَحَضَرُوا الْقِتَالَ، وَلَمْ يُقَاتِلُوا الْمُسْلِمِينَ، وَأُخِذُوا أَسْرَى، فَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِهِمْ، ثُمَّ مَنَّ عَلَيْهِمْ، وَأَطْلَقَهُمْ.

وفي الآية من الفوائد:

احترام العهود، والمواثيق، مع الكفار، مع الاستمرار في بغضهم، والحد من منهم.
وفيها: أن من دخل من الكفار في عهد قوم كفار، عاهدوا المسلمين، فإنه يأخذ حكمهم، فلا يجوز أخذه أسيراً، ولا قتله.

وفيها: أن من دخل في عهد قوم أخذ حكمهم.

وفيها: تخذيل الله للكفار.

وفيها: أن بعض الكفار مسالمون، لا يرغبون في قتال أحد.

وفيها: أن بقاء بعض الكفار على الحياد نعمة على المسلمين؛ إذ إن اجتماع جميع الكفار على المسلمين طامة كبيرة.

وفيها: أن من لحق بالمعاهدين، أو كف عن قتال المؤمنين، فلا يجوز أسره، ولا قتله.

وفيها: أن الله يلقي الرعب في قلوب بعض الكفار، فلا يجترئون على المسلمين، وإن كانوا لا يريدون قتال قومهم أيضاً.

وفيها: شاهد لقوله سبحانه وتعالى: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفَ بِأَسِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ٨٤].

وفيها: أن الكفار مراتب في عداوة المؤمنين.

وفيها: تحريم الاعتداء، حتى على بعض الكفار.

وفيها: لطف الله بالمؤمنين، ورعايته لهم، وتخفيفه عنهم. ويؤخذ منها: أن الله إذا سَلَطَ الكفار على المسلمين، فإنما هي عقوبة، أو ابتلاء، وتمحيص.

وفيها: أن الصدر يحصر، ويضيق.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَجْعَلُ بَعْضَ الْكُفَّارِ يَرْضَخُونَ لِلْمُسْلِمِينَ، كَمَا يُشْعِرُهُ قَوْلُهُ: ﴿وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾.

وفيها: إِبَاحَةُ الْمُوَادَعَةِ إِذَا كَانَتْ فِي مَصْلَحَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ بِالْمُسْلِمِينَ قُوَّةٌ، فَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: لَا يَجُوزُ حَيْثُذُ مُهَادَنَةُ الْكُفَّارِ مِنْ غَيْرِ جِزْيَةٍ.

وفيها: سِيَاسَةٌ شَرِيعَةٌ عَظِيمَةٌ بِاسْتِدْرَاجِ بَعْضِ الْكُفَّارِ إِلَى الْحِيَادِ، وَتَرْغِيبِهِمْ فِي كَفِّ أَيْدِيهِمْ، وَهَذَا مِنْ مَصْلَحَةِ الْمُسْلِمِينَ؛ لِئَلَّا يَجْتَمِعَ جَمِيعُ الْأَعْدَاءِ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ دَخَلَ فِي حُكْمِ هَذِهِ الْآيَةِ: بَنُو خِزَاعَةَ، وَبَنُو بَكْرِ بْنِ زَيْدٍ، وَبَنُو مُدَلِجٍ، وَبَنُو هَلَالِ بْنِ عُوَيْمِرٍ.

وفيها: أَنَّ مَنْ انْتَسَبَ إِلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ، أَوْ انْتَمَى إِلَيْهِمْ، أَوْ دَخَلَ مَعَهُمْ بِالْحِلْفِ، وَالْجَوَارِ، فَإِنَّ حُكْمَهُ حُكْمُهُمْ فِي الْمُعَاهَدَةِ، مَا لَمْ يَخْرِفْهَا.

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نَوْعًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ يَأْتُونَ لِطَلَبِ الْأَمَانِ، ثُمَّ يَغْدِرُونَ، وَيُعِينُونَ قَوْمَهُمُ الْكُفَّارَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَهَؤُلَاءِ لَيْسُوا بِمَنْ اسْتَشْنَى اللَّهُ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ فِي حَالِهِمْ، وَحُكْمِهِمْ:

﴿سَتَجِدُونَ ءآخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوا بِنُفُسِهِمْ وَبِأَمْوَالِهِمْ كُلِّ مَارَدُوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْزِلُوا وَيَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْلُبُوا أَيْدِيَهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿١١﴾﴾.

﴿سَتَجِدُونَ﴾ يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، عَمَّا قَرِيبٍ ﴿ءآخِرِينَ﴾ مِنَ الْمُنَافِقِينَ ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوا بِنُفُسِهِمْ﴾ أَي: يَأْمَنُوا بِأَمْوَالِهِمْ بِإِظْهَارِ إِسْلَامِهِمْ عِنْدَكُمْ ﴿وَيَأْمَنُوا بِنُفُسِهِمْ﴾ أَي: يَأْمَنُوا بِطُشِّ قَوْمِهِمْ بِهِمْ؛ وَذَلِكَ بِإِظْهَارِ الْكُفْرِ عِنْدَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ، فَهُمْ فِي الظَّاهِرِ مَعَكُمْ، وَفِي الْبَاطِنِ مَعَ قَوْمِهِمُ الْمُشْرِكِينَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿خَلَوْا إِلَىٰ شَيْطَانِيهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزَؤُونَ﴾ [البقرة: ١٤]، وَهَؤُلَاءِ مُدْبِدُّوْنَ، أُرْوَاهُمْ عِنْدَهُمْ غَالِيَةً، وَلَكِنْ عَقَبَهُمْ عِنْدَ أَنْفُسِهِمْ رَخِيصَةً ﴿كُلِّ مَارَدُوا﴾ كَلَّمَا دَعَاهُمْ قَوْمُهُمْ ﴿إِلَى الْفِتْنَةِ﴾ إِلَى الشَّرِكِ، وَقِتَالِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿أُرْكَسُوا فِيهَا﴾ وَانْتَكَسُوا، وَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ يُقَاتِلُونَكُمْ مَعَهُمْ، وَانْتَهَمَكُوا فِي ذَلِكَ، وَهَكَذَا يَفْعَلُونَ الْمَرَّةَ بَعْدَ الْمَرَّةِ، وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حُكْمَهُمْ، وَحَسَمَ الْمَوْقِفَ مِنْهُمْ، فَقَالَ: ﴿فَإِن لَّمْ يَعْزِلُوا وَيَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾ وَيَتْرَكُوا قِتَالَكُمْ ﴿وَيَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾ وَيَطْلُبُوا مِنْكُمْ الصَّلَاحَ،

والمهادنة ﴿وَيَكْفُوا أَيَدِيَهُمْ﴾ عن حربكم ﴿فأخذوهم﴾ بالأسر ﴿وأقتلوهم حيث ثقتموهم﴾ أينما وجدتموهم، والثقت: هو الحاذق، الخفيف، الفطن، وثقتفه: ظفربه، وأدركه ﴿وأوليتكم جعلنا لكم عليهم﴾ أي: على أخذهم، وقتلهم ﴿سلطانا مبینا﴾ حجة واضحة، وبرهاننا ظاهرا؛ وذلك لإظهار عداوتهم، وانكشاف أمرهم، وإضرارهم بأهل الإسلام.

وصح عن مجاهد رحمه الله، في قوله: ﴿يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم﴾ قال: «ناس كانوا يأتون إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيسلمون رياء، ثم يرجعون إلى قريش، فيرتكسون في الأوثان، يبتغون بذلك أن يأمنوا هاهنا، وهاهنا، فأمر بقتالهم، إن لم يعتزلوا، ويصلحوا»^(١). وأخرج ابن أبي حاتم بسند صحيح عن قتادة في قوله: ﴿ستجدون الذين يريدون﴾ قال: «حيث كانوا يتهامة، قالوا: يا نبي الله، إنا لا نقاتلك، ولا نقاتل قومنا، فأرادوا أن يأمنوا رسول الله، ويأمنوا قومهم، فأبى الله ذلك عليهم»^(٢).

وفي الآية من الفوائد:

تأييد الله للمؤمنين، بإخبارهم بالأمور قبل وقوعها، وكشف بعض بواطن أعدائهم لهم. وفيها: أن المنافقين يحرصون على السلامة، ويريدون الحياة، ويكرهون الموت. وفيها: أن من سمات المنافقين: محاولة إرضاء جميع الأطراف. وفيها: وصف حال التذبذب والقلق، التي يعيشها المنافق. وفيها: كشف مكر المنافقين، وخداعهم، بتظاهرهم بالإيمان أمام المسلمين، وانغماسهم في الكفر، إذا رجعوا إلى قومهم. وفيها: شدة فتنة المنافقين؛ وذلك لوقوعهم منكوسين ومنهمكين فيها. وفيها: أن الكفار يفتن بعضهم بعضا.

(١) تفسير الطبري (٢٧/٨)، تفسير ابن المنذر (٨٢٧/٢).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٠٢٩/٣).

وفيها: أن مَرَدَةَ المنافقين يُعاهدون، وَيَغْدِرُونَ، المَرَّةَ بَعْدَ المَرَّةِ.

وفيها: أن المنافقين يُظهِرُونَ الإسلامَ للمسلمينَ، وَيُظهِرُونَ الكُفْرَ إِذَا رَجَعُوا لِقَوْمِهِمْ، حتى كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَقُولُ لِه قَوْمُهُ - إِذَا رَجَعَ مِنْ عِنْدِ المسلمِينَ - : بِإِذَا أَسْلَمْتَ؟ فيقولُ - مُسْتَهْزِئًا - : «أَقَمْتُ هَذَا القِرْدِ، وَهَذَا العَقْرَبِ، وَالخُنُفْسَاءِ»^(١).

وفيها: اخْتِبَارُ المنافقينَ، وَكَشْفُ حَقَائِقِهِمْ، بِالنَّظَرِ فِي سِيرَتِهِمْ، وَوَأَقِعِهِمْ. وَامْتِحَانُهُمْ، بِالنَّظَرِ فِي سُلُوكِهِمْ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ وَيَكْفُرُوا أَيْدِيَهُمْ﴾.

وفيها: أَنَّ هَذَا النُّوعَ مِنَ المنافقينَ، إِذَا ثَبَّتَتْ خِيَانَتُهُمْ، فَإِنَّهُمْ يُقْتَلُونَ فِي كُلِّ مَكَانٍ، فِي حِلٍّ، أَوْ حَرَمٍ، وَلَا عِلَاجَ لَهُمْ، وَلَا حَلَّ يَنْفَعُ مَعَهُمْ، إِلَّا هَذَا.

وفيها: تَسْمِيَةُ الدَّلِيلِ الدَّامِغِ بِالسُّلْطَانِ المُبِينِ، وَالْمَقْصُودُ بِهِ فِي الآيَةِ: ظُهُورُ العَدَاوَةِ، وَانْكِشَافُ الكُفْرِ، وَظُهُورُ الغَدْرِ، وَالإِضْرَارِ بِأَهْلِ الإسلامِ.

وفيها: أَنَّ اللهَ يُسَلِّطُ المُؤْمِنِينَ عَلَى المنافقينَ: شَرْعًا بِالإِذْنِ فِي قَتْلِهِمْ، وَأَخْذِهِمْ، وَقَدْرًا بِتَأْيِيدِ المُؤْمِنِينَ، بِإِنْزَالِ السَّكِينَةِ، وَجُنُودٍ مِنْ عِنْدِهِ، وَالْقَاءِ الرُّعْبِ فِي قُلُوبِ أَعْدَائِهِمْ.

وفيها: اخْتِصَاصُ هَذَا النُّوعِ مِنَ المنافقينَ بِمَزِيدٍ مِنَ التَّبَعِ، وَالتَّفْتِيشِ، وَالتَّنْقِيبِ، عَنِ أَحْوَالِهِمْ، وَأَمَاكِينِهِمْ، مَعَ الفِطَانَةِ بِهِمْ، وَالحَدَاقَةِ فِيهِمْ، بِالمُقَارَنَةِ بِجِنْسِ المنافقينَ الَّذِينَ قَبْلَهُمْ.

وفيها: تَنْوِيعُ الخُطَّةِ الحَكِيمَةِ فِي مَعَامَلَةِ المنافقينَ، بِحَسَبِ الظُّرُوفِ، وَالأَحْوَالِ.

وفيها: الحِرْصُ عَلَى تَمْيِيزِ المنافقينَ، وَمَعْرِفَتِهِمْ بِعَلَامَاتِهِمْ، وَأَيَاتِهِمْ.

وفيها: أَنَّهُ لَا مَجَالَ لِلِّينِ، وَالرَّخَاوَةِ، مَعَ المنافقينَ الغَادِرِينَ.

وفيها: التَّحْذِيرُ مِنَ المنافقينَ، وَالسَّعْيُ فِي كَشْفِ حَالِهِمْ، وَالبَحْثُ فِي أَمْرِهِمْ، وَتَتَبُّعُ خَفَايَاهُمْ، وَعِلَاقَاتِهِمْ، بِالكُفَّارِ.

وفيها: أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ مَنْ طَلَبَ الأَمَانَ فَهُوَ مُسَالِمٌ، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ طَلَبَ الأَمَانَ يُعْطَاهُ، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ أُعْطِيَ الأَمَانَ، يُتْرَكُ دُونَ حَدِّرٍ.

وَلَمَّا ذَكَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَتْلَ المنافقينَ - وَكَانَ مِنَ المُحْتَمَلِ أَنْ يُقْتَلَ مُؤْمِنٌ بَرِيءٌ التِّيَّاسَا

(١) تفسير البغوي (٢/ ٢٦١).

بِالْخَطَا؛ وَذَلِكَ لِحَقَاءِ حَالِ الْمُنَافِقِينَ - فَقَدْ بَيَّنَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حُكْمَ قَتْلِ الْخَطَا. وَلَمَّا ذَكَرَ حُكْمَ قَتْلِ الْكُفَّارِ، وَالْمُنَافِقِينَ، فِيمَا سَبَقَ، نَاسَبَ أَنْ يَذْكَرَ حُكْمَ قَتْلِ الْمُؤْمِنِينَ. وَلَمَّا ذَكَرَ عِلَاقَةَ الْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِهِمْ، ذَكَرَ عِلَاقَتَهُمْ بِبَعْضِهِمُ الْبَعْضَ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٢﴾﴾.

﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ﴾ مَا يَنْبَغِي لَهُ، وَلَا يَلِيْقُ بِهِ، وَلَا يَصِحُّ ﴿أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا﴾ مَعْصُومَ الدَّمِ ﴿إِلَّا خَطَاً﴾ إِلَّا حَالَةٌ كَوْنِهِ مُخْطِئًا فِي قَتْلِهِ، وَالْقَتْلُ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ: الْأَوَّلُ: قَتْلُ الْعَمْدِ: وَهُوَ قَصْدُ الْقَتْلِ بِهَا يَقْتُلُ غَالِبًا، كَالسَّكِينِ، وَالْمُسَدَّسِ. الثَّانِي: قَتْلُ الْخَطَا: وَهُوَ الْقَتْلُ بِغَيْرِ قَصْدٍ، كَقَتْلِهِ أَثْنَاءَ صَيْدٍ، أَوْ فِي حَوَادِثِ السَّيَارَاتِ. الثَّلَاثُ: شِبْهُ الْعَمْدِ: وَهُوَ أَنْ يَقْصِدَ إِذْءَاءَهُ بِهَا لَا يَقْتُلُ غَالِبًا، كَالْعَصَا الْخَفِيفَةِ، وَالصَّفْعِ، وَاللَّطْمِ، فَيَمُوتُ.

﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً﴾ فَقَصْدَ قَتْلِ مُشْرِكٍ - مَثَلًا -، فَأَصَابَ مُسْلِمًا، أَوْ ظَنَّ الشَّخْصَ مُشْرِكًا، فَقَتَلَهُ، فَبَانَ مُسْلِمًا ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ لِأَجْلِ حَقِّ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يُعْتَقُّ عَبْدًا، مُسْلِمًا، صَغِيرًا، أَوْ كَبِيرًا، ذَكَرًا، أَوْ أُنْثَى، ﴿وَإِلَّا فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾ هَذَا حَقُّ أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ فِيمَا فَاتَهُمْ مِنْ قَرِيبِهِمْ، فَيَجِبُ أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَيْهِمْ دِيَةَ قَتْلِ الْخَطَا، قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: إِنَّهَا تَجِبُ أَحْسَا؛ لِحَدِيثِ أَحْمَدَ، وَأَهْلِ السُّنَنِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دِيَةِ الْخَطَا عَشْرِينَ بَنَاتِ مَخَاضٍ، وَعَشْرِينَ بَنِي مَخَاضٍ ذُكُورًا، وَعَشْرِينَ بَنَاتِ لَبُونٍ، وَعَشْرِينَ جَدَعَةً، وَعَشْرِينَ حِقَّةً»^(١).

(١) رواه أبو داود (٤٥٤٥)، والترمذي (١٣٨٦)، والنسائي (٤٨٠٢)، وابن ماجه (٢٦٣١)، وأحمد (٤٣٠٣)، وأعله أبو داود، والدارقطني، والبيهقي، وغيرهم، بالوقف، انظر: السنن الكبرى للبيهقي (١٣٢/٨).
وبنات المَخَاضِ وابنُ المَخَاضِ مِنَ الإِبِلِ: مَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ، وَبَنَاتُ اللَّبُونِ، وَابْنُ اللَّبُونِ: مَا أَتَى عَلَيْهِ =

وقيل: نَجِبُ أَرْبَاعًا.

وأما قتل شبه العمد - ويسمى: عمَد الخَطَأَ -: فإنَّ الدِّيَةَ فيه أثلاثٌ على العاقلة؛ وذلك لحديثِ الصَّحِيحَيْنِ عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اقْتَلْتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُدَيْلٍ، فَرَمْتِ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ، فَقَتَلْتَهَا، وَمَا فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «فَقَضَى أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ: عَبْدٌ، أَوْ وِلْدَةٌ، وَقَضَى أَنَّ دِيَةَ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا»^(١).

فإذا كانَ الْمُخْطِئُ فِي الْقَتْلِ: الْإِمَامَ، أَوْ نَائِبَهُ، كَأَمِيرِ الْجَيْشِ، فَإِنَّ بَيْتَ الْمَالِ يَتَحَمَّلُ الدِّيَةَ. وَقَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾ أَي: إِلَّا أَنْ يَتَنَازَلَ أَهْلُ الْمَيْتِ، وَيَتَصَدَّقُوا بِالْذِّيَّةِ، فَإِنَّهَا تَسْقُطُ، وَلَا يَجِبُ أَدَاؤها إِلَيْهِمْ حِينَئِذٍ ﴿فَإِنْ كَانَتْ﴾ أَي: الْمَقْتُولُ خَطَأً ﴿مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّكُمْ﴾ يَعِيشُ مَعَ كُفَّارٍ فِي دَارِ الْحَرْبِ، وَلَمْ يُفَارِقْهُمْ، وَلَمْ يُهَاجِرْ ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ أَي: هَذَا الْمَقْتُولُ، وَلَمْ يَعْلَمْ قَاتِلُهُ الْمُسْلِمُ بِذَلِكَ ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ يَجِبُ عَلَى الْقَاتِلِ أَدَاؤها؛ أَدَاءً لِحَقِّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَأَمَّا الدِّيَةُ: فَتَسْقُطُ؛ لِأَنَّهُ لَا وَرَاثَةَ بَيْنَ الْمَقْتُولِ الْمُسْلِمِ، وَأَهْلِهِ الْكُفَّارِ؛ وَلِأَنَّ أَهْلَهُ كُفَّارٌ مُحَارِبُونَ، فَكَيْفَ نُعْطِيهِمْ مَا يَسْتَعِينُونَ بِهِ عَلَى حَرْبِنَا؟ ﴿وَإِنْ كَانَتْ﴾ أَي: الْمَقْتُولُ خَطَأً ﴿مِنْ قَوْمٍ﴾ كُفَّارٍ ﴿بَيْنَكُمْ﴾ يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ ﴿وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ أَي: عَهْدٌ عَلَى تَرْكِ الْقِتَالِ، وَمُؤَادَعَةٍ، وَمِيثَاقٍ ﴿فَدِيَةٌ﴾ أَي: فَالْوَاجِبُ عَلَى قَاتِلِهِ حِينَئِذٍ دِيَةٌ ﴿مُسْلِمَةٌ﴾ مُؤَدَاةٌ تُعْطَى ﴿إِلَى أَهْلِهِ﴾ أَي: أَهْلِ الْمَقْتُولِ مِنَ الْكُفَّارِ الْمُعَاهِدِينَ.

والمقتول إذا كانَ كَافِرًا، مِنْ قَوْمٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ عَهْدٌ، فَقَدْ بَيَّنَّتِ السُّنَّةُ دِيَتَهُ، كَمَا جَاءَ عِنْدَ أَحْمَدَ، وَالتِّرْمِذِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «دِيَةُ الْكَافِرِ نِصْفُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ»^(٢).

وَذَهَبَ الْحَنْفِيَّةُ إِلَى تَسَاوِي الْمُسْلِمِ وَالذَّمِّيِّ فِي الْأَرْوَشِ وَالذِّيَّاتِ، وَكَذَلِكَ الْمُسْتَأْمَنُ.

= ستان، ودخل في الثالثة، والحقة: ما دخلت في السنة الرابعة، والجذعة: ما اشتكمت أربعة أعوام، ودخلت في السنة الخامسة. انظر: النهاية (٤/٢٢٨، ٣٠٦)، المعجم الوسيط (١/١١٣)، فتح الباري (١/١٨٢)، كشف المشكل (١/٣٩)، مرقاة المفاتيح (٦/٢٢٩٤)

(١) رواه البخاري (٦٩١٠)، ومسلم (١٦٨١).

(٢) رواه الترمذي (١٤١٣)، وأحمد (٦٦٩٢)، وصححه محققو المسند.

وَقَالَ الْمَالِكِيُّ: دِيَّةُ الدَّمِيِّ عَلَى النُّصْفِ مِنْ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ. أَمَّا الْمَجُوسِيُّ وَالْمُعَاهِدُ
وَالْمُرْتَدُّ: فَفِيهِ ثَلَاثُ حُمْسِ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ.

وَقَالَ الْحَنَابِلَةُ: كُلُّ هَؤُلَاءِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: كُلُّهُمْ عَلَى
الثُّلُثِ مِنْ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ^(١).

﴿وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ عَلَى الْقَاتِلِ أَيْضًا لِحَقِّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾
رَقَبَةً يُعْتَقُهَا فِي الْكُفَّارَةِ ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ أَي: عَلَيْهِ صِيَامُ شَهْرَيْنِ قَمَرِيَّيْنِ
مُتَوَالِيَيْنِ وَجُوبًا، لَا يُفْطَرُ فِيهِمَا بَغَيْرِ عُذْرٍ ﴿تَوْبَةٌ مِنَ اللَّهِ﴾ أَي: هَذِهِ الْكُفَّارَاتُ الَّتِي
أَوْجَبَهَا اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ: تَوْبَةٌ مِنَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَرَحْمَةٌ بِهِمْ، وَتَكْفِيرٌ لِمَا عَسَاهُ أَنْ يَحْصُلَ مِنْهُمْ،
مِنْ إِهْمَالٍ، وَتَقْصِيرٍ، وَعَدَمِ احْتِرَازٍ ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ بِأَحْوَالِ النَّاسِ، وَالتَّعْوِضَاتِ،
وَالْكُفَّارَاتِ ﴿حَكِيمًا﴾ فِيمَا يُشْرَعُ لِعِبَادِهِ.

وفي الآية من الفوائد:

تحريم قتل المسلم أخاه المسلم. والمسلم إذا فعل ما يوجب قتله - كالنفس بالنفس، والثيب
الزاني، والتارك لدينه - فليس لأحد من آحاد الرعية أن يقتله، وإنما ذلك إلى الإمام، أو نائبه.
وفيها: رفع الإثم عمن قتل مسلمًا، وهو يظنه كافرًا، وقد روي أن ذلك كان سبب نزول
هذه الآية، كما قال مجاهد وغيره: «نزلت في عياش بن أبي ربيعة، قتل رجلًا كان يعدُّبه على
الإسلام، فأضمر له عياش السوء، فأسلم ذلك الرجل، وهاجر، وعياش لا يشعر، فلما
كان يوم الفتح رآه، فظن أنه على دينه، فحمل عليه فقتله، فأنزل الله هذه الآية»^(٢).

وفيها: أنه لا يجزئ عتق الرقبة الكافرة في الكفارة.

وفيها: أن قتل المؤمن - وإن كان خطأ - فإنه عظيم؛ ولذلك جعلت فيه هذه الكفارة المغلظة.

وفيها: الإشارة إلى أن من أتلف شيئًا، فإنه يضمنه، ولو لم يكن قصد الاعتداء، والسوء.

وفيها: ندب أهل القبيل إلى التنازل عن الدية؛ لأن الله سمى ذلك تصدقًا، ومعلوم أن

الصدقة مستحبة.

(١) الموسوعة الفقهية (٣/ ١٠٥).

(٢) تفسير الطبري (٩/ ٣٢)، تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ١٠٣١)، تفسير ابن كثير (٢/ ٣٧٣).

وفيها: عدم جواز إعانة الكفار المحاربين، ويؤخذُ هذا من قوله تبارك وتعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً﴾ ولم يذكر الدية؛ وذلك أنه لا يعطاها أقاربه الكفار المحاربون، فيستعينون بها على قتال أهل الإسلام.

وفي الآية: احترام الموائيق، والمعاهدات، مع الكفار؛ وذلك أن قتلهم له دية، تُسلم إليهم، سواء كان مسلماً، أو كافراً.

وفيها: رحمة الله تبارك وتعالى بغير القادرين على العتق في الكفارة، حيث جعل لهم مخرجاً، وهو صيام شهرين متتابعين، وقد اختلف العلماء فيمن لا يستطيع الصيام: هل يجب عليه إطعام ستين مسكيناً، كما في كفارة الظهار؟ فقال بعضهم: يجب، وقال بعضهم: لا يجب؛ لأن الله لم يذكره، ولو كان واجباً لذكره^(١).

وفيها: عظم شأن الإيمان، وأنه يعصم دم صاحبه، وكذلك يمنع من ارتكاب كبيرة القتل عمداً.

وفيها: مراعاة حقوق الله، وحقوق العباد.

وفيها: أن قتل الخطأ - وإن خلا عن الإثم - لا يخلو من التهاون، والإهمال، وعدم العناية.

وفيها: أن الدية يذهب بها عاقلة القاتل إلى أهل القاتل، ويعقلونها في دارهم، ولا يقال لهم: تعالوا استلموها.

وفيها: تطيب القلوب الحزينة.

وفيها: التعويض بالمال عما فات من النفس.

وفيها: نزع الشريعة للبعضاء، والعداوات، بتسليم التعويض، والديات.

وفيها: عظم قيمة النفس في الشريعة، وقد جاء تقديرها بمائة من الإبل، ومن النقد:

(١) قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: «إذا كان لا يستطيع أن يصوم فلا شيء عليه؛ لأن كفارة القتل ليس فيها إلا عتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين» لقاء الباب المفتوح (٢٥/١٠٧) بترقيم الشاملة.

ألف دينار، وفي هذا مراعاة الشريعة لأهل البادية، الذين جُلُّ أموالهم من الإبل، وأهل الحاضرة، الذين جُلُّ أموالهم من النقد، وقد جاء عن عمر رضي الله عنه: «أنه لما ارتفعت أثمان الإبل، فرَضَ الدية على أهل الذهب ألف دينار، وعلى أهل الفضة اثني عشر ألف درهم، وعلى أهل البقر مائتي بقرة، وعلى أهل الشاء ألفي شاة، وعلى أهل الحلال مائتي حلة»^(١).

ودية المرأة نصف دية الذكر الحر، ودية أهل الذمة، والعهد، نصف دية المسلم.

وأما البدل عن الكفارة عند عدم القدرة عليها: فهو صيام شهرين متتابعين.

وفيها: تضامن الأقارب مع قريبيهم، وأثمهم يتحملون في أموالهم الدية الواجبة على صاحبهم.

وفي الآية: صلاحية الشريعة لكل زمان، ومكان، فإن قوله: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾ أي: رقبة يعتقها ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ يشمل من لم يجد مالا يشتريها به، ومن لم يكن يملك رقبة، ويشمل حالة عدم، أو ندرة، وجود رقاب في الأرض، كما في زماننا هذا، وبهذا يظهر -أيضا- كمال علمه تعالى في إحاطته بالمستقبل، وعلمه بما سيمر بالأمم من الأحوال.

وفيها: مرونة الشريعة، وسعتها، في تقديمها للبدائل.

وفيها: أن الشهرين في الكفارة هما قمرَيان، وهي الأشهر عند الله، وصيامهما يجب أن يكون متواليًا، بحيث لا يفصل بين أي يومين منهما إبطارٌ بغير عذر شرعي، فمن فعل: استأنف، وأعاد من البداية.

وفيها: حث المؤمنين على الاحتياط، والانتباه، والتدقيق؛ حتى لا يقع قتل الخطأ.

وفيها: أن قتل المسلم عن عمد يُنافي الإيمان.

وفيها: سعي الشريعة إلى إعتاق الرقاب، حتى صار واجبًا في بعض الحالات، كهذه الحالة؛ ليُتحرَّرَ أكبر عددٍ منها.

(١) رواه أبو داود (٤٥٤٢)، وقال ابن القيم في الزاد (٢٥/٥): «ثبت عن عمر».

وفيها: التَّعْبِيرُ عَنِ الْكُلِّ بِالْجُزْءِ، كَمَا عَبَّرَ عَنِ النَّفْسِ بِالرَّقَبَةِ.

وفيها: نَدْبُ الشَّرِيعَةِ إِلَى حُسْنِ الْأَدَاءِ، وَتَسْلِيمِ الدِّيَةِ بِسَمَاحَةٍ، وَلُطْفٍ؛ جَبْرًا لِحَاظِرِ الْمُصَابِينَ.

وفيها: أَنَّ الْمُتَبَرِّعَ وَالْمُتَنَازِلَ عَنِ الدِّيَةِ مُتَّصِدُقٌ، لَهُ ثَوَابٌ جَزِيلٌ، وَخُصُوصًا عِنْدَمَا يَكُونُ أَوْلِيَاءَ الْقَاتِلِ، وَعَصَبَتُهُ، مِنْ الْفُقَرَاءِ.

وفيها: تَسْمِيَةُ الْعَفْوِ بِالصَّدَقَةِ، وَهُوَ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ.

وفيها: التَّجَانُّسُ فِي الْجُزْءِ، فَكَمَا أَنَّهُ قَتَلَ رَقَبَةً، فَإِنَّهُ يُحَرَّرُ رَقَبَةً.

وَالْآيَةُ لَمْ تَذَكَّرْ مِنَ الَّذِي يُسَلَّمُ الدِّيَةَ إِلَى أَهْلِ الْقَتِيلِ، وَقَدْ بَيَّنَّتِ السُّنَّةُ أَنَّ الدِّيَةَ عَلَى الْعَاقِلَةِ، وَهُمْ عَصَبَةُ الْقَاتِلِ، وَقَرَابَتُهُ مِنْ جِهَةِ أَبِيهِ؛ سُمُّوا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ يَتَعَاقَلُونَ، وَيَتَنَاصَرُونَ، فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَيُعِينُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَلِذَلِكَ فَإِنَّ جَعَلَ الدِّيَةَ عَلَيْهِمْ، لَيْسَ مِنْ بَابِ تَحْمِيلِهِمْ وَزَرَ مَا لَمْ يَفْعَلُوهُ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ الْمُعَاوَنَةِ، وَالتَّكَافُلِ.

فَإِنَّ لَمْ يُوجَدْ لِلْقَاتِلِ عَاقِلَةٌ، فَالدِّيَةُ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ؛ لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ - فِي هَذِهِ الْحَالَةِ - هُمْ عَاقِلَتُهُ، وَبَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ، فَإِذَا اخْتَلَّ بَيْتُ الْمَالِ، وَلَمْ يُمَكِّنْ أَخْذُ الدِّيَةِ مِنْهُ، فَإِنَّهَا تَرْجِعُ عَلَى الْقَاتِلِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ كَانَتْ دَيْنًا عَلَيْهِ^(١).

وَيُقْتَسَمُ وَرَثَةُ الْمَقْتُولِ الدِّيَةَ كَالْمِيرَاثِ، وَيُقْضَى مِنْهَا دَيْنُ الْمَيِّتِ، وَتُنْفَذُ مِنْهَا وَصِيَّتُهُ، إِنْ كَانَتْ لَهُ وَصِيَّةٌ.

وَفِي شَأْنِ أَهْلِ الْقَتِيلِ مِنَ الْكُفَّارِ الْمُعَاهِدِينَ لَمْ يَذَكَّرْ عَزَّجَلَّ أَمْرَ الصَّدَقَةِ، كَمَا قَالَ فِي أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا﴾؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْكُفَّارَ أَهْلَ دُنْيَا، حَرِيصُونَ كُلَّ الْحَرِصِ عَلَى الدِّينَارِ، وَالدَّرْهَمِ، ثُمَّ إِنْ صَدَقَاتِهِمْ لَا تُقْبَلُ لِكُفْرِهِمْ، فَلَيْسُوا أَهْلَ عِبَادَةٍ.

وَلَمْ يَذَكَّرْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَيْضًا - فِي الدِّيَةِ الَّتِي تُعْطَى لِأَهْلِ الْقَتِيلِ مِنَ الْكُفَّارِ الْمُعَاهِدِينَ أَنَّهَا ﴿مُسْلَمَةٌ﴾ إِلَيْهِمْ، فَلَا يُعَامَلُونَ مِثْلَ الْمُسْلِمِينَ فِي هَذَا الشَّأْنِ، ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ يَصْعَبُ عَلَى عَاقِلَةِ

(١) يُنظَرُ لِمَعْرِفَةِ كَلَامِ الْفُقَهَاءِ فِي ذَلِكَ، وَاخْتِلَافِهِمْ فِيهِ: الْمَوْسُوعَةُ الْفِقْهِيَّةُ (٢١/٩١-٩٣).

القاتل المسلم، أن يذهبوا بها إليهم؛ فلذلك تُرسلُ وتُسَلَّمُ بأيِّ طريقةٍ، تُحَقِّقُ المقصودَ، وهو أداءُ الحقِّ.

وفي قوله: ﴿تَوْبَةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ هذه التَّوْبَةُ لَيْسَتْ مِنْ إِثْمِ الْقَتْلِ الْخَطَا؛ لِأَنَّ الْإِثْمَ مَرْفُوعٌ فِيهِ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وَكَمَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَا، وَالنُّسْيَانِ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ»^(١)، وَإِنَّمَا التَّوْبَةُ هُنَا مِنْ: التَّقْصِيرِ، وَضَعْفِ الْإِحْتِرَازِ، وَقَلَّةِ التَّثْبُتِ، وَالتَّحَقُّقِ، وَلَكِنِّي يَكُونُ الْمُسْلِمُ بَعْدَ ذَلِكَ يَقْضَى، مُتَذَكِّرًا.

وفي الآية: تَرْبِيَةُ النُّفُوسِ عَلَى الْإِحْتِيَاظِ، وَتَعْوِضِ الْمُصَابِ، وَالْمُشَارَكَةِ، وَالتَّعَاوُنِ فِي أَدَاءِ الْحُقُوقِ.

وفيها: التَّضَامُنُ بَيْنَ الْأَقْرَابِ فِي أَدَاءِ الدِّيَةِ؛ حَتَّى لَا تَذَهَبَ الدِّيَةُ بِهَالِ قَاتِلِ الْخَطَا كُلِّهِ، أَوْ يَتَحَمَّلَ مَا لَا يُطِيقُ.

وفيها: أَنَّ الْكُفَّارَاتِ لَمَّا كَانَتْ ثَقِيلَةً عَلَى النُّفُوسِ، خَتَمَ اللَّهُ الْآيَةَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ أَي: بِمَا يُصْلِحُ نَفُوسَ عِبَادِهِ ﴿حَكِيمًا﴾ فِيمَا أَمَرَ بِهِ مِنَ الْكُفَّارَاتِ، وَالزَّوْاجِرِ، فَأُطِيعُوهُ.

وفيها: أَنَّ أَهْلَ الْقَتِيلِ إِذَا عَفَوْا تَسْقُطُ الدِّيَةُ عَنِ الْقَاتِلِ، وَلَا تَسْقُطُ الْكُفَّارَةُ؛ لِأَنَّهَا حَقُّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وقدَّمَ اللهُ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ ذِكْرَ الْكُفَّارَةِ، الَّتِي هِيَ حَقُّهُ، عَلَى الدِّيَةِ، الَّتِي هِيَ حَقُّ الْعِبَادِ، وَبَعْدَ ذَلِكَ قَدَّمَ ذِكْرَ الدِّيَةِ عَلَى ذِكْرِ الْكُفَّارَةِ، وَلَعَلَّ الْمَقْصُودَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنْ لَا يَتَرَدَّدَ الْقَاتِلُ فِي دَفْعِهَا - فِي الْحَالَةِ الثَّانِيَةِ - لِأَنَّهَا سَتُدْفَعُ إِلَى قَوْمٍ غَيْرِ مُسْلِمِينَ، وَهَمَّ الَّذِينَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عَهْدٌ، وَمِيثَاقٌ، وَفِي هَذَا التَّقْدِيمِ، وَالتَّأخِيرِ - أَيْضًا - تَأْكِيدٌ عَلَى حُرْمَةِ الْعَهْدِ، وَالْمِيثَاقِ، وَلَوْ كَانَ مَعَ الْكُفَّارِ، وَفِي هَذَا تَرْغِيبٌ لَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَتَبْيِينٌ لِمَحَاسِنِهِ.

(١) رواه ابن ماجه (٢٠٤٥)، والحاكم (٢٨٠١)، والبيهقي (١٥٠٩٤)، وهو حديث مشهور، صححه ابن حزم والعيني وغيرهما، وحسنه النووي وابن تيمية وغيرهما.

وَلَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حُكْمَ قَتْلِ الْخَطَا، وَمَا فِيهِ مِنَ الْكُفَّارَةِ الْغَلِيظَةِ، وَالذِّبَةِ الْعَظِيمَةِ، مَعَ أَنَّهُ غَيْرُ مَقْصُودٍ، تَوَعَّدَ عَزَّجَلَّ مَنْ يَتَعَمَّدُ إِزْهَاقَ أَرْوَاحِ النُّفُوسِ الْمَعْصُومَةِ، وَيَتَتَهَكُّ حُرْمَتَهَا، وَيَسْفِكُ دَمَ الْمُؤْمِنِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَظِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنُهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (١٣).

﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا ﴾ بِاللَّهِ، وَرَسُولِهِ ﴿ مُتَعَمِّدًا ﴾ قَاصِدًا قَتَلَهُ بِمَا يَقْتُلُ غَالِبًا، كَالسَّيْفِ، وَالْمُسَدَّسِ - مَثَلًا -، وَعَالِمًا بِكَوْنِهِ مُؤْمِنًا، وَلَوْ ظَنًّا ﴿ فَجَزَاؤُهُ ﴾ أَي: الْقَاتِلُ ﴿ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ مُؤَبَّدًا إِنْ اسْتَحَلَّ قَتْلَهُ، وَمَا كَثُرَ مُكْثًا طَوِيلًا إِنْ لَمْ يَسْتَحِلَّ ﴿ وَعَظِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ وَسَخِطَ سَخِطًا شَدِيدًا، وَهَذَا غَضَبٌ يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ، وَعَظَمَتِهِ ﴿ وَلَعْنُهُ ﴾ طَرَدَهُ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴿ وَأَعَدَّ لَهُ ﴾ وَهِيَ آلُهُ فِي جَهَنَّمَ ﴿ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ شَدِيدًا، جَزَاءً عَلَى عَمَلِهِ الشَّيْبِ.

وفي الآية من الفوائد:

التَّحْرِيمُ الشَّدِيدُ، وَالْوَعِيدُ الْأَكِيدُ، لِمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا، قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثَبَتَ النَّهْيُ عَنْ قَتْلِ الْبَهِيمَةِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَالْوَعِيدُ فِي ذَلِكَ، فَكَيْفَ بِقَتْلِ الْآدَمِيِّ؟ فَكَيْفَ بِالْمُسْلِمِ؟ فَكَيْفَ بِالتَّقِيِّ الصَّالِحِ»^(١).

وفيها: أَنَّ الْقَتْلَ الْعَمْدَ إِثْمُهُ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُكْفَرَ بِكُفَّارَةٍ غَيْرِ التَّوْبَةِ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يَذْكَرْ اللَّهُ لَهُ كُفَّارَةٌ عِتْقٍ، أَوْ صِيَامٍ، وَأَمَّا قَتْلُ شِبْهِ الْعَمْدِ - وَهُوَ أَنْ يَعْتَدِيَ عَلَى إِنْسَانٍ بِمَا لَا يَقْتُلُ غَالِبًا، كَالْعَصَا الْخَفِيفَةِ، وَالْحَجَرِ الصَّغِيرِ، وَالْوَكْرَةِ، فَيَمُوتُ الْمَجْنِي عَلَيْهِ^(٢) - فَإِنَّ الذِّبَةَ فِيهِ مَغْلَظَةٌ عَلَى الْعَاقِلَةِ، مُؤَجَّلَةٌ إِلَى ثَلَاثِ سِنِينَ لَجْمَعِهَا، وَهِيَ فِي قَتْلِ الْعَمْدِ، وَشِبْهِ الْعَمْدِ سِوَاهُ: ثَلَاثُونَ حِقَّةً، وَثَلَاثُونَ جَدْعَةً، وَأَرْبَعُونَ خَلْفَةً، فِي بَطُونِهَا أَوْلَادُهَا^(٣).

(١) فتح الباري (١٢/١٨٩).

(٢) فالضرب مقصود، والقتل غير مقصود، فسمي شبه عمد.

(٣) المغني (٨/٣٧٣).

وفي الآية: شناعة قتل العمدة، وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يزال المؤمن مُعْنِقًا»^(١)، صالحًا، ما لم يُصَبْ دَمًا حرامًا، فإذا أصاب دَمًا حرامًا بَلَحَ»^(٢)»^(٣).

وعن ابن مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ»^(٤).

وعن عبد الله بن مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «يَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، هَذَا قَتَلَنِي، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتَهُ؟ فَيَقُولُ: قَتَلْتَهُ لِتَكُونَ الْعِزَّةُ لَكَ، فَيَقُولُ: فَإِنَّمَا لِي. وَيَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: إِنَّ هَذَا قَتَلَنِي، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتَهُ؟ فَيَقُولُ: لِتَكُونَ الْعِزَّةُ لِفُلَانٍ، فَيَقُولُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ لِفُلَانٍ، فَيَبُوءُ بِإِثْمِهِ»^(٥).

وكان ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا يرى أن لقاتل المؤمن عمداً توبة، والذي عليه جمهور الأمة - من سلف، وخلف - أن له توبة، إذا أناب، وحشع، وخضع، وعمل صالحاً، واحتجوا بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]، وقوله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وحمل بعضهم هذه الآية على أن جزاء القاتل - إن جازاه -، فهو هذا المذكور في الآية، ولكنه تحت المشيئة، والله فيه بالخيار.

وقال بعض العلماء: تُوزَنُ سَيِّئَاتُ الْقَاتِلِ - ومنها: القتل - مع حسناته، وللمقتول حقه يوم القيامة، ولا يسقط بالتوبة، وقد يكون للقاتل حسنات كثيرة، يفضل له منها ما يدخل به الجنة، وقد يعوِّض الله المقتول من عنده، فيكف عن مطالبة القاتل، وهذا يبين أهمية التوبة

(١) أي: مُسْرِعًا في طاعته، مُنْسَبَطًا في عمله.

(٢) أي: أغيا وانقطع عنه ذلك؛ لِشُؤْمِ مَا ازْتَكَبَهُ مِنَ الْإِثْمِ.

(٣) رواه أبو داود (٤٢٧٠)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

(٤) رواه البخاري (٦٨٦٤)، ومسلم (١٦٧٨).

(٥) رواه النسائي (٣٩٩٧)، وصححه الألباني في صحيح النسائي.

النَّصُوحِ لِلْقَاتِلِ، وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: إِنَّ قَتْلَ الْعَمِدِ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُكْفَرَ بِالْكَفَّارَةِ، كَمَا فِي قَتْلِ الْخَطَا، فَلَا سَبِيلَ إِلَّا التَّوْبَةَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: تَجِبُ عَلَى قَاتِلِ الْعَمِدِ الْكَفَّارَةُ، وَأَنَّهَا أَوْلَى هُنَا مِنْ قَتْلِ الْخَطَا.

وَأَمَّا أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ عَمْدًا: فَهُمْ مُخَيَّرُونَ بَيْنَ الْقِصَاصِ، أَوْ الْعَفْوِ، أَوْ أَنْ يَأْخُذُوا الدِّيَةَ الْمَغْلُظَةَ أَثْلَاثًا: ثَلَاثُونَ حِقَّةً، وَثَلَاثُونَ جَذْعَةً، وَأَرْبَعُونَ خَلِيفَةً، وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْعَاقِلَةَ لَا تَحْمِلُ دِيَةَ الْعَمِدِ، وَأَنَّهَا فِي مَالِ الْجَانِي.

وَفِيهَا: ذِكْرُ حُكْمِ الْقَاتِلِ فِي الْآخِرَةِ، بَعْدَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُ حُكْمِهِ فِي الدُّنْيَا فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ. وَفِيهَا: شِنَاعَةُ وَعِيدِ قَاتِلِ الْعَمِدِ، فَإِنَّهُ جُمِعَ عَلَيْهِ خَمْسَةُ أُمُورٍ: جَهَنَّمُ، وَطَوْلُ الْمُكْثِ فِيهَا، وَالْإِعْدَادُ الْمُسَبِّقُ لِلْعَذَابِ، مَعَ الْغَضَبِ، وَاللَّعْنَةِ.

وَفِي الْآيَةِ: وَجُوبُ الْإِحْتِيَاظِ فِي الدَّمَاءِ، وَالنَّظَرِ قَبْلَ الْإِقْدَامِ عَلَى إِزْهَاقِ الْأَرْوَاحِ. وَفِيهَا: أَنَّ دَعْوَى الْإِكْرَاهِ لَا تُقْبَلُ فِي قَتْلِ الْمُؤْمِنِ، وَالْأَصْلُ أَنَّ الْأَرْوَاحَ فِي الشَّرِيعَةِ مُتَسَاوِيَةٌ، فَكَيْفَ يَقْدِي نَفْسَهُ بِقَتْلِ غَيْرِهِ؟

وَفِيهَا: أَنَّ الْقَتْلَ يَتَنَاقَى مَعَ الْإِيمَانِ، وَلَكِنَّهُ لَا يَنْفِي الْإِيمَانَ بِالْكُلِّيَّةِ، بِمَعْنَى: أَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَصِيرَ كَافِرًا إِذَا قَتَلَ، لَكِنْ يَكْفُرُ إِذَا اسْتَحَلَّ قَتْلَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، وَمِنْ أَدَلَّةِ قَبُولِ تَوْبَةِ الْمُسْلِمِ إِذَا قَتَلَ: حَدِيثُ الْإِسْرَائِيلِيِّ الَّذِي قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ، ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(١).

وَقَدْ كَانَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ الْأَصَارِ، وَالْأَغْلَالِ، مَا رَفَعَهُ اللَّهُ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ؛ وَلِذَلِكَ فَهِيَ أَوْلَى بِالْتَّخْفِيفِ، وَقَبُولِ التَّوْبَةِ.

وَلَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى التَّغْلِيظَ فِي شَأْنِ دَمِ الْمُسْلِمِ، وَتَحْرِيمَ سَفْكِهِ، أَمَرَ عَزَّجَلَّ بِالتَّبَيُّنِ، وَالتَّشْبِثِ، فِي قِتَالِ الْكُفَّارِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِسْلَامَ كَانَ قَدْ انْتَشَرَ، وَيُوجَدُ فِي بَعْضِ قَبَائِلِ الْمُشْرِكِينَ مَنْ قَدْ آمَنَ، فَقَدْ يَحْدُثُ أَنْ يَقْتُلَهُ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - مُحَذِّرًا عِبَادَهُ الْخَارِجِينَ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ -:

(١) رواه البخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٧٦٦).

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ أَلَّ اللَّهُ عَلَيْكُم فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٤﴾﴾

سَبَبُ النُّزُولِ:

عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ، فَلَحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا غُنَيْمَتَهُ، فَتَرَلَّتْ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾»^(١).

وفي رواية: «مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ غَنَمٌ لَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، قَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا لِيَتَعَوَّذَ مِنْكُمْ، فَقَامُوا فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا غَنَمَهُ، فَأَتَوْا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾»^(٢).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُدْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى إِضْمٍ^(٣)، فَخَرَجْتُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ بْنُ رَبِيعِيٍّ، وَمُحَلَّمُ بْنُ جَثَامَةَ بْنِ قَيْسٍ، فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَطْنِ إِضْمٍ، مَرَّ بِنَا عَامِرُ الْأَشْجَعِيُّ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، فَأَمْسَكْنَا عَنْهُ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ مُحَلَّمُ بْنُ جَثَامَةَ، فَقَتَلَهُ بِسَيْفٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، وَأَخَذَ بَعِيرَهُ وَمَتِيعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ، نَزَلَ فِيْنَا الْقُرْآنُ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ أَلَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾»^(٤).

(١) رواه البخاري (٤٥٩١)، ومسلم (٣٠٢٥).

(٢) رواه الترمذي (٣٠٣٠)، وحسنه، وأحمد (٢٠٢٣)، وإسناده جيد.

(٣) اسم موضع شمال المدينة.

(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٣٨٨١)، وقال محققو المسند: «إسناده محتوم للتحسين».

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ وَصَدَّقُوا بِاللَّهِ، وَرَسُولِهِ، وَعَمِلُوا بِمَا أُنزِلَ ﴿إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وَسَافَرْتُمْ لِحُجَّةِ أَعْدَاءِ اللَّهِ، وَإِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ، وَدِينِهِ ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ أَي: اظْلُبُوا الْبَيَانَ، وَالتَّحْقِيقَ، وَالْيَقِينَ، وَتَثَبُّوا، وَلَا تَعْجَلُوا، وَاحْتَاطُوا، وَلَا تَسْرِعُوا ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ أَلْسَلَمَ﴾ وَحَيَّاكُمْ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ، وَأَظْهَرَ أَنَّهُ مَعَكُمْ. وَفِي قِرَاءَةٍ: (أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ السَّلَمَ) أَي: اسْتَسَلَمَ، وَانْقَادَ لَكُمْ، وَلَمْ يُقَاتِلْكُمْ ﴿لَسْتُمْ مُؤْمِنًا﴾ فَتَحْكُمُونَ عَلَيْهِ بِزَيْفِ إِسْلَامِهِ، وَأَنَّهُ أَلْفَىٰ السَّلَامَ، أَوْ ذَكَرَ الشَّهَادَتَيْنِ؛ خَوْفًا مِنَ الْقَتْلِ، وَتَقِيَّةً، وَخُدَاعَةً ﴿تَبْتَغُونَ﴾ وَتَطْلُبُونَ بِقَتْلِهِ ﴿عَرَضَ الْحَيَوةَ الدُّنْيَا﴾ مِنَ الْغَنَائِمِ، وَالْأَمْوَالِ، وَالْمَتَاعِ الْفَانِي، سَرِيعِ الزَّوَالِ ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ﴾ وَأَرْزَاقٌ وَفِرَّةٌ، وَثَوَابٌ جَزِيلٌ، لَا يُعَدُّ، وَلَا يُحْصَى، فَاطْلُبُوهَا عِنْدَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. وَالْمَغَانِمُ جَمْعُ مَغْنَمٍ: وَهُوَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ مَالِ الْعَدُوِّ. ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، تُخْفُونَ دِينَكُمْ، وَإِيمَانَكُمْ، وَقِيلَ: كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ: مُشْرِكِينَ ﴿فَمَرَبَّ اللَّهُ﴾ وَتَفَضَّلَ ﴿عَلَيْكُمْ﴾ بِالْإِسْلَامِ، وَالْهُدَايَةِ، وَإِظْهَارِ الدِّينِ، وَعَدَمِ الْخَوْفِ ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ كُونُوا عَلَى بَيَانٍ، وَيَقِينَ، فِيمَا تُقَدِّمُونَ عَلَيْهِ، وَلَا تَأْخُذُوا بِالظَّنِّ، وَاحْذَرُوا التَّسْرِعَ فِي الْقَتْلِ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ أَي: بَصِيرًا، وَعَلِيمًا، بِأَعْمَالِكُمُ الظَّاهِرَةِ، وَالبَاطِنَةِ، وَخَفَايَاكُمْ، وَنَوَايَاكُمْ، وَفِي هَذَا تَهْدِيدٌ، وَوَعِيدٌ.

وفي الآية من الفوائد:

وصيةُ المُجاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَبْلَ خُرُوجِهِمْ، وَاحْتِيَاظُ الْمُجَاهِدِينَ قَبْلَ إِرَاقَةِ الدَّمَاءِ، وَوَجُوبُ التَّبَيُّنِ قَبْلَ الْقَتْلِ.

وفِيهَا: إِجْرَاءُ أَحْكَامِ النَّاسِ عَلَى الظَّاهِرِ، وَعَدَمُ الطَّعْنِ فِي نِيَّاتِهِمْ بِلا دَلِيلٍ، وَتَحْرِيمُ نَفْيِ الْإِيمَانِ عَمَّنْ ظَاهِرُهُ الْإِيمَانُ، وَتَحْرِيمُ الْحُكْمِ عَلَى النَّاسِ بِالتَّشْهِي، وَتَحْرِيمُ اسْتِحْلَالِ دِمَائِهِ النَّاسِ، وَأَمْوَالِهِمْ، بِلا مُبِيحٍ شَرْعِيٍّ.

وفِيهَا: تَقْدِيمُ مَا عِنْدَ اللَّهِ، عَلَى مَا فِي الدُّنْيَا.

وفِيهَا: تَذْكِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِمَاضِيهِمْ؛ حَتَّى لَا يُصَابُوا بِالْعُجْبِ.

وفيها: مُعَالَجَةُ بَغْيِ النَّفْسِ، بِتَذْكِيرِهَا بِمَا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ الضَّلَالَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ النَّقْصِ.

وفيها: امْتِنَانُ اللَّهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِالْهُدَايَةِ، وَالْأَمْنِ.

وفيها: تَرْكُ الْإِنْسِيَاقِ وَرَاءَ الْعِدَاوَاتِ الشَّخْصِيَّةِ الْقَدِيمَةِ، وَأَنَّ الْأَحْقَادَ تَحْمِلُ عَلَى مُجَاوَزَةِ حُدُودِ اللَّهِ.

وفيها: عِظْمُ شَأْنِ الدِّمَاءِ عِنْدَ اللَّهِ.

وفيها: أَنَّ الطَّمَعَ فِي الدُّنْيَا يَقُودُ إِلَى الْبَغْيِ.

وفيها: جَوَازُ إِخْفَاءِ الْإِيمَانِ، لِمَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى إِظْهَارِهِ.

وفيها: الْإِحْتِيَاظُ لِلْمُؤْمِنِينَ الْمُسْتَضْعَفِينَ، الَّذِينَ يَعِيشُونَ بَيْنَ قَوْمِ كَفَّارٍ، وَهَذَا مِنْ أَسْبَابِ مَنْعِ الْقِتَالِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوَّهُمْ فِتْصِبَكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الفتح: ٢٥].

وفيها: أَنَّ الْمَغَانِمَ الْحَلَالَ، تُغْنِي عَنِ الْاسْتِيلَاءِ عَلَى أَمْوَالِ النَّاسِ بِسُوءِ الظَّنِّ، وَالْإِتِّهَامِ. وفيها: تَعْظِيمُ شَأْنِ السَّلَامِ.

وفيها: أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ مَنْ وُجِدَ بِأَرْضِ الْكُفْرِ فَهُوَ كَافِرٌ.

وفيها: مَقَاوِمَةُ رَغْبَةِ النَّفْسِ الْمُلْحَةِ، وَحِرْصِهَا عَلَى مَتَاعِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا.

وفيها: أَنَّ مَتَاعَ الدُّنْيَا زَائِلٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سَمَاءُ عَرْضًا، وَالْعَارِضُ يَزُولُ، وَلَا يَثْبُتُ.

وفيها: تَأْدِيبُ الْمَجَاهِدِينَ بِإِصْلَاحِ نِيَّاتِهِمْ.

وفيها: مُعَالَجَةُ الْإِشْتِيَاءِ بِالتَّبَيُّنِ، وَالتَّثْبُتِ.

وفيها: أَنَّ الْأَحْكَامَ عَلَى النَّاسِ تُنَاطُ بِالظُّوَاهِرِ، لَا بِالتَّفْتِيشِ عَنِ السَّرَائِرِ.

وفيها: تَحْرِيمُ سَفْكِ الدِّمَاءِ، وَالْإِسْتِيلَاءِ عَلَى الْأَمْوَالِ بِالتَّأْوِيلَاتِ الضَّعِيفَةِ، قَالَ الْعُلَمَاءُ:

«الْخَطَأُ فِي تَرْكِ أَلْفِ كَافِرٍ، أَهْوَنُ مِنَ الْخَطَأِ فِي سَفْكِ مَحْجَمَةٍ مِنْ دَمِ مُسْلِمٍ وَاحِدٍ»^(١).

(١) كتاب الشفا للقاضي عياض (٢/ ٢٧٧).

وفيها: أهَمِيَّةُ شعائر الإسلام الظَّاهرة في حِفْظِ الدِّمَاءِ؛ ولذلك كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا غَزَا قَوْمًا أَنْتَظَرَ: فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا، وَإِلَّا أَغَارَ عَلَيْهِمْ^(١).

وفيها: إِفْسَادُ الحِرْصِ عَلَى المَالِ لِنِيَّةِ الجِهَادِ.

وفيها: اللُّجُوءُ إِلَى اللهِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ.

وفيها: إِطْلَاعُ اللهِ عَلَى السَّرَائِرِ، وَالضَّمَائِرِ.

وفيها: مَشْرُوعِيَّةُ السَّيْرِ فِي الأَرْضِ، غَزْوًا فِي سَبِيلِ اللهِ.

وفيها: الرَّدُّ عَلَى بِدْعَةِ «التَّوَقُّفِ، وَالتَّبَيُّنِ»، الَّتِي يَجْعَلُ أَصْحَابُهَا عَامَّةَ المُسْلِمِينَ فِي مَوْضِعِ شَكٍّ، لَا يَحْكُمُونَ عَلَيْهِمْ بِإِيمَانٍ، وَلَا بِكُفْرٍ، مَعَ أَنَّ التَّبَيُّنَ، وَالتَّحَقُّقَ الشَّرْعِيَّ، لَا يَعْنِي ذَلِكَ إِطْلَاقًا، وَقَدْ جَاءَتِ الشَّرِيعَةُ بِالحُكْمِ عَلَى النَّاسِ بِالظَّاهِرِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ وَضَعَ نَفْسَهُ مَوْضِعَ حَظْمِهِ، كَثِيرًا مَا يَعْدُرُهُ، وَتَطْيِبُ نَفْسُهُ لَهُ، أَوْ يَحْفُ كَثِيرٌ مِمَّا فِيهَا مِنَ اللُّؤْمِ تَجَاهَهُ.

وفيها: بَثُّ الثَّقَةِ، وَالأَمَانِ، بَيْنَ أَفْرَادِ الأُمَّةِ المُسْلِمَةِ.

وفيها: أَنَّ العَبْدَ إِذَا رَأَى نَفْسَهُ مَائِلَةً إِلَى هَوَى، فَعَلِيهِ أَنْ يُذَكِّرَهَا بِمَا أَعَدَّ اللهُ لِعِبَادِهِ المُتَّقِينَ.

وفيها: إِعَادَةُ الأَمْرِ بِالوَاجِبِ المُتَعَيَّنِ؛ تَأَكِيدًا عَلَيْهِ، كَمَا كَرَّرَ الأَمْرَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ مَرَّتَيْنِ فِي الآيَةِ.

وفيها: أَنَّ الكَافِرَ إِذَا نَطَقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ حَرَمَ دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَأَهْلُهُ.

وفيها: تَحْرِيمُ القَتْلِ عَلَى الشُّبْهَةِ.

وفيها: أَنَّ التَّبَيُّنَ يَقُودُ إِلَى الرُّشْدِ، وَالصَّوَابِ، وَاتِّضَاحِ الأُمُورِ.

وفيها: أَنَّ الكَافِرَ المُحَارِبَ إِذَا تَبَيَّنَ أَمْرُهُ، فَإِنَّهُ لَا يُرَدَّدُ فِي قَتْلِهِ.

(١) رواه البخاري (٦١٠)، ومسلم (٣٨٢)، ولفظه عند البخاري: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا، لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بِنَا حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْتَظِرُ: فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ».

وفيها: أن من أظهر شيئاً من علامات الإسلام، كالسلام، والشهادتين، يجب الكف عنه، إلى أن يتبين منه ما يناقض ذلك.

وفيها: تحريم الاستعجال في إصدار الأحكام.

وفيها: صرف همم المؤمنين، عما في أيدي الناس، إلى ما عند الله.

وفيها: معاينة الله للصحابة رضي الله عنهم، مع حبه لهم.

ولما وصى الله الخارجين للجهاد في سبيله، بين تبارك وتعالى فضلهم على القاعدين، الذين لم يخرجوا، فقال سبحانه وتعالى:

﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسَنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾﴾.

﴿لَا يَسْتَوِي﴾ في الفضل، والأجر، والثواب ﴿الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ إشاراً للراحة، والسلامة ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ بذهاب أبصارهم، وكذلك أصحاب العذر، من مريض، أو عاهة، أو كبير سن، ونحو ذلك، قال العلماء: «أهل الضرر: هم أهل الأعذار؛ إذ قد أصرت بهم، حتى منعتهم الجهاد»^(١).

﴿وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ فهؤلاء الجامعون بين الجهاد بالمال، والنفس، يفوقون أولئك بلا ريب، وفي الصحيحين عن البراء رضي الله عنه، قال: «لما نزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً، فكتبها، فجاء ابن أم مكتوم فشكا ضرارته^(٢)، فأنزل الله: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾»^(٣).

(١) تفسير القرطبي (٥/٣٤٢).

(٢) أي: فقد بصره.

(٣) رواه البخاري (٤٥٩٣)، ومسلم (١٨٩٨).

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: «لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» عَنْ بَدْرِ، وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرِ»^(١).

﴿فَضَلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ الَّذِينَ خَرَجُوا يُجَاهِدُونَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴿عَلَى الْقَاعِدِينَ﴾ مِنْ أَوْلِي الضَّرَرِ، وَأَهْلِ الْأَعْدَارِ ﴿دَرَجَةً﴾ وَمَنْزِلَةً، لَا يَقْدِرُ قَدْرَهَا، وَلَا يَعْلَمُ حَقِيقَتَهَا، إِلَّا هُوَ شَبَّاهُ وَتَعَالَى؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْخَارِجِينَ بَاشَرُوا الْجِهَادَ بِأَنْفُسِهِمْ مَعَ نِيَّتِهِمُ الصَّالِحَةِ، وَأَمَّا أَوْلُو الضَّرَرِ: فَإِنَّهُمْ - وَإِنْ كَانَتْ هُمْ نِيَّةً حَسَنَةً -، لَكِنَّهُمْ لَمْ يُبَاشِرُوا الْجِهَادَ بِأَنْفُسِهِمْ؛ فَلذَلِكَ صَارُوا أَقْلَ مَرْتَبَةً، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: «وَأُخْرَى، يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» قَالَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٢).

﴿وَكُلًّا﴾ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ، وَالْقَاعِدِينَ الْمَعْدُورِينَ ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَى﴾ أَي: وَعَدَّهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلَفْنَا، مَا سَلَكْنَا شِعْبًا وَلَا وَادِيًا، إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ، حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ»^(٣).

﴿وَفَضَلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾ فِي سَبِيلِهِ بِأَمْوَالِهِمْ، وَأَنْفُسِهِمْ ﴿عَلَى الْقَاعِدِينَ﴾ بِبَلَاءِ عُذْرٍ، وَلَا ضَرَرٍ ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وَافِرًا، وَثَوَابًا جَزِيلًا، ثُمَّ فَسَّرَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿دَرَجَاتٍ مِنْهُ﴾ وَمَنْازِلَ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، مِنْ مَنْازِلِ الْكِرَامَةِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»^(٤).

وَقَالَ قَتَادَةُ: «كَانَ يُقَالُ: الْإِسْلَامُ دَرَجَةٌ، وَالْهَجْرَةُ فِي الْإِسْلَامِ دَرَجَةٌ، وَالْجِهَادُ فِي الْهَجْرَةِ دَرَجَةٌ، وَالْقَتْلُ فِي الْجِهَادِ دَرَجَةٌ»^(٥).

(١) رواه البخاري (٣٩٥٤).

(٢) رواه مسلم (١٨٨٤).

(٣) رواه البخاري (٢٨٣٨).

(٤) رواه البخاري (٢٧٩٠).

(٥) رواه الطبري (٩٧/٩)، وابن أبي حاتم (١٠٤٥/٣).

﴿وَمَغْفِرَةً﴾ لَدُنُوهُمْ ﴿وَرَحْمَةً﴾ لَهُمْ بِنَعِيمِ الْجَنَّةِ ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾ لَدُنُوبِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿رَحِيمًا﴾ بِهِمْ.

وفي الآيتين من الفوائد:

- بيان التفاضل في مراتب أهل الإيمان.
- وفيها: فضل منزلة الجهاد في سبيل الله.
- وفيها: فضل الجمع في الجهاد بين النفس، والمال.
- وفيها: رحمة الله بأهل الأعداء، وتخفيف الأحكام عنهم.
- وفيها: إكرام الله لأهل طاعته، وأنه جمع لهم بين المغفرة، والرحمة، والمنازل الكريمة.
- وفيها: الإشارة بفتح الباب أمام الْمُقْصِرِينَ في الواجبات الشرعية، بتذكيرهم بمغفرة الله، ورحمته، كما ختم بذلك الآيتين.
- وفيها: وعد الله العظيم لأهل الإيمان بجنة النعيم.
- وفيها - مع التي قبلها - : أن خطأ مَنْ يَعْمَلُ الصَّالِحَاتِ أثناء تأديتها لا يُلغِي فضلَهُ.
- وفيها: أن الضَّرَرَ الدائم، كالعاهة، أو المؤقت، كالمَرَضِ الذي يُرَجَى شفاؤه، كلاهما عُدْرٌ في عدم الخروج للجهاد.
- وفيها: أن أعلى مراتب الجهاد، هو: الخروج بالنفس؛ لِقِتَالِ أعداءِ الله، وصاحبها هو: المجاهد في الأصل؛ ولذلك لا يُسَمَّى مَنْ حَبَسَهُ العُدْرُ مُجَاهِدًا، كما لا يُسَمَّى مَنْ أعان الغزاة بهاله مُجَاهِدًا، إذا لم يخرج للجهاد.
- وفيها: فضل عبد الله بن أم مكتوم رضي الله عنه؛ فبسببه نزلَ عُدْرُ الله في الآية لأولي الضَّرَرِ.
- وفيها: نُزُولُ بعضِ الآية بعدها، وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُخبرُهم أين يَصْعُونَ ما تأخر نُزُولُهُ منها.
- وفيها: الإشادة بالفاضل مع عدم حرمان المفضول.

وفيها: أن زيادة العمل الصالح تقتضي مزيداً من الثواب.

وفيها: أن الدرجات عند الله حقيقية، والدرجة: المِرْقَاة، والدرجة واحدة الدرجات، وهي الطبقات من المراتب، ودرجات الجنة لا يعلم قدرها إلا الله، فعن كعب بن مرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَلَغَ الْعُدُوَّ بِسَهْمِ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً» قَالَ ابْنُ النَّحَّامِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الدَّرَجَةُ؟ قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا لَيْسَتْ بِعَتَبَةٍ أُمَّكَّ، وَلَكِنْ مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ مِائَةٌ عَامٌ»^(١).

وفي الآيتين: التَّنْكِيرُ لِلتَّعْظِيمِ، كما في قوله: (دَرَجَةٌ) و(دَرَجَاتٍ).

وفيها: حَضُّ الْأَدْنَى عَلَى عَدَمِ التَّفْرِيطِ، والزُّهْدُ فِي الْخَيْرِ، وَالْاِقْتِدَاءُ بِمَنْ سَبَقَهُ؛ وَلِيَتَرَفَّعَ عَنِ انْحِطَاطِ مَنْزِلَتِهِ، وَلِيَهْتَزَّ لِلْجِهَادِ، وَيُرْعَبَ فِيهِ، وَفِي ذَلِكَ: تَحْرِيكُ النُّفُوسِ لِطَلَبِ الْمَنَازِلِ الْعَالِيَةِ.

وفيها: أَنَّ الْعَاجِزَ عَنِ الطَّاعَةِ لَا يُحْرَمُ أَجْرَهَا، وَأَنَّ مَنْ صَحَّحَتْ نِيَّتُهُ، وَتَعَلَّقَ قَلْبُهُ بِالْجِهَادِ، كَانَ مَعَ الْخَارِجِينَ فِي الْأَجْرِ.

وفيها: التَّفْرِيقُ بَيْنَ مَنْ قَعَدَ عَنِ الْجِهَادِ لِنِفَاقِهِ، وَمَنْ قَعَدَ عَنْهُ تَرَاخِيًا، وَتَسْوِيفًا، أَوْ اشْتِغَالًا بِمَا هُوَ أَدْنَى.

وفيها: أَنَّ الْجِهَادَ الْمَذْكُورَ هُوَ مَا كَانَ فَرَضَ كِفَايَةٍ؛ وَلِذَلِكَ لَا يَأْتُمُّ الْقَاعِدُ عَنْهُ، أَمَا إِذَا صَارَ فَرَضَ عَيْنٍ، فَإِنَّ الْقَاعِدَ بِلَا عُذْرٍ آثِمٌ بِلَا رَيْبٍ، وَهَذَا يَظْهَرُ الْفَرْقَ بَيْنَ حُكْمِ الْخُرُوجِ إِلَى بَدْرِ، وَبَيْنَ حُكْمِ الْخُرُوجِ إِلَى غَزْوَةِ تَبُوكٍ -مَثَلًا-؛ فَإِنَّهُ كَانَ اسْتِنْفَارًا عَامًّا، يَأْتُمُّ كُلُّ قَاعِدٍ عَنْهُ بِغَيْرِ عُذْرٍ، بِخِلَافِ الْخُرُوجِ يَوْمَ بَدْرِ.

وفيها: أَنَّ تَسَاوِي الْمُجَاهِدِينَ فِي الرُّتْبَةِ فِي الدُّنْيَا، لَا يَعْنِي تَسَاوِيَهُمْ فِي الْآخِرَةِ؛ فَإِنَّ الْمُجَاهِدِينَ -أَيْضًا- دَرَجَاتٌ، وَقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي آيَةِ أُخْرَى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أَوْلِيكَ أَعْظَمَ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْمُسْتَقِينَ﴾ [الحديد: ١٠].

(١) رواه النسائي (٣١٤٤)، وأحمد (١٨٠٦٣)، وصححه الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤/٣٠٤).

وفيها: تسمية العذر المانع ضرراً، سواء كان: مرضاً، أو عاهة، أو شيخوخة؛ وذلك لأنه يضرب بصاحبه، ويُنقصه، حتى يمنع من الجهاد.

وفيها: أنه ينبغي على المعذور في الخروج أن يتمنى الخروج، وأن يحدث نفسه بالغزو، وأن لا يكون فرحاً بعذره، وقعوده.

وفيها: أن النية الجازمة إذا اقترن بها مقدورها من القول، أو الفعل، ينزل صاحبها منزلة الفاعل.

وفيها: أن اشتراك الفاعل، والمعذور، في أصل الأجر، لا يمنع من تفوق الفاعل، كنيته المضاعفة في الأجر دون الآخر، وأن من باشر الطاعة يفوق من قصدها بالنية فقط.

وفيها: علو فضل الآخرة على فضل الدنيا؛ فإن الجهاد في الدنيا له ثوابٌ مُعجلٌ من النصر، والغنيمة، والذكر الحسن، ونحو ذلك، ولكن ثوابه في الآخرة في: الدرجات، والمنازل، والتعيم، والرحمة، والمغفرة، أعلى، وأعظم.

وفيها: أهمية بذل المال في الجهاد في سبيل الله؛ لأنه لا يتم إلا به.

وفيها: فضل المال الصالح للعبد الصالح؛ لأنه يستعين به على الأعمال الصالحة.

وفيها: أن المنازل الرفيعة تليق بأصحاب الأعمال العظيمة، والمقربين الأبرار.

وفيها: التدرج في الانتقال عند التفضيل، والمدح؛ فإنه نفى التسوية أولاً، ثم صرح بتفضيل الدرجة، ثم انتقل إلى التفضيل بالمغفرة، والرحمة، والدرجات.

وفيها: أن صاحب الأعمال الصالحة - مهما اجتهد في العمل - فهو محتاج إلى مغفرة ربه

تبارك وتعالى.

وفيها: أن الجنة لا تُنال إلا برحمة الله، وأن الأعمال سبب لدخولها، وليست ثمنًا لها.

وفي الآيتين: إجمال الضرر، وقد ورد ذكر أمثلة له في مواضع أخرى، كقوله سبحانه وتعالى:

﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ [الفتح: ١٧].

وفيها: تذكير المجاهدين بصحة القصد، وحسن النية، وأن يكون جهادهم وفق

الشريعة، كما يدل عليه قوله: ﴿ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ فإنها تشمل الأمرين.

وفي الآيتين: تقديم المال على النفس؛ وذلك لأهميته في الجهاد - كما تقدم - ولأنه أهون على الإنسان في الغالب، ولأن نفع المال في بعض المعارك قد يكون أكثر من الإمداد بالأشخاص.

وفي قوله: ﴿ لَا يَسْتَوِي ﴾ بيان أن الإسلام دين العدل، فيعطي كل واحد ما يستحقه. وفيها: أنه لا فضل أعظم من الجنة، كما يفيدُه التعبير بـ ﴿ الْحَسَنَى ﴾؛ لأنه اسم تفضيل، مؤنث: الأحسن، أي: لا أحسن منها.

وفيها: تكريم الله ﷻ لأصحاب الأعمال الصالحة؛ حيث جعل إثمهم على الأعمال مثل الأجرة التي يستحقها العامل، مع أن الفضل له عز وجل أولاً، وآخرًا، وهو الذي فتح باب الخير، ودل عليه، ووفق إليه، وأمكن منه، ولا حول ولا قوة إلا به.

وفيها: شرف درجات المجاهدين؛ لأن الله أضافها إلى نفسه، فقال: ﴿ دَرَجَاتٍ مِنْهُ ﴾. ولما ذكر سبحانه وتعالى رفعة أهل الجهاد، وذكر حال القاعدين عنه بعذر، وبغير عذر. ولما كان الباقون من المسلمين في بلاد الكفار متخلفين عن الجهاد، ورُبما يستفيد منهم الكفار، ويكونون عائقًا أمام المجاهدين في غزوهم للكفار؛ لاختلاط هؤلاء المسلمين بهم: فإنه سبحانه وتعالى توعد هؤلاء القاعدين عن الهجرة، فقال:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمْ أَلْمَلِكَةَ ظَالِمٍ أَلْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١٧﴾ ﴾.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمْ ﴾ وتقبض أرواحهم ﴿ أَلْمَلِكَةَ ﴾ أي: ملك الموت، وأعوانه، والملائكة: واحدها ملك. قال ابن كيسان وعيظه: «وزن ملك: فعل، من الملك». وقال أبو عبيدة: «هو مفعول من لأك إذا أرسل». والألوكة، والمألكة، والمألكة: الرسالة، فأصله على هذا: مآلك، ثم قلبوها فقالوا: مآلك، ثم سهلوه فقالوا: ملك^(١).

(١) ينظر: تفسير القرطبي (١/٢٦٢)، الصحاح (٤/١٦١١)، لسان العرب (١٠/٣٩٤).

﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ بالبقاء في ديار الكُفْرِ، وعدم الهجرة إلى دار الإسلام ﴿قَالُوا﴾ أي: الملائكة - مُؤْبِحِينَ لَهُمْ عِنْدَ قَبْضِ أَرْوَاحِهِمْ -: ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾ في أي شيء كنتم من أمر دينكم؟ أو لماذا كنتم في هذا المكان؟ وماذا كنتم تصنعون في ديار الكُفْرِ؟ ﴿قَالُوا﴾ - مُعْتَذِرِينَ اعْتِذَارًا بَاطِلًا -: ﴿كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ مقهورين مغلوبين في أيدي الكفار، لا نقدر على الهجرة ﴿قَالُوا﴾ أي: الملائكة - رداً عليهم -: ﴿الَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ أي: قد كان هنالك أراضٍ أخرى تستطيعون فيها إقامة دينكم، فلماذا لم تهاجروا إليها؟

والهجرة في اللغة: التَّركُ، وفي الشرع: الانتقال من بلد الكُفْرِ إلى بلد الإسلام.
﴿فَأُولَئِكَ﴾ أي: العصاة ﴿مَأْوَاهُمْ﴾ ومنزلهم في الآخرة، الذي يأوون إليه ﴿جَهَنَّمَ﴾ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿أي: النار، مرجع قبيح، ومرد مخز، والعياذ بالله.

سبب النزول:

عن محمد بن عبد الرحمن أبي الأسود، قال: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعْثٌ، فَانْكَبَتْ فِيهِ، فَلَقِيَتْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَخْبَرَتْهُ، فَنهاني عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، يُكْتَرُونَ سِوَادَ الْمُشْرِكِينَ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَأْتِي السَّهْمُ فَيُرْمَى بِهِ، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يُضْرَبُ فَيُقْتَلُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾»^(١).

وعن ابن عباس -أيضا- قال: «كَانَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَسْلَمُوا، وَكَانُوا يَسْتَخْفُونَ بِالْإِسْلَامِ، فَأَخْرَجَهُمُ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ بَدْرٍ مَعَهُمْ، فَأُصِيبَ بَعْضُهُمْ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: كَانَ أَصْحَابُنَا هَؤُلَاءِ مُسْلِمِينَ، وَأَكْرَهُوا، فَاسْتَغْفَرُوا لَهُمْ، فَتَرَلَّتْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾»^(٢).

وفي الآية من الفوائد:

تَحْرِيمُ تَكْثِيرِ سِوَادِ الْمُشْرِكِينَ، وَوَجُوبُ هِجْرَةِ الْقَادِرِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، مِنْ بِلَادِ الْكُفْرِ، إِلَى

(١) رواه البخاري (٤٥٩٦).

(٢) رواه الطبري (١٠٢/٩)، وابن أبي حاتم (١٠٤٦/٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٥٠/٨).

بلادِ الإسلام، وفي ذلك جرمانٌ للمشركين من الاستفادة من طاقات المسلمين، واستفادة للمسلمين من طاقات إخوانهم المهاجرين إليهم، وإزالة الحرج عن المجاهدين في إغارتهم على ديار المشركين؛ لأنها تُصبح دار كُفْرٍ خالصة، ويتنفع المهاجرون -أيضاً- بالثبات على دينهم، وإقامتهم لشعائر الإسلام الظاهرة، ونجاتهم من الفتنة في الدين.

وفي الآية: أن الهجرة من أعظم الواجبات الشرعية، وأن تركها -مع القدرة عليها- معصية، وظلمٌ للنفس.

وفيها: التحذير من سوء الخاتمة.

وفيها: أن ملك الموت له أعوانٌ موكلون بقبض الأرواح.

وفيها: جواز بين ملائكة الموت، والعصاة عند موتهم، وتوبيخهم، ومن ذلك: قول الملائكة: ﴿أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ﴾ [الأنعام: ٩٣]، مع ضربهم للوجوه، والأدبار.

وفيها: أن الاحتجاج الباطل لا يُغني عن صاحبه شيئاً، عندما تُحقِّق الحقائق.

وفيها: أنه يجب على المسلم الخروج من حال الاستضعاف -إن أمكنه-، وأنه لا يجوز له أن يبقى ذليلاً مقهوراً تحت حكم الكفار، وهو يستطيع الخروج.

وفيها: رحمة الله بالمؤمنين، حيث لم يجعل الأرض كلها تحت حكم الكفار، وأنه يُبقي فيها ما يكون ملجأً لعباده، ومنجاةً، وملاذاً.

وفيها: أن الأرض لا تضيق بالبشر، مهما كثر عددهم، بل فيها مُتسعٌ للمزيد، وأقوات، وأرزاق.

وفيها: أن من ضاقت عليه الأمور، فعليه بتغيير المكان؛ فإن الله جاعلٌ له فرجاً، ومخرجاً.

وفيها: وعيد تاركي الهجرة القادرين، بالنار يوم القيامة.

وفيها: إعانة المجاهدين برفع الحرج عنهم، بإخراج إخوانهم من بين الكفار؛ حتى لا يكون في ذلك حرجٌ عليهم إذا أغاروا، ولا يحتاجوا إلى احتياطات شاقة، وتوقُّفٍ مكلفٍ؛

وحتى لا يكون عليهم تريب من الكفار، وتعيير، إذا قُتل بعض المسلمين بأيدي إخوانهم، وهم لا يعلمون.

وفيها: إبعاد النفس، والأهل، عن المصرة.

وفيها: أن كتمان الإسلام حال اضطرار، لا اختيار، والأصل: أن يعتز المسلم بدينه، ويجهر به.

وفيها: أنه لا بُد من مراعاة مصلحة الدين -أولاً- في اختيار مكان الإقامة.

وفيها: تقديم محبة الله، ورسوله، على محبة الأهل، والأرض، والوطن.

وفيها: أن الحرص على المال، والمصلحة الدنيوية، يُفضي إلى المعصية، وترك ما أوجبه الله.

وفيها: النجاة من الذل، والهوان.

وفيها: سوء خاتمة تارك الهجرة، وهو قادر عليها، وفي حكمه تفصيل:

فمن لحق بدار الكفر مختاراً، محارباً للمسلمين، فهو مُرتدٌ، حلال الدم، والمال.

ومن بقي فيها مكرهاً، لا يُحارب المسلمين، ولا يُعين عليهم، فلا شيء عليه، فإن حارب

المسلمين فهو كافر^(١).

ومن اختار البقاء في ديار الكفر، مع قدرته على الهجرة، وأخفى إسلامه، فهو عاصي،

ظالم لنفسه، وفي كفره خلاف.

ولم يذكر علماء الإسلام أمثال هؤلاء في عداد الصحابة^(٢).

فأما المرتد من هؤلاء -إذا مات على ذلك- فهو خالد في النار، لا يخرج منها، وأما

العاصي من هذه الأقسام: فهو متوعد بالنار، دون الخلود فيها.

(١) قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ: «وقد أجمع علماء الإسلام على أن من ظاهر الكفار على المسلمين، وساعدتهم عليهم بأي نوع من المساعدة، فهو كافر مثلهم». مجموع فتاوى ابن باز (١/٢٦٩).

(٢) قال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ: «وإنما أُضرب عن ذكرهم في الصحابة؛ لئسدة ما واقعو، ولعدم تعيين أحدهم بالإيمان، واختلال رذته». تفسير القرطبي (٥/٣٤٦).

وفيها: تبشيرُ الملائكةِ للعصاةِ بالعذابِ عندَ الموتِ.

وفيها: أن كلَّ مَنْ ماتَ فَقَدِ استكملَ رِزقَهُ، وأجلَهُ، وعمَلَهُ، كما يُفيدُ ذلكَ قولُهُ تبارك وتعالى: ﴿تَوَفَّيْنَاهُمْ﴾ في الآية^(١).

وفيها: أن إظهارَ الكُفْرِ، والاستِخفاءِ، جائزٌ تقيَّةً، إن لم يكنْ للإسلامِ دولةً، ولمْ تُمكنِ الهجرة^(٢).

وفيها: أنه يحرمُ على المسلمِ أن يقاتلَ معَ جيشِ الكُفَرِ، ولو كانَ منْ أبنائِهِم، وبني جلدتِهِم. وفيها: أن للملائكةِ أجسامًا، وأنها تقبِضُ، وتتكلمُ، وتُخاطبُ، كما أمَّا تصعدُ، وتنزلُ، وتكتبُ، وتُسوقُ، خلافاً لمنْ قال: إن الملائكةَ هي قُوَى الخَيْرِ، والشَّيَاطِينِ هي قُوَى الشَّرِّ. وفيها: أن النَّارَ مُظْلِمَةٌ، وقد سَمَّاهَا في الآيةِ: ﴿جَهَنَّمَ﴾ مأخوذةً مِنَ الجُهْمَةِ، وهي الظُّلْمَةُ^(٣).

وفيها: إطلاقُ لفظِ الأرضِ بمرادٍ خاصٍّ، وبمرادٍ عامٍّ، فأما قولُهُ: ﴿كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ فالمقصودُ بها مكَّةُ، وأما قولُهُ: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً﴾ فالمقصودُ الأرضُ كُلُّهَا، والهجرةُ مِنْ دارِ الكُفْرِ إلى دارِ الإسلامِ باقيةٌ إلى قيامِ السَّاعَةِ.

ولمَّا ذَكَرَ سبحانه وتعالى وجوبَ الهجرةِ، وتوَعَّدَ الذينَ لمْ يهاجِرُوا، ذَكَرَ حُكْمَ العاجِزِينَ عَنهَا، واستثنى مِنَ الوعيدِ المُستضعفينَ الذينَ لا يَقْدِرُونَ، فقال تبارك وتعالى:

(١) ويان ذلك أن يقال: إن الملائكة لا تأتي لقبض أرواحهم، حتى يستكملوا آجالهم وأرزاقهم، وأعمالهم، حينئذ يتوفونهم، قال تبارك وتعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ أُولَئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِنَ الْكِتَابِ حَتَّى إِذَا جَاءَهُمْ رَسُولُنَا يُتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوا آيِنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٣٧]، قال ابنُ زيدٍ وغيرُهُ: «(أولئك يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِنَ الْكِتَابِ): مِنَ الأَعْمَالِ، والأرزاقِ، والأعمارِ، فإذا فَنِيَ هذا جاءَهُمْ رِزْقُهُمْ رِزْقُهُمْ، وقد فرغوا من هذه الأشياءِ كُلِّهَا» ورجحه الطبري رحمه الله في تفسيره (١٢/٤١٤).

(٢) كما قال تبارك وتعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكْفُرُوا مِنْهُنَّ نَفْسَةً﴾ [آل عمران: ٢٨]، قال الطبري: «إلا أن تكونوا في سلطانهم، فتخافوهم على أنفسكم، فتظهِروا لهمُ الولايةَ بِألسنتِكُمْ، وتضمروا لهمُ العداوةَ، ولا تُشايعوهم على ما هم عليه مِنَ الكُفْرِ، ولا تُعينوهم على مُسلمِ بِفعلٍ». تفسير الطبري (٦/٣١٣).

(٣) هذا على قول، والمشهورُ: أنها سُمِّيت جَهَنَّمَ؛ لِبعْدِ قَعْرِهَا، مِنْ قولِهِم: «رَكِبَتْ جَهَنَّمَ» أي: بعيدة القعر. انظر: النهاية (١/٣٢٣)، البحر المحيط (٢/٣١٧)، زاد المسير (١/١٧٢).

﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ (٩٨) فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا غَفُورًا ﴿٩٩﴾.

﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ حقيقة؛ لِعَجْزِهِمْ عَنِ الْخُرُوجِ مِنْ مَكَّةَ، وَصِدْقِ انْتِبَاقِ لَفْظِ الْإِسْتِضْعَافِ عَلَيْهِمْ ﴿مِنَ الرِّجَالِ﴾ الْعَجْزَةَ، وَمِنْهُمْ الَّذِينَ دَعَاهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»^(١).

﴿وَالنِّسَاءِ﴾ كَأُمِّ الْفَضْلِ لِبَابِهَا، أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿وَالْوِلْدَانَ﴾ كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَقَدْ قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ: أَنَا مِنَ الْوِلْدَانِ، وَأُمِّي مِنَ النِّسَاءِ»^(٢).

وَالرِّجَالُ: جَمْعُ رَجُلٍ، وَهُوَ الذَّكَرُ الْبَالِغُ، وَالنِّسَاءُ: جَمْعُ امْرَأَةٍ - عَلَى غَيْرِ اللَّفْظِ - وَهِيَ الْأُنْثَى الْبَالِغَةُ، وَالْوِلْدَانُ: غَيْرُ الْبَالِغِينَ مِنَ الذُّكُورِ، وَالْإِنَاثِ. ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾ قَالَ عِكْرِمَةُ: «هُوَ ضَا إِلَى الْمَدِينَةِ»^(٣)، وَلَا يَقْدِرُونَ عَلَى الْخُرُوجِ لِمَرَضٍ، أَوْ قَهْرٍ عَدُوٍّ، أَوْ عَدَمِ نَفَقَةٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَالْحِيلَةُ مِنَ الْحَوْلِ، وَهُوَ الْقُدْرَةُ، وَالطَّاقَةُ. ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ قَالَ عِكْرِمَةُ وَمُجَاهِدٌ: «طَرِيقًا إِلَى الْمَدِينَةِ»^(٤). فَلَا يَعْرِفُونَ الطَّرِيقَ، وَلَا يَجِدُونَ مَنْ يَهْتَدُونَ بِهِمْ ﴿فَأُولَئِكَ﴾ الْعَاجِزُونَ الْمُسْتَضْعَفُونَ ﴿عَسَى اللَّهُ﴾ وَعَسَى مِنَ اللَّهِ وَاجِبَةٌ، وَوَعْدُهُ بِهَا مُتَحَقِّقٌ، بِمُقْتَضَى مَنْهٍ، وَكَرَمِهِ^(٥). ﴿أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ﴾ وَيَتَجَاوَزَ، فَلَا يُؤَاخِذُهُمْ بِبِقَائِهِمْ فِي دَارِ الْكُفْرِ ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا﴾ كَثِيرَ الْعَفْوِ، وَالْمَحْوِ لِلذُّنُوبِ ﴿غَفُورًا﴾ كَثِيرَ الْغَفْرِ، وَالسَّرِّ، فَلَا يَفْضُحُ مَنْ غَفَرَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وفي الآيتين من الفوائد:

بيان عُذْرِ الْمَعْدُورِ.

وفيها: أَنَّ الْوَاجِبَ يَسْقُطُ مَعَ التَّعْذِيرِ.

(١) رواه البخاري (١٠٠٦)، ومسلم (٦٧٥).

(٢) رواه البخاري (١٣٥٧).

(٣) تفسير الطبري (١١١/٩).

(٤) تفسير الطبري (١١١/٩).

(٥) قال أبو حيان في البحر المحيط (٧٣١/٣): «عَسَى مِنَ اللَّهِ وَاجِبَةٌ، وَمِنَ الْبَشَرِ مُتَوَقَّعَةٌ مَرْجُوءَةٌ».

وفيها: رحمة الله بالعاجز.

وفيها: ذكر الولدان، مع عدم تكليفهم شرعاً؛ فصد المبالغة في شأن الهجرة، وإذا كان هذا شأن غير المكلف، فكيف بالمكلف القادر على الهجرة؟

وفيها: أن من وجد حيلة للهرب من الكفار، والهجرة من دارهم، فعليه أن يفعل ذلك، والاحتياال يكون في الخير، والشر، وسُمي المحتال بذلك؛ لأنه يتحول من حال إلى أخرى، دون أن يشعر به الغير.

وفيها: أن ما لا يتيم الواجب إلا به، فهو واجب.

وفيها: أن استضعاف الرجال يكون بالعلل، واستضعاف النساء، والولدان، يكفي فيه الضعف الملازم لهم.

وفيها: أن العاجز عن المأمور معذور، إذا بذل جهده، وانسدت عليه الأبواب.

وفيها: سقوط الوعيد بسبب العجز.

وفيها: أن العبادات التي تحتاج إلى سفر، لا تجب إذا عُدمت القدرة على السفر؛ لعلية عدو، أو جهل طريق، أو عدم نفقة، ونحو ذلك.

وفيها: العذر بالإكراه؛ وذلك بمنع الكفار بعض المسلمين من الهجرة بالقوة.

وفيها: أن القائمين على الأولاد الصغار، يجب عليهم أن يهاجروا بهم - إذا استطاعوا -.

وفي: ذكر ﴿عسى﴾ قبل العفو، والمغفرة، إشارة إلى أن بعض الناس، قد يقوم بالعمل الصالح، دون الوجه المطلوب للاتق، ولا يوفيه حق توفيته.

وفي الآيتين: أن توفر دليل في طريق الحج، والعمرة، من شروط الاستطاعة، في حق من لا يعرف الطريق.

ولما كانت الهجرة ثقيلة على النفس، وفيها مفارقة الوطن، والمألوف، وفيها مصاعب، ومشاق، قد يهونها الشيطان، فإنه عز وجل رغب فيها، وحث عليها، وذكر فائدتها في الدنيا، والآخرة، فقال سبحانه وتعالى:

﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٠﴾﴾.

﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ﴾ في الأرض، ويرتحل عن بلد المشركين إلى بلد المسلمين ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ في سبيل طاعته، وطلب مرضاته ﴿يَجِدْ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: التي هاجر إليها ﴿مُرْعَمًا كَثِيرًا﴾ أي: أمنًا، وملجأً، يتحصن فيه، ويرغم به أئوف أعدائه، والرغام: هو التراب. ﴿وَسَعَةً﴾ أي: في الرزق، وغنى، وفضلاً من الله ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ﴾ في دار الكفر ﴿مُهَاجِرًا﴾ تاركًا، ومتحولًا ﴿إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ طاعة لهما ﴿ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ﴾ أثناء الطريق، قبل أن يصل مقصده ﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ﴾ وثبت، وكتب ﴿عَلَى اللَّهِ﴾ عنده سبحانه وتعالى، أوجبه على نفسه تفضلاً منه، وكرماً ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾ لما حصل من التقصير في الخروج ﴿رَحِيمًا﴾ بإكمال أجر الهجرة لصاحبها، وتسميها.

سَبَبُ النُّزُولِ:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «خَرَجَ صَمْرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا، فَقَالَ لِأَهْلِهِ: ائْتُونِي، فَأَخْرَجُونِي مِنْ أَرْضِ الْمُشْرِكِينَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَاتَ فِي الطَّرِيقِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَزَلَ الْوَحْيُ: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾ الآية»^(١).

وعن الزبير بن العوام رضي الله عنه قال: «هاجر خالد بن حزام إلى أرض الحبشة، فنهشته حية في الطريق، فمات، فنزلت فيه: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾ الآية»^(٢).

وفي الآية من الفوائد:

أَنْ مَنْ تَرَكَ شَيْئًا لِلَّهِ عَوَّضَهُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ.

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير (١١٧٠٩)، وأبو يعلى في مسنده (٢٦٧٩)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٧): «رجاله ثقات» وله طرق.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/١٠٥٠)، وأبو نعيم في المعرفة (٢٤٦٥)، وقال الألباني: «إسناده حسن، رجاله ثقات، ولا تعارض بين هذا الحديث، وحديث ابن عباس؛ لأنه من الممكن أن تتعدد أسباب النزول» انتهى باختصار من الصحيحة (٦٦٧/٧).

وفيها: أَنَّ لِلْحَسَنَاتِ ثَوَابًا مُعَجَّلًا فِي الدُّنْيَا.

وفيها: الْجَمْعُ لِلْمُهَاجِرِينَ بَيْنَ الْأَمْنِ، وَسَعَةِ الرَّزْقِ.

وفيها: إِغَاظَةُ الْمُشْرِكِينَ بِالْهَجْرَةِ، وَنَدْمُهُمْ، إِذَا رَأَوْا مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِهِمْ، وَقَدْ صَارَ لَهُ شَأْنٌ، وَعَيْشٌ حَسَنٌ.

وفيها: حِمَايَةُ اللَّهِ لِأَوْلِيَائِهِ، وَإِغْنَاؤُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ.

وفيها: أَنَّ الْعَبْدَ يُدْرِكُ أَجْرَهُ كَامِلًا، إِذَا صَدَقَتْ نِيَّتُهُ، وَلَوْ لَمْ يَكْتَمِلْ عَمَلُهُ، وَأَنَّ الْمَوْتَ لَا يُنْقِصُ ثَوَابَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ، الَّذِي قُبِضَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ.

وفيها: أَنَّ الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّاتِ، وَأَنَّ لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى.

وفيها: أَنَّ ثَوَابَ السَّفَرِ الصَّالِحِ يَثْبُتُ لِصَاحِبِهِ، حَتَّىٰ لَوْ كَانَ فِي غَيْرِ الْهَجْرَةِ، كَسَفَرِ الْحَجِّ، وَالْعَمْرَةِ، وَالْجِهَادِ، وَسَفَرِ التَّوْبَةِ، كَمَا فِي حَدِيثِ قَاتِلِ الْمَائَةِ^(١).

وفيها: تَنْشِيطُ الْمُسْتَضْعَفِينَ، وَالْمُحْبَطِينَ.

وفيها: مُعَالَجَةُ قَعُودِ الشَّيْطَانِ لِلْعَبْدِ فِي طَرِيقِ الْهَجْرَةِ، وَصَدَّهُ عَنْهَا، وَتَهْوِيلَهُ لِمَصَاعِبِهَا.

وفيها: أَنَّ بَعْدَ الْعُسْرِ يُسْرًا.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ إِذَا ضَمِنَ شَيْئًا، فَإِنَّهُ لَا يَضِيعُ.

وفيها: أَنَّ مَنْ عَمَلَ لِمَرْضَاةِ اللَّهِ، أَفْلَحَ فِي الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةِ.

وفيها: أَنَّ فِعْلَ الشَّرْطِ إِذَا حَصَلَ مِنَ الْعَبْدِ، تَحَقَّقَ لَهُ مِنَ اللَّهِ جَوَابُ الشَّرْطِ.

وفي قوله: ﴿مُرَاعِمًا كَثِيرًا﴾ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ سَيَجْتَمِعُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَصْحَابِهِ الْكَثِيرُونَ فِي دَارِ الْهَجْرَةِ، وَسَيَكُونُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ عِزٌّ، وَمَنْعَةٌ.

وفيها: صَعُوبَةُ أَنْ يَتْرَكَ الْإِنْسَانُ بَيْتَهُ، وَيَهْجُرَهُ، وَلَكِنْ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لِلَّهِ، هَوَّنَهُ عَلَيْهِ، وَسَهَّلَهُ، وَعَوَّضَهُ أَفْضَلَ مِنْهُ.

(١) لِأَنَّ هَؤُلَاءِ وَأَمْثَلَهُمْ خَرَجُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وفيها: أَنَّ الْمَوْتَ يَلْحَقُ الْإِنْسَانَ فَيَدْرِكُهُ، وَيَنْزِلُ بِهِ.

وفيها: أَنَّ الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ فَقَطْ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا قَالَ: ﴿مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ قَالَ بَعْدَهَا: ﴿وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ وَلَمْ يَقُلْ: عَلَى اللَّهِ، وَرَسُولِهِ.

وفيها: أَنَّ فَضْلَ اللَّهِ عَلَى الْعَبْدِ أَكْثَرُ مِنْ عَمَلِ الْعَبْدِ، وَلَمَّا بَدَّلَ الْعَبْدُ عَمَلًا وَاحِدًا، وَهُوَ الْهَجْرَةُ، جَعَلَ اللَّهُ لَهُ فِي الدُّنْيَا ثَوَابَيْنِ، وَلَيْسَ وَاحِدًا، وَهُمَا الْمُرَاغَمُ، وَالسَّعَةُ، فَضْلًا عَنْ ثَوَابِ الْآخِرَةِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ تَحَمَّلَ الدُّلَّ، وَغُرْبَةَ السَّفَرِ، وَوَحْشَةَ الطَّرِيقِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَوَّضَهُ اللَّهُ بِالْعِزِّ، وَالْقُوَّةِ وَالْمَنْعَةِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ شَرَعَ فِي عَمَلٍ صَالِحٍ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، يُكْتَبُ لَهُ مَا تَوَى، فَلَوْ كَانَ خَارِجًا لِلصَّلَاةِ، فَمَاتَ فِي الطَّرِيقِ، أَوْ ذَاهِبًا لَطَلِبِ الْعِلْمِ، فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، تَمَّ لَهُ أَجْرُ صَلَاتِهِ، وَطَلِبِهِ. وفيها: فَضْلُ تَرْكِ مَا يَمْلِكُهُ الْإِنْسَانُ، وَالتَّخَلِّيَ عَنْهُ، اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

وفيها: مَا اخْتُدَّ لِبَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ مَنْ خَرَجَ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَمَاتَ فِي الطَّرِيقِ، يُعْطَى نَصِيْبُهُ مِنَ الْغَنِيْمَةِ، قِيَاسًا عَلَى الْأَجْرِ.

وفيها: تَرْكُ الْبَيْتِ، وَالْبَلَدِ؛ فِرَارًا مِنْ بَيْتَةِ الْمَعْصِيَةِ جِهَارًا، إِلَى أَمَاكِنِ الطَّاعَةِ لِلَّهِ، وَرَسُولِهِ. وفيها: حُثُّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مُفَارَقَةِ الْمُشْرِكِينَ.

وفيها: أَنَّ الْبَدَائِلَ فِي أَمَاكِنِ الْهَجْرَةِ كَثِيرَةٌ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿مُرَاضًا كَثِيرًا﴾.

وفي: تَنْكِيرِ لَفْظَةِ ﴿وَسَعَةً﴾ فِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى عُمُومِهَا، أَي: سَيَجِدُ سَعَةً فِي الْعَيْشِ، وَالْمَسْكَنِ، وَسَعَةً، وَرِحَابَةَ صَدْرٍ، عِنْدَ مَنْ يَهَاجِرُ إِلَيْهِمْ، وَسَعَةً فِي إِظْهَارِ الدِّينِ، وَفِي مَجَالَاتِ الْبَدْلِ، وَالْعَطَاءِ لِلْإِسْلَامِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وتقتضي الآية: لُزُومَ الْهَجْرَةِ، وَلَوْ بِبَدْلِ مَالٍ، أَوْ التَّنَازُلِ عَنْهُ لِلْكَفَّارِ، كَمَا فَعَلَ صُهَيْبٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١).

(١) رواه الحاكم في المستدرک (٥٧٠٦)، وصححه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في التعليق على فقه السيرة (ص ١٦٧).

وفيها: اشتغال الهجرة على مصالح كثيرة، خلافا لما يوهمه ويضخمه الشيطان في نفس المهاجر من المفاسد.

وفيها: أن من هاجر فساءت حاله، فإن ذلك قد يكون من فساد نيته؛ لأن وعد الله لا يتخلف، فيجب تصحيح النية، وأن لا يهاجر للتزهة، أو لتحصيل نفع دنيوي، ونحو ذلك.

وفيها: ما نقله القرطبي عن الإمام مالك أنه قال: «هذه الآية دالة على أنه ليس لأحد المقام بأرض يسب فيها السلف، ويعمل فيها بغير الحق»^(١).

ومن القواعد: أن الأمر بالشيء نهي عن ضده، فيؤخذ منها: تحريم الانتقال من بلاد الإسلام، والطاعة، إلى بلاد الكفر، والمعصية^(٢).

ولما ذكر تبارك وتعالى سفر الجهاد، والهجرة، أتبع ذلك بيان حكم الصلاة في السفر. ولما كانت الأسفار لا تخلو من المشاق، ذكر سبحانه وتعالى تخفيفه على عباده بقصر الصلاة فيها، فقال سبحانه وتعالى:

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾﴾.

﴿ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: سافرتُم فيها للغزو، أو التجارة، أو غيرهما، ويطلق على السفر ضرب في الأرض؛ لأن المسافر يضرب الأرض برجله وعصاه، أو بقوائم راحلته، كما يقال: طرقت الأرض: إذا مر بها، كأنه ضربها بالمطرقة، ومنه: الطريق، أي: السبيل المطروق.

﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ أي: لا إثم، ولا حرج ﴿أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ القصر: ضد المد، ويقال: قصرت الشيء، أي: جعلته قصيرا، والمعنى: أن تصلوا الرباعية ركعتين، وهي صلاة الظهر، والعصر، والعشاء. ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ وخشيتُم ﴿أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يتعرضوا لكم بما تكرهونه من قتال، وغيره، يصدونكم به عن دينكم.

(١) تفسير القرطبي (٥/٣٤٨).

(٢) هذا هو الأصل، وقد يتخلف الحكم به في بعض الأحوال؛ للحاجة، أو الضرورة.

وهذه الجملة - وإن كانت شرطية - فإن الخوف ليس شرطاً لقصر الصلاة، وإنما خرج مخرج الغالب حين نزول الآية، فإن أسفار المؤمنين بعد الهجرة، كانت في الغالب مخوفة، وقد تقرر بالسنة النبوية: أن النبي صلى الله عليه وسلم قصر في حال الأمن؛ فعن حارثة بن وهب رضي الله عنه، قال: «صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم - آمن ما كان - بمئى ركعتين»^(١)، والأحاديث في هذا كثيرة.

وعن يعلى بن أمية، قال: سألت عمر بن الخطاب، قلت: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، فقد أمن الناس؟ فقال لي عمر: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال: «صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ»^(٢).

﴿إِنَّ الْكٰفِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ أي: أصحاب عداوة ظاهرة، وكرهية شديدة للمؤمنين، وهذا التعليل لتأكيد أخذ الحذر، والتحرز.

وفي الآية من الفوائد:

إباحة قصر الصلاة في كل سفر، وخصه بعض العلماء بأسفار الطاعة، وأضاف بعضهم السفر المباح، وقال بعضهم: في كل سفر، حتى سفر المعصية، واستثنى جمهور العلماء سفر المعصية من الرخصة، وقالوا: كيف يقصر، ويترخص برخصة الله، من يسافر في معصيته؟

وفي الآية: أن ما خرج مخرج الغالب على حادثة معينة، فإنه لا مفهوم له، أي: ليس الخوف شرطاً للقصر في السفر، وقد تواترت السنة النبوية بالقصر في حال الأمن أيضاً.

وفي الآية: قبول رخص الله عز وجل، وأن صدقات رب العالمين علينا لا ترد.

وفيها: أن الكفار لا يزالون يسعون في إنزال الأذى بالمؤمنين، وصددهم عن دينهم.

وفيها: إقامة الصلاة على اطمئنان، ما أمكن.

(١) رواه البخاري (١٠٨٣)، ومسلم (٦٩٦).

(٢) رواه مسلم (٦٨٦).

وفيها: أن قصر الصلاة في السفر جائز، وهذا بإجماع الأمة، واختلّفوا في جواز الإتمام، فذهب بعضهم إلى أن القصر واجب، وقال الجمهور: إن القصر مستحب، وهذا ظاهر الآية؛ لقوله في مطلعها: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ وهذا يستعمل في الرخص لا فيما يكون حتمًا، كما قال البغوي رحمه الله^(١).

وفيها: أن إزالة الحرج عن قصر الصلاة في السفر، وملازمة النبي صلى الله عليه وسلم لذلك في جميع أسفاره، يدل على أنه أفضل، والله تبارك وتعالى يحب أن تؤتى رخصه، كما يحب أن تؤتى عزائمه.

وفي الآية: أن لفظة ﴿مِنْ﴾ تفيد التبعض؛ ليعلم بذلك أن القصر لبعض الصلوات المفروضات، لا لجميعها، فلا تقصر الصبح؛ حتى لا تصير ركعة واحدة، ولا تقصر المغرب؛ لثلاث تصير شفعًا؛ فإنها وتر النهار.

وفي الآية: أن القصر في الصلاة عند الضرب في الأرض، وهو السفر، وهذا يشمل السفر في البحر والجو أيضًا.

وفيها: أن المشقة، والخوف، مناسبت للرخصة.

وفيها: أن الصلاة لا تترك أبدًا، مهما كان الحال.

وفيها: أن عداوة الكفار للمؤمنين ظاهرة، وليست بخفية، فمتى قدرُوا على أذيتهم فعَلُوا.

وفي الآية: دليل على تأكيد صلاة الجماعة.

وفيها: دليل على قصر الصلاة في كل سفر، مهما كانت مسافته، فما دام يُطلق عليه أنه سفر، فيجوز فيه القصر، وقد اختلف العلماء في أقله، فقال بعضهم: مسيرة يوم، وقال بعضهم مسيرة أربعة برد، وهي ستة عشر فرسخًا، وتقديرها بالمقاييس الحالية بنحو من ثمانين كيلو مترًا، ويرجع إلى التحديد إذا اضطرَّ العرف.

(١) تفسير البغوي (٢/ ٢٧٥).

وَفِيهِمْ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: أَنَّ الْقَصْرَ قَصْرَانِ: قَصْرٌ عَدَدِي، وَقَصْرٌ صِفِي، فَقَصْرُ الْعَدَدِ مَعْرُوفٌ، وَقَصْرُ الصِّفَةِ: أَنْ يُخَفَّفَ فِي هَيْئَتِهَا، وَكَيْفِيَّتِهَا، وَقَصْرُ الْعَدَدِ لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ الْخَوْفُ، وَأَمَّا قَصْرُ الصِّفَةِ: فَيُشْتَرَطُ فِيهِ الْخَوْفُ. فَالْقَصْرُ -إِذَنْ- يَكُونُ مِنْ عَدَدِ الرَّكَعَاتِ، وَيَكُونُ مِنْ هَيْئَاتِ الصَّلَاةِ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿أَنْ نَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾.

وَفِيهَا: أَنَّ السُّنَّةَ الْفِعْلِيَّةَ تُبَيِّنُ الْقُرْآنَ، وَتُفْصِّلُ مَجْمَلَهُ، فَقَدْ بَيَّنَّتْ كَيْفَ يَكُونُ الْقَصْرُ، وَفِي أَيِّ صَلَوَاتٍ يَكُونُ، وَأَنَّ الْخَوْفَ لَيْسَ بِشَرْطٍ.

وَفِيهَا: التَّحْذِيرُ مِنَ الْإِعْتِرَارِ بِمَا يُبَيِّدُهُ الْكُفَّارُ مِنَ الْمُوَالَاةِ.

وَفِيهَا: عَدَمُ إِعْطَاءِ الْفُرْصَةِ لِلْكَفَّارِ لِلْمَفَاجَأَةِ، وَالْإِنْقِضَاضِ، وَعَدَمُ تَطْوِيلِ الْعِبَادَةِ؛ مُرَاعَاةً لِدَلَالَتِهِ.

وَفِيهَا: أَنَّهُ إِذَا زَالَ السَّفَرُ، وَالْخَوْفُ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ تُقَامُ عَلَى أَكْمَلِ الْهَيْئَاتِ، وَأَتْمَمَّهَا، عَدَدًا، وَكَيْفِيَّةً.

وَفِيهَا: أَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ أْبْلَغُ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَعْنَى، وَالشُّبْحُ مِنْهُ، وَالْعَرَاقَةُ فِيهِ، مِنْ إِضَافَةِ الْفِعْلِ إِلَى الْاسْمِ الْمَوْصُولِ، فَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ الْكُفْرِينَ﴾ أَشَدُّ فِي بَيَانِ الْكُفْرِ مِنْ: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا).

وَفِيهَا: أَنَّ عِدَاوَةَ الْكُفَّارِ لِلْمُسْلِمِينَ تَوْدِي إِلَى قِتَالِهِمْ.

وَمِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ: بَيَانُ عِظَمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ، وَلَوْ جَازَ إِسْقَاطُهَا فِي حَالٍ، لَكَانَ الْحَالُ الْمَذْكُورُ فِي الْآيَةِ أَوْلَى الْأَحْوَالِ بِأَنْ تَسْقُطَ فِيهَا؛ إِذْ إِنَّ الْكُفَّارَ يَتَرَبَّصُونَ بِالْمُسْلِمِينَ، فَقَدْ يُغَيِّرُونَ عَلَيْهِمْ حَالَ الصَّلَاةِ، وَلِذَلِكَ أَمَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِأَخْذِ الْحَذَرِ مِنَ الْكُفَّارِ أَثْنَاءَ الصَّلَاةِ؛ لِئَلَّا يَجِدُوا فُرْصَةً، فَيَأْخُذُوا الْمُسْلِمِينَ عَلَى حِينِ غَرَّةٍ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنْقُمْ طَآئِفَةً مِنْهُمْ مَعَكَ وَلِيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلِتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ

كَفَرُوا لَوْ تَعَفَّلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً
وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا
أَسْلِحَتَكُمْ وَخَذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٤﴾.

﴿وَإِذَا كُنْتَ﴾ يا محمد - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وكلُّ أمير للجيش من بعده ﴿فِيهِمْ﴾ في أصحابك، وجماعة المؤمنين، شهوداً يخافون العدو ﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ أردت أن تُقيمَ بهم الصلاة جماعةً، إماماً لهم ﴿فَلَنَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ﴾ فاجعلهم طائفتين، ولتفريق الطائفة الأولى وراءك؛ ليصَلُّوا ﴿مَعَكَ﴾ الرَّكْعَةَ الْأُولَى، وتكون الطائفة الأخرى بإزاء العدو؛ ليحرسوا إخوانهم. وهذه الكيفية فيها إذا كان العدو في غير جهة القبلة ﴿وَلِيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ﴾ يحملوها احتياطاً، وإرهاباً للعدو، ولاستعمالها عند الحاجة ﴿فَإِذَا سَجَدُوا﴾ أي: الطائفة الأولى القائمة معك، إذا أمثوا ركعتهم بسجدةٍ - وقيل: إذا أكملوا صلاتهم - فارفك، وتقوم أنت منتظراً. ﴿فَلْيَكُونُوا مِنْ وِرَائِكُمْ﴾ ويأخذوا مواقع الطائفة التي كانت تحرس، ويقوموا مكائهم مقابل العدو ﴿وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى﴾ وهي الطائفة التي كانت تحرس ﴿لَمْ يُصَلُّوا﴾ أي: ركعتهم الأولى ﴿فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ﴾ في ركعتك الثانية، ثم تجلس أنت منتظراً لهم؛ لتسلمَ بهم ﴿وَلِيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ﴾ احتياطهم، وانتباههم، ويقظتهم ﴿وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ أي: معهم في الصلاة، مما يمكن حملهُ فيها ﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ تمنى أعداؤكم ﴿لَوْ تَعَفَّلُونَ﴾ تتسفلون ﴿عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ﴾ التي تقاتلونهم بها ﴿وَأَمْتِعَتِكُمْ﴾ ما تحتاجونه في السفر، والقتال ﴿فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً﴾ يحملون عليكم، ويهجمون، وأنتم مشغولون بالصلاة، فيصيبون منكم مقتلة. والميل: هو العدو عن الوسط إلى الطرف، والمراد هنا: عن معسكرهم إلى جيشكم. ﴿وَلَا جُنَاحَ﴾ أي: لا حرج، ولا إثم ﴿عَلَيْكُمْ﴾ يا أيها المؤمنون، والمجاهدون ﴿إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ﴾ لأنه يبطل الثياب، والسلاح ﴿أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى﴾ فيثقل عليكم الحمل ﴿أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾ وتتركوا حملها في هذه الحالة للعدو ﴿وَخَذُوا حِذْرَكُمْ﴾ احترسوا من عدوكم، أن يميلوا عليكم، وأنتم عنهم غافلون ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ﴾ وهياً ﴿لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ شديداً، يهانون به، ويذُلون.

سَبَبُ النُّزُولِ:

عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ الزُّرْقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُسْفَانَ، فَاسْتَقْبَلَنَا الْمُشْرِكُونَ، عَلَيْهِمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَهُمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ، فَقَالُوا: قَدْ كَانُوا عَلَى حَالٍ لَوْ أَصَبْنَا غُرَّتَهُمْ، ثُمَّ قَالُوا: تَأْتِي عَلَيْهِمُ الْآنَ صَلَاةٌ، هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَائِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، فَنَزَلَ جِرِيْلٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذِهِ الْآيَاتِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾، فَحَضَرَتْ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذُوا السَّلَاحَ، فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ صَفَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ فَرَفَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ، وَالْآخَرُونَ قِيَامًا يَحْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا سَجَدُوا وَقَامُوا جَلَسَ الْآخَرُونَ فَسَجَدُوا فِي مَكَانِهِمْ، ثُمَّ تَقَدَّمَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلَاءِ، وَجَاءَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلَاءِ، ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ فَرَفَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ، وَالْآخَرُونَ قِيَامًا يَحْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا جَلَسَ الْآخَرُونَ، فَسَجَدُوا، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ انْصَرَفَ.

فَصَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً بِعُسْفَانَ، وَمَرَّةً بِأَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ»^(١).

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ بِإِخْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رُكْعَةً، وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةً الْعَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا وَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ، مُقْبِلِينَ عَلَى الْعَدُوِّ، وَجَاءَ أَوْلِيكَ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَضَى هَؤُلَاءِ رُكْعَةً، وَهَؤُلَاءِ رُكْعَةً»^(٢).

وفي الآية من الفوائد:

أَنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الْكُفَّارَ فِي الدُّنْيَا بِأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ.

وفيها: ذَكَرَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

(١) رواه أبو داود (١٢٣٦)، والإمام أحمد (١٦٥٨٠)، وصحح إسناده ابن كثير في تفسيره (٤٠١/٢)، وجود الحافظ إسناده في الإصابة (٢٤٥/٧).

(٢) رواه البخاري (٩٤٢)، ومسلم (٨٣٩) - واللفظ له -.

وفيها: عدمُ تَرْكِ الصَّلَاةِ، حَتَّى فِي أَشَدِّ الْأَحْوَالِ.

وفيها: وجوبُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عِنْدَ الْإِمْكَانِ، وَأَنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ فِي الْحَضَرِ أَوْلَى بِالْوُجُوبِ.

وفيها: وُجُوبُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْأَعْيَانِ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿فَلَنَنْقُمَنَّ طَائِفَةً مِّنْهُمْ مَّعَكَ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَتَأْتِيَ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ﴾؛ لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ فَرَضَ كِفَايَةٍ لَأَكْتَفَى بِالطَّائِفَةِ الْأُولَى، فَلَمَّا أُمِرَتِ الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ بِالصَّلَاةِ جَمَاعَةً، دَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّهَا وَاجِبَةٌ عَلَى الْأَعْيَانِ.

وفيها: اهْتِمَامُ أَمِيرِ الْجَيْشِ بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ.

وفيها: الْجَمْعُ بَيْنَ مَصَالِحِ الْعِبَادَاتِ، فِرَاعَى هُنَا مَصْلَحَةَ الصَّلَاةِ، وَمَصْلَحَةَ الْجِهَادِ.

وفيها: حُسْنُ التَّدْبِيرِ فِي تَقْسِيمِ الْجَيْشِ، وَتَوْزِيْعِهِ.

وفيها: الْعَدْلُ بَيْنَ طَائِفَتَيْ الْجَيْشِ فِي شَرَفِ الْعِبَادَةِ، وَالْجَمَاعَةِ، وَالِاتِّبَاعِ بِالْإِمَامِ.

وفيها: الْحَذَرُ مِنَ الْكُفَّارِ بِاسْتِمْرَارٍ.

وفيها: أَنَّ حَمَلَ السَّلَاحِ فِي حَالِ الْخَطَرِ أَوْلَى وَأَوْجِبُ مِنْ وَضْعِهِ.

وفيها: حِرَاسَةُ الْمُؤْمِنِينَ لِأَخْوَانِهِمْ فِي الصَّلَاةِ.

وفيها: تَوْزِيْعُ شَرَفِ الْحِرَاسَةِ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ.

وفيها: أَنَّ شَرَفَ التَّكْبِيرِ فِي افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ إِذَا نَالَتْهُ الطَّائِفَةُ الْأُولَى وَرَاءَ الْإِمَامِ، فَقَدْ نَالَتْ الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ شَرَفَ اخْتِتَامِهَا بِالتَّسْلِيمِ وَرَاءَهُ.

وفيها: حِرْصُ الْكُفَّارِ عَلَى اخْتِنَاصِ الْفُرْصَةِ؛ لِلتَّيْلِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

وفيها: التَّحْذِيرُ مِنَ الْغَفْلَةِ عَنِ السَّلَاحِ.

وفيها: الْأَخْذُ بِالْأَسْبَابِ فِي تَجْهِيْزِ الْمَتَاعِ لِلْجِهَادِ، وَالسَّفَرِ.

وفيها: خُطُورَةُ الْانْقِضَاضِ، وَالْمُبَاغِتَةِ، وَعُنْصُرُ الْمَفْجَاةِ.

وفيها: الإعداد لجميع الاحتمالات.

وفيها: إغلاق الثغرات التي يُمكن أن يأتي منها العدو.

وفيها: تفويت الفرصة على الكفار، والحيلولة بينهم وبين ما يشتهون، ويتمنون.

وفيها: أن المطر كما يكون منه رحمة، كذلك قد يكون منه أذى.

وفيها: رحمة الله بالمؤمنين في حال المرض، والمشقة.

وفيها: تخفيف رب العالمين، وترخيصه لعباده في حال العذر.

وفيها: أن وضع السلاح للعذر، لا يسقط وجوب الحذر.

وفيها: أن الله يهين الكفار في الدنيا، بتسليط عباده عليهم لجهادهم، وفي الآخرة يهينهم أشد الهوان بعذاب النار.

وفيها: ذكر نوع من صلاة الخوف، وهي هيئات متعددة، تُناسب اختلاف الأحوال، يختار منها الإمام ما يُناسب الظرف والوضع الذي عليه المسلم.

وفيها: مرونة الشريعة في أحكامها، وملاءمتها لجميع الأحوال، فحتى في حال الالتحام، والمسايفة، ودخول بعضهم في بعض، تكون الصلاة بالإياء، ولو إلى غير القبلة، ولو مع العمل الكثير.

وفيها: أن الصلاة تصح مع انشغال الذهن في حال العذر.

وفيها: اغتفار المشي، والحركة، وتبديل المواقع، والفصل بين الركعتين بوقت، في صلاة الخوف.

وفي سبب نزول الآية:

معرفة الكفار بعبادات المسلمين، وسعيهم للنيل منهم أثناء قيامهم بالعبادة، ومعرفتهم بمنزلة صلاة العصر عندهم، وقد كانوا يريدون الانقراض على المسلمين في صلاة الظهر، فلمّا فاتهم ذلك أجّلوه إلى صلاة العصر، فقوت الله على الكفار غرضهم، ونزل جبريل عليه السلام بآية صلاة الخوف هذه بين الظهر، والعصر، وقد دلت الروايات على أنّها نزلت

في غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ فِي عُسْفَانَ جِهَةَ نَجْدٍ، وَذَلِكَ بَعْدَ غَزْوَةِ الْخَنْدِقِ - فِي قَوْلِ الْبُخَارِيِّ، وَغَيْرِهِ - وَأَنَّ أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّيْتَ فِيهَا هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ.

وَفِي الْآيَةِ: اجْتِمَاعُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى إِمَامٍ وَاحِدٍ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ، مَعَ مَا فِي ذَلِكَ مِنْ كَثْرَةِ الْحَرَكَةِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ أَوْقَعَ لِلهَيْبَةِ فِي قُلُوبِ أَعْدَائِهِمْ.

وَفِيهَا: بَيَانُ عَظَمَةِ التَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ أَمَامَ الْكُفَّارِ، وَعَلَى مَرَأَى مِنْهُمْ، وَفِي هَذَا دَعْوَةٌ عَظِيمَةٌ لَهُمْ بِالْأَفْعَالِ مَعَ الْأَقْوَالِ.

وَفِيهَا: التَّنْبِيهُ لِلْجَمْعِ بَيْنَ عُنُصُرِي: الْقُوَّةِ، وَالسُّرْعَةِ، فِي الْقِتَالِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿مَيْلَةٌ وَاحِدَةٌ﴾.

وَفِيهَا: ذِكْرُ الْخَاصِّ بَعْدَ الْعَامِّ، وَقَدْ قَدَّمَ سُبْحَانَ رَبِّيَ أَعَدَّ الْحَذَرَ عَلَى أَخْذِ السَّلَاحِ، وَالثَّانِي دَاخِلٌ فِي الْأَوَّلِ، فَإِنَّ أَخْذَ السَّلَاحِ نَوْعٌ مِنَ الْحَذَرِ.

وَفِيهَا: تَحْرِيمُ تَرْكِ الْفُرْصَةِ لِلْكُفَّارِ، لِيَاغَتَةِ الْمُسْلِمِينَ.

وَفِيهَا: أَنَّهُ لَا وَهْنَ، وَلَا ضَعْفَ، أَمَامَ الْأَعْدَاءِ.

وَفِيهَا: الْعِنَايَةُ بِقُوَّةِ الظُّهُورِ، وَجُودَةِ الْمُظْهَرِ، أَمَامَ الْعَدُوِّ فِي الْمَعْرَكَةِ.

وَفِيهَا: فَضِيلَةُ الصَّلَاةِ خَلْفِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّ إِمَامَةَ غَيْرِهِ - فِي تِلْكَ الْحَالِ - لَمْ تَكُنْ لِتَقُومَ مَقَامَ إِمَامَتِهِ.

وَفِيهَا: التَّعْبِيرُ عَنِ الصَّلَاةِ بِالسُّجُودِ؛ لِأَنَّهُ أَفْضَلُ أَرْكَانِهَا.

وَفِيهَا: أَنَّ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَخْتَارَ مِنْ كَيْفِيَّاتِ صَلَاةِ الْخَوْفِ، مَا هُوَ أَبْلَغُ فِي الْإِحْتِيَاظِ، وَالْحِرَاسَةِ، وَالتَّحْفُظِ مِنَ الْعَدُوِّ.

وَفِيهَا: أَنَّ صَلَاةَ الْخَوْفِ صَحِيحَةٌ، وَلَا يَجِبُ قِضَاؤُهَا فِي حَالِ الْأَمْنِ.

وَفِيهَا: أَنَّ عَلَى الْمُصَلِّيِّ أَنْ يَأْخُذَ بِمَا يَزِيدُ مِنْ طَمَآنِينَتِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَمِنْ ذَلِكَ: حَمْلُهُ لِلسَّلَاحِ فِيهَا عِنْدَ الْخَوْفِ.

وَفِيهَا: جَوَازُ الْقِتَالِ لِلْمُصَلِّيِّ.

وفيها: زيادة الحذر في الأوقات الحرجة، كما يكون وقت تبديل الفريقين لمواقعهما، وقد ذكر الله السلاح في أول الآية، والحذر، والسلاح، في آخرها؛ تنبيها على استمرار أخذ الحذر، وعدم الكسل عنه إلى نهاية المعركة.

وفيها: التثبيت النفسي والتطمين القلبي للمؤمنين، بأن الله قد كتب الهوان على أعدائهم، وفي هذا إشارة عظيمة لهم.

وفيها: إقامة الصلاة: قولاً بالألفاظ المعروفة، وفِعْلاً بإقامة أركانها، وواجباتها، وتحقيق شروطها.

وفيها: تعظيم العناية بالمأمور به، وقد تكررت «لام» الأمر في هذه الآية ست مرات؛ دلالة على منزلة أوامر الله، ومراعاتها.

وفيها: مسؤولية الإمام عن المصلين، وجواز أفراد المأمومين عن الإمام للحاجة، وهذا مما خالفت فيه صلاة الخوف المألوف في الصلاة، ومن ذلك -أيضاً-: أن الركعة الثانية أطول من الأولى، وإتيان المأموم بما بقي من صلاته قبل تسليم الإمام.

وفيها: حماية ظهور المسلمين، وأن الموقع الصحيح للحراسة في صلاة الخوف: أن يكون الحراس خلف المصلين؛ وذلك حتى لا يشوشوا عليهم.

وفيها: جواز إقامة جماعتين في مكان واحد؛ للحاجة.

وفيها: أن أقل ما يتصور به صلاة الخوف جماعة، هو ثلاثة أشخاص، على الكيفية الواردة في الآية، ومعنى الطائفة في اللغة يشمل الواحد فأكثر^(١).

ولما كان ذكر الله عقيب الصلاة أمراً مشروعاً، والخوف لا يمنع منه، أوصى به سبحانه وتعالى في الحالات المختلفة. ولما كان الخوف في مواجهة العدو في المعركة حالة مؤقتة، تزول بانقضاء المعركة، وهزيمة العدو، أو ذهابه، وأوقات السلم الأخرى، نبه سبحانه وتعالى إلى عودة الصلاة إلى حالتها المعروفة، بعد زوال الخوف العارض، فقال عز وجل:

(١) قال الحافظ رحمه الله: «والطائفة تُطلق على الكثير والقليل، حتى على الواحد، فلو كانوا ثلاثة ووقع لهم الخوف، جاز لأحدهم أن يصلي بواحد، ويجزئ واحد، ثم يصلي الآخر، وهو أقل ما يتصور في صلاة الخوف جماعة». فتح الباري (٢/٤٣١).

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ فِيمَا وَقَعْتُمْ وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ (١٣).

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ﴾ أي: فإذا أدَّيْتُمْ صلاة الخوف على كفيّتها، وفرغتم منها. ويأتي القضاء في القرآن واللغة بمعنى الإتمام، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿فَقَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ [فصلت: ١٢]. ﴿فَادْكُرُوا اللَّهَ﴾ ولا تنسوا ذكره بالألفاظ التي شرعها لكم بعد الصلاة، تكميلاً لها، وزيادة في الثواب ﴿فِيمَا وَقَعْتُمْ﴾ في الحالات المختلفة، في حال قيامكم، وحال قعودكم ﴿وعلىٰ جنوبيكم﴾ أي: مضطجعين، سواء كان بالليل، أو النهار، في البر، أو البحر، في السفر، أو الحضر، في الصحّة، أو الجراح، والمرض، في السرّ، أو العلانية ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ﴾ وذهب الخوف عنكم، وأمتتم ﴿فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ أي: على هيئتها المعتادة، وقوموا بأركانها، وواجباتها، وشروطها، كاملة ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ﴾ في حكم الله تبارك وتعالى ﴿على المؤمنين كتاباً موقوتاً﴾ فرضاً مؤكداً عليهم، وموقفاً بأوقاتٍ مُعيّنة.

وفي الآية من الفوائد:

المداومة على ذكر الله، وأنه يقوي القلب، ويعلي الهمة، ويحتاجه المجاهدون.

وفيها: عدم ترك الذكر بعد الصلاة.

وفيها: أن المجاهد يحتاج إلى ما يقوي قلبه، وجسده، وهذا مما يفعله الذكر.

وفيها: أن الذكر إذا أمر به في حال الحرب، ففي حال السلم أولى، ولا يوجد عذر يمنع

العبد من ذكر الله.

وفيها: توزيع الصلوات على أوقات اليوم، والليّلة، بحيث يكون المسلم متصلاً بربه في

الأوقات المختلفة، على مدار الليل، والنهار.

وفيها: الدليل على فرضية الصلوات الخمس، وأنها لا تقبل في غير أوقاتها.

وفيها: مقاومة الغفلة التي تحيل على الشرّ، والتقصير في الخير.

وفيها: أن في القرآن مجملات تفضلها السنة؛ فإنه لم يذكر في هذه الآية -ولا في غيرها-

تحديد أوقات الصلوات الخمس، بدايةً، ونهايةً، وإنما وردّ تحديدها في السنة.

وفيها: أنه لا يُشترط لإنهاء أذكار ما بعد الصلاة أن يبقى جالسًا، وخصوصًا عند الحاجة.
وفيها: أن الصلاة لا تُطلب من غير المؤمنين، فالكافر -مثلًا- لا بُدَّ أن يُسلم أولًا، ثم يؤمُّ بالصلاة، وهم -مع كونهم مُحاطَبون بفروع الإسلام- لكنهم لا يؤمرون ويلزمون بها حال كُفْرهم، بل يؤمرون بالدُّخول في الإسلام أولًا، ثم يؤمرون بالقيام بالواجبات.

وفيها: مظهرٌ لوحدية المسلمين في صلاتهم، في وقتٍ واحدٍ، في الإقليم الواحد.

وفيها: أن أسباب الرُخص إذا زالت، عادت العبادات إلى صفاتها الأصلية.

وفيها: أن الذكر يجبرُ انشغال القلب، والبدن، بمراغمة الكفار.

وفيها: أن الإنسان في حالة الخوف، أحوج ما يكون إلى تثبيت قلبه، بذكر ربه.

وفيها: عظم قدر الصلاة.

وفيها: أن ذكر الله حصنٌ حصينٌ من الأعداء.

وفيها: تعميم أحوال الإنسان بالصلاة بالله.

وفيها: بيان مراتب الأحوال في إقامة العبادة.

وفيها: إبعاد المسلم عن الغفلة، والإهمال، ونسيان العبادات، بفرضها عليه مُوزعة على الأوقات، كلُّها خرج وقتٌ، دخل وقتٌ.

وفيها: أن الخوف يوجب قلقًا في القلب، لا يسكنه إلا الصلاة، والذكر.

وفيها: حماية المسلم من كل ما يضعفه عن مقاومة عدوه.

وفي الآية: ردُّ على من زعم أن الصلاة مجردُ رياضةٍ بدنية، وأعمالٍ صورية، فيقال له: بل هي عبادةٌ قلبية، وصلةٌ بين العبد وربِّه، مع كونها تُؤدَّى بالجسد، والأعضاء.

وفي وصفه ﷺ للصلاة بقوله: ﴿كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾: دليلٌ على وجوب الترتيب في

قضاء الفوائت.

وفيها: إشارةٌ إلى أن الأعمال إذا لم يُعيَّن لها أوقاتٌ معلومةٌ تُؤدَّى فيها، فإنها تضيعُ.

ولمَّا ذكَّر سبحانه وتعالى بعض الأحكام، التي يحتاجها المجاهدون في سبيله، وشحذ همَّتهم

بذكره بعد الصلاة له في حال الخوف، حث المؤمنين على مواصلة جهادهم، وطلب أعدائهم، فإن أولئك الأعداء أجدر بالخوف، ولا مولى لهم يتوكلون عليه، بينما يتحمل المؤمنون آلامهم؛ رجاء ثواب مولا لهم، فقال سبحانه وتعالى:

﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْمُونًا فَإِنَّهُمْ يَأْمُونُ كَمَا تَأْمُونُ وَتَرْجُونَ مِنْ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝١٠٤﴾ .

﴿ وَلَا تَهِنُوا ﴾ لا تضعفوا، ولا تقعدوا، وتكسلوا ﴿ فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ ﴾ في طلب عدوكم، واللحاق به، والعثور عليه، والقعود له، والترصد ﴿ إِنْ تَكُونُوا تَأْمُونًا ﴾ وتتوجهون من جراحكم ﴿ فَإِنَّهُمْ يَأْمُونُ كَمَا تَأْمُونُ ﴾ أي: يتوجهون من جراحهم هم أيضا، ومع ذلك يطلبونكم، فلا تتوانوا أنتم في طلبهم، والفرق كبير بينكم وبينهم؛ فإنكم تطيعون ربكم في ابتغاء عدوكم ﴿ وَتَرْجُونَ مِنْ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ﴾ وتحتسبون الأجر والثواب عنده، على هذا الجهاد والتحمل، وتنتظرون من ربكم موعوده بالنصر، أو الشهادة، فيجب أن تكونوا أرغب منهم في الحرب، وأصبر عليها، وأكثر إقداما، وجراءة، وأنتم ترون الموت مغنما، وهم يرونه مغرما. ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا ﴾ بالماضي، والمستقبل، والخفي، والجلي، ودقائق الأمور، في سائر الأحوال، واسع العلم بكل شيء ﴿ حَكِيمًا ﴾ قد أحكم خلقه، وشرعه، وله الحكمة البالغة في قضائه، وقدره.

وفي الآية من الفوائد:

تشجيع المسلمين على جهاد الكفار، ومطاردتهم، وملاحقتهم.

وفيها: بذل القوة، والمتابعة، في الجهاد، ومن جعل همته المهاجمة، والمطاردة، تشتد عزمته، وأما الذي يلتزم الدفاع فحسب: فكثيرا ما تخور قواه، وتضعف همته.

وفيها: أن استواء الناس في الحالة الظاهرة، لا يعين استواءهم في الحالة الباطنية، فقد يصاب شخصان بمصيبة واحدة، والفارق بين ما في قلبيهما من الإيمان، والكفر، والرضا، والسخط، والصبر، والجزع، ورجاء الآخرة، والتكذيب بالبعث، والطمع في ثواب الله، والحرص على الدنيا، أعظم مما بين السماء، والأرض.

وفيها: تَحْمُلُ الأَلَمَ فِي إِكْمَالِ الجِهَادِ.

وفيها: الظُّهُورُ أَمَامَ الكُفَّارِ بِمَظْهَرِ القُوَّةِ، والعِزَّةِ، والتَّجَلُّدِ، وشِدَّةِ التَّحْمُلِ، والمُصَابِرَةِ، وقُوَّةِ البَاسِ، والاسْتِعْدَادِ، والتَّنْفِيرِ، وطولِ النَّفْسِ، والقُدْرَةِ عَلَى البَدَلِ، والمُواصَلَةِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ يَرْجُو ثَوَابَ اللهِ، والدَّارَ الآخِرَةَ، أَقْدَرُ عَلَى الصَّصِرِ، والتَّحْمُلِ، مِمَّنْ يَكْفُرُ بِذَلِكَ.

وفيها: العِلَاقَةُ بَيْنَ التَّوْحِيدِ، وَيَبْنِ رِجَاءِ الثَّوَابِ، والقُدْرَةِ، عَلَى الِاحْتِسَابِ، وَأَنَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ فَهُوَ أَصْبَرُ فِي الحَرْبِ، وَأَثْبَتُ فِيهَا، وَأَكْثَرُ قُدْرَةً عَلَى مُوَاصَلَتِهَا.

وفيها: أَنَّ رِجَاءَ الثَّوَابِ، وَمَوْعُودِ اللهِ بِالنَّصْرِ، وَأَجْرِ الشَّهَادَةِ، يَدْفَعُ إِلَى المَزِيدِ مِنَ الصَّصِرِ، والثَّبَاتِ، بِخِلَافِ اليَاسِ مِنْ هَذَا، وَالتَّكْذِيبِ بِهِ.

وفيها: اقْتِرَانُ العَمَلِ الصَّالِحِ عِنْدَ المُؤْمِنِ بِالرَّجَاءِ، وَقَدْ ذَكَرَ العُلَمَاءُ: أَنَّ مَنْ فَعَلَ الحَسَنَةَ، يُغَلَّبُ جَانِبَ الرَّجَاءِ، وَمَنْ فَعَلَ السَّيِّئَةَ يُغَلَّبُ جَانِبَ الخَوْفِ.

وفيها: عَدَمُ الجَزْمِ لِأَحَدٍ مِنْ قَتْلِ المُسْلِمِينَ بِالجَنَّةِ، وَالشَّهَادَةِ لَهُ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا يُرْجَى لَهُ الثَّوَابُ، وَحُسْنُ العَاقِبَةِ، وَلَا يُقْطَعُ لَهُ^(١).

وفيها: أَنَّ الكَافِرَ إِذَا كَانَ يَصْبِرُ عَلَى العَمَلِ، وَهُوَ عَلَى البَاطِلِ، فَإِنَّ أَهْلَ الإِيمَانِ أَوْلَى بِالصَّصِرِ، وَهُمْ عَلَى الحَقِّ.

وفيها: أَنَّ البَادِيَّ بِالغَزْوِ، وَالمُسْتَمِرَّ فِي طَلَبِ العَدُوِّ، تَحْصُلُ بِهِ رَهْبَةٌ عَظِيمَةٌ فِي قُلُوبِهِمْ.

وفيها: تَشْجِيعُ نَفُوسِ المُؤْمِنِينَ عَلَى مُطَارَدَةِ الأَعْدَاءِ، وَتَعَقُّبِ آثَارِهِمْ.

وفيها: أَنَّهُ لَا رَاحَةَ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ، مَا دَامَ عَدُوُّهُمْ قَائِمًا بِالحَرْبِ.

وفيها: أَنَّ المُسْلِمِينَ لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِمُ الاقْتِصَارُ عَلَى الصَّدِّ، وَالدَّفَاعِ، بَلِ الهُجُومُ وَالتَّبَعُ -أَيْضًا- مِنْ شَأْنِهِمْ.

وفيها: النَّشَاطُ فِي مُتَابَعَةِ الأَعْمَالِ العَسْكَرِيَّةِ صِدِّ الكُفَّارِ.

(١) يُسْتَنَى مِنْ ذَلِكَ: مَنْ شَهِدَ لَهُ الشَّرْعُ بِالجَنَّةِ.

وفيها: أن نفس المؤمن مُتوجِّهةٌ إلى الله، وأما الكفار: فهم ضائعون، لا مولى لهم، ولا يرتقبون شيئاً بعد الممات.

وفيها: تنشيطُ النفوس، باستحضارِ الأجر، والثواب.

وفيها: الأمرُ بجهادِ الطلب، خلافاً لمن قصرَ جهادَ المسلمين على الدفع؛ جنباً، وإرضاءً للكفار.

وفيها: وعدُ الله للمسلمين بالنصر، وهذا بما يرجونه.

وفيها: أن المسلمين لا يُقاتلون من أجل الدنيا.

وفيها: إشاعةُ الأملِ في نفوسِ المجاهدين.

وفيها: اقتِرانُ علمِ الله بحكمته.

وفيها: تتبُّعُ مجهوداتِ المشركين؛ لإبطائها، وقد تكونُ شُبُهاتٍ، فيتمُّ تفتيدها، أو ادِّعاءاتٍ، فيتمُّ الردُّ عليها، أو جهوداً إعلاميةً، فيتمُّ التصدي لها، أو أboatاً دعائيةً، فيتمُّ إسكاتها، وإغلاقها، أو هجماتٍ، واعتداءاتٍ، فيتمُّ صدُّها، وأن ما تحمَّلَ الكفارُ من أجل ذلك، من كدِّ الأذهان، وجمعِ الأموال، ووضعِ الخطط، وإقامةِ المشاريع، وسهرِهم من أجل ذلك، وصبرِهم، ومتابعتهم: لا بُدَّ أن يُقابلَ بأكثرِ منه من أهلِ الإيمان.

وفيها: حرصُ المؤمنين على أن يعيشَ أعداؤهم في قلقٍ دائمٍ، وخوفٍ مُستمرٍّ، بحيثُ يحسبون كلَّ صيحةٍ عليهم.

وفيها: وجوبُ الجهادِ، وأنه لا يسقطُ بحصولِ مَضرةٍ من جراحٍ، ونحوها.

ولما صرَّحَ سبحانه وتعالى بجهادِ الكفارِ، والمنافقين، وما يلزمُ لذلك من بيانِ الأحوالِ، عادَ للتذكيرِ بخطورةِ المنافقين، وخيانتهم؛ تأكيداً على خطيرِهم، وعظيمِ شرِّهم. وحيثُ إنَّ الكفارَ، والمنافقين، يسعونَ لطمسِ الحقِّ، فقد أمرَ اللهُ نبيه صلى اللهُ عليه وسلم ببيانِ الحقِّ، ومنعِ المنافقين من طمسه، وتغييره، بعدما أمرَ بمنعِ الكفارِ من استئصاله، والقضاءِ عليه، فقال سبحانه وتعالى:

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٦﴾ ﴾

سبب النزول:

عن عاصم بن عمَرَ بن قَتَادَةَ، عن أبيه، عن جَدِّهِ قَتَادَةَ بنِ النُّعْمَانِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ أَهْلُ بَيْتٍ مِمَّا يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو أُبَيْرِقٍ: بَشْرٌ، وَبُشَيْرٌ، وَمُبَشَّرٌ، وَكَانَ بُشَيْرٌ رَجُلًا مُنَافِقًا، يَقُولُ الشُّعْرَ، يَهْجُو بِهِ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَنْحَلُهُ بَعْضُ الْعَرَبِ، ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ فُلَانٌ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا سَمِعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ الشُّعْرَ، قَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَقُولُ هَذَا الشُّعْرَ إِلَّا هَذَا الْخَبِيثُ، أَوْ كَمَا قَالَ الرَّجُلُ، وَقَالُوا: ابْنُ الْأُبَيْرِقِ قَاهَا، قَالَ: وَكَانُوا أَهْلَ بَيْتٍ حَاجَةٍ وَفَاقَةٍ، فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ، وَكَانَ النَّاسُ إِنَّمَا طَعَمُوهُمْ بِالْمَدِينَةِ التَّمْرُ وَالشُّعَيْرُ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ لَهُ يَسَارٌ فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ^(١) مِنَ الشَّامِ مِنَ الدَّرَمَكِ^(٢)، ابْتِاعَ الرَّجُلُ مِنْهَا، فَخَصَّ بِهَا نَفْسَهُ، وَأَمَّا الْعِيَالُ: فَإِنَّمَا طَعَمُوهُمْ التَّمْرُ وَالشُّعَيْرُ، فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ، فابْتِاعَ عَمِّي رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدٍ حِمْلًا مِنَ الدَّرَمَكِ، فَجَعَلَهُ فِي مَشْرَبَةٍ^(٣) لَهُ، وَفِي الْمَشْرَبَةِ سِلَاحٌ، وَدِرْعٌ، وَسَيْفٌ، فَعُدِي عَلَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْبَيْتِ، فَنُقِبَتِ الْمَشْرَبَةُ، وَأُخِذَ الطَّعَامُ وَالسِّلَاحُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَنَا بِي عَمِّي رِفَاعَةَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي إِنَّهُ قَدْ عُدِي عَلَيْنَا فِي لَيْلَتِنَا هَذِهِ، فَنُقِبَتِ مَشْرَبَتُنَا، فَذُهِبَ بِطَعَامِنَا وَسِلَاحِنَا. قَالَ: فَتَحَسَّسْنَا فِي الدَّارِ وَسَأَلْنَا، فَقِيلَ لَنَا: قَدْ رَأَيْنَا بَنِي أُبَيْرِقٍ اسْتَوْقَدُوا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَلَا تَرَى - فِيمَا تَرَى - إِلَّا عَلَى بَعْضِ طَعَامِكُمْ. قَالَ: وَكَانَ بَنُو أُبَيْرِقٍ قَالُوا - وَنَحْنُ نَسْأَلُ فِي الدَّارِ -: وَاللَّهِ مَا تَرَى صَاحِبِكُمْ إِلَّا لَيْدَ بْنَ سَهْلٍ - رَجُلٌ مِمَّا لَهُ صِلَاحٌ وَإِسْلَامٌ -، فَلَمَّا سَمِعَ لَيْدٌ اخْتَرَطَ سَيْفَهُ وَقَالَ: أَنَا أُسْرِقُ؟! فَوَاللَّهِ لِيُخَالِطَنَّكُمْ هَذَا السَّيْفُ، أَوْ لَتُبَيِّنَنَّ هَذِهِ السَّرِقَةَ، قَالُوا: إِلَيْكَ عَنْهَا أَيُّهَا الرَّجُلُ، فَمَا أَنْتَ بِصَاحِبِهَا، فَسَأَلْنَا فِي الدَّارِ، حَتَّى لَمْ نَشْكُ أَمَّهُمْ أَصْحَابُهَا، فَقَالَ لِي عَمِّي: يَا ابْنَ أَخِي لَوْ أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ قَتَادَةُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَهْلَ بَيْتٍ مِمَّا أَهْلُ

(١) أي: قافلة.

(٢) هو الدقيق النقي.

(٣) أي: عُرْفَةٌ.

جفاءً، عمدوا إلى عمِّي رفاعَةَ بنِ زَيْدٍ، فَنَقَبُوا مَشْرَبَةً لَهُ، وَأَخَذُوا سِلَاحَهُ وَطَعَامَهُ، فَلْيُرِدُّوا عَلَيْنَا سِلَاحَنَا، فَأَمَّا الطَّعَامُ: فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَامِرُ فِي ذَلِكَ».

فَلَمَّا سَمِعَ بَنُو أُبَيْرِقٍ أَنُوا رَجُلًا مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: أُسَيْرُ بْنُ عُرْوَةَ، فَكَلَّمُوهُ فِي ذَلِكَ، فَاجْتَمَعَ فِي ذَلِكَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانَ وَعَمَّهُ عَمَدًا إِلَى أَهْلِ بَيْتِ مِنَّا، أَهْلِ إِسْلَامٍ وَصَلَاحٍ، يَزُمُونَهُمْ بِالسَّرِقَةِ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلَا ثَبَتٍ، قَالَ قَتَادَةُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ: «عَمَدَتُ إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ، ذُكِرَ مِنْهُمْ إِسْلَامٌ وَصَلَاحٌ، تَرْمِيهِمْ بِالسَّرِقَةِ عَلَى غَيْرِ ثَبَتٍ وَبَيِّنَةٍ؟!». قَالَ: فَرَجَعْتُ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ بَعْضِ مَالِي، وَلَمْ أَكَلِّمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ، فَأَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي مَا صَنَعْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾ ﴿بَنِي أُبَيْرِقٍ﴾ ﴿وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهُ﴾ ﴿أَي: بِمَا قَلْتَ لِقَتَادَةَ﴾ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا﴾ ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿رَحِيمًا﴾ ﴿أَي: لَوْ اسْتَغْفَرُوا اللَّهَ لَغَفَرَ لَهُمْ﴾ ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ ﴿إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَوْمٌ لَلبَيْدِ﴾ ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾ ﴿إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالسَّلَاحِ فَرَدَّهُ إِلَى رِفَاعَةَ. فَقَالَ قَتَادَةُ: لَمَّا أَتَيْتُ عَمِّي بِالسَّلَاحِ، وَكَانَ شَيْخًا، قَدِ عَشَا - أَوْ عَسَا - فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَنْتُ أَرَى إِسْلَامَهُ مَدْخُولًا، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ بِالسَّلَاحِ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، هُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَعَرَفْتُ أَنَّ إِسْلَامَهُ كَانَ صَحِيحًا، فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ لِحَقِّ بُشَيْرٍ بِالْمُشْرِكِينَ، فَنَزَلَ عَلَى سُلَافَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ. جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ ﴿١١٥﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ. وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ. وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ ﴿١١٦﴾ فَلَمَّا نَزَلَ عَلَى سُلَافَةَ، رَمَاهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ بِأَبْيَاتٍ مِنْ شِعْرِهِ، فَأَخَذَتْ رَحْلَهُ، فَوَضَعَتْهُ عَلَى رَأْسِهَا، ثُمَّ خَرَجَتْ بِهِ،

فَرَمَتْ بِهِ فِي الْأَبْطَحِ، ثُمَّ قَالَتْ: أَهْدَيْتَ لِي شِعْرَ حَسَّانٍ؟! مَا كُنْتُ تَأْتِينِي بِخَيْرٍ»^(١).

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ ﴾ هذا التَّعْظِيمُ بِأَسْلُوبِ الْجَمْعِ؛ لِعِظَمَةِ الْمُنْزَلِ، وَالْمُنْزَلِ ﴿إِلَيْكَ﴾ يَا مُحَمَّدُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ﴿الْكِتَابَ﴾ هُوَ الْقُرْآنُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مَكْتُوبٌ، وَمَجْمُوعٌ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، وَكَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مَكْتُوبٌ بِأَيْدِي الْمَلَائِكَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ﴾ (١٢) فِي صُحُفٍ مُكْرَمَةٍ (١٣) مَرْفُوعَةٍ مُطَهَّرَةٍ (١٤) بِأَيْدِي سَفَرَةٍ (١٥) كِرَامٍ بَرَرَةٍ (١٦) [عبر: ١٢-١٦]، وَكَذَلِكَ؛ فَإِنَّ الْبَشَرَ يَكْتُبُونَهُ، وَأَصْلُ الْكُتْبِ: الْجَمْعُ؛ لِاجْتِمَاعِ الْحُرُوفِ وَالْكَلِمَاتِ. ﴿بِالْحَقِّ﴾ أَي: حَقًّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، مُتَضَمِّنًا لِلْحَقِّ فِي أَخْبَارِهِ، وَأَحْكَامِهِ ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ﴾ لِأَجْلِ أَنْ تَفْصَلَ بَيْنَهُمْ فِي خُصُومَاتِهِمْ، وَلِبَيَانِ أَحْكَامِ أَعْمَالِهِمْ ﴿بِمَا أَرْسَلَ اللَّهُ﴾ بِمَا أَوْحَى بِهِ إِلَيْكَ، وَعَلَّمَكَ، وَبِمَا آدَى إِلَيْهِ اجْتِهَادُكَ، وَاسْتِنْبَاطُكَ ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾ أَي: لَا تَكُنْ مُدَافِعًا عَنْهُمْ، وَمُجَادِلًا، وَمِنْ هَؤُلَاءِ الْخَائِبِينَ: طُعْمَةُ بْنُ أَبِي رَيْقٍ، وَبُشَيْرٌ، وَمَنْ مَعَهُ، فَلَا تُدَافِعُ عَنْ هَؤُلَاءِ الْمُتَهَمِينَ بِالذَّنْبِ، وَالسَّرِيقَةِ ﴿وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾ اطْلُبْ مَغْفِرَتَهُ، وَسَتِّرِ الذَّنْبَ، وَالتَّجَاوَزْ عَنْهُ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ أَي: كَثِيرَ الْمَغْفِرَةِ لِمَنْ اسْتَغْفَرَهُ، وَكَثِيرَ الرَّحْمَةِ لِمَنْ اسْتَرْحَمَهُ.

وفي الآيتين من الفوائد:

أَنَّ الْقُرْآنَ حَقٌّ، نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وفيها: أَنَّ الْقُرْآنَ يُعِينُ الْحُكَّامَ، وَالْقَضَاءَ؛ لِلْفَضْلِ بَيْنَ النَّاسِ، وَلِلْحُكْمِ عَلَى الْأَعْمَالِ بِالصَّحَّةِ، وَالْبُطْلَانِ.

وفيها: أَنَّهُ يَجُوزُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي فَصْلِ الْقَضَاءِ، وَالنِّزَاعِ، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْخُنَّ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ»^(٢).

(١) رواه الترمذي (٣٠٣٦)، والحاكم (٨١٦٤)، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي.

(٢) رواه البخاري (٦٩٦٧)، ومسلم (١٧١٣).

وفيها: عدمُ جوازِ الدِّفاعِ عنِ الخائِئينَ، وتحرِيمُ التماسِ الأعداءِ للساقيينَ، وموعظةٌ وتذكيرٌ للمُحامِينَ.

وفيها: عدمُ التَّهاونِ في تحرِّي الحَقِّ؛ اغترارًا بفصاحةِ المُدعي، أو المُدعى عليه، وأنَّ على القاضي أن يَحذَرَ مِنْ أن تأخذه قُوَّةُ جدلِ أحدِ الخصمَينِ.

وفيها: علُوُّ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى على خَلْقِهِ؛ لأنَّ التَّزَوُّلَ لا يكونُ إِلَّا مِنْ عُلُوٍّ.

وفيها: جوازُ كتابةِ القرآنِ، ويَجِبُ أن يكونَ بالرَّسْمِ العُثمانيِّ، الذي أجمَعَ عليه الصَّحابةُ.

وفيها: أنَّه لا يجوزُ للمُحامي توكُّلُ قضايا المُبطلينَ، والدِّفاعُ عنِ المُجرمينَ.

وفيها: أن النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يَعْلَمُ الغَيْبَ.

وفيها: أنَّه يَجِبُ على الحاكمِ أن يتحرَّى، ويتأني، في حُكْمِهِ.

وفيها: جوازُ وقوعِ الذَّنْبِ مِنَ الأنبياءِ، ولكنْ بما لا يُخالفُ مُقتضى تَبليغِ الرِّسالةِ، فلا يُمكنُ لنبيٍّ أن يكذبَ -مَثَلًا-.

واستنبطَ بعضُ العلماءِ مِنَ الآيةِ: أنَّه ينبغي على المُفتي أن يقدِّمَ بَيْنَ يَدَيْ فتواه الاستِغفارَ؛ لقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿لِتَحْكُمَ﴾ ثُمَّ قال: ﴿وَأَسْتَغْفِرِ اللهُ﴾ ولأنَّ الذَّنْبَ تحوُّلٌ بَيْنَ الإنسانِ، وبَيْنَ معرفةِ الصَّوابِ، والتَّوفيقِ للحَقِّ.

وفيها: تأثيرُ الكلامِ على النُّفوسِ، بما يَقْلِبُ الحَقَّ باطلاً والباطلَ حَقًّا عندها.

وفيها: أنَّه لا يجوزُ للمُحامِينَ أن يتوكَّلوا قضيةَ شخصٍ، إلا بعدَ التَّأكُّدِ مِنْ أنَّه صاحبُ حقٍّ.

وفيها: ذمُّ الخيانةِ، ومنها: السَّرِقةُ، وَجَحْدُ العاريَّةِ.

وفيها: تَفويضُ مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لأهلِ العِلْمِ بالحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ، وتوكُّلُ القَضَاءِ.

وفيها: دليلٌ على إثباتِ النَّظَرِ والقياسِ للمُجتهدِ.

وفيها: وجوبُ الاستِغفارِ مِنَ الدِّفاعِ عَنِ الظَّلمَةِ، وقال مالكُ بنُ دينارٍ: «كَفَى بِالمرءِ خيانةً أن يكونَ أمينًا للخَوَنة»^(١).

وفيها: تسميةُ العِلْمِ بالرُّؤيةِ، بجامعِ القُوَّةِ، والظُّهورِ، بَيْنَهُما.

(١) رواه أحمد في الزهد (ص ٢٦٢)، والبيهقي في الشعب (٨٩٨٤)، وأبو نعيم في الحلية (٣٧٣/٢).

وفيها: أنه لا يجوز لأحد أن يقول: «قَضَيْتُ بِمَا أَرَانِي اللهُ»؛ فإنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ إِلَّا لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفيها: أن الدِّفَاعَ عَنِ الْبَاطِلِ مِنْ عِلَامَاتِ الْمُنَافِقِينَ.

وَلَمَّا نَهَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنِ الدِّفَاعِ عَمَّنْ وَقَعَتْ مِنْهُ خِيَانَةٌ عُمُومًا، أَتْبَعَ ذَلِكَ بِالنَّهْيِ عَنِ الْمَحَاجَّةِ، وَالْمُجَادَلَةِ، عَمَّنْ تَعَمَّدَ الْخِيَانَةَ، وَتَكَرَّرَتْ مِنْهُ - وَهَذَا أَسْوَأُ، وَأَشَدُّ -؛ فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾ (١٠٧).

﴿وَلَا تُجَادِلْ﴾ يَا مُحَمَّدُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهَذَا يَشْمَلُ كُلَّ مُؤْمِنٍ، وَالْمُجَادَلَةُ: عَلَى وَزْنِ مُفَاعَلَةٍ، مِنَ الْجَدَلِ، وَهُوَ يَقْتَضِي الْاِسْتِرَاكَ بَيْنَ طَرَفَيْنِ، فَأَكْثَرُ، وَالْمَعْنَى: لَا تُتَنَازَعْ، وَلَا تُخَاصِمْ، وَلَا تُدَافِعْ ﴿عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ أَي: يُخُونُونَهَا، وَالْاِخْتِيَانُ: هُوَ الْمُبَالَغَةُ فِي الْخِيَانَةِ، وَتَحْمِيلُ هَذِهِ الصَّيْغَةِ مَعْنَى التَّكْلِيفِ، وَالتَّقْصِدُ لِلْخِيَانَةِ؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ يُخُونُونَ أَنفُسَهُمْ بِشِدَّةٍ، وَإِصْرَارٍ. وَخِيَانَةُ النَّفْسِ: ارْتِكَابُ مَا يَضُرُّ بِهَا ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ﴾ وَنَفْيُ الْمَحَبَّةِ يَقْتَضِي الْبُغْضَ ﴿مَن كَانَ خَوَّانًا﴾ كَثِيرَ الْخِيَانَةِ، يَتَعَمَّدُهَا، وَيُكْرِّرُهَا ﴿أَثِيمًا﴾ كَثِيرَ الْوُقُوعِ فِي الْإِثْمِ.

وفي الآية من الفوائد:

التَّحْذِيرُ مِنْ خِيَانَةِ النَّفْسِ، وَخِيَانَةِ الْغَيْرِ، وَأَنَّ الْمَعْصِيَةَ - وَلَوْ كَانَتْ اِعْتِدَاءً عَلَى الْغَيْرِ - فِيهَا خِيَانَةٌ الْمُعْتَدِي لِنَفْسِهِ أَوْلَى.

وفيها: بُغْضُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِمَنِ اِعْتَادَ الْخِيَانَةَ، وَوَلَعَ فِي الْآثَامِ؛ فَإِنَّ (خَوَّانًا)، وَ (أَثِيمًا)، مِنْ صَيَغِ الْمُبَالَغَةِ، وَيُؤَخَذُ بِالمَفْهُومِ: أَنَّ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُحِبُّ أَهْلَ الْأَمَانَةِ، وَالِاسْتِقَامَةِ.

وفي الآية: أَنَّ الْأَصْلَ فِي نَهْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشَّيْءِ، أَنَّهُ نَهْيٌ لِلْأُمَّةِ كُلِّهَا.

وفيها: أنه لا يجوز الدِّفَاعَ عَنِ الظُّلْمَةِ، وَمَحَاوَلَةَ إِقْنَاعِ النَّاسِ بِإِرَاءَتِهِمْ.

وفيها: أَنَّ مَهْيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ، لَا يَسْتَلِزِمُ وَقوعَهُ مِنْهُ، وَقَدْ يَكُونُ الْمَقْصُودُ: تَحْذِيرُهُ، وَتَحْذِيرَ غَيْرِهِ.

وفيها: بَيَانُ خَطِيئَةِ الْإِصْرَارِ عَلَى الذَّنْبِ.

وفيها: أَنَّ خِيَانَةَ الْغَيْرِ هِيَ فِي الْحَقِيقَةِ خِيَانَةٌ لِلنَّفْسِ؛ لِأَنَّ سُوءَ الْعَاقِبَةِ سَيَعُودُ عَلَيْهَا، وَمَا خَانَ مُسْلِمٌ أَخَاهُ، إِلَّا كَانَ قَدْ خَانَ نَفْسَهُ؛ لِأَنَّ الْأُمَّةَ كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ.

وفيها: أَنَّ خِيَانَةَ الْمُسْلِمِينَ بَوَازٍ، وَمَهْلَكَةٌ.

وفيها: تَحْرِيمُ ارْتِكَابِ مَا يَضُرُّ بِالْغَيْرِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ افْتَضَحَ بِسَيِّئَةٍ، فَإِنَّ لَهَا عِنْدَهُ أَخْوَابٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَا يَقْضِحُ عَبْدَهُ مِنْ أَوَّلِ مَرَّةٍ. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَتَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِسَارِقٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا سَرَقْتُ قَبْلَهَا؟ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: «كَذَّبْتَ، وَرَبُّ عُمَرَ، مَا أَخَذَ اللَّهُ عَبْدًا عِنْدَ أَوَّلِ ذَنْبٍ»^(١).

وفيها: اسْتِعْمَالُ صِيغَةِ الْمُبَالَغَةِ فِي التَّنْفِيرِ مِنَ الْمُصْرِّ عَلَى الْخِيَانَةِ، وَالْإِثْمِ، الَّذِي تَكَرَّرَ وَقُوعُهُمَا مِنْهُ، فَأَمَّا مَنْ وَقَعَ مِنْهُ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْغَفْلَةِ، وَعَدَمِ الْقَصْدِ: فَلَا يُسَمَّى خَائِنًا، وَلَا آثِمًا.

وفيها: جَوَازُ الْمُجَادَلَةِ عَنْ صَاحِبِ الْحَقِّ، وَالْبَرِيءِ، وَيُؤْخَذُ هَذَا بِالْمَفْهُومِ.

وفيها: تَعْلِيلُ النَّهْيِ الْوَارِدِ فِي الْآيَةِ بِنَفْيِ الْمَحَبَّةِ، وَالَّذِي يُؤْخَذُ مِنْهُ إِثْبَاتُ الضُّدِّ، وَهُوَ الْبُغْضُ، وَالسَّخَطُ.

وفيها: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِعَانَةُ الْمَذْنِبِ، وَالْآثِمِ، وَالْمُعْتَدِي.

وفيها: أَنَّ الدَّفْعَ عَنِ الْخَائِنِ يُؤَدِّي إِلَى تَجْرِئَتِهِ، وَتَكَرُّارِ وَقُوعِ الْخِيَانَةِ مِنْهُ.

وفيها: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْمُحَامِي التَّرَافُعُ عَمَّنْ وَقَعَ مِنْهُ ذَنْبٌ، يَسْتَوْجِبُ عَقُوبَةً، مِنْ حَدِّ، أَوْ تَعْزِيرٍ.

(١) رواه ابنُ حزمٍ في المُحَلِّ (١٢/٦٤)، وصححه، وقال الحافظُ ابنُ حجرٍ في إتحاف المهرة (١٢/١١٢): «رواه ابنُ وهبٍ في جامعِهِ، وهو موقوفٌ، حكمه الرفعُ، كتبته لصحة سنده.»

وفيها: أن مُنازعةَ الغيرِ بالقولِ لإقناعِهِ: إن كانت في الحقِّ فهي خيرٌ، وإن كانت في الباطلِ فهي شرٌّ.

وفيها: أنه قد يبلغُ الشرُّ ببعضِ الناسِ إلى أن يتكلَّفَ الإثمَ، ويحملَ نفسه عليه حملاً.

وفيها: أن مَصْرَةَ الخيانةِ ترجعُ على صاحبِها.

وفيها: أن الخيانةَ مِنَ الآثامِ التي تُغري صاحبَها؛ ليَقَعَ فيها مِرارًا، وأنها مراتبُ متفاوتةٌ، وأن مِنَ الناسِ مَنْ تكونُ الخيانةُ صِفَةً مُلازمةً له.

وفيها: أن مَنْ أعانَ الخائِنَ، أو جادلَ عنه، فقد اشتركَ معه في الإثمِ.

وفيها: أن الخيانةَ سببٌ للوقوعِ في الإثمِ، كما أنها نوعٌ منه، فالإثمُ أعمُّ مِنَ الخيانةِ.

وفيها: التَّنبِيهُ على سَهْوَةِ مُماراةِ الخِصْمِ، لِجَرْدِ حُبِّ الظُّهُورِ عليه، فإنَّ الجِدَالَ يُقَسِّي القلبَ، ويُوَقِّعُ في الإثمِ؛ ولذلك لا يُؤْتَى مِنْهُ إلا ما كانَ محمودًا، كالجِدَالَ المشروطِ بالأدبِ، بِنِيَّةِ التَّوَصُّلِ إلى الحقِّ والأرجحِ، في مسائلِ العِلْمِ.

وفيها: أن المنافقينَ يتحالَفُ بعضهم مَعَ بعضٍ، ويُدافعُ بعضهم عن بعضٍ، كما تدلُّ عليه الآيةُ، وسببُ نزولِها.

وفيها: شاهدٌ لقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

وفيها: أن الخيانةَ مِنَ كبائرِ الذُّنوبِ، وَمِنْ علاماتِ الكبيرةِ: مجيءُ النُّصوصِ بنفيِ محبةِ الله عن صاحبِها، وهذا كاللَّعْنَةِ، والغَضَبِ، وحرمانِ الجنةِ، والتَّوَعُّدِ بالنَّارِ، والتَّبَرُّقِ مِنَ الفاعِلِ، ونفيِ الإيِّمانِ عنه، ونحو ذلك.

ولَمَّا ذَكَرَ سبحانه وتعالى خيانةَ بعضِ المنافقينَ، لَمَّا سَرَقُوا، وَوَضَعُوا الْمَسْرُوقَ فِي بَيْتِ بَرِيءٍ، وَبَخَّهْمُ سبحانه وتعالى على فِعْلِهِمْ، وَوَعَظَّهُمْ، فَقَالَ عَزَّوَجَلَّ:

﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ (١٠٨).

﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ﴾ أي: يَسْتَرُونَ مِنَ النَّاسِ، وَيُخْفُونَ عَمَلَهُمْ عَنْهُمْ؛ لِئَلَّا

يَلْحَقَ بِهِمُ الضَّرْرُ ﴿وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾ أي: لا يَسْتَتِرُونَ ولا يَسْتَحْيُونَ مِنْهُ عَزَّوَجَلَّ ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ﴾ مُطَّلَعٌ عَلَيْهِمْ، عَلِيمٌ بِهِمْ، يَرَاهُمْ، وَيَقْدِرُ عَلَيْهِمْ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَخَافُونَهُ ﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ﴾ يَتَأَمَّرُونَ، وَيُدَبِّرُونَ فِي اللَّيْلِ ﴿مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ أي: مَا يُغْضِبُهُ، وَيُبْغِضُهُ، مِنَ السَّرِقَةِ، وَاتِّهَامِ الْأَبْرِيَاءِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ حَافِظًا لِأَعْمَالِهِمْ، سَمِيعًا لِأَقْوَالِهِمْ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ شَأْنِهِمْ.

وفي الآية من الفوائد:

بيان بعض ما كان عليه المنافقون من قبيح الأفعال، وبيان مكربهم بالليل. وفيها: أن من شأن المفسدين: التواطؤ بالليل، على ما ينشر في النهار من الإفساد. وفيها: استعانة الأشرار بالظلام، على التخطيط لفعل السوء؛ ليتمعنوا فيه فكرهم، ويستعملوا وقت صفاء الأذهان في طاعة الشيطان، بعيداً عن أنظار الناس.

وفيها: أن من شأن المنافق: الاستخفاء، والتواري.

وفيها: فساد حياء من يستحي من الناس، ولا يستحي من الله.

وفيها: أن ضعف اليقين برقابة الله سبحانه وتعالى، يؤدي إلى ارتكاب الآثام، وأن من قويت مراقبته لربه، وإيمانه باطلاع الله عليه، يمتنع عن المعصية.

وفيها: أن الله أحق أن يستحيا منه من الناس.

وفيها: معية الله للعباد عموماً، وهي معية العلم، والإحاطة، أمّا معية النصرة، والتأييد: فهي خاصة بالمؤمنين.

وفيها: أن المعية لا تستلزم الالتصاق، فيقال: القمر مع المسافر، وهو في السماء، وهذا في الأرض، فربنا عز وجل - وله المثل الأعلى - هو معنا، مع استوائه على عرشه، فوق سماواته، غير متصل بالخلق، بائن عنهم، وهذا كقوله عز وجل: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤].

ولا منافاة بين العلو، والمعية، فهو معنا حقيقة، يسمع ما نقول، ويرى ما نفعل، لكنه فوقنا، وهو العليُّ الأعلى.

وفي الآية: حِرْصُ المنافقين على عدم إفْضاحِ أمرِهِمْ، وأَتَمُّهُمْ مُسْتَعِدُّونَ - في سبيلِ ذلك - لارتكابِ أنواعِ الظُّلمِ، ومنها: اتِّهَامُ الأبرياءِ.

وفيها: أَنَّهُ يَجِبُ على العبدِ التَّقَيُّدُ بما يَرْضاهُ اللهُ مِنَ الأَقْوالِ، وأنْ لا يَتَلَفَّظَ بما يُسْخِطُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ.

وفيها: تهديدُ العبادِ، بإخبارِهِمْ بِإِحْاطَتِهِ عَزَّ وَجَلَّ بأعمالِهِمْ.

وفيها: أَنَّ الأحوالَ القبيحةَ مَحَلُّ غَضَبِ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا.

وفيها: أَنَّ قوَّةَ المُجْتَمَعِ المُسْلِمِ، تَحْمِلُ المُفْسِدِينَ على تَرْكِ المُجَاهِرَةِ.

وفيها: أَنَّ قولَ اللُّسانِ يُسَمَّى عَمَلًا.

وفيها: ذَمُّ مَنْ تَكُونُ مَخَافَةُ الخَلْقِ عِنْدَهُ، أعْظَمَ مِنْ مَخَافَةِ اللهِ.

وفيها: حِلْمُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَنَّهُ كَثِيرًا ما يُؤْجَلُ العاصِي، ولا يُعاجِلُهُ بالعُقوبةِ، بَلْ يَعْطُهُ، وَيَعْرِضُ عَلَيْهِ التَّوبَةَ، وَيَدْعُوهُ إلى الحَقِّ.

وفيها: إثباتُ صِفَةِ الرِّضاهِ لِلَّهِ.

وفيها: شِدَّةُ إِثْمِ المعصيةِ المُتَعَدِّيَةِ إلى الغَيْرِ، كخِيائَتِهِ، وَهَيْبَتِهِ، وشهادةِ الزُّورِ ضِدَّهُ.

وَلَمَّا ذَكَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَرِيْمَةَ المنافقينَ، وكانَ بعضُ أَقارِبِهِمْ، وقومِهِمْ، مِنَ المُسْلِمِينَ يُنافِئُ عَنْهُمْ، قالَ عَزَّ وَجَلَّ - داعِيًا المُؤْمِنِينَ إلى الكَفِّ عَن هذا الدِّفاعِ -:

﴿ هَتَأْتُمْ هَتُؤُلَاءِ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَوةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَدِّدُ اللهُ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾ (١١٩).

﴿ هَتَأْتُمْ هَتُؤُلَاءِ ﴾ ها: حرفُ تَنْبِيهِ، والخطابُ لِقَوْمِ خاصِّينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ، والمعنى: انْتَبِهُوا يا مَنْ تَدْبُؤْنَ، وتُدافِعُونَ، عَنِ المنافقينَ، فقد ﴿ جَدَلْتُمْ ﴾ خَاصَّمْتُمْ، ودافَعْتُمْ ﴿ عَنْهُمْ ﴾ عَن هؤلاءِ الخَوْنَةِ، وحاوَلْتُمْ تَبْرِئَتَهُمْ ﴿ فِي الْحَيَوةِ الدُّنْيَا ﴾ والتي يُمكنُ أَنْ يَرُوجَ فيها الباطِلُ، وَيَقْبَلَهُ بعضُ النَّاسِ، بِزُخْرُفِ القَوْلِ، والبيانِ، والفصاحَةِ ﴿ فَمَنْ يُجَدِّدُ اللهُ عَنْهُمْ ﴾ وهو العليمُ بأحوالِ الخَلْقِ كافَّةً ﴿ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ﴾ عندما تَظْهَرُ السَّرَائِرُ

﴿أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ أي: مَنْ هو الذي يَتَوَلَّاهُمْ، وَيُدَافِعُ عَنْهُمْ، وَيَنْصُرُهُمْ حيثُ؟ وهذا استفهام إنكاري، جوابه: لا أَحَدٌ سِجَادِلٌ، وَيَكُونُ وَكِيلًا عَنْهُمْ.

وفي الآية مِنَ الفوائد:

تنبية المؤمنين إلى عدم جواز التعصب، لِمَنْ هُوَ مِنْهُمْ، أو لِصَاحِبِهِمْ، إِذَا كَانَ مُجْرِمًا. وفيها: نُصرة الظالم بِكُفِّهِ عَن ظُلْمِهِ، وَعَدَمِ جَوَازِ الدِّفَاعِ عَنْهُ؛ لِئَلَّا يَتِمَّادَى. وفيها: أَنَّ المُجَادِلَ بِالْبَاطِلِ قَدْ يَغْلِبُ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَيَكُونُ صَاحِبَ إقْنَاعٍ، وَفِصَاحَةٍ، تَسْتَمِيلُ النُّفُوسَ، وَيَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ؛ لِيُوهِمَ خِلافَ الحَقِيقَةِ، وَلَكِنَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ يَفْقِدُ كُلَّ قُدْرَةٍ عَلَى ذَلِكَ.

وفيها: أَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ - يَوْمَ القِيَامَةِ - مَشْغُولٌ بِنَفْسِهِ، فَلَا يَسْتَطِيعُ الدِّفَاعَ عَن غَيْرِهِ. وفيها: أَنَّ كَشْفَ المَسْتُورِ يَوْمَ الدِّينِ، وَظُهُورَ الحَقَائِقِ، يَمْنَعُ مِنَ التَّلَاعِبِ. وفيها: أَنَّ اللهَ لَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ. وفيها: تَحْرِيمُ نَصْرِ الظَّالِمِ بِالْبَاطِلِ. وفيها: تَحْرِيمُ الوِكَالَةِ إِذَا كَانَ فِيهَا تَدْبِيرُ أُمُورِ الظَّالِمِ، وَالقِيَامُ بِشُؤْنِهِ. وفيها: إِيْءَاءٌ إِلَى أَنَّ حُكْمَ الحَاكِمِ فِي الدُّنْيَا، لَا يُجِيزُ لِلْمَحْكُومِ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِهِ، إِذَا كَانَ خِلافًا لِلْحَقِّ.

وفيها: أَنَّ اللهَ وَكِيلُ المَظْلُومِ، يَنْصُرُهُ، وَلَوْ يَوْمَ الدِّينِ. وفيها: الحَثُّ عَلَى التَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ، وَالثِّقَةَ فِي حِفْظِهِ، وَكِفَايَتِهِ، وَحِمَايَتِهِ. وفيها: تَحْرِيمُ الجِدَالِ، لِلتَّعَمُّيَةِ عَلَى القُضَاةِ.

وفيها: أَنَّ اللهَ نِعَمَ الوَكِيلِ، وَ«الوكيل» مِنْ أَسْمَائِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَهُوَ الكَافِي، وَالمُتَوَلِّي لْجَمِيعِ الأُمُورِ، المَفُوضُ إِلَيْهِ تَدْبِيرُ أُمُورِ عِبَادِهِ، فَالْخَلْقُ وَالأَمْرُ كُلُّهُ لَهُ.

وفيها: أَنَّ وِكَالَةَ البَشَرِ نَاقِصَةٌ، أَمَّا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَإِنَّهُ - كَمَا قَالَ فِي كِتَابِهِ -: ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الأنعام: ١٠٢]، فَهُوَ رَقِيبٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَحَافِظٌ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ.

وفيها: أن مُرَاعَاةَ الآخِرَةِ مُقَدَّمَةٌ عَلَى مُرَاعَاةِ الدُّنْيَا.

وفيها: الوَعْظُ وَالتَّذْكِيرُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وفيها: ذَمُّ الْجَدَلِ بِالْبَاطِلِ، وَهُوَ فِي اللَّعَةِ: بِمَعْنَى الْفَتْلِ، وَيُقَالُ: رَجُلٌ مَجْدُولٌ، أَي: قَوِيٌّ الْبِنْيَةُ. فَمَعْنَى الْجِدَالِ: تَقْوِيَةُ الْحُجَّةِ، الَّتِي يُدَافِعُ بِهَا الْإِنْسَانُ عَنْ نَفْسِهِ، أَوْ عَنْ غَيْرِهِ. وَقِيلَ: الْجِدَالَةُ: هِيَ وَجْهُ الْأَرْضِ، وَسُمِّيَ مَا بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ مَجَادَلَةً؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُرِيدُ أَنْ يُلْقِيَ صَاحِبَهُ عَلَيْهَا. وَيُقَالُ: تَرَكَتُهُ مُجَدَّلًا، أَي: مَطْرُوحًا عَلَى الْجِدَالَةِ، وَهِيَ الْأَرْضُ.

وفيها: أَنَّ مَوْقِفَ الظَّالِمِ يَكُونُ مُخْزِيًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَنْ يَجِدَ أَحَدًا يُدَافِعُ عَنْهُ.

وفيها: الْفَرْقُ بَيْنَ الْوِكَايَةِ الْمُمْكِنَةِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَالْمُسْتَحِيلَةِ، فَأَمَّا الْمُمْكِنَةُ: فَهِيَ الْإِعْتِمَادُ عَلَى الْغَيْرِ فِي قَضَاءِ الْحَاجَاتِ، وَتَحْصِيلِ الْمَصَالِحِ، وَالدَّفَاعِ، وَالْمُنَاصَرَةَ، فَمَا يَسْتَطِيعُ الْبَشَرُ الْقِيَامَ بِهِ، وَهِيَ جَائِزَةٌ فِي الْحَقِّ، مُحَرَّمَةٌ فِي الْبَاطِلِ. وَأَمَّا الْوِكَايَةُ الْمُسْتَحِيلَةُ فِي حَقِّ الْبَشَرِ: فَهِيَ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا الْوَكِيلُ بِمَعْنَى الْكَافِي مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْكَافِلُ لِكُلِّ شَيْءٍ، وَالرَّقِيبُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَالْحَافِظُ لِجَمِيعِ الْأُمُورِ، وَالْقَائِمُ بِكُلِّ الْمَخْلُوقَاتِ، وَلَيْسَ هَذَا إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

وفيها: أَنَّ الْوَكِيلَ بِالْبَاطِلِ سَيَبْرَأُ مِمَّنْ وَكَّلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَكُونُ -هُوَ وَمُوكَّلُهُ- فِي مَوْقِفِ الْعَاجِزِ.

وَلَمَّا وَعَظَ اللَّهُ تَعَالَى الْعِبَادَ، بِذِكْرِ الْمَعَادِ، وَعَجَزِهِمُ التَّامُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رَغَّبَهُمْ فِي التَّوْبَةِ مِنَ الذُّنُوبِ، وَحَثَّهُمْ عَلَى ذَلِكَ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (١١٠)

﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا ﴾ عَمَلًا سَيِّئًا، وَسُمِّيَ سُوءًا؛ لِأَنَّ عَامِلَهُ يَسُوؤُهُ مَا يَلْقَاهُ مِنَ الْعُقُوبَةِ، وَلِكُونَ الْعَمَلِ فِي نَفْسِهِ سَيِّئًا، غَيْرَ حَسَنٍ. ﴿ أَوْ يَظْلِمُ نَفْسَهُ ﴾ بِمَعْصِيَةٍ، تَخْتَصُّ بِهِ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَقِيلَ: السُّوءُ: هُوَ الذَّنْبُ دُونَ الشَّرِّ، وَظُلْمُ النَّفْسِ بِالشَّرِّ. ﴿ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ﴾ يَطْلُبُ مَغْفِرَتَهُ بِتَوْبَةٍ صَادِقَةٍ مِنَ السُّوءِ، وَالظُّلْمِ ﴿ يَجِدِ اللَّهَ ﴾ حَقِيقَةَ الْفِعْلِ: «وَجَدَ»: الظَّفَرُ بِالشَّيْءِ، وَمُشَاهَدَتُهُ، وَالْمُرَادُ: سَيَتَحَقَّقُ، وَيَتَأَكَّدُ، مِنْ كَوْنِ رَبِّهِ ﴿ غَفُورًا ﴾ كَثِيرَ

المغفرة، والغفر: سترُ الذنب، مع التجاوزِ عنه، وكلُّ شيءٍ سترته فقد غفرته، ومنه: المغفر، الذي يلبسه المُقاتِلُ، فيحصلُ به السُّترُ، والوقايةُ. ﴿رَحِيمًا﴾ عظيمَ الرَّحمةِ، ورحمةُ الله عامَّةٌ بجميعِ الخلقِ، وخاصةً بالمؤمنينَ.

قال ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما في هذه الآية: «أخبر الله عباده بحِلْمِهِ، وعَفْوِهِ، وكرَمِهِ، وسَعَةِ رَحْمَتِهِ، ومغفِرَتِهِ، فَمَنْ أذنبَ ذنبًا -صغيرًا كان، أو كبيرًا-، ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ يَجِدِ اللَّهُ عَفْورًا رَحِيمًا﴾ ولو كانت ذنوبه أعظمَ من السَّمَاوَاتِ، والأرضِ، والجبالِ»^(١).

وفي الآية من الفوائد:

دعوةٌ لجميعِ العُصاةِ إلى التَّوبَةِ، حتى الكفَّارِ، والمنافِقينَ.

وفيها: أن الله يغفرُ الذَّنْبَ، مَهْمَا عَظُمَ.

وفيها: أن الله يغفرُ الذَّنْبَ اللّازِمَ، والمُتَعَدِّيَ، سواءً ظَلَمَ العاصي فيه نفسه فقط، أو أساءَ إلى غيره^(٢).

وفيها: الحثُّ على تَحْدِيثِ العاصي بأحاديثِ الرَّجاءِ في التَّوبَةِ، مع تخويفِهِ بعاقبةِ عملِهِ، كما في هذه الآية، والآية التي تليها، وكما في الجَمْعِ بَيْنَ هذه الآية، وبَيْنَ قولِهِ سُبْحَانَ رَبِّيَ عَالِيًّا: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣].

وفيها: أن التَّائِبَ، النَّادِمَ، الصَّادِقَ، لَنْ يَعدِمَ رَبًّا، غفورًا، رحيمًا، وقد جاءتِ امرأةٌ إلى عبدِ الله بنِ مُعَقِّلٍ رضي الله عنه، فسألتهُ عنِ امرأةٍ فَجَرَتْ فَحَبَلَتْ، فَلَمَّا وَلَدَتْ قَتَلَتْ وَلَدَهَا! قال عبدُ الله بنُ مُعَقِّلٍ: «ما لها؟ لها النَّارُ!» فانصَرَفَتْ، وهي تَبْكِي، فدعاها، ثُمَّ قال: «ما أَرَى أَمْرَكَ إِلَّا أَحَدَ أَمْرَيْنِ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ يَجِدِ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾»، فَمَسَحَتْ عَيْنَهَا، ثُمَّ مَضَتْ^(٣).

(١) رواه الطبري (١٩٦/٩)، وابن أبي حاتم (٤٤٢/٢)، واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة (١١٢٤/٦).

(٢) قال ابنُ عثيمين رضي الله عنه في تفسيرِ الآية: «﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا﴾ أي: ما يسوءُ غيره ﴿أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾ يعني: بالعاصي؛ لأنَّ المعاصي ظلمٌ للنفس». تفسير سورة النساء (١٩٤/٢).

(٣) رواه الطبري (١٥٩/٩).

وفيها: أن الله يغفر الذنب، ولو تأخرت توبة العبد، ولو تاب في آخر عمره، ولكن التأخير خطير؛ لأنه قد يموت قبل أن يتمكن من التوبة، وتأخير التوبة هو بذاته ذنب، يستحق التوبة منه، ولذلك ورد الترغيب في إتيان الذنب بوضوءٍ سابغ، وركعتين، يستغفر الله فيهما من ذنبه، فعن أبي بكرٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من مسلم يُذنب ذنباً، ثم يتوضأ، فيصلي ركعتين، ثم يستغفر الله لذلك الذنب، إلا غفر له» وقرأ هاتين الآيتين: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]، ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥] (١).

وفيها: أن التائب الصادق، يجد أثر التوبة في نفسه، من كراهيته للذنب، وذهاب داعيه، ويجد أثر الرحمة، بالرغبة في الأعمال الصالحة، والتشوق لعملها.

وفيها: بيان المخرج من الورطات.

وفيها: وعد الله المؤكد بقبول التوبة الصادقة.

وفيها: كرم الله بإعطاء التائب أكثر من مجرد التجاوز عن ذنبه، وأنه يؤتيه من رحمته بعد مغفرته.

وفيها: أنه لا ينفع الاستغفار مع الإصرار؛ وذلك لأن التعبير بقوله: ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ﴾ يدل على فاصل تام، أي: أنه ترك الذنب، وأقلع عنه بالكلية.

وفيها: أن نفس العبد ليست ملكاً له، ليتصرف فيها بما يشاء، وإنما هي ملك لله تبارك وتعالى، جعلها أمانة عند العبد، وأمره فيها بأوامر، ونهاه عن نواه، لا بد له من الاستجابة فيها لخالقها، ومالكها.

وفيها: إعداد الله للمغفرة، والرحمة، وتهيتها للمستغفرين التائبين، وأن نيلها قريب لمن تاب.

(١) رواه أحمد (٤٧) - واللفظ له - وأبو داود (١٥٢١)، والترمذي (٤٠٦)، وحسنه، وكذا حسنه ابن كثير في تفسيره (١٢٤/٢)، والحافظ في الفتح (٩٨/١١).

وفيها: أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَزَالُ غَفُورًا لِلذُّنُوبِ، رَحِيمًا بِالْعِبَادِ، وَيَقَابِلُ السُّوءَ بِالْمَغْفِرَةِ، وَالظُّلْمَ بِالرَّحْمَةِ، لِمَنْ اسْتَغْفَرَهُ، وَإِلَيْهِ أُنَابَ.

وفيها: نِعْمَةُ اللَّهِ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ، بِسَرِّ ذُنُوبِ تَائِبِيهَا، وَعَدَمِ فَضْحِهِمْ، وَقَدْ كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا أَذْنَبَ أَحَدُهُمْ فِي الْمَسَاءِ، حَصَلَتْ لَهُ الْفَضِيحَةُ فِي الصَّبَاحِ، كَمَا رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا أَصَابَ أَحَدُهُمْ ذَنْبًا، أَصْبَحَ قَدْ كُتِبَ كَفَّارَةٌ ذَلِكَ الذَّنْبِ عَلَى بَابِهِ، وَإِذَا أَصَابَ الْبَوْلُ شَيْئًا مِنْهُ، قَرَضَهُ بِالْمِقْرَاضِ» فَقَالَ رَجُلٌ: لَقَدْ آتَى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَيْرًا، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا آتَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا مِمَّا آتَاهُمْ» ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾ (١).

وفيها: التَّفَاوُتُ الشَّاسِعُ بَيْنَ الْمَعْصِيَةِ، وَالِاسْتِغْفَارِ، وَمَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ كُلُّ مِنْهَا، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ التَّعْبِيرُ بـ ﴿ثُمَّ﴾.

وفيها: إِمْكَانُ اسْتِدْرَاكِ الْمَذْنِبِ لِمَا فَاتَ، وَتَرْقِيهِ فِي الْكَمَالِ بَعْدَ تَقْصِيرِهِ، وَظُلْمِهِ لِنَفْسِهِ.

وفيها: أَنَّ التَّائِبَ الصَّادِقَ يَنْعَمُ بِمَغْفِرَةِ اللَّهِ، وَرَحْمَتِهِ.

وفيها: أَنَّ لِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَصِفَاتِهِ، مَعَانٍ وَأَثَارًا.

وفيها: الدَّعْوَةُ إِلَى التَّوْبَةِ مِنْ ظُلْمِ الْغَيْرِ، وَلَا يَتَحَقَّقُ هَذَا إِلَّا بِإِعَادَةِ الْحَقِّ لَهُ، أَوْ التَّحَلُّلِ مِنْهُ.

وفيها: أَنَّ التَّوْبَةَ تَصِحُّ مِنَ الذَّنْبِ، وَلَوْ تَكَرَّرَ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿يَعْمَلُ﴾ و﴿يَظْلِمُ﴾ فَكُلَّمَا أَسَاءَ، وَتَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

وفيها: أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ عَدُوًّا لِنَفْسِهِ.

وفيها: أَنَّ الْاسْتِغْفَارَ لَا يَكُونُ بِاللِّسَانِ فَقَطْ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ تَحَقُّقِ شُرُوطِهِ، قَالَ الْحَافِظُ

رَحِمَهُ اللَّهُ: «الِاسْتِغْفَارُ بِاللِّسَانِ مَعَ التَّلَبُّسِ بِالذَّنْبِ كَالْتَّلَاعِبِ» (٢).

(١) رواه الطبري في تفسيره (٩/١٩٥)، وإسناده صحيح. وقال الماوردي في تفسيره (١/٤٢٤): «سهل الله على

هذه الأمة ما شدد على بني إسرائيل، إذ كانوا إذا أذنب الواحد منهم أصبح مكتوبًا على بابه من كفارة ذنبه:

اجدغ أنفك، اجدغ أذنك، ونحو ذلك، فجعل الاستغفار. وهذا قول ابن مسعود، وعطاء بن أبي رباح.

(٢) فتح الباري (١١/٩٩).

وفيها: تذكيرٌ مَنْ سَرَقَ وَرَمَى بَرِيئًا بِهِهِ الْآيَةَ.

وفيها: أَنْ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ ظُلْمِهِ لِنَفْسِهِ، وَظُلْمِهِ لِغَيْرِهِ، فَعَلَيْهِ الْاِسْتِرَادَةُ مِنَ التَّوْبَةِ، وَالِاسْتِغْفَارِ.

وفي قوله: ﴿يَجِدِ اللَّهُ عَفْوَ رَاحِمًا﴾: تعجيلٌ وقوعِ المأمولِ، وَتَحْقُوقُهُ.

وَلَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى التَّرْغِيبَ أَتْبَعَهُ بِذِكْرِ التَّرْهِيبِ؛ لِتَكْتِمَلَ الْمَوْعِظَةُ، فَقَالَ سُبْحَانَ تَعَالَى:

﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (١١٣).

﴿وَمَنْ يَكْسِبْ﴾ أي: يَعْمَلُ، وَالْكَسْبُ: هُوَ مَا يَتَحَرَّى فِيهِ الْعَامِلُ جَلَبَ مَنْفَعَةٍ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِيمَا يَظُنُّ الْإِنْسَانُ أَنَّهُ يَنْفَعُهُ، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ مَضْرَّةٌ عَلَيْهِ ﴿إِثْمًا﴾ أي: ذَنْبًا، وَيَشْمَلُ الْكِبَائِرَ، وَالصَّغَائِرَ، وَيَشْمَلُ مَا فَعَلَهُ مُبَاشَرَةً مِنَ الْإِثْمِ، وَمَا يَتَسَبَّبُ فِيهِ، كَأَنْ يَكُونَ دَالًّا أَوْ مُعِينًا عَلَيْهِ ﴿فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ لا عَلَى غَيْرِهِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ -بَارْتِكَابِهِ لِلذَّنْبِ- يَضُرُّ نَفْسَهُ وَحَدَهَا ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ أي: بِمَا فِي قُلُوبِ النَّاسِ، وَبِمَا يَكْسِبُونَهُ مِنْ أَقْوَالٍ، وَأَفْعَالٍ، وَبِمَا لَدَيْهِمْ مِنَ التَّوْبَةِ، أَوْ الْإِصْرَارِ ﴿حَكِيمًا﴾ بِالْبَالِغِ الْحِكْمَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ حِكْمَتَهُ اقْتَضَتْ أَنْ لَا تَحْمِلَ نَفْسٌ وِزْرَ نَفْسٍ أُخْرَى، وَلَا يَضُرَّ الْمَذْنُوبُ إِلَّا نَفْسَهُ.

وفي الآية من الفوائد:

وبالْآثَامِ عَلَى نَفْسٍ كَاسِيهَا.

وفيها: حِكْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقَضَاءِ بَيْنَ عِبَادِهِ.

وفيها: أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَكْتَسِبُ السَّيِّئَاتِ، وَيَزْرَعُ، وَيَحْصُدُ، شَرًّا.

وفيها: أَنَّ النَّفْسَ تُحَاسِبُ عَلَى مَا عَمِلَتْ، لَا عَلَى مَا عَمِلَهُ الْآخَرُونَ.

وفيها: أَنَّ الْكَسْبَ -كَمَا يَكُونُ فِي الْخَيْرِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَ تَعَالَى: ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا

خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]- فَكَذَلِكَ يَكُونُ فِي الشَّرِّ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ﴾

[الأنعام: ١٢٠]، وَكَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ.

وفيها: عِلْمُ اللَّهِ تَعَالَى بِأَحْوَالِ الْعِبَادِ عِنْدَ اكْتِسَابِ الذُّنُوبِ، مِنَ الْعَمْدِ، وَالْخَطَأِ،

والعلم، والجهل، والخوف، وغلبة النفس الأتارة بالسوء، والجراة، والاستخفاف، والاستهانة، وغير ذلك.

وفيها: أَنَّ ضَرَرَ الذَّنْبِ -صغيرًا كان، أو كبيرًا- يَعُودُ عَلَى فَاعِلِهِ، كما قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٨]، وَمِمَّا يَغْفُلُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: أَنَّ الشُّكُوتَ عَنْ ذُنُوبِ الْغَيْرِ، وَعَدَمَ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ، مِنَ الذُّنُوبِ، وَأَنَّ الذُّنُوبَ كَمَا تَكُونُ فِي الْفِعْلِ، كَذَلِكَ تَكُونُ فِي التَّرْكِ.

وفيها: عِلْمُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِجَمِيعِ مَا يَكْسِبُ الْعِبَادُ.

وفيها: وَضَعُهُ عَزَّجَلَّ الْأَشْيَاءَ فِي مَوَاضِعِهَا اللَّائِقَةِ بِهَا، فَلَا يُعَاقِبُ بَرِيئًا، وَلَا يُؤَاخِذُ أَحَدًا بِذَنْبِ غَيْرِهِ، فَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: فَمَا بَالُ مَنْ ضَرَبَ، وَشَتَمَ، وَسَرَقَ، إِذَا لَمْ تَكْفِ حَسَنَاتُهُ، لِإِعْطَاءِ مَنْ ظَلَمَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِنَّهُ يُحْمَلُ عَلَيْهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ، وَهُوَ لَمْ يَكْسِبْهَا؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّهُ حَمَلَهَا بَعْمَلِهِ، وَحَمَلَ إِيَّاهُ غَيْرَهُ بِحَقِّ، لَا بِغَيْرِ حَقِّ، فَلَيْسَ فِي هَذَا تَحْمِيلًا لِسِرِّيٍّ إِيَّاهُ غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَحْمِيلُ الظَّالِمِ آثَامَ الْمَظْلُومِينَ، مِنْ بَابِ الْمُقَاصَّةِ، وَالْمُجَازَاةِ؛ وَلِذَلِكَ لَا يَحْمَلُ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ إِلَّا بِقَدْرِ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْ أَدَاءِ حُقُوقِهِمْ.

وفيها: أَنَّ الْكَسْبَ: عَمَلٌ مَا يَجْلِبُ مَنْفَعَةً، أَوْ يَدْفَعُ مَضَرَّةً؛ وَلِذَلِكَ لَا يَجُوزُ التَّعْبِيرُ بِهِ فِي حَقِّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفيها: أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَرَى أَنَّهُ يَنْتَفِعُ بِالسَّيِّئَاتِ، وَيَسْتَفِيدُ مِنْهَا، وَهَذَا ظَاهِرُ الْأَمْرِ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، كَكَسْبِ تِجَارَةِ الْخَمْرِ، وَالْمَالِ الَّذِي يُحْصَلُهُ السَّارِقُ، وَالْغَاصِبُ، وَاللَّذَّةُ الَّتِي يَجِدُهَا الرِّزَانِي، وَلَكِنَّهَا فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ وَبِالْأُلَى عَلَى الْعَبْدِ فِي دُنْيَاهُ -وَأَنَّ لَمْ يَشْعُرْ بِذَلِكَ- وَفِي آخِرَتِهِ -وَأَنَّ لَمْ يُؤْمَرْ بِذَلِكَ-.

وفيها: عَاقِبَةُ مَنْ جَهَلَ عَوَاقِبَ الْآثَامِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، مِنَ الْفَضِيحَةِ، وَالْمَهَانَةِ، بَيْنَ النَّاسِ، أَوْ الْحَدِّ، وَالتَّعْزِيرِ، وَالْعُقُوبَةِ الْمُعَجَّلَةِ فِي الدُّنْيَا، وَالْحِرْمَانِ مِنَ التَّوْفِيقِ، وَضَيْقِ الصَّدْرِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، أَوْ الْعُقُوبَاتِ الْمُؤَجَّلَةِ فِي الْبَرَزَخِ، ثُمَّ بَعْدَ قِيَامِ السَّاعَةِ.

وفيها: أَنَّ الْعَاصِيَ لَا يَضُرُّ اللَّهُ شَيْئًا، كَمَا أَنَّ الطَّائِعَ لَا يَنْفَعُ اللَّهُ شَيْئًا.

وفيها: أَنَّ لِلذُّنُوبِ عُقُوبَاتٍ مُعَيَّنَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَمِنْ عَدْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: أَنْ لَا يُعَاقِبَ أَحَدًا أَكْثَرَ مِنْ الْعُقُوبَةِ النَّاشِئَةِ عَنْ ذَنْبِهِ.

وفيها: أَنَّ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَحِكْمَتِهِ: التَّفَاوُتَ فِي عُقُوبَاتِ الْمُذْنِبِينَ، بِحَسَبِ ذُنُوبِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ عِنْدَ ارْتِكَابِهَا.

وَلَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْإِثْمَ اللَّازِمَ لِلنَّفْسِ، أَتْبَعَهُ بِذِكْرِ الْإِثْمِ الْمُتَعَدِّي إِلَى الْغَيْرِ، مَعَ بَيَانِ حُكْمِهِ، وَعَاقِبَتِهِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ (١٣).

﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ ﴾ يَقْتَرِفْ، وَيَعْمَلْ ﴿ خَطِيئَةً ﴾ قِيلَ: هِيَ الصَّغِيرَةُ، وَقِيلَ: مَا كَانَ عَنْ خَطَأٍ، وَقِيلَ: مَا يَفْعَلُهُ الْعَاصِي بِاسْتِخْفَافٍ، وَاسْتِهَانَةٍ، وَقِيلَ: الذَّنْبُ الْمُتَعَدِّي إِلَى الْغَيْرِ، وَقِيلَ بِالْعَكْسِ ﴿ أَوْ إِثْمًا ﴾ قِيلَ: هُوَ الْكَبِيرَةُ، وَقِيلَ: مَا كَانَ عَنْ عَمْدٍ، وَقِيلَ: هُوَ الْفِعْلُ الْمُبْطِئُ عَنِ الثَّوَابِ، وَقِيلَ: الذَّنْبُ الْمُتَعَدِّي، وَقِيلَ بِالْعَكْسِ. وَقِيلَ: الْخَطِيئَةُ وَالْإِثْمُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، لَكِنْ إِذَا اجْتَمَعَا فِي سِيَاقٍ وَاحِدٍ، فَيَكُونُ التَّفْرِيقُ بَيْنَهُمَا بِنَحْوِ مَا تَقَدَّمَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ تَكَرُّرٌ لَا فَايِدَةَ مِنْهُ، وَالْأَصْلُ فِي الْعَطْفِ: أَنَّهُ يَقْتَضِي الْمُغَايِرَةَ ﴿ ثُمَّ يَرْمِ بِهِ ﴾ أَي: يَبْهَتْ، وَيَتَّهَمُ، وَالرَّمْيُ: هُوَ الْقَذْفُ، وَفِي الْأَمْثَالِ: «رَمْتَنِي بِدَائِهَا وَأَنْسَلْتُ» (١)، وَفِي التَّنْزِيلِ الْحَكِيمِ ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ﴾ [النور: ٤]، فَكَأَنَّ الْفَاعِلَ هُنَا يَنْزِعُ الْإِثْمَ عَنْ نَفْسِهِ، وَيَرْمِي بِهِ ﴿ بَرِيئًا ﴾ أَي: سَالِمًا مِنْ تِلْكَ الْخَطِيئَةِ، وَذَلِكَ الْإِثْمُ، وَالْبَرِيءُ: الْمُتَّهَمُ بِالذَّنْبِ، وَلَمْ يُذْنَبْ ﴿ فَقَدِ احْتَمَلَ ﴾ أَي: كَلَّفَ نَفْسَهُ بِحَمْلِ وِزْرِ ﴿ بُهْتَانًا ﴾ وَهُوَ الْكَذِبُ عَلَى الْأَبْرِيَاءِ، وَإِثْمُهُمْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوهُ، وَالْبُهْتَانُ: مَا أُخُوذُ مِنَ الْبُهْتِ، وَهُوَ: الدَّهْشُ، وَالتَّحِيرُ، مِنْ قِطَاعَةِ مَا يُرْمَى بِهِ كَذِبًا، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْغَيْبَةِ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ، فَقَدْ بَهْتَهُ» (٢).

﴿ وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ ذَنْبًا وَاضِحًا، لَا خَفَاءَ فِيهِ، وَالتَّنْكِيرُ هُنَا؛ لِتَهْوِيلِ الْأَمْرِ، وَتَفْظِيغِهِ.

(١) هُوَ مَثَلٌ يُضْرَبُ فِي تَعْيِيرِ الرَّجُلِ صَاحِبِهِ بِعَيْبٍ هُوَ فِيهِ. انظر: كتاب الأمثال لابن سلام (ص ١٠).

(٢) رواه مسلم (٢٥٨٩).

وفي الآية من الفوائد:

شناعة الجمع بين ارتكاب الذنب، واتهام الأبرياء به.

وفيها: سوء ما فعله بنو أبيرق، من الجمع بين السرقة، واليمين الكاذبة، أو جعل المسروق في بيت بريء؛ ليثبتهم به.

وفيها: ثقل الأوزار، والآثام، على ظهور فاعليها، وشناعة وسوء عاقبة أصحاب الخطايا، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَأَحْطَطَ بِهِ خَطِيئَتُهُمْ﴾ [البقرة: ٨١]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿مِمَّا خَطِيئَتِهِمْ أُغْرِقُوا فَأَذَلُّوا فَأَرَأَى﴾ [نوح: ٢٥].

وفيها: أن تعمد الذنب، والإصرار عليه، يبطئ عن التوجه إلى الله تبارك وتعالى بالاستغفار، والتوبة.

وفيها: خطورة التعمد على ارتكاب السيئات.

وفيها: احتيال الظالمين، والمنافقين؛ لترويح الكذب، وإصاق التهمة بالأبرياء.

وفيها: وجوب نصرة الأبرياء، وخصوصاً عندما يقعون في الحيرة، والدهشة، مما رُموا به.

وفيها: شناعة البهتان؛ لأنه ارتكاب إثم، ورمي البريء بفعليه، وتبرئة النفس الكاذبة الخاطئة، والتسبب في ظلم الغير، وربما إيقاع عقوبة عليه، أو وقوع الناس فيه، وتلويث سمعته.

وفيها: الجرم العظيم باتهام الصادق بالكذب، والأمين بالخيانة، والموحد بالشرك، والعفيف بالفاحشة، والمخلص بالنفاق، والمراءة، ورمي المستمسك بدينه بالغلو، والتشدد.

وفيها - مع الآيتين قبلها -: ذكر أحوال العصاة، وأنواع الذنوب.

وفيها: أن السيئات تتضاعف بحسب إزائها، ومدى بلوغها في الإساءة، والتعمد، وبحسب حال المؤذي، والمؤذى.

وفيها: تهويلُ أفعالِ المُجرمينَ؛ وعظاُهم، ولعلَّهم يشعرونَ بجُرمِ ما فعلوه.

وفيها: ذمُّ الكذبِ، ودخوله في الآثامِ المُركبةِ.

وفيها: تَبْرِئَةُ القرآنِ لِمَنِ اتَّهَمَ ظُلْمًا، وبُهتانًا، مِنَ الصَّحابةِ، كَلَيْبِدِ بْنِ سَهْلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَعائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فِي قِصَّةِ الْإِفْكِ.

وَلَمَّا وَعَظَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي ذِكْرِ الْخِيَانَةِ، وَحَذَرَ، وَنَهَى، وَأَمَرَ، بَيْنَ نِعْمَتِهِ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي عِصْمَتِهِ لَهُ مِنْ مُخَالَفَةِ الْحَقِّ، وَمُجَانِبَةِ الصَّوَابِ، بِالرَّغْمِ مِنْ مُحَاوَلَةِ مَنْ أَرَادَ ذَلِكَ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ، لَهَمَّتْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾﴾.

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ﴾: الفضلُ: العطاءُ الواسِعُ، فلولا فضلُ اللهِ، وإِحسانُهُ، ونِعْمَتُهُ ﴿عَلَيْكَ﴾: يا محمدُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بالنُّبُوَّةِ، والتَّأْيِيدِ بِالْعِصْمَةِ، وإِحاطَتِكَ عِلْمًا، بما يُبَيِّنُونَهُ مِنْ سُوءٍ ﴿وَرَحْمَتُهُ﴾: بك، ببيانِ حَقِيقَةِ الْوَاقِعِ، وما عَلَيْهِ الْقَوْمُ: ﴿لَهَمَّتْ﴾: وَقَصَدَتْ ﴿طَآئِفَةٌ﴾: أي: جماعةٌ ﴿مِنْهُمْ﴾: أي: مِنَ الْخَائِنِينَ ﴿أَنْ يُضِلُّوكَ﴾: عَنِ الْحُكْمِ الْعَادِلِ، وَالْمُخَاصِمَةِ عَنِ الْمُبْطِلِ مِنَ الضَّلَالِ، فَإِنَّ الضَّلَالَ تَوْعَانِ: ضَلالٌ فِي الْعِلْمِ، وَهُوَ الْجَهْلُ بِالْحَقِّ، وَضَلالٌ فِي الْعَمَلِ، وَهُوَ الْعَمَلُ بِغَيْرِ مَا شَرَعَ اللهُ، وَقَدْ حَفِظَ اللهُ رَسُولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الضَّلَالِ كُلِّهِ ﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾: بِسَبَبِ تَعَاوُنِهِمْ عَلَى الْإِثْمِ، وَالْعُدْوَانِ، وَشَهَادَةِ الزُّورِ، وَالْبُهْتَانِ، وَمُحَاوَلَتِهِمْ إِخْفَاءَ الْحَقِّ، وَالِدِّفَاعِ عَنِ الْخَائِنِ، وَالتَّحَايِلِ لِاتِّهَامِ الْغَيْرِ، وَالسَّعْيِ فِي إِخْفَاءِ الْحَقِيقَةِ، وَإِرَادَةِ التَّلْيِيسِ وَالتَّدْلِيسِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَزُرَ هَذَا كُلُّهُ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ سُوءُ الْعَاقِبَةِ. وَيُقَالُ: ضَلَّ الطَّرِيقَ، أي: تاهَ، وَلَمْ يَكُنْ سَيْرُهُ عَلَى بَيِّنَةٍ.

﴿وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾: لِأَنَّ اللَّهَ عَصَمَكَ مِنْ ذَلِكَ، وَكُنْتَ قَدْ عَمِلْتَ بِالظَّاهِرِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، ثُمَّ نَزَلَ الْوَحْيُ بِبَيَانِ الْحَقِيقَةِ، فَلَا يَضُرُّكَ اجْتِهَادُكَ أَوَّلًا، وَ (مِنْ) زَائِدَةٌ؛ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ،

فقوله: ﴿مِنْ شَيْءٍ﴾ يفيد العموم، فالمعنى: لا يضرُّ ونك شيئا مطلقاً^(١). ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ أي: القرآن ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ أي: السنة ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ من أمور الدين، وأخبار الأولين، والآخريين، وحفيات الأمور، وهذا كقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ [الشورى: ٥٢]، وكقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَرْجُوا أَنْ يُلْقَىٰ إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾ [القصص: ٨٦]، وكقوله عز وجل: ﴿كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِّنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ وهذا يشمل: إرساله للناس كافة، وختم النبیین به، وخصائصه، وشأنه، وكل ما آتاه الله من أنواع الفضل والنعمة صلى الله عليه وسلم.

وفي الآية من الفوائد:

منة الله تبارك وتعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم، وأن التسديد للحق، والفهم للمسائل، والقضايا، والعلم بالأحكام، هو منة منه سبحانه وتعالى، تستلزم شكرًا من أهل العلم، والقضاء، فلا يصابون بعجب، أو غرور.

وفيها: اللجوء إلى الله تبارك وتعالى؛ للعصمة من الضلال، والظلم.

وفيها: أنه لا يستطيع أحد الإضرار بالنبی صلى الله عليه وسلم في معرفة الحق، والصواب.

وفيها: أثر القرآن، والوحي، على النبي صلى الله عليه وسلم، والنقلة العظيمة التي حصلت له بإنزاله عليه.

وفيها: أنه لا يهب النبوة إلا الله، فلا تكتسب برياضة، ولا تعليم.

وفيها: أن من اتبع الكتاب، والسنة، فلا يضل عن الحق، ولا يزيع عنه.

(١) قال ابن عثيمين رحمه الله: «(من) هذه زائدة إعرابًا، وزائدة للمعنى، والزيادة في الإعراب: هو أنه لو حذفت لاستفهام الكلام، فلو كان في غير القرآن وقيل: ما يضرُّ ونك شيئًا: لصح الكلام، وهي زائدة من حيث المعنى، يعني: تزيد في المعنى؛ لأن الحروف الزائدة من أدوات التوكيد، فهي تؤكد المعنى، ولهذا تقول: إن قوله: (شيئا) هنا: تكرة في سياق النفي، فتفيد العموم، فإذا دخلت عليها: (من) كانت نصًا في العموم، كـ (لا) النافية للجنس». تفسير سورة النساء (٢/٢٠٧-٢٠٨).

وفيها: إفسالُ اللهِ لمؤامراتِ المنافقينَ، وكَيْدٍ مَنْ تَعَصَّبَ هُمْ.

وفيها: أَنَّ الجِدَالَ بالباطِلِ، واستعمالَ زُخْرَفِ القَوْلِ، قد يُضِلُّ الحَاكِمَ عن معرفة الصَّوابِ، والقضاءِ بالحقِّ.

وفيها: أَنَّ المنافقينَ يَسْعَوْنَ للتَّلْبِيسِ، والتَّدْلِيسِ، والتَّشْوِيشِ، على أهلِ العِلْمِ، كما قال في الآية الأخرى: ﴿وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ﴾ [التوبة: ٤٨].

وفيها: التَّحذِيرُ مِنَ الضَّلَالِ فِي العِلْمِ، وهو الجَهْلُ بالحقِّ، وَمِنَ الضَّلَالِ فِي العَمَلِ، وهو الإتيانُ بما لا يُحِبُّهُ اللهُ مِنْهُ.

وفيها: أَنَّ الكَيْدَ بالباطِلِ يَحِقُّ بصاحِبِهِ.

وفيها: التَّحذِيرُ مِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الإِثْمِ، والعُدْوَانِ، بِمُحَاوَلَةِ الدَّفَاعِ عَنِ الخَائِنِينَ، واتِّهَامِ الأبرياءِ.

وفيها: التَّنْوِيهُ بِمَكَانَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومنزَلَتِهِ العَالِيَةِ.

وفيها: أَنَّ الحَاكِمَ إِذَا قَضَى بِاجْتِهَادِهِ - وهو أَهْلٌ لِلاجْتِهَادِ - وَأَخَذَ بِالظَّاهِرِ، فَإِنَّهُ غَيْرُ مَلُومٍ، وَلَا آثِمٍ.

وفيها: انْفِرَادُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِعِلْمِ خَفَايَا الأُمُورِ.

وفيها: أَنَّ البَشَرَ - مَهْمَا أُوتُوا مِنَ القُوَّةِ، والعِلْمِ - فَإِنَّهُمْ يَزِيغُونَ، وَيَضِلُّونَ، إِذَا لَمْ يَأْتِهِمْ مِنَ اللهِ تَسَدِيدٌ، وَتَوْفِيقٌ، وَتَفْهِيمٌ، وَتَعْلِيمٌ.

وفيها: أَنَّ وَبَالَ الشَّرِّ يَعُودُ عَلَى صَاحِبِهِ.

وفيها: أَنَّ العِلْمَ أَشْرَفُ الفَضَائِلِ.

وفيها: أَنَّ التَّوْفِيقَ لِفِعْلِ مَا يُحِبُّهُ اللهُ، والعِصْمَةَ مِنَ الوُقُوعِ فِي المُحَرَّمَ، هو فَضْلٌ عَظِيمٌ مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وفيها: سَعْيُ المَنَافِقِينَ لِاسْتِصْدَارِ الأحْكَامِ لِصَالِحِهِمْ.

وفيها: تَسْمِيَةُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ بِالْحِكْمَةِ.

وفيها: أَنَّ السُّنَّةَ وَحْيٌ كَالْقُرْآنِ.

وفيها: تَذْكَيرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأُمَّتِهِ، بِفَضْلِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ؛ لِيَشْكُرُوهُ.

وفيها: عِنَايَةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ إِذْ تَوَلَّاهُ بِفَضْلِهِ، وَكَفَّاهُ غَائِلَةَ عَدُوِّهِ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ صَاحِبُ الْفَضْلِ عَلَى كُلِّ الْخَلْقِ.

وفيها: أَهْمِيَّةُ مَعْرِفَةِ حَقِيقَةِ الْوَاقِعِ، وَالسَّعْيِ فِي إِدْرَاكِ خَبَايَا الْأُمُورِ، قَبْلَ إِصْدَارِ الْأَحْكَامِ.

وفيها: أَهْمِيَّةُ فَهْمِ مَقَاصِدِ الدِّينِ، وَعِلَلِ الْأَحْكَامِ.

وفيها: أَنَّ فَضْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَظِيمٌ، وَالْفَضْلُ: هُوَ الْعَطَاءُ الزَّائِدُ، وَلَيْسَ مَجْرَدَ الْعَطَاءِ فَقَطْ.

وفي الآية: إِثْبَاتُ الرَّحْمَةِ الْخَاصَّةِ.

وفيها: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجٌ لِفَضْلِ اللَّهِ، وَرَحْمَتِهِ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَتَفَضَّلُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالْحُكْمِ، فَيُبَيِّنُ لَهُمُ الْحَقَّ بَعْدَ أَنْ كَانُوا يَرَوْنَ غَيْرَهُ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ بِأَمْرٍ يُقَدِّرُ انْكِشَافَهُ لَهُمْ، أَوْ يُلْقِيهِ فِي أَنْفُسِهِمْ، وَيُلْهِمُهُمْ إِيَّاهُ، أَوْ أَنْ يُسِّرَ لَهُمْ مَنْ يَدُهُمْ عَلَيْهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وفيها: أَنَّ عَلَى الْإِنْسَانِ - وَخُصُوصًا فِي مَوْجِعِ الْقَضَاءِ، وَالْحُكْمِ - أَنْ لَا يَغْتَرَّ بِظَاهِرِ الْحَالِ.

وفيها: تَسْمِيَةُ الْقُرْآنِ بِالْكِتَابِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، وَفِي صُحُفِ

المَلَائِكَةِ، وَفِي الْمَصَاحِفِ الَّتِي بِأَيْدِينَا.

وفيها: أَنَّ مَصْدَرَ عِلْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَقَدْ عَلَّمَهُ مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ مِنْ

قَبْلُ، وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ قَدْ عَلَّمَهُ كُلَّ شَيْءٍ، كَغَيْبِ الْمُسْتَقْبَلِ مُفْصَلًا.

وفيها: عِصْمَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كُلِّ كَيْدٍ، وَمَكْرٍ.

وَلَمَّا فَضَّحَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْمُنَافِقِينَ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ، وَذَكَرَ تَبْيِيحَهُمْ بِاللَّيْلِ مَا لَا يَرْضَى

مِنَ الْقَوْلِ، وَاسْتِشْرَازَهُمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ بِالْبَاطِلِ، حَذَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنَ التَّنَاجِيِ بِالشَّرِّ، وَحَثَّ

عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى التَّنَاجِيِ بِالْخَيْرِ، وَالْإِخْلَاصِ فِي ذَلِكَ، وَوَعَدَهُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا عَظِيمًا، فَقَالَ

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (١١٤).

قوله ﴿لَا خَيْرَ﴾ لا: نافية للجنس^(١)، وإذا لم يكن فيه خير، فإمّا لا فائدة فيه، وإمّا شرٌّ ومضرةٌ محضة. ﴿فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ﴾ ما يُسْرُونَ بِهِ مِنَ الْحَدِيثِ. وَالنَّجْوَى: هِيَ الْإِسْرَارُ بِالْحَدِيثِ، أَوْ هِيَ الْإِسْرَارُ فِي التَّدْبِيرِ، وَقِيلَ: النَّجْوَى: مِنَ النَّجْوَةِ: وَهِيَ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِانْفِرَادِهَا عَمَّا حَوْلَهَا، فَالْمُتَنَاجُونَ يَنْفَرِدُونَ بِالْحَدِيثِ دُونَ مَنْ سِوَاهُمْ، وَمَعْنَى الْآيَةِ: لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مَّا يَتَنَاجَى بِهِ هَؤُلَاءِ، وَهَذَا احْتِرَازٌ عَنِ الْقَلِيلِ، الَّذِي قَدْ يُوجَدُ فِيهِ خَيْرٌ ﴿إِلَّا﴾ تَنَاجِي ﴿مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾ التَّنْكِيرُ لِلتَّعْمِيمِ، وَالْمَعْنَى: صَدَقَةٌ وَاجِبَةٌ، أَوْ مَنْدُوبَةٌ، قَلِيلَةٌ، أَوْ كَثِيرَةٌ، وَنَحْوِ ذَلِكَ ﴿أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ مَا عَرَفَهُ الشَّرْعُ، وَتَعَارَفَ عَلَيْهِ النَّاسُ، مِنْ أَصْنَافِ الْبِرِّ، وَأَنْوَاعِ الْخَيْرِ، فَهُوَ أَعْمٌ مِنَ الصَّدَقَةِ، وَالْإِصْلَاحِ، فَهُوَ مَعَ مَا قَبْلَهُ مِنْ بَابِ عَطْفِ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ، وَمَعَ مَا بَعْدَهُ مِنْ بَابِ عَطْفِ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ ﴿أَوْ إِصْلَاحٍ﴾ إِزَالَةُ الْفَسَادِ، وَالْعَدَاوَةِ ﴿بَيْنَ النَّاسِ﴾ عِنْدَ وَقُوعِ الْمُشَاحَنَةِ، وَالْمُعَادَاةِ بَيْنَهُمْ، وَلَفْظَةُ: (النَّاسِ) عَامَّةٌ، تَشْمَلُ الْمُسْلِمِينَ، وَالْكَفَّارَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْمُرَادَ: الْمُسْلِمُونَ خَاصَّةً، كَقَوْلِهِ شِبَعَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠]، وَقَدْ وَرَدَ فِي مَوْضُوعِ هَذِهِ الْآيَةِ -أَيْضًا- قَوْلُهُ شِبَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَنَجَّيْتُمْ فَلَا تَنَجَّوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَتَنَجَّوْا بِالْبِرِّ وَالنَّقْوَى﴾ [المجادلة: ٩].

ثُمَّ نَدَبَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى الْإِخْلَاصِ فِي هَذِهِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، فَقَالَ: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ مَا سَبَقَ مِنَ الْأَمْرِ بِالصَّدَقَةِ، وَالْمَعْرُوفِ، وَالْإِصْلَاحِ، وَفِي اسْتِعْمَالِ اسْمِ الْإِشَارَةِ لِلْبَعِيدِ ﴿ذَلِكَ﴾ بَيَانٌ لِرَفْعَةِ مَنْزِلَةِ هَذِهِ الْأَعْمَالِ ﴿ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ طَلَبًا لِرِضْوَانِهِ، لَا رِيَاءً، وَسُمِعَتْ ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ﴾ نُعْطِيهِ فِي الْآخِرَةِ ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وَثَوَابًا جَزِيلًا عَلَى عَمَلِهِ.

(١) وتُسمى -أيضًا- لا التبرئة؛ لتبرئة أفراد الجنس عن حكم الخير. وهي تختص بهذه التسمية؛ لقوة دلالتها على النفي المؤكّد، أكثر من غيرها من أدوات النفي الأخرى.

وفي الآية من الفوائد:

بيان الشرع للخير، والشر.

وفيها: الحثُّ على الأمر بالخير، وتشجيع الناس عليه.

وفيها: فضل الإخلاص، وما يؤدي إليه من حصول صاحبه على الأجر العظيم.

وفيها: أن التناجي بالشر من طبيعة المنافقين، وقد قال الله سبحانه وتعالى عنهم: ﴿الَّذِينَ تَرَى إِلَى الَّذِينَ نُهُوا عَنِ النَّجْوَى ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَيَتَنَجَّوْنَ بِالْإِنَّمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ﴾ [المجادلة: ٨]، وقد حصل ذلك من اليهود، والمنافقين؛ لإدخال الحزن على المؤمنين، وحيث إنَّ النَّجْوَى تَبَعْتُ عَلَى الرَّيْبَةِ فِي مَقَاصِدِ الْمُتَنَاجِيْنَ؛ فهي - لذلك - غالبَةٌ عَلَى أَهْلِ الرَّيْبِ، والشُّبُهَاتِ.

وفيها: أن من يتناجى بالسوء لا خير فيه.

وفيها: الأمر بجميع أنواع الصدقة، ومنها: الصدقة على النفس، بحفظها حقوق الله، ومنعها من مخالفة أمره، والصدقة على الغير، بالبدن بالخدمة، وبالنعمة بالمال، وبالقلب بحسن الظن، وإرادة الخير، وكذلك الصدقة بالعلم، والجاه، ونحو ذلك.

وفيها: الحثُّ على المبادرة إلى عمل الخير؛ خشية فواته، أو العجز عنه.

وفيها: فضل الإصلاح بين الناس، والأعمال المتعدية النفع عموماً.

وفيها: أنه ينبغي على العبد أن يقصد وجه الله في كل وقت، وفي كل عمل من أعمال البر.

وفيها: أن من أمر بخير محتسباً يؤجر، سواءً ظهرت نتيجة عمله، أم لا.

وفيها: فضل بذل المال، وإزالة فساد ذات اليبين، والاعتناء بهما من بين أعمال البر عموماً.

وفيها: فضل بذل المحبوب، كالمال في الصدقة.

وفيها: الحثُّ على دعوة الناس لفعل الخير، وترغيبهم فيه، وحملهم عليه.

وفيها: شرف العمل بالعلم.

وفيها: رعاية أحوال القلب في الأعمال، وتصفية النفوس عن الالتفات إلى ما سوى الله تبارك وتعالى، عند عمل الخير.

وفيها: الحذر مما يكون في الاجتماعات السرية؛ لما يشتمل عليه كثير منها من الشؤم، وأنها تكون محمودة إذا صار فيها التواصي بالحق، وبالصبر.

وفيها: الحث على عدم إظهار العبادات، التي يشرع الإسراع بها، كالإنفاق في سبيل الله، وعدم التصريح بها، كقولهم: تصدقنا، وساعدنا، ومنحنا.

وفيها: فضل المصلحة المتعدية بجلب المنفعة للمسلمين، كالصدقة، ودفع الضر عنهم، كالإصلاح بين المتخاصمين.

وفيها: أخذ الحيطة، والحذر، من المتسارين؛ إذ إن نجواهم كثيرا ما يغلب عليها الشر، وقد قال صلى الله عليه وسلم: «الإثم ما حاك في صدرك، وكهرت أن تطلع عليه الناس»^(١).

وفيها: فضل الإصلاح بين الناس؛ لما يؤدي إليه من حفظ الدماء، والأعراض، والأموال.

وفيها: التقرب إلى الله بالأعمال الصالحة، وابتغاء الوسيلة إليه بها، كما جاء في الآية الأخرى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥].

وفيها: أن العمل الجليل لا يتفجع به صاحبه، إلا إذا كان خالصا لله.

وفيها: تشاور المؤمن مع خاصته في عمل الخير، وأن كثيرا من أعمال البر تحتاج إلى تعاون، ولا يستطيع الواحد أن يقوم بها بمفرده.

وفيها: مراعاة أحوال الباطن، عند أعمال الظاهر.

وفيها: حث من له قوة، أو سلطان، على استعمال مكانته في الأمر بالخير، وحمل الناس عليه.

وفيها: خيرية من يتسبب بفعل الغير للخير.

(١) رواه مسلم (٢٥٥٣).

وفيها: فضل الجمع بين هذه الأعمال الثلاثة المذكورة في الآية، ويحصل الأجر لو أمر بواحدة منها، ولكن أجر الجامع بينها أعظم.

وفيها: حماية المجتمع الإسلامي من تدبير الخيانات، وإخفاء الشرور، وإيقاع الحزن في نفوس أفرادِهِ، وذلك بمنع النجوى وتحريمها، إلا في الخير.

وفيها: الحذر مما لا فائدة فيه، كبعض التناجي، وفُضُول الكلام المُباح، فإن الأمور ثلاثة: إما خير، وإما شر، وإما لا له ولا عليه، وهمة المؤمن تسعى إلى فعل ما فيه خير، وترك ما سوى ذلك.

وفيها: أن الأصل: الإعلان، والإفصاح، والمُصارحة، بالخير، فلا يلجأ فيه إلى التناجي، إلا إذا غلبت المصلحة.

وفيها: أن الخلطة بالخير مُقدّمة على العزلة.

وفيها: الإشارة إلى مفهوم المُخالفة، وأن نفي الشيء إثبات لصدّه، والأمر بالشيء نهي عن صدّه.

وفيها: التحذير من آفات اللسان.

وفيها: فضل الصدقة؛ لأنها سبب في تزكية المال، ونفع الآخرين، وتطهير النفس من الشح.

وفيها: أن الأمر بالمعروف، إذا لم يُقرن به النهي عن المنكر، دخل فيه النهي عن المنكر؛ لأن ترك المنهيات من المعروف، ولا يتم فعل الخير، إلا بترك الشر.

وفيها: فضل التواصي بالحق.

وفيها: تقديم الصدقة على الإصلاح؛ لأنها أشق من جهة ما فيها من بذل المحبوب الذي تتعلّق به النفس.

وفيها: السعي في التآليف بين قلوب المسلمين بالموثّة، والحرص على الإصلاح بين المتخاصمين.

وفيها: الجَمْعُ بَيْنَ إِصْصَالِ الْمَنْفَعَةِ، وَإِزَالَةِ الْمَضَرَّةِ.

وفيها: الشَّنَاءُ عَلَى الْأَمْرِ بِالْخَيْرِ، وَالْفَاعِلِ لَهُ، وَالْمَنْزَلَةُ الْأَعْلَى لِمَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا.

وفيها: فَضِيلَةُ الْإِسْتِجَابَةِ لِلْأَمْرِ بِفِعْلِ الْخَيْرَاتِ، وَأَنَّ الَّذِي يَفْعَلُهَا وَيُوقِعُهَا لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ، وَالْأَمْرُ بِالْخَيْرِ إِذَا دَخَلَ فِي زُمْرَةِ الْخَيْرِيِّينَ، فَإِنَّ الْفَاعِلَ أَحْرَى بِالْدُخُولِ.

وفيها: أَنَّ جِزَاءَ الدُّنْيَا إِذَا حَصَلَ لِفَاعِلِ الْخَيْرِ، فَإِنَّهُ لَا يُنْقِصُ مِنْ أَجْرِهِ فِي الْآخِرَةِ شَيْئًا، مَا دَامَ قَدْ ابْتَغَى مَرْضَاةَ اللَّهِ.

وفيها: حَثُّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى طَلْبِ الْجِزَاءِ فِي الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّ الدُّنْيَا أَحْقَرُ مِنْ أَنْ يَكُونَ جِزَاءُ اللَّهِ مَحْصُورًا فِيهَا.

وَلَمَّا بَيَّنَّ سُبْحَانَةُ وَتَعَالَى الْعَاقِبَةَ الْحَسَنَةَ لِمَنْ وَافَقَ الشَّرْعَ، وَفَعَلَ الْخَيْرَاتِ، أَتْبَعَهُ عَزَّجَلَّ بِذِكْرِ الْعِقَابِ الشَّدِيدِ لِمَنْ خَالَفَ الشَّرْعَ، وَخَرَجَ عَنْ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ. وَلَمَّا وَعَدَ أَهْلَ الْخَيْرِ، تَوَعَّدَ أَهْلَ الشَّرِّ، فَقَالَ سُبْحَانَةُ وَتَعَالَى:

﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَّيْنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ سَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ۖ ﴾

﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ ﴾ الشَّقَاقُ: هُوَ الْخِلَافُ مَعَ الْعِدَاوَةِ، وَأَصْلُهُ مِنَ الشَّقِّ وَهُوَ الْجَانِبُ، فَكَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُخْتَلِفِينَ فِي شَقِّ، غَيْرِ شَقِّ صَاحِبِهِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ مَنْ يُخَالِفِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُظْهِرُ لَهُ الْعِدَاوَةَ ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَّيْنَ لَهُ الْهُدَىٰ ﴾ وَأَنْصَحَ لَهُ الْحَقُّ، وَقَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، وَظَهَرَ لَهُ طَرِيقُ الْهُدَايَةِ ﴿ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ وَهُوَ طَرِيقُهُمْ، فِي عَقَائِدِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ: ﴿ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى ﴾ نَجْعَلُهُ وَالْيَا، وَمُبَاشِرًا، لِلضَّلَالِ الَّذِي اخْتَارَهُ، بِأَنَّ نُحَلِّي بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، وَنُعْرِضُ عَنْهُ، وَنَتْرُكُهُ ﴿ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ ﴾ أَي: نُدْخِلُهُ النَّارَ فِي الْآخِرَةِ؛ فَيَحْتَرِقُ فِيهَا ﴿ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ أَي: قُبِحَتْ مَا وُجِدَ لَهُ، وَمَرْجِعًا.

وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ابْنِ أَبِي بَرِيقٍ، لَمَّا ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ بَعْدَمَا نَافَقَ، وَسَرَقَ، وَالتَّحَقَّقَ بِالْمَشْرِكِينَ فِي مَكَّةَ.

وفي الآية من الفوائد:

خطورة تعمّد المخالفة لشريعة الله، وأن من اختار شقاً يكون فيه غير شقّ الشريعة، وطريقها، فالويل له.

وفيها: وجوب اتباع النبي صلى الله عليه وسلم، وعدم الخروج عن هديّه.

وفيها: أن المخالفة والمعاداة للنبي صلى الله عليه وسلم، ردة عن الإسلام، وأن المفارقة الكاملة للشريعة، وسلوك طريق غير طريقها، كفر أكبر، وخروج عن الملة.

وفيها: سناعة المخالفة بعد اتّضح الحق.

وفيها: سوء عاقبة من عاند النبي صلى الله عليه وسلم، وناوأه، بعدما ظهرت له المعجزات، والآيات الدالة على صدقه.

وفيها: التحذير من الخروج عن جماعة المسلمين، وأن الطريق التي سار فيها المؤمنون، واعتقدوا صحتها، وسلامتها من كل سوء، هي حجة، وحق.

وفيها: إطلاق السبيل على الاعتقادات، والأفعال، وسبيل كل قوم: طريقتهم التي يسلكونها.

وفيها: ملازمة طريقة النبي صلى الله عليه وسلم، وعدم التحوّل عنها؛ لأن السبيل: هو الطريق الذي يلازمه السالك؛ ليبلغ إلى قصده.

وفيها: أن من خالف سبيل المؤمنين، فقد اتّبع سبيل الكافرين.

وفيها: دليل على حجية الإجماع، وأن ما اجتمعت عليه الأمة المحمدية، واتفق علماءؤها عليه، فإن العصمة له مضمونة، فمن خالفه بعد ذلك، فهو ضالٌّ، شاذٌّ، خارج عن سبيل أهل الإسلام، وقد قيل: إن أول من احتج بهذه الآية على حجية الإجماع، هو الإمام الشافعي رحمه الله، وأنه استعرض القرآن مراراً؛ ليصل إلى دليل ذلك في هذه الآية^(١).

(١) انظر: التبصرة للشيرازي (ص ٣٤٩)، البرهان لإمام الحرمين (١/ ٢٦١)، التقرير والتحريير لابن الموقت (٨٥/ ٣)، تفسير ابن كثير (٢/ ٤١٣).

وفيها: إعراض الله سبحانه وتعالى عمَّنْ خَالَفَ سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ، ومُجَازَاتُهُ عَلَى عَمَلِهِ مِنْ جِنْسِهِ، فَمَا تَوَلَّى عَنِ الْحَقِّ، يَتَوَلَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ تَوَلَّى عَنْهُ خَذَلَهُ فَهَلَكَ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاعَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥].

وفيها: أَنْ مَنْ خَرَجَ عَنِ الْهُدَى، لَمْ يَكُنْ لَهُ طَرِيقٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا إِلَى النَّارِ، لَا يَجِدُ عَنْهَا مَصْرَفًا، وَسَيُحْبِطُ اللَّهُ عَمَلَهُ، كَمَا فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَشَاقُوا الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَسَيُحْبِطُ أَعْمَلُهُمْ﴾ [محمد: ٣٢].

وفي هذه الآية: خُطُورَةُ الْمُخَالَفَةِ الْكَلْبِيَّةِ لِدِينِ الْإِسْلَامِ، فَأَمَّا مَنْ حَصَلَتْ لَهُ مُخَالَفَةٌ بِمَعْصِيَةٍ؛ لَغَلْبَةِ شَهْوَةٍ، أَوْ هَوَى، مَعَ اعْتِقَادِهِ بِوَجُوبِ سُلُوكِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَوَجُوبِ اتِّبَاعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَإِنَّهُ لَا يَكْفُرُ، وَذَنْبُهُ تَحْتَ مَشِيئَةِ اللَّهِ.

وفيها: وَجُوبُ مُوَالَاةِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَدَمُ الْإِنْشِقَاقِ عَنْهُمْ؛ لِأَنَّ مَنْ شَدَّ شَدًّا فِي النَّارِ، وَمَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ، فَمِيتَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ، كَمَا جَاءَ فِي النُّصُوصِ^(١).

وفيها: أَنَّ الْجَمَاعَةَ رَحْمَةٌ، وَالْفِرْقَةَ عَذَابٌ، وَالْجَمَاعَةُ: هِيَ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَصْحَابُهُ، وَالتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ.

وفيها: أَنَّهُ لَا نَجَاةَ مِنَ النَّارِ إِلَّا بِاتِّبَاعِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ، وَالطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ، أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، قَوْلًا، وَعَمَلًا، وَاعْتِقَادًا، وَعَدَمِ الشُّذُوزِ عَنْهُمْ.

وفي الآية: وَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِمَنْ خَالَفَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَابَذَهُمْ، وَتَرَكَ الْإِقْتِدَاءَ بِهِمْ.

وفي الآية: تَحْرِيمُ مُخَالَفَةِ الْإِجْمَاعِ فِي مَسَائِلِ الْحَلَالِ، وَالْحَرَامِ، وَغَيْرِهَا.

وفيها: أَنَّ الْإِيتِعَادَ عَنِ الْحَقِّ يُقَرِّبُ مِنَ الْبَاطِلِ، وَقَوْلُهُ فِي الْآيَةِ: ﴿تَوَلَّوْهُ﴾ أَصْلُهُ مِنَ الْوَلَّى، وَهُوَ الْقُرْبُ.

(١) روى البخاري (٧١٤٣)، ومسلم (١٨٤٩) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَفَكَرَهُهُ فَلْيَضْرِبْ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَيَمُوتُ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً».

وفيها: أَنَّ مِنْ عَقُوبَاتِ الْآخِرَةِ: الصَّلَىٰ بِالنَّارِ، وَهُوَ: الشَّيْءُ، تَقُولُ: صَلَّيْتَ الشَّيْءَ: شَوَيْتَهُ، وَالشَّأَةُ الْمَصْلِيَّةُ: هِيَ الْمَشْوِيَّةُ.

وفيها: الْوَعِيدُ لِمَنْ خَالَفَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَيَاتِهِ، أَوْ بَعْدَ مَوْتِهِ، كَمَا يُفِيدُهُ الْفِعْلُ الْمَضَارِعُ: ﴿يُشَاقِقِ﴾.

وفيها: أَنَّ التَّهْدِيدَ بِالْوَعِيدِ لَا يَتَنَاوَلُ مَنْ لَمْ تُقَمْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، وَمَنْ لَمْ يَبْلُغْهُ الْبَيَانُ. وفيها: وَضُوحُ الدِّينِ، وَعَدَمُ التَّبَاسُهِ، وَأَنَّهُ ظَاهِرٌ غَايَةَ الظُّهُورِ، لِمَنْ أَرَادَ اتِّبَاعَهُ، وَتَعَلَّمَهُ، وَالْعَمَلَ بِهِ.

وفيها: كَرَامَةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لِلْأُمَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، بِأَنَّهَا لَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ. وفيها: أَنَّ مَنْ خَالَفَ إِجْمَاعَ الْأُمَّةِ، يُزَيِّنُ لَهُ الشَّيْطَانُ عَمَلَهُ، فَيَلْزِمُ الْبَاطِلَ، وَيُقَارِنُهُ؛ لَيْسَتَمِرَّ عَلَيْهِ، فَيُصَلِّي النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ عَادَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْمُؤْمِنِينَ، فَقَدَ وِلَايَةَ اللَّهِ. وفيها: أَنَّ مَنْ عَرَفَ الْحَقَّ، وَأَعْرَضَ عَنْهُ، أَعْظَمُ ذَنْبًا مِنَ الْجَاهِلِ بِهِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ فِي مَصَالِحِ الدُّنْيَا الْمُبَاحَةِ لَيْسَ بِمَذْمُومٍ، كَمَنْ اتَّبَعَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبِيلَ يَهُودِ خَيْبَرَ فِي غِرَاسَةِ النَّخِيلِ، أَوْ بِنَاءِ الْحُصُونِ، وَطَرِيقَةَ الْفُرْسِ فِي الْحُرُوبِ بِحَفْرِ الْخَنَادِقِ، وَاسْتِعْمَالِ الْمَنْجَنِيْقِ، وَكَمَنْ اتَّبَعَ طَرِيقَةَ الْكُفَّارِ الْيَوْمَ فِي الْمِلَاحَةِ الْجَوِيَّةِ، أَوْ تَنْظِيمِ السَّرِيرِ، وَطُرُقِ الْبَرْجَةِ الْحَاسُوبِيَّةِ، وَأَسَالِبِ الْإِحْصَاءِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وفيها: تَحْرِيمُ التَّشْبِيهِ بِالْكَفَّارِ، وَاتِّبَاعِهِمْ فِي طَرَائِقِهِمُ الدِّيْنِيَّةِ. وفيها: بَيَانُ ضَلَالِ الْمُرْتَدِّينَ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَأَنَّ مَا فَعَلَهُ بَعْضُ الْعَرَبِ مِنْ مُفَارَقَةِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ جَرِيْمَةٌ عَظِيمَةٌ، اقْتَضَتْ مُنَابَذَتَهُمْ.

وفيها: أَنَّ اكْتِسَالَ الدِّينِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْعِلْمِ بِهِ، وَالْعَمَلِ بِهِ، وَقَدْ تَمَّ هَذَا بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ، وَبَلَّغَهُ، وَامْتَثَلَهُ، وَقَدْ سَارَ عَلَى ذَلِكَ الْمُؤْمِنُونَ فِي نَقْلِهِ، وَالْعَمَلِ بِهِ. وَفِي الْآيَةِ: أَنَّ الْجَاهِلَ بِالْحُكْمِ يُعْذَرُ فِي مُخَالَفَتِهِ، لَكِنَّهُ لَا يُعْذَرُ فِي التَّقْصِيرِ فِي تَعَلُّمِهِ.

وفيها: أن الإنسان كلما كان أقوى إيماناً، كان أقوى أتباعاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم.

وفيها: فضل أتباع النبي صلى الله عليه وسلم، في أقواله، وأفعاله.

وفيها: أن الإجماع دليل، كنصوص الكتاب، والسنة.

وفيها: أن أتباع النبي صلى الله عليه وسلم، وسبيل المؤمنين، يُنجي من النار.

ولمّا كان المنافق الذي نزلت بشأنه الآيات، قد ارتدّد، ولحقّ بالمشركين، ومات على الشرك، بيّن عزّوجلّ أنه لا يُغفر له، ولا لأمثاله، وأنّ المُشرك أضلّ الخلق، لا يُغفر الله له، إنّ مات على شركه، فقال عزّوجلّ:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾﴾.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ وهذا يشمل: الإشراك في الربوبية، والإشراك في الألوهية، والإشراك في الأسماء والصفات، وإذا أصرّ المُشرك على شركه، ومات عليه، ولم يتب منه، فإنّ الله لا يُغفر له البتّة. ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾ أي: من الذنوب ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾ فهو عزّوجلّ بالخيار، فإن شاء تجاوز عمّا دون الشرك، وإن شاء عذب عليه ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ بأيّ نوع من أنواع الشرك: ﴿فَقَدْ ضَلَّ﴾ عن الحق، وتاه، وابتعد، وسلك غير سبيل الرشد ﴿ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ أي: ابتعد عن الصواب ابتعاداً كبيراً، وأهلك نفسه، وخسرها في الدنيا، والآخرة.

وفي الآية من الفوائد:

خطورة الشرك بالله، وقد حدّر منه في هذه السورة مرتين، وكرّر الوعيد بعدم المغفرة. وفيها: التحذير من جميع أنواع الشرك، سواء كان شرك الأنداد، أو شرك المحبّة، أو شرك الدعاء، أو غير ذلك، وكذلك الشرك الأصغر، والخفي، لا بُدّ من التوبة منها؛ لتحصّل المغفرة.

وفيها: أن من وحد الله، ولم يشرك به، فقد اهتدى.

وفيها: تَكَرُّرُ التَّحْذِيرِ مِنَ الشَّرْكِ؛ لِيَكُونَ أَرْسَخَ فِي نُفُوسِ السَّامِعِينَ، وَتَأْكِيدًا عَلَى خُطُورَتِهِ.
وفيها: أَنَّ الشَّرْكَ جَهْلٌ عَظِيمٌ بِاللَّهِ، وَكَذِبٌ عَلَيْهِ.

وفيها: أَنَّ غَيْرَ الشَّرْكِ مِنَ الْمَعَاصِي أَقْرَبُ أَنْ يُرَاجَعَ أَصْحَابُهَا الْحَقُّ؛ لِأَنَّ عِنْدَهُمْ شَيْئًا مِنْ رَأْسِ مَا لِيَرْجِعُونَ إِلَيْهِ، وَهُوَ التَّوْحِيدُ، بِخِلَافِ الْمُشْرِكِ، فَإِنَّهُ مُفْلِسٌ بِالْكُلِّيَّةِ.

وفيها: ذَمُّ مَا كَانَ عَلَيْهِ مُشْرِكُو الْعَرَبِ مِنْ دُعَاءِ غَيْرِ اللَّهِ، وَسِيَّاتِي - فِي الْآيَةِ التَّالِيَةِ - ذِكْرُ تَفْسِيرِ الشَّرْكِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَضَرْبُ الْمَثَلِ عَلَيْهِ، بِشَرِكِ الدُّعَاءِ فِي الْعِبَادَةِ.

وفيها: أَنَّ ادِّعَاءَ الشَّرِيكِ لِلَّهِ - كَمَا أَنَّهُ افْتِرَاءٌ عَظِيمٌ - كَمَا فِي آيَةِ النَّسَاءِ الْأُولَى - فَهُوَ كَذَلِكَ ضَلَالٌ بَعِيدٌ - كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ - وَالشَّرْكَ فِي اللَّغَةِ: لَفْظٌ يَدُلُّ عَلَى اقْتِسَامِ الشَّيْءِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَأَكْثَرَ، دُونَ أَنْ يَنْفَرِدَ بِهِ وَاحِدٌ، وَقَدْ عَرَّفَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: «وَأَصْلُ الشَّرْكِ: أَنْ تَعْدَلَ بِاللَّهِ تَعَالَى مَخْلُوقَاتِهِ فِي بَعْضِ مَا يَسْتَحِقُّهُ وَحْدَهُ»^(١). وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي تَعْرِيفِهِ: «هُوَ أَنْ يُجْعَلَ لِلَّهِ عِدْلًا بغيره، فِي اللَّفْظِ، أَوْ الْقَصْدِ، أَوْ الْاِعْتِقَادِ»^(٢).

وَالشَّرْكَ بَعْضُهُ أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ، وَمِنْهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِذَاتِ الْمَعْبُودِ، وَأَسْمَائِهِ، وَصِفَاتِهِ، وَأَفْعَالِهِ، وَهَذَا شَرْكٌ فِي الرُّبُوبِيَّةِ، وَمِنْهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِعِبَادَتِهِ، وَمُعَامَلَتِهِ، وَهَذَا شَرْكٌ فِي الْعِبَادَةِ، وَالْأَلُوْهِيَّةِ. وَمِنْ صُورِ الشَّرْكِ: الْاِعْتِقَادُ بِأَنَّ لِلْكَوْنِ أَقْطَابًا، يَتَصَرَّفُونَ فِيهِ، أَوْ الْاِعْتِقَادُ بِأَنَّ أَرْوَاحَ الْأَوْلِيَاءِ تَتَصَرَّفُ فِي الْعِبَادِ، وَكَذَلِكَ: طَاعَةُ أَحَدٍ مِنْ دُونِ اللَّهِ فِي التَّحْلِيلِ، وَالتَّحْرِيمِ، وَالْأَحْكَامِ، وَأَيْضًا: دُعَاءُ غَيْرِ اللَّهِ، وَالِاسْتِغَاثَةُ بِهِ فِي طَلَبِ نَفْعٍ، أَوْ دَفْعِ ضَرٍّ.

وَفِي الْآيَةِ: أَنَّ مَغْفِرَةَ الذَّنُوبِ مَقْيَدَةٌ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ، فِيمَا عَدَا الشَّرْكَ.

وَفِيهَا: أَنَّهُ كُلَّمَا كَانَ الضَّلَالُ أَبْعَدَ، كَانَ الرَّجُوعُ إِلَى الْحَقِّ أَصْعَبَ.

وَفِيهَا: أَنَّهُ يُرْجَى لِلْعَاصِي مِنَ التَّوْبَةِ، مَا لَا يُرْجَى لِلْمُشْرِكِ.

وَفِيهَا: أَنَّ مَنْ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ، فَقَدْ اسْتَحَقَّ الْوَعِيدَ بِالْخُلُودِ الْمُؤَبَّدِ فِي النَّارِ.

(١) الاستقامة (١/٣٤٤).

(٢) إعلام الموقعين (١/٢٥٢).

وفيها: أَنَّ الشَّرْكَ ظَلَمٌ عَظِيمٌ، وَمَرْتَعٌ وَخِيمٌ، لَا يَنْجُو مِنْهُ صَاحِبُهُ إِلَّا بِالْإِقْلَاعِ الْكَامِلِ، وَالتَّوْبَةِ الْمُؤَكَّدَةِ، وَالتَّوْحِيدِ الْخَالِصِ.

وفيها: أَنَّ الشَّرْكَ لَا يُمَكِّنُ الْخِلَاصَ مِنْ تَبِعَتِهِ، وَعَاقِبَتِهِ، بَعِيرِ تَوْبَةٍ، وَتَوْحِيدِ.

وفيها: أَنَّ عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي مَعْرِفَةِ الشَّرْكِ وَأَنْوَاعِهِ؛ حَتَّى لَا يَقَعَ فِيهِ.

وفيها: أَنَّ هَلَاكَ الْمُشْرِكِ أَبَدِيٌّ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].

وفيها: أَنَّ التَّوْحِيدَ أَعْظَمَ مَعْرُوفٍ، وَأَعْظَمَ عِبَادَةٍ، كَمَا أَنَّ الشَّرْكَ أَعْظَمُ ذَنْبٍ.

وفيها: أَنَّ الْغُفْرَانَ الْمُعَلَّقَ بِالْمَشِيئَةِ فِي النُّصُوصِ الْآخَرَى، مَقِيدٌ بِمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ غُفْرَانِ الذُّنُوبِ سِوَى الشَّرْكِ بِاللَّهِ.

وفيها: أَنَّ مِنَ الْمَغْفِرَةِ مَا هُوَ جَائِزٌ، وَمِنْهَا مَا هُوَ مُتَّبَعٌ، وَهِيَ مِلْكُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، يُمْنٌ بِهَا عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَيَمْنَعُهَا عَمَّنْ يَشَاءُ.

وفي هذه الآية: رَجَاءٌ عَظِيمٌ لِلْمُقْصِرِينَ، حَتَّى قَالَ عَنْهَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ»^(١).

وفيها: الضَّلَالُ الْبَعِيدُ، وَالقُبْحُ الشَّدِيدُ، لِمَنْ يُسَوِّي الْمَخْلُوقَ -الَّذِي لَا يَمْلِكُ صَرًّا، وَلَا نَفْعًا- بِالْخَالِقِ -الَّذِي هُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ- وَكَيْفَ يُسَوِّي مَنْ لَهُ الْكَمَالُ الْمُطْلَقُ، وَالغِنَى التَّامُّ، بِمَنْ هُوَ ضَعِيفٌ، جَهُولٌ، عَجُولٌ؟!

وفيها: أَنَّ اللَّهَ قَدْ يَغْفِرُ بَعْضَ الذُّنُوبِ دُونَ الشَّرْكِ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ، وَقَدْ اسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ قَتْلَ النَّفْسِ قَدْ يَغْفِرُهُ اللَّهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ -مَعَ أَنَّهُ كَبِيرَةٌ- لَكِنَّهُ دُونَ الشَّرْكِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾.

وفيها: أَنَّ عَلَى الدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَجْتَهِدُوا فِي تَحْذِيرِ الْأُمَّةِ مِنْ خَطَرِ الشَّرْكِ؛ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْعَامَّةِ يُشْرِكُونَ، دُونَ إِدْرَاكِ مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ.

(١) رواه الترمذي (٣٠٣٧)، وقال: «حسن غريب»، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي.

وفيها: سدُّ الشريعة للأبواب المؤدية للكفر، والشرك، وذلك بتغليظ عقوبته بالتخليد الأبدى في النار، ولو كانت المغفرة تجوز بلا إيمان، لكان ذلك مما يفتح باب الشرك.

وفيها: أن المغفرة مقيّدة بالمشيئة، وعدم الشرك، فإذا فقد أحدهما انتفت المغفرة.

وفي الآية: إثبات مذهب أهل السنة: أن عصاة الموحدين لا يُخلّدون في النار.

وفيها: الردُّ على الخوارج، والمعتزلة، الذين قالوا بتخليد أصحاب الكبائر في النار.

وفي الآية: الردُّ على المرجئة، الذين جعلوا آيات الوعيد مخصوصة بالكفار، فيقال لهم: إنه إذا لم يشأ المغفرة لصاحب الذنب، فسيُعذب ولو كان موحداً، وأما أهل السنة: فقد خصوا آيات الوعيد بالكفرة، وبمن سبق في علمه سبحانه وتعالى أنه يُعذب من المؤمنين العصاة، وخصوا آيات الوعيد بالمؤمن التقي، وبمن سبق في علم الله تبارك وتعالى أنه يعفو عنه من عصاة المؤمنين.

وفيها: أنه لا ينفع مع الشرك حسنات.

وفي إظهار اسم الجلالة في قوله: ﴿يُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾: زيادة تقييح، وتفضيح، للمشرك، وإظهار المهابة، والترهيب.

وفيها: أن تسوية الخالق بال مخلوق قدح في رب العالمين؛ ولذلك لا يغفره الله.

ولما حذر سبحانه وتعالى تحذيراً شديداً من الشرك، وكان المنافقون الذين نزلت فيهم الآيات السابقة من مشركي العرب، ذكر عز وجل ما كانوا يفعلون في شركهم، فقال سبحانه وتعالى:

﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ﴿١٣٧﴾﴾

﴿إن﴾ نافية بمعنى «ما» ﴿يدعون﴾ يعبدون؛ وذلك لأنهم كانوا في عبادتهم للأوثان يدعونها عند الحاجة، والدعاء هو الطلب ﴿من دونه﴾ أي: من دون الله، والمعنى: ما يعبدون من دون الله ﴿إلا إنثا﴾ أي: أصناماً، وأوثاناً؛ وذلك لأنهم جعلوها على صورة الملائكة، وكانوا يعتقدون أن الملائكة بنات الله، ويزينون تلك الأصنام بالحلي كالنساء، وكانوا يسمونها بأسماء الإناث، فيقولون: اللات، والعزى، ومناة، ويقولون:

تَعْبُدُهُمْ لِيَقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى، وَثَبَّتَ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «مَعَ كُلِّ صَنَمٍ جَنِيَّةٌ»^(١).

وقيل: المعنى: ما يعبدون إلا شيئاً مثل الإناث، لا يدفع عن نفسه، فكيف يدفع عن غيره؟ ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ﴾ أي: ما يدعون ﴿إِلَّا شَيْطَانًا﴾ وهو عدوهم الذي يريد إهلاكهم، ويسعى في ذلك بكل ما يقدر عليه ﴿مَرِيدًا﴾ أي: عاتياً، مُتَمَرِّدًا، بالغاً الغاية في الشرِّ والفساد، وهو مشتقُّ من المَرَدِّ، وهو المَلَأَسَةُ، والتَّجْرُدُ؛ وذلك لأنَّ الشَّيْطَانَ مُتَجَرِّدٌ عن كلِّ خَيْرٍ، وقد جَرَدَ نَفْسَهُ لِلشَّرِّ، والأَمْرُدُ في اللُّغَةِ: الذي لا شَعْرَ على وجهه، والشَّجْرَةُ المَرْدَاءُ: التي بلا وَرَقٍ، والرَّمْلَةُ المَرْدَاءُ: التي لم تُنَبِّتْ شَيْئًا، وإِنَّمَا وَصَفَهُمُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِعِبَادَةِ الشَّيْطَانِ؛ لأنَّ إِبْلِيسَ أَمَرَهُمُ بِالشَّرِكِ فَأَشْرَكُوا، وَزَيَّنَ لَهُمُ عِبَادَةَ الأَصْنَامِ فَأَطَاعُوهُ، وَعَبَدُوهَا، فَيَكُونُ شِرْكُهُمْ بِالأَصْنَامِ شِرْكٌ طَاعِيَةٌ، وَفِي زَمَانِنَا هَذَا صَارَتْ عِبَادَةُ الشَّيْطَانِ عِبَادَةً مُبَاشِرَةً، فَيَعْبُدُونَهُ، وَيَدْعُونَهُ بِاسْمِهِ صِرَاحَةً، فَصَارَتْ دِيَانَةً لَهَا طُقُوسٌ، وَمَعَابِدُ، وَأَفْعَالٌ، وَرُمُوزٌ، وَأَلْوَانٌ، وَمُوسِيقَى خَاصَّةٌ، يَأْتِي بِهَا عِبَادُ الشَّيْطَانِ.

وفي الآية من الفوائد:

بيان حقيقة الأصنام، وأنها جمادات لا تدفع عن نفسها.

وفيها: ذمُّ عِبَادَةِ الشَّيْطَانِ، وَأَنَّ الطَّاعَةَ تَصِلُ لدرجةِ العِبَادَةِ، وَكَذَلِكَ الدُّعَاءُ يَكُونُ عِبَادَةً أَيْضًا.

وفيها: فَسَادُ عَقِيدَةِ عَرَبِ الجَاهِلِيَّةِ، الَّذِينَ كَانُوا يَجْعَلُونَ فِي كُلِّ حَيٍّ مِنْ أَحْيَائِهِمْ صَنَمًا يَعْبُدُونَهُ، وَيَسْمُونَهُ: «أُنْتَى بِنِي فَلَانٍ».

وفيها: تَبَكُّيْتُ اللَّهُ لِمُشْرِكِي العَرَبِ، وَتَوْبِيخُهُمْ عَلَى مَا اتَّخَذُوهُ مِنْ هَذِهِ الجَمَادَاتِ، الَّتِي لَا تَسْمَعُ، وَلَا تُبْصِرُ، وَلَا تُغْنِي عَنْهُمْ شَيْئًا.

وفيها: أَنَّ مَنْ أَطَاعَ الشَّيْطَانَ فِي الشَّرِكِ، وَالكُفْرِ، كَانَ عَابِدًا لَهُ.

(١) رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٢١٢٣١)، وقال الحافظ في الفتح (٨/٢٥٧): «رواه ثقات»، وحسنه محققو المسند.

وفيها: أن الشياطين مرَدَّةٌ، وقد جاء في الحديث، في فضلِ رمضان: «وَتُعَلُّ فِيهِ مَرَدَّةُ الشَّيَاطِينِ»^(١)، ويُقال في المرِيد: هو البالغ في العُدوانِ والعُتُوِّ غايتهُ، فإذا قلنا: إنَّ ﴿مَرِيدًا﴾ صفةٌ كاشفةٌ، فيكونُ المعنى: أن كلَّ شيطانٍ مرِيدٌ، وإذا قلنا: إنَّها صفةٌ مقيِّدةٌ، فينقَسِمُ الشَّيَاطِينُ - حينئذٍ - إلى مرَدَّةٍ، وغير مرَدَّةٍ، ويكونُ المرَدَّةُ همُ الشَّيَاطِينِ، العُتَاةُ، الأقوياء، ولا شكَّ أن إبليسَ شيطانٌ مرِيدٌ؛ لأنَّه رأسُهُم.

وفيها: الإشارةُ إلى ضعفِ الإناثِ، وأثِنَّ بحاجةٍ إلى مَنْ يُدافعُ عنهنَّ، وفي هذا وصاةٌ للرجالِ بهنَّ، وفي الحديث: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ: اليَسِيمِ، وَالْمَرْأَةِ»^(٢).
وفي الآية: ضَعْفُ عُقُولِ الْمُشْرِكِينَ.

وفيها: إشارةٌ إلى تلاعبِ أهلِ الجاهليَّةِ بأسماءِ الله، وفسادِ اعتقادِهِم في ملائكةِ الله، فقيل: إنَّهم اشتقُّوا لأصنامِهِم أسماءً مؤنَّثةً من أسماءِ الله - تعالى اللهُ عمَّا قالوه علَّوا كبيرا - فقيل: إنَّهم اشتقُّوا اللَّاتَ مِنْ لَفْظِ الْجَلَالَةِ: «اللهِ»، والعُزَّى مؤنَّثٌ: «العزیز»، ومناةٌ مؤنَّثٌ: «مَنَانٍ».

وفيها: أنَّ الجَماداتِ تُؤنَّثُ، وقال الحَسَنُ: «الإناثُ: كلُّ شيءٍ ميِّتٍ، ليسَ فيه روحٌ، خشبةٌ يابسةٌ، أو حجرٌ يابسٌ»^(٣).

وفيها: أنَّ عبادةَ الشَّيْطانِ قد تكونُ بطاعتهِ فيما أمرَ مِنَ الشُّركِ، والكُفْرِ، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيَجِدَ لَكُمْ مِنَ الشُّرَكَاءِ أَوْلِيَاءَ يَبْتَغِي كَيْدَ بَيْنِكُمْ لِيُفْضِلَ عَلَيْكُمْ وَإِنْ شَاءَ سَوَّاهُ وَهُوَ يُؤْتِي السُّخْرَى لَكُمْ وَهُوَ يَأْبَى لِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١]، وكقولِ إبراهيمَ لأبيه: ﴿يَتَّابِتْ لَكَ تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ﴾ [مريم: ٤٤]، أي: لا تُطِعهُ. وقد تكونُ عبادةُ الشَّيْطانِ بصَرْفِ نَوْعٍ مِنْ أنواعِ العبادةِ له مُباشرةً، كما قال عزَّ وجلَّ عن مُشركي العربِ: ﴿بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْآجِنَ﴾ [سبأ: ٤١]، ومن ذلك: استعاديَّتُهُم واستِجارَتُهُم بِهِمْ عندَ النزولِ في الوادي، وكما وَقَعَ في زماننا هذا مِنْ طُقُوسِ عبادةِ الشَّيْطانِ.

(١) رواه النسائي (٢١٠٦)، وصححه الألباني في صحيح النسائي.

(٢) رواه ابن ماجة (٣٦٧٨)، وأحمد (٩٦٦٦)، وصححه البوصيري في الزوائد (١٠٣/٤).

(٣) تفسير الطبري (٢٠٨/٩).

ثُمَّ بَيْنَ عَزَبَجَلٍ مَاذَا أَنْزَلَ بِإِبْلِيسَ مِنْ غَضَبِهِ، وَمَاذَا عَزَمَ عَلَيْهِ إِبْلِيسُ مِنَ الشَّرِّ، وَالْإِغْوَاءِ،
فَقَالَ سُبْحَانَكَ وَتَعَالَى:

﴿لَعْنَةُ اللَّهِ وَقَالَكَ لَا تَخْذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿١١٨﴾﴾.

﴿لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ هذا خبرٌ منه سُبْحَانَكَ وَتَعَالَى بأنه طَرَدَ إِبْلِيسَ، وَأَبْعَدَهُ عَنْ رَحْمَتِهِ، وَأَبْعَدَهُ عَنْ
كُلِّ خَيْرٍ، كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ﴾ [ص: ٧٨]، وَأَخْبَرَ -أَيْضًا- بِأَنَّ
عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّاعِنِينَ لَهُ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَقَالَ سُبْحَانَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ إِلَى
يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الحجر: ٣٥]^(١)، ﴿وَقَالَكَ﴾ أي: إِبْلِيسُ -بَعْدَمَا لَعَنَهُ اللَّهُ-: ﴿لَا تَخْذَنَّ﴾ الْإِتِّخَاذُ:
هُوَ أَخْذُ شَيْءٍ عَلَى جِهَةِ الْإِخْتِصَاصِ، أَي: يَجْعَلُهُمْ لَهُ، وَمِنْ أَتْبَاعِهِ خَاصَّةً ﴿مِنْ عِبَادِكَ﴾
الَّذِينَ خَلَقْتَهُمْ ﴿نَصِيبًا﴾ أي: حَظًّا، وَقَسْمًا ﴿مَفْرُوضًا﴾ أي: مَعْلُومًا مُقَدَّرًا، وَمُعَيَّنًا، قِيلَ:
مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٌ وَتِسْعٌ وَتِسْعُونَ لِلشَّيْطَانِ، وَوَاحِدٌ لِلَّهِ^(٢)، وَالْفَرَضُ فِي اللُّغَةِ: هُوَ الْحِزُّ،
وَالْقَطْعُ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ إِبْلِيسَ سَيَسْتَهْوِي وَيُعْوِي طَائِفَةً مِنَ الثَّقَلَيْنِ، وَيُسَيِّطِرُ عَلَى نَفْسِهِمْ.

وفي الآية من الفوائد:

سَخَطُ اللَّهِ عَلَى إِبْلِيسَ.

وفيها: قَسَمُ إِبْلِيسَ الْمُؤَكَّدُ، أَنَّهُ سَيَتَّخِذُ أَتْبَاعًا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ.

وفيها: التَّشْنِيعُ عَلَى عِبَادِ إِبْلِيسَ، الَّذِينَ يَعْبُدُونَهُ، وَهُوَ عَدُوُّهُمْ، يَسْعَى فِي إِغْوَائِهِمْ، قَدْ
أَخَذَ الْعَهْدَ عَلَى نَفْسِهِ بِإِضْلَالِهِمْ، وَإِقَاعِهِمْ فِي الشَّرِّ، فَكَيْفَ يَعْبُدُونَهُ؟! وَكَيْفَ يُطِيعُونَهُ؟!

وفيها: إِذْلَالُ اللَّهِ لِإِبْلِيسَ بِلَعْنِهِ، وَقَدْ قَالَ فِي الْآيَةِ الْآخَرَى: ﴿فَأَخْرِجْ إِنَّكَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾
[الأعراف: ١٣].

وفيها: أَنَّ إِبْلِيسَ -لَمَّا أَصْبَحَ مَلْعُونًا-، صَارَ يُرِيدُ الْمَزِيدَ مِنَ الشَّرِّ، كَمَا جَاءَ فِي الْآيَةِ
الْآخَرَى: ﴿قَالَ فِيمَا آغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الأعراف: ١٦].

(١) قال ابنُ الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال المفسرون: معناه: يلعنك أهل السماء والأرض إلى يوم الحساب». زاد المسير
(٢/٥٣٤).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٤/١٠٦٩)، تفسير القرطبي (٥/٣٨٨).

وفيها: كُرهُ إبليسَ لآدمَ، وذُرِّيَّتِهِ، وسَعِيُهُ في صَدُّهِم عن سَبِيلِ اللَّهِ.

وفيها: أَنَّ لِإِبْلِيسَ الْقُدْرَةَ عَلَى فِتْنَةِ الْبَشَرِ، وَتَسْخِيرِهِمْ، وَلَكِنَّ الْبَشَرَ عِنْدَهُمْ إِرَادَةً، وَقُدْرَةً، عَلَى مُجَاهَدَتِهِ - لَوْ أَرَادُوا -.

وفيها: أَنَّ كُلَّ مَنْ أَطَاعَ الشَّيْطَانَ مِنْ بَنِي آدَمَ، فَهُوَ مِنْ نَصِيبِ إِبْلِيسَ الْمَعْلُومِ، وَحِظِّهِ الْمَقْسُومِ.

وفي الآية: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ اسْتَحَقَّ اللَّعْنَةَ.

وفيها: أَنَّ الشَّيْطَانَ الرَّجِيمَ لَا يَسْتَطِيعُ إِغْوَاءَ جَمِيعِ النَّاسِ، وَأَنَّ هُنَالِكَ عِبَادًا مُخْلِصِينَ لِلَّهِ، لَا سُلْطَانَ لِإِبْلِيسَ عَلَيْهِمْ.

وفيها: جَوَازُ لَعْنِ إِبْلِيسَ، وَلَمَّا جَاءَ إِبْلِيسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَهَابٍ مِنْ نَارٍ؛ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِهِ، وَهُوَ يُصَلِّي، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(١). وَقَدْ شَرَعَ لَنَا الْإِسْتِعَاذَةَ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ، وَالتَّحَصُّنُ مِنْهُ، بِالْإِكْتِسَابِ مِنْ ذِكْرِ رَبِّنَا.

وفيها: أَنَّ عِدَدَ أَتْبَاعِ إِبْلِيسَ كَثِيرٌ جَدًّا، وَقَدْ جَاءَ فِي آيَةٍ أُخْرَى عَنِ الشَّيْطَانِ قَوْلُهُ: ﴿لَأَحْسِنَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٢]، وَأَيْضًا قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ (٣١) إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ ﴿[الحجر: ٣٩-٤٠].

وفيها: انْهَاكَ إِبْلِيسَ بِنَشْرِ الشَّرِّ، وَالفِتْنَةِ، وَالفَسَادِ؛ لِإِهْلَاكِ الْعِبَادِ، وَإِضْلَالِهِمْ، وَلَيْسَ هَذَا مُقْتَصِرًا عَلَى بَنِي آدَمَ، بَلْ يَعُمُّ الْجِنَّ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿مِنْ عِبَادِكَ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: مِنْ بَنِي آدَمَ.

وفيها: إِثْبَاتُ أَنَّ الشَّيْطَانَ يَقُولُ، وَيَفْعَلُ.

وفيها: أَنَّ إِبْلِيسَ - لَمَّا نَالَ مِنْ آدَمَ مَا نَالَ -؛ طَمِعَ فِي إِغْوَاءِ ذُرِّيَّتِهِ.

وَلَمَّا ذَكَرَ عَزَّجَلَّ مَاذَا أَرَادَ إِبْلِيسُ أَنْ يَفْعَلَهُ فِي الْبَشَرِ عَلَى وَجْهِ الْعُمُومِ، بِاتِّخَاذِ نَصِيبٍ عَظِيمٍ

منهم، ذَكَرَ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى بَعْدَ ذَلِكَ مَاذَا سَيَفْعَلُ إبليسُ في العِبَادِ على وجهِ التَّفصِيلِ، فقال - على لِسَانِهِ -:

﴿وَلَا ضَلَّانَهُمْ وَلَا مِئِينَئِهِمْ وَلَا مَمَرَّتُهُمْ فَلَئِبِتَكُنَّ أَعْدَانُ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرْتَبَهُمْ فَلَئِبِتَكُنَّ حُسْرَانًا مَبِينًا﴾.

﴿وَلَا ضَلَّانَهُمْ﴾ أي: عن طريق الهداية، فيحرف فهم عن الصراط المستقيم، ويفتح عليهم أبواب البدع، والعقائد الباطلة ﴿وَلَا مِئِينَئِهِمْ﴾ أي: سأعدهم بالأمان الكاذبة، وألقيها في قلوبهم؛ ليكون منها الحرص، وطول الأمل، وهما خلقان مذمومان، من اتصف بهما نسي الآخرة، وغرق في الدنيا، وترك التوبة ﴿وَلَا مَمَرَّتُهُمْ﴾ بالتزيين، والإيجاء ﴿فَلَئِبِتَكُنَّ﴾ البتة: هو القطع، والشق ﴿أَعْدَانُ الْأَنْعَامِ﴾ كالبحائر من الإبل، التي كانوا يقطعون آذانها، أو يشقونها شقاً واسعاً؛ تمييزاً لها، لتترك، فلا تتركب، ولا تحلب، ولا تحمل، ونحو ذلك، وهذا من سخيف أعمال الجاهلية ﴿وَلَا مَمَرَّتُهُمْ فَلَئِبِتَكُنَّ حُسْرَانًا مَبِينًا﴾ سواء تغيير صورة أو تغيير صفة خلق الله، كخصاء العبيد، وقطع الآذان، ووشم الجلود، ووشم الأسنان، وسواء بإضافة، أو إزالة، فالإضافة كوصل الشعر، والإزالة كنمص الحاجب. ﴿وَمَنْ يَتَّخِذْ﴾ أي: يجعل ﴿الشَّيْطَانَ وَلِيًّا﴾ أي: ناصر له يتولاه، ويرضى بأن يكون متولياً عليه ﴿مَنْ دُونَ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ﴾ الخسران: ضد الربح ﴿حُسْرَانًا مَبِينًا﴾ ظاهراً في الدنيا، والآخرة، بتضييع رأس ماله، وهو الفطرة التي فطر الله الناس عليها، وغير ذلك من أحكام الدين، التي يضيع بتضييعها الأجر، والثواب، عند رب العالمين.

وفي الآية من الفوائد:

أن إبليس خُطَّة، ومنهجاً مرسوماً، ذا أعمال، ومهام، في إضلال البشر. وفيها: أن الشيطان يتلاعب بأتباعه، فيضلهم، ويزين لهم قبائح الأفعال. وفيها: أن الشيطان يصرف أولياءه عن الأعمال الصالحة، وطرق الخير، بالتسويق، والأمان الكاذبة، من طول عمر، وبلوغ وطير، ونحو ذلك.

وفيها: أن شرَّ إبليسَ لا يقتصرُ على تشويهِ البَشْرِ لِخِلْقَةِ أَنْفُسِهِمْ، بَلْ يَتَعَدَّى إِلَى خِلْقَةِ المخلوقاتِ الأخرى.

وفيها: صرَّفُ إبليسَ للنَّاسِ عَنِ التَّوْبَةِ، والنَّدَمِ، والرُّجوعِ إِلَى الحَقِّ، بحيثُ لا يَشْكُرُ أَكثَرُهُمْ رَبَّهُمْ.

وفيها: تكميلُ إبليسَ لشعائرِ الشُّركِ، بجعلِ دوابِّ معيَنةٍ مُحَرَّرَةً للأصنامِ، لها علاماتٌ تُعرَفُ بها، ويُتَقَرَّبُ بها إِلَى غيرِ اللهِ، وتُسَيَّبُ للطَّواغيتِ.

وفيها: الحَذَرُ مِنْ مَكائِدِ إبليسَ فِي تَغْيِيرِ خَلْقِ اللهِ - وما أَكثَرُها في هذه الأيامِ - كالجراحاتِ التَّجميليةِ، والعمليَّاتِ اللَّيْزرِيَّةِ، التي فيها تَصْغِيرٌ، وتكبيرٌ، ونَفْخٌ، وتَبْييضٌ، وتَسْمِيرٌ.

وفيها: سَعْيُ إبليسَ لِتَغْيِيرِ دِينِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، والتَّوْحِيدِ الَّذِي أَمَرَ بِهِ سُبْحانَهُ وَتَعَالَى، وإيقاعِ النَّاسِ فِي البِدَعِ، والشُّرْكَياتِ.

وفيها: النَّهْيُ عَنِ تشويهِ الدَّوابِّ، كَوَسْمِها في وجهها.

وفيها: أنَّ الأخذَ مِنَ الخِلْقَةِ لا يجوزُ إلا بِإِذْنِ الشَّرْعِ، كالخِتَانِ، وثُقْبِ آذَانِ النِّسَاءِ؛ لِوَضْعِ الحُلِيِّ، والتَّزْيِينِ، وإخْصاءِ الغنمِ؛ لِطِيبِ حَمُومِها، ونحوِ ذلكِ، وما لا فائدةَ فِيهِ، ولا مصلحةَ، فَإِنَّهُ اعتداءٌ فِي الأخذِ، والقَطْعِ، وتشويهٌ لِلخِلْقَةِ الأَصْلِيَّةِ.

وفيها: أنَّ خَسارَةَ الآخرةِ لا جَبَرَ لها، ولا استدراكَ لِفائِتها.

وفيها: اجتهادُ إبليسَ فِي إغواءِ بَنِي آدَمَ.

وفيها: أنَّ الشَّيْطَانَ يَجْتَهِدُ فِي إيقاعِ العِبَادِ فِي الكَبائِرِ، والصَّغائِرِ.

وفيها: أنَّ اللهَ قد أَحَسَّنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ، وجَعَلَهُ كامِلاً بِفِطْرَتِهِ، ثُمَّ أَهْلُ الضَّلَالِ يُفْسِدُونَ ما خَلَقَ اللهُ، وَيُدْخِلُونَ عَلَيْهِ النِّقْصَ بِسُوءِ تَدْبِيرِهِمْ، وطاعَتِهِمُ لِلشَّيْطَانِ، وَمِنْ ذلكِ: حَلْقُ شَعْرِ رَأْسِ المِراةِ، وإزالةُ حاجِبَيْها، والوَشْمُ عَلَى الجِلْدِ، وغيرُهُ مِنَ الأُمُورِ الخارِجِيَّةِ، كَتَصْغِيرِ الثَّدْيَيْنِ، أو تكبيرِهما، وعمليَّاتِ شَدِّ الوَجْهِ، ونَفْخِ الشَّفَتَيْنِ، والخَدَّيْنِ، والأَجْفَانِ، والجَبْهَةِ، ونحوِ ذلكِ، وأيضًا: التَّلَاعِبُ بِالهُرْمُوناتِ، ونحوِ ذلكِ مِنَ التَّغْيِيرِ الدَّاخِلِيِّ، الَّذِي يَنْعَكِسُ عَلَى الخارِجِ.

وفيها: أَنْ لَعَنَ اللَّهُ لِلشَّيْطَانِ يَسْرِي إِلَى لَعْنٍ مَنْ أَطَاعَهُ، وَفِي الصَّحِيحِينَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِيَاتِ، وَالْمُسْتَوْشِيَاتِ، وَالْمُتَمَمِّصَاتِ، وَالْمُتَقَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧]»^(١).

وفيها: أَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَزَالُ بِالْإِنْسَانِ حَتَّى تَخْتَلَّ لَدَيْهِ الْقِنَاعَةُ، وَلَا يَرْضَى بِخِلْقَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ التَّحْسِينَ - بِزَعْمِهِ - عَلَى خِلْقَتِهِ، فَيَقُومُ بِهَذِهِ التَّغْيِيرَاتِ لِلخِلْقَةِ.

وَلَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ: أَصْبَاعُ الزَّيْنَةِ، كَالْكُحْلِ، وَالْحِنَاءِ، وَليْسَ مِنْ ذَلِكَ: عَمَلِيَاتُ إِزَالَةِ الْعَيْبِ، وَالضَّرَرِ، وَالتَّشْوِيهِ، نَتِيجَةُ حَادِثٍ، أَوْ حُرُوقٍ، أَوْ إِزَالَةِ تَشْوِيهِ مِنْ جَرَاءِ الْوِلَادَةِ، أَوْ خَلَلٍ هَرْمُونِيٍّ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، كإِزَالَةِ الْإِصْبَعِ الزَّائِدَةِ، أَوْ شَقِّ الْإِصْبَعَيْنِ الْمُلتَحِمَيْنِ، أَوْ فَضْلِ الْجَنِينَيْنِ الْمُلتَصِقَيْنِ، أَوْ رَتْقِ الشَّفَةِ الْأُرْنَبِيَّةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْعُيُوبِ الَّتِي تُسَبِّبُ ضَرَرًا جَسَدِيًّا، أَوْ نَفْسِيًّا.

وفيها: أَنَّ مِنْ سُبُلِ الشَّيْطَانِ: إِيقَاعُ الْعِبَادِ فِي التَّدْلِيْسِ، وَالْخِدَاعِ لِلْغَيْرِ، وَتَشْبَعٌ مَنْ يَتَّبِعُهُ بِمَا لَمْ يُعْطِهِ اللَّهُ، يَفْعَلُهُ زُورًا، وَغُرُورًا.

وفيها: أَنَّ تَغْيِيرَ خَلْقِ اللَّهِ مُحْرَمٌ، مُوجِبٌ لِلْعِنِ، وَأَنَّهُ مِنَ الْكَبَائِرِ.

وفيها: أَنَّ عَمَلِيَاتِ مَا يُسَمَّى بِتَغْيِيرِ الْجِنْسِ: إِنْ كَانَ الْمَقْصُودُ بِهِ الْقَلْبَ الْكَامِلَ مِنْ ذَكَرٍ وَاضِحِ الذُّكُورَةِ، إِلَى أُنْثَى وَاضِحَةِ الْأُنْثَوِيَّةِ، أَوْ الْعَكْسِ: فَهُوَ حَرَامٌ، وَكَبِيرَةٌ، وَمَلْعُونٌ مَنْ فَعَلَهُ. وَأَمَّا مُعَالَجَةُ الْخُنْثَى بِمَا يُظْهَرُ نَوْعَهُ، وَيُبَيِّنُهُ: فَإِنَّهُ جَائِزٌ، لَا يَدْخُلُ فِي التَّحْرِيمِ.

وفيها: أَنَّ تَزْيِينَ الشَّيْطَانِ لِلْعَمَلِ، يَقْلِبُهُ - فِي نَظَرِ صَاحِبِهِ - مِنْ سَيِّئٍ إِلَى حَسَنٍ، كَمَا قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا﴾ [فاطر: ٨]، وَلِذَلِكَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يُفْسِدُ الْفِطْرَةَ، وَالذَّوْقَ السَّلِيمَ.

وفيها: التَّحذِيرُ مِنَ الْأَمَانِيِّ الْكَاذِبَةِ، وَالْخَيَالَاتِ الَّتِي لَا تَكُونُ، وَالِاسْتِغْرَاقِ فِي التَّفَكِيرِ فِيمَا لَا يُمَكِّنُ وَقُوعَهُ؛ لِأَنَّهُ مَضِيعَةٌ لِلْوَقْتِ، وَالْأَمَانِيُّ رَأْسُ أَمْوَالِ الْمَفَالِيسِ.

(١) رواه البخاري (٥٩٣١) - واللفظ له -، ومسلم (٢١٢٥).

وفيها: أَنَّ الشَّيْطَانَ يَصْرِفُ النَّاسَ عَنِ الْعِبَادَاتِ الْمَشْرُوعَةِ، كَالْهَدْيِ إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَإِشْعَارِهِ، وَتَمْيِيزِهِ، إِلَى أَعْمَالٍ شِرْكَِيَّةٍ بَاطِلَةٍ، كَتَسْيِيبِ السَّوَائِبِ لِلْأَصْنَامِ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَى الْأَوْثَانِ، بِتَعْطِيلِ الدَّوَابِّ، فَلَا تُرَكَّبُ، وَلَا تُؤْكَلُ، وَلَا تُحَلَّبُ، وَلَا يُجْزُّ صُوفُهَا.

وفيها: أَنَّ مِنَ النَّاسِ أَوْلِيَاءَ لِلشَّيْطَانِ، يَلُونَهُ، وَيَقْتَرِبُونَ مِنْهُ، وَيُطِيعُونَهُ، وَيَنْصُرُونَهُ، وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مِنْهُ وَيَتَّبِعُونَ مِنْهُمْ يَوْمَ الدِّينِ، كَمَا قَالَ عَزَّوَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٢٢].

وفيها: أَنَّ أَحْسَرَ الْخُسْرَانِ: اتِّبَاعُ الشَّيْطَانِ.

وفيها: أَنَّ مِنْ طَرِيقَةِ الشَّيْطَانِ: الْوَسْوَسَةَ بِالْأَبَاطِيلِ.

وفيها: أَنَّ الشَّيْطَانَ يَعِدُّ النَّاسَ بِالْأَمَانِيِّ الْكَاذِبَةِ، كَمَا قَالَ لَادَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةٍ أَخْلَدُكَ وَمَلِكٍ لَا يَبْلَى﴾، وَمِنْ ذَلِكَ: مَا يُمْنَى بِهِ الْعُصَاةَ، مِنْ أَنَّهُمْ سَيَدْخُلُونَ فِي السَّفَاعَةِ، وَالمَشِيئَةِ، وَأَنَّ هُمْ الْمَغْفِرَةُ، وَالجَنَّةَ.

وفيها: سَعْيُ الشَّيْطَانِ لِتَغْيِيرِ فِطْرَةِ النَّاسِ الَّتِي فَطَرَهُمُ اللَّهُ عَلَيْهَا، مِنْ التَّوْحِيدِ إِلَى الشَّرْكِ، وَمِنْ الْيَقِينِ إِلَى الشَّكِّ.

وَبَعْدَ أَنْ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ وَقَالَ عَمَّا عَزَمَ عَلَيْهِ إِبْلِيسُ مِنْ خُطُوتِهِ فِي إِضْلَالِ الْبَشَرِ، أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ وَقَالَ أَنَّ إِبْلِيسَ قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ حَقًّا، وَلَا زَالَ يَفْعَلُهُ، فَقَالَ عَزَّوَجَلَّ:

﴿يَعِدُّهُمْ وَيَمْنِيهِمْ وَمَا يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾.

﴿يَعِدُّهُمْ﴾ أي: بِالْمَالِ، وَالجَاهِ، وَالرِّيَاسَةِ، وَأَنْ لَا بَعَثَ، وَلَا عِقَابَ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ أَبَاطِيلِهِ، وَيَعِدُّهُمْ - أَيْضًا - بِالْفَقْرِ، إِذَا أَنْفَقُوا، وَبِالْقَتْلِ، وَيُتِمُّ أَوْلَادِهِمْ، وَتَرْمِلُ نِسَائِهِمْ، إِذَا جَاهَدُوا، وَبِأَلْمِ الْعَرَبِ وَالمُعَانَاةِ، إِذَا هَاجَرُوا، وَنَحْوِ ذَلِكَ، مِنْ قُعودِهِ فِي طَرِيقِ كُلِّ مَنْ يُرِيدُ خَيْرًا، كَمَا أَخْبَرَ عَنْهُ عَزَّوَجَلَّ بِقَوْلِهِ: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ١١ ثُمَّ لَا تَنْهَهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾ [الأعراف: ١٦-١٧]، وَذَلِكَ بِوَسْوَسَتِهِ إِلَيْهِمْ، وَتَحَايِلِهِ عَلَيْهِمْ.

﴿وَيُمْنِيهِمْ﴾ بأن يُلقِي في قُلُوبِهِمْ أَنَّهُ سَتَطُولُ أَعْمَارُهُمْ، وَيَنَالُونَ مِنَ الدُّنْيَا مَقَاصِدَهُمْ. ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ أي: باطلاً، يَغْتَرُونَ بِهِ، وَلَا يَمْلِكُونَهُ، فَيَخْدَعُهُمْ، وَيُغْرِيهِمْ؛ لِئُرْدِيَهُمْ، وَالغُرُورُ: مَا رَأَيْتَ لَهُ ظَاهِرًا مُجِبًّا، وَفِيهِ بَاطِنٌ مَكْرُوهٌ، أَوْ مَجْهُولٌ، وَمِنْ أَسْمَاءِ الشَّيْطَانِ: الْغُرُورُ.

وفي الآية من الفوائد:

بيان طريقة الشيطان في الجمع بين الوعود الباطلة، والأمان الكاذبة.

وفيها: أن الشيطان لا يزال يقوم بذلك، دون فتور، أو ملل.

وفيها: أن الشيطان يُمني أوليائه، بأنه ستكون لهم الغلبة، والعلو في الأرض، وتحصيل المال، والمناصب.

وفيها: تنبيه العباد إلى المفاجأة المؤلمة، والخطيرة، التي يُمكن أن تحصل لهم، إذا اتبعوا الشيطان في أمانيه، ووعوده، فإنه لا يزال يُزيّن لهم بها، ما يجعلهم يستمرون على طاعته، وهم يَحْلُمُونَ بالوصول إلى متاع الدنيا الموعود، فبينما هم في الغفلة، إذ جاءهم الموت، فَذَهَبَ السَّرَابُ، وَانْكَشَفَ الْحَالُ.

وفيها: استغلال الشيطان لمحبوبات النفس في إغواء صاحبها، فلا يزال يُلقِي في قلب العبد: أنك إذا فعلت كذا - من المحرمات -، حصل لك كذا - من المحبوبات، والمرغوبات -، وأول ذلك: وسوسته للأبوين، بما وعدهم به ومناهم من الخلد، ومثل لا يبلى.

وفيها: حشد إبليس للناس في معسكره؛ ليقوموا بنصرة حزب الشيطان، وهو يعدهم بالقوة، والجاه، والمناصب.

وفيها: التنبيه على ما يحصل للعبد من الغم، والحسرة، إذا فارقتة وعود إبليس، سواء بهزيمة الباطل في الدنيا، أو بإفضائه إلى ربه للحساب في الآخرة.

وفيها: أن الشيطان يُزيّن للناس الشر، ويعدهم بالمنفعة إذا فعلوه، ويصرف الناس عن الخير، ويعدهم بوقوع المكروه إذا فعلوه.

وفيها: تَثْبِيْتُ الشَّيْطَانِ لِلْعِبَادِ عَنِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ، بِالتَّخْوِيفِ مِنْ نَتَائِجِهِ، وَبِالتَّسْوِيفِ، وَالكَسَلِ.

وفيها: إجمالٌ لوسائلِ إبليسَ التي يَسْتَعْمِلُهَا مَعَ البَشَرِ، وما يُريدُ أَنْ يُوقِعَهُمْ فِيهِ، مثل: اليأسِ، والقنوطِ، والأشْرِ، والبَطْرِ، والفرَحِ، والعُجْبِ، والفَخْرِ، والظُّلْمِ، والبَغْيِ، والجُحُودِ، والعَجَلَةِ، والطَّيْشِ، والسَّفَهَةِ، والبُخْلِ، والشُّحِّ، والجَدَلِ، والمِرَاءِ، والشُّكِّ، والنِّفَاقِ، والجَهْلِ، والغَفَلَةِ، والهَلَعِ، والجَزَعِ، والطُّغْيَانِ، والافتِتَانِ، وغيرها.

وفيها: أَنَّ عَلَى العَبْدِ التَّوَقُّيَ مِنَ الشَّيْطَانِ بِطَاعَةِ رَبِّهِ، وَالتَّجَاءَ إِلَيْهِ، وَالاسْتِعَاذَةَ بِهِ مِنْهُ، وَبِمُخَالَفَةِ الشَّيْطَانِ، وَكَشْفِ مُحْطَطَاتِهِ، وَالحَذَرِ مِنْ مَصَائِدِهِ. وَمِنْ مَصْنَفَاتِ العُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ: «تَلْبِيسُ إبْلِيسَ» لابنِ الجَوْزِيِّ، وَ«إِغَاثَةُ اللِّهْفَانِ» لابنِ القَيْمِ رَحِمَهُمَا اللهُ.

وفيها: أَنَّ العُرُورَ -بَفَتْحِ العَيْنِ- وَهُوَ الشَّيْطَانُ -يَقُومُ بِالعُرُورِ- بِضَمِّ العَيْنِ- وَهُوَ تَصْوِيرُ الوَهْمِ عَلَى أَنَّهُ حَقِيقَةٌ، فَهُوَ ظَاهِرٌ يُغْرِي، وَباطِلٌ يُرْدِي.

وفيها: أَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمْلِكُ المَصَائِرَ، وَالأَقْدَارَ، وَلَا يَتَحَكَّمُ فِيهَا يَنَالُهُ العِبَادُ فِي الدُّنْيَا مِنَ المَحْبُوبِ، أَوْ مَا يَحْدُثُ لَهُمْ مِنَ المَكْرُوهِ.

وفيها: أَنَّ عَلَى العَبْدِ أَنْ يَسْتَحْضِرَ ذِكْرَ المَوْتِ، وَإِمكَانَ وَقُوعِهِ فِي كُلِّ حِينٍ، وَيَسْأَلَ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَيُعَلِّقَ قَلْبَهُ بِرَبِّهِ؛ حَتَّى يَقْطَعَ عَلَى الشَّيْطَانِ مُرَادَهُ، بِاسْتِعْمَالِ الوُعُودِ، وَالأَمَانِيِّ.

وفيها: التَّحْذِيرُ مِنَ الخَوَاطِرِ الفَاسِدَةِ، وَوَعُودِ أَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّهُمَا طَرِيقَا إبْلِيسَ لِوَصُولِ التَّزْيِينِ إِلَى الإِنْسَانِ.

وفيها: أَنَّ الشَّيْطَانَ كَثِيرًا مَا يَعِدُّ أَوْلِيَاءَهُ أُمُورًا لَا يَنَالُوتُهَا، وَلَا تَحْصُلُ لَهُمْ، وَأَنَّ مَا يَحْصُلُ لَهُمْ مِمَّا وَعَدَهُمْ بِهِ فَهُوَ -أَوَّلًا-: قَدَرٌ مِنَ اللهِ، لَا مِنَ الشَّيْطَانِ، وَثَانِيًا: أَنَّهُ وَبَالَ عَلَيْهِمْ، مِنْ جِهَةِ كَوْنِهِ مَكْرًا وَاسْتِدْرَاجًا مِنَ اللهِ لِهَوْلَاءِ الأَشْرَارِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ اغْتَرَبَ بِوَعْدِ الشَّيْطَانِ، وَأَمَانِيَّتِهِ، طَالَ أَمَلُهُ فِي الدُّنْيَا، فَنَسِيَ الآخِرَةَ، وَاسْتَغْرَقَ فِي تَحْصِيلِ هَذِهِ الفَانِيَةِ، فَلَا يَكَادُ تُؤَثِّرُ فِيهِ الزَّوْاجِرُ، أَوْ تَنْفَعُهُ المَوَاعِظُ، فَيَأْتِيهِ أَجَلُهُ عَلَى حِينِ بَغْتَةٍ، وَغَفَلَةٍ، فَيَلْقَى الهَلَاكَ، وَالبَوَارَ، وَالحَسَارَ.

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَالَ الْأَشْقِيَاءِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّيْطَانَ، وَحَالَ السُّعْدَاءِ الَّذِينَ يَعِصُونَ، وَيُطِيعُونَ اللَّهَ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿أُولَئِكَ مَاؤُنْهَمُ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٣١﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴿١٣٢﴾﴾.

﴿أُولَئِكَ﴾ أي: الذين انقادوا للشيطان، واتبَعُوا خُطْوَاتِهِ ﴿مَاؤُنْهَمُ﴾ مسكنهم، وَمَنْزِلُهُمْ، وَمَرْجِعُهُمْ، وَمَصِيرُهُمْ ﴿جَهَنَّمُ﴾ وهو من أسماء النار، مُسْتَقٌّ مِنَ الْجَهَنَّمَةِ، وهو السَّوَادُ الْمُظْلِمُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا قَعِيرَةٌ سُودَاءُ^(١). ﴿وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ أي: لا يجدون معدلاً، ولا مَهْرَبًا، يَفْرُونَ إِلَيْهِ مِنْهَا، بَلْ يَتَسَاقَطُونَ فِيهَا، وَيَتَهَاوَتُونَ، بِلا خَلاصٍ، وَلَا مَنَاصٍ ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بالله، وَرَسُولِهِ ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ ففَعَلُوا الْمَأْمُورَاتِ، وَاجْتَنَبُوا الْمَنْهِيَّاتِ ﴿سَنُدْخِلُهُمْ﴾ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿جَنَّاتٍ﴾ وَبَسَاتِينَ عَظِيمَةً ﴿تَجْرِي﴾ تَسِيلُ ﴿مِنْ تَحْتِهَا﴾ مِنْ تَحْتِ أَشْجَارِهَا، وَقُصُورِهَا ﴿الْأَنْهَارُ﴾ مِنَ الْمَاءِ، وَاللَّبَنِ، وَالخَمْرِ، وَالْعَسَلِ ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ مَاكِثِينَ، لَا يُخْرَجُونَ مِنْهَا ﴿أَبَدًا﴾ بِلا نِهَايَةٍ، وَلَا انْقِضَاءٍ ﴿وَعَدَّ اللَّهُ﴾ ذَكَرَ هَذَا فِي مُقَابِلِ وَعَدِ إِبْلِيسَ، وَلَكِنْ وَعَدَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى صِدْقٌ لَا يَتَخَلَّفُ ﴿حَقًّا﴾ مُؤَكَّدًا ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ الاستفهامُ تَقْرِيرِيٌّ، وَالْمَعْنَى: لَا أَحَدٌ أَصْدَقُ قَوْلًا مِنَ اللَّهِ، وَلَا أَحَدٌ أَصْدَقُ مِنْهُ خَبْرًا، وَوَفَاءً بِالْوَعْدِ.

وفي الآيتين مِنَ الْفَوَائِدِ:

مُقابَلَةُ سِوَةِ الْمَصِيرِ لِمَنْ أَطَاعَ الشَّيْطَانَ، بِحُسْنِ الْمَآبِ لِمَنْ عَصَاهُ.

وفيها: تَهْدِيدُ أَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ.

وفيها: إِشَارَةٌ إِلَى مَا عَلَيْهِ أَوْلِيَاءُ الشَّيْطَانِ مِنَ الْبُعْدِ عَنِ الْحَقِّ وَالْخَيْرِ، كَمَا يُفْهَمُ مِنْ وُرُودِ

اسْمِ الْإِشَارَةِ لِلْبُعِيدِ: ﴿أُولَئِكَ﴾.

(١) هذا على قول، والمشهور: أنها سُمِّيَتْ جَهَنَّمُ؛ لِئُعَدَّ قَعْرُهَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ.

وفيها: أنه لا مهرب، ولا ملجأ، لمن دخل النار، والمحيص: من حاص يحيص حيصاً وحيوصاً، أي: عدل، وحاد.

وفيها: طريقة القرآن في تعقيب الإنذار بالبشارة، والوعيد بالوعيد.

وفيها: أن الجزاء في الآخرة مبني على ما تكون عليه النفس في الدنيا.

وفيها: أن القرآن مثاني، تُثنى فيه المعاني، فيأتي الوعد، والوعيد، وذكر المؤمنين، وذكر الكفار، وذكر الجنة، وذكر النار، والتبشير، والإنذار، والترغيب، والترهيب، وهكذا.

وفيها: أنه لا يكفي الإيمان بالقلب، حتى يُضاف إليه العمل.

وفيها: أنه لا يكفي العمل ولا يُنجي، إلا إذا كان صالحاً، وهو الخالص لله، صواباً على سنة رسول الله.

وفيها: أن تنوع الأعمال الصالحة، وكثرتها، سبب عظيم لدخول الجنة.

وفيها: التحذير من الإشراك، والبدعة؛ ولذلك لا بُدَّ أن تُوافق العبادة الشرع في أمور ستة، وهي:

١. السبب: فلو قصر الصلاة في الحضر، لم تُقبل.

٢. الجنس: فلا تُجزئ -مثلاً- التضحية بالفرس، مع أنه حلال الأكل؛ لأنه ليس من بهيمة الأنعام.

٣. القدر: فلو صلى خمسا في الظهر عمداً، لم تُقبل.

٤. الهيئة: فلو سجد قبل أن يركع في الصلاة، لم تُقبل.

٥. الزمان: فلو صلى قبل الوقت، لم يُقبل.

٦. المكان: فلو اعتكف في غير المسجد، لم يُقبل.

فلا يكون العمل صالحاً إلا إذا وافق الشرع.

وفي الآيتين: التحقيق والتقريب لوعد الله، كما يفهم من الإتيان بـ«السين» في قوله:

﴿سَكُنْ خَلْهُم﴾.

وفيها: إثباتُ القَوْلِ لِهَيْبَةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهُوَ عَزَّجَلَّ يَتَكَلَّمُ بِحَرْفٍ، وَصَوْتٍ، بِلَا مُمَثَّلَةٍ لِلْمَخْلُوقِينَ.

وفيها: وصفُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالصُّدُقِ.

وفيها: جزاءُ مَنْ عَصَى الشَّيْطَانَ، وَاتَّبَعَ الرَّحْمَنَ.

وفيها: الصُّدُقُ فِي الوَعْدِ.

وفيها: مُعَارَضَةُ المَوَاعِيدِ الشَّيْطَانِيَّةِ الكَاذِبَةِ لِقُرْنَائِهِ، بِوَعْدِ اللهِ الصَّادِقِ لِأَوْلِيَائِهِ.

وفيها: أَنَّ وَعْدَ اللهِ واقِعٌ - لا مَحَالَةَ -.

وفيها: أَنَّ الإِيْمَانَ الصَّادِقَ، وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ، هُمَا مِفْتَاحُ الجَنَّةِ، وَسَبَبُ دُخُولِهَا.

وفيها: وَجُوبُ الصُّدُقِ فِي القَوْلِ، وَالْحَدِيثِ، وَالوَعْدِ.

وفيها: اسْتِعْمَالُ المَوْكَّدَاتِ لِزِيَادَةِ يَقِينِ العِبَادِ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا أَضَافَ الوَعْدَ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ:

﴿وَعَدَ اللهُ﴾ صَارَ تَأْكِيدًا، ثُمَّ أَكَّدَهُ بِ﴿حَقًّا﴾ وَهَذَا تَأْكِيدٌ ثَانٍ، ثُمَّ أَتَى بِالاسْتِفْهَامِ التَّقْرِيرِيَّ، وَهَذَا تَأْكِيدٌ ثَالِثٌ.

وفيها: مَسْرَّةُ الأَحْبَاءِ، وَمَسَاءَةُ الأَعْدَاءِ، بِذِكْرِ الوَعْدِ، وَالوَعِيدِ.

وفيها: الرَّدُّ عَلَى مَنْ قَالَ بِأَنَّ المَعْصِيَةَ لا تُضُرُّ مَعَ الإِيْمَانِ.

وفيها: سَعَادَةُ المُؤْمِنِينَ الأَبَدِيَّةُ فِي الجَنَّةِ.

وفيها: أَنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُعْطِيَ مَا وَعَدَ بِهِ، بِخِلَافِ الشَّيْطَانِ

الَّذِي يَعِدُ فَيُخْلِفُ.

وفيها: أَنَّ الإِخْبَارَ عَنِ إِصْصَالِ المَنَافِعِ قَبْلَ وَقُوعِهَا - وَهَذَا تَعْرِيفُ الوَعْدِ - يَزِيدُ الحَمَاسَ

لِلأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ.

وفيها: أَنَّ مُوَاجَهَةَ العَبِيدِ لِوُعودِ الشَّيْطَانِ المُوَافِقَةِ لِهَوَى النِّفْسِ، يَكُونُ بِالإِيْمَانِ الجَازِمِ

بِوَعْدِ اللهِ.

وَلَمَّا ذَكَرَ جَزَاءَ الْفَرِيقَيْنِ، بَيَّنَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ الْفَوْزَ، وَالنَّجَاةَ، لَيْسَ بِالتَّحَلِّيِّ، وَلَا بِالتَّمَنِّيِّ. وَلَمَّا تَفَاخَرَ بَعْضُ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَادَّعَى كُلُّ مِنْهُمْ أَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، بَيَّنَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ مَنْ ادَّعَى الْحَقَّ مُصِيبًا، وَأَنَّ الْمَسْأَلَةَ لَيْسَتْ دَعْوَى بِلَا بُرْهَانٍ، وَإِنَّمَا هِيَ قَوْلٌ طَيِّبٌ، وَعَمَلٌ صَالِحٌ، يُثِيبُ اللَّهُ فَاعِلَهُ، وَأَنَّ صَاحِبَ الشُّوْرِ سَيُعَاقِبُهُ رَبُّهُ، وَيُجَازِيهِ عَلَيْهِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزَى بِهِ، وَلَا يُحَدِّثُ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ (١٢٣).

﴿لَيْسَ﴾ أي: ليس الأمر، والفوز، والتزكية ﴿بِأَمَانِيكُمْ﴾ جمع أمنيته، وهي ما يرغب به الإنسان، ويستهيبه، ويتخيَّله واقعا، وهو ليس بواقع ﴿وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ من اليهود، والنصارى، قال قتادة رَحِمَهُ اللَّهُ: «ذُكِرَ لَنَا: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلَ الْكِتَابِ افْتَخَرُوا، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: نَبِينَا قَبْلَ نَبِيِّكُمْ، وَكِتَابُنَا قَبْلَ كِتَابِكُمْ، فَنَحْنُ أَوْلَى بِاللَّهِ مِنْكُمْ. وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: نَحْنُ أَوْلَى بِاللَّهِ مِنْكُمْ، نَبِينَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَكِتَابُنَا يَقْضِي عَلَى الْكِتَابِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾، فَأَفْلَحَ اللَّهُ حُجَّةَ الْمُسْلِمِينَ، عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْأَدْيَانِ»^(١).

﴿مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا﴾ أي: يرتكب ذنبا - أيًا كان - . وقيل: السُّوءُ: الشُّرْكُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَنْ يُشْرِكْ يُجْزَى بِهِ، وَهُوَ السُّوءُ»^(٢). ﴿يُجْزَى بِهِ﴾ يُجَازَى عَلَيْهِ، إِذَا لَمْ يَتُبْ مِنْهُ، إِمَّا بِمُصِيبَةٍ فِي الدُّنْيَا، أَوْ بِمَا يُصِيبُهُ بَعْدَ الْمَوْتِ، سِوَاءَ كَانَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، أَوْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾ سَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَبَلَغَتْ مِنْهُمْ مَبْلَغًا شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَارِبُوا، وَسَدِّدُوا، فَقِي كُلُّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةً، حَتَّى النَّكْبَةَ يُنَكَّبُهَا، أَوْ الشُّوْكَةَ يُشَاكُّهَا»^(٣).

(١) تفسير الطبري (٢٢٩/٩). وقال ابن كثير: «وَكَذَا رُوِيَ عَنِ الشُّدِّيِّ، وَمَسْرُوقِ، وَالضَّحَّاكِ، وَأَبِي صَالِحٍ، وَعَظِيمِهِمْ» تفسير ابن كثير (٤١٧/٢).

(٢) تفسير الطبري (٢٣٩/٩).

(٣) رواه مسلم (٢٥٧٤).

وقوله: ﴿وَلَا يَجِدْ﴾ أي: عاملُ السُّوءِ ﴿لَهُ﴾ أي: لنفسِهِ ﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾ مِمَّنْ سِوَاهُ ﴿وَلِيًّا﴾ يَتَوَلَّى أَمْرَهُ، وَمَصَالِحَهُ ﴿وَلَا نَصِيرًا﴾ يَنْصُرُهُ، وَيَدْفَعُ عَنْهُ الْمَسَاوِي، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِلَّا أَنْ يَتُوبَ قَبْلَ مَوْتِهِ، فَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِ»^(١).

وفي الآية من الفوائد:

ذَمُّ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ أَصْحَابِ الْأَمَانِيِّ الْبَاطِلَةِ، الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيًّا وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [البقرة: ٧٨]، وَمِنْ أَمَانِيِّهِمُ الْبَاطِلَةُ الَّتِي أَخْبَرَنَا اللَّهُ عَنْهَا: قَوْلُهُمْ: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ [البقرة: ١١١]، وَقَوْلُهُمْ: ﴿فَخُنُّوا أَبْنَاءَ اللَّهِ وَوَجِبُوا لَهُمْ وَغَابُوا عَنَّا بِآيَاتِنَا وَمَكَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ مَعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠].

وفيها: أَنَّ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنْ جَعَلَ الْمَصَائِبَ النَّفْسِيَّةَ، وَالْجَسَدِيَّةَ، كَفَّارَةً لِلذُّنُوبِ، وَعَمَلِ السُّوءِ.

وفيها: أَنَّ الْجَزَاءَ عَلَى السَّيِّئَاتِ يَكُونُ فِي الدُّنْيَا، أَوْ فِي الْآخِرَةِ، وَقَدْ يَكُونُ فِيهِمَا مَعًا.

وفيها: أَنَّ كُلَّ مَنْ عَجَّلَتْ لَهُ عُقُوبَةُ سَيِّئَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، فَهُوَ ذُو حِظٍّ عَظِيمٍ.

وفيها: قِضَاءُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَيْنَ الْمُتَنَازِعِينَ فِي الْحَقِّ.

وفيها: أَنَّ الْجَزَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ تَابِعًا لِأَمَانِيِّ النَّاسِ، وَمُسْتَهْيَاتِهِمْ، بَلْ هُوَ مُقَدَّرٌ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِحَسَبِ أَعْمَالِهِمْ.

وفيها: تَوْضِيحُ الشَّانِ، وَالْأَمْرِ، فِي مَسْأَلَةِ الْجَزَاءِ، وَالثَّوَابِ، وَالْحَقِّ، عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وفيها: ذَمُّ الْأَمَانِيِّ الْبَاطِلَةِ.

وفيها: أَنَّ الْخَلْقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُونَ أَشَدَّ مَا يَكُونُونَ حَاجَةً إِلَى الْمَوْلَى، وَالنَّصِيرِ.

وفيها: أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا يَنْفَعُهُ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ - إِيمَانُهُ، وَعَمَلُهُ الصَّالِحُ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ يُحَقِّقُ أَمَانِيَّ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا عَبْدُوهُ، وَأَطَاعُوهُ، وَيُحْيِي أَمَانِيَّ الْكُفَّارِ، وَالْمَشْرِكِينَ.

(١) رواه الطبري (٩/٢٣٩).

وفيها: أَنَّ الدَّعَاوَى المَجْرَدَةَ لَا تُقْبَلُ بغيرِ تصدِيقٍ بالأفعالِ.

وبهذه الآية: يَتَبَيَّنُ الفَرْقُ بَيْنَ الرَّجَاءِ، وَالتَّمَنِّيِّ، فَإِنَّ الرَّجَاءَ يَكُونُ مَعَهُ خَوْفٌ، وَعَمَلٌ، وَأَمَّا التَّمَنِّيُّ: فَهُوَ طَمَعٌ، وَتَخْيِيلُ نَفْسٍ، بِلا خَوْفٍ، وَلا عَمَلٍ^(١).

وفيها: رُدُّ عَلَى المُرَجِّئَةِ الذِّينَ يَقُولُونَ: لَا يَضُرُّ مَعَ الإِيْمَانِ ذَنْبٌ.

وفيها: أَنَّ سِلْعَةَ اللهِ العَالِيَةَ، لَا تُنَالُ بِمَجْرَدِ الأَمَانِيِّ.

وفيها: أَنَّ مَجْرَدَ الانْتِسَابِ إِلَى دِينِ الإِسْلَامِ لَا يَكْفِي، إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ أَعْمَالٌ تُصَدِّقُهُ.

وفيها: تَفَاوُتُ عَامِلِي السُّوءِ، وَأَنَّ جَزَاءَهُمْ يَتَفَاوَتُ بِحَسَبِ السُّوءِ الَّذِي عَمِلُوهُ.

وفيها: كَفُّ النُّفُوسِ عَنِ الاسْتِرْسَالِ فِي الأَمَانِيِّ الباطِلَةِ، والأوهامِ، والخِيَالَاتِ الَّتِي لَا تُفِيدُ.

وفيها: العَدْلُ فِي الحُكْمِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ، وَأَهْلِ الكِتَابِ.

وفيها: أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ مَنْ ادَّعَى شَيْئاً، حَصَلَ لَهُ بِمَجْرَدِ دَعْوَاهُ.

وفيها: أَنَّهُ لَا يَنْضُرُ أَحَدٌ أَحَدًا، إِذَا جَاءَ بِأَسْءَأِ اللهِ، وَلَا يُجِيرُ أَحَدٌ أَحَدًا مِنْ عَذَابِ اللهِ إِذَا نَزَلَ.

وفيها: الرُّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ حَصُولَ النِّجَاةِ بِمَجْرَدِ التَّوْحِيدِ فِي القَلْبِ، دُونَ القِيَامِ بِالتَّكْلِيفِ، وَالوَاجِبَاتِ، وَالانْتِهَاءِ عَنِ المُحَرَّمَاتِ.

وفيها: تَهْدِيدُ اللهِ لِمَنْ عَمِلَ السُّوءَ.

وفيها: أَنَّ العُقُوبَاتِ فِي الدُّنْيَا مُكْفِّرَاتٌ، إِذَا كَانَتْ عِقُوبَةً شَرْعِيَّةً كَالْحَدِّ، فَالْحُدُودُ كَفَّارَةٌ لِأَصْحَابِهَا، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: «بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئاً، وَلَا

(١) قَالَ ابْنُ القَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ: «التَّمَنِّيُّ يَكُونُ مَعَ الكَسَلِ، وَلَا يَسْلُكُ بِصَاحِبِهِ طَرِيقَ الجِدِّ، وَالإِجْتِهَادِ. وَالرَّجَاءُ يَكُونُ مَعَ بَدَلِ الجُهْدِ، وَحُسْنِ التَّوَكُّلِ. فَالأَوَّلُ: كَحَالِ مَنْ يَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ لَهُ أَرْضٌ، وَيَبْدُرُهَا، وَيَأْخُذُ زَرْعَهَا، وَالثَّانِي: كَحَالِ مَنْ يَشْتَقُّ أَرْضَهُ، وَيَفْلَحُهَا، وَيَبْدُرُهَا، وَيَرْجُو طُلُوعَ الزَّرْعِ، وَهَذَا أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الرَّجَاءَ لَا يَصِحُّ إِلا مَعَ العَمَلِ». مدارج السالكين (٣٧/٢).

تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ...» الحديث (١).

وإذا كانت عُقُوبَةٌ قَدْرِيَّةً كَالْمَرَضِ، وَالْفَقْرِ، وَالْأَمِّ النَّفْسِيِّ مِنَ الْهُمُومِ، وَالْغُومِ، وَالْأَحْزَانِ، فَقَدْ يَكْفِي هَذَا لِتَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ، وَقَدْ لَا يَكْفِي، فَيُنَالُهُ مَا يَنَالُهُ فِي الْآخِرَةِ، إِلَّا أَنْ يَعْفُوَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَحْمَتِهِ.

وفيها: عَدْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ فَإِنَّهُ لَا يُجَازِي أَحَدًا بِأَكْثَرِ مِمَّا عَمِلَ مِنَ السُّوءِ؛ فَالسَّيِّئَةُ لَا تُضَاعَفُ، وَتَبْقَى وَاحِدَةً، وَلَكِنْ تُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ بَعْسَرِ أَمْثَالِهَا، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، فَوَيْلٌ لِمَنْ غَلَبَتْ آحَادُهُ عَشْرَاتِهِ.

وَلَمَّا ذَكَرَ عَزَّ وَجَلَّ جَزَاءَ الْمُسِيءِ تَحْذِيرًا، أَعَقَبَهُ بِذِكْرِ جَزَاءِ الْمُحْسِنِ تَبَشِيرًا، فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى:

﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾ (١٣٤).

﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ ﴾ أداة شرط، وفِعْلٌ شَرْطِيٌّ؛ لِيَبَيِّنَ أَنَّ الْإِيمَانَ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ شَرْطٌ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ ﴿ مِنَ الصَّالِحَاتِ ﴾ قيل: ﴿ مِنْ ﴾ لِلتَّبَعِيضِ، أَي: بَعْضُ الصَّالِحَاتِ، وَهَذَا الْبَعْضُ دَاخِلٌ فِيهِ الْوَاجِبَاتُ، وَلَا يَسْتَطِيعُ كُلُّ مَكَلَّفٍ أَنْ يَعْمَلَ كُلَّ الصَّالِحَاتِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» (٢).

وقيل: ﴿ مِنْ ﴾ بَيَانِيَّةٌ، أَي: لِيَبَيِّنَ جِنْسَ الْعَمَلِ الْمُبْهَمِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ ﴾، فَشَرَطَ دُخُولَ الْجَنَّةِ: أَنْ يَقُومَ الْعَامِلُ بِفِعْلِ الصَّالِحَاتِ.

وَالْمَقْصُودُ بِالصَّالِحَاتِ: الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ، فَحَذَفَ الْمَوْصُوفَ، وَأَبْقَى الصِّفَةَ؛ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَيْهِ. وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ: هُوَ كُلُّ عَمَلٍ جَمَعَ شَرْطَيْنِ: الْإِخْلَاصُ لِلَّهِ، وَالْمُتَابَعَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ﴿ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى ﴾ تَفْصِيلٌ بَعْدَ إِجْمَالٍ؛ لِأَنَّ ﴿ مِنْ ﴾ بَيَانِيَّةٌ، تُبَيِّنُ الْعَامِلَ،

(١) رواه البخاري (١٨)، ومسلم (١٧٠٩).

(٢) رواه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

ولبيان أنه يشترك في الثواب الرجال والنساء. ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ الجملة حالية، والمراد: بيان حال العامل عند العمل، وهو أن يكون مُصدقاً بالله، ورسوله، وشرعه، وثوابه، موقناً بذلك، قائمة في قلبه أركان الإيمان. ﴿فَأُولَئِكَ﴾ العاملون، والعاملات ﴿يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ جزاء، وثواباً ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ﴾ ولا يُنقصون ﴿نَقِيرًا﴾ النقرة: هي النقطة في ظهر نواة التمر، وفي الآية الأخرى: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [الإسراء: ٧١]، وهو الخيط الذي في شق النواة من جهة بطنها. وأما القطمير: فهو الغشاء الرقيق الذي يكون عليها، وبكل واحد من هذه الثلاثة ضرب الله مثلاً في القرآن، والمعنى المقصود بالتمثيل في هذه الآية: أن الله لا يظلم أصحاب الأعمال الصالحة شيئاً، قليلاً، ولا كثيراً، ولو قدر نقرة النواة.

وفي هذه الآية من الفوائد:

الثواب الكامل على الأعمال الصالحة بالجنة لكلا الجنسين.
 وفيها: اشتراط الإيمان والصلاح في العمل؛ لدخول الجنة.
 وفيها: أن الإنسان لا يستطيع أن يعمل جميع الصالحات.
 وفيها: أن الأصل في الثواب: أن الرجال والنساء، فيه سواء.
 وفيها: أن الكافر لا يستفيد من أعمال الخير والبر شيئاً في الآخرة، فلن يدخل الجنة كافر غير مؤمن.

وفيها: تعظيم شأن أهل الإيمان، والعمل الصالح، كما يدل عليه الإتيان باسم الإشارة للبعيد: ﴿فَأُولَئِكَ﴾ وهذا إظهار في موضع الإضمار؛ لأن اسم الإشارة من باب الأسماء الظاهرة، والمقصود: بيان علو مرتبة هؤلاء.

وفيها: رحمة الله بعباده؛ حيث علم أنهم لن يطيقوا أن يعملوا جميع الصالحات، فأوجب وعده لمن عمل ما أطاق منها، ولم يجرمه من الفضل بسبب عجزه.

وفيها: أن من الصالحات مستحبات، ليست بواجبة.

وفيها: ذكر دخول الجنة؛ ثواباً، وجزاء، وفي الآية الأخرى: ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا

يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ
الْجَنَّةَ يَرْزُقُونَ فِيهَا بغيرِ حِسَابٍ ﴿[غافر: ٤٠]، وفي سورة النحل: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ
أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾
[النحل: ٩٧]، وفي سورة آل عمران قال: ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ
مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: ١٩٥].

وفي الآية: أن المرأة غيرُ محرومةٍ من الفضلِ، والأجرِ، وأن الذَّكَرَ، والأنثى، إذا استويا في
العَمَلِ، استويا في الأجرِ.

وفيها: أن الله لا يُكَلِّفُ نفسًا إلا وُسْعَهَا.

وفيها: الحثُّ على تنويع الأعمالِ الصَّالِحَةِ، وتعدُّدها، وأنَّ مَنْ لَمْ تَتَيَسَّرْ له طاعةٌ، تَيَسَّرَتْ
لَهُ أُخْرَى، وكلُّ مُيسَّرٍ لما خُلِقَ له.

وفيها: أنَّ النِّسَاءَ شَقَائِقُ الرِّجَالِ في التَّكَالِيفِ، وفي الأجرِ، إلا ما دَلَّ عليه الدَّلِيلُ مِنْ
تَخْصِيسِ أَعْمَالٍ مُّعَيَّنَةٍ بِالرِّجَالِ.

وفيها: عَدْلُ اللَّهِ تَعَالَى بَيْنَ الْجِنْسَيْنِ، وفضلُهُ عليهما، وأنَّه لا يَنْخُسُ أَحَدًا شَيْئًا، بل
يزِيدُهُ مِنْ عِنْدِهِ بِالْمُضَاعَفَةِ.

وفيها -مع التي قبلها-: أنَّ الله لا يَظْلِمُ العَبْدَ، لا في زِيَادَةِ العِقَابِ، ولا في نَقْصِ الثَّوَابِ.

وفيها: فَضْلُ الإِيْمَانِ، والإِخْلَاصِ لِلَّهِ، والمُتَابَعَةِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حيثُ جُعِلَتْ
الْجَنَّةُ جَزَاءً لِمَنْ جَمَعَ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ.

وفيها: أنَّ الله أَوْجَبَ على نَفْسِهِ عَدَمَ الظُّلْمِ، لا لِأَنَّهُ غيرُ قَادِرٍ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ لِأَنَّ هَذَا
مَا شَاءَهُ بِحِكْمَتِهِ، وَعَدْلِهِ، قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ، وَأَهْلَ أَرْضِهِ،
لَعَذَّبَهُمْ وَهُوَ غيرُ ظَالِمٍ لَهُمْ»^(١).

وفيها: الإِتْيَانُ بِمَا يَعْرِفُهُ الْمُخَاطَبُونَ مِنَ الْأُمُورِ الْمَحْسُوسَةِ لَهُمْ، عِنْدَ ضَرْبِ الْأَمْثَالِ لَهُمْ.

(١) رواه أبو داود (٤٦٩٩)، وابن ماجه (٧٧)، وأحمد (٢١٥٨٩)، وصححه ابن القيم في شفاء العليل (ص ١١٣).

وفيها: أن الجزاء الأخروي هو الأصل في ثواب الأعمال الصالحة، وأما الخير المعجل في الدنيا: فيستترك فيه المؤمن، والكافر، والبر، والفاجر، ويُعطي الله الكفار ثواب أعمالهم الخيرية في الدنيا، حتى إذا وافوه يوم القيامة لم يجدوا شيئاً، بل يجعل الله أعمالهم هباءً منثوراً. وفيها: توبيخ ضمني للعرب، فيما كانوا يفعلونه من إهلاك إناثهم بالوَأد.

ولما ذكر تبارك وتعالى فضل العمل الصالح مع الإيمان، أتبعه بذكر فضل إتقان العمل مع الإخلاص؛ ارتقاء بهم العباد، وحثاً لهم على بلوغ مرتبة الإحسان، فقال سبحانه وتعالى:

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [١٦٥].

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا ﴾ أي: لا أحد أحسن منهجاً، وطريقة ﴿ وَمِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ ﴾ أي: أخلص في توجُّهه، وعبادته. وأخبر بالوجه عن النفس؛ لأنه أشرف الأعضاء ﴿ لِلَّهِ ﴾ وحده، ولم يقصد أحداً غيره معه ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ موافق للشريعة، متابع للنبي صلى الله عليه وسلم، فيكون قد جمع بين الإخلاص، والصواب في أعماله. ﴿ وَاتَّبَعَ ﴾ معطوف على أسلم ﴿ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ طريقته، ودينه ﴿ حَنِيفًا ﴾ الحنيف في اللغة: المائل، والمعنى هنا: مائلاً عن الوثنية، والأديان الباطلة، إلى التوحيد، والدين الحق، وعلى رأس هؤلاء الذين أخلصوا، وأتبعوا ملة إبراهيم: محمد صلى الله عليه وسلم، ومن معه. ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ أي: صفيًا له بالرسالة، والنبوَّة، والخليل: ذو المحبة الخالصة، والخلة أعلى درجات المحبة.

وفي الآية من الفوائد:

تصحیح الظاهر بمتابعة النبي صلى الله عليه وسلم، وتصحيح الباطن بالإخلاص، وأن من قام بذلك فقد نال محبة الله.

وفيها: فضل الإحسان، وإتقان الأعمال الصالحة.

وفيها: فضل النبي صلى الله عليه وسلم وأتباعه؛ باتباعهم لدعوة إبراهيم الخليل، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ [النحل: ١٢٣].

وفيها: فضل إبراهيم عليه السلام، وكان مقبولاً عند جميع الأمم، حتى اليهود، والنصارى، وكان مشركو العرب يفتخرون بالانتماء إليه؛ ولذلك فإن إيراد ذكر إبراهيم الخليل مهم في دعوة أصحاب الملل الأخرى.

وفيها: وجوب الإسلام بإخلاص الوجه لله، وعدم ابتغاء أحد في العمل غير الله.

وفيها: التحلي بأحسن الأخلاق، والفضائل.

وفيها: التعبير عن توجه القلب بإسلام الوجه.

وفيها: أن الميل عن الشرك استقامة.

وفيها: اتباع من سلف في الحق.

وفيها: تأكيد شرائع الأنبياء على بعضها البعض.

وفيها: أن أعظم ما كان عند إبراهيم الخليل عليه السلام هو التوحيد، والإحسان.

وفيها: أن الله يصطفى من خلقه من يشاء، ويجعل لهم من المنزلة في المحبة ما يشاء.

وفيها: المنزلة الرفيعة التي كان عليها الخليل عليه السلام، عند ربه جل وعلا، وكذلك نبينا صلى الله عليه وسلم، القائل: «إن الله تبارك وتعالى قد اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبراهيم خليلاً»^(١).

وفيها: إخلاص الدين لله وحده، وكان عمر رضي الله عنه يقول: «اللهم اجعل عملي صالحاً، واجعله لك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه شيئاً»^(٢).

وفيها - مع التي قبلها -: ذكر المراتب الثلاثة العظيمة: الإسلام، والإيمان، والإحسان.

وفيها: فضل الحنيفة، والحنف في اللغة: هو الميل، وفي الإسلام: الميل إليه، والإقامة على عقده. والحنيف: الصحيح الميل إلى الإسلام، الثابت عليه.

وفيها: علو مرتبة الخلّة: وهي صفاء المودّة، والخليل: هو الصاحب الملازم، الذي تحللت نفسه محبة صاحبه، وخالطتها مخالطة تامة.

(١) رواه مسلم (٥٣٢).

(٢) رواه الإمام أحمد في الزهد (ص ٩٧).

وفيها: فضل الإسلام على سائر الأديان.

وفيها: أن الإسلام مبني على صحة الاعتقاد، وصحة العمل، فألى الأول الإشارة بقوله سبحانه وتعالى: ﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾، وإلى الثاني الإشارة بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾.

وفيها: وجوب الانقياد والاستسلام والخضوع لله.

وفيها: دَمٌ مَنْ كَانَ وَجْهَهُ وَقَصْدُهُ لِغَيْرِ اللَّهِ.

وفيها: الجمع بين إسلام الوجه، وإحسان العمل.

وفيها: ذكر الإسلام العام، الذي هو دين جميع الأنبياء.

وفيها: الإشارة إلى أن شريعة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُشْبِهُ شَرِيعَةَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقد كان من شريعة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ: الصلاة إلى الكعبة، والطواف بها، ومناسك الحج.

وفيها: الإشارة إلى مُنتَهَى ما تَبْلُغُهُ النَّفْسُ الْبَشَرِيَّةُ مِنَ الْكَمَالِ.

وفيها: التَّوَجُّهُ إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ فِي طَلَبِ الْحَاجَاتِ.

وفيها: إثبات صفة المحبة لله، والرد على مَنْ نَفَى ذَلِكَ.

وَلَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي هَذِهِ السُّورَةِ أَنْوَاعًا مِنَ الْأَمْرِ، وَالنَّهْيِ، وَالْوَعْدِ، وَالْوَعِيدِ، بَيَّنَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَمَالَ قُدْرَتِهِ، وَكَمَالَ عِلْمِهِ؛ لِيَدُلَّ عَلَى وَجوبِ طَاعَتِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى تَحْقِيقِ الْوَعْدِ، وَإِنْفَازِ الْوَعِيدِ. وَلَمَّا ذَكَرَ اتِّخَاذَهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، بَيَّنَّ أَنَّ ذَلِكَ لِطَاعَتِهِ، لَا لِحَاجَتِهِ إِلَيْهِ، وَأَنَّهُ مُسْتَغْنٍ عَنْ جَمِيعِ الْخَلْقِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا ﴿١٦﴾﴾.

﴿وَلِلَّهِ﴾ اللامُ لأمِ الْمَلِكِ، والاختصاصِ ﴿مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: ملكُها خاصٌّ بِهِ، وهذا يُبَيِّنُ قُدْرَتَهُ، وَغِنَاهُ، وَيَشْمَلُ كُلَّ مَنْ يَعْقِلُ، وَمَا لَا يَعْقِلُ، فِي السَّمَوَاتِ، وَالْأَرْضِ، فَالْجَمِيعُ مِلْكُهُ، وَعَبِيدُهُ، وَخَلْقُهُ، وَهُوَ الْمُتَصَرِّفُ فِيهِمْ، لَا رَادَّ لِمَا قَضَى، وَلَا يُسَأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ. ﴿وَكَانَ اللَّهُ﴾ وهذا يَشْمَلُ الْمَاضِي، وَالْحَاضِرَ، وَالْمُسْتَقْبَلَ، فَالْفِعْلُ (كَانَ) هُنَا مَنْزُوعٌ الدَّلَالَةَ عَلَى الزَّمَانِ. ﴿بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا﴾ إحاطة العِلْمِ، وَالْقُدْرَةِ،

وَالْقَهْرِ، فَعِلْمُهُ نَافِذٌ فِي جَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ، لَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ مِنْ سُؤُونَ الْعِبَادِ، وَلَا يَعْزُبُ وَلَا يَغِيبُ عَنْ عِلْمِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ، وَلَا فِي السَّمَاوَاتِ، وَنَفَذَتْ مَشِيئَتُهُ وَقُدْرَتُهُ بِجَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ، وَوَسِعَتْ رَحْمَتُهُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ، وَقَهَرَ بَعْزَهُ وَقَهَرَهُ كُلَّ مَخْلُوقٍ، وَدَانَتْ لَهُ جَمِيعُ الْأَشْيَاءِ.

وَفِي الْآيَةِ مِنَ الْفَوَائِدِ:

أَنَّ كُلَّ مَا فِي السَّمَاوَاتِ، وَمَا فِي الْأَرْضِ، مِلْكٌ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، مُخْتَصٌّ بِهِ، لَيْسَ لِغَيْرِهِ فِيهِ شِرْكٌ، وَلَا نَصِيبٌ.

وَفِيهَا: سُمُولُ مِلْكِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْعَاقِلِ، وَغَيْرِ الْعَاقِلِ، وَلِلْأَشْخَاصِ، وَالْأَعْيَانِ، وَالْأَوْصَافِ.

وَفِيهَا: أَنَّ لِلَّهِ إِحَاطَةَ الْقَهْرِ، وَالتَّسْخِيرِ، وَإِحَاطَةَ الْعِلْمِ، وَالتَّدْبِيرِ.

وَفِيهَا: أَنَّ إِحَاطَةَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سَابِقَةٌ، وَحَاضِرَةٌ، وَمُسْتَقْبَلَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَتَجَدَّدُ لَهُ شَيْءٌ فِي الْعِلْمِ، كَمَا يَحْدُثُ لِلنَّاسِ، الَّذِينَ يَعْلَمُونَ بَعْدَ جَهْلِ، وَتَتَجَدَّدُ لَهُمْ أُمُورٌ، لَمْ يَكُونُوا يَعْرِفُونَهَا.

وَفِيهَا: أَنَّ السَّمَاوَاتِ ذَوَاتُ عَدَدٍ، وَأَمَّا الْأَرْضُ: فَقَدْ أَفْرَدَهَا فِي الْآيَةِ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهَا الْجِنْسُ، وَأَمَّا عَدْدُهَا: فَهِيَ سَبْعُ أَرْضِينَ، كَالسَّمَاوَاتِ، لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢]، وَفِي الْحَدِيثِ: «مَنْ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»^(١).

وَفِيهَا: دَعْوَةُ الْعِبَادِ إِلَى الْخَوْفِ مِنْهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَخَشْيَتِهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ مُحِيطًا بِكُلِّ شَيْءٍ، وَلَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ، فَكَيْفَ يُعْصَى؟ فَعَلَى الْعَبْدِ أَنْ يُرَاقِبَ رَبَّهُ، وَلَا يَخْرُجَ عَنْ حُكْمِهِ.

وَفِيهَا - مَعَ التِّي قَبْلَهَا - : أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُسْتَحِقٌّ وَحْدَهُ لِإِسْلَامِ الْوَجْهِ لَهُ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَعَ اتِّخَاذِهِ أَوْلِيَاءَ مِنْ خَلْقِهِ، وَأَخِلَاءَ، فَإِنَّهُ غَنِيٌّ عَنْهُمْ، غَيْرٌ مُتَحَاجٍ إِلَيْهِمْ، وَأَنَّ أَوْلِيَاءَهُ لَا يَخْرُجُونَ عَنْ عِبَادِيَّتِهِ، وَمُلْكِهِ.

(١) رواه البخاري (٣١٩٨)، ومسلم (١٦١٠).

وفيها: هَيْمَنَةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى الْكَوْنِ.

وفيها: أَنَّ عِلْمَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُحِيطٌ بِالْأَشْيَاءِ مِنْ جَمِيعِ جِهَاتِهَا، وَأَمَّا الْبَشَرُ: فَلَا يَسْتَطِيعُونَ الْإِحَاطَةَ بِالْأَشْيَاءِ، لَا عِلْمًا، وَلَا رُؤْيَا، وَكَمْ خَفِيَتْ - وَتَخَفَى - عَلَيْهِمْ كَثِيرٌ مِنَ الْأُمُورِ.

وفيها: أَنَّ مُلْكَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْأَشْيَاءِ تَامٌّ، مَعَ عَدَمِ حَاجَتِهِ إِلَيْهَا، وَاسْتِغْنَائِهِ التَّامِّ عَنْهَا، وَأَنَّ إِحَاطَتَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا تُنَافِي فَوْقِيَّتَهُ، وَعُلُوَّهُ عَلَى خَلْقِهِ^(١).

وفيها - مع التي قبلها -: أَنَّ اللَّهَ لَمَّا دَعَا الْخَلْقَ إِلَى طَاعَتِهِ، فِيمَا قَرَضَ مِنَ الْأَحْكَامِ، وَعِبَادَتِهِ، وَالانْقِيَادِ لَهُ، بَيَّنَّ سَعَةَ مُلْكِهِ؛ لِيَرْغَبَ الْخَلْقُ إِلَيْهِ، وَيُطِيعُوهُ، وَيُذْعِنُوا لِأَمْرِهِ.

وفيها: أَنَّ الْمَخْلُوقَاتِ مُتَحَاجَّةٌ إِلَيْهِ، مُسْتَمِدَّةٌ وَجُودَهَا مِنْهُ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَمْلِكُ، وَيُحِيطُ، فَجَمَعَ بَيْنَ الْغِنَى، وَالْعِلْمِ، وَالْقُدْرَةِ.

وَلَمَّا تَقَدَّمَ فِي مَطَلَعِ السُّورَةِ ذِكْرُ عَدَدٍ مِنَ الْأَحْكَامِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَيْتَامِ، وَالنِّسَاءِ، وَالْمَوَارِيثِ، وَغَيْرِهَا، فَقَدْ وَقَعَ بَعْدَهَا لِلصَّحَابَةِ إِشْكَالَاتٌ، وَأَقْصِيَّةٌ، سَأَلُوا عَنْهَا، فَتَنَزَّلَ جَوَابُهَا مُوَاجِبًا لِقُورَعِهَا، كَمَا جَاءَ فِي اسْتِفْتَائِهِمْ فِي بَعْضِ أُمُورِ النِّسَاءِ. وَلَمَّا كَانَ تَحُلُّلُ الْمَوَاعِظِ لِآيَاتِ الْأَحْكَامِ أَوْقَعَ فِي النُّفُوسِ، فَقَدْ جَاءَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْأَحْكَامِ مُتَأَخِّرَةً فِي سُورَةِ النِّسَاءِ عَنْ أَوْلِهَا، مَقْرُونَةً بِذِكْرِ مَزِيدٍ مِنَ الْمَوَاعِظِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَرَّغُبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾ ﴾.

سَبَبُ النُّزُولِ:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، قَالَتْ: «هُوَ الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْيَتِيمَةُ، هُوَ وَلِيُّهَا

(١) وروى الطبري في تفسيره (٣٢٤ / ٢١) عن ابن عباس، قال: «ما السموات السبع والأرضون السبع في يد الله، إلا كخردلة في يد أحدكم».

وَوَارِثُهَا، فَأَشْرَكَتُهُ فِي مَالِهِ، حَتَّى فِي الْعَدْقِ^(١)، فَيَرْغَبُ أَنْ يَنْكِحَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يَزُوجَهَا رَجُلًا، فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ بِمَا شَرِكْتُهُ، فَيَعْضُلُهَا، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ^(٢).

وَعَنْ عُرْوَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْمَى فَاَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنًا وَتِلْكَ وَرِيعٌ﴾، قَالَتْ: «يَا ابْنَ أَخْتِي هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حِجْرٍ وَلِيَّهَا، تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا، وَجَمَاهُا، فَيُرِيدُ وَلِيَّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بغيرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَتُحِبُّ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا هُنَّ، وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ، وَأَمْرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ». قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾»، قَالَتْ: «وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ: الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ اللَّهُ فِيهَا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْمَى فَاَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾»، قَالَتْ عَائِشَةُ: «وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ رَغْبَةٌ أَحَدِكُمْ لِيَتَمَى الَّتِي تَكُونُ فِي حِجْرِهِ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةً الْمَالِ، وَالْجَمَالِ، فَتُحِبُّ أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا، وَجَمَاهُا، مِنْ يَتَمَى النِّسَاءِ، إِلَّا بِالْقِسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ^(٣)».

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فِي يَتَمَى النِّسَاءِ...﴾ الْآيَةِ، قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَكُونُ عِنْدَهُ الْيَتِيمَةُ، فَيُلْقِي عَلَيْهَا ثَوْبَهُ، فَإِذَا فَعَلَ بِهَا ذَلِكَ، لَمْ يَقْدِرْ أَحَدٌ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا أَبَدًا، فَإِنْ كَانَتْ جَمِيلَةً، وَهَوِيَّهَا، تَزَوَّجَهَا، وَأَكَلَ مَالَهَا، وَإِنْ كَانَتْ دَمِيمَةً، مَنَعَهَا الرِّجَالُ أَبَدًا، حَتَّى تَمُوتَ، فَإِذَا مَاتَتْ وَرِثَهَا، فَحَرَّمَ اللَّهُ ذَلِكَ، وَمَهَى عَنْهُ^(٤)».

وَقَوْلُهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ أَي: يَسْأَلُونَكَ، وَالْمُرَادُ: سُؤَالُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيمَا أُشْكِلَ عَلَيْهِمْ، وَالِاسْتِفْتَاءُ: طَلَبُ الْفَتْوَى، وَالِإِفْتَاءُ: هُوَ الْإِخْبَارُ

(١) أَي: النِّخْلَةُ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٠٠)، وَمُسْلِمٌ (٣٠١٨).

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٩٤)، وَمُسْلِمٌ (٣٠١٨).

(٤) تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٢٦٤/٩)، تَفْسِيرُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (١٠٧٧/٤).

عَنْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ، وَالْقَضَاءُ: هُوَ الْإِلْزَامُ بِهِ، وَكَانَ الصَّحَابَةُ قَدْ سَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مِيرَاثِ النِّسَاءِ، وَالصُّغَارِ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ حَقَّهُمْ فِي الْمِيرَاثِ فِي آيَةِ الْمَوَارِيثِ، اسْتَشْكَلَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ أُمُورًا، فَسَأَلُوا عَنْهَا، وَوَقَعَتْ لَهُمْ حَالَاتٌ فِي حُقُوقِ الزَّوْجَاتِ، فَتَزَلَّتِ الْآيَاتُ بِشَأْنِهَا.

وقال الله: ﴿قُلْ﴾ يا محمد - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في جوابِ اسْتِفْتَائِهِمْ، فَكَانَ الْمُسْتَفْتَى هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْمُفْتِي هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَالْمَصْدَرُ وَاحِدٌ، وَهُوَ الْوَحْيُ ﴿اللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾ وَيُبَيِّنُ لَكُمْ حُكْمَهُ، وَيُجِيبُكُمْ عَمَّا سَأَلْتُمْ عَنْهُ ﴿فِيهِنَّ﴾ أَي: فِي حُقُوقِهِنَّ مِنَ الْمِيرَاثِ، وَشُؤُونِهِنَّ، وَمُعَاشِرَتِهِنَّ ﴿وَمَا يُتْلَى﴾ يُقْرَأُ ﴿عَلَيْكُمْ﴾ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ ﴿فِي الْكِتَابِ﴾ فِي الْقُرْآنِ، مِمَّا نَزَلَ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ ﴿فِي يَتَمَى النِّسَاءِ﴾ فِي بَيَانِ حُقُوقِهِنَّ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْهِمْ فِي الْكِتَابِ: الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ اللَّهُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾»^(١).

وقوله سُبْحَانَ رَبِّيَ: ﴿الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ﴾ لَا تُعْطُونَهُنَّ ﴿مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ مَا وَجَبَ لَهُنَّ مِنَ الْمِيرَاثِ، أَوْ الصَّدَاقِ ﴿وَتَرْغَبُونَ﴾ تُرِيدُونَ، وَتَطْمَعُونَ ﴿أَنْ تَكْفُوهُنَّ﴾ تَتَزَوَّجُوهُنَّ لِمَاهِنَ، وَجَاهِلِينَ، وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَضُمُّ الْيَتِيمَةَ، وَمَاهِلًا، إِلَى نَفْسِهِ، فَإِنْ كَانَتْ جَمِيلَةً تَزَوَّجَهَا، وَأَكَلَ الْمَالَ، وَإِنْ كَانَتْ دَمِيمَةً حَبَسَهَا عَنِ الزَّوْاجِ؛ حَتَّى تَمُوتَ، فَيَرِثَهَا. ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوَالِدِينَ﴾ مُعْطُوفٌ عَلَى يَتَامَى النِّسَاءِ، أَي: وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ - أَيْضًا - أَحْكَامَهُ فِي شَأْنِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوَالِدِينَ الصُّغَارِ، الَّذِينَ كُنْتُمْ لَا تُعْطُونَهُمْ نَصِيبَهُمْ مِنَ الْمِيرَاثِ، وَأَحْكَامَهُمُ الْآخَرَى، كَحُكْمِ هِجْرَتِهِمْ ﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ﴾ أَي: وَيُبَيِّنُ لَكُمْ - أَيْضًا - وَجُوبَ الْقِسْطِ، وَالْعَدْلِ فِي الْيَتَامَى، وَحُكْمَ مُحَالَطَتِهِمْ فِي الطَّعَامِ، وَوَجُوبَ حِفْظِ أَمْوَالِهِمْ، وَالْقِسْطُ: هُوَ الْعَدْلُ، وَأَقْسَطُ فِي اللَّغَةِ أَي: عَدَلٌ، وَقَسَطَ أَي: جَارَ، فَمِنَ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ سُبْحَانَ رَبِّيَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢]، وَمِنَ الثَّانِي قَوْلُهُ سُبْحَانَ رَبِّيَ: ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٥].

﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ﴾ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِهِؤَلَاءِ الْمُسْتَضْعَفِينَ، وَغَيْرِهِمْ. وَلَفْظَةُ: ﴿خَيْرٍ﴾

نَكْرَةً، تُفِيدُ الْعُمُومَ، أَي: سِوَاءَ كَانَهُ هَذَا الْخَيْرُ مَالِيًّا، أَوْ عِلْمِيًّا، أَوْ بَدَنِيًّا، أَوْ بِالْجَاهِ، وَالْمَنْزِلَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ فَيُجَازِيكُمْ عَلَيْهِ، وَلَا يَضِيعُ أَجْرُكُمْ عِنْدَهُ، وَهَذَا تَهْيِيجٌ لِلْعِبَادِ عَلَى فِعْلِ الْخَيْرَاتِ، وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ.

وفي الآية من الفوائد:

حِرْصُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى مَعْرِفَةِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ.

وفيها: تَأْكِيدُ الْقُرْآنِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَحْكَامِ.

وفيها: تَقْدِيمُ حُكْمِ اللَّهِ عَلَى هَوَى النَّفْسِ.

وفيها: رِعَايَةُ حُقُوقِ الْمُسْتَضْعَفِينَ.

وفيها: إِتْبَاعُ الْأَحْكَامِ بِالرَّغِيبِ.

وفيها: خُطُورَةُ مَنْزِلَةِ الْإِفْتَاءِ، وَأَهْمِيَّتُهُ؛ وَلِذَلِكَ تَوَلَّاهُ اللَّهُ بِنَفْسِهِ، ثُمَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْتِي، وَيُبَيِّنُ لِلنَّاسِ مَا خَفِيَ عَلَيْهِمْ.

وفيها: حُسْنُ تَلْقَى الْمُسْتَفْتِي، وَتَبَشِيرُهُ بِوُجُودِ الْجَوَابِ.

وفيها: تَبْيِينُ الْمَشْكِلِ مِنَ الْأَحْكَامِ.

وفيها: السَّعْيُ فِي تَغْيِيرِ الْعَادَاتِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ السَّيِّئَةِ، وَمَلَا حَقَّةَ ذَلِكَ، وَتَتَّبِعِهِ، وَالتَّأْكِيدَ عَلَيْهِ.

وفيها: أَنَّ عَدْلَ الشَّرِيعَةِ قَدْ يَأْتِي عَلَى خِلَافِ مَا يَظُنُّهُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ عَدْلٌ، فَقَدْ كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُورَثُونَ النِّسَاءَ، وَالْأَطْفَالَ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَحْمِلُونَ سِلَاحًا، وَلَا يُدَافِعُونَ، وَلَا يَذْهَبُونَ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَلَا يَسْتَحِقُّونَ أَنْ يَرْتُوا.

وفيها: مُرَاعَاةُ مَصْلَحَةِ الْمَرْأَةِ - وَخُصُوصًا الْيَتِيمَةِ - وَحِفْظُ حَقِّهَا فِي شَأْنِ الزَّوْاجِ، فَإِنْ أَرَادَ نِكَاحَهَا لِحَمَالِهَا، فَلَا بُدَّ مِنْ إِعْطَائِهَا حَقَّهَا كَامِلًا، وَإِنْ رَغِبَ عَنْهَا لِدِمَامَتِهَا، فَلَا يَجُوزُ حَبْسُهَا؛ لَيْسَتْ تَوَلَّى عَلَى مَا لَهَا، إِذَا مَاتَتْ.

وفي الآية: جَوَازُ تَزْوِيجِ الصَّغِيرَةِ، وَذَلِكَ بِإِذْنِ وَلِيِّهَا.

وفيها: عِلْمُ اللَّهِ الْمُحِيطُ بِأَفْعَالِ الْبَشَرِ، وَفَضْلُ الْإِحْسَانِ إِلَى النِّسَاءِ، وَالْوُلْدَانِ.
 وفيها: الْحِرْصُ عَلَى تَنْمِيَةِ أَمْوَالِ الْيَتَامِ، وَفِعْلُ الْأَصْلَحِ لَهُمْ، وَعَدَمُ مُحَابَاةِ النَّفْسِ وَالْغَيْرِ
 عَلَى حِسَابِ الْيَتِيمِ. وَقَدْ فَهَمَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ جَوَازَ تَصَرُّفِ وَلِيِّ الْيَتِيمِ فِي مَالِ
 الْيَتِيمِ لِنَفْسِهِ، كِإِجْرَاءِ الْبَيْعِ، وَالشُّرَاءِ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْيَتِيمِ، وَكَذَلِكَ جَوَازُ أَنْ يُنِكَحَ وَلِيُّ الْيَتِيمَةِ
 نَفْسَهُ مِنْهَا، فَيَكُونُ هُوَ النَّكَاحُ، وَالْمُنْكَحُ (أَي: هُوَ الزَّوْجُ، وَالْوَلِيُّ)، وَذَهَبَ آخَرُونَ مِنْ أَهْلِ
 الْعِلْمِ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ؛ خَشْيَةَ الْحَيْفِ، وَالْمُحَابَاةِ، وَاشْتِرَاطَ بَعْضِهِمْ إِذْنَ السُّلْطَانِ، أَوْ
 الْقَاضِي؛ لِمَا تَقَدَّمَ، وَقَالَ أَحْمَدُ - فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ -: «يُوكَلُّ رَجُلًا غَيْرَهُ فَيُزَوِّجُهَا مِنْهُ»^(١)
 مَعَ مُرَاعَاةِ مَصْلَحَتِهَا، وَالْمَحَافَظَةِ عَلَى صَدَاقِ الْمَثَلِ، وَيُعْرَفُ هَذَا بِقِيَاسِهَا عَلَى قَرِيْبَاتِهَا،
 وَأَثَرِهَا، اللَّاتِي فِي طَبَقَتِهَا.

وفي قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿فِي يَتَمَى النِّسَاءِ﴾: رُدُّ عَلَى مَنْ مَنَعَ زَوَاجَ الْيَتِيمَةِ حَتَّى تَبْلُغَ.
 وفيها: الْعِنَايَةُ بِأُمُورِ النِّسَاءِ، فَالْمُسْتَفْتَى هُمُ الصَّحَابَةُ، وَالْمُسْتَفْتَى هُوَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
 وَالْمُفْتَى هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَفِي هَذَا رُدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ الدِّينَ هَضَمَ حَقَّ الْمَرْأَةِ.
 وفيها: الرَّجُوعُ إِلَى الْكِتَابِ الْعَزِيزِ؛ لِمَعْرِفَةِ الْأَحْكَامِ، وَالْفَتْوَى؛ وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:
 ﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾.

وفيها: إِبْطَالُ الْإِسْلَامِ لِجَبْرُوتِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَظُلْمِهِمْ لِلصُّغَارِ، وَالضُّعْفَاءِ.
 وفيها: أَنَّ مَهْرَ الْمَرْأَةِ وَاجِبٌ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿مَا كُنِبَ لَهَا﴾، وَأَنَّهَا هِيَ الَّتِي تَأْخُذُهُ، لَا وَلِيِّهَا،
 وَلَا غَيْرُهُ.

وفيها: مُرَاعَاةُ الْعَدْلِ فِيهَا نَحْتَ يَدِ الْإِنْسَانِ مِنَ الْوِلَايَاتِ.
 وفيها: الْحَثُّ عَلَى فِعْلِ الْخَيْرِ، وَبَدْلِ الْمَزِيدِ فِي ذَلِكَ فِي حَقِّ الضُّعْفَاءِ، كَالْمَرْأَةِ، وَالصُّغِيرِ،
 وَالْمَرِيضِ، وَالْيَتِيمِ، وَالْمَجْنُونِ، وَأَنَّ مَنْ قَامَ بِذَلِكَ فَلَهُ عِنْدَ اللَّهِ أَجْرٌ عَظِيمٌ.
 وفيها: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّخْلِيُّ عَنِ هَوْلَاءِ، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ فِي الْأُمَّةِ مَنْ يَقُومُ عَلَى مَصَالِحِهِمْ.

وفيها: جواز أن يُقال: أفتى الله بكذا.

وفيها: تعظيم شأن الإفتاء في أمور النساء، كما جرى التثنية إليه في الآية، بتقديم لفظ الجلالة على الفعل في قوله: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾.

وفيها: وجوب مراعاة مصلحة وحقوق الصغيرات، سواء كانت جميلة فقيرة، أو دميمة غنية. ولما كان سبحانه وتعالى قد ذكر مشروعية تعدد الزوجات في أول السورة، وقد ينشأ عنه تشاخص واختلاف، ومنازعة في الحقوق، جاءت التوجيهات الشرعية في هذا الموضوع من السورة؛ لمعالجة هذه الأمور. ولما ذكر سبحانه وتعالى في الآية السابقة حق المرأة في المهر، والإرث، ذكر عز وجل بعده جواز تنازلها عن حقها - أو بعضه - لزوجها؛ لئيبقى عنده إذا رغب عنها، فقال سبحانه وتعالى:

﴿وَإِنْ أَمْرَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (١٢٨).

سبب النزول:

عن عائشة رضي الله عنها: ﴿وَإِنْ أَمْرَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قالت: «الرجل تكون عنده المرأة، ليس بمستكثر منها»^(١)، يريد أن يفارقها، فتقول: أجعلك من شأني في حل^(٢)، فنزلت هذه الآية في ذلك»^(٣).

وفي رواية لابن جرير: أن عائشة، قالت في هذه الآية: «هو الرجل يكون له امرأتان، إحداهما قد عجزت، أو هي دميمة، وهو لا يستكثر منها، فتقول: لا تطلقني، وأنت في حل من شأني»^(٤).

(١) أي: في المحبة، والمعاشرة، والملازمة.

(٢) أي: أسقط عنك مالي من حقوق.

(٣) رواه البخاري (٢٤٥٠) - وهذا لفظه - ومسلم (٣٠٢١)، ولفظه: «نزلت في المرأة تكون عند الرجل، فلعل أنه لا يستكثر منها، وتكون لها صخبية وولد، فتكره أن يفارقها، فتقول له: أنت في حل من شأني».

(٤) تفسير الطبري (٢٧١/٩).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «خَشِيَّتْ سَوْدَةَ أَنْ يُطَلِّقَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: لَا تُطَلِّقْنِي، وَأَمْسِكْنِي، وَاجْعَلْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ، فَفَعَلَ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاصًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾»، قال ابن عباس: «فما اصطَلَحَا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ»^(١).

﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ﴾ زوجة ﴿خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا﴾ خَشِيَّتْ مِنْ زَوْجِهَا، وَالْبَعْلُ: هُوَ الزَّوْجُ، قَالَ تَارِكُ رَعَالٍ: ﴿وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا﴾ [هود: ٧٢]. ﴿نُشُوزًا﴾ تَرَفُّعًا عَلَيْهَا، وَاسْتِعْلَاءً، أَوْ إِيْدَاءً لَهَا، وَتَجَافِيًا عَنْهَا، أَوْ سُوءًا فِي الْمُعَامَلَةِ ﴿أَوْ إِعْرَاصًا﴾ مَيْلًا عَنْهَا، بِتَرْكِ الْمُلَاطَفَةِ، وَالْمُؤَانَسَةِ، أَوْ بِقَلَّةِ جُلُوسِهِ عِنْدَهَا، وَنُدْرَةِ مُحَادَثَتِهَا، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَقَدْ يَكُونُ هَذَا لِكِبَرِهَا، أَوْ دِمَامَتِهَا، أَوْ مَلَائَةِ مِنْهَا، أَوْ طُمُوحِهِ إِلَى غَيْرِهَا، أَوْ انْقِطَاعِ وَلِدِهَا، أَوْ سُوءِ خُلُقِهَا، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَإِذَا تَبَيَّنَ لَهَا هَذَا بِالْقَرَائِنِ، وَالْعَلَامَاتِ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ لَا حَرَجَ، وَلَا إِثْمَ ﴿أَنْ يُصَلِّحَا﴾ يَصْطَلِحَا، وَيَتَوَافَقَا ﴿بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ كَأَنْ تَنْزِلَ لَهُ وَتَسْمَعَ عَنْ حَقِّهَا، أَوْ بَعْضِهِ، فِي النَّفَقَةِ، أَوْ الْمَيْتِ، مَقَابِلَ أَنْ يُمَسِّكَهَا فِي عِصْمَتِهِ، وَلَا يُطَلِّقَهَا ﴿وَالصُّلْحُ﴾ الْمُسَاحَظَةُ، وَالِاتِّفَاقُ ﴿خَيْرٌ﴾ مِنْ سُوءِ الْعِشْرَةِ، وَكَثْرَةِ الْخُصُومَةِ، وَالطَّلَاقِ، وَاللَّهُ يُحِبُّ الْوِفَاقَ، وَيَكْرَهُ الْفِرَاقَ ﴿وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾ أَي: أَنَّ الشُّحَّ حَاضِرٌ فِي النَّفْسِ، لَا يَغِيبُ عَنْهَا، وَلَا يَنْفَكُ مِنْهَا، فَقَدْ جُبِلَتْ عَلَيْهِ، وَطُبِعَتْ، وَالشُّحُّ: الْإِفْرَاطُ فِي الْحِرْصِ عَلَى الشَّيْءِ، فَالزَّوْجَةُ - مِنْ جِهَةٍ - حَرِيصَةٌ عَلَى حَقِّهَا فِي الْقَسْمِ، وَالنَّفَقَةِ، وَالزَّوْجُ - كَذَلِكَ - حَرِيصٌ عَلَى مَالِهِ، وَاسْتِمْتَاعِهِ. ﴿وَإِنْ تَحَسَّنُوا﴾ يَا أَيُّهَا الْأَزْوَاجُ فِي عِشْرَةِ نِسَائِكُمْ ﴿وَتَتَّقُوا﴾ الْأَذَى، وَالْخُصُومَةَ، وَسُوءَ الْعِشْرَةِ، وَالنُّشُوزَ، وَالْإِعْرَاصَ، وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ تُحَسِّنُ بِالتَّنَازُلِ عَنْ حَقِّهَا، أَوْ بَعْضِهِ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ مِنَ الْإِحْسَانِ، أَوْ ضِدِّهِ ﴿خَبِيرًا﴾ مُحْصِيًا، عَلِيمًا، بَصِيرًا، وَسَيُجَازِيكُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَالْخَبِيرُ أَخْصُ مِنَ الْعَلِيمِ؛ لِأَنَّ الْخَبِيرَ هُوَ الْعَلِيمُ بِبِوَاطِنِ الْأُمُورِ.

وفي الآية من الفوائد:

كَمَالِ دِينِ الْإِسْلَامِ، فَهُوَ يَضَعُ التَّشْرِيعَاتِ، وَالْأَحْكَامَ، وَيُنظِّمُ الْعَلَاقَاتِ، وَيُعَالِجُ الْمَشْكِلاتِ.

(١) رواه الترمذي (٣٠٤٠)، وصححه، والطيالسي (٢٨٠٥)، والبيهقي (١٤٧٣٥)، وحسن إسناده ابن حجر في الإصابة (١٩٦/٨)، وله شاهد في الصحيحين من حديث عائشة، بدون ذكر نزول الآية.

وفيها: أن خالق النفوس أعلم بما يصلحها، وقد فتح باب الصلح، والمعالجة.
وفيها: عناية الشرع بمعالجة ما ينشأ عن تقدم السن عند الزوجين، والتشاح في الحقوق،
والمنازعة فيها.

وفيها: حُسن تدارك الأمور، قبل وقوع المحذور.

وفيها: أن القلوب بيد الله، وأن المشاعر، والأحاسيس، تتغير.

وفيها: دَرءُ المفسدة الأشد بارتكاب المفسدة الأدنى، فتنازل المرأة عن بعض حقها،
وتتحمل ألم ذلك، في مقابل دفع الأشد، والأسوأ، وهو الطلاق، والفراق.

وفيها: حرص الشريعة على جمع النفوس، ولم الشمل.

وفيها: أن النشور أشد من الإعراض^(١).

وفيها: أن الصلح، والاجتماع، خير من الشقاق، والفراق.

وفيها: تحسُّس الأمور قبل خروج الأوضاع عن السيطرة.

وفيها: مراقبة الأمارات، والعلامات، المُنذرة بسوء قريب.

وفيها: إشارة إلى أن حاجة الرجل إلى الفراش - في الغالب - أشد من حاجة المرأة،
وخاصة عند تقدم السن.

وفيها: الحرص على عدم كسر نفس المرأة بالطلاق، والمحافظة على السياج الذي يحمي
مكانتها الاجتماعية.

وفيها: الصبر على قضاء الله، وحسن التعامل مع ما يقع من المكروهات.

وفيها: التذكير بالإحسان، وحسن معاملة الخلق لبعضهم.

وفيها: البحث عن مخارج تُنجي من الإثم.

وفيها: أنه لا حرج على الزوج، ولا إثم، في قبول تنازل زوجته عن حقها، أو بعضه.

(١) الإعراض: أماراة من أمارات النشور.

وفيها: أَنْ تَحْمَلَ الزَّوْجَ مَشَقَّةَ الصَّرِ عَلَى مَا يَكْرَهُ مِنْ زَوْجَتِهِ، فِيهِ أَجْرٌ عَظِيمٌ عِنْدَ اللَّهِ.

وفيها: الاستِدْلالُ عَلَى الأَحْوالِ بِالقِرائِنِ.

وفيها: أَنْ عَيْشَ المِراةِ فِي ظِلِّ زَوْجٍ، أَمَانٌ وَاسْتِقرارٌ لَهَا.

وفيها: تَعظيمُ شَأْنِ الرِّابِطَةِ الزَّوْجِيَّةِ، وَالمِحافظةُ عَلَى بقاءِها، وَبِذَلِّ الجُهدِ فِي اسْتِدامَتِها، فَهِيَ مِثاقٌ غَلِيطٌ، وَمِنْ أَحَقِّ الرِّوايِطِ بِالْحِفظِ.

وفيها: مُحاسِبَةُ النَفْسِ عَلَى الشُّحِّ، وَحَمْلُها عَلَى بَذْلِ الحُقُوقِ، وَجُهادَتُها فِي التَّنَازُلِ لِلطَّرْفِ الأَخرِ.

وفيها: أَنْ لِلزَّوْجِ نُشُورًا، كَمَا أَنَّ لِلزَّوْجَةِ نُشُورًا.

وفيها: أَنَّ التَّنْكِيرَ فِي قَوْلِهِ: ﴿صُلِحًا﴾ يَدُلُّ عَلَى العُمُومِ، فَكُلُّ ما تَراضِيا عَلَيْهِ فلا بَأْسَ بِهِ، مِمَّا لا يُخالِفُ شَرَعَ اللَّهِ.

وفيها: أَنَّ التَّنَازُلَ عَنِ الحَقِّ لِلْمِصْلِحَةِ، أَحْسَنُ عاقِبَةً عِنْدَ اللَّهِ.

وفيها: مُعاجلةُ ما تَشعُرُ بِهِ النَفْسُ مِنَ الغِضاضَةِ؛ نَتِيجَةَ التَّنَازُلِ فِي الصُّلْحِ، بِالثَّنَاءِ عَلَى المُتَنَازِلِ فِي الدُّنيا، وَالإِشارةُ إِلَى أَجرِهِ العَظيمِ فِي الأَخرَةِ.

وفيها: أَنَّ التَّغاضِي عَنِ الحَقِّ ثَقِيلٌ عَلَى النَفْسِ؛ وَذَلِكَ لِما جُبلتْ عَلَيْهِ مِنَ الشُّحِّ.

وفيها: فَضْلُ الجَمْعِ بَيْنَ الإِحْسانِ، وَالتَّقوى.

وفيها: تَذْكِيرُ الزَّوْجَيْنِ بِالإِحْسانِ بِفِعْلِ الأَوامِرِ، وَالتَّقوى بِتَرْكِ النِّواهي.

وفيها: حِرْصُ الزَّوْجَةِ عَلَى اسْتِراضِ زَوْجِها، وَإِزالَةِ ما فِي نَفْسِها، مِنْ اسْتِعالِءٍ، أَوْ انْصِرافٍ عِنها.

وفيها: الحِرْصُ عَلَى أَنْ يَكُونَ الصُّلْحُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ حَقِيقِيًّا، لا شَكْلِيًّا، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ المَفْعُولُ المُطْلَقُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلِحًا﴾.

وفيها: الحِرْصُ عَلَى قَطْعِ المُنْازَعَةِ، وَتَأْلِيفِ القُلُوبِ.

وفيها: سَعَى الشَّرِيعَةِ لِلصُّلْحِ، وَغَرَضُهُ: إِصْلَاحُ النُّفُوسِ، وَتَصْفِيَةُ القُلُوبِ، سِوَاءِ بَعْوَضٍ، أَوْ تَنَازُلٍ، أَوْ اعْتِدَارٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وفيها: أَنَّ الزَّوْجَ إِذَا تَعَمَّدَ المَضَارَّةَ بِالزَّوْجَةِ، وَنَشَرَ، وَأَعْرَضَ؛ كَيْ يُجْبِرَهَا عَلَى التَّنَازُلِ عَنْ بَعْضِ حُقُوقِهَا، فَإِنَّهُ يَكُونُ آتِمًا، وَعَلَيْهِ جُنَاحٌ، وَحَرَجٌ.

وفيها - مَعَ مَا مَضَى مِنْ آيَةِ النُّشُوزِ فِي هَذِهِ السُّورَةِ -: بَيَانُ الفَرْقِ فِي الحُكْمِ بَيْنَ نُشُوزِ الزَّوْجِ، وَنُشُوزِ الزَّوْجَةِ، وَذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى قِيَامَةِ الرَّجُلِ عَلَى المَرَأَةِ، وَأَنَّهُ سَيِّدُهَا، وَلِفَارِقِ الطَّبِيعَةِ، وَالخَلْقَةِ بَيْنَهُمَا، وَحَقُّ المَرَأَةِ مَحْفُوظٌ كَامِلًا، إِنْ لَمْ تَأْخُذْهُ فِي الدُّنْيَا، سَتَنَالُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ.

وفيها: مُجَاهِدَةُ الإِنْسَانِ مَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ مِنَ الأَخْلَاقِ الرَّدِيئَةِ، وَمِنْهَا: الشُّحُّ.

وفيها: أَنَّ الأَوَّلَى فِي الصُّلْحِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ أَنْ يَكُونَ سِرًّا، لَا يَطَّلَعُ عَلَيْهِ أَحَدٌ غَيْرُهُمَا، وَيُؤْخَذُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿بَيْنَهُمَا﴾.

وفيها: تَعْظِيمُ مَنْزِلَةِ الصُّلْحِ فِي الشَّرِيعَةِ، وَبَيِّنُ ذَلِكَ تَكَرُّرُ ذِكْرِهِ فِي الآيَةِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

وفيها: فَضْلُ التَّنَازُلِ عَنْ بَعْضِ الحُقُوقِ، وَأَنَّهُ خَيْرٌ مِنَ الإِسْتِقْصَاءِ فِيهَا.

وفيها: إِقَامَةُ الرَّجُلِ مَعَ زَوْجَتِهِ - وَإِنْ كَرِهَهَا، وَأَحَبَّ غَيْرَهَا - وَالصَّبْرُ عَلَى ذَلِكَ؛ مُرَاعَاةَ لِحَقِّ الصُّحْبَةِ.

وفيها: دَمُّ مَنْعِ الخَيْرِ عَنِ الغَيْرِ، وَالتَّقْصِيرُ فِي حُقُوقِ الآخِرِينَ، وَهَذَا مِنَ الشُّحِّ، وَمِنْهُ - أَيْضًا -: الحِرْصُ عَلَى المُطَالَبَةِ بِالحُقُوقِ، وَاسْتِيفَائِهَا، وَجَشَعُ النَفْسِ عَلَيْهَا.

ثُمَّ أَمَرَ اللهُ الرَّجَالَ فِي العَدْلِ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ بِمَا يَسْتَطِيعُونَهُ مَعَ الإِصْلَاحِ، وَالتَّقْوَى، فَقَالَ

سُبْحَانَ رَبِّي وَتَعَالَى:

﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ المِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا ﴿١١٣﴾﴾.

﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا﴾ يَا مَعْشَرَ الأزْوَاجِ ﴿أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ﴾ العَدْلُ التَّامُّ، فِي الحُبِّ، وَمِيلِ القَلْبِ، وَالشَّهْوَةِ، وَالجِمَاعِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ ﴿وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ وَجَهَدْتُمْ، وَتَحَرَّيْتُمْ،

وَكَلَّفْتُمْ أَنْفُسَكُمْ التَّسْوِيَةَ. ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ إِلَى مَنْ تُحِبُّونَهَا، وَتُعْرِضُوا عَنِ الزَّوْجَةِ الْآخَرَى ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ لَيْسَتْ بِذَاتِ زَوْجٍ، وَلَا مُطْلَقَةٍ.

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقَّةُ مَائِلٌ»^(١). ﴿وَإِنْ تَصَلِحُوا﴾ أَعْمَالَكُمْ، فَتَعْدِلُوا بَيْنَ زَوْجَاتِكُمْ، وَتَقُومُوا بِمَا فَرَضَ اللَّهُ هُنَّ ﴿وَتَتَّقُوا﴾ رَبَّكُمْ فِي مَعَامِلَةِ نِسَائِكُمْ، وَاجْتِنَابِ ظُلْمِهِنَّ، وَعَدَمِ تَفْضِيلِ بَعْضِهِنَّ عَلَى بَعْضٍ فِي تَقْدِيرُونَ عَلَيْهِ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا﴾ لِمَا يَفْعُ بِغَيْرِ اخْتِيَارِكُمْ، وَلَا اسْتِطَاعَتِكُمْ، كَالْحُبِّ، وَزِيَادَةِ الْإِقْبَالِ، فَيَغْفِرُ لَكُمْ ذَلِكَ ﴿رَجِيمًا﴾ بِكُمْ، كَمَا عَظَّمْتُمْ عَلَى زَوْجَاتِكُمْ وَرَجَحْتُمُوهُنَّ، وَبَزَوَجَاتِكُمْ، فِيمَا شَرَعَ هُنَّ، لِحِفْظِ حُقُوقِهِنَّ، وَدَفْعِ الظُّلْمِ عَنْهُنَّ.

وفي الآية من الفوائد:

التفريق في التكليف بين ما يستطيعه الإنسان، وما لا يستطيعه.

وفيها: أن الرجل لا يستطيع العدل بين النساء في أمور القلب، وانجذاب النفس، وما يتعلق بالمحبة، والشهوة، والجماع، وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك، ولا أملك»^(٢).

وفيها: أن تحقيق العدالة الكاملة لمن عنده أكثر من زوجة غير ممكن.

وفيها: وجوب التسوية بين الزوجات في القسم، والنفقة، والكسوة، والسكنى، مع إعطاء كل واحدة ما تحتاجه، وقال مجاهد رَحِمَهُ اللَّهُ: «كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ حَتَّى فِي الطَّيِّبِ، يَتَطَيَّبُ هَذِهِ، كَمَا يَتَطَيَّبُ هَذِهِ». وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يُكْرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فِي بَيْتِ إِحْدَاهُمَا دُونَ الْآخَرَى»^(٣).

(١) رواه أبو داود (٢١٢٣)، والترمذي (١١٤١)، والنسائي (٣٩٤٢)، وابن ماجه (١٩٦٩)، وصححه الحافظ في بلوغ المرام (٩٢/٢).

(٢) رواه أبو داود (٢١٣٤)، والترمذي (١١٤٠)، ورجح إرساله، وكذا أعلاه بالإرسال غير واحد من الأئمة.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٣٧/٤).

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «القولُ الصحيحُ في العَدَلِ بينَ الزَّوجَاتِ: أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الزَّوْجِ أَنْ يَعْدَلَ بَيْنَهُنَّ فِي كُلِّ مَا يُمَكِّنُهُ العَدْلُ فِيهِ، سِوَاءٍ مِنَ الهَدَايَا، أَوْ النِّفَقَاتِ، بَلْ وَحَتَّى الجَمَاعِ، إِنْ قَدَرَ، يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْدَلَ فِيهِ»^(١).

وفيها: مُجَاهِدَةٌ هَوَى النَّفْسِ.

وفيها: أَنَّ المَرَأَةَ مَحْبُوسَةٌ عَلَى زَوْجِهَا.

وفيها: صَفْحُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَمَّا لَا يُطِيقُهُ العِبَادُ.

وفيها: أَنَّ القُلُوبَ بِيَدِ اللهِ، وَأَنَّهَا سَرِيعَةُ التَّقَلُّبِ، شَدِيدَةُ المَيْلَانِ، فِي المَحَبَّةِ، وَالهَوَى.

وفيها: اتِّقَاءُ ظُلْمِ الزَّوْجَةِ، وَالتَّوْبَةُ إِلَى اللهِ مِنْ ذَلِكَ.

وفيها: أَنَّ مَبْنَى التَّكْلِيفِ الشَّرْعِيِّ عَلَى الوُسْعِ وَالمُطَاقَةِ.

وفيها: تَحْرِيمُ إِهْمَالِ الزَّوْجَاتِ، وَهَجْرِهِنَّ، وَالإِعْرَاضِ عَنْهُنَّ بِالكُلِّيَّةِ.

وفيها: رَدُّ عَلَى مَنْ مَنَعَ تَعَدُّدَ الزَّوْجَاتِ بِحُجَّةٍ عَدَمِ اسْتِطَاعَةِ الرِّجَالِ لِلعَدْلِ، وَهَذَا فِيهِ جَهْلٌ، وَتَعْطِيلٌ لِأَحْكَامِ الشَّرْعِ، وَاتِّهَامٌ لِلتَّشْرِيعِ بِالعَبَثِ؛ فَإِنَّ العَدْلَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُعَدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ يَخْتَلِفُ عَنِ العَدْلِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَنْ نَسْتَطِيعُوا أَنْ نَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ﴾؛ فَإِنَّ العَدْلَ الأوَّلَ: هُوَ العَدْلُ فِي المُمَكِّنِ مِنَ المَيْسَرَةِ، وَالنَّفَقَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَالعَدْلُ الثَّانِي: هُوَ فِي مَا لَا يُمَكِّنُ مِنَ المَحَبَّةِ، وَالمَيْلِ القَلْبِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَأَمَّا حَالَاتُ التَّعَدُّدِ الفَاشِلَةِ: فَلَيْسَتْ دَلِيلًا عَلَى بَطْلَانِ الحُكْمِ، كَمَا أَنَّ حَالَاتِ الزَّوْجِ الفَاشِلَةَ لَيْسَتْ دَلِيلًا عَلَى مَنَعِ النِّكَاحِ بِالكُلِّيَّةِ، وَالعِلَاجُ: هُوَ وَعْظُ النَّاسِ فِي أَداءِ الحُقُوقِ، وَتَعْرِيفُهُمْ بِهَا.

وفيها: المُبَالَغَةُ فِي النِّفْيِ، بِاسْتِعْمَالِ (لَنْ)، النَّافِيَةَ لِلحَالِ، وَالاسْتِيقْبَالَ.

وفيها: عِلْمُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَخِبْرَتُهُ بِنُفُوسِ العِبَادِ وَأَحْوَالِهِمْ.

وفيها: تَحْرِيمُ المَيْلِ الكَلِّيِّ لِأَحَدَى الزَّوْجَاتِ.

وفي قَوْلِهِ: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ مَا يُوجِبُ العَطْفَ، وَالرَّأفَةَ، وَالرَّحْمَةَ، بِهَذِهِ المِسْكِينَةِ،

المَسْجُونَةِ.

(١) فتاوى نور على الدرب (٢/١٩) بترقيم الشاملة.

ولمَّا كانتِ العَلاقةُ الزَّوجِيَّةُ لا تَحُلُو مِنْ ثَلاثَةِ أحوالٍ: الاتِّفاقُ، والنُّفُورُ، والفِراقُ، فقد ذَكَرَها عَزَّجَلَّ في ثلاثِ آياتٍ مُتواليَّةٍ، مَضَى مِنْها حَالتانِ في الآيتينِ السَّابقتينِ، وجاءَ ذِكْرُ الحَالةِ الثَّالثةِ في الآيةِ التي بَعَدَها، فَبَعَدَ أن دَعَا اللهُ سُبْحانَهُ وَتَعَالَى إلى الصُّلحِ بَيْنَ الزَّوجينِ، والحِرصِ على اسْتِدَامَةِ العِشرةِ، وأَمَرَ الأزواجَ بِالعَدْلِ فيما يَسْتَطِيعُونَهُ، وكانَ عَزَّجَلَّ - وهو العَليمُ الخَبيرُ - يَعلَمُ بأنَّ الصُّلحَ قد لا يَسْتَمِرُّ، فيكونُ الأَصْلَحُ لِلطَّرْفينِ الِافتِراقُ: أباَحَ سُبْحانَهُ وَتَعَالَى الفِراقَ، مَعَ أداءِ الحُقُوقِ كامِلَةً، وأخْبَرَ أَنَّهُ يُغني الطَّرْفينِ مِنْ فَضليهِ إذا افْتَرَقا، فقالَ سُبْحانَهُ وَتَعَالَى:

﴿ وَإِنْ يَنْفَرَقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِنْ سَعَتِهِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعاً حَكِيمًا ﴾ (١٣٠)

﴿ وَإِنْ يَنْفَرَقَا ﴾ أي: الزَّوجانِ، وذلك إذا كانَ الصُّلحُ بلا جَدوى، فاخْتارا الفِراقَ؛ خَوْفاً مِنْ تَرْكِ حُقُوقِ اللهِ التي أوجَبَها، إذا اسْتَمَرَّ في العَلاقةِ ﴿يُغْنِ اللهُ﴾ - وهو الغَنيُّ - فيكَفِي، ويُعْطِي، ويُعوِّضُ، ﴿كُلاًّ﴾ مِنْها ﴿مِنْ سَعَتِهِ﴾ عَزَّجَلَّ وَفَضلِهِ، وَرِزْقِهِ، وَجُودِهِ، وَوافرِ إِحسانِهِ، فقد يُسَخِّرُ لِلمرأةِ رَجُلًا خَيراً مِنْ زَوجِها الأَوَّلِ، وَيَرْزُقُهُ - هو - امرأَةً خَيراً لَه مِنْ زَوجَتِهِ الأَولى ﴿وَكَانَ اللهُ وَاسِعاً﴾ في الغَنيِّ، وَالْفَضلِ، وَالرَّحْمَةِ، وَالعِلْمِ، وَالقُدْرَةِ ﴿حَكِيمًا﴾ في أَفعالِهِ، وَشَرْعِهِ، وَقَدْرِهِ.

وفي الآية من الفوائد:

فيها - مع الآيتين قبلها -: التدرُّجُ في السَّعيِّ لِحُلِّ المُشكلاتِ الزَّوجِيَّةِ. وفيها: أنَّ مَفْسَدَةَ الاسْتِمْرارِ في العَلاقةِ، قد تَفُوقُ في بعضِ الحَالاتِ مَفْسَدَةَ الفِراقِ. وفيها: أنَّ التَّفَرُّقَ لا يُلجأُ إِلَيهِ، إلا إذا تَعَدَّرَ الصُّلحُ، وَتَعَدَّرَ القِيامُ بِحُقُوقِ اللهِ، مِنْ أَيِّ مِنَ الطَّرْفينِ تَجاهَ الأَخرِ.

وفيها: أنَّ التَّسْرِيحَ بِإِحسانِ خَيرٍ مِنَ المُعاشرَةِ بِالشَّوءِ.

وفيها: سَعَةُ فَضْلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَتَعوِضُهُ مَنْ فَقَدَ شَيْئاً بِخَيرٍ مِنْهُ.

وفيها: عِلْمُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالغَيبِ، وما يُؤوِلُ إِلَيهِ حَالُ الزَّوجينِ في المُستَقْبَلِ.

وفيها: التماس الكفاية، وسد الحاجة، والعوض من الله سبحانه وتعالى؛ لأن عطاءه واسع، وجوده عظيم.

وفيها: تسكين قلب الزوجة، والزوج، من خشية ما يكون في المستقبل بعد الفراق، فعلى الزوجين - إذا افترقا - أن يثق كل منهما بوعد الله، وأن يلتمس فضله بالأسباب الشرعية؛ فإنه وعد في الآية إذا حصل الفراق، أن يُغني الطرفَين من فضله.

وفيها: بيان معنى اسم الله «الواسع»، وشاهد له، ومثال له في الواقع.

وقد اقترن اسمه سبحانه وتعالى «الواسع» بـ «الحكيم» في هذه الآية، وبـ «العليم» في عدة مواضع من كتابه، كما قال تبارك وتعالى: ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٤٧]، وأخبر أن رحمته وسعت كل شيء، في قوله: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا﴾ [غافر: ٧]، وقوله: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الاعراف: ١٥٦]، وأخبر أنه واسع المغفرة، في قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ وَسِعُ الْمَغْفِرَةِ﴾ [النجم: ٣٢]. وقالت عائشة رضي الله عنها، في قصة المجادلة: «الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات»^(١).

وفيها: أن من أسماء الله تبارك وتعالى: «الحكيم»، وهذا يتضمن حكمته في شرعه، وجزائه، وقدره، وأفعاله، ويشمل انفرادة سبحانه وتعالى بحق الحكم، سواء الشرعي، أو الكوني، وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا يَشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٦]. ويشمل هذا الاسم - أيضًا - الإحكام، والإتقان، في صنعه، وخلقه، وأحكامه سبحانه وتعالى.

وفيها: إيعاز للزوجين بعدم التجريح في بعضهما بعد الافتراق؛ لأن الله يرزق كلاً منهما ما يُغنيه، فعليهما ترك التجني، والدم.

وفيها: تيسير الله تبارك وتعالى على عباده أحوالهم، وقد يكون مما يرزق الزوجان المفترقان: الصبر، والسلوان، والنسيان، فلا تستمر المعاناة من ألم الفراق، وآثاره.

وفيها: أن إغناء الله تبارك وتعالى أنواع منوعة، فقد يُغني بزواج أفضل من الذي كان، وقد

(١) رواه النسائي (٣٤٦٠)، وابن ماجه (١٨٨)، وأحمد (٢٤١٩٥)، والحاكم (٣٧٩١)، وصححه، ووافقه الذهبي، وذكره البخاري في صحيحه تعليقا (١١٧/٩).

يُغْنِي بِالْمَالِ، وَقَدْ يُغْنِي بِالصَّبْرِ، وَالسُّلْوَانِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَأَعْظَمُ إِغْنَائِهِ: مَا يَرِزُفُهُمَا مِنَ الثَّوَابِ عَلَى الْمُصِيبَةِ، وَالصَّبْرِ، وَالْعَوَاضِ فِي الْأَخِرَةِ، بِمَا يَكُونُ مِنَ التَّرْوِيحِ فِي الْجَنَّةِ.

وَفِيهَا - مَعَ الْآيَتَيْنِ قَبْلَهَا - : أَنَّ إِغْنَاءَ اللَّهِ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ، إِنَّهَا يَكُونُ عَنِ الْفِرَاقِ الْمَسْبُوقِ بِالسَّعْيِ فِي الصُّلْحِ.

وَفِيهَا: شَاهِدٌ لِقَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦]، وَقَوْلِهِ: ﴿فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

وَفِيهَا: أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُتَكَفِّلٌ بِأَرْزَاقِ الْخَلْقِ.

وَفِيهَا: أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَجْبُرُ كَسْرَ الْفِرَاقِ.

وَفِيهَا: حَثُّ الْعِبَادِ عَلَى الرِّضَا بِالْقَضَاءِ، بَعْدَ وَقُوعِ الْمَكْرُوهِ، وَفِي هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى سُخْفِ عُقُولِ بَعْضِ أَهْلِ هَذَا الزَّمَانِ، الَّذِينَ يُقِيمُونَ حَفَلَاتٍ لِلطَّلَاقِ!!

وَلَمَّا ذَكَرَ عَزَّ وَجَلَّ إِغْنَاءَهُ لِكُلِّ مِنَ الزَّوْجَيْنِ بَعْدَ الْفِرَاقِ، وَأَعَقَبَهُ بِذِكْرِ اسْمِهِ «الْوَاسِعِ»، أَتْبَعَ ذَلِكَ بَيَانِ مَلِكِهِ لِلسَّمَاوَاتِ، وَالْأَرْضِ. وَلَمَّا أَمَرَ بِإِعْطَاءِ الْحُقُوقِ لِلزَّوْجِ، وَالْيَتَامَى، ذَكَرَ عِبَادَهُ بِالتَّقْوَى؛ لِيَقُومُوا بِذَلِكَ، وَحَذَّرَهُمْ مِنَ الْكُفْرِ بِهِ وَبِنِعْمَتِهِ، وَبَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّهُ غَيْرُ مُتَحَاجِّ إِلَيْهِمْ، بَلْ هُوَ مُسْتَغْنِي عَنْهُمْ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾ (١٣).

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ أَي: مُلْكُهُمَا، وَهُوَ الْحَاكِمُ فِيهِمَا، قَدْ دَانَ مَا فِيهِمَا مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ لَهُ عِبُودِيَّةً، وَقَهْرًا، وَانْقَادًا لَهُ، وَذَلَّتْ، فَهُوَ مُدَبِّرُ الْأَكْوَانِ، لَا يَعْجُزُ عَنِ الْإِغْنَاءِ بَعْدَ الْفَقْرِ، وَالْإِنْسَانِ بَعْدَ الْوَحْشَةِ ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا﴾ الْوَصِيَّةُ: هِيَ الْعَهْدُ بِالشَّيْءِ، مَعَ التَّأَكِيدِ عَلَيْهِ، فَأَمَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ مِنَ الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى، وَسَالِفِ الْأُمَمِ، يَمُنُّ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ كُتُبًا ﴿وَإِيَّاكُمْ﴾ أَي: أَمَرْنَاكُمْ كَذَلِكَ يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ،

وَأَتْبَاعَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿أَنْ أَتَّقُوا اللَّهَ﴾ بِفِعْلِ أَوْامِرِهِ، وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ؛ لِلْوِقَايَةِ مِنْ عَذَابِهِ. وَتَقْوَى اللَّهِ فِيهَا عِبَادَةٌ، وَتَذَلُّلٌ، وَأَمَّا اتِّقَاءُ النَّارِ، وَاتِّقَاءُ الْيَوْمِ الْآخِرِ: فَهُوَ خَوْفٌ مَا فِيهَا مِنَ الْأَهْوَالِ وَالْعَذَابِ. ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ بِنِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، وَتَجَحَّدُوا فَضْلَهُ، وَإِحْسَانَهُ، وَتَعْصُوا أَمْرَهُ ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ﴾ - مُلْكًا مُخْتَصًّا بِهِ وَحْدَهُ - ﴿مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ مِنْ الْمَخْلُوقَاتِ، وَالْخَزَائِنِ ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا﴾ غَيْرَ مُحْتَاجٍ لِأَحَدٍ، مُسْتَعْنٍ عَنِ جَمِيعِ الْخَلْقِ، وَلَا يُمَكِّنُهُمُ اسْتِغْنَاءُ عَنْهُ ﴿حَمِيدًا﴾ مُسْتَحَقًّا لِلْحَمْدِ؛ لِصِفَاتِهِ الْجَلِيلَةِ، وَنِعْمِهِ الْوَافِرَةِ.

وَحَمِيدٌ بِمَعْنَى مَحْمُودٍ، أَي: يَحْمَدُهُ الْخَلْقُ، وَبِمَعْنَى حَامِدٍ، أَي: يَشْكُرُ لِحَلْقِهِ عِبَادَتَهُمْ، وَيُشَبِّهُهُمْ عَلَيْهَا.

وفي الآية من الفوائد:

أَنَّ اللَّهَ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ، وَمَا فِي الْأَرْضِ، قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُغْنِيَ مَنْ يَشَاءُ مِنْ سَعَتِهِ. وَفِيهَا: تَمْجِيدُ اللَّهِ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفِيهَا: عَظَمَةُ سُلْطَانِهِ، وَاسْتِحْقَاقُهُ لِلتَّقْوَى.

وفِيهَا: أَنَّ اللَّهَ مُسْتَعْنٍ عَنِ عِبَادَةِ الْعِبَادِ.

وفِيهَا: أَنَّ وَصِيَّةَ اللَّهِ لِعِبَادِهِ بِالتَّقْوَى، لِلأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ.

وفِيهَا: ذِكْرُ الْكُتُبِ الإِلَهِيَّةِ عَلَى وَجْهِ الإِجْمَالِ، وَالإِيمَانُ بِذَلِكَ وَاجِبٌ.

وفِيهَا: مُرَاقَبَةُ اللَّهِ، وَخَشْيَتُهُ، وَتَنْفِيذُ أَمْرِهِ، وَاجْتِنَابُ نَهْيِهِ.

وفِيهَا: أَنَّ إِجْبَازَ الْقَوْلِ بِأَمْرِ نَافِعٍ، جَامِعٍ، فِيهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَهَذِهِ هِيَ الْوَصِيَّةُ الْجَامِعَةُ.

وفِيهَا: أَنَّ أَعْظَمَ الْوَصَايَا الْوَصِيَّةُ بِالتَّقْوَى، وَمَا تَكَرَّرَ أَمْرٌ بِشَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ، كَتَكَرَّرِ الْأَمْرِ

بِهَا.

وفِيهَا: أَنَّ اللَّهَ مُسْتَحَقٌّ لِحَمْدِ الْحَامِدِينَ، وَشُكْرِ الشَّاكِرِينَ، مَعَ اسْتِغْنَائِهِ عَنْ ذَلِكَ.

وفِيهَا: افْتِقَارُ الْعَالَمِ الْعُلُويِّ، وَالسُّفْلِيِّ، إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

وفيها: أن الله كمال الغنى، وكمال الحمد.

وفيها: افتقار الخلق جميعاً إلى إنايمه سبحانه وتعالى، وإحسانه.

وفيها: أن غنى العباد نسبي مقيّد، وغنى الله كامل مطلق، وأن المخلوق مهما بلغ من الغنى، فهو فقير محتاج إلى ربه.

وفيها: موعظة الآخرين، بما أمر الله به الأولين.

وفيها: اختصاص الله سبحانه وتعالى بالملك العام، الشامل، للأعيان، والأفعال.

وفيها: أن مخالفة بعض العباد لتقواه سبحانه وتعالى لا تضره شيئاً، كما أن طاعتهم جميعاً له لا تفيده شيئاً.

وفيها: أن اقتران بعض الأسماء أو الصفات ببعض، يفيد كما لا أعلى من ذكرها منفردة، فكمال الغنى - مثلاً - مع كمال الحمد، يفيد كما لا أعلى^(١).

ولما كان التأكيد على حقائق الإيمان، يقررها في النفوس، ويزيدها عمقاً، وكان تنوعها بحسب المقامات، يزيد العقول فقهاً في ارتباطاتها، ويدفعها للتدبر في أغراض إيرادها، فقد جاء تكرير حقيقة ملكيته سبحانه وتعالى لما في السماوات، وما في الأرض، أربع مرات في هذا الموضع من السورة، ثلاث منها متواليات، فأما الموضع الأول: فكان في مقام التذكير بالإخلاص، والإحسان؛ لتوجه القلوب لمن له ملك السماوات والأرض وحده، مع استغنائه عن عبادة العباد، وكان الثاني في مقام تذكير الزوجين - إذا تفرقا - بغناه سبحانه وتعالى؛ لتطمين النفوس القليقة، وصرْفها إلى الطلب منه، لا من غيره، وأما الموضع الثالث: فكان في مقام تذكير أهل الكتاب، والمسلمين، بتقواه، فمن له ملك السماوات، والأرض، لا بد أن يطاع، وأيضاً: لتحذير الكافرين، وأن مالك السماوات، والأرض، مُستغن عن العبادة، فإن تولوا فلن يضرّوه شيئاً، وفي الموضع الرابع من هذه المواضع كرّر حقيقة اختصاصه بملك

(١) قال ابن القيم رحمه الله في قوله سبحانه وتعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾: «قرن بين الملك والحمد على عادته سبحانه وتعالى في كلامه؛ فإن اقتران أحدهما بالآخر له كمال زائد على الكمال بكل واحد منهما، فله كمال من ملكه، وكمال من حمده، وكمال من اقتران أحدهما بالآخر؛ فإن الملك بلا حمد يستلزم نقصاً، والحمد بلا ملك يستلزم عجزاً، والحمد مع الملك غاية الكمال». بدائع الفوائد (١/٧٩).

السَّمَاوَاتِ، وَالْأَرْضِ، فِي مَقَامِ تَذْكِيرِ الْعِبَادِ بِالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ، وَأَتَمُّهُمْ مُحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، مُفْتَقِرُونَ فِي وُجُودِهِمْ، وَرِزْقِهِمْ إِلَيْهِ، وَلَوْ شَاءَ لَذَهَبَ بِهِمْ جَمِيعًا، وَأَتَى بِخَلْقِ آخَرِينَ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ (١٣٢)

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ خَلَقًا، وَمُلْكًا، إِحْيَاءً، وَإِفْنَاءً، يَتَصَرَّفُ فِي ذَلِكَ كَيْفَ يَشَاءُ ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ يَتَوَكَّلُ الْعِبَادُ عَلَيْهِ، وَيُفَوِّضُونَ أُمُورَهُمْ إِلَيْهِ، وَهُوَ شَهِيدٌ عَلَيْهِمْ، رَقِيبٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ، وَالْوَكِيلُ: هُوَ الْكَفِيلُ، الْقَائِمُ بِالْأُمُورِ، وَحَقِيقَةُ الْوَكِيلِ: أَنَّهُ يَسْتَقِلُّ بِأَمْرِ الْمُوَكَّلِ إِلَيْهِ، وَيَضْمَنُ الْقِيَامَ بِهِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَكَيْلٌ لِمَنْ تَوَلَّاهُ، وَفِي الْحَدِيثِ: «تَوَكَّلْ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا، مَعَ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ»^(١).

وفي الآية من الفوائد:

تَنْبِيهُ الْأَذْهَانِ إِلَى التَّفَكُّرِ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ، وَالْأَرْضِ؛ لِلِاسْتِدْلَالِ عَلَى عَظَمَةِ خَالِقِهَا، وَاجْتِنَابِهَا بِمَلِكٍ مَا فِيهَا؛ لِلِاسْتِدْلَالِ عَلَى سَعَةِ مُلْكِهِ، وَغِنَاهُ الْعَظِيمِ.

وَفِيهَا: أَنَّ التَّكْرَارَ فِي الْقُرْآنِ، يَكُونُ تَأْكِيدًا عَلَى الْحَقَائِقِ، وَتَنْوِيحًا فِي الْأَغْرَاضِ، وَتَجْدِيدًا لِلْعَهْدِ، وَزِيَادَةً فِي التَّنْبِيهِ^(٢).

وَفِيهَا: تَدْبِيرُ مَوَاضِعِ التَّكْرَارِ؛ لِاسْتِخْرَاجِ فَائِدَتِهِ.

وَفِيهَا: أَنَّ اللَّهَ وَكَيْلٌ عَلَى الْعِبَادِ، بِمَعْنَى الشَّهِيدِ، وَالرَّقِيبِ، وَهَذَا عَامٌّ لِلْمُسْلِمِ، وَالْكَافِرِ.

وَفِيهَا: أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَالِمُ الْقَائِمُ بِتَدْبِيرِ الْأَشْيَاءِ عَلَى وَجْهِ الْحِكْمَةِ، مَعَ كَمَالِ الْقُدْرَةِ، وَالْقُوَّةِ، فَلَا بُدَّ أَنْ تَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ النَّفُوسُ، وَحَدَهُ بِلَا شَرِيكَ.

وَفِيهَا: تَكْفُلُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَرْزَاقِ الْعِبَادِ.

(١) رواه البخاري (٢٧٨٧) - واللفظ له - ومسلم (١٨٧٦).

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ تَكَرُّارٌ مُخْتَصٌّ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ فَوَائِدَ فِي كُلِّ خِطَابٍ». مجموع الفتاوى (٤٠٨/١٤).

وفيها: وجوب ثقة العباد برّبهم، واستغنائهم به عمّن سواه.

وفيها: وجوب الاعتماد على الله في التدبير، وأن العبد لو وُكِّل إلى نفسه فإنه يصير إلى ضعف، وعجز، وعورة.

وفيها: ارتباط أسماء الله تبارك وتعالى وصفاته بعضها ببعض، فإن الوكالة -مثلاً- تستلزم علم الوكيل بما هو وكيل عليه، والقوة، والقدرة، على تنفيذها، والحكمة، ومراعاة مصلحة المؤكِّل، وبهذا يتبين الارتباط بين أسماء الله تبارك وتعالى: الوكيل، والعليم، والقدير، والقوي، والحكيم، وغيرها.

وفيها: تسليم المخلوق لربه، ورضاه بما يُقدِّره، ويختار له، وهذا من فوائد التوكل، ويُفيد أيضاً-: تسكين القلب عند نزول البلاء.

وفيها: التوكل على الله في أمور الدنيا، وأمور الآخرة.

وفيها: ربوبية الله سبحانه وتعالى، ومملكه، لمن يعقل، ولئن لا يعقل، مما اشتملت عليه السموات، والأرض، من المخلوقات.

ثم قال تبارك وتعالى -مبيناً استغناءه عن المعرضين من خلقه-:

﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾﴾.

﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾ استئصالاً، وإعداماً ﴿أَيُّهَا النَّاسُ﴾ المشركون في الأرض، والجاحدون، المعاندون له ﴿وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾ بخلقٍ موحدين له، يحلون محلَّكم، ويستغلون بعبوديته، فيكونون خيراً منكم، وأطوع لله سبحانه وتعالى ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ﴾ الإهلاك، والإذهاب، والإخلاف ﴿قَدِيرًا﴾ يتمكّن من الفعل بلا عجز، وله تمام القدرة، والقوة، وقد ورد بمعنى هذه الآية آيات أخرى في كتاب الله، كقوله: ﴿وَلَنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلَ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾ [عمد: ٣٨]، وقوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبَسُوا الْحُلُمَ إِذْ يَقُولُ لَا مَحْرَمَ عَلَيْنَا يَخِشِينَ الَّذِينَ لَمْ يَفْعَلُوا مَعَهُمْ خَيْرًا يَخِشِينَ﴾ [النجم: ١١]، وما ذلك على الله بعزيز ﴿١٣٠﴾.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ مَدَائِنُ قُبْرُسَ، وَقَعَ النَّاسُ يَفْتَسِمُونَ السَّبِيَّ، وَيُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمْ، وَيَبْكِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَتَنَحَّى أَبُو الدَّرْدَاءِ، ثُمَّ احْتَبَى بِحَمَائِلِ سَيْفِهِ، فَجَعَلَ يَبْكِي، فَأَتَاهُ جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ يَا أبا الدَّرْدَاءِ؟ أَتَبْكِي فِي يَوْمٍ أَعَزَّ اللَّهُ فِيهِ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ، وَأَذَلَّ فِيهِ الْكُفْرَ وَأَهْلَهُ؟! فَضَرَبَ عَلَى مَنْكِبِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «تَكَلَّتْكَ أُمُّكَ يَا جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ، مَا أَهْوَنَ الْخَلْقَ عَلَى اللَّهِ إِذَا تَرَكُوا أَمْرَهُ، بَيْنَا هِيَ أُمَّةٌ قَاهِرَةٌ، ظَاهِرَةٌ عَلَى النَّاسِ، هُمْ الْمُلْكُ، حَتَّى تَرَكُوا أَمْرَ اللَّهِ، فَصَارُوا إِلَى مَا تَرَى، وَإِنَّهُ إِذَا سُلِّطَ السَّبَاءُ عَلَى قَوْمٍ فَقَدْ خَرَجُوا مِنْ عَيْنِ اللَّهِ، لَيْسَ اللَّهُ بِهِمْ حَاجَةً»^(١).

وفي الآية من الفوائد:

قُدْرَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى الْإِعْدَامِ بَعْدَ الْإِيْجَادِ، وَالْإِفْنَاءِ بَعْدَ الْإِحْيَاءِ.

وفيها: هَوَانُ الْكُفَّارِ عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وفيها: تَهْدِيدٌ لِلْكَفَّارِ، وَالْعُصَاةِ، وَتُخْوِيفٌ لَهُمْ.

وفيها: أَنَّ إِبْقَاءَ اللَّهِ لِلْمُعَانِدِينَ، وَالْجَاهِدِينَ، وَالْكَفَّارِ، وَالْمُشْرِكِينَ، وَالْعُصَاةِ الْفَاسِقِينَ، لَيْسَ لِعَجْزٍ، وَإِنَّمَا لِحِكْمَةٍ، اقْتَضَتْهَا مَشِيئَتُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَإِلَّا، فَلَوْ أَرَادَ: لَمَا أَبْقَى عَلَى الْأَرْضِ مِنْهُمْ أَحَدًا.

وفيها: أَنَّ مَشِيئَتَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَابِعَةٌ لِحِكْمَتِهِ.

وفيها: أَنَّ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ.

وفيها: إِطْلَاقُ النَّاسِ عَلَى الْكُفَّارِ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ أَجْنَاسًا أُخْرَى مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ الَّتِي تَعْبُدُهُ، غَيْرَ الْإِنْسِ، وَغَيْرِ الْجِنِّ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿وَيَأْتِ بِتَاخِرِينَ﴾^(٢).

(١) رواه سعيد بن منصور في سننه (٢٦٦٠) - والسياق له - والإمام أحمد في الزهد (٧٦٣)، وأبو نعيم في الحلية (٢١٦/١)، وإسناده صحيح.

(٢) على قول من جوز أن يكون الآخرون من غير البشر، قال ابن عطية رحمه الله: «وقوله: (بِأَخْرِينَ) يريد من نوعكم، وتتمثل ألفاظ الآية أن تكون وعيدًا لجميع بني آدم، ويكون الآخرون من غير نوعهم، وقدره الله تبارك وتعالى على ما ذكر تقضي بها العقول ببدائها» تفسير ابن عطية (١٢٢/٢).

وفيها: أَنَّ اللَّهَ لَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ.

وفيها: أَنَّ إِبْقَاءَ اللَّهِ لِلْكَافِرِ، وَالْعَاصِي، فِي الْأَرْضِ، لَا يَدُلُّ عَلَى رِضَاهِ عَنْهُ، وَمَحَبَّتِهِ لِمَا يَفْعَلُهُ.

وفي الآية: تَهْدِيدُ مُشْرِكِي الْعَرَبِ، مِنْ أَعْدَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفيها: ذِكْرُ اسْمِ اللَّهِ «الْقَدِيرِ» بِصِيغَةِ الْمُبَالَغَةِ، الدَّالَّةِ عَلَى تَمَامِ الْقُدْرَةِ، وَكَمَالِ تَنْفِيذِ الْمُقَدَّرِ، وَأَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَلَا يَحْوُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يُرِيدُهُ شَيْءٌ، قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨]، وَمِنْ الْأَسْمَاءِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَذَا الْاسْمِ: «الْعَلِيمُ». قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [النحل: ٧٠].

وفيها: أَنَّ الْقَضَاءَ، وَالْقَدَرَ، حَقٌّ وَقَائِعٌ، وَيُؤْخَذُ هَذَا مِنْ اسْمِ اللَّهِ: «الْقَدِيرِ»، قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْقَدَرُ: قُدْرَةُ اللَّهِ»، وَقَدْ اسْتَحْسَنَ الْأَثَمَةُ - كَابِنِ عَقِيلٍ، وَابْنِ الْقَيْمِ - هَذَا الْكَلَامَ مِنَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ غَايَةَ اسْتِحْسَانٍ^(١). وَمَعْنَى اسْمِ «الْقَدِيرِ» يَسْتَلْزِمُ الْعِلْمَ، وَالْكِتَابَةَ، وَالْمَشِيئَةَ.

وفي الآية: بَشَارَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ، بِأَنَّ اللَّهَ سَيُخْلِفُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَوْمًا آخَرِينَ، يَعْبُدُونَهُ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ، مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»^(٢).

وفيها: أَنَّ اللَّهَ يُمِهِّلُ، وَيُمِلِّي، وَلَا يُمِئِلُ، وَلَا يَنْسَى.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْجَأُ بِمَنْ عَصَاهُ، وَلَكِنَّهُ حَلِيمٌ - سَبْحَانَهُ -، لَا يُؤَاخِذُ الْعُصَاةَ عَلَى الْعَجَلَةِ، صَبُورًا عَلَى أَذَى الْخَلْقِ، وَلَوْ أَخَذَهُمْ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ.

وفيها: اسْتِقْدَارُ الْعِبَادِ بِقُدْرَةِ اللَّهِ، وَقَدْ وَرَدَ هَذَا فِي دُعَاءِ الاسْتِخَارَةِ: «وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ»^(٣)؛ لِأَنَّ الْعَبْدَ إِذَا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ تَمَامَ الْقُدْرَةَ تَوَجَّهَ إِلَيْهِ، يَسْتَعِينُ بِحَوْلِهِ، وَقُوَّتِهِ.

(١) انظر: شفاء الغليل (ص ٢٨).

(٢) رواه البخاري (٣٢٣١)، ومسلم (١٧٩٥).

(٣) رواه البخاري (٦٣٨٢).

وفيها: أَنَّ الفِعْلَ المَاضِي (كَانَ) مَتْرُوعٌ الدَّلَالَةُ عَلَى الزَّمَنِ فِي حَقِّ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، بِمَعْنَى: أَنَّ قَدْرَتَهُ لَيْسَتْ مُقْتَصِرَةً عَلَى المَاضِي فَقَطُّ، بَلْ هُوَ قَادِرٌ فِي المَاضِي، وَالحَاضِرِ، وَالمُسْتَقْبَلِ. ثُمَّ نَدَبَ اللهُ عِبَادَهُ إِلَى السَّعْيِ فِي طَلْبِ الآخِرَةِ، وَأَلَّا تَكُونَ هِمَّةُ أَحَدِهِمْ فِي طَلْبِ الدُّنْيَا وَحَدَّهَا، وَرَغْبَتِهِمْ فِي طَلْبِ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ مِنْهُ عَزَّجَلْ؛ لِأَنَّ عِنْدَهُ - وَبِيَدِهِ - ثَوَابُهَا جَمِيعًا، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١٧٤﴾﴾.

﴿مَنْ كَانَ﴾ مِنْكُمْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ﴿يُرِيدُ﴾ بِسَعْيِهِ، وَكَذَجِهِ، وَتَعَبِهِ، وَجُهْدِهِ ﴿ثَوَابَ الدُّنْيَا﴾ نَعِيمَهَا، وَمَتَاعَهَا، فَلَا يَفْتَصِرُ عَلَى طَلْبِهِ، وَالمَعْنَى: يَا مَنْ لَيْسَ لَهُ هِمٌّ إِلَّا الدُّنْيَا، وَلَا يَعْمَلُ إِلَّا لَهَا: ارْفَعْ هِمَّتَكَ، وَاعْمَلْ لِتَحْصِيلِ المَطَالِبِ العَالِيَةِ فِي الدَّارَيْنِ جَمِيعًا ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ﴾ وَبِيَدِهِ، وَتَصَرُّفِهِ، وَمُلْكِهِ ﴿ثَوَابَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ خَيْرُهُمَا، وَسَعَادَتُهُمَا جَمِيعًا ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا﴾ لِأَقْوَالِ عِبَادِهِ ﴿بَصِيرًا﴾ بِأَعْمَالِهِمْ، وَأَحْوَالِهِمْ، وَنِيَّاتِهِمْ، عَلِيمًا بِمَنْ يَسْتَحِقُّ الفَضْلَ فِي الدَّارَيْنِ.

وفي الآية من الفوائد:

ذمُّ الذي لا يَعْمَلُ إِلَّا للدُّنْيَا.

وفيها: أَنَّ مَنْ يَعْمَلُ للدُّنْيَا قَدْ يَحْصُلُ لَهُ مَا يُرِيدُ، وَقَدْ لَا يَحْصُلُ، ثُمَّ لَوْ حَصَلَ لَهُ فَإِنَّهُ سَيَفْنَى، أَوْ سَيُقَارِقُهُ.

وفيها: الحَذَرُ مِنَ الاِقْتِصَارِ عَلَى طَلْبِ الفَوَائِدِ الدُّنْيَوِيَّةِ لِلْعِبَادَاتِ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْ إِرَادَةِ الإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا، وَالتَّخْوِيفُ مِنَ الرِّيَاءِ، وَالسُّمْعَةِ.

وفيها: كَرَمُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَنَّهُ يُثِيبُ العَامِلَ لِالْآخِرَةِ عَلَى عَمَلِهِ، بِثَوَابٍ مُعَجَّلٍ فِي الدُّنْيَا، وَثَوَابٍ مُؤَجَّلٍ فِي الآخِرَةِ.

وفيها: أَنَّ حَسَنَاتِ الدُّنْيَا تَحْصُلُ لِمَنْ عَمَلَ لِوَجْهِ اللهِ، وَالدَّارِ الآخِرَةِ، وَإِنْ لَمْ يَقْصِدِ الفَائِدَةَ المَعْجَلَةَ لِلْعَمَلِ فِي الدُّنْيَا.

وفيها: تَوْبِيخُ المُنَافِقِينَ الذِينَ لَا يُجَاهِدُونَ إِلَّا لِلْغَنَائِمِ، وَمَنْ شَابَهُمْ.

وفيها: فضل الهمة السامية التي تتطلع لنبيل فضل الله في الدنيا، والآخرة، كما قال عز وجل:

﴿فَمِنَ النَّكَاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آئِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِن خَلْقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آئِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٢٠١﴾ أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا ﴿البقرة: ٢٠٠-٢٠٢﴾، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٥﴾﴾ [آل عمران: ١٤٥]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴿الشورى: ٢٠﴾﴾.

وفي الآية: طلب خيرَي الدنيا، والآخرة، من الله عز وجل؛ فإن فضله واسع، وملكه عظيم، وبيده النفع، والضَّر.

وفي الآية: ذم أصحاب الهمة الدنيئة، الذين لا يرجون إلا الدنيا، فترى الواحد منهم جيفةً بالليل، حمارًا بالنهار، عالمًا بأمر الدنيا، جاهلًا بأمر الآخرة.

وفيها: أن الله تبارك وتعالى أتى العباد من العقل، والحواس، ما يستطيعون به طلب خيرَي الدارين، وأنه لا يلزم لطلب الآخرة، أن يعرض عن الدنيا بالكلية، كما أنه لا يجوز الاقتصار على الدنيا الدنيئة.

وفيها: أن من عمل لله، وسعى فيما أمر الله به، لو فاتته شيء من ثواب الدنيا، فإنه لا يفوته شيء من ثواب الآخرة، بل سيجدُه كاملاً، مؤفوراً.

وفي الآية: تعريض الكفار الذين لا يؤمنون بالبعث.

وفيها: أن من أراد الدنيا فقط، تفوته الآخرة، وقد لا ينال ما يريدُه من الدنيا أيضًا، بينما من أراد الآخرة، وجعل همه فيها، أتته الدنيا، وهي راغمة.

وفيها: أن الآخرة وعدها مضمون لأهلها، وأمَّا الدنيا: فإنه يحصل لطلبها منها بحسب ما يريدُه الله، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَن نُّرِيدُ ﴿الإسراء: ١٨﴾﴾، وعلى هذا: يكون قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنهَا ﴿مُقَيِّدًا، وَمُبَيِّنًا، بقوله سبحانه وتعالى: ﴿عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَن نُّرِيدُ ﴿١٨﴾﴾.

وفي الآية: تَرْتِيبُ الثَّوَابِ وَالْحِزَاءِ عَلَى النِّيَّةِ؛ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ﴾.

وفيها: الرَّذُّ عَلَى الْجَبْرِِيَّةِ، الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ الْعَبْدَ لَيْسَ لَهُ إِرَادَةٌ.

وفيها: انْحِطَاطُ رُتَبَةِ الدُّنْيَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ؛ وَلِذَلِكَ سَمَّاهَا دُنْيَا.

وفيها: أَنَّ الَّذِي يُعْطَى الثَّوَابَ هُوَ اللَّهُ عَزَّجَلَّ، لَا غَيْرُهُ، فَيَجِبُ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَسْأَلُوهُ وَحْدَهُ، وَلَا يَسْأَلُوا غَيْرَهُ.

وفيها: كَمَالُ السَّمْعِ، وَالْبَصْرِ، لِلَّهِ عَزَّجَلَّ؛ وَلِذَلِكَ جَاءَ ذِكْرُهُمَا بِصِيغَةِ الْمُبَالَغَةِ، وَأَمَّا فِي الْمَخْلُوقَاتِ: فَإِنَّهُ يَعْتَوِرُهُمَا مَا يَعْتَوِرُهُمَا مِنَ النَّقْصِ، وَالذَّهَابِ.

وَالْبَصْرُ يُتَلَدُّ بِهِ فِي الدُّنْيَا أَكْثَرَ مِنَ السَّمْعِ، وَلِذَلِكَ جَاءَ الْوَعْدُ بِالْجَنَّةِ، لِمَنْ صَبَرَ عَلَى فَقْدِهِ، وَأَمَّا فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ: فَإِنَّ السَّمْعَ أَهَمُّ مِنَ الْبَصْرِ، وَلِذَلِكَ جَاءَ تَقْدِيمُ السَّمْعِ فِي الْآيَاتِ الَّتِي سَيَقْتُ مَسَاقَ الْإِمْتِنَانِ؛ لِأَنَّ الْمِنَّةَ بِهِ أَعْظَمُ مِنْ مِنَّةِ الْبَصْرِ، قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَجَعَلْ لَكُمْ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ﴾ [النحل: ٧٨]، وَقَالَ: ﴿أَنْشَأْ لَكُمْ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ﴾ [المؤمنون: ٧٨].

وفي الآية: مُرَاعَاةُ قَصْدِ وَجْهِ اللَّهِ بِالْأَعْمَالِ.

وفيها: شَرَفُ الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّ ثَوَابَهَا لَا يَحْصُلُ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، وَأَمَّا الدُّنْيَا: فَإِنَّهَا تَحْصُلُ لِلْمُسْلِمِ، وَالْكَافِرِ، وَالْبَرِّ، وَالْفَاجِرِ.

وفيها: أَنَّ الْإِيمَانَ، وَالْإِسْلَامَ، لَا يَمْنَعَانِ مِنْ طَلَبِ ثَوَابِ الدُّنْيَا.

وفيها: إِشَارَةٌ إِلَى تَرْكِ طَلَبِ الدُّنْيَا بِالطَّرِيقِ الْمُحَرَّمَةِ، وَمَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْحَلَالِ، يَكْفِي الْعِبَادَ، وَيُغْنِيهِمْ.

وفيها: دَمٌّ مَنْ يَطْلُبُ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ.

وفيها: كَرَمُ اللَّهِ تَعَالَى، وَوَأَسِعُ فَضْلِهِ، وَعَطَائِهِ.

وفيها: دَنَاءَةُ الَّذِي يَطْلُبُ الْخَسِيسَ، وَيَتْرُكُ النَّفِيسَ.

وفيها: أَنَّهُ لَا يُنَالُ مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِطَاعَتِهِ.

وفيها: مُرَاعَاةُ الْعَبْدِ لِاسْمِي رَبِّي: «السَّمِيعِ» و«الْبَصِيرِ»؛ فَإِنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ حَارَّ مَقَامَ

الإحسان؛ لأنه سيعبُد ربه، وهو مُستحضر أنه يسمعه، ويُبصره.

وفيها: إخلاص العبد في الأقوال، والأفعال؛ لأنَّها محطُّ سَمْعِ الرَّبِّ، وبَصَرِهِ.

وفيها: تهديدٌ للمنافقين، والمُرَائِنَ، وأنَّ اللهَ عَلِيمٌ بأعمالهم، مُطَّلِعٌ عليها، وسيُجازيهم

بها.

ولَمَّا أَمَرَ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى بِالْقِسْطِ فِي الْيَتَامَى، وَالْعَدْلِ فِي النَّسَاءِ، جَاءَ أَمْرُهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِالْعَدْلِ مَعَ

النَّاسِ عُمُومًا، وَفِي جَمِيعِ الْمُنَاسَبَاتِ، وَالْأَحْوَالِ، فَقَالَ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ
وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن
تَلَوْا أَوْ نَعَرَضُوا فإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بالله، ورسوله، والمؤمنون أهلٌ لِتَوْجِيهِ هَذَا الْخِطَابِ إِلَيْهِمْ ﴿كُونُوا
قَوَّامِينَ﴾ جَمْعُ قَوَّامٍ: وَهِيَ صِبْغَةٌ مُبَالِغَةٌ مِنْ قَائِمٍ، وَهُوَ كَثِيرُ الْمُلَازَمَةِ لِلشَّيْءِ، لَا يُجِلُّ بِهِ.
﴿بِالْقِسْطِ﴾ أَي: الْعَدْلِ، وَالْمَقْصُودُ: اَعْدِلُوا دَائِمًا، وَاجْعَلُوا الْعَدْلَ صِفَةً ثَابِتَةً لَكُمْ، رَاسِخَةً
فِي نَفْسِكُمْ، فَهَذَا أَمْرٌ بِتَحْصِيلِ الصِّفَةِ، وَلَيْسَ مُجَرَّدَ الْعَدْلِ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ. ﴿شُهَدَاءَ﴾
تَشْهَدُونَ بِالصِّدْقِ، وَالْعَدْلِ، وَتُؤَدُّونَ الشَّهَادَةَ عَلَىٰ وَجْهِهَا ﴿لِلَّهِ﴾ لِأَجْلِهِ، وَإِخْلَاصًا
لِوَجْهِهِ، بِلَا رِيَاءٍ، وَلَا سُمْعَةٍ، وَلَا مُقَابِلِ دُنْيَا ﴿وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾ أَي: فَاشْهَدُوا عَلَيْهَا إِذَا
كَانَ الْحَقُّ عَلَيْكُمْ، وَأَقْرَبُوا بِهِ، وَلَا تَكْتُمُوهُ، وَالشَّهَادَةُ إِظْهَارُ الْحَقِّ، وَإِعْلَانُهُ. ﴿أَوِ الْوَالِدِينَ
وَالْأَقْرَبِينَ﴾ أَي: وَلَوْ كَانَتْ الشَّهَادَةُ عَلَىٰ وَالِدِكُمْ، وَأَقْرَبِ النَّاسِ إِلَيْكُمْ، وَذَكَرَ الْأَقْرَبِينَ؛
لَأَنَّهُمْ مَظِنَّةُ التَّعَصُّبِ، وَالْمُحَابَاةِ ﴿إِن يَكُنْ﴾ الْمَشْهُودُ عَلَيْهِ، أَي: وَلَوْ كَانَ حَالُهُ ﴿غَنِيًّا
أَوْ فَقِيرًا﴾ فَلَا تَمْتَنِعُوا مِنَ الشَّهَادَةِ؛ طَلَبًا لِلْمَالِ، وَغِنَاهُ، أَوْ شَفَقَةً عَلَيْهِ؛ لِفَقْرِهِ ﴿فَاللَّهُ أَوْلَىٰ
بِهِمَا﴾ مِنْكُمْ، وَأَعْلَمُ، وَأَحَقُّ، بِرِعَايَةِ مَصَالِحِهَا، وَمَا يُصْلِحُ شُؤُوبَهَا، فَلَا تُحَابِئُوهَا ﴿فَلَا
تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ﴾ وَمَيَّلِ النَّفْسِ الْمَذْمُومَ إِلَىٰ مَا يُخَالِفُ الشَّرْعَ ﴿أَن تَعْدِلُوا﴾ أَي: فَلَا يَجْمَلَنَّكُمْ
الْهَوَىٰ وَالْعَصْبِيَّةُ وَبِغْضَةِ النَّاسِ، عَلَىٰ تَرْكِ الْعَدْلِ فِي أُمُورِكُمْ وَشُؤُونِكُمْ، بَلِ الزَّمُوا الْعَدْلَ
عَلَىٰ أَيِّ حَالٍ كَانَ. وَالْعَدْلُ: هُوَ الْإِسْتِقَامَةُ، وَالْحُكْمُ، بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، وَالسُّنَّةُ. ﴿وَإِن

تَلَوُّهُ ﴿الَّذِي﴾ هو الفَتْلُ، والثَّنيُّ، والمعنى: لِي اللِّسَانِ بِتَحْرِيفِ الشَّهَادَةِ، وَالكَذِبِ فِيهَا ﴿أَوْ تَعْرِضُوا﴾ بِكَتْمَانِ الشَّهَادَةِ، وَتَرْكِهَا، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا»^(١) ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ قَدْ أَحَاطَ بِالظُّوَاهِرِ، وَالبَوَاطِنِ، وَسَيُجَازِيكُمْ بِذَلِكَ.

وفي الآية من الفوائد:

أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يُنْفَذُونَ أَمْرَ اللَّهِ؛ فَلذَلِكَ كَانُوا أَهْلًا لِتَوْجِيهِ الخِطَابِ إِلَيْهِمْ، وَكَفَى شَرَفًا بِالإِيمَانِ، أَنْ يُوجَّهَ اللَّهُ الخِطَابَ إِلَى الْمُتَصِفِينَ بِهِ.

وَفِيهَا: أَنَّ القِسْطَ وَالعَدْلَ مِنْ مُقْتَضِيَاتِ زِيَادَةِ الإِيمَانِ، وَالمُخَالَفَةَ فِي ذَلِكَ تُنْقِصُ الإِيمَانَ.

وَفِيهَا: أَنَّ رِضَا اللَّهِ مُقَدَّمٌ عَلَى رِضَا الوَالِدَيْنِ.

وَفِيهَا: ذَمُّ الشَّفَقَةِ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهَا.

وَفِيهَا: أَنَّ اللَّهَ يَتَوَلَّى الفَقِيرَ، فَلَا حَاجَةَ لِشَهَادَةِ الزُّورِ مِنْ أَجْلِهِ.

وَفِيهَا: أَنَّ العَايَةَ النَّبِيلَةَ لَا تُبْرِّزُ الوَسِيلَةَ المُحَرَّمَةَ.

وَفِيهَا: أَنَّ القِيَامَ بِالعَدْلِ يُنَافِي اتِّبَاعَ الهَوَى.

وَفِيهَا: أَداءُ الشَّهَادَةِ بِلا زِيَادَةٍ، وَلا نَقْصَانٍ.

وَفِيهَا: الإِقْرَارُ بِالحَقِّ، وَلَوْ كَانَ مُرًّا عَلَى النَّفْسِ.

وَفِيهَا: أَنَّ الأَصْلَ: قَبُولُ شَهَادَةِ الوَالِدِ عَلَى وَالدِّيهِ، وَأَمَّا شَهَادَةُ الوَالِدِ لِوَالِدِهِ -أَي: فِي مَصْلَحَتِهِ: فَأَكْثَرُ العُلَمَاءِ عَلَى رَدِّهَا؛ دَفْعًا لِلتُّهْمَةِ، وَسَدًّا لِبابِ المُحَابَاةِ.

وَفِيهَا: الرَّدُّ عَلَى الاِشْتِرَاكِيَّةِ الَّتِي تَأْخُذُ مَالَ الغَنِيِّ، وَتُؤَمِّمُهُ، وَتُعْطِيهِ الفَقِيرَ.

(١) رواه مسلم (١٧١٩). وقال النووي رحمه الله: «هذا محمولٌ على مَنْ عِنْدَهُ شَهَادَةٌ لِإِنْسَانٍ بِحَقِّ، وَلَا يَعْلَمُ ذَلِكَ الإِنْسَانُ أَنَّهُ شَاهِدٌ، فَيَأْتِي إِلَيْهِ، فَيُخْبِرُهُ بِأَنَّهُ شَاهِدٌ لَهُ». شرح النووي على مسلم (١٧/١٢).

- وفيها: العَدْلُ في الحُكْمِ، والعَدْلُ في القِيَامِ بالوَاجِبِ، كالتَّفَقُّعِ على الزَّوْجَةِ، والأولادِ.
- وفيها: تَحْرِي الحَقِّ، والشَّهادَةُ بِهِ، مِنْ غيرِ مُحاباةٍ لأحدٍ.
- وفيها: أَنَّ الشَّهادَةَ تَقْتَضِي العِلْمَ، والإظهارَ.
- وفيها: أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ بَرِّ الوالِدَيْنِ، ولا مِنْ صِلَةِ الرَّحِمِ، معاوَنَتُهُمْ على ما لَيْسَ بِحَقِّ هُكْمٍ، وَأَنَّ شهادَةَ الوالِدِ على والِدَيْهِ بِالْحَقِّ لَيْسَتْ عُقُوقًا.
- وفيها: أَنَّ المُحاباةَ مِنْ أسبابِ فُشُو الظُّلْمِ، والعُدوانِ.
- وفيها: التَّسويةُ بَيْنَ القَرِيبِ، والغَرِيبِ، والغَنِيِّ، والفَقِيرِ، في الشَّهادَةِ.
- وفيها: تَحْرِيمُ الإِعراضِ عَنِ الشَّهادَةِ، إِذا وَجَبَ ذلكَ على الشَّاهِدِ، كما إِذا تَوَقَّفَ على هَذِهِ الشَّهادَةِ تَحْصِيلَ الحَقِّ لِصاحِبِ الحَقِّ.
- وفيها: أَنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِدقائقِ الأُمُورِ، وخَفاياها.
- وفيها: مَوْعِظَةُ الحُكَّامِ، والقُضاةِ، وَقَدْ جاءَ في قِراءَةِ ابنِ عَميرٍ، وَحِمْزَةَ: (وَإِنْ تَلُّوا) بلامٍ مضمومَةٍ، ووِاوٍ ساكنَةٍ، مِنَ الوِلايَةِ^(١)، ومباشِرَةَ القُضايا، وتَوَلَّى القُضاءَ بَيْنَ الخُصُومِ.
- وفيها: تَحْرِيمُ تَضْييعِ الحُكَّامِ لأُمُورِ المُسْلِمِينَ.
- وفيها: أَمْرُ النَّفْسِ بِالمَعروفِ، وَتَهْيِئِها عَنِ المُنكَرِ.
- وفيها: اتِّباعُ الحَقِّ في الأقوالِ، والأفْعالِ؛ فَإِنَّ القِيَامَ بِالقِسْطِ فِعْلٌ، والشَّهادَةُ قَوْلٌ.
- وفيها: الحَدَرُ مِنَ التَّأثيرِ بالأحوالِ التي قَدْ تُفْضِي إلى لَبْسِ الحَقِّ بِالباطِلِ.
- وفيها: وَجوبُ حِراسَةِ العَدالَةِ، وإقامَةِ المَصالِحِ.
- وفيها: التَّحذِيرُ مِنَ النَّفْسِ الأَمَّارَةِ بالسُّوءِ، والحَدَرُ مِنَ الخُضُوعِ للشَّهوَةِ، والمَيْلِ مَعَ نَزَعاتِ النَّفْسِ.

(١) ينظر: السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص ٢٣٩)، حجة القراءات لابن زنجلة (ص ٢١٥)، معاني القراءات للأزهري (١/٣١٩).

وفيها: شاهد لِقَوْلِهِ سُبْحَانَ رَبِّيَ عَن الشَّهَادَةِ: ﴿وَمَن يَكْتُمهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ [البقرة:

.[٢٨٣]

وفيها: تحريم أخذ الأجر على تأدية الشهادة؛ لأنه مخالف لقوله سبحانه وتعالى: ﴿شَهَادَةٌ لِلَّهِ﴾ وَمَنْ أَخَذَ الْمَالَ لِتَأْدِيَةِ الشَّهَادَةِ، فَإِنَّهُ لَمْ يُقْمِهَا لِلَّهِ.

وفيها: أن مَرَضَةَ اللَّهِ مُقَدَّمَةٌ عَلَى مَرَضَةِ الْمَشْهُودِ عَلَيْهِ.

وفيها: مُرَاعَاةُ الْقِسْطِ فِي حُقُوقِ اللَّهِ، بِالِاسْتِعَانَةِ بِنِعْمِهِ عَلَى شُكْرِهِ، لَا عَلَى مَعْصِيَتِهِ، وَمُرَاعَاةُ الْقِسْطِ فِي حُقُوقِ الْآدَمِيِّينَ، بِأَدَائِهَا، وَحُسْنِ الْمُعَامَلَةِ مَعَهُمْ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَ عِبَادَةَ شُهَدَاءِ فِي الْأَرْضِ، تُؤَدِّي بِوَاسِطَتِهِمْ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا، فَعَلَى الْعِبَادِ أَنْ يُرَاعُوا ذَلِكَ، وَيُقَدِّرُوهُ حَقَّ قَدْرِهِ.

وفيها: أَنَّ الْقِيَامَ بِالْعَدْلِ، وَالْقِسْطِ، أَعْمٌ، وَأَشْمَلٌ، وَأَثْقَلٌ، وَأَرْفَعٌ، دَرَجَةً مِنَ الشَّهَادَةِ، وَالشَّهَادَةُ تَابِعَةٌ لَهُ، دَاخِلَةٌ فِيهِ. قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَمْرٌ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَكُونَ شَهِيدًا لَهُ، مَعَ الْقِيَامِ بِالْقِسْطِ، وَهَذَا يَتَضَمَّنُ أَنْ تَكُونَ الشَّهَادَةُ بِالْقِسْطِ، وَأَنْ تَكُونَ لِلَّهِ، لَا لِغَيْرِهِ»^(١).

وفيها: أَنَّ الشَّهَادَةَ لِلَّهِ، وَلَيْسَتْ لِلنَّاسِ.

وفيها: أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي الْامْتِنَاعُ عَنِ الشَّهَادَةِ؛ خَوْفَ الضَّرَرِ مِنَ الْإِدْلَاءِ بِهَا.

وفيها: تَخْلِيصُ الْأَقَارِبِ مِنَ الْبَاطِلِ، وَنُصْرَةُ الظَّالِمِ، بِمَنْعِهِ مِنْ ظُلْمِهِ.

وفيها: الْحَذَرُ مِنَ الْانْحِرَافِ، الَّذِي تُؤَدِّي إِلَيْهِ الْحَمِيَّةُ، وَالْعَصِيَّةُ.

وَلَمَّا كَانَ الْإِيمَانُ لَا بُدَّ مِنْهُ؛ لِلْعَمَلِ بِالْأَحْكَامِ، وَمُجَانِبَةِ سَبِيلِ الْمُنَافِقِينَ - الَّذِينَ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمْ وَسَيَأْتِي - فَإِنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى دَعَا عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ لِلثَّبَاتِ عَلَى الْإِيمَانِ، وَالِاعْتِقَادِ، وَالتَّصَدِيقِ، بِالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَهُ، وَفِيهِ شَرْعُهُ، وَأَحْكَامُهُ، وَبِالْكِتَابِ الَّتِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ، وَفَصَّلَ أَرْكَانَ الْإِيمَانِ، وَتَوَعَّدَ مَنْ يَكْفُرُ بِهَا، فَقَالَ سُبْحَانَ رَبِّيَ عَن:

(١) الرسالة التبوكية (ص ٣٢).

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ءَالِكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ
 ءَالِكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ
 وَآيُومِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾ .

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامِنُوا ءَامِنُوا﴾ أي: تَبَصَّرُوا بالإيمان، وازدادوا مِنْهُ، وداوَمُوا عليه،
 وادخُلُوا في جميع شُعَبِهِ، واستَمْسِكُوا بأركانِهِ ﴿بِاللَّهِ﴾ في ربوبيتِهِ، وألوهِيَّتِهِ، وأسمائِهِ،
 وصفاتِهِ، واطمَئِنُّوا، وارضَوا بِهِ ﴿وَرَسُولِهِ﴾ محمدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، خاتَمِ النَّبِيِّينَ، وامتثلُوا ما
 أَمَرَ بِهِ، واجتَنَبُوا ما نَهَى عَنْهُ ﴿وَٱلْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ﴾ أي: هذا القرآن، آمَنُوا بما
 فِيهِ، واقبلُوه، واعمَلُوا بما جاء بِهِ ﴿وَٱلَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ﴾ لفظَةُ «الكتاب» هُنا:
 اسمُ جنسٍ، يَشْمَلُ جميعَ الكُتُبِ السَّابِقَةِ التي أنزلها اللهُ، كصُحُفِ إبراهيمَ، وتوراةِ موسى،
 وزُبورِ داودَ، وإنجيلِ عيسى، وغيرها، فيَجِبُ الإيمانُ بِأَنَّها حقٌّ، نَزَلَ مِنْ عِنْدِ اللهِ، وأوحى
 اللهُ بها إلى أنبيائه عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ولو لَمْ نَعْلَمْ تفاصيلها.

ثُمَّ تَوَعَّدَ عَزَّجَلَّ مَنْ كَفَرَ بِذَلِكَ، فقال: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ﴾ أي: يُنكِرُهُ، وَيَجْحَدُهُ، فلا يَرْضَى
 بِهِ رَبًّا، أو يُشْرِكُ مَعَهُ غيرَهُ ﴿وَمَلَائِكَتِهِ﴾ فيكذِّبُ بوجودِهِم، أو يَجْحَدُ بعضَهُم، أو يُعادِيهِم،
 كَفِعْلِ اليهودِ مَعَ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿وَكُتُبِهِ﴾ المُنزَلَةَ مِنْ عِنْدِهِ ﴿وَرُسُلِهِ﴾ الذينَ أَرْسَلَهُم
 إلى خَلْقِهِ ﴿وَٱلْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ وما فِيهِ مِنَ البَعْثِ، والحِسابِ، والمِيزانِ، والحَوْضِ، والصِّراطِ،
 والجزاءِ، والجنَّةِ، والنَّارِ: ﴿فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ أي: تاهَ عَنِ الحَقِّ، وسَلَكَ غيرَ طَريقِهِ.

وفي الآية من الفوائد:

ذِكْرُ الإيمانِ، وأركانِهِ، والتَّأكيدُ على أساسِ الأعمالِ، وما لا تَصِحُّ إلا بِهِ.
 وفيها: وجوبُ التَّصديقِ بجميعِ الكُتُبِ السَّماوِيَّةِ، وإن لَمْ نَعْلَمْها كُلَّها، ولم نَعْلَمْ تَفصِيلَ
 ما فِيها.

وفيها: وجوبُ الإيمانِ بالملائكةِ، والإيمانُ بالملائكةِ يتضمَّنُ أربعةَ أمورٍ:

الأوَّلُ: الإيمانُ بوجودِهِم.

الثَّاني: الإيمانُ بِمَنْ عَلِمنا اسمَهُ مِنْهُم، كجِبْرِيلَ، وميكائيلَ.

الثالث: الإيمان بما علمنا من صفاتهم.

الرابع: الإيمان بما علمنا من أعمالهم التي يقومون بها، بأمر الله تبارك وتعالى.

وفيها: الإيمان بجميع الرسل، سواء الذين قص الله خبرهم علينا، أو الذين لم يذكرهم.

وفيها: الأمر بالإيمان الإجمالي، والتفصيلي.

وفيها: وعيد الكفرة، والمرتدين.

وفيها: أن من فرق بين كتب الله، ورسله، فأمن ببعض، وجحد بعضاً، كاليهود، والنصارى، فإنه كافر، لا يعتد ببيانه.

وفيها: الإيمان بالرسول الملكي، والرسول البشري.

وفيها: أن القرآن ختام الكتب السماوية.

وفيها: أن الضلال يتفاوت، وأن بعضه أشد من بعض.

وفيها: أن من كفر بالإيمان فقد ضل، وبطل عمله، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ

بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة: ٥].

وفيها: أن الكتب السابقة نزل كل كتاب منها جملة، ودفعة واحدة، كما يدل عليه لفظ:

﴿أَنْزَلَ﴾، وأما القرآن: فقد نزل مفرقاً بحسب الوقائع، والأحداث، كما تدل عليه لفظة:

﴿نَزَلَ﴾ المفيدة للتفريق، وهذا من فضل القرآن، وإنزاله هكذا أدهى للتدبر، والفهم، والعمل.

وفيها: وجوب القبول، والإقرار، والإذعان، بأركان الإيمان.

وفيها: أن الإيمان يزيد؛ وذلك لأنه أمر المؤمنين بالإيمان، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

ءَامِنُوا﴾^(١)، وفي هذا رد على المرجئة.

(١) قال أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله: «قلوا أن هناك موضع مزيد ما كان لأمره بالإيمان معنى» الإيمان (ص ١٩).

وقال ابن كثير رحمه الله: «يأمر الله سبحانه وتعالى عبادة المؤمنين بالدخول في جميع شرائع الإيمان، وشعبه، وأركانه،

ودعائمه، وليس هذا من باب تحصيل الحاصل، بل من باب تكميل الكامل، وتقريره، وتثبيتته، والإستمرار

عليه. كما يقول المؤمن في كل صلاة: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ أي: بصرنا فيه، وزدنا هدى، وثبتنا عليه»

تفسير ابن كثير (٢/٤٣٤).

﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ﴾ أي: لا يعفو عنهم، ولا توبة لهم؛ وذلك لبقائهم على الكفر حتى ماتوا ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾ أي: طريقاً إلى الجنة، ولا إلى الخير.

وفي الآية من الفوائد:

أن من استقرَّ الإيمانُ في قلبه ثبتَ عليه، ومن تردَّدَ فيه، وتذبذب، كان عرضةً للانتقالِ عنه، والتلاعبِ به.

وفيها: أن أصحابَ الإيمانِ الصحيح لا يرجعونَ عنه.

وفيها: أن من تكررَتْ منه الرِّدَّةُ، فإنه يُستبعدُ منه أن يموتَ على الإيمانِ، وأن من تَعوَّدَ الكُفْرَ، وتمرَّنَ على الرِّدَّةِ، هانَ عليه أمرُ الإيمانِ، فلا يثبتُ عليه.

وفيها: أن من كانت هذه حاله، فهو جديرٌ بالجرمانِ من رحمةِ الله، ورضوانه، ومغفرته، وإحسانه.

وفيها: أن من تكررَتْ رِدَّتُهُ يَجِبُ التَّائِي فِي قَبُولِ تَوْبَتِهِ؛ حَتَّى نَعْرِفَ صِدْقَهُ، وَصَلَاحَهُ، وَاسْتِقَامَتَهُ، وَرُوي عن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ أَخَذَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ: اسْتِثَابَةَ الْمُرْتَدِّ -ثَلَاثًا-^(١).

وفيها: أن الهداية بيد الله، وليس العبدُ مستقلاً بها، والله أعلمُ بمن يستحقُّها.

وفيها: الحذرُ البالغُ من التَّقَلُّبِ، والتذبذبِ؛ ولذلك كان من أعظمِ الأدعية: «يا مُقَلِّبِ القُلُوبِ: ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ».

وفيها: الحرصُ على الثباتِ على الإيمانِ، والاستِزادةِ منه، وترسيخه في النفسِ بالعملِ بشعبه.

وفيها: أن النفوسَ المرتكسةَ بالرِّدَّةِ المُتكرِّرةِ، ليستُ أهلاً للمغفرةِ، وليستُ محللاً للخيرِ، والثوابِ.

وفيها: أن الكافرَ إذا أسلمَ، يُغفرَ له كُفْرُهُ السَّابِقُ، فإذا كَفَرَ، ثُمَّ أسلمَ، ثُمَّ كَفَرَ: عادَ عليه وَزُرُّ كُفْرِهِ الأوَّلِ، بالإضافةِ لما بَعْدَهُ.

(١) تفسير الطبري (٣١٧/٩)، سنن البيهقي (٣٦٠/٨).

وفيها: أَنَّ الْكُفْرَ يَزِيدُ، وَيَنْقُصُ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِصَاحِبِ الْإِيمَانِ، إِذَا اسْتَمَرَ عَلَيْهِ إِلَى الْمَمَاتِ، حَتَّى لَوْ تَكَرَّرَتْ مِنْهُ الرَّدَّةُ مِنْ قَبْلِ.

وقد مَضَى فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ذِكْرُ عَقُوبَةِ الْمُرْتَدِّ الَّذِي يَكْفُرُ، ثُمَّ يَزِدَادُ كُفْرًا، وَيَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ^(١)، وَأَمَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ: فَإِنَّهُ ذَكَرَ تَرُدُّهُ بَيْنَ الْإِيمَانِ، وَالْكَفْرِ، ثُمَّ اسْتَمَرَّ عَلَى الْكُفْرِ، وَازْدِيَادَهُ مِنْهُ، وَلَعَلَّ هَذَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -؛ لِأَنَّ آيَةَ الرَّدَّةِ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ جَاءَتْ فِي سِيَاقِ ذِكْرِ الْمُنَافِقِينَ، وَالْمُنَافِقُ مِنْ طَبِيعَتِهِ التَّدْبُؤُ، وَالتَّرَدُّ، فِي الْإِيمَانِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ بَعْدَهَا: ﴿بَشِّرِ الْمُتَنَفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَعْنِي: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ مِنْ هَذِهِ الصَّفَةِ؛ فَإِنَّهُمْ آمَنُوا، ثُمَّ كَفَرُوا، فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ»^(٢).

وقد اختلف العلماءُ فِي تَوْبَةِ الْمُرْتَدِّ، هَلْ تُقْبَلُ؟ وَالرَّاجِحُ: أَنَّهَا تُقْبَلُ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَرَاءُ﴾ [النساء: ١٨].

وكذلك اختلف أهل العلمُ فِي تَوْبَةِ مَنْ تَكَرَّرَتْ رِدَّتُهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تُقْبَلُ، وَيُقْتَلُ؛ لِأَنَّهُ لَا يُوثَقُ بِتَوْبَتِهِ، وَإِنْ تَعَدَّدَ رِدَّتُهُ دَلِيلٌ عَلَى كَذِبِهِ فِي تَوْبَتِهِ، فَيُقْتَلُ، وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ. وَقَالَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ: إِنَّ تَوْبَتَهُ تُقْبَلُ ظَاهِرًا، وَتَجْرِي عَلَيْهِ أَحْكَامُ الْإِسْلَامِ، وَهَذَا هُوَ الرَّاجِحُ.

والخلافُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، فِي قَبُولِ تَوْبَتِهِ فِي الظَّاهِرِ مِنْ أَحْكَامِ الدُّنْيَا، وَتَرْكِ قَتْلِهِ، وَثُبُوتِ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ فِي حَقِّهِ، وَأَمَّا قَبُولُ اللَّهِ تَبَلُّغًا وَقَالَ لَهَا فِي الْبَاطِنِ، وَعُفْرَانُهُ لِمَنْ تَابَ، وَأَقْلَعَ -بَاطِنًا وَظَاهِرًا-: فَلَا خِلَافَ فِيهِ^(٣).

وَفِي الْآيَةِ: أَنَّ الْإِيمَانَ الْخَالِصَ الثَّابِتَ، الَّذِي ذَاقَ صَاحِبُهُ طَعْمَهُ، لَا يَتَخَلَّى صَاحِبُهُ عَنْهُ، بِخِلَافِ مَنْ كَانَ أَمْرُ الْإِيمَانِ هَيْئًا عِنْدَهُ، فَإِنَّهُ سُرْعَانَ مَا يَتْرُكُهُ.

(١) فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَقَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ نُقْبَلَ تَوْبَتَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(١) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَرَاءُ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ نَيْلُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَصِيرَةٍ ﴿٥﴾ [آل عمران: ٩٠-٩١].

(٢) تفسیر ابن کثیر (٢/٤٣٥).

(٣) انظر: المغني (٨/٩)، مجموع الفتاوى (١٦/٣٠).

وفيها: أن من شروط صحة إيمان المرء: أن يموت عليه.

وفيها: التأكيد على الثبات على الإيمان حتى الممات.

ولمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَ وَقَالَ صِنْفَ الْمُرْتَدِّينَ، أَتْبَعَهُ بِذِكْرِ الْمُنَافِقِينَ؛ تَهْدِيدًا، وَوَعِيدًا، وَبَيَانًا لَصِفَاتِهِمْ، وَأَعْمَالِهِمْ، فَقَالَ عَزَّجَلَّ:

﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْبَنُّوا عَنْهُمْ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾﴾.

﴿بَشِّرِ﴾ يا محمد - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، والأصل في البشارة أنها للأخبار السارة، وذلك أن النفس إذا بشرت، انبسطت بشرتها سرورًا، وتستمع البشارة في الأخبار بالأمر السيئ أحيانًا، أو على سبيل التهكم، والاستهزاء^(١) ﴿الْمُنَافِقِينَ﴾ الذين يبتغون الكفر، ويظهرون الإسلام، ويتكلمون بالمسلمين، ويحذعونهم. والتناق: منه ما هو نفاق اعتقاد، ومنه ما هو نفاق عمل، والمقصود بالنفاق في هذه الآية: الأول. ﴿بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ أي: موجعًا ﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ﴾ ويجعلون ﴿الْكَافِرِينَ﴾ المعادين للمؤمنين ﴿أَوْلِيَاءَ﴾ أنصارًا لهم، وحلفاء ﴿مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فيقتصرون على الكفار في الموالاة، ويعرضون عن المؤمنين، ويواليون الكفار عليهم ﴿أَيْبَنُّوا عَنْهُمْ الْعِزَّةَ﴾ أي: أطلب هؤلاء المنافقون - بموالاة الكفار - الغلبة، والقوة، عندهم؟! ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ كلها له عزَّجَلَّ في الدنيا، والآخرة، يؤتيها من يشاء.

وفي الآيتين من الفوائد:

أن المنافق، والمرتد، يجمعها التذبذب في الإيمان.

وفيها: استهزاء الله سبحانه وتعالى بأهل النفاق - جزاء وفاقا -؛ لاستهزائهم بالإيمان، وبالمؤمنين.

(١) قيل: البشارة: كل خير تنغير به بشرة الوجه، سارًا كان، أو غير سار. وقيل: إذا جاءت مطلقًا فإنها عرفها في المحبوب، وإذا أريد استعمالها في المكروه جاءت مقيدة. انظر: تفسير ابن عطية (٢/١٢٥)، اللباب (٧/٧٥).

وفيها: أَنَّ لِلْمُنَافِقِينَ عَذَابًا فِي الدُّنْيَا بِأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ، وَبِمَا يُصِيبُ نَفْسَهُمْ مِنَ الْقَلْتِ، وَالْاضْطِرَابِ، وَالْكَآبَةِ، وَخَوْفِهِمْ مِنْ انْكَشَافِ أَمْرِهِمْ، وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ: فَهُمْ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ.

وفيها: بَيَانُ التَّحَالُفِ بَيْنَ كَفَّارِ الْبَاطِنِ، وَكَفَّارِ الظَّاهِرِ.

وفيها: تَحْذِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ صِلَاتِ الْمُنَافِقِينَ بِالْكَافِرِينَ، وَعِلَاقَاتِهِمْ الْخَفِيَّةِ.

وفيها: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ يَظُنُّونَ بِأَنَّ الْعَاقِبَةَ، وَالْغَلْبَةَ -دَائِمًا- لِلْكَفَّارِ؛ وَلِذَلِكَ يَعْقِدُونَ الْأَحْلَافَ مَعَهُمْ.

وفيها: أَنَّهُ لَا عِزَّةَ لِلْكَفَّارِ، فَكَيْفَ تُبْتَغَى عِنْدَهُمْ؟ وَأَنَّ تَغْلِبُهُمْ -لَوْ حَصَلَ- فَهُوَ مُؤَقَّتٌ، وَسَيَبُورُونَ بِالْهَزِيمَةِ، هُمْ وَأَعْوَانُهُمْ، وَحُلَفَاؤُهُمْ.

وفيها: أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْإِيمَانِ طَلَبُ الْعِزَّةِ مِنَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَاسْتِمْدَادُهَا مِنْهُ.

وفيها: أَنَّ الْعِزَّةَ الْحَقِيقِيَّةَ تَكُونُ فِي الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَالْعَمَلِ بِكِتَابِهِ.

وفيها: أَنَّ الْإِعْرَاضَ عَنِ الْهُدَايَةِ هُوَ سَبَبُ الذُّلِّ، وَالْخُضُوعِ لِلْأَعْدَاءِ.

وفيها: تَهْيِيجُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى طَلَبِ الْعِزَّةِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وفيها: الْمُحَارَبَةُ النَّفْسِيَّةُ لِأَهْلِ النِّفَاقِ.

وفيها: أَنَّ الْبَشْرَةَ -كَمَا تَتَغَيَّرُ بِالْإِخْبَارِ بِمَا يَسُرُّ، فَتَنْبَسِطُ، وَتَسْتَنِيرُ-، فَكَذَلِكَ تَتَغَيَّرُ بِالْإِخْبَارِ بِمَا يَسُوءُ، وَيُضُرُّ، فَتُظْلِمُ، وَتَكْفَهُرُ.

وفيها: مُصَارَحَةُ الْمُنَافِقِينَ بِمَا أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ.

وفيها: بَيَانُ اسْتِحْقَاقِهِمْ لِلْعَذَابِ الْمُؤَلِّمِ الْمُوجِعِ، وَأَنََّّهُمْ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ.

وفيها: أَنَّ ابْتِغَاءَ الْمُنَافِقِينَ الْعِزَّةَ عِنْدَ الْكَافِرِينَ: هُوَ طَلَبُهَا مِمَّنْ لَا يَمْلِكُهَا، بِمِثَابَةِ اللُّجُوءِ إِلَى الْمُفْلِسِ؛ لِلاِسْتِمْدَادِ مِنْهُ.

وفيها: أَنَّ وَعِيدَ اللَّهِ لِلْمُنَافِقِينَ بِالْعَذَابِ حَاصِلٌ، لَنْ يَتَخَلَّفَ.

وفيها: أن تأسيس التحالفات على الحسابات الخاطئة المنطلقة من حب الدنيا، وسوء الظن بالله، سيؤدي بأصحابها إلى الخسارة، والمنافقون كانوا يظنون زوال دولة النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة، وأن أمره مؤقت؛ ولذلك عقدوا حلفهم مع اليهود، والمشركون.

وفيها: وجوب موالة أهل الإيمان.

وفيها: أن المنافقين يشعرون بالضعف، فيطلبون الاعتزاز.

وفيها: أن من اعتز بغير الله هان، ومُعاقبة المنافقين بنقيض قصديهم؛ فإنهم لما أرادوا الاستقواء بالكفار أذهم الله، وأخزى الكفار.

وفيها: أن من صفات الله تبارك وتعالى: العزة، ومن أسمائه: العزيز.

وفيها: تثبيت المؤمنين ببيان وهن أعدائهم، واضمحلال تحالفاتهم.

وفيها: أن عاقبة العزة، والغلبة، تكون لأولياء الله؛ كما قال في الآية الأخرى: ﴿وَلِلَّهِ

الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨].

وفيها: أن الاعتزاز بالله يُثمرُ التَّعالي على الباطل.

وفيها: أن أنواع الاعتزاز بالدنيا عاقبتها الخزي في الدنيا، والعذاب في الآخرة، كمن انتسب إلى آباء كفار، يُريد بهم عزاً، وفخراً، فهو معهم في النار.

وفيها: أن الله قد تكفل بنصر دينه، وعباده المؤمنين.

وفيها: تحريم موالة الكفار.

وفيها: أن بعض الكفار قد يؤالي بعضاً، لا لأجل المماثلة في الدين، والعقيدة، ولكنَّ تجمُّعهم عداوة المؤمنين.

وفيها: هيبة أهل الإيمان، لدرجة أن أصناف الكفار يشعرون بحاجة بعضهم إلى بعض، في مواجهة مُعسكر أهل الإيمان.

وفيها: استعمال أسلوب الإنكار، والتوبيخ، والذم، والتَّجهيل، مع الأعداء.

وفيها: أن ترك موالة أهل الإيمان، والسَّعى في موالة أهل الكفر، والطغيان، من صفات المنافقين.

وفيها: أن المنافق يطلب العزة عند المشركين، ثم إن المشركين يطلبون العزة من أصنام لا تبصر، ولا تسمع، ولا تضُر، ولا تنفع، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا ﴿٨١﴾ كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا ﴿٨٢﴾﴾ [مريم: ٨١-٨٢].

وفيها: أنه لا يكون الإنسان قادراً، إلا بإقدار الله له، ولا يكون عزيزاً، إلا بإعزاز الله له.

وفيها: أن العزة - كلها - لله وحده، ولمن جعلها له، كما قال تبارك وتعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدِ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ [فاطر: ١٠]، وقال تبارك وتعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨].

وفيها: المواجهة القويّة، والمصارحة الحاسمة، مع المنافقين، وإنذارهم بعذاب الله.

وفيها: الاستغناء عما يضُر من العلائق مع الخلائق، وتعليق القلب بالقوي الخالق.

ولما نهى سبحانه وتعالى عن مخالفتهم - أي: الكفار - نهى عن مجالستهم، يعني: في حال كلامهم بالكفر، واستهزائهم بآيات الله، وبين عز وجلّ العلاقة بين المنافقين والكفار، في حضور مجالس الكفر في الدنيا، واشتراكهم - بعد ذلك - في عذاب الآخرة، فقال سبحانه وتعالى:

﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكُتُبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِذْ أَنْتُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ ﴾ .

﴿ وَقَدْ نَزَّلَ ﴾ العليُّ الأعلى سبحانه وتعالى ﴿ عَلَيْكُمْ ﴾ يا مَنْ يُظهِرُ الإِيمَانَ مِنْ صَادِقٍ، ومنافق ﴿ فِي الْكُتُبِ ﴾ يعني: قوله سبحانه وتعالى في سورة الأنعام: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام: ٦٨]، وقال هنا: ﴿ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ﴾ يا أيها الجُلُوسُ ﴿ آيَاتِ اللَّهِ ﴾ الشرعيّة، التي أنزلها في كتابه ﴿ يُكْفَرُ بِهَا ﴾ جحداً، وانتقاصاً، ونحو ذلك ﴿ وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا ﴾ تهكماً، وسخرية: ﴿ فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ ﴾ لا ترضوا بالبقاء مع المستهزئين، بل غادروا المجلس، واتركوه؛ غَضَبًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ أي: غير الحديث الذي يكفرون فيه بآيات الله، ويستهزئون بها ﴿ إِذْ أَنْتُمْ ﴾ في حال استمراركم،

وَقُعُودِكُمْ ﴿إِذَا مَثَلُهُمْ﴾ فِي الْإِسْمِ، وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَدَلَّ بِهَذَا عَلَىٰ وَجُوبِ اجْتِنَابِ أَصْحَابِ الْمَعَاصِي إِذَا ظَهَرَ مِنْهُمْ مُنْكَرٌ؛ لِأَنَّ مَنْ لَمْ يَجْتَنِبْهُمْ فَقَدْ رَضِيَ فِعْلَهُمْ، وَالرِّضَا بِالْكَفْرِ: كُفْرٌ»^(١).

وَكَمَا نَهَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِمَكَّةَ عَنِ الْجُلُوسِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ حَالَ خَوْضِهِمْ فِي الْكُفْرِ، فَقَدْ نَهَاَهُمْ - أَيْضًا - فِي الْمَدِينَةِ، وَنَهَى كُلَّ مَنْ يُظْهِرُ الْإِيمَانَ عَنِ الْجُلُوسِ فِي مَجَالِسِ الْكُفْرِ، وَكَانَ بَعْضُ يَهُودِ الْمَدِينَةِ يَفْعَلُونَ فِي ذَلِكَ فِعْلَ مُشْرِكِي مَكَّةَ، وَقَدْ كَانَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ بِمَكَّةَ، يُضْطَرُّ لِلْجُلُوسِ مَعَ بَعْضِ الْكُفَّارِ الْمُسْتَهْزِئِينَ؛ اتِّقَاءً لَضَرِّهِمْ وَأَذَاهُمْ، وَقَدْ زَالَ هَذَا فِي الْمَدِينَةِ، بِمَا أَعَزَّ اللَّهُ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ، فَكَانَ الَّذِينَ يَجْلِسُونَ إِلَى الْيَهُودِ، هُمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ؛ وَلِذَلِكَ تَوَعَّدَهُمُ اللَّهُ بِالْجَمْعِ بَيْنَهُمْ فِي النَّارِ، فَقَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ﴾ مُنَافِقِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَغَيْرِهَا ﴿وَالْكَافِرِينَ﴾ أَي: كَفَّارِ أَهْلِ مَكَّةَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَكَفَّارِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنَ الْيَهُودِ، وَغَيْرِهِمْ ﴿فِي﴾ نَارِ ﴿جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾.

وفي الآية من الفوائد:

التَّحْذِيرُ الْبَلِيغُ مِنْ مَجَالِسِ الْأَسْتِهْزَاءِ بِالذِّينِ، وَبَيَانُ خَطَرِهَا، وَأَنَّهَا قَدْ تُخْرِجُ الْجَالِسَ فِيهَا عَنِ الْمَلَّةِ، وَالذِّينِ، فَإِذَا كَانَ رَاضِيًا بِمَا قِيلَ فِيهَا، فَهُوَ وَأَصْحَابُهَا فِي الْكُفْرِ سَوَاءٌ؛ لِأَنَّ مَنْ رَضِيَ بِالْكَفْرِ فَهُوَ كَافِرٌ، وَمَنْ جَالَسَهُمْ مُجَامِلَةً، وَهُوَ يَعْتَقِدُ بَطْلَانَ مَا يَقُولُونَ، فَهُوَ فَاسِقٌ؛ لِاخْتِيَارِهِ الْجُلُوسَ، وَعَدَمَ الْإِنْكَارِ، وَتَرْكِ الْمُعَادَرَةِ، وَمَنْ جَلَسَ فِيهَا مُكْرَهًا، أَوْ لِيُنْقَلَ مَا يُقَالُ فِيهَا إِلَى الْمُسْلِمِينَ؛ لِيَحْذَرُوا، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ.

وفي الآية: خُطُورَةُ شَأْنِ الْجَلِيسِ، وَتَأَثُّرُ مَجَالِسِهِ بِهِ.

وفيها: وَجُوبُ تَجَنُّبِ أَهْلِ الْمَعَاصِي.

وفيها: تَوَاصِي أَهْلِ الْكُفْرِ بِعِدَاوَةِ الذِّينِ، وَالْأَسْتِهْزَاءِ بِآيَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وفيها: أَنَّ عَدَاوَى مُخَالَطَةِ الْكُفَّارِ تَسْرِي إِلَى الْقَلْبِ، فَتُفْسِدُهُ.

(١) تفسير القرطبي (٥/٤١٨).

وفيها: أَنَّ مَنْ حَضَرَ مُنْكَرًا، فَعَلَيْهِ أَنْ يُنْكِرَهُ، وَيَسْعَى فِي إِزَالَتِهِ، فَإِنْ عَجَزَ: وَجَبَتْ عَلَيْهِ الْمُغَادَرَةُ.

وفيها: تَأْكِيدُ الْقُرْآنِ الْمَدَنِيِّ عَلَى حَقَائِقِ الْقُرْآنِ الْمَكِّيِّ، وَهَذَا مِنْ مَعَانِي أَنَّ الْقُرْآنَ مَثَانِي.

وفيها: أَنَّهُ يَجُوزُ الْجُلُوسُ مَعَ الْكَافِرِ إِذَا خَلَا الْمَجْلِسُ مِنَ الْمُنْكَرِ.

وفيها: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ كَانُوا يَرْتَكِبُونَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، وَالْيَهُودِ، وَلَمَّا تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ اشْتَرَكُوا فِي الْمَجَالِسِ.

وفيها: غَيْظُ الْمُنَافِقِينَ، وَالْكَفَّارِ، مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ؛ وَلِذَلِكَ اجْتَمَعُوا عَلَى الطَّعْنِ فِي كِتَابِ اللَّهِ.

وفيها: وَجُوبُ تَعْظِيمِ وَتَوْقِيرِ آيَاتِ اللَّهِ.

وفيها: مَنَعُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ حُضُورِ مَجَالِسِ الْكُفْرِ؛ لِإِظْهَارِ التَّمَايُزِ بَيْنَهُمْ، وَبَيِّنِ الْمُنَافِقِينَ.

وفيها: أَنَّ الْبَقَاءَ فِي مَجْلِسِ الْمُنْكَرِ، يُضْعِفُ الْإِيمَانَ، وَيُنَافِيهِ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَجْلِسُ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا بِالْخَمْرِ»^(١).

وفيها - مع التي قبلها - : الإِشَارَةُ إِلَى الْعِلَاقَةِ بَيْنَ الْمُجَالَسَةِ، وَالْمُؤَالَاةِ، وَأَنَّ كَثْرَةَ الْمُجَالَسَةِ تُوَدِّي إِلَى الْمُؤَالَاةِ، وَكَمْ مِنْ أَنْاسٍ كَانُوا مِنْ أَهْلِ الْإِسْتِقَامَةِ، فَلَمَّا كَثُرَتْ مُجَالَسَتُهُمْ لِأَهْلِ الْفِسْقِ، وَالنِّفَاقِ، انْحَرَفُوا، وَزَاغُوا.

وفيها: أَنَّ الرِّضَا بِالْمَعْصِيَةِ: مَعْصِيَةٌ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْهَا.

وفيها: أَنَّ أَوَّلَ الشَّرِّ: سَمَاعُ الشَّرِّ، وَبَعْضُ النُّفُوسِ ضَعِيفَةٌ، تَتَخَطَّفُهَا الشُّبُهَاتُ، وَيَسْرِي إِلَيْهَا حُبُّ الْمُسَارَكَةِ فِي الْمَحْرَمَاتِ.

وفيها: رَدُّ عَلَى مَنْ أَجَازَ مُجَالَسَةَ أَهْلِ الْكُفْرِ، وَالْفُسُوقِ، وَالْعِصْيَانِ، وَسَمَّى ذَلِكَ تَسَاحُحًا، وَمُرُونَةً، وَحِيَادِيَّةً، وَحُسْنَ مُعَامَلَةٍ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

(١) رواه الترمذي (٢٨٠١)، وقال: «حسنٌ غريب»، وأحمد (١٤٦٥١)، وقال الخافظ في الفتح (٢٥٠/٩): «إسناده جيد».

وفيها: وجوب إظهار المخالفة للمُشركين، والفاسقين.

وفيها: أن الحكم يدور مع علته، وجوداً، وعدمًا.

وفيها: أن الرّاضي شريك.

وفيها: تحريم تهيئة المجالس لأصحاب الإثم، والعُدوان؛ لأن ذلك من إعاتتهم، وإعاتنتهم أشد من القعود معهم.

وفيها: أنه يحرم الوقوف مع أهل المنكر، أو الاضطجاع؛ إذ ليس المقصود من الآية: القعود نفسه، وإنما المراد: المكث، والبقاء، على أي حال كان، وإنما عبر بالقعود؛ لأنه هو الغالب في المجالس.

وفيها: تأييد الإعراض المذكور في آية الأنعام، بالنهي عن القعود في آية النساء.

وفيها: تقديم ذكر المنافقين على الكفار؛ تنبيهًا على العدو الأخرى.

وفيها: أن إنكار المنكر يمنع انتشاره بين الناس، والتهاون في الإنكار يؤدي إلى الانتشار.

وفيها: التنبية على خطورة كفر الاستهزاء، والاستهزاء بالشع من أبرز صفات المنافقين.

وفيها: أن الجزاء من جنس العمل؛ فكما اجتمع الكفار والمنافقون في الدنيا على الطعن في آيات الله، فكذلك يجمعهم الله في جهنم يوم القيامة.

وفيها: تحريم الاجتماع على أي باطل كان.

وفيها: التحذير من جلساء الشوء، ومفهومته: الحرص على مجالسة الصالحين.

وفيها: إظهار الغضب لله سبحانه وتعالى.

وفيها: أن كل من يحمل هواه، وتعضبه، ليدعته، أو مذهبه، أو منهجه، على الاستهزاء بآية، أو حديث، فإنه داخل في هذه الآية.

ثم زاد تبارك وتعالى في بيان أعمال هؤلاء المنافقين، وصفاتهم؛ ليزداد حذر المؤمنين منهم،

فقال سبحانه وتعالى:

﴿الَّذِينَ يَرَبُّونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٦١﴾﴾.

﴿الَّذِينَ يَرَبُّونَ بِكُمْ﴾ أي: يَنْتَظِرُونَ، وَيَتَرَقَّبُونَ الأحداث، مُتَمَنِّينَ زوالَ دولة المُسْلِمِينَ، وَالتَّرَبُّصُ: تَرَقَّبٌ مَعَ مَلاحِظَةٍ. ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ﴾ أيها المؤمنون ﴿فِتْحٌ﴾ نصرٌ، وَظَفْرٌ، وَغَنِيمَةٌ ﴿مِّنَ اللَّهِ﴾ بِتَوْفِيقِهِ، وَقُدْرَتِهِ، وَنِعْمَتِهِ ﴿قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾ جَعَلُوا يَتَوَدَّدُونَ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَيَقُولُونَ: أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ؟ - أي: في الظَّاهِرِ - أَلَسْنَا مِنكُمْ، وَمِنْ مُعَسَّكَرِكُمْ؟ فَلَا تَحْرِمُونَا مِنَ الْغَنِيمَةِ ﴿وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ﴾ أي: غَلَبَةٌ، وَفَوْزٌ فِي الْقِتَالِ، كَمَا وَقَعَ يَوْمَ أُحُدٍ ﴿قَالُوا﴾ أي: قال المنافقون للكفار: ﴿أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: سَاعَدْنَاكُمْ فِي الْبَاطِنِ حَتَّى انْتَصَرْتُمْ، وَالِاسْتِحْوَاذُ فِي اللَّغَةِ: الْإِحَاطَةُ بِالشَّيْءِ، فَالْمَعْنَى أَيْضًا: أَلَمْ نَتَوَلَّ شُؤُونَكُمْ، وَنُحِطُّكُمْ بِالْعِنَايَةِ، وَالنُّصْرَةَ، وَإِمَادِكُمْ بِأَخْبَارِ الْمُسْلِمِينَ، وَحَمِينَاكُمْ مِنْهُمْ، وَخَذَلْنَاكُمْ؟ ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ﴾ يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، وَيَا أَيُّهَا الْمُنَافِقُونَ ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ بِالشَّوَابِ، وَالْعِقَابِ، وَالتَّعْيِيمِ، وَالْعَذَابِ ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ﴾ وَهَذَا مِنْ سُنَنِهِ، وَعَادَتِهِ فِي خَلْقِهِ ﴿لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ أي: لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَجْعَلَ الْغَلَبَةَ، وَالتَّسْلُطَ، وَالظُّهُورَ، لِلْكَفَّارِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مُسْتَمِرًّا، وَلَا دَائِمًا، وَإِنَّمَا هِيَ أَيَّامٌ يُدَاوِلُهَا بَيْنَ هَؤُلَاءِ، وَهَؤُلَاءِ، حَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُهُ.

وفي الآية من الفوائد:

تمني المنافقين زوال الإسلام.

وفيها: أن من علامات المنافق: أنه يُحَاوِلُ البقاء مع الفريقين.

وفيها: أن الرُّسُلَ تُبْتَلَى، ثُمَّ يَكُونُ لها العاقبة.

وفيها: أن المنافقين مع المؤمنين في الظاهر، ومع الكفار بالباطن.

وفيها: دناءة نفوس المنافقين، فإنهم يتوَدَّدُونَ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ فِي حَالِ انْتِصَارِهِمْ، فَإِذَا

جَرَتْ عَلَيْهِمْ مُصِيبَةٌ، سَلَقُوهُمْ بِالسِّنَةِ جِدَادٍ.

وفيها: أن المنافق يُصانع، ويُداري، لأجل البقاء، ونيل الغنيمَةِ، والدُّنيا، والنَّجاةِ مِنَ الأذى.

وفيها: بشارَةٌ للمؤمنينَ بأنَّ تَسْلِيْطَ الكُفَّارِ لا يَدُوْمُ، وأنَّ دولةَ الإسلامِ باقيةٌ إلى قِيامِ السَّاعَةِ. وفيها: تَحْرِيْمُ تَسْلِيْطِ الكافرِ على المؤمنِ في الدُّنيا.

وفيها: أنَّ انتصارَ الكافرِ في الدُّنيا لا يُسَمَّى فَتْحًا؛ وَلِذَلِكَ سَمَّاهُ اللهُ: (نَصِيْبًا)؛ دِلَالَةٌ على أنَّه أمرٌ دُنْيَوِيٌّ وَضِيْعٌ، وَسَمَّى انتصارَ المُسْلِمِينَ: (فَتْحًا)؛ لِأَنَّهُ شَيْءٌ عَظِيْمٌ، وَنِعْمَةٌ كُبْرَى. وفيها: تَلَوْنُ المُنَافِقِ، وَتَقَلُّبُهُ.

وفيها: أنَّ ما فاتَ المُسْلِمِينَ مِنْ نَصْرِ، وَمَعْنَمٍ، في الدُّنيا، فَإِنَّ اللهَ سَيَعُوْضُهُمْ خَيْرًا مِنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، يَوْمَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ، وَيَبَيِّنُ خُصُومَهُمْ.

وفيها: أنَّ غَلْبَةَ الحُجَّةِ، والبيانِ، مُسْتَمِرَّةٌ للمؤمنينَ على الكافرينَ في الدُّنيا، بخِلافِ الغَلْبَةِ المادِيَةِ بالسَّيْفِ، والسَّنَانِ.

وفيها: أنَّ المؤمنينَ لا يَحْصُلُ لَهُمْ في الدُّنيا اسْتِئْصَالٌ كُلِّيٌّ.

وفيها: أنَّ الكُفَّارَ يَتَنَصَّرُونَ في الدُّنيا - أحيانًا -، بَيْنَمَا نَصَرَ المُسْلِمِينَ يَقَعُ في الدُّنيا، وَيَسْتَمِرُّ في الآخِرَةِ، كما قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ [غافر: ٥١].

وفيها: تَثْبِيْتُ المؤمنينَ بالبَشَائِرِ.

وفيها: تَحْذِيرُهُمْ مِنَ العَدُوِّ المُجَاهِرِ الظَّاهِرِ، والعَدُوِّ المُصَانِعِ الخَفِيِّ.

وفيها: الوَعْدُ بِحُسْنِ العاقِبَةِ.

وفيها: أنَّ المُسْلِمَ عَزِيْزٌ بِدِينِهِ، وَلَوْ أُصِيبَ.

وفيها: أنَّ المُنَافِقَ مُضْطَرِبٌ، مُتَدَبِّدٌ، يَدُوْرُ مَعَ مَصْلَحَتِهِ الدُّنْيَوِيَّةِ.

وفيها: أنَّ البقاءَ مَعَ المُسْلِمِينَ في الظَّاهِرِ، لا يَعْنِي إِسْلَامًا بِالضَّرُورَةِ؛ فَإِنَّ المُنَافِقِينَ كُفَّارًا، بالرَّغْمِ مِنْ بَقَائِهِمْ مَعَ المُسْلِمِينَ في الظَّاهِرِ.

وفيها: وُجوبُ محبةِ انتصارِ المُسلمينَ، وكرَاهةُ هزيمَتِهِمْ.
وفيها: وُجوبُ البقاءِ مَعَ أَهْلِ الإِيْمَانِ، وَعَدَمُ التَّخَلِّيِ عَنْهُمْ فِي العُسْرِ، وَالْيُسْرِ، وَالسُّدَّةِ، وَالرَّخَاءِ.

وفيها: الرَّدُّ عَلَى مَنْ يَظُنُّ أَنَّ المِيلَانَ مَعَ الرِّيحِ حَيْثُ مَالَتْ، وَالتَّقَلُّبُ، وَالتَّلَوُّنُ، بِحَسَبِ مُجْرِيَاتِ الأَحْدَاثِ، أَنَّهُ حِكْمَةٌ، وَذِكَاؤٌ، بَيْنَمَا هُوَ فِي الغَالِبِ نِفَاقٌ، وَخِدَاعٌ، وَدِنَاءَةٌ.
وفيها: أَنَّهُ لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ، وَلَا يَجُوزُ تَمْكِينُ الكَافِرِ مِنْ نِكَاحِ مُسْلِمَةٍ؛ لِأَنَّ الزَّوْجَ فَوْقَ الزَّوْجَةِ.

وفيها: عَدَمُ جَوَازِ تَوَلِيَةِ الكَافِرِ نِكَاحِ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ، حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ ابْنَتَهُ، أَوْ أُخْتَهُ.
وفيها: أَنَّ مَا يُعْطَاهُ الكُفَّارُ مِنْ نَصِيبٍ فِي الدُّنْيَا، هُوَ: ابْتِلَاءٌ، وَمِحْنَةٌ، وَليْسَ فَضْلًا، وَلَا خَيْرًا.

وفيها: أَنَّ المَنَافِقَ لَهُ حَظٌّ مِنَ الغَنِيمَةِ؛ لِأَنَّهُ يُعَامَلُ بِالظَّاهِرِ.
وفيها: أَنَّ المَنَافِقَ مَنَانٌ، كَمَا فِي قَوْلِهِمْ ﴿أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾، وَهَذَا مِنْ أَخْلَاقِ الدَّمِيمَةِ.
وفيها: الاجْتِهَادُ عِنْدَ حُدُوثِ النِّصْرِ، أَوْ الهَزِيمَةِ، بِتَوْضِيحِ حَقَائِقِ الأُمُورِ؛ لِأَنَّ المَنَافِقِينَ يَنْشَطُونَ عِنْدَ ذَلِكَ، وَيُحَدِّثُ التَّبَاسُّ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ العَامَّةِ.

وفيها: تَكْرِيمُ اللهِ ﷻ لِجِهَادِ المُؤْمِنِينَ، وَتَسْمِيَتُهُ فَتْحًا، فَهُوَ يَفْتَحُ الطَّرِيقَ لَهُمْ إِلَى الجَنَّةِ، وَيَفْتَحُ الطَّرِيقَ لِلنَّاسِ لِلهِدَايَةِ، وَيَفْتَحُ أَبْوَابَ الخَيْرِ لِلعَالَمِ.
وفيها: أَنَّ اللهَ يَنْصُرُ دِينَهُ، وَيُعَلِّي كَلِمَتَهُ، وَأَنَّ فَتْحَهُ عَلَى المُسْلِمِينَ أَثَرُهُ بَاقٍ، بَيْنَمَا حَظُّ الكَافِرِينَ دُنْيَوِيٌّ، سَرِيعُ الزَّوَالِ.

وفيها: أَنَّ المَنَافِقِينَ يَعمَلُونَ لِصَلْحَةِ الكُفَّارِ بِاسْتِمْرَارٍ، فَيَجْتَهِدُونَ فِي حِمَايَةِ أَسْرَاهِمِ، وَإِبْقَائِهِمْ سَالِمِينَ، وَيُوهِنُونَ عَزَائِمَ المُؤْمِنِينَ، وَيَتَجَسَّسُونَ عَلَيْهِمْ، وَيُقَوِّونَ أَمْرَ الكُفَّارِ، وَيُرَاسِلُونَهُمْ، وَيُسَرِّبُونَ إِلَيْهِمْ أَخْبَارَ المُسْلِمِينَ.

وفيها: مِيلَانُ المَنَافِقِ مَعَ صَاحِبِ الحَظِّ فِي الدُّنْيَا، وَمَمْلَقَتُهُ، وَالدَّلَّةُ لَهُ.

وفيها: إخبارُ اللهِ سبحانه وتعالى المؤمنينَ بدواخلِ الأعداءِ.

وفيها: تعزيةُ المسلمينَ بما يُصيبُهُم في الدنيا من أذى مؤقَّتٍ، بما يكونُ لهم من حُسنِ العاقبةِ.

وفيها: أنَّ الكافرَ لا يرثُ المسلمَ^(١).

ويؤخذُ من قوله: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ...﴾ الآية: أنَّ وعدَ اللهِ صادقٌ، ولا يُخلفُ اللهُ الميعادَ، ومعلومٌ أنَّ (لَنْ) نفيٌ لحدوثِ الأمرِ في المستقبلِ، فإنَّ كانَ في الدنيا، فإنَّ اللهَ قدَّرَ أن لا يستمرَّ تسلُّطُ الكفارِ على المسلمينَ، وإذا حدثتْ غلبةٌ للكفارِ، فإنَّها تزولُ، ويعقبُها نصرٌ للمسلمينَ، وهكذا أيامُ الدنيا يُداوِلُها بينَ الفريقينَ، وأمَّا في الآخرةِ: فلنْ يَجْعَلَ اللهُ لكافرٍ على مؤمنٍ سبيلاً قطعاً، بأيِّ وجهٍ، وكذلك: فإنَّ اللهَ لنْ يَجْعَلَ في الدنيا غلبةَ الحُجَّةِ للكفارِ أبداً، بل هي باقيةٌ للمؤمنينَ دائماً، وأيضاً: فإنَّ تسلُّطَ الكفارِ على المؤمنينَ في الدنيا لنْ يحدثَ من جرَّاءِ استتصالِ كُلِّ، بل سيبقى للمؤمنينَ وجودُهُم، ودينُهُم^(٢).

(١) قال ابن رشد رَحِمَهُ اللهُ: «أجمع المسلمونَ على أنَّ الكافرَ لا يرثُ المسلمَ؛ لقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً﴾، ولما ثبتَ من قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يرثُ المسلمُ الكافرَ، ولا الكافرُ المسلمَ».

بداية المجتهد (١٣٦/٤).

(٢) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «مَنْ ظَنَّ بِأَنَّ اللهَ لا ينصُرُ رسولهَ، ولا يقيمُ أمرهَ، ولا يؤيِّدُهُ ويؤيِّدُ جزيةَ، ويُعليهِمَ ويُظفِرُهُم بأعدائِهِ، ويُظهِرُهُم عليهمَ، وأنَّه لا ينصُرُ دينهَ وكتابهَ، وأنَّه يُبدِلُ الشُّركَ على التَّوحيدِ، والباطلَ على الحقِّ إداًةً مُستقرَّةً، يَضْمَعِلُ معها التَّوحيدَ والحقَّ اضْمِحْلالاً لا يقومُ بعدهُ أبداً، فَقَدْ ظَنَّ باللهِ ظَنَّ السُّوءِ، ونَسَبَهُ إلى خلافِ ما يليقُ بِكَمالِهِ وَجَلالِهِ وَصِفاتِهِ وَنُوعَتِهِ؛ فَإِنَّ حَمْدَهُ وَعِزَّتَهُ وَحِكْمَتَهُ وَإِهْبَتَهُ تَأْتِي ذَلِكَ، وتَأْتِي أَنْ يُدَلَّ جِزِيَةٌ وَجُنْدُهُ، وَأَنْ تَكُونَ النُّصْرَةُ المُستقرَّةُ وَالظَّفَرُ الدائمُ لأعدائِهِ المُشركينَ بِهِ، العادِلينَ بِهِ، فَمَنْ ظَنَّ بِهِ ذَلِكَ فَمَا عَرَفَهُ، وَلَا عَرَفَ أَسْمَاءَهُ، وَلَا عَرَفَ صِفاتَهُ وَكَمالَهُ». زاد المعاد (٢٠٥/٣).

وقال أيضاً رَحِمَهُ اللهُ: «المبطلونَ لا سبيلَ لهمَ على أتباعِ الرسولِ البتَّةِ، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً﴾ [النساء: ١٤١]، قيل: بالحُجَّةِ والبرهانِ؛ فإنَّ حُجَّتَهُم داحضةٌ عندَ رَبِّهِم، وقيل: هذا في الآخرةِ، وأمَّا في الدنيا: فقد يتسلَّطونَ عليهمَ بالضررِ لهمَ والأذى، وقيل: لا يَجْعَلُ لهمَ عليهمَ سبيلاً مُستقرَّةً، بل وإنْ نُصروا عليهمَ في وقتٍ - فإنَّ الدائرةَ تكونُ عليهمَ، ويستقرُّ النصرُ لأتباعِ الرسولِ، وقيل: بل الآيةُ على ظاهرِها وعمومِها، ولا إشكالَ فيها بِحَمْدِ اللهِ؛ فإنَّ اللهَ سبحانه ضَمِنَ أن لا يَجْعَلَ للكافرينَ على المؤمنينَ سبيلاً، فحيثُ كانتَ لهمُ سبيلٌ ما عليهمَ فهُم الذينَ جعلوها؛ بِتَسبُّبِهِم تَرَكَ بعضُ ما أقروا به، أو ارتكابِ بعضِ ما نُهوا عنه، فهُم جعلوا لهمُ السبيلَ عليهمَ؛ بِخروجِهِم عن طاعةِ اللهِ ورسولهِ، فيما أوجبَ تسلُّطَ عدوِّهمَ عليهمَ، من هذه الثغرةِ التي أخلَّوها، كما أخلَّى الصحابةُ يومَ أُحُدِ الثغرةَ التي أمرهم رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلزومِها وحفظِها، =

وَلَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَكَ وَقَالَ عَلاَقَةُ الْمُنَافِقِينَ بِالْكَفَّارِ فِي مُوَالَاتِهِمْ هُمْ، ذَكَرَ عَزَّجَلَّ سُوءَ عَلاَقَتِهِمْ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَقَالَ سُبْحَانَكَ وَقَالَ:

﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ﴿١٤٢﴾

﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾ الخِدَاعُ فِي اللُّغَةِ: أَنْ يُظْهِرَ الْمُخَادِعُ مِنَ الْأَفْعَالِ مَا يُخْفِي أَمْرَهُ، وَيَسْتُرُ حَقِيقَتَهُ، فَيُظْهِرُ خِلَافَ مَا يُبْطِنُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ سُبْحَانَكَ وَقَالَ لَا يُمَكِّنُ خِدَاعَهُ، وَإِنَّمَا يَبْطِنُ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ - بِجَهْلِهِمْ - أَنْ أَمْرَهُمْ فِي الْآخِرَةِ سَيْرُوجٌ عِنْدَ اللَّهِ، كَمَا رَاجَ فِي الدُّنْيَا بِخِدَاعِهِمْ لِبَعْضِ عِبَادِ اللَّهِ؛ لَيْسَلُمُوا مِنَ الْقَتْلِ، وَالْعُقُوبَةِ. وَأَيْضًا: فَإِنَّ مُخَادَعَتَهُمْ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَصْحَابِهِ، وَأَوْلِيَائِهِ، هِيَ مُخَادَعَةٌ لَهُ عَزَّجَلَّ. ﴿وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ هَذَا الْخِدَاعُ مِنْهُ سُبْحَانَكَ وَقَالَ يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ، وَعَظَمَتِهِ، وَهُوَ كَمَا لَ، وَدَلِيلُ قُوَّةٍ، فِي مُقَابِلِ مُخَادَعَتِهِمْ، وَيَدْخُلُ فِي مَعْنَاهُ: اسْتَدْرَاجُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ، وَضَلَالِهِمْ، حَتَّى يَلْقُوا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ فِي الْآخِرَةِ، وَقَالَ السُّدِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يُعْطِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نُورًا، يَمْشُونَ بِهِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، كَمَا كَانُوا مَعَهُمْ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ يَسْلُبُهُمْ ذَلِكَ النُّورَ، فَيُطْفِئُهُ، فَيَقُومُونَ فِي ظُلْمَتِهِمْ، وَيُضْرَبُ بَيْنَهُمُ بِالسُّورِ»^(١).

﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى﴾ هَذِهِ حَالُهُمْ فِي أَشْرَفِ الْأَعْمَالِ، وَأَفْضَلِهَا، وَهِيَ الصَّلَاةُ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا نِيَّةَ لَهُمْ فِيهَا، وَلَا إِيمَانَ لَهُمْ بِهَا، وَهَذِهِ صِفَةُ ظَوَاهِرِهِمْ، وَالْكَسَلُ: هُوَ الْفُتُورُ فِي الْأَفْعَالِ؛ لِسَامَةِ، أَوْ كَرَاهِيَةِ. ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾ وَهَذِهِ صِفَةُ بَوَاطِنِهِمْ الْفَاسِدَةِ، فَيُرَوِّعُهُمْ أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ مَعَهُمْ، وَيَتَظَاهَرُونَ بِالدِّينِ، وَالْحِرْصِ عَلَيْهِ ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا

= فَوَجَدَ الْعَدُوَّ مِنْهَا طَرِيقًا إِلَيْهِمْ، فَدَخَلُوا مِنْهَا، قَالَ سُبْحَانَكَ وَقَالَ: ﴿أَوْلَمَّا أَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةً قَدْ أَصَبْتُمْ وَثَلَايَا قُلْتُمْ أَنِّي هَذَا قَلَّ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٦٥]، فَذَكَرَ السَّبَبَ الَّذِي أَصَابُوا بِهِ، وَذَكَرَ الْقُدْرَةَ الَّتِي هِيَ مَنَاطُ الْجَزَاءِ، فَذَكَرَ عَدْلَهُ فِيهِمْ بِمَا أَزْكَبُوهُ مِنَ السَّبَبِ، وَقُدْرَتَهُ عَلَيْهِمْ بِمَا نَاهَهُمْ بِهِ مِنَ الْمَكْرُوهِ، وَقَالَ سُبْحَانَكَ وَقَالَ: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيَكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الْإِلَهِيِّ: «يَا عِبَادِي، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أَوْفِيكُمْ بِهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ (٤/١٣٩٣).

(١) رواه الطبري (٩/٣٢٩)، وابن أبي حاتم (٤/١٠٩٥)، وعن الحسن بنحوه، وقال الحسن: «فَتِلْكَ خِدَاعَةُ اللَّهِ إِيَّاهُمْ».

قَلِيلًا ﴿ في حقيقة الأمر، لا يَحْشَعُونَ في الصَّلَاةِ، ولا يَدْرُونَ ما يَقُولُونَ، فَهُمْ سَاهُونَ، لَاهُونَ، وَذَكَرَهُمَ اللهُ فِيهَا قَلِيلٌ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنِي الشَّيْطَانِ، قَامَ فَتَقَرَّهَا أَرْبَعًا، لَا يَذْكُرُ اللهُ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا»^(١).

وفي الآية من الفوائد:

أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَى الْعَبْدِ أَنْ تَكُونَ لَهُ نِيَّةٌ حَسَنَةٌ فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَاحْتِسَابٌ لِلْأَجْرِ فِيهِ، حَتَّى يَنْبَغِتَ إِلَيْهِ بَهْمَةٌ، وَقُوَّةٌ، وَنَشَاطٌ.

وَفِيهَا: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ قَدْ جَمَعُوا بَيْنَ سُوءِ الظَّاهِرِ، بِالْكَسَلِ فِي الْقِيَامِ إِلَى الصَّلَاةِ، وَسُوءِ الْبَاطِنِ، بِالْمُرَاءَةِ، وَفُقْدَانِ الْإِخْلَاصِ.

وَفِي الْآيَةِ: إِثْبَاتُ «الْخِدَاعِ» لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ صِفَةً مُطْلَقَةً فِي حَقِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَا يُسْتَقَى لَهُ مِنْهُ اسْمٌ، وَإِنَّمَا خِدَاعُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خِدَاعٌ مُقَابَلَةٌ، يَعْنِي: أَنَّهُ يَخْدَعُ مَنْ يُخَادِعُهُ، فَهِيَ صِفَةٌ مَقْيَدَةٌ، لَا مُطْلَقَةٌ، وَبِنَاءٍ عَلَى هَذَا: فَهِيَ صِفَةٌ كَمَالٍ فِي حَقِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّهَا دَالَّةٌ عَلَى الْقُدْرَةِ، وَالْقُوَّةِ، وَأَنَّهُ يَغْلِبُ، وَلَا يُغْلَبُ، وَمِثْلُ هَذَا يُقَالُ فِي الْمَكْرِ -أَيْضًا-، فَإِنَّهُ عَزَّوَجَلَّ يَمْكُرُ بِالْمَاكِرِينَ، كَمَا قَالَ: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللهُ وَاللهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠]، وَقَالَ: ﴿اللهُ أَسْرَعُ مَكْرًا﴾ [يونس: ٢١]، وَمِثْلُ ذَلِكَ يُقَالُ فِي الْكَيْدِ، وَالِاسْتِهْزَاءِ، فَيَكِيدُ عَزَّوَجَلَّ مَنْ كَادَهُ، وَيَسْتِهْزِئُ بِمَنْ اسْتِهْزَأَ بِهِ، وَبِأَوْلِيَائِهِ، وَدِينِهِ، فَهَذِهِ صِفَاتٌ، مَقْيَدَةٌ، دَالَّةٌ عَلَى الْقُوَّةِ وَالْقُدْرَةِ فِي الْمُقَابَلَةِ، وَهَذَا مِنَ الْكَمَالِ فِي حَقِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^(٢).

(١) رواه مسلم (٦٢٢).

(٢) قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «لا يجوز أن تصف الله بالمكر على سبيل الإطلاق فتقول: إن الله مكر، فهذا حرام؛ لأنه يفهم من ذلك النقص والعيب، فإن المكر عند الإطلاق صفة قدح وذم، لكنه عند المقابلة يكون صفة مدح، فنقول: إن الله يمكر بمن يمكر به وبرسليه، وهنا صار المكر صفة كمال ومدح، أي إنه أعلى من مكر أعدائه. وكذلك الخداع، لا يجوز أن تصف الله بأنه خادع، أو من صفاته الخداع على سبيل الإطلاق، لكن يجوز أن تصفه به على سبيل المقابلة، فتقول: إن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَخْدَعُ الْمُنَافِقِينَ، أو خادع المنافقين، أو خادع من يخدعه، أو ما أشبه ذلك». شرح العقيدة السفارينية (١/١٦٠).

وفيها: تَطْمِينُ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ بِانْكِشَافِ أَمْرِ أَعْدَائِهِمْ الْمُنَافِقِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

وفيها: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ يُسَيِّئُونَ الظَّنَّ بِاللَّهِ.

وفيها: عاقبة الخداع، وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمَكْرُ وَالْخِدَاعُ فِي النَّارِ»^(١). وهذا في حَقِّ الْأَبْرِيَاءِ، وَالْمَعْصُومِينَ، أَمَّا الْكُفَّارُ الْمُحَارِبُونَ: فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَقِّهِمْ: «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ»^(٢).

وفيها: أَنَّ سُوءَ النِّيَّةِ، وَخُبْثَ الطَّوْيَةِ، هُوَ سَبَبُ الْمُخَادَعَةِ فِي الْفِعْلِ الظَّاهِرِ.

وفيها: أَنَّ خِدَاعَ الْمُنَافِقِينَ قَصِيرٌ الْأَجَلِ، وَهُوَ إِنْ نَفَعَهُمْ فِي الدُّنْيَا بِعَصْمَةِ دِمَائِهِمْ، فَإِنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ.

وفيها: أَنَّ الْجِزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَالْمُقَابَلَةَ بِالْمِثْلِ؛ جِزَاءٌ وَفَاقًا.

وفيها: كَمَالُ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ جَاءَ التَّعْبِيرُ فِي الْخِدَاعِ بِصِيغَةِ الْفِعْلِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ: ﴿يُخَدِّعُونَ﴾ وَبِصِيغَةِ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَهُوَ خَدِّعُهُمْ﴾، وَالتَّعْبِيرُ بِاسْمِ الْفَاعِلِ أَبْلَغُ وَأَقْوَى؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى غَلْبَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَقَهْرِهِ.

وفيها: قِلَّةُ اكْتِرَاثِ الْمُنَافِقِينَ بِالصَّلَاةِ، وَرُهْدُهُمْ فِيهَا.

وفي الآية: الْحَثُّ عَلَى النَّشَاطِ فِي الْعِبَادَةِ؛ وَلِذَلِكَ نَهَتْ الشَّرِيعَةُ عَنِ مُجَاوَزَةِ الْحَدِّ فِي النَّوَافِلِ، كَالْتَعَلُّقِ بِالْحَبْلِ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ؛ وَذَلِكَ خَشْيَةَ السَّامَةِ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»^(٣).

وفيها: الْمُحَافَظَةُ عَلَى الْخُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ؛ وَلِذَلِكَ نُهِنَا عَنِ الصَّلَاةِ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَعَنِ الصَّلَاةِ وَالْإِنْسَانِ يُرِيدُ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ.

(١) رواه ابن حبان في صحيحه (٥٥٥٩)، والطبراني في الكبير (١٠٢٣٤)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ

المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٣٥٩): «إسناده جيد». وله طرق.

(٢) رواه البخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩).

(٣) رواه البخاري (٥٨٦١)، ومسلم (٧٨٢).

وفيها: ذمُّ المُرءاةِ، وقد قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَاعَى رَاعِيَ اللهِ بِهِ»^(١)؛ ولهذا كان المنافقونَ يتخلفونَ عَنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَالْفَجْرِ، مُتَسْتَرِينَ بِالظَّلَامِ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يُرَوْنَ -غَالِبًا-، وَقَدْ هَمَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَهْدِهِ أَنْ يُحْرِقَ عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ مَعَهُ بَيُوتَهُمْ بِالنَّارِ^(٢).

وفيها: الحثُّ على الإكثارِ مِنْ ذِكْرِ اللهِ، وَاسْتِحْضَارِ مَعَانِي الذِّكْرِ فِي الْقَلْبِ، عِنْدَ نُطْقِ اللِّسَانِ بِهِ؛ لِثَلَاثٍ يَصِيرُ ذِكْرًا قَلِيلًا بَارِدًا، وَصَحَّ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «إِنَّمَا قَلَّ ذِكْرُ الْمُنَافِقِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْبَلْهُ. وَكُلُّ مَا رَدَّ اللَّهُ قَلِيلٌ، وَكُلُّ مَا قَبِلَ اللَّهُ كَثِيرٌ»^(٣).

وفيها: أَنَّ صَلَاةَ الْمُنَافِقِينَ غَيْرُ مَقْبُولَةٍ، وَكَذَلِكَ أَعْمَالُهُمُ الَّتِي يُرَاوُونَ بِهَا؛ لِفُقْدَانِهَا الْإِيمَانَ، وَالْإِحْلَاصَ.

وفيها: التَّحْذِيرُ مِنَ التَّشْبِيهِ بِالْمُنَافِقِينَ.

وفيها: أَنَّ مَنْ أَدَّى الصَّلَاةَ عَلَى وَجْهِ فِيهِ كَسَلٌ، أَوْ مُرءاةٌ، وَقَلَّ ذِكْرُهُ لِرَبِّهِ، فَفِيهِ شَبَهٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ.

وفيها: قُوَّةُ خِدَاعِ اللهِ لِلْمُنَافِقِينَ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَتَرَكُهُمْ، وَيُْمَهِّلُهُمْ؛ حَتَّى يَبُوءُوا بِالذُّلِّ، وَالْهَوَانِ، وَالْخُسْرَانِ، وَسَيَكُونُ لَهُمْ مِنَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُدَعَةٌ، تَسْتَدْرِجُهُمْ إِلَى النَّارِ، وَتُوقِعُهُمْ فِيهَا.

وفيها: عَوْدُ الخِدَاعِ عَلَى صَاحِبِهِ بِالْمَصْرَّةِ.

وفيها: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِهِ، فَإِنْ كَانَتْ مُطْلَقَةً أَطْلَقْنَاهَا، وَإِنْ كَانَتْ مُقَيَّدَةً قَيَّدْنَاهَا، وَأَمَّا التَّحْرِجُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ التَّحْرِجِ الشَّرْعِيِّ، وَتَصَوُّرُ النَّقْصِ فِي الصِّفَةِ، فَإِنَّهُ يَدْفَعُ إِلَى نَفْسِي صِفَاتِ اللهِ، وَيُوقِعُ فِي التَّأْوِيلِ الْبَاطِلِ، وَنَفْيِ مَا أَثْبَتَهُ اللهُ لِنَفْسِهِ.

(١) رواه مسلم (٢٩٨٦).

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (٦٤٤)، صحيح مسلم (٦٥١).

(٣) رواه الطبري (٣٣٢/٩)، وابن أبي حاتم (١٠٦٩/٤).

وفيها: أنه ليس كل فعلٍ من أفعاليه تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَجُوزُ أَنْ يُسْتَقَّ لَهُ مِنْهُ اسْمٌ، وهذا من الفرق في التعبير عن الله بالفعل، والتعبير عن الله بالاسم، ومُرَاعَاةُ جَنَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ تَوْقِيرِهِ، وَتَعْظِيمِهِ^(١).

وفيها: أن العبادات المتكررة تكشف المنافقين، وُضْعَاءُ الْإِيمَانِ.

وفيها: الفرق بين حال أهل الإيمان، الذين يَأْتُونَ الصَّلَاةَ شَوْقًا لِلِقَاءِ اللَّهِ، والْوُقُوفِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيُطِيلُونَهَا، وَيُكْثِرُونَ الذِّكْرَ فِيهَا، وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ، الَّذِينَ يُؤَدُّونَهَا تَقِيَّةً، وَمُصَانَعَةً، وَمُخَادَعَةً، فَهِيَ ثَقِيلَةٌ عَلَيْهِمْ، مِثَّةٌ بِلا خُشُوعٍ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «يُكْرَهُ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ إِلَى الصَّلَاةِ وَهُوَ كَسْلَانٌ، وَلَكِنْ يَقُومُ إِلَيْهَا طَلْقَ الْوَجْهِ، عَظِيمَ الرَّغْبَةِ، شَدِيدَ الْفَرَحِ؛ فَإِنَّهُ يُنَاجِي اللَّهَ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَامَهُ، يَغْفِرُ لَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ». ثُمَّ تلا ابنُ عَبَّاسٍ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالًا﴾^(٢).

وفيها: أن من علامات النفاق: اسْتِثْقَالُ عَمَلِ الْجَهْرِ، وَتَرْكُ عَمَلِ السِّرِّ، وَالنَّشَاطُ فِي الْمَعَاصِي، وَالْكَسَلُ فِي الطَّاعَاتِ.

وفيها: أن من ضَعَفَ إِيْمَانُ قَلْبِهِ، قَلَّ ذِكْرُ لِسَانِهِ.

وفيها: أن المنافق ضَعِيفُ الْعَقْلِ؛ فَهُوَ لِإِ الْمُنَافِقُونَ يُرَآؤُونَ مَنْ لَا يَنْفَعُهُمْ، وَلَا يَضُرُّهُمْ، وَهُمْ النَّاسُ، وَيَتْرَكُونَ الْعَمَلَ لِمَنْ بِيَدِهِ النَّفْعُ، وَالضَّرُّ، وَهُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

وفيها: أن من قَلَّ عِلْمُهُ بِالْمُطَّلِعِ عَلَى السَّرَائِرِ، وَالضَّمَائِرِ، رَبَّاهُ اعْتَقَدَ أَنَّهُ يُمْكِنُهُ خِدَاعُهُ.

(١) قال ابن القيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الفعل أوسع من الاسم؛ ولهذا أطلق الله على نفسه أفعالاً لم يتسم منها بأسماء الفاعل، كأراد، وشاء، وأحدث، ولم يُسَمَّ بِـ (المريد) (و) الشائئ (و) (المحدث) كما لم يسم نفسه بـ (الصانع)، (الفاعل)، و(المتقين)، وغير ذلك من الأسماء التي أطلق على نفسه، فباب الأفعال أوسع من باب الأسماء. وقد أخطأ خطأ كبيراً من اشتق له من كل فعلٍ اسماً، وبلغ بأسمائه زيادةً على الألف، فسماه: (الماكر)، و(المخادع)، و(الفاتن)، و(الكائد)، ونحو ذلك.

وكذلك باب الإخبار عنه بالاسم أوسع من تسميته به؛ فإنه يُخْبِرُ عَنْهُ بِأَنَّهُ شَيْءٌ، وَمَوْجُودٌ، وَمَذْكُورٌ، وَمَعْلُومٌ، وَمَرَادٌ، وَلَا يُسَمَّى بِذَلِكَ». مدارج السالكين (٣/ ٣٨٣).

(٢) رواه أبو القاسم الأصبهاني في الترهيب والترهيب (١٩٠٤)، وسنده ضعيف.

وفيها: أن من علامات الصلاة الحاشية: كثرة الذكر والدعاء فيها، مع استحضار المعاني، وأما الذين يصلون بلا خشوع كالمنافقين، فإنهم لا يدرون ما يقولون، بل هم في صلاتهم ساهون، لا هون، وعن الخير والأجر معرضون.

وفي الآية: الترغيب في عبادة السر، والحث على إتقانها، وتحسينها؛ مخالفة للمنافقين. ثم وصف سبحانه وتعالى حال المنافقين في تحريمهم، واضطرابهم، وترددهم بين الإيمان والكفر، فقال عز وجل:

﴿مُذَبِّبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ (١٤٣)

﴿مُذَبِّبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ الذبذبة: شدة الاضطراب من خوف، أو خجل، وكذا من يفعل الأشياء على غير صواب، ولا توفيق، فهو مذذب، وهؤلاء المنافقون يرددهم الشيطان، فهم ﴿لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾ قال مجاهد: «لا إلى أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، ولا إلى هؤلاء اليهود»، وقال قتادة: «ليسوا بمؤمنين مخلصين، ولا مشركين مصرحين بالشرك»^(١)، وقال ابن كثير: «فلا هم مع المؤمنين ظاهراً وباطناً، ولا مع الكافرين ظاهراً وباطناً، بل ظواهرهم مع المؤمنين، وبواطنهم مع الكافرين، ومنهم من يعتريه الشك، فتارة يميل إلى هؤلاء، وتارة يميل إلى أولئك»^(٢).

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة»^(٣) بين الغنمين، تعير إلى هذه مرة، وإلى هذه مرة، لا تدري أهذه تتبع، أم هذه»^(٤).

﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ﴾ أي: يصرفه عن طريق الهدى، والحق ﴿فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ أي: لا هادي له، ولا طريق له إلى النجاة.

(١) تفسير الطبري (٩/ ٣٣٥، ٣٣٤).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٤٣٩).

(٣) المترددة الحائرة.

(٤) رواه مسلم (٢٧٨٤)، وأحمد (٥٠٧٩) - واللفظ له -.

وفي الآية من الفوائد:

- تَحْذِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ اضْطِرَابِ الْمُنَافِقِينَ.
- وفيها: دَمُّ الْمُنَافِقِينَ عَلَى تَحْرِيمِهِمْ، وَإِضَاعَتِهِمْ لِلإِيمَانِ، وَتَرْكِيهِمُ الْإِنْتِيَاءَ لِلْمُسْلِمِينَ.
- وفيها: تَحْقِيقُ الْمُنَافِقِينَ، وَأَنَّهُ لَا قَرَارَ لَهُمْ، وَلَا ثَبَاتَ.
- وفيها: قَلَقُ نَفُوسِ الْمُنَافِقِينَ، الَّذِينَ لَا يَثْبُتُونَ عَلَى حَالٍ.
- وفيها: أَنَّ الإِيمَانَ لَا يَسْتَقِرُّ فِي نَفْسِ الْمُنَافِقِ، وَلَا تَقَرُّ عَيْنُهُ بِهِ.
- وفيها: حِرْمَانُ الْمُنَافِقِ مِنْ طَرِيقِ الْحَقِّ، وَالصَّوَابِ، وَكَذَلِكَ حِرْمَانُهُ مِنْ سَبِيلِ النَّجَاةِ فِي الْآخِرَةِ.
- وفيها: أَنَّ اللَّهَ يَصْرِفُ الْمُنَافِقَ عَنِ الْحَقِّ، وَالهُدَى، وَيَجْرِمُهُ مِنَ السَّدَادِ، وَالرَّشَادِ، وَيُبْعِدُهُ عَنِ الْخَيْرِ، وَالثَّبَاتِ.
- وفيها: تَعْذِيبُ نَفُوسِ الْمُنَافِقِينَ فِي الدُّنْيَا بِالْقَلَقِ.
- وفيها: خُطُورَةُ الشُّكِّ عَلَى إِيْمَانِ الْإِنْسَانِ، وَمَوَاقِفِهِ.
- وفيها: أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ ثَبَاتِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْحَقِّ، وَصِحَّةِ الْعَقِيدَةِ؛ لِتَسْتَقَرَّ نَفُوسُهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَتَكُونَ لَهُمُ النَّجَاةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.
- وفيها: أَنَّ الْمُتَرَدِّدَ بَيْنَ الإِيمَانِ، وَالْكُفْرِ، لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ.
- وفيها: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ مِنْ أَجْبَنِ النَّاسِ، يَخَافُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ دَائِمًا، وَيُكْثِرُونَ التَّنَقُّلَ؛ طَلَبًا لِلسَّلَامَةِ.
- وفيها: أَنَّ الْمُنَافِقَ مُتَرَدِّدٌ بَيْنَ كُفْرِ السِّرِّ، وَإِيْمَانِ الْعَلَانِيَةِ.
- وفيها: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ طُلَّابُ مَنَافِعٍ.
- وفيها: إِرْشَادُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مُوَاجَهَةِ الْمُنَافِقِينَ، وَمُصَارَحَتِهِمْ، وَاتِّخَاذِ مَوْقِفٍ حَاسِمٍ مَعَهُمْ.
- وفيها: تَحْرِيمُ التَّلَوُّنِ فِي دِينِ اللَّهِ.

وفيها: أَنْ مَنْ أَضَلَّهُ اللهُ فَهُوَ مَخْذُولٌ.

وفيها: نَجَاةٌ مَنْ سَلَكَ طَرِيقَ الْمُؤْمِنِينَ.

وفيها: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ - وَإِنْ عُوْمِلُوا مُعَامَلَةً الْمُسْلِمِينَ فِي الْأَحْكَامِ الظَّاهِرَةِ فِي الدُّنْيَا - فَإِنَّهُمْ فِي أَحْكَامِ الْآخِرَةِ يُحَكَّمُ فِيهِمْ بِبِوَاطِنِهِمْ، وَيُعَامَلُونَ مُعَامَلَةَ الْكُفَّارِ.

وفيها: أَنْ مَنْ تَرَدَّدَ فِي أَحْكَامِ اللهِ بَيْنَ الْقَبُولِ، وَالْإِنْكَارِ، فَهُوَ مُنَافِقٌ.

وفيها: سَعَادَةُ الْمُؤْمِنِينَ بِطَمَئِينَةِ قُلُوبِهِمْ.

وفيها: اللُّجُوءُ إِلَى اللهِ فِي طَلَبِ الْهُدَايَةِ.

ثُمَّ نَهَى اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ عَنِ التَّشْبِيهِ بِالْمُنَافِقِينَ فِي مُوَالَاةِ الْكَافِرِينَ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَتَّخِذُوا الْكٰفِرِينَ اَوْلِيَآءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ اَتُرِيدُونَ اَنْ
تَجْعَلُوْا لِلّٰهِ عَلَيْكُمْ سُلْطٰنًا مُّبِيْنًا ﴿١٤٤﴾﴾.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ ناداهم باسم الإيمان، وهي الصفة التي تميزهم، عن الكفار، والمنافقين؛ وذلك لإيمانهم ظاهراً، وباطناً ﴿لَا نَتَّخِذُوا﴾ لا تجعلوا ﴿الْكٰفِرِينَ﴾ أعداءكم المعلنين بكفرهم ﴿اَوْلِيَآءَ﴾ في المصادقة، والمناصحة، والمودة، والنصرة، وإفشاء الأسرار ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: وتتركون ولاية إخوانكم المؤمنين، ونصرتهم، كما قال سبحانه وتعالى في الآية الأخرى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكٰفِرِينَ اَوْلِيَآءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٢٨]، وقوله: ﴿اَتُرِيدُونَ﴾ الاستفهام بمعنى الإنكار، يعني: أتريدون يا معشر المؤمنين بالتخاذكم الكافرين أولياء ﴿اَنْ تَجْعَلُوْا لِلّٰهِ عَلَيْكُمْ سُلْطٰنًا مُّبِيْنًا﴾ أي: حجة واضحة عليكم في عقوبته إياكم، وهل تريدون أن تفعلوا ما تستحقون به عقوبة الله؛ فتستوجبوا بذلك النار؟

وفي الآية من الفوائد:

تحريم مناصرة الكفار بالقول، والفعل، ومن ذلك: إفشاء أسرار المسلمين إليهم.

وفيها: تحريم موالاته المحبة والنصرة للكفار.

وفيها: أن موالة الكافرين تُنافي أصل الإيمان.

وفيها: أن مُناداة الله لِعِبَادِهِ بما يُمَيِّزُهُمْ عَنْ غَيْرِهِمْ مُناداةٌ تَشْرِيفٌ وَمَدْحٌ.

وفيها: تَحْرِيمُ خِذْلَانِ الْمُسْلِمِ لِأَخْوَانِهِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَخْلِيَةٌ عَنْهُمْ.

وفيها: وَجُوبُ حِمَايَةِ الْمُسْلِمِ لِجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَحِفْظُ أَسْرَارِهِمْ، وَأَنْ يَحْوَطَهُمْ مِنْ

وَرَائِهِمْ.

وفيها: تَنْبِيهُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى عَدَمِ التَّأَثُّرِ بِقُوَّةِ الْكُفَّارِ، وَأَلَّا يَكُونُوا كَالْمُنَافِقِينَ، الَّذِينَ وَالُوا

الْكَفَّارَ بِحُجَّةٍ: ﴿تَخَشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ﴾ [المائدة: ٥٢].

وفيها: أَنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مَنْ عَصَاهُ - إِذَا عَذَّبَهُ - وَإِنَّمَا يَسْتَوْجِبُ الْعَاصِيَ - بِمَعْصِيَتِهِ -

عَذَابَ اللَّهِ.

وفيها: وَجُوبُ نَصْرَةِ الْمُسْلِمِينَ بِالْقَوْلِ، وَالْفِعْلِ.

وفيها: أَنَّ الْحُجَّةَ لِلَّهِ عَلَى مَنْ خَالَفَهُ، وَعَصَاهُ.

وفيها: قَطْعُ حُجَّةٍ مَنْ يُوَالِي الْكُفَّارَ.

وفيها: أَنَّ الْمُعَاهَدَاتِ، وَالْإِتْفَاقِيَّاتِ، الْمَعْقُودَةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَالْكَفَّارِ، إِذَا اشْتَمَلَتْ

عَلَى شُرُوطٍ، فِيهَا مَا يَسْتَلْزِمُ مُوَالَاةَ أَهْلِ الْكُفْرِ، فَإِنَّهَا مُعَاهَدَاتٌ وَإِتْفَاقِيَّاتٌ بَاطِلَةٌ شَرْعًا.

وفيها: إِرْشَادُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَا يُعْزُهُمْ، وَاجْتِنَابِ مَا يُذْهِبُهُمْ.

وفيها: تَنْهِيُ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ اتِّخَاذِ الْكُفَّارِ أَصْدِقَاءَ، يُلَازِمُونَهُمْ، وَيُصَاحِبُونَهُمْ.

وفيها: أَنَّ اتِّخَاذَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ، هَزِيمَةٌ نَفْسِيَّةٌ، وَقَلَّةٌ ثِقَةٌ بِاللَّهِ.

وفي هذه الآية - مع غيرها من الآيات - بيان الفرق بين الموالة المحرمة للكفار،

وبين التعامل معهم في أمور حياتية: كالبيع، والشراء، والعلاج، ونحوها، وكذلك حسن

المعاملة مع غير المحاربين منهم.

وفيها: أَنَّ الْكُفْرَ مِلَّةٌ وَاحِدَةٌ، مَهْمَا اخْتَلَفَتْ أديانُ الْكُفْرَةِ.

وفيها: أن موالاة الكافرين تزيدهم قوة، وتسلبوا على المسلمين.

وفيها: تسمية الحجّة سلطاناً، وقد صحّ عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «كلُّ سلطانٍ في القرآن حجّة»^(١).

وفيها: تحبب الله سبحانه وتعالى إلى عباده المؤمنين، وتحذيرهم مما يضرونهم، بخلاف الشدة على الكفار والمنافقين في الخطاب.

وفيها: عدل الله تبارك وتعالى، وأنه لا يعدّب أحداً قبل قيام الحجّة عليه؛ ولذلك أرسل الله الرسل؛ لتكون له الحجّة على الناس.

وفيها: أنه لا يمكن الجمع بين موالاة الكافرين، وموالاة المؤمنين.

ثم عاد السياق إلى ذكر المنافقين، فلما ذكر سبحانه وتعالى سوء صنيعهم، وقبح أفعالهم، بين سوء مصيرهم، وشناعة جزائهم؛ تهديداً لهم، وتحذيراً من التشبه بهم، فقال سبحانه وتعالى:

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً﴾^(١١٥).

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ﴾ يوم القيامة ﴿فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ أي: أقصى قعر جهنم، وهي طباق سبع، سُميت دركات؛ لأنها متداركة، متتابعة، بعضها تحت بعض، وتداركت يعني: تلاحقت، واتصلت، يتلو بعضها بعضاً، وقد ثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «الدرك الأسفل: بيوت لها أبواب تطبق عليها، فيوقد من تحتها النار، ومن فوقهم»^(٢).

وإنما كان المنافقون أسفل من الكافرين في النار، وأشدّ عذاباً؛ لأنهم جمعوا إلى الشرك، والكفر: الاستهزاء بالمسلمين، وخداعهم، والدخول بينهم لنقل أسرارهم إلى المشركين، فتعظم المحنة، ولما كان العدو الداخل أشد من العدو الخارج، كان عذابه يوم القيامة أنكى منه، وأسوأ.

(١) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٣٢٨/٢)، وصححه ابن كثير في تفسيره (٤٤١/٢) وقال: «وكذا قال مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، ومحمد بن كعب القرظي، والضحاك، والسدي، والنضر بن عري».

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٠٩٨/٤).

﴿وَلَنْ نَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ يَنْصُرُهُمْ، وَيَمْنَعُ عَنْهُمْ الْعَذَابَ، فَيُنْقِذُهُمْ مِنْهُ، أَوْ يُخَفِّفُهُ عَنْهُمْ، وَلَمَّا كَانَ الْعَرَبُ قَدْ أَلْفُوا الشَّفَاعَاتِ، وَالنَّجْدَاتِ، فِي الْمَضَائِقِ، فَقَدْ كَثُرَ فِي الْقُرْآنِ تَدْوِيلُ الرَّعِيدِ بَقَطْعِ الطَّمَعِ فِي الشَّفِيعِ وَالنَّصِيرِ.

وفي الآية من الفوائد:

أَنَّ الْمُنَافِقِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي أَشَدِّ الْعَذَابِ، وَهُوَ الدَّرَكُ الْأَسْفَلُ مِنَ النَّارِ، وَلَا يَعْنِي هَذَا أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ مَعَهُمْ غَيْرُهُمْ، فَقَدْ ذَكَرَ عَزَّجَلَّ فِي عَذَابِ فِرْعَوْنَ، وَآلِ فِرْعَوْنَ: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]، وَذَكَرَ فِيمَنْ يَكْفُرُ بِالْمَائِدَةِ - وَهِيَ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ - : ﴿قَالَ اللَّهُ إِنِّي مَنَزَلْتُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَّا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [المائدة: ١١٥].

وفي الآية: شِدَّةُ عَذَابِ أَهْلِ نِفَاقِ الْإِعْتِقَادِ، فَإِنَّ النِّفَاقَ قِسْمَانِ: نِفَاقُ الْإِعْتِقَادِ، الَّذِي يُجَلِّدُ صَاحِبَهُ فِي النَّارِ؛ لِإِبْطَانِهِ الْكُفْرَ، وَخِدَاعِهِ بِإِظْهَارِ الْإِيمَانِ، وَالْقِسْمُ الثَّانِي: نِفَاقُ الْعَمَلِ، كَمَا فِي حَدِيثِ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أَوْثَمَنَ خَانَ»^(١)، وَمِنْ هَذَا الْبَابِ: مُنَاصَرَةُ الظَّالِمِ، وَالسُّكُوتُ عَنْ قَوْلِ كَلِمَةِ الْحَقِّ، وَالْمُدَاهَنَةُ، وَالْمُجَامَلَةُ بِالنُّطْقِ بِالْبَاطِلِ، وَهَذَا النَّوعُ يُلْحَقُ بِالْمَعَاصِي، وَالْآثَامِ، وَلَا يُجَلِّدُ صَاحِبَهُ فِي النَّارِ.

وَلِلنِّفَاقِ الْإِعْتِقَادِيِّ عِلَامَاتٌ، مِنْهَا: تَكْذِيبُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَكْذِيبُ مَا جَاءَ بِهِ، أَوْ تَكْذِيبُ بَعْضِهِ، وَمِنْهَا: بُغْضُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبُغْضُ مَا جَاءَ بِهِ، أَوْ بُغْضُ بَعْضِهِ، وَمِنْهَا: الْمَسَرَّةُ بِكُلِّ أَدَى يُصِيبُ الْمُسْلِمِينَ، وَمِنْهَا: كَرَاهِيَةُ انْتِصَارِ الْمُسْلِمِينَ، وَحُبَّةُ انْتِصَارِ الْكَافِرِينَ عَلَيْهِمْ.

وفي الآية: أَنَّ النَّارَ دَرَكَاتٌ، كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ دَرَكَاتٌ، وَفِي اللَّغَةِ: الدَّرَجُ بِاعْتِبَارِ الصُّعُودِ، وَالدَّرَكُ بِاعْتِبَارِ الْهُبُوطِ، وَالدَّرَجَاتُ: هِيَ الَّتِي بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، وَالدَّرَكَاتُ: هِيَ الَّتِي بَعْضُهَا أَسْفَلُ مِنْ بَعْضٍ، وَالفَضِيلَةُ دَرَكَاتٌ، وَالرَّذِيلَةُ دَرَكَاتٌ^(٢) فَجَهَنَّمُ دَرَكَاتٌ، بَعْضُهَا أَسْفَلُ مِنْ بَعْضٍ.

(١) رواه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩).

(٢) انظر: مشارق الأنوار (١/٢٥٦)، لسان العرب (١٠/٤٢٢)، المعجم الوسيط (١/٢٨١).

وفيها: قَطْعُ رَجَاءِ الْمُنَافِقِينَ فِي الشَّفِيعِ، وَالنَّصِيرِ.

وفي الآية: أَنَّ عَذَابَ النَّارِ يَتَفَاوَتُ مِنْ حَيْثُ الشَّدَّةِ، وَالغِلْظَةِ، فَأَبُو طَالِبٍ أَهْوَنُ الْمُخْلَدِينَ فِي النَّارِ عَذَابًا، يَكُونُ فِي ضِحْضَاحِ مِنْهَا، يَلْبَسُ نَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ، يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ، وَالْمُنَافِقُونَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ، فِي تَوَابِتٍ مِنْ حَدِيدٍ، مُطَبَّقَةٍ عَلَيْهِمْ.

وفيها: أَنَّ بَعْضَ الْكُفَّارِ لَا يُعَذَّبُونَ فِي الدُّنْيَا بِأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ، كَمَا يَقَعُ فِي الْجِهَادِ، وَلَكِنَّهُمْ يُعَذَّبُونَ فِي الْآخِرَةِ، مِثْلَ أَهْلِ الذَّمَّةِ الْمُقَرَّرِينَ بِالْحِزْبِيَّةِ، وَالْمُنَافِقِينَ الْمُتَظَاهِرِينَ بِالْإِسْلَامِ.

وفيها: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ إِذَا نَجَّوْا فِي الدُّنْيَا، بِالتَّمْوِيهِ، وَالْحِدَاعِ، فَإِنَّهُمْ لَا نَجَاةَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ.

وفيها: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ أَشَدُّ كُفْرًا مِنَ الْكُفَّارِ الْأَصْلِيِّينَ، وَكُفْرُهُمْ أَحْبَثُ، وَأَغْلَظُ.

وفي هذه الآية: إِثْبَاتُ الشَّفَاعَةِ لِعُصَاةِ الْمُسْلِمِينَ؛ بِمَفْهُومِ الْمُخَالَفَةِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ حَضَرَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهُوَ أَشَدُّ عَذَابًا؛ لِأَنَّهُ شَاهِدٌ مِنَ الْمُعْجَزَاتِ، مَا لَمْ يُشَاهِدْهُ الْمُنَافِقُونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنْ كَانُوا يُشَارِكُونَهُ الْعَذَابَ فِي دَرَكَتِهِ.

وَلَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَصِيرَ الْمُنَافِقِينَ بِالتَّعْذِيبِ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ، اسْتَشْنَى مِنْ هَذَا الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ مَنْ تَابَ مِنْهُمْ، وَأَخْلَصَ فِي تَوْبَتِهِ، وَأَصْلَحَ عَمَلَهُ، وَاعْتَصَمَ بِرَبِّهِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -دَاعِيَا الْمُنَافِقِينَ لِلتَّوْبَةِ، وَمَبِينَا لَهُمْ شُرُوطَهَا-:

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (١١٦).

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ مِنَ التَّفَاقِ، وَرَجَعُوا إِلَى صَرِيحِ الْإِيمَانِ، وَخَالِصِهِ ﴿وَأَصْلَحُوا﴾ مَا أَفْسَدُوهُ، وَقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنِ الْمُنَافِقِينَ: ﴿إِلَّا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ﴾ [البقرة: ١٢]، وَهَذَا الْإِصْلَاحُ يَشْمَلُ إِصْلَاحَ نِيَّاتِهِمْ، وَأَعْمَالِهِمْ، وَإِصْلَاحَ مَا أَفْسَدُوهُ، أَوْ تَسَبَّبُوا فِي إِفْسَادِهِ. ﴿وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ﴾ وَتَوَكَّلُوا عَلَيْهِ، وَجَازُوا إِلَيْهِ، وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِهِ، وَمِيثَاقِهِ، وَدِينِهِ، وَشَرْعِهِ، وَتَرَكُوا مُوَالَاةَ الْكُفَّارِ ﴿وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ أَي: أَخْلَصُوا عِبَادَتَهُمْ لِلَّهِ، وَبَدَّلُوا الرِّيَاءَ بِالْإِخْلَاصِ، فَيَنْفَعُهُمُ الْعَمَلُ الصَّالِحُ -وَإِنْ قَلَّ-. ﴿فَأُولَئِكَ﴾ التَّائِبُونَ الْمَوْصُوفُونَ

بالصفات المذكورة ﴿مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ هُمْ أَحْكَامُهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَيَكُونُونَ مَعَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالْإِتْيَانُ بِاسْمِ الْإِشَارَةِ لِلْبَعِيدِ؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى عُلُوِّ مَرْتَبَتِهِمْ، وَارْتِفَاعِ دَرَجَتِهِمْ ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وَثَوَابًا جَزِيلاً، فَضْلاً مِنْهُ، وَرَحْمَةً.

وفي الآية من الفوائد:

فَتَحُّ بَابِ التَّوْبَةِ لِلْمُنَافِقِينَ.

وفيها: الشُّرُوطُ الْأَرْبَعَةُ لِتَحْقِيقِ ذَلِكَ، وَهِيَ:

أولاً: التَّوْبَةُ مِنَ النِّفَاقِ.

ثانياً: الإِصْلَاحُ.

ثالثاً: الِاعْتِصَامُ بِاللَّهِ.

رابعاً: إِخْلَاصُ الدِّينِ لِلَّهِ.

وفيها: أَنَّ إِفْسَادَ الْمُنَافِقِ عَظِيمٌ؛ وَلِذَلِكَ أَحْتَاَجُ فِي تَوْبَتِهِ إِلَى مَجْمُوعَةٍ مِنَ الشُّرُوطِ، تَتَضَمَّنُ اجْتِهَادًا، وَمُتَابَعَةً فِي الْحَقِّ، وَالتَّزَامًا بِهِ، وَثَبَاتًا عَلَيْهِ.

وفيها: الْحُتُّ عَلَى إِخْلَاصِ الْقَلْبِ.

وفيها: إِتْيَانُ التَّائِبِ مِنَ الصَّالِحَاتِ بِضِدِّ مَا كَانَ يَعْمَلُهُ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ، فَالِإِصْلَاحُ مُقَابِلُ الْإِفْسَادِ، وَالِإِخْلَاصُ مُقَابِلُ الرِّيَاءِ، وَالتَّوْبَةُ مُقَابِلُ النِّفَاقِ، وَالِاعْتِصَامُ بِاللَّهِ مُقَابِلُ الْوَلَاءِ لِلْكَفَّارِ.

وفيها: أَنَّ زَوَالَ كُفْرِ الْقَلْبِ يَكُونُ بِإِخْلَاصِهِ الْعَمَلِ لِرَبِّهِ.

وفيها: التَّشْرِيفُ بِمَعِيَّةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَالدُّخُولُ فِي رُؤْمَتِهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةِ.

وفيها: أَنَّ تَوْبَةَ الْمُنَافِقِينَ - إِنْ صَحَّتْ - فَهِيَ مَقْبُولَةٌ.

وفيها: أَنَّ إِتْيَانَ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرَهُمْ فِي الْآخِرَةِ، لَا يُنَافِي أَنْ يَحْصُلَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا أَجْرٌ مُعَجَّلٌ: كَالنَّصْرِ، وَالرِّزْقِ، وَالتَّمْكِينِ، وَالدُّكْرِ الْحَسَنِ، وَحُسْنِ الْعَاقِبَةِ.

وفي الآية: أَنَّ مِنْ شُرُوطِ التَّوْبَةِ: تَرْكُ الْقَبِيحِ، وَفِعْلُ الْحَسَنِ.

وفيها: أَنْ مَنْ لَمْ تُعْرِفْ لَهُ تَوْبَةً صَاحِبَةً مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فَإِنَّ مُعَامَلَتَهُ تَسْتَمِرُّ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلُ، مِنَ الْإِغْلَاطِ عَلَيْهِ، وَجِهَادِهِ.

وفيها: سَعَةٌ رَحْمَةِ اللَّهِ.

وفيها: أَنْ مَنْ آمَنَ، وَاسْتَمَرَ عَلَى إِيْمَانِهِ، أَفْضَلُ مِمَّنْ نَاقَقَ، ثُمَّ تَابَ وَآمَنَ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يَقُلْ: ﴿فَأُولَئِكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١).

وفيها: أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ مَتَّبِعُونَ، وَالْمُنَافِقِينَ - بَعْدَ التَّوْبَةِ - تَابِعُونَ.

وفيها: أَنَّ كُلَّ ذَنْبٍ يُمَكِّنُ التَّوْبَةَ مِنْهُ - مَهْمَا عَظُمَ -، كَالنِّفَاقِ الْأَكْبَرِ، وَالشُّرْكِ وَالْكُفْرِ الْأَكْبَرِ.

وفيها: أَنَّ التَّوْبَةَ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ لِرُجُوعِ اللَّهِ، وَابْتِغَاءِ مَرْضَاتِهِ، وَلَيْسَ لِحُلْبِ مَنَفَعَةٍ، أَوْ دَفْعِ مَضْرَرَةٍ دُنْيَوِيَّةٍ.

وفيها: أَنَّ تَوْبَةَ اللِّسَانِ - وَحَدَّهَا - لَا تَكْفِي.

وفيها: أَنَّ الْإِلْتِجَاءَ إِلَى الْكُفْرِ، وَالِاعْتِصَامَ بِهِمْ، لَا يَزِيدُ صَاحِبَهُ إِلَّا ذُلًّا، وَأَنَّ الْمَنَعَةَ الْقَوِيَّةَ، وَالْعِزَّةَ الْحَقِيقِيَّةَ، فِي الْإِعْتِصَامِ بِاللَّهِ.

وفيها: الْوَعْدُ الْجَمِيلُ وَالْثَوَابُ الْجَزِيلُ لِلْمُؤْمِنِينَ.

وفيها: وَجُوبُ تَثْبِيَتِ التَّائِبِ نَفْسَهُ عَلَى الْإِيْمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وفيها: تَبَشِيرُ مَنْ تَابَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ.

وَلَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَعَالَمَ عَذَابِ الْمُنَافِقِينَ، بَيَّنَّ أَنَّ تَعْذِيبَهُمْ إِنَّمَا كَانَ لِكُفْرِهِمْ، وَذُنُوبِهِمْ، لَا لِشَيْءٍ آخَرَ، وَأَنَّهُ عَزِيزٌ - كَمَا لَا يَسْتَفِيدُ مِنْ طَاعَةِ الْعِبَادِ -، فَإِنَّهُ لَا يَنْتَفِعُ - أَيْضًا - بِتَعْذِيبِهِمْ، فَهُوَ مُسْتَعِينٌ عَمَّا سِوَاهُ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ:

(١) قال أبو حيان الأندلسي رحمه الله: «أشار إليهم بإيهم مع المؤمنين، ولم يخكم عليهم بإيهم المؤمنين، ولا من المؤمنين، وإن كانوا قد صاروا مؤمنين؛ تنفيراً بما كانوا عليه من عظيم كفر النفاق، وتعظيماً لحال من كان متلبساً به. ومعنى: مع المؤمنين: رُفَعُواهُمْ وَمُصَاحِبُوهُمْ فِي الدَّارَيْنِ». البحر المحيط (٤/١١٤).

﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ (١٤٧).

﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ ﴾ «ما» استيفائية، والمرادُ بها هنا النَّفْسِي، والإنكار؛ لتأكيد الحقيقة، والمعنى: أي مَنَعَةَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ فِي عَذَابِكُمْ - يا أيها النَّاسُ -، إِنْ شَكَرْتُمْ، وَأَمَنْتُمْ؟ فهذا لا يَزِيدُ فِي مُلْكِهِ، كما أَنَّ تَرْكَ عَذَابِكُمْ لا يُنْقِصُ مِنْ سُلْطَانِهِ، فَهُوَ لا يُعَذِّبُ لِأَجْلِ التَّشْفِي مِنَ الْغَيْظِ، كما يَفْعَلُ كِبْرَاءُ الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا يُعَذِّبُ مَنْ اسْتَوْجَبَ الْعَذَابَ بِكُفْرِهِ ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا﴾ يَشْكُرُ لِعِبَادِهِ أَعْمَالَهُمْ، فَيُثَبِّتُهُمْ عَلَيْهَا، وَيُوفِّيهِمْ أَجُورَهُمْ، وَيَتَقَبَّلُ مِنْهُمْ الْقَلِيلَ، وَيُنَمِّيهِ ﴿عَلِيمًا﴾ بِشُكْرِ عِبَادِهِ، وَإِيمَانِ قُلُوبِهِمْ، فَيُجَازِيهِمْ عَلَى ذَلِكَ.

وفي الآية من الفوائد:

رحمة الله بعباده، وفضله عليهم.

وفيها: ترتيب الجزاء على الأعمال.

وفيها: أن وعيد الله للمنافقين، إنما هو على كفرهم، ونفاقهم، لا تشفيًا، ولا يجلب له منفعة، ولا يدفع به مضرَّة، وهو الغني الحميد.

وفيها: أن حكمته تبارك وتعالى اقتضت معاقبة الكافر.

وفيها: نذب العباد إلى الشكر، وهو: توحيد المنعم، واعتراف القلب بنعمته، وتناء اللسان عليه، وعمل الجوارح بطاعته، وترك الاستعانة بنعمته على معصيته.

وفيها: تقديم الشكر على الإيمان؛ لبيان أهميته، ولأن الشكر سبب في الإيمان، وهو نصفه، والصبر نصفه الآخر.

وفيها: أن الله لا يعذب المؤمن الشاكر.

وفيها: أن من تفكر في نعم الله، وقدرها حق قدرها، فإن ذلك يقوده إلى الإيمان.

وفيها: أن من أساء الله تبارك وتعالى: (الشاكر)، وقد ورد في القرآن -أيضًا-: (الشكور)، فهو كثير الشكر لعباده المطيعين، يجازيهم بالثواب الجزيل على قليل العمل، وقال البغوي رحمه الله: «الشكر من العبد: الطاعة، ومن الله: الثواب»^(١).

(١) تفسير البغوي (٢/٣٠٣).

وفي الآية: كمالُ غناه تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وكمالُ علمِهِ.

وفيها: الجَمْعُ في العِبَادَةِ بَيْنَ القَوْلِ، والفِعْلِ.

وفيها: أَنَّ الإِيَانَ، والشُّكْرَ، أمانُ الإنسانِ.

وفيها: أَنَّ اللهَ لا يُعَذِّبُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ، طَلَبًا لِنَفْعِهِ، ولا دَفْعًا لِمَضَرَّةٍ؛ لا سَتِغْنائِهِ عَزَّ وَجَلَّ، وإنَّما اِقْتَضَتْ حِكْمَتُهُ تَعْدِيبَ مَنْ كَفَرَ وَتَوَلَّى.

وفيها: أَنَّ الشُّكْرَ لا يَقَعُ مِنَ الكَافِرِ.

وفيها: تعظيمُ شأنِ الطَّاعَةِ، وتَشْرِيفُ المُطِيعِ؛ لأنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَمَّى ثَوَابَ الطَّائِعِينَ شُكْرًا مِنْهُ عَزَّ وَجَلَّ.

وفيها: أَنَّ اللهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ المُحْسِنِ، ولا يُعَذِّبُ غَيْرَ المُسِيءِ، وهذا مِمَّا يَتَضَمَّنُهُ اسْمُهُ: (الشَّاكِرُ)، وقد جاءَ هُنَا على وَزْنِ اسمِ الفاعِلِ، وليسَ بِصِغَةِ المُبالَغَةِ: (الشُّكُورُ)؛ وذلكَ لِأنَّهُ يَتَقَبَّلُ أَقْلَ شَيْءٍ مِنَ العَمَلِ، وَيُنْمِيهِ^(١).

وفيها: أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُجَازِي الشَّاكِرِينَ المُؤْمِنِينَ بِأَكْثَرِ مِمَّا يَسْتَحِقُّونَهُ، فَيُعْطِيهِمُ الخَيْرَ العَمِيمَ، والنَّعِيمَ المُقِيمَ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سُوءَ أَخْلاقِ المُنافِقِينَ، وَذَكَرَ مَحَبَّتَهُ لِلشُّكْرِ، أَتْبَعَ ذلكَ بَيانَ أَنَّهُ يَكْرَهُ القَوْلَ السُّوءَ، وإِعْلانَهُ، وَيُبْغِضُ الخُلُقَ السَّيِّئَ. وَلَمَّا كانَ المُنافِقُونَ يَظْلِمُونَ المُؤْمِنِينَ بِمَكْرِهِمْ، وَخُبْيِهِمْ، أَباحَ اللهُ لِأهلِ الإِيْمانِ ذَمَّ المُنافِقِينَ، وإِظهارَ فَضائِحِهِمْ، دُونَ تَعَدُّ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿لَا يُحِبُّ اللهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾﴾

﴿لَا يُحِبُّ اللهُ﴾ ولا يَرْضَى مِنْ أَحَدٍ ﴿الْجَهْرَ﴾ الإِظهارَ، والتَّصْرِيحَ ﴿بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ وَهُوَ ما يَسُوءُ مَنْ قِيلَ فِيهِ، وَيُؤْذِيهِ، وَيَشْمَلُ ذلكَ: جَميعَ الأقوالِ السَّيِّئَةِ الَّتِي تَسُوءُ، وَتُحْزِنُ، كَالسُّبِّ، والقَذْفِ، والسَّبِّ، ونحوِ ذلكَ؛ فَإِنَّ ذلكَ كُلَّهُ مِنَ المَنْهِيِّ عَنْهُ، الَّذِي

(١) انظر: البحر المحيط (٤/١١٥).

يُبغِضَهُ اللهُ، قال ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لا يُحِبُّ اللهُ أَنْ يَدْعُوَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَظْلُومًا، فَإِنَّهُ قَدْ أُرْخِصَ لَهُ، أَنْ يَدْعُوَ عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ»^(١).

﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ فَإِنَّهُ يُرْخِصُ لِلْمَظْلُومِ أَنْ يَتَحَدَّثَ عَنِ الظُّلْمِ الَّذِي لِحَقِّهِ، وَمَا وَقَعَ عَلَيْهِ مِنَ الظُّلْمِ، دُونَ افْتِرَاءٍ، أَوْ زِيَادَةٍ، وَيَجُوزُ لَهُ أَنْ يَدْعُوَ عَلَيْهِ دُونَ اعْتِدَاءٍ، قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لَا يَدْعُو عَلَيْهِ، وَلِيَقُلَّ: اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَيْهِ، وَاسْتَخْرِجْ حَقِّي مِنْهُ»^(٢)، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «هُوَ الرَّجُلُ يَنْزِلُ بِالرَّجُلِ فَلَا يُحْسِنُ ضِيافَتَهُ، فَيَخْرِجُ مِنْ عِنْدِهِ، فَيَقُولُ: أَسَاءَ ضِيافَتِي، وَلَمْ يُحْسِنْ»^(٣).

وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ تَبْعُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَنَا فَمَا تَرَى؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا، فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ»^(٤).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْكُو جَارَهُ، فَقَالَ: «أَذْهَبِ فَاصْبِرْ» فَأَتَاهُ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، فَقَالَ: «أَذْهَبِ فَاطْرَحْ مَتَاعَكَ فِي الطَّرِيقِ» فَطَرَحَ مَتَاعَهُ فِي الطَّرِيقِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ، فَيُخْبِرُهُمْ خَبْرَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْعَنُونَهُ: فَعَلَّ اللهُ بِهِ، وَفَعَلَ، وَفَعَلَ، فَجَاءَ إِلَيْهِ جَارُهُ فَقَالَ لَهُ: ارْجِعْ، لَا تَرَى مِنِّي شَيْئًا تَكْرَهُهُ»^(٥).

﴿وَكَانَ اللهُ سَمِيعًا﴾ لِذُعَاءِ الْمَظْلُومِ، وَمَا تَجَهَّرُونَ بِهِ مِنَ الْقَوْلِ، وَمَا تُسِرُّونَ ﴿عَلِيمًا﴾ بِالْإِسَاءَةِ، وَالْإِحْسَانِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ.

وفي الآية من الفوائد:

شِفَاءُ صُدُورِ الْمُؤْمِنِينَ، بِإِبَاحَةِ الْكَلَامِ عَنْ إِذَاءِ الْمُنَافِقِينَ لَهُمْ.
وَفِيهَا: أَنَّ اللهَ يُبْغِضُ الْفُحْشَ، وَالتَّفَحُّشَ.
وَفِيهَا: أَنَّ الْإِعْتِدَاءَ فِي الدُّعَاءِ سُوءٌ مِنَ الْقَوْلِ.

(١) رواه الطبري (٣٤٤ / ٩).

(٢) تفسير ابن كثير (٤٤٣ / ٢).

(٣) تفسير الطبري (٣٤٥ / ٩).

(٤) رواه البخاري (٦١٣٧)، ومسلم (١٧٢٧).

(٥) رواه أبو داود (٥١٥٣)، وله شواهد، وحسنه المنذري في الترغيب والترهيب (٢٤١ / ٣).

وفيها: جَوَازُ الدُّعَاءِ عَلَى الظَّالِمِ، والأفضلُ تَرْكُهُ؛ لأنَّ العَفْوَ عَنْهُ أَفْضَلُ، ولأنَّ الدَّاعِيَ قَدْ يَتَجَاوَزُ فِي الدُّعَاءِ، فيكون مِنَ الْمُعْتَدِينَ فِيهِ، ولأنَّهُ يَكُونُ فِي الدُّعَاءِ عَلَى الظَّالِمِ رَغْبَةً فِي التَّشْفِي، والانتِقَامِ، وفيها حَظُّ نَفْسٍ، قد يَزِيدُ عَنِ الحَدِّ.

وفيها: أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْمَحْرُومِ مِنْ حَقِّهِ أَنْ يَبْتَئِ شِكْوَاهُ، وَيَجُوزُ لِلْمُعْتَدِي عَلَيْهِ أَنْ يَشْكُوَ حالَهُ.

وفيها: أَنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ القَوْلِ، ولا الإِسْرَارَ، وَإِنْ كَانَ الأوَّلُ أَشْنَعَ.

وفيها: أَنَّ السُّوءَ مِنَ الفِعْلِ يَحْرُمُ أَيضًا، كما يَحْرُمُ السُّوءُ مِنَ القَوْلِ.

وفيها: شَاهِدٌ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦].

وفيها: عَدَمُ جَوَازِ ارتِكَابِ المُحَرَّمِ فِي الاِقْتِصَاصِ، قَالَ عبدُ الكَرِيمِ بنُ مالِكِ الجَزْرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي هَذِهِ الآيَةِ: «هُوَ الرَّجُلُ يَشْتُمُّكَ، فَتَشْتُمُهُ، وَلَكِنْ إِنْ افْتَرَى عَلَيْكَ، فَلَا تَفْتَرِ عَلَيْهِ»^(١).

وفيها: أَنَّ اللهَ سَمِيعٌ لِكَلَامِ العِبَادِ، وَجَهْرِهِمْ، عَلِيمٌ بِسِرِّهِمْ، وَنِيَّاتِهِمْ، وَمَا يُخْفَوْنَهُ، وَعَلِيمٌ بِالأقْوَالِ الصَّادِرَةِ، وَمَقَاصِدِ أَصْحَابِهَا.

وَفِي الآيَةِ: إِثْبَاتُ صِفَةِ الحُبِّ لِهَيْبَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَضِدَّةُ أَيضًا، وَهُوَ البُغْضُ.

وفيها: مَحَبَّةُ اللهِ لِلسِّرِّ عَلَى عِبَادِهِ.

وفيها: التَّرغِيبُ فِي القَوْلِ الحَسَنِ.

وفيها: أَنَّ الأَصْلَ: الكَفُّ عَنِ ذِكْرِ عِيُوبِ وَسَيِّئَاتِ الآخَرِينَ؛ فَإِنَّ الجَهْرَ بِذَلِكَ يَجْلِبُ العَدَاوَةَ، وَالبَغْضَاءَ، وَيُؤدِّي إِلَى تَفْشِي الجَهْرِ بِالسُّوءِ، فَيَضْعُفُ فِي النُّفُوسِ اسْتِقْبَاحُهُ، وَاسْتِبْشَاعُهُ، فَالجَهْرُ بِالسُّوءِ أَشَدُّ ضَرَرًا مِنَ الإِسْرَارِ بِهِ.

وفيها: أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَظْلِمُ مَنْ ظَلَمَهُ، وَيَسْتَطِيلُ عَلَيْهِ.

وفيها: أَنَّ اللهَ لَا يَقُوتُهُ شَيْءٌ مِنْ أقْوَالِ العِبَادِ.

(١) رواه ابن أبي حاتم (٤/١١٠١).

وفيها: تحريمُ إساءةِ المُسلمِ لأخيه المُسلمِ: بالشَّتْمِ، والقَذْفِ، والإيذاءِ في الشَّرَفِ، والعِرْضِ، وغيرِ ذلك.

وفيها: أنَّ السُّكُوتَ على الظُّلمِ: إذا كانَ يُؤدِّي إلى تَمَادِي الظَّالِمِ في بَغْيِهِ، فإنَّ كَشْفَ ظُلْمِهِ والجَهْرَ بِهِ أَوْلَى؛ وذلكَ لِكَفِّهِ عَنِ الظُّلمِ، وتَحْذِيرِ النَّاسِ مِنْهُ.

وفيها: تَحْقِيقُ العَدْلِ، بالانْتِصَارِ مِنَ الظَّالِمِ على قَدْرِ المَظْلَمَةِ.

وفيها: التَّرغِيبُ في عِفَّةِ اللِّسَانِ، والكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ.

وفيها: أنَّ على عِبَادِ اللهِ المُؤْمِنِينَ أَنْ يَفْعَلُوا ما يُحِبُّهُ اللهُ، وَيَكْفُوا عَمَّا لَا يُحِبُّهُ.

وفيها: صِيَانَةُ سَمْعَةِ المُسلمِ، وعِرْضِهِ.

وفيها: الزَّجْرُ عَنِ الظُّلمِ، ورَدُّعُ الظَّالِمِ.

وفيها: جَوَازُ جَهْرِ المَظْلُومِ بما وَقَعَ عَلَيْهِ مِنَ ظُلْمِ، والتَّعْبِيرُ عَنْهُ بِكُلِّ وَجْهِ مُبَاحٍ، كالدُّعَاءِ على مَنْ ظَلَمَهُ، أو أَنْ يُصْرَحَ بِاسْمِهِ، فيقولُ: فلانٌ ظَلَمَنِي، أو هُوَ ظالِمٌ، أو يَرُدُّ عَلَيْهِ قولَهُ بِمِثْلِهِ، ونحوِ ذلكَ، وقد قالَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِيِ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ، وَعُقُوبَتَهُ»^(١).

والمَقْصُودُ بِحَلِّ عِرْضِهِ: أَنْ يَقُولَ صَاحِبُ الحَقِّ: مَطَّلَنِي فلانٌ، أو: يا ظالِمُ، يا مُعْتَدِي، ونحوِ ذلكَ. وعُقُوبَتُهُ: حَبْسُهُ.

وفيها: هَتُّكَ أَسْتارِ المُنَافِقِينَ، والظَّالِمِينَ، والتَّحْذِيرُ مِنَ الظُّلمِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ عَظَّمَ صَرَخَهُ، وَكَثُرَ كَيْدُهُ، وَمَكَرُهُ، جَازَ إِظْهَارُ فِضَائِحِهِ.

وفيها: أَنَّ الأَصْلَ: عَدَمُ كَشْفِ الأحوالِ المَسْتُورَةِ؛ لِئَلَّا يَصِيرَ ذلكَ سَببًا لوقوعِ النَّاسِ في الغِيبَةِ.

وفيها: الاقْتِصَادُ في الكلامِ.

وبَعْدَ أَنْ أذِنَ اللهُ لِلْمَظْلُومِ بالجَهْرِ بالسُّوءِ مِنَ القَوْلِ على ظالِمِهِ، نَدَبَهُ إلى العَفْوِ، ورَغَبَهُ في قَوْلِ الخَيْرِ، فقالَ عَزَّجَلَّ:

(١) رواه أبو داود (٣٦٢٨)، والنسائي (٤٦٨٩)، وصححه الحافظ العراقي في تخريج الإحياء (ص ١٠٤٥).

﴿إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾﴾.

﴿إِنْ تُبْدُوا﴾ تظهروا ﴿خَيْرًا﴾ حسنته، وبراً، وقيل: المراد الصدقة. والراجح أنه يشمل كل خير قولي، وفعلي، ظاهر، وباطن، من واجب، ومستحب. ﴿أَوْ تُخْفُوهُ﴾ فلا تظهروه ﴿أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ﴾ وتسامحوا من ظلمكم، وتتجاوزوا عنه، وتقبلوه بالإبراء ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا﴾ يصفح، ويتجاوز، وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «... وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ، إِلَّا عِزًّا»^(١)، والعفو: هو التجاوز عن الذنب، وترك العقاب عليه، و (العفو): من أساء الله الحسنى، وهو يحب العفو، ويصفح عن الذنوب، ويسر العيوب ﴿قَدِيرًا﴾ له القدرة التامة على كل شيء؛ فيقدرته أوجد الموجودات، وبقدرته دبرها، وبقدرته سواها، وأحكمها، وبقدرته يحيي ويميت، ويبعث العباد للجزاء، ويجازي المحسن بإحسانه، والمسيء بإساءته، الذي إذا أراد شيئاً قال له: (كُنْ) فيكون، وبقدرته يقلب القلوب، ويصرفها على ما يشاء، ويريد.

وَمِنْ أَسْمَائِهِ عَزَّجَلَّ: (القادر)، و (المقتدر)، و (القدير).

وفي الآية من الفوائد:

الحث على إظهار الخير بين الناس، ومعاملتهم به.

وفيها: إخفاء الأعمال؛ تقرّباً إلى الله، والإخفاء أفضل، إلا ما لا يمكن إخفاؤه، أو كان في إظهاره مصلحة شرعية، كافتداء الناس بفاعل الخير، وحثهم عليه.

وفيها: الترغيب في كل خير قولي، وفعلي.

وفيها: فضل التجاوز عن مظالم العباد، ومقابلة الإساءة بالصفح.

وفيها: أن الله أولى بالعفو من المخلوقين، وأنه يعفو عمن يعفو عن الناس.

وفيها: أن العافين عن الناس قريبون من الله، وثوابهم عنده جزيل.

(١) رواه مسلم (٢٥٨٨).

وفيها: العَفْوُ عندَ القُدْرَةِ^(١).

وفيها: إيصالُ النَّفْعِ إلى الخَلْقِ، وكَفُّ الشَّرِّ عَنْهُمْ.

وفيها: أَنَّ اللهَ يَعْفُو عَنِ المُسِيءِ؛ كَرَمًا، وإِحْسَانًا، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَى العِبَادِ أَنْ يَتَحَلَّوْا بِالْعَفْوِ وَالصَّفْحِ؛ لِيَعْفُوَ اللهُ عَنْهُمْ.

وفيها: أَنَّ عَفْوَ اللهِ عَزَّجَلَّ لَيْسَ مِنْ عَجْزٍ، وَضَعْفٍ، وَإِنَّمَا يَعْفُو، وَلَهُ تَمَامُ القُدْرَةِ.

وفيها: أَنَّ فِعْلَ الخَيْرَاتِ، وَالْعَفْوَ عَنِ العِبَادِ، مِنْ مُوجِبَاتِ عَفْوِ اللهِ عَنِ السَّيِّئَاتِ.

وفيها: أَنَّ العَفْوَ أَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْإِنْتِصَارِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ حَقِّ اللهِ، وَلَيْسَ حَقًّا شَخْصِيًّا، فَإِنَّ العُضْبَ لِحُرْمَاتِ اللهِ وَالإِنْتِقَامَ لَهَا وَاجِبٌ^(٢).

وفيها: أَنَّ الجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ العَمَلِ.

وفيها: الإِرْشَادُ إِلَى التَّفَقُّهِ فِي مَعَانِي أَسْمَاءِ اللهِ، وَصِفَاتِهِ.

وفيها: مُقَابَلَةُ الإِسَاءَةِ بِالإِحْسَانِ.

وَلَمَّا كَشَفَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ فِي المَدِينَةِ مِنْ حَالِ أَعْدَائِهِمُ الْمُنَافِقِينَ مَا كَشَفَ، ذَكَرَ عَزَّجَلَّ بَعْضَ رَدَائِلِ العَدُوِّ الْآخِرِ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي المَدِينَةِ، وَهُمْ أَهْلُ الكِتَابِ، وَبَيَّنَّ شَيْئًا مِنْ أَبَاطِيلِهِمْ، وَذَكَرَ سُوءَ مَصِيرِهِمْ، وَحَيْثُ إِنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ بِرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدْ كَانَ التَّمْهِيدُ لِذِكْرِهِمْ بِالتَّأَكُّيدِ عَلَى وُجُوبِ الإِيْمَانِ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَالإِيْمَانِ بِرُسُلِهِ جَمِيعًا، وَإِبْطَالِ التَّفْرِيقِ بَيْنَهُمْ فِي الإِيْمَانِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

(١) وَهُوَ أَفْضَلُ العَفْوِ، رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ فِي الخَلِيَةِ (٥ / ٢٦١) عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: «أَفْضَلُ العَفْوِ عِنْدَ المَقْدِرَةِ»، وَرَوَى الخَطِيبُ فِي التَّلْخِصِ (ص ٣٥٣) عَنْ أَكْثَمِ بْنِ صَيْفِيٍّ قَالَ: «خَيْرُ السَّخَاءِ مَا وَافَقَ الحَاجَةَ، وَخَيْرُ العَفْوِ مَا كَانَ مَعَ المَقْدِرَةِ».

(٢) وَقَالَ ابْنُ عَثِيمٍ رَحِمَهُ اللهُ: «العَفْوُ عِنْدَ المَقْدِرَةِ مِنْ يَسَابِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالجَمَاعَةِ، لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ العَفْوُ إِصْلَاحًا، فَإِنْ تَضَمَّنَ العَفْوُ إِسَاءَةً، فَلِإِنَّهُمْ لَا يَتَدَبَّرُونَ إِلَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى اشْتَرَطَ فَقَالَ: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ﴾ [الشورى: ٤٠]، أَي: كَانَ فِي عَفْوِهِ إِصْلَاحٌ، أَمَا مَنْ كَانَ فِي عَفْوِهِ إِسَاءَةٌ، أَوْ كَانَ سَبَبًا للإِسَاءَةِ، فَهَذَا نَقُولُ: لَا تَعْفُ». مجموع فتاوى ابن عثيمين (٨ / ٦٧٢).

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٥١﴾﴾.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ قَالَ قَتَادَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَى، آمَنَتِ الْيَهُودُ بِالتَّوْرَةِ، وَمُوسَى، وَكَفَرُوا بِالْإِنْجِيلِ، وَعِيسَى، وَآمَنَتِ النَّصَارَى بِالْإِنْجِيلِ، وَعِيسَى، وَكَفَرُوا بِالْقُرْآنِ، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاتَّخَذُوا الْيَهُودِيَّةَ، وَالنَّصْرَانِيَّةَ، وَهُمَا بَدْعَتَانِ، لَيْسَتَا مِنَ اللَّهِ، وَتَرَكُوا الْإِسْلَامَ، وَهُوَ دِينُ اللَّهِ الَّذِي بَعَثَ بِهِ رُسُلَهُ»^(١).

وقوله: ﴿يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾ سَوَاءٌ بِسَبِيهِ، كَمَا قَالَتِ الْيَهُودُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ﴾، وَقَالُوا: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ﴾. أَوْ بِأَدْعَائِهِمْ عَزِيرًا وَلَدًا لَهُ، وَكَمَا فَعَلَتِ النَّصَارَى فِي ادِّعَائِهِمْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَدًا لَهُ، أَوْ بِقَوْلِهِمْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾، أَوْ بِقَوْلِهِمْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وقوله: ﴿يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ مَعْلُومٌ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ لَمْ يَكْفُرُوا بِجَمِيعِ الرُّسُلِ، وَلَكِنْ كَفَرُوا بِبَعْضِهِمْ هُوَ كُفْرٌ بِاللَّهِ، وَبِجَمِيعِ رُسُلِهِ. ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ أَي: فِي الْإِيمَانِ، وَقَدْ كَانَ تَفْرِيقُ أَهْلِ الْكِتَابِ بَيْنَ الرُّسُلِ فِي الْإِيمَانِ بِالْهَوَى، وَالْحَسَدِ، وَالْعَصِيَّةِ، وَمَا وَجَدُوا عَلَيْهِ آبَاءَهُمْ ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾ كَقَوْلِ الْيَهُودِ: نُؤْمِنُ بِمُوسَى، وَيَكْفُرُونَ بِعِيسَى وَمُحَمَّدٍ، وَقَوْلِ النَّصَارَى: نُؤْمِنُ بِعِيسَى، وَيَكْفُرُونَ بِمُحَمَّدٍ، وَكَذَا السَّامِرَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِنَبِيِّ بَعْدَ يَوْشَعَ، وَالْمَجُوسُ الَّذِينَ يُقَالُ بَأَنَّهُ كَانَ هُمْ نَبِيًّا، وَلَمْ يُؤْمِنُوا بغيرِهِ^(٢).

﴿وَيُرِيدُونَ﴾ يَقْصِدُونَ ﴿أَنْ يَتَّخِذُوا﴾ يَجْعَلُوا ﴿بَيْنَ ذَلِكَ﴾ بَيْنَ الْإِيمَانِ، وَالْكَفْرِ ﴿سَبِيلًا﴾ دِينًا مُتَوَسِّطًا بَيْنَهُمَا، يَجْمَعُ بَيْنَ الْإِيمَانِ، وَالْكَفْرِ، وَقَوْلُهُ: ﴿أُولَئِكَ﴾ أَي: الْكَافِرُونَ بِاللَّهِ، الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ رُسُلِهِ ﴿هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ أَي: كَفَرُوا صَرِيحًا ثَابِتًا، لَا شَكَّ فِيهِ ﴿وَأَعْتَدْنَا﴾ أَعَدَدْنَا، وَهِيَئَانَا ﴿لِلْكَافِرِينَ﴾ الَّذِينَ أُقِيمَتْ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةُ ﴿عَذَابًا مُهِينًا﴾ أَي: عَذَابًا نُذَمُّهُمْ بِهِ، وَتُهَيَّبُهُمْ، كَمَا اسْتَهَانُوا بِرُسُلِنَا مِنْ قَبْلُ.

(١) رواه الطبري (٩/٣٥٤).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٢/٤٤٥).

وفي الآيتين من الفوائد:

أنه لا يجوز بناء أمر الإيمان على الهوى، والعصبيّة، والعادة.

وفيها: أن كفر اليهود، والنصارى، كفر صريح مؤكد.

وفيها: وجوب الإيمان بالرُّسل جميعاً، وتصديقهم فيما جاؤوا به من عند الله إجمالاً، وتفصيلاً، وموالاتهم جميعاً، واعتقاد فضلهم على غيرهم من الناس.

وفيها: ذكر ناقض من نواقض الإيمان، وهو الكفر ببعض الرُّسل.

وفيها: أن الكفر ببعض الرُّسل كفر بجميعهم.

وفيها: أن الكفر بأحد رُسل الله يؤدي إلى الكفر بالذي أرسله.

وفيها: ذم اليهود، والنصارى، على عصبيّتهم، واتباعهم الهوى، والتشهي، والحسد، الذي أدّى بهم إلى الكفر ببعض أنبياء الله، وعلى رأسهم: أشرفهم وخاتمهم: محمد صلّى الله عليه وسلّم، وقد جرت عادة هؤلاء بأنهم لا يؤمنون بنبيّ بعد نبيّهم.

وفيها: أن اقتصار أهل الكتاب على الإيمان بالله وبنبيّهم الذي أتاهم، ليس إيماناً شرعيّاً؛ وذلك لأن كفرهم ببعض الأنبياء، يعود على إيمانهم بالإبطال.

وفيها: أن ضد الكفر - وهو الإيمان - يقتضي التصديق والإقرار بجميع الرُّسل والأنبياء، الذين أرسلهم الله، كما قال عزّ وجلّ في موضعين متماثلين من كتابه: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾ وذلك في سورة البقرة، التي تدعو اليهود، وسورة آل عمران، التي تدعو النصارى.

وفيها: التأكيد على كفر من يؤمن ببعض الأنبياء، ويكفر ببعض؛ لئلا يتوهم متوهم بأن الإيمان ببعض الرُّسل دون بعض، يُزيل اسم الكفر عن صاحبه.

وفيها: إهانة الله لأعدائه.

وفيها: العذاب الشديد للكفار من أهل الكتاب يوم القيامة.

وفيها: أنه كما لا يجوز التفريق بين الرُّسل، فكذلك لا يجوز التفريق بين ما جاء به الرسول الواحد؛ لعموم قوله: ﴿وَيَقُولُونَ نُوْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾.

وفيها: أن اتَّخَذَ طَرِيقَ وَسْطٍ بَيْنَ الْإِيمَانِ، وَالْكَفْرِ، أَمْرٌ مُحَالٌ غَيْرُ مُمَكِّنٍ.

وفيها: ذِكْرُ كُفْرِ الْمُعَادَاةِ، وَالْبُغْضِ، وَكُفْرِ الْإِبَاءِ، وَالْإِسْتِكْبَارِ.

وفيها: أَنَّ التَّفْرِيقَ بَيْنَ الرُّسُلِ لَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ التَّفْضِيلَ بَيْنَهُمْ؛ لِأَنَّ التَّفْضِيلَ حَقٌّ، كَمَا قَالَ اللَّهُ: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، وَلَكِنَّ الْمَقْصُودَ بِالتَّفْرِيقِ الْبَاطِلَ: الْإِيمَانَ يَبْعُضِهِمْ دُونَ بَعْضٍ.

وفيها: أَنَّ مَنْ آمَنَ بِبَعْضِ الرُّسُلِ؛ لَيْسَ لَمْ مِنْ أَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَدْ تَهَيَّأَ لِلانْتِقَالِ مِنَ الْكُفْرِ الظَّاهِرِ إِلَى النُّفَاقِ.

وفيها: تَحْرِيمُ التَّلَاعُبِ، وَالِاسْتِهْزَاءِ، بِوَحْيِ اللَّهِ.

وفيها: أَنَّ أَصْلَ الْإِيمَانِ الَّذِي يَنْفَعُ صَاحِبَهُ، كُلُّ مَا يَقْبَلُ التَّجَرُّةَ.

وفيها: أَنَّ زَعَمَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ لَا يَكْفِي، حَتَّى يَأْتِيَ صَاحِبُهُ بِبَقِيَّةِ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ، وَمِنْهَا: الْإِيمَانُ بِالرُّسُلِ.

وفيها: أَنَّ دَعْوَةَ الرُّسُلِ وَاحِدَةٌ فِي أَصْلِهَا، وَهِيَ التَّوْحِيدُ، وَعِبَادَةُ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

وفيها: أَنَّ الْكُفْرَ يَبْعُضُ الْحَقُّ كُفْرًا بِجَمِيعِ الْحَقِّ.

وفيها: أَنَّ بَعْضَ الْكُفَّارِ أَسْوَأُ مِنْ بَعْضٍ، فَمِنْهُمْ: مَنْ يَكْفُرُ بِاللَّهِ، وَرُسُلِهِ جَمِيعًا، وَمِنْهُمْ: مَنْ يَزْعُمُ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ، وَيَكْفُرُ بِالرُّسُلِ، وَمِنْهُمْ: مَنْ يُؤْمِنُ بِبَعْضِ الرُّسُلِ دُونَ بَعْضٍ، وَمِنْهُمْ: الْمُنَافِقُونَ، الَّذِينَ يُظْهِرُونَ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، وَهُمْ فِي الْبَاطِنِ كَافِرُونَ بِذَلِكَ.

وفيها: التَّأَكِيدُ عَلَى كُفْرِ الْكَافِرِ، فَقَدْ حَكَّمَ اللَّهُ بِالْكَفْرِ فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ عَلَى الْكُفَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿يَكْفُرُونَ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿الْكَافِرُونَ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿لِلْكَافِرِينَ﴾، وَأُظْهِرَ فِي مَوْضِعِ الْإِضْمَارِ^(١)؛ لِأَجْلِ التَّأَكِيدِ عَلَى هَذِهِ الْحَقِيقَةِ، ثُمَّ جَاءَ التَّعْبِيرُ بِكَلِمَةِ ﴿حَقًّا﴾؛ تَأَكِيدًا عَلَى ذَلِكَ.

(١) حيث قال سبحانه وتعالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾، ولم يقل: «وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ».

وفيها: أَنَّ كُلَّ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ إِلَى قَوْمٍ، فَإِنَّهُ قَدْ أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِجَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللهِ، وَعَلَى رَأْسِهِمْ: خَاتَمُهُمْ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفيها: أَنَّ الْكُفْرَ بِاللَّهِ لَا يَقْتَصِرُ عَلَى جَحْدِهِ، وَإِنْكَارِ وُجُودِهِ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، وَإِنَّمَا يَشْمَلُ -أَيْضًا- عَدَمَ الْإِيمَانِ بِكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ.

وفيها: بُطْلَانُ قَوْلِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الْإِيمَانَ بِبَعْضِ الرُّسُلِ يُنَجِّي مِنَ عَذَابِ اللهِ.

وَلَمَّا ذَكَرَ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى الْوَعْدَ لِمَنْ كَفَرَ، أَتْبَعَهُ بِذِكْرِ الْوَعْدِ لِمَنْ آمَنَ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٥٢﴾﴾.

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَغَيْرِهَا ﴿بِاللَّهِ﴾ وَوَحْدَانِيَّتِهِ، وَرُبُوبِيَّتِهِ، وَأُلُوهِيَّتِهِ، وَأَسْمَائِهِ، وَصِفَاتِهِ ﴿وَرُسُلِهِ﴾ جَمِيعًا ﴿وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ فِي الْإِيمَانِ، كَمَا قَالَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥]. ﴿أُولَئِكَ﴾ أَهْلُ الْإِيمَانِ الْمَذْكُورُونَ ﴿سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ﴾ وَهَذَا وَعْدُ اللهِ بِالْجَزَاءِ الْجَزِيلِ، وَالثَّوَابِ الْجَلِيلِ، وَالْعَطَاءِ الْجَمِيلِ، وَوَعْدُ اللهِ لَا يَتَخَلَّفُ ﴿وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ يَغْفِرُ السَّيِّئَاتِ، وَيَتَقَبَّلُ الْحَسَنَاتِ، وَيَهْدِي إِلَى الْحَقِّ، وَيُوفِّقُ لِلْإِيمَانِ.

وفي الآية من الفوائد:

فضل المؤمنين بجميع الأنبياء.

وفيها: الْبِشَارَةُ لِمَنْ آمَنَ بِجَمِيعِ الرُّسُلِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَغَيْرِهَا، وَلَمَّا انْتَقَلَ مِنْ دِينِهِ إِلَى دِينِ الْإِسْلَامِ؛ لِأَجْلِ ذَلِكَ، كَعَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ، وَغَيْرِهِ.

وفيها: أَنَّ أَهْلَ الْإِيمَانِ طَرِيقَتُهُمْ وَاحِدَةٌ، بَيْنَمَا أَهْلُ الْكُفْرِ شُعَبٌ مُخْتَلِفَةٌ، فَمِنْهُمْ: مَنْ يَجْحَدُ جَمِيعَ الرُّسُلِ، وَمِنْهُمْ: مَنْ يُؤْمِنُ بِرَسُولٍ دُونَ رَسُولٍ، وَمِنْهُمْ: مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ، وَالرَّسَالَةَ، وَمِنْهُمْ: مَنْ يَتَّبِعُهُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وفيها: فَضْلٌ مَنْ آمَنَ بِنَبِيِّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، ثُمَّ آمَنَ بِنَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَعَ إِيمَانِهِ بِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، وَهُمْ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى.

وفيها: الْإِيمَانُ بِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، مَنْ سَمَّى اللَّهُ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَمْ يُسَمَّ، مِنْ أَوْلَادِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَى خَاتَمِهِمْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفيها: أَنَّ الْإِيمَانَ بِالرُّسُلِ يَشْمَلُ الْإِيمَانَ بِهَا جَاءَ وَإِيَّاهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ.

وفيها: أَنَّ عَمَلَ الْقَلْبِ أخطرُ، وَأهمُّ، وَأكثرُ أَجْرًا، مِنْ عَمَلِ الْجَوَارِحِ، وَأَنَّ الثَّانِي نَتِيجَةٌ لِلأَوَّلِ.

وفيها: كَرَمُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فَإِنَّهُ جَعَلَ عَلَى الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ عَلَى عِبَادِهِ أَجْرًا عَظِيمًا، وَقَطَعَ بِأَنَّهُ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ إِيَّاهُ.

وفيها: أَنَّ اخْتِلَافَ شَرَائِعِ الْأَنْبِيَاءِ لَا يُنَافِي الْإِيمَانَ بِهِمْ، بَلْ إِنَّ الشَّرِيعَةَ الْوَاحِدَةَ، كَشَرِيعَةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَيْسَتْ فِي آخِرِهَا، مِثْلَمَا كَانَتْ فِي أَوَّلِهَا، فَقَدْ أَزْدَادَتْ التَّكَالِيفُ، وَوَقَعَ النَّسْخُ، كَمَا يُرِيدُهُ اللَّهُ، وَحَصَلَ تَخْفِيفٌ، وَلَكِنْ أَصَلَ الشَّرَائِعِ وَاحِدٌ، وَهُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَعِبَادَتُهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

وفيها: مَحَبَّةُ الرُّسُلِ، وَتَوْقِيرُهُمْ؛ لِمَا قَامُوا بِهِ مِنْ تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ، وَالنُّصْحِ لِلخَلْقِ، وَالصَّبْرِ عَلَى أَذَاهُمْ.

وفيها: الْإِتْيَانُ بِالْبِشَارَةِ بَعْدَ النَّذَارَةِ؛ لِتَقْوِيَةِ الرَّجَاءِ بَعْدَ الخَوْفِ، فَتَعَظُمَ الرَّغْبَةُ فِي الْإِيمَانِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَتَتَحَمَّسَ النُّفُوسُ لِلْعَمَلِ؛ لِئَنبِلَ الْأَجْرَ، وَالثَّوَابَ.

وفيها: ذِكْرُ الْمَثُوبَةِ بَعْدَ ذِكْرِ الْعُقُوبَةِ، وَهَذَا أَوْقَعَ فِي النَّفْسِ.

وفيها: مُوَالَاةُ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، وَالانْتِصَارُ لَهُمْ.

وفيها: عِنَايَةُ اللَّهِ بِرُسُلِهِ، وَعَظِيمُ مَنْزِلَتِهِمْ عِنْدَهُ.

وفيها: تَسْمِيَةُ الثَّوَابِ أَجْرًا؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ مُسْتَحَقٌّ، وَهَذَا مِنْ كَرَمِ اللَّهِ.

وفيها: إِضَافَةُ الْأَجُورِ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ؛ لِإِيَانِ أَنَّهَا جَزَاءُ إِيمَانِهِمْ، وَمَا تَرْتَبُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ.

وفيها: أن الإيمان يجب أن يكون حقيقياً، يقينياً، مبنياً على العلم، والبرهان.
 وفيها: جمع الله للمؤمنين بين وعدين حسنين: الثواب على حسناتهم، والمغفرة لسيئاتهم.
 وفيها - مع التي قبلها -: دعوة أهل الكتاب والمكذّبين بالرُّسل إلى الإيمان بالترغيب،
 والترهيب، والوعد، والوعيد.

ولما ذكر عز وجل كفر أهل الكتاب ببعض رُسله، ومن ذلك: اجتماعهم على الكفر برسوله
 محمد صلى الله عليه وسلم، أشار سبحانه وتعالى إلى ما فعله بعضهم على عهد صلى الله عليه وسلم من إظهار
 المعاندة، والتعنّت، وسؤالهم آيات، واقتراحهم لمعجزات، يأتي بها على وفق مطالبهم،
 فقال سبحانه:

﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ
 مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الضُّعْفَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِن
 بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنِ ذَلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾﴾.

﴿يَسْأَلُكَ﴾ يا محمد - صلى الله عليه وسلم - ﴿أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ أحبار اليهود. ومجيء الفعل
 المضارع يجعل القصة كأنها حاضرة، وكأن السامع يراهم، وهم يطلبون، ويشترطون
 ﴿أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ كما أنزلت التوراة على موسى مكتوبة؛ ليكون هذا
 - بزعمهم - دليلاً على صدق نبوتك. قال ابن جريج: «سألوه أن ينزل عليهم صحفاً من
 الله، مكتوبة إلى فلان وفلان وفلان، بتصديقه فيما جاءهم به»^(١).

ولا شك أن هذا تعنّت، وعناد، وكفر، وإلحاد، وهو يشبه ما سأله كفار قريش النبي
 صلى الله عليه وسلم من الآيات التي اقترحوها، كأن يفجرهم من الأرض ينبوعاً، أو يسقط السماء
 عليهم قطعاً، أو يأتي بالله، وجماعة الملائكة، أو يكون له بيت من ذهب، أو يرقى أمامهم
 إلى السماء بسلم، ثم ينزل عليهم بكتاب يقرؤونه، وغير ذلك.

ثم قال الله سبحانه وتعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم عن هؤلاء اليهود: مذكراً بما فعلوه مع نبيهم: ﴿فَقَدْ

(١) تفسير ابن كثير (٢/ ٣٩٥).

سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ ﴿١٠﴾ وَأَغْرَبَ، وَأَعْجَبَ ﴿١١﴾ فَقَالُوا ﴿١٢﴾ لَهُ ﴿١٣﴾ أَرِنَا اللَّهُ جَهَنَّمَ ﴿١٤﴾ أَي: عِيَانًا، وَأَظْهِرْهُ لَنَا، بِحَيْثُ نَرَاهُ بِأَعْيُنِنَا، وَهَذَا مِنْ جَهْلِهِمْ بِرَبِّهِمْ، وَعِنَادِهِمْ لِنَبِيِّهِمْ، فَإِنْ أَبْصَرَهُمْ لَا تَقْوَىٰ عَلَىٰ رُؤْيَةِ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا؛ وَلِذَلِكَ عَاقَبَهُمُ اللَّهُ ﴿١٥﴾ فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ ﴿١٦﴾ وَأَحْرَقَتْهُمْ نَارًا نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ، وَالصَّاعِقَةُ: صَوْتُ شَدِيدٍ فِي الْجَوِّ، مُجْلَجِلٌ، مُزْلِزِلٌ، مَعَ نَارٍ هَائِلَةٍ. ﴿١٧﴾ يَظْلِمُهُمْ ﴿١٨﴾ بِعِنَادِهِمْ، وَاسْتِكْبَارِهِمْ، وَرَفْضِهِمْ لِلإِيمَانِ، بَعْدَمَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْأَمْرُ، فَلَمْ يَتُوبُوا، وَلَمْ يَكْفُوا، رَغِمَ أَنْ اللَّهُ أَحْيَاهُمْ بَعْدَ الصَّاعِقَةِ ﴿١٩﴾ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْوَجَلَ ﴿٢٠﴾ الَّذِي صَاعَهُ هُمُ السَّامِرِيُّ، وَعَبَدُوهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴿٢١﴾ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ ﴿٢٢﴾ أَي: الْآيَاتُ الظَّاهِرَةُ الدَّالَّةُ عَلَىٰ رَبِّهِمْ، وَصَدَقَ نَبِيُّهُمْ ﴿٢٣﴾ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ ﴿٢٤﴾ أَي: الذَّنْبِ الْعَظِيمِ، وَتُبْنَا عَلَىٰ مَنْ تَابَ، وَلَمْ نَأْخُذِ الْبَقِيَّةَ بِالْإِهْلَاكِ ﴿٢٥﴾ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿٢٦﴾ أَعْطَيْنَاهُ حُجَّةً قَوِيَّةً، وَبِرَاهِينَ سَاطِعَةً، وَآيَاتٍ بَاهِرَةً.

وفي الآية من الفوائد:

مُشَابَهَةُ الْكُفَّارِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا فِي سُؤَالِ الْآيَاتِ، وَالْمُعَانَدَةِ، وَالتَّكْذِيبِ، وَالتَّهْرُيبِ، وَالرَّوْغَانِ عَنِ الْحَقِّ.

وَفِيهَا: أَنَّ الْآيَاتِ، وَالتَّنْذِرَ، لَا تُغْنِي عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ، وَقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ - مَبْنِيًا هَذَا بِمِثَالٍ -: ﴿١﴾ وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَابٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالُوا الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴿٢﴾ [الأنعام: ٧].

وَفِيهَا: اسْتِهَانَةُ الْكُفَّارِ بِاللَّهِ، وَسُوءُ أَدْبِهِمْ مَعَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فَيَقْتَرِحُونَ عَلَيْهِ الْآيَاتِ، وَيَطْلُبُونَ رُؤْيَتَهُ بِلا خَوْفٍ، وَلا وَجَلٍ.

وَفِيهَا: أَنَّ سُنْشَنَةَ كُفَّارِ الْيَوْمِ، تُشْبِهُ سُنْشَنَةَ أَسْلَافِهِمْ، فَتَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ.

وَفِيهَا: تَشَابَهُ الْكُفَّارِ فِي طُرُقِ التَّكْذِيبِ، وَدَفْعِ الْحَقِّ، وَهَكَذَا اشْتَرَكِ كُفَّارُ قُرَيْشٍ، مَعَ الْيَهُودِ فِي عَهْدِ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالْيَهُودِ فِي عَهْدِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي الْجَرَاءَةِ عَلَى اللَّهِ، وَسُؤَالِ الْآيَاتِ.

وَفِيهَا: أَنَّ مِنَ الصَّوَاعِقِ مَا يَكُونُ عَذَابًا، كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَكَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿١﴾ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ ﴿٢﴾ [فصلت: ١٣]، وَقَدْ تَكُونُ رَحْمَةً، يَنْزِلُ بَعْدَهَا الْمَطَرُ.

وفيها: أَنَّ الْمُصْرَّ عَلَى الْكُفْرِ، يَأْتِي بِطَلَبَاتٍ وَأَسْئَلَةٍ تَتَوَالَى؛ دَفْعًا لِلْحَقِّ، وَإِصْرًا عَلَى الْكُفْرِ.

وفيها: الْحَثُّ عَلَى التَّوْبَةِ إِلَى اللَّهِ، وَعَدَمُ الْقُنُوطِ مِنْ رَحْمَتِهِ.

وفيها: سَعَةُ عَفْوِ اللَّهِ، وَرَحْمَتِهِ؛ فَإِنَّهُ يَعْفُو، وَيَرْحَمُ، بِالرَّغْمِ مِنْ وَقُوعِ الذُّنُوبِ الْعَظِيمَةِ مِنْ عِبَادِهِ.

وفيها: أَنَّ الْمُعْرِضَ عَنِ الْحَقِّ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ، قَبْلَ أَنْ يَظْلِمَ غَيْرَهُ.

وفيها: تَذْكَيرُ الْأَخْلَافِ بِذُنُوبِ الْأَسْلَافِ؛ لِنَهْيِهِمْ عَنِ التَّشْبِيهِ بِهِمْ، وَأَنَّ الْأَحْفَادَ الْمُكَذِّبِينَ يَسِيرُونَ عَلَى طَرِيقِ الْأَجْدَادِ فِي التَّكْذِيبِ، وَهَذَا مِنْ تَسْلُسُلِ الْكُفْرِ فِي بَعْضِ أَجْيَالِ الْبَشَرِيَّةِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ رَضِيَ بِمَذْهَبِ أَسْلَافِهِ الْكُفْرَةَ فَهُوَ كَافِرٌ مِثْلُهُمْ، وَيَأْخُذُ حُكْمَهُمْ، وَيَدْخُلُ مَعَهُمْ فِي عَذَابِهِمْ، وَمَصِيرِهِمْ.

وفيها: الْاِسْتِدْلَالُ عَلَى سُلوِكِ الْمُتَأَخِّرِينَ الضَّالِّينَ، بِسِيرَةِ أَجْدَادِهِمِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَأَنَّ النَّسِيجَةَ وَالنَّهْيَةَ مَعَهُمْ وَاحِدَةٌ.

وفيها: تَأْيِيدُ اللَّهِ لِأَنْبِيَائِهِ.

وفيها: أَنَّ الرَّسُولَ بَشَرٌ، لَيْسَ بِيَدِهِ مُعْجِزَاتٌ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَأْتِيَ بِهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ.

وفيها: تَسْلِيَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمَا حَصَلَ مِنْ تَكْذِيبِ الْيَهُودِ لِأَخِيهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وفيها: شِنَاعَةُ جَرِيمَةِ الْيَهُودِ، فِي الْجَمْعِ بَيْنَ تَكْذِيبِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَكْذِيبِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفيها: أَنَّ الْآيَاتِ، وَالْمُعْجِزَاتِ، لَا تَأْتِي إِجَابَةً لِمُقْتَرَحَاتِ الْكُفَّارِ، وَإِنَّمَا تَأْتِي بِإِرَادَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ تَحْدِيثًا لَهُمْ، وَإثْبَاتًا لِصِدْقِ أَنْبِيَائِهِ.

وفيها: فَسَادُ عُقُولِ الْمُشْرِكِينَ، فَمَنْ ذَا الَّذِي يَكُونُ حَسَنَ الْإِدْرَاكِ، صَحِيحَ الْعَقْلِ، يُقَدِّمُ عَلَى عِبَادَةِ عَجَلٍ مَصْنُوعٍ، لَا يَمْلِكُ صَرًّا، وَلَا نَفْعًا؟!!

وفيها: أن حصول الآيات نعمة تستوجب الانقياد، وليس المزيد من التعتت، بسؤال آيات أخرى.

وفيها: الإغراض عن المجادل بالباطل.

وفيها: تحريم سؤال ما يستحيل وقوعه.

وفيها: أن رؤية الله في الدنيا مُمتنعة؛ وقد جعلها الله نعيمًا لعباده المؤمنين في الآخرة.

وفيها: أن آيات الرُّسل البيِّنات، تدلُّ على فسادِ خوارقِ الدَّجالين، فشتان ما بين آيات موسى، وعجلِ السامريِّ.

وفيها: أن الله يسلم أولياءه على أعدائه بالحجة القاهرة، والبراهين الدامغة.

وفيها: أن اليهود أسوأ وأشدُّ كفرًا من النصارى.

وفيها: وقاحة الكفار.

وفي الآية: إثبات العلاقة بين المعصية، والعقوبة؛ وذلك أن الباء في قوله: ﴿يُظْلِمِهِمْ﴾ هي باء السببية.

وفيها: أن الذنب كلما عظم، كانت العقوبة عليه أسرع؛ لقوله: ﴿فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّعِقَةُ﴾ والفاء تدلُّ على الترتيب، والتعقيب.

وفيها: قدرة الله تبارك وتعالى؛ فإنه أهلك بني إسرائيل، وأماهم، ثم بعثهم، وأحياهم.

وفيها: خطورة المعصية عن علم، والوقوع في الكفر بعد قيام الحجة، كما في قوله: ﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾.

وفيها: أن اليهود لم يطلبوا رؤية الله تبرُّكًا، وتنعُّمًا، وإنما لحض العناد، واللجاج، بخلاف سؤال موسى عليه السلام: ﴿رَبِّ ارِنِّي أَنْظُرِ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، فقد سأله شوقًا إليه، ورغبة في النعيم.

وفيها: تحريم الاستخفاف بالمعجزات.

وفيها: أن من طمس الله بصيرته، لا يرتدع بالعقوبة، بل يتهدى في الطغيان، والضلال.

وفيها: بِشَارَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِظُهُورِهِ عَلَى الْيَهُودِ، كَمَا أَظْهَرَ اللَّهُ مُوسَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ.

وفيها: أَنَّ أَخَذَ اللَّهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ، يَدُلُّ عَلَى قَهْرِهِ، وَعَلَبَتِهِ.

وفيها: دَعْوَةُ الْكُفَّارِ لِلتَّوْبَةِ، مَهْمَا عَظُمَتْ ذُنُوبُهُمْ.

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى اسْتِعْصَاءَ الْيَهُودِ، وَمُعَانَدَتَهُمْ لِأَمْرِ اللَّهِ، وَنَوَاهِيهِ، فَقَالَ:

﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾﴾.

﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ﴾ أي: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَمَّا أَخَذَ عَلَى الْيَهُودِ الْعَهْدَ الْمُؤَكَّدَ، بِالِاتِّزَامِ بِأَحْكَامِ التَّوْرَةِ، ثُمَّ أَجْمَعُوا عَلَى نَكْثِهِ، وَالِامْتِنَاعِ عَنِ الْإِتِّزَامِ بِكِتَابِ اللَّهِ، قَلَعَ اللَّهُ جَبَلَ الطُّورِ الْمَعْرُوفِ، وَحَبَسَهُ فِي السَّمَاءِ فَوْقَ رُؤُوسِهِمْ، حَتَّى ظَنُّوا أَنَّهُ وَقَعَ بِهِمْ؛ وَذَلِكَ نَحْوِيْفًا لَهُمْ، وَإِرْغَامًا؛ لِيَعْمَلُوا بِشَرِيْعَةِ التَّوْرَةِ، وَيُوفُوا بِالْعَهْدِ، وَالْمِيثَاقِ. وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿بِمِيثَاقِهِمْ﴾: الْبَاءُ لِلْمُصَاحَبَةِ، أَي: رَفَعْنَا مَصْحُوبًا بِالْمِيثَاقِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَهُمْ عِنْدَ رَفْعِ جَبَلِ الطُّورِ فَوْقَهُمْ، أَنْ يَأْخُذُوا الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ﴾ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّنَا ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ﴾ بَابَ قَرِيَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ﴿سُجَّدًا﴾ اللَّهُ رَاكِعِينَ، خَاضِعِينَ، مُطِئِينَ رُؤُوسَكُمْ، ذُلًّا لَهُ، وَانْكِسَارًا، شَاكِرِينَ لَهُ فَضْلَهُ، فَخَالَفُوا، وَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَدْبَارِهِمْ ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ﴾ أَيضًا، وَقِيلَ: كَانَ ذَلِكَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿لَا تَعْدُوا﴾ لَا تَتَجَاوَزُوا حُدُودَ اللَّهِ ﴿فِي السَّبْتِ﴾ أَي: بِالصَّيْدِ فِيهِ، وَقَدْ حُرِّمَ عَلَيْكُمْ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ: النَّهْيُ عَنِ الْعَمَلِ، وَالْكَسْبِ فِي يَوْمِ السَّبْتِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ الصَّيْدُ، فَخَالَفُوا ذَلِكَ، وَاصْطَادُوا فِيهِ. ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ أَي: عَهْدًا مُؤَكَّدًا، شَدِيدًا، مُلْزِمًا، بِأَنْ يُطِيعُوا رَبَّهُمْ، وَيَلْتَزِمُوا بِمَا آتَاهُمْ مِنَ التَّوْرَةِ.

وفي الآية من الفوائد:

مُنَاسَبَةُ الْعُقُوبَةِ لِلْمَعْصِيَةِ، فَلَمَّا كَادُوا أَنْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ، وَعَزَمُوا عَلَى ذَلِكَ، رَفَعَ اللَّهُ الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ، حَتَّى كَادَ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِمْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ فِي الْآيَةِ الْآخَرَى: ﴿وَإِذْ نَقَّصْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظِلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾ [الاعراف: ١٧١].

وفي الآية: أَنَّ الْعَزْمَ عَلَى الْمَعْصِيَةِ مَعْصِيَةٌ.

وفيها: تَرْبِيَةُ اللَّهِ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ، وَلِعِبَادِهِ، بِالْأَوْامِرِ، وَالنَّوَاهِي، وَالتَّكْلِيفِ، الَّتِي تَحْمِلُهُمْ عَلَى مُحَافَظَةِ دَاعِيِ الْهَوَى؛ لِتُسَلِّمَ النُّفُوسُ لِلَّهِ، وَتُنْقَادَ.

وفيها: شُكْرُ نِعْمَةِ الْفَتْحِ بِالْقَوْلِ، وَالْفِعْلِ، وَالتَّوَاضُّعِ لِلَّهِ.

وفيها: وَجُوبُ الْإِلْتِزَامِ بِحُدُودِ اللَّهِ، مَهْمَا كَانَتِ الْمُغْرِيَاتُ، وَبَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يُجَاهِدُوا أَنْفُسَهُمْ فِي تَرْكِ صَيْدِ يَوْمِ السَّبْتِ، وَهُمْ يَرَوْنَ الْحَيْتَانَ شُرْعًا، ظَاهِرَةً أَمَامَهُمْ عَلَى الْمَاءِ.

وفي الآية: أَنَّ الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ قَوِيًّا.

وفيها: الْإِسْتِعَانَةُ بِأَخْذِ الْعَهْدِ عَلَى الْعَمَلِ، وَلَمَّا كَانَ التَّكْلِيفُ قَوِيًّا، نَاسَبَهُ أَخْذُ مِيثَاقِ قَوِيٍّ، يُثْمِرُ قُوَّةَ الْعَمَلِ.

وفيها: الْإِجْبَارُ عَلَى الْعَمَلِ بِالْحَقِّ.

وفيها: مُعَاقَبَةُ الْمُتَقَاعِسِينَ عَنِ تَنْفِيذِ الْأَوْامِرِ.

وفيها: أَنَّ حَقِيقَةَ الشُّجُودِ: الدُّلُّ، وَالخُضُوعُ، وَالانْقِيَادُ.

وفيها: تَحْرِيمُ الْإِعْتِدَاءِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ، وَأَوْامِرِهِ، وَنَوَاهِيهِ.

وفيها: أَنَّ بَعْضَ النُّفُوسِ لَا تَنْقَادُ إِلَّا لِحَتِّ التَّهْدِيدِ الْمَادِيِّ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ حَدَّ حُدُودًا، لَا يُجُوزُ تَعَدِّيَهَا، فَيَكُونُ تَرْكُ أَمْرِهِ وَفِعْلُ مَهْمِهِ إِعْتِدَاءً.

وفيها: أَنَّهُ كَانَ فِي شَرَعِ بَنِي إِسْرَائِيلَ الْإِمْتِنَاعُ عَنِ الْأَعْمَالِ الدُّنْيَوِيَّةِ تَفَرُّغًا لِلْعِبَادَةِ، كَمَا فِي تَحْرِيمِ الْعَمَلِ يَوْمَ السَّبْتِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ [الجمعة: ٩]، ثُمَّ قَالَ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠].

وفيها: أَنَّ الْعِصْيَانَ يَجْلِبُ الْخَوْفَ، وَيُزِيلُ الْأَمْنَ.

ثُمَّ ذَكَرَ عَزَّوَجَلَّ عَدَدًا مِنْ جَرَائِمِ الْيَهُودِ، فَقَالَ:

﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَقَهُمْ وَكَفَرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (١٥٥).

﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَقَهُمْ﴾ أي: بسبب نكثهم عهد الله، وترأجعهم عن الالتزام بما أخذوا عليهم ﴿وَكَفَرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ أي: جحدتهم حججه، وبراهينه، ومُعجزات أنبيائه التي شاهدوها ﴿وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ﴾ الذين أُرسلوا لهدايتهم، وتعليمهم، وتزكيتهم، كزكريا ويحيى عليها السلام ﴿بَغَيْرِ حَقٍّ﴾ أي: دون موجب للقتل، أو مُسوِّغٍ يُسوِّغُ ذلك، ومُحال أصلاً أن يُجوزَ قتل نبي، فيكون معنى قوله: ﴿بَغَيْرِ حَقٍّ﴾ أي: بالباطل المحض، فهذه صفة كاشفة لبيان الواقع، وللتشنيع عليهم بفعلهم؛ لأنه لا يمكن قتل نبي بحق أبداً. ﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ أي: وبسبب قولهم: قُلُوبُنَا مُغْلَفَةٌ فِي غِطَاءٍ، لَا نَفْقَهُ مَا تَقُولُهُ يَا مُحَمَّدُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وعليها غِشَاءٌ، وَحِجَابٌ، فَلَا يَصِلُ إِلَيْهَا شَيْءٌ مِنْ تَذَكِيرِكَ، وَمَوْعِظَتِكَ. وَقِيلَ مَعْنَى: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ أي: أَوْعِيَةٌ لِلْعِلْمِ، قَدْ حَوَتْهُ، وَحَصَلَتْهُ، فَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى عِلْمِكَ يَا مُحَمَّدُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَردَّ اللَّهُ عليهم ذلك بقوله: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ أي: إن إعراضها بسبب ختم الله عليها؛ عُقُوبَةً لَهُمْ عَلَى كُفْرِهِمْ، وَإِعْرَاضِهِمْ، كَمَا قَالَ عَرَبٌ: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥].

وقوله: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي: لَمَّا اعتادوا الكُفْرَ، والطُّغْيَانَ، صَارَ فِيهِمْ قَلَّةٌ إِيْمَانٍ، فَلَا يُسَلِّمُ مِنْهُمْ إِلَّا الْقَلِيلُ، كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَغَيْرِهِ، مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِمْ خَيْرًا.

وقيل: المَعْنَى: لَا يُؤْمِنُونَ أَبَدًا، وَقِيلَ: لَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا إِيْمَانًا ضَعِيفًا، لَيْسَ بِرَاسِخٍ فِي قُلُوبِهِمْ. وَالآيَةُ صَالِحَةٌ لِجَمِيعِ هَذِهِ الْاِحْتِمَالَاتِ.

وقد ذَكَرَ عَرَبٌ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَسْبَابًا مِنْ أَسْبَابِ عُقُوبَةِ الْيَهُودِ، وَلَمْ يَرِدْ فِي الْآيَةِ مَا هِيَ الْعُقُوبَةُ، وَهِيَ مَحذُوفَةٌ بِلَاغَةٍ، وَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ: بِسَبَبِ مَا تَقَدَّمَ - وَغَيْرِهِ - لَعْنَاهُمْ، وَغَضَبُنَا عَلَيْهِمْ، وَيَدُلُّ عَلَى الْمَحذُوفِ قَوْلُهُ: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا﴾.

وفي الآية من الفوائد:

أنَّ بَعْضَ الْخَلْقِ قَدْ يَرْتَكِبُ مِنَ الذُّنُوبِ الْعِظَامِ، مَا يُوجِبُ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِعَادَهُ عَنِ الْهُدَى.

وفيها: عاقبة نقض المواثيق الإلهية.

وفيها: سوء الكفر بعد قيام الحجّة والبرهان.

وفيها: إجرام اليهود بقتل أنبياء الله، وقد قتلوا جمًّا غفيرًا منهم عليهم السلام.

وفيها: إعراض اليهود البالغ عن الحق، وعن سماعه، حتى أرادوا أن يؤيسوا النبي صلى الله عليه وآله منهم، فقالوا له: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ وكأنتهم يقولون: لا فائدة من دعوتك، وتذكيرك؛ فإن قلوبنا لا تتأثر.

وفيها: اغترار اليهود بما عندهم من العلم، وهذا وبال عليهم؛ لأنه - في الحقيقة - يعني قيام حجّة الله عليهم.

وفيها: أن قلوب اليهود قد تعودت الكفر، ومردت عليه، فلا يؤمن منهم إلا القليل.

وفيها: أن نقض اليهود للعهد قد صار طبعًا، لا يفارقهم.

وفيها: اجترأ اليهود على أنبياء الله، حتى وصل إيذاؤهم إلى درجة القتل، وبلغوا النهاية في الاعتداء.

وفيها: التماس اليهود لأنفسهم الأعذار في الكفر.

وفيها: استعمال اليهود لمذهب الجبرية؛ فهم يقولون: إن قلوبنا قد خلقها الله بهذه الطريقة، ولا ذنب لنا إذا لم تستجب، ولم تتعظ.

وفيها: تشابه الكفار في الإعراض عن الحق، فإن قول اليهود هذا يشبه قول المشركين: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا نَدْعُونَ إِلَيْهِ فِيءِ ءَاذَانِنَا وَقُرْ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنَكَ حِجَابٌ﴾ [فصلت: ٥].

وفيها: أن من أعرض أعرض الله عنه، ومن زاع أزع الله قلبه، وطبع عليه.

وفيها: أن الطبع على القلب عقوبة إلهية شديدة؛ لأنه سدّ كامل، وغلق محكم، بحيث لا ينفذ إلى الشيء المطبوع عليه أي حق، أو خير.

وفيها: أن الذين مردوا على الكفر هدايتهم نادرة.

وفيها: أن اليهود لم يستوجبوا لعنة الله، وغضبه، إلا بجرائم عديدة، بالغة القبح.

وفيها: أَنَّ الْيَهُودَ رَأَوْا مِنَ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ، مَا يُوجِبُ الْيَقِينَ، وَإِضَافَةٌ (آيَاتٍ) إِلَى لَفْظِ الْجَلَالَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿بَيَّأْتِ اللَّهُ﴾ يَدُلُّ عَلَى عَظَمَةِ الْآيَاتِ، وَبِالتَّالِي: فَإِنَّ الْكُفْرَ بِهَا كُفْرٌ عَظِيمٌ، وَالْعُقُوبَةَ عَلَى ذَلِكَ عُقُوبَةٌ عَظِيمَةٌ.

وفيها: أَنَّ مُتَتَهَى الْإِعْرَاضِ: جَحْدُ الْحَقِّ، وَقَتْلُ مَنْ يُبَلِّغُهُ.

وفيها: جَمْعُ الْيَهُودِ بَيْنَ إِثْمَيْنِ عَظِيمَيْنِ، وَهُمَا: الْإِعْرَاضُ، وَالْكَذِبُ، فَقَدِ ادَّعَوْا أَنَّهُمْ لَا يَفْهَمُونَ، وَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ يَفْهَمُونَ، وَيَعْلَمُونَ.

وفيها: مُعَانِدَةُ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِرَبِّهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ - بِالرَّغْمِ مِنْ رَفْعِ الْجَبَلِ فَوْقَهُمْ، حَتَّى كَادَ أَنْ يَنْهَدَّ عَلَيْهِمْ، وَأَطَاعُوا رَغْمًا عَنْهُمْ -، لَكِنَّهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ نَقَضُوا الْمِيثَاقَ، وَعَصَوْا اللَّهَ.

وفيها: بَيَانُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الَّذِينَ نَقَضُوا الْمِيثَاقَ الْغَلِيظَ، وَفَعَلُوا مَا فَعَلُوا، لَيْسَ بِغَرِيبٍ عَلَيْهِمْ أَنْ يُكَذِّبُوكَ، وَيَعْصُوكَ، وَيَكْفُرُوا بِنُبُوتِكَ.

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِثْمًا عَظِيمًا مِنْ آثَامِ الْيَهُودِ، وَهُوَ افْتِرَاؤُهُمْ عَلَى الطَّاهِرَةِ الْعَفِيفَةِ مَرْيَمَ الْبُتُولِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَهَذَا مِنْ طَبَعِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ قَوْمٌ بُهَّتْ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَيَكْفُرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنَا عَظِيمًا﴾ (١٥٦)

﴿وَيَكْفُرِهِمْ﴾ تَكَرَّرَ وَصَفُهُمْ بِالْكَفْرِ؛ لِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِمُوسَى، ثُمَّ بِعِيسَى، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَطَفَ بَعْضُ كُفْرِهِمْ عَلَى بَعْضٍ. وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْكُفْرُ الْمَعْطُوفُ هُنَا هُوَ الْكُفْرُ بِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالْكَفْرُ الْمَذْكُورُ سَابِقًا، إِمَّا الْكُفْرُ الْمَطْلُوقُ، وَإِمَّا الْكُفْرُ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُمْ: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ وَكَانَ التَّمْهِيدُ لِكُفْرِهِمْ بِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ قَدْفَ أُمَّه؛ وَلِذَلِكَ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنَا عَظِيمًا﴾ وَالْبُهْتَانُ: هُوَ الْكَذِبُ الشَّنِيعُ الَّذِي يُبْهَتُ مَنْ يُقَالُ فِيهِ، وَيُدْهَشُهُ، وَيُحِيرُهُ، وَقَدْ جَاءَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مُجْمَلًا، وَجَاءَ بَيَانُهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فِي سُورَةِ مَرْيَمَ، فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قَالُوا يَا مَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ [مریم: ٢٧]، فَرَمَوْهَا بَارْتِكَابِ الْفَاحِشَةِ، وَأَنَّهَا حَمَلَتْ بِوَلَدِهَا مِنَ الْفُجُورِ، بَلْ قِيلَ: إِنَّهُمْ زَادُوا بِأَنَّهَا زَنَتْ وَهِيَ حَائِضٌ، فَعَلَيْهِمْ لَعَائِنُ اللَّهِ الْمُتَتَابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وفي الآية: أَنَّ مِنْ جَرَائِمِ الْيَهُودِ: الْقَدْفَ.

وفيها: جُرْمُهُمُ الْمُضَاعَفُ بِقَذْفِهِمْ مَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، وَهِيَ أَعْبَدُ وَأَصْلَحُ نِسَاءِ زَمَانِهَا، وَهِيَ مِنَ النِّسَاءِ الْكَامِلَاتِ الْقَلِيلَاتِ فِي الْعَالَمِ.

وفيها: سَبُّهُمْ وَقَذْفُهُمْ لِنَبِيِّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِأَنَّهُ وَلَدُ زَنَا، فَعَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ.

وفيها: تَكْذِيبُهُمْ بِقُدْرَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، بِخَلْقِ الْوَلَدِ مِنْ أُنْثَى بِلا ذَكَرٍ، وَمُنْكَرِ قُدْرَةِ اللَّهِ كَافِرٌ.

وفيها: أَنَّ الْبُهْتَانَ الَّذِي اقْتَرَفَهُ الْيَهُودُ، كَانَ بُهْتَانًا عَظِيمًا؛ وَذَلِكَ لِشُمُولِهِ لَعَدَدٍ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَلِكُونِهِ طَعْنًا فِي نَسَبِ نَبِيِّ مِنْ أَوْلِي الْعِزْمِ؛ وَلِذَلِكَ وَصَفَهُ اللَّهُ بِأَنَّهُ عَظِيمٌ، كَمَا وَصَفَ الْاِقْتِرَاءَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِقَوْلِهِ: ﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦]. فالذين يَطْعَنُونَ فِي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هُمْ بِمَنْزِلَةِ الْيَهُودِ، الَّذِينَ يَطْعَنُونَ فِي مَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ.

وفيها: أَنَّهُ بَلَغَ مِنْ سُوءِ بُهْتَانِهِمْ، أَنَّهُمْ أَصْرُوا عَلَيْهِ، بَعْدَ أَنْ رَأَوْا الْآيَاتِ، وَكَلَّمَهُمْ عِيسَى فِي الْمَهْدِ.

وفيها: الْإِشَارَةُ إِلَى كَرَامَةِ مَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، مِنْ خَلْقِ وَلَدِهَا مِنْهَا بِلا زَوْجٍ، وَمُعْجَزَةِ لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِنْ خَلْقِهِ وَلَدًا بِلا أَبٍ.

ثُمَّ عَطَفَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى جَرَائِمِ الْيَهُودِ الْمُتَقَدِّمَةِ، وَكُفْرِيَّاتِهِمْ السَّابِقَةِ، ادِّعَاءُهُمْ قَتْلَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَذِّبَهُمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي ذَلِكَ، فَقَالَ:

﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾﴾.

﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا﴾ قَالَتِهَا الْيَهُودُ جُرْأَةً، وَافْتِخَارًا بِالْجَرِيمَةِ ﴿الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾ ذَكَرُوهُ بِلِقَبِهِ، وَاسْمِهِ، وَكُنْيَتِهِ، مِنْ بَابِ التَّوَكُّيدِ، وَأَتَمُّ قَصْدُهُ عَيَانًا ﴿رَسُولَ اللَّهِ﴾ وَصَفُهُمْ لَهُ بِالرِّسَالَةِ اسْتِهْزَاءً بِهِ، كَقَوْلِ الْمُشْرِكِينَ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾ [الحجر: ٦]. وَقَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: هَذَا مِنْ وَصْفِ اللَّهِ لِنَبِيِّهِ عِيسَى، وَلَيْسَ مِنْ قَوْلِ الْيَهُودِ. ﴿وَمَا قَتَلُوهُ﴾ نَفْيٌ قَطْعِيٌّ لِقَتْلِهِ مِنْ أَصْدَقِ الْقَائِلِينَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. ﴿وَمَا صَلَبُوهُ﴾ نَفْيٌ قَطْعِيٌّ لِصَلْبِهِ، وَالصُّلْبُ: أَنْ تُوَضَعَ خَشَبَةٌ عَلَى طُولِ جَسَدِ الْمَصْلُوبِ، وَتُشَدُّ يَدَاهُ بِعَضْدَيْهَا عَلَى

خَشَبَةِ أُخْرَى عَارِضِيَّةً، تَعَامَدُ مَعَهَا عَلَى مُسْتَوَى يَدَيِ الْمَصْلُوبِ الْمَعْرُوضَتَيْنِ. ﴿وَلَكِنْ شَبَّهَهُمْ﴾ أَي: أَلْقَى شَبَّهُ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى شَخْصٍ غَيْرِهِ، فَأَخَذَهُ الْيَهُودُ، وَقَتَلُوهُ، وَصَلَبُوهُ، يَظُنُّونَهُ عَيْسَى، ثُمَّ قَامَتْ ثَائِرَةُ الشَّكِّ فِيهِمْ، فَقَالُوا: إِذَا كَانَ الْمَقْتُولُ عَيْسَى، فَأَيْنَ الشَّخْصُ الْآخَرُ؟ وَإِذَا كَانَ الْمَقْتُولُ هُوَ الشَّخْصُ الْآخَرُ، فَأَيْنَ عَيْسَى؟ وَوَقَعُوا فِي الْحَيْرَةِ، وَالِاضْطِرَابِ الْعَظِيمِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُبَيِّنًا الْحَقِيقَةَ: ﴿وَلَكِنْ شَبَّهَهُمْ﴾ أَي: أَلْقَى شَبَّهُ عَيْسَى عَلَى حَوَارِيَّتِهِ، فَأَخَذَ بَدَلًا مِنْهُ، أَوْ التَّبَسَّ عَلَيْهِمُ الْأَمْرُ، وَاخْتَلَطَ، فَلَمْ يَعُودُوا يَدْرُونَ مَاذَا حَصَلَ؟

﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ أَي: هَلْ هُوَ عَيْسَى، أَمْ لَا؟ وَذَلِكَ لِأَنَّ الشَّبَّهَ لَمْ يَكُنْ تَامًّا مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ ﴿لَقِيَ شَكَّ مِنْهُ﴾ فِي تَرَدُّدٍ: هَلْ قَتَلُوهُ، أَوْ قَتَلُوا غَيْرَهُ؟ حَتَّى قِيلَ: إِنَّ بَعْضَهُمْ قَالُوا: الْوَجْهُ وَجْهُ عَيْسَى، وَالْجَسَدُ جَسَدُ غَيْرِهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ كَانَ هَذَا عَيْسَى، فَأَيْنَ صَاحِبِنَا؟ وَإِنْ كَانَ صَاحِبِنَا، فَأَيْنَ عَيْسَى؟ وَقَوْلُهُ: ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾ أَي: لَيْسَ لِلْيَهُودِ يَقِينٌ بِقَتْلِهِ ﴿إِلَّا آيَاتِ الظَّنِّ﴾ أَي: لَيْسَ لَهُمْ إِلَّا ذَلِكَ التَّرَجِيحُ الَّذِي ذَهَبُوا إِلَيْهِ، وَالتَّخَيُّلُ الَّذِي بَنَوْا عَلَيْهِ؛ بِسَبَبِ الشَّبَّهِ ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ إِعَادَةٌ نَفْيِ قَتْلِهِمْ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ تَأَكِيدًا عَلَى مَا تَقَدَّمَ.

وفي الآية من الفوائد:

بُغْضُ الْيَهُودِ لِنَبِيِّ اللَّهِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَفِيهَا: سَعْيُهُمْ فِي قَتْلِ الْأَنْبِيَاءِ.

وَفِيهَا: أَنَّهُمْ يَقْتُلُونَ مُحَالِفَهُمْ، وَلَوْ كَانَ عَلَى الْحَقِّ.

وَفِيهَا: أَنَّ الْإِقْرَارَ شَهَادَةٌ.

وَفِيهَا: نَفْيُ قَتْلِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَطْعًا.

وَفِيهَا: أَنَّ الْيَهُودَ بَاءُوا بِإِثْمِ الْقَتْلِ لِعَزْمِهِمْ، وَإِصْرَارِهِمْ، وَسَعْيِهِمْ؛ وَلِأَنَّ الْقَتْلَ حَصَلَ مِنْهُمْ بِلَا شَكِّ، وَلَكِنَّهُمْ قَتَلُوا شَخْصًا آخَرَ، غَيْرَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَفِيهَا: مَدْحُ اللَّهِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالرُّسَالَةِ، وَوَصْفُهُ بِذَلِكَ.

وفيها: حَسَدُ الْيَهُودِ لِلْأَنْبِيَاءِ، وَتَكْذِيبُهُمْ بِمُعْجَزَاتِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ قَدِ رَأَوْا آيَاتِ عِيسَى الْبَاهِرَاتِ، وَمُعْجَزَاتِهِ الْبَيِّنَاتِ، مِنْ الْإِخْبَارِ بِالْمُغَيَّبَاتِ، وَالْإِبْرَاءِ، وَالْإِحْيَاءِ، بِإِذْنِ رَبِّ الْبَرِيَّاتِ، وَمَعَ ذَلِكَ كَذَّبُوهُ وَلَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ.

وفيها: سَعَى الْيَهُودِ فِي الْوِشَايَةِ بِخَيْرِ خَلْقِ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، كَمَا وَرَدَ فِي الْآثَارِ.

وفيها: إِذْءَاءُ الْيَهُودِ لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمُطَارَدَتُهُمْ لَهُ، وَسَعْيُهُمْ فِي قَتْلِهِ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُمْ قَالُوا عَنْهُ: الزَّانِي ابْنُ الزَّانِيَةِ، وَالسَّاحِرُ ابْنُ السَّاحِرَةِ، وَأَنَّكُمْ لَمَّا صَلَبْتُمُوهُ بَصَقْتُمْ عَلَيْهِ، وَوَضَعْتُمْ الشُّوكَ فَوْقَ رَأْسِهِ.

وفيها: عَدَمُ جَوَازِ الْحُكْمِ بِالشُّكِّ، وَأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ الْيَقِينِ لِإِقَامَةِ الْحُدُودِ.

وفيها: تَحْرِيمُ الْقَتْلِ بِالشُّبْهَةِ.

وفيها: التِّيَاسُ الْحَقُّ عَلَى الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى.

وفيها: مُتَابَعَةُ النَّصَارَى لِمَزَاعِمِ الْيَهُودِ الْكَاذِبَةِ.

وفيها: اسْتِهْزَاءُ الْيَهُودِ بِرِسَالَةِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَجَحْدُهُمْ نُبُوَّتَهُ.

وفيها: اخْتِلَاطُ الْأُمُورِ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ.

وفيها: فَسَادُ دِينِ النَّصَارَى بِتَعْظِيمِ الصَّلِيبِ، الَّذِي هُوَ سَبَبُ الْإِيلَامِ، وَالتَّعْذِيبِ.

وفيها: أَنَّ تَعْظِيمَ الصَّلِيبِ خُرَافَةٌ.

وفيها: حِفْظُ اللَّهِ لِأَنْبِيَائِهِ.

وفيها: فَضْحُ الدَّعَاوَى الْبَاطِلَةِ، وَرَدُّ الْمَزَاعِمِ الْفَاسِدَةِ.

وفيها: كَذِبُ النَّصَارَى فِي كُلِّ مَا يَصْنَعُونَهُ مِنَ الصُّورِ عَلَى هَيْئَةِ صَلْبِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وفيها: أَهْمِيَّةُ الْعِلْمِ فِي مَسَائِلِ الْإِعْتِقَادِ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ تُبْنَى الْعَقِيدَةُ عَلَى الظُّنُونِ.

وفيها: تَعْرِيفُ اللَّهِ لِلْبَشَرِ بِحَقِيقَةِ مَا حَصَلَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، الَّذِي كَثُرَ فِيهِ الْاضْطِرَابُ

وَالْإِخْتِلَافُ بَيْنَهُمْ.

- وفيها: مُعَانِدَةُ الْيَهُودِ لِلَّهِ، بِإِذَاءٍ مِنْ مُحِبُّهُ، وَالِاسْتِهْزَاءِ بِهِ.
- وفيها: فَسَادُ نَقْلِ النَّصَارَى عَنْ أَسْلَافِهِمْ: أَنَّهُمْ شَاهَدُوا الْمَسِيحَ مَقْتُولًا، وَفَسَادُ مَا يَزْعُمُونَ مِنَ التَّوَاتُرِ، وَأَنَّ حَقِيقَتَهُ الْكَذِبُ.
- وفيها: أَنَّ شَكَّهُمْ لَيْسَ فِي حُصُولِ الْقَتْلِ، وَإِنَّمَا فِي كَوْنِ الْمَقْتُولِ، هَلْ هُوَ عَيْسَى، أَمْ لَا؟
- وفيها: نِسْبَةُ مَنْ لَيْسَ لَهُ أَبٌ إِلَى أُمِّهِ.
- وفيها: شِنَاعَةُ التَّبَجُّحِ بِالْكَفْرِ، وَاقْتِرَافِ الْكِبَائِرِ.
- وفيها: تَمَامُ قُدْرَةِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَمِنْ ذَلِكَ: إِلْقَاؤُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شَبَهَ عَيْسَى عَلَى رَجُلٍ آخَرَ.
- وفيها: تَكَرُّرُ التَّأَكِيدِ عَلَى الْحَقَائِقِ الْمُهَمَّةِ.
- وفيها: أَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا شَيْبَةَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَكُونُوا مُتَأَكِّدِينَ مِمَّا فَعَلُوا.
- وفيها: الرَّدُّ عَلَى النَّصَارَى بِإِثْبَاتِ بَشَرِيَّةِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَرِسَالَتِهِ.
- وفيها: بَيَانُ أَنَّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مَوْلُودٌ، وَاللَّهُ عَزَّجَلَّ لَمْ يَلِدْ، وَلَمْ يُولَدْ.
- وفيها: إِبْطَالُ زَعْمِ النَّصَارَى بِأَنَّ عَيْسَى ابْنُ اللَّهِ.
- وفيها: أَنَّ عَدَمَ الْعِلْمِ، وَالْيَقِينِ، يُوقِعُ فِي الْاِخْتِلَافِ، وَالتَّفَرُّقِ.
- وَلَمَّا قَطَعَ عَزَّجَلَّ بِأَنَّ نَبِيَّهُ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يُقْتَلْ، ذَكَرَ مَاذَا حَدَّثَ لَهُ بَعْدَ أَنْ أَلْقَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شَبَهَهُ عَلَى غَيْرِهِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ (١٥٨)

﴿بَلْ﴾ حَرْفُ إِضْرَابٍ، جِيءَ بِهَا هُنَا؛ لِإِبْطَالِ مَا ذَكَرَ قَبْلَهَا^(١)، وَالْمَقْصُودُ: إِبْطَالُ قَوْلِ الْيَهُودِ أَنَّهُمْ قَتَلُوا عَيْسَى ﴿رَفَعَهُ اللَّهُ﴾ أَي: رَفَعَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيًّا بِجَسَدِهِ، وَرُوحِهِ ﴿إِلَيْهِ﴾

(١) قَالَ بَدْرُ الدِّينِ الْعَيْنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كَلِمَةُ: بَلْ، حَرْفُ إِضْرَابٍ، فَإِنْ تَلَاهَا جَمَلَةٌ: كَانَ مَعْنَى الْإِضْرَابِ: إِمَّا الْإِبْطَالُ، وَإِمَّا الْإِتِّقَالَ عَنِ عَرَضٍ إِلَى عَرَضٍ، وَإِنْ تَلَاهَا مُفْرَدٌ: فَهِيَ عَاطِفَةٌ». عَمْدَةُ الْقَارِي (٦/٢).

إلى السماء، وقد لقيه محمدٌ صلى الله عليه وسلم في السماء الثانية، في حديث المعراج^(١). ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا﴾ أي: ذو عِزَّةٍ عَظِيمَةٍ ﴿حَكِيمًا﴾ له الحِكْمَةُ البَالِغَةُ، والحِكْمَةُ: هِيَ إِحْكَامُ الشَّيْءِ، وإِتْقَانُهُ، وَوَضْعُهُ فِي مَوْضِعِهِ، وَأَيْضًا: لَهُ الْحُكْمُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، يَشْرَعُ مَا يَشَاءُ، وَيَحْكُمُ مَا يُرِيدُ.

وعن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى السَّمَاءِ، خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ فِي بَيْتٍ، اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ مَاءً، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُلْقَى شَبِيهِ عَلَيْهِ فَيَقْتُلُ مَكَانِي فَيَكُونُ مَعِي فِي دَرَجَتِي؟ فَقَامَ شَابٌّ مِنْ أَحَدَثِهِمْ سِنًّا، فَقَالَ: أَنَا، فَقَالَ: اجْلِسْ، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِمْ، فَقَامَ الشَّابُّ، فَقَالَ: أَنَا، فَقَالَ: اجْلِسْ، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِمُ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ الشَّابُّ: أَنَا، فَقَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَعَمْ أَنْتَ، فَأَلْقَى عَلَيْهِ شَبَهُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ رُفِعَ عِيسَى مِنْ رَوْزَنَةٍ كَانَتْ فِي الْبَيْتِ إِلَى السَّمَاءِ، وَجَاءَ الطَّلَبُ مِنَ الْيَهُودِ، فَأَخَذُوا الشَّابَّ لِشَبِيهِ، فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ صَلَبُوهُ، فَتَفَرَّقُوا ثَلَاثَ فِرْقٍ، فَقَالَتْ فِرْقَةٌ: كَانَ فِيْنَا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ مَا شَاءَ، ثُمَّ صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ، وَهَؤُلَاءِ الْيَعْقُوبِيَّةُ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ: كَانَ فِيْنَا ابْنُ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَهَؤُلَاءِ النَّسْطُورِيَّةُ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: كَانَ فِيْنَا عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولُهُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ رَفَعَهُ، فَهَؤُلَاءِ الْمُسْلِمُونَ، فَتَظَاهَرَتِ الْكَافِرَتَانِ عَلَى الْمُسْلِمَةِ فَقَتَلُوهَا، فَلَمْ يَزَلِ الْإِسْلَامُ طَامِسًا، حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَأَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ﴾، يَعْنِي الطَّائِفَةُ الَّتِي كَفَرَتْ فِي زَمَانِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالطَّائِفَةُ الَّتِي آمَنَتْ فِي زَمَانِ عِيسَى ﴿فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ﴾ بِإِظْهَارِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَهُمْ عَلَى دِينِ الْكُفَّارِ ﴿فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ﴾^(٢).

وفي الآية من الفوائد:

إنجاء الله تبارك وتعالى نبيه عيسى عليه السلام من أيدي اليهود.

وفيها: رفع الله سبحانه وتعالى درجة نبيه عيسى عليه السلام حسنا، ومعنى، مكانا، ومنزلة.

(١) رواه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٢)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه النسائي في الكبرى (١١٥٢٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣١٨٧٦)، وصححه ابن كثير، وقال: «وكذا ذكر غير واحد من السلف، أنه قال لهم: أَيُّكُمْ يُلْقَى عَلَيْهِ شَبِيهِ فَيَقْتُلُ مَكَانِي، وَهُوَ رَفِيعِي فِي الْجَنَّةِ؟» تفسير ابن كثير (٤٥٠/٢).

وفيها: إثباتُ علوِّ الله عزَّ وجلَّ على خَلْقِهِ؛ لأنَّ رَفَعَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ إِلَى أَعْلَى، وَهُوَ مُقْتَضَى الرَّفْعِ - لُغَةً -.

وفيها: أَنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ حَكِيمٌ فِي شَرْعِهِ، وَقَدَرِهِ.

وفيها: نَصْرُ اللهِ لِأَنْبِيَائِهِ، وَإِعْزَازُهُ لَهُمْ، فَصَارَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَكَانٍ لَا يَصِلُ إِلَيْهِ حُكْمُ آدَمِيِّ.

وفيها: أَنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ، لَا يُغْلَبُ.

وفيها: مُنَاسَبَةُ خَتْمِ الْآيَةِ لِمَوْضُوعِهَا؛ لِأَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا مُغَالِبِينَ، يُرِيدُونَ قَتْلَ نَبِيِّ اللهِ، فَغَلَبَهُمُ اللهُ، فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ، وَلَمَّا كَانَ لَهُ الْحُكْمُ عَلَيْهِمْ مَنَعَهُمْ مِمَّا يُرِيدُونَ، فَخَتَمَ الْآيَةَ بِذِكْرِ عِزَّتِهِ، وَحُكْمِهِ.

وفيها: أَنَّ اللهَ الْعِزَّةَ بِأَنْوَاعِهَا: عِزَّةُ الْقَهْرِ، وَعِزَّةُ الْقَدْرِ، وَعِزَّةُ الْاِمْتِنَاعِ، فَهُوَ عَزِيزٌ يَغْلِبُ، وَلَا يُغْلَبُ، وَلَهُ الْقَدْرُ الْعَظِيمُ، وَيَمْتَنِعُ عَلَيْهِ النَّقْصُ، وَيُقَالُ فِي اللَّغَةِ: أَرْضٌ عَزَازٌ، أَي: صَلْبَةٌ قَوِيَّةٌ.

وَفِي الْآيَةِ: أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيٌّ الْآنَ، وَأَنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَأَمَّا قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنِّي مُتَوَقِّئُكَ﴾ [آل عمران: ٥٥]، فَيَعْنِي: مُنِيْمُكَ، فَالْمَقْصُودُ الْوَفَاءُ الصُّغْرَى، أَوِ الْمَعْنَى: إِنِّي قَابِضُكَ وَرَافِعُكَ إِلَى السَّمَاءِ مِنْ غَيْرِ مَوْتٍ.

وفيها: وَجُوبُ ثِقَةِ الْمُسْلِمِ بِعِزَّةِ رَبِّهِ، وَقُوَّتِهِ، وَغَلْبَتِهِ، وَاقْتِنَاعِهِ بِحُكْمِهِ، وَالانْقِيَادَ لَهُ، وَرِضَاهُ بِقَدَرِهِ.

وفيها: أَنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ كَتَبَ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ مَوْتَهُ وَاحِدَةً، وَلَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَوِفِيَ أَجْلَهَا، وَسَيَنْزِلُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيًّا؛ لِاسْتِيفَاءِ أَجَلِهِ، ثُمَّ يَمُوتُ.

وفيها: مَا لَقِيَهُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ عَنَاءٍ إِذْ دَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَقَدْ أَرَا حُهُ اللهُ مِنْ ذَلِكَ، وَرَفَعَهُ إِلَيْهِ رَحْمَةً بِهِ، وَتَكْرِيمًا لَهُ، وَتَشْرِيفًا، وَقُرْبَى وَزُلْفَى عِنْدَهُ سُبْحَانَهُ.

وفيها: مُعْجِزَةٌ بَاهِرَةٌ لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَفْعِهِ، وَبَقَائِهِ فِي السَّمَاءِ إِلَى قُرْبِ قِيَامِ السَّاعَةِ.

وفيها: أن الله يدخر أنبياءه للمهمات العظيمة، فإنه يُبقي عيسى عنده لينزل آخر الزمان؛ لقتل الدجال، وليملا الأرض توحيداً، وعدلاً.

وفيها: الإشارة إلى تفرق بني إسرائيل بعد رفع نبيهم، وأنهم لما خذلوه عاقبهم الله بأن أغرى بينهم العداوة، والبغضاء، وقد صاروا فرقا، حتى في اعتقادهم في نبيهم، فمنهم من قال: هو الله، ومنهم من قال: هو ابن الله، ومنهم مسلمون موحدون، قالوا: هو رسول الله، وقد ذكر الله مقالاتهم في كتابه.

وفيها: أن آخر آيات عيسى عليه السلام في مرحلته الأولى في الأرض، كانت الرفع إلى السماء. ولما ذكر سبحانه وتعالى اختلاف اليهود، والنصارى، في عيسى عليه السلام، قطع بعده سبحانه وتعالى بأن الشك فيه سيزول عن كل كتابي، وذلك حينما ينزل عيسى عليه السلام إلى الأرض، ويموت فيها، فقال سبحانه وتعالى:

﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا﴾ (١٥٩).

﴿وإن من أهل الكتاب﴾ أي: وما من أحد من أهل الكتاب ﴿إلا ليؤمنن به﴾ أي: بعيسى عليه السلام، وبأنه عبد الله ورسوله، وقيل: بمحمد صلى الله عليه وسلم ﴿قبل موته﴾ أي: قبل موت عيسى عليه السلام، وقيل: قبل موت ذلك الكتابي الذي يؤمن، وقد قال بعض المفسرين: إن المراد أن الكتابي إذا نزل به الموت، وعاین ملك الموت، آمن بعيسى عليه السلام عبداً، ورسولاً، وقال بعض المفسرين: إن المراد أن من أهل الكتاب من سيضطر إلى الإيمان بعيسى، إذا نزل من السماء؛ لأنه لن يقبل من أهل الأرض إلا الإسلام، ومن لم يتبع ذلك يقتل، فيدخلونه راغمين، وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده، ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال، حتى لا يقبله أحد، حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها». ثم يقول أبو هريرة: وقرؤوا إن شئتم: ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا﴾ (١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى ودينهم واحد»^(١)، وإني أولى الناس بعيسى ابن مريم؛ لأنه لم يكن بيني وبينه نبي، وإنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مربع إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان مخصران^(٢)، كأن رأسه يقطر، وإن لم يصبه بلل، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويدعو الناس إلى الإسلام، فيهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام، ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال، ثم تقع الأمتة على الأرض، حتى ترتع الأسود مع الإبل، والتأر مع البقر، والذئب مع الغنم، ويلعب الصبيان بالحيات، لا تضربهم، فيمكث أربعين سنة، ثم يموت، ويصلي عليه المسلمون»^(٣).

وروى مسلم في صحيحه، في حديث الدجال، وقتله الشاب، قال: «بينما هو كذلك، إذ بعث الله المسيح ابن مريم، فينزل عند المنارة البيضاء شرفي دمشق، بين مهرودتين»^(٤)، واضعاً كفيه على أجنحة ملكين، إذا طأطأ رأسه قطر، وإذا رفعه حذر منه جمان كاللؤلؤ، فلا يحل لكافر يجرد ربح نفسه إلا مات، ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه، فيطلبه حتى يذركه بين يدي لده، فيقتله، ثم يأتي عيسى ابن مريم قوم قد عصمهم الله منه، فيمسح عن وجوههم، ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة»^(٥).

قال ابن كثير رحمه الله - عن الأحاديث السابقة، وغيرها -: «وفيها دلالة على صفة نزوله، ومكانه، من أنه بالشام، بل بدمشق عند المنارة الشرقية، وأن ذلك يكون عند إقامة صلاة الصبح... فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويضع الجزية، فلا يقبل إلا الإسلام، كما تقدم في الصحيحين، وهذا إخبار من النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، وتقرير، وتشريع، وتسوية

(١) قال النووي رحمه الله: «قال العلماء: أولاد العلات: هم الإخوة لأب من أمهات شتى، وأما الإخوة من الأبوين فيقال لهم: أولاد الأعمام». قال جمهور العلماء: معنى الحديث: أصل إيمانهم واحد، وشرائعهم مختلفة؛ فإنهم متفقون في أصول التوحيد، وأما فروع الشرائع: فوقع فيها الاختلاف» شرح النووي على مسلم (١٥/١١٩)، (١٢٠)

(٢) الممصرة من الثياب: التي فيها صفرة خفيفة. النهاية (٤/٣٣٦).

(٣) رواه أحمد (٩٢٧٠)، وصححه الحافظ في الفتح (٦/٤٩٣).

(٤) أي: في شقتين، أو حلتين. وقيل: الثوب المهورود: الذي يصبغ بالورس، ثم بالزعفران. النهاية (٥/٢٥٨).

(٥) رواه مسلم (٢٩٣٧).

لَهُ عَلَى ذَلِكَ، فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، حَيْثُ تَنَزَّاهُ عَلَيْهِمْ - أَي: النَّصَارَى - وَتَرْتَفِعُ شُبُهَهُمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؛ وَهَذَا كُلُّهُمْ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ؛ مُتَابِعَةً لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَعَلَى يَدَيْهِ، وَهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ...﴾ الآية (١).

وقوله: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ أي: يَكُونُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ شَاهِدًا عَلَيْهِمْ، بِتَكْذِيبِ مَنْ كَذَّبَهُ مِنْهُمْ، وَتَصْذِيقِ مَنْ صَدَّقَهُ مِنْهُمْ، كَمَا جَاءَ فِي آخِرِ سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ لِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَّ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ ﴿١٣١﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١٣٢﴾﴾ [المائدة: ١١٦-١١٧].

وقد قيل: الشَّهِيدُ: الشَّاهِدُ الَّذِي يَشْهَدُ بِأَنَّهُ بَلَغَهُمْ دَعْوَةَ رَبِّهِمْ، فَأَعْرَضَ النَّصَارَى وَبَدَّلُوا، وَقِيلَ: شَهِيدًا عَلَى نَفْسِهِ بِالْعُبُودِيَّةِ، وَتَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ، وَتَكْذِيبِ الْمُكْذِبِ، وَتَصْذِيقِ الْمُصْذِقِ، قَالَ قَتَادَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَهُمُ الرِّسَالَةَ مِنَ اللَّهِ، وَأَقْرَبَ بِالْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ» (٢). وَقِيلَ: يَشْهَدُ عَلَيْهِمْ بِأَعْمَالِهِمْ، هَلْ هِيَ مُوَافِقَةٌ لِشَرَعِ اللَّهِ، أَمْ لَا؟ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا» أي: بِأَعْمَالِهِمُ الَّتِي شَاهَدَهَا مِنْهُمْ قَبْلَ رَفْعِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَبَعْدَ نُزُولِهِ إِلَى الْأَرْضِ (٣).

وفي الآية من الفوائد:

وَعِيدُ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَتَحْرِيطُهُمْ عَلَى الْإِيْمَانِ الْإِخْتِيَارِيِّ بِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَبْلَ أَنْ يُضْطَرُّوا إِلَى ذَلِكَ، وَيُجْبَرُوا عَلَيْهِ.

وفيها: تَأْيِيدٌ لِمَا جَاءَ قَبْلَهَا مِنْ إِبْطَالِ قَوْلِ الْيَهُودِ، وَمَنْ صَدَّقَهُمْ مِنْ جَهْلَةِ النَّصَارَى، بِأَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ قُتِلَ؛ وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ فِيهَا الْإِشَارَةُ إِلَى نُزُولِهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَاضْطِرَارِ

(١) تفسير ابن كثير (٢/٤٦٤).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/٤٦٦).

(٣) تفسير ابن كثير (٢/٤٥٤).

أهل الكتاب للإيمان به بعد نزوله، ثم يموت حقيقة، وهذا يبطل القول بموته قبل ذلك. واتخاذ الضمير في عودها إلى شيء واحد، أولى من القول باختلافها، فقوله: ﴿وَمَا قُلُوهُ﴾، ﴿وَلَكِنْ شَيْءٌ لَّهُمْ﴾، ﴿إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ الضمير فيها كلها يعود إلى شيء واحد، وهو عيسى عليه السلام، وكذلك الضمير المستتر في قوله: ﴿يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ أي: عيسى عليه السلام^(١).

وفيها: إثبات نزول عيسى ابن مريم عليه السلام في آخر الزمان، وأنه يقيم في الأرض شريعة محمد صلى الله عليه وسلم، ومن ذلك: قيامه بالحج، والعمره، وإهلاله بالتلبية فيها، كما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «والذي نفسي بيده، ليهلن ابن مريم بفتح الروحاء، حاجًا، أو معتمرًا، أو لئتينهما»^(٢).

وفي الآية: أنه لا يبقى أحد من أهل الكتاب في آخر الزمان على دينه.

وفيها: أن عدم الإكراه في الدين بقبول أخذ الجزية، لمن أراد البقاء على دينه من أهل الكتاب، يستثنى منه هذه الحالة الخاصة، التي تكون في زمن عيسى عليه السلام.

وفيها: رجوع الكفار إلى الحق إذا رأوا اليقين، وهو الموت.

وفيها: تحطيم شعارات الكفر، ورموز الشرك، كما يفعل عيسى عليه السلام بالصليب.

وفيها: تطهير الأرض من الكفر في عهد عيسى عليه السلام، فطوبى لعيش في ذلك الزمان.

(١) قال الشيخ الشنقيطي رحمه الله ما ملخصه: «رجوع الضمير في قوله سبحانه وتعالى: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ إلى عيسى عليه السلام يرجع من أربعة أوجه: منها: أنه هو ظاهر القرآن المتبادر منه، وعليه تنسجم الضمائر بعضها مع بعض. وإيضاح هذا: أن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قُلْنَا لِلْمَسِيحِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ ثم قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا قُلُوهُ﴾ أي: عيسى، ﴿وَمَا صَلُّوهُ﴾ أي: عيسى، ﴿وَلَكِنْ شَيْءٌ لَّهُمْ﴾ أي: عيسى، ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْلَفُوا فِيهِ﴾ أي: عيسى، ﴿لَعَلَّ شَيْءٌ مِّنْهُ﴾ أي: عيسى، ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾ أي: عيسى، ﴿وَمَا قُلُوهُ يَقِينًا﴾ أي: عيسى، ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ﴾ أي: عيسى، ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾ أي: عيسى، ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ أي: عيسى، ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ أي: يكون هو - أي: عيسى - عليهم شهيدًا.

فهذا السياق القرآني الذي ترى ظاهر ظهوره لا يتبعي العُدول عنه، في أن الضمير في قوله: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ راجع إلى

عيسى عليه السلام أضواء البيان (٧/١٢٩، ١٣٠)

(٢) رواه مسلم (١٢٥٢).

وفيها: مُنَاسَبَةٌ نُزُولِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ لَمْ يَخْتَلَفُوا فِي نَبِيِّ كَمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ؛ وَلِذَلِكَ يَنْزِلُ قَاضِيًا بَيْنَهُمْ، حَاكِمًا عَلَيْهِمْ، حَامِلًا لَهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَنُزُولُهُ آيَةٌ عَظِيمَةٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَهُوَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ الْكُبْرَى.

وفيها: إِشَارَةٌ إِلَى تَحَقُّقِ السَّلَامِ الْعَالَمِيِّ فِي عَهْدِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَنْ يَكُونَ قَبْلَ ذَلِكَ، مَا دَامَ فِي الْأَرْضِ إِسْلَامٌ، وَكُفْرٌ، وَتَوْحِيدٌ، وَشِرْكٌ؛ لِأَنَّ سُنَّةَ الْمُدَافَعَةِ بَيْنَ الْحَقِّ، وَالْبَاطِلِ، سُنَّةٌ رَبَّانِيَّةٌ، مُسْتَمِرَّةٌ.

وفيها: أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ آيَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ.

وفيها: أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ، وَلَا يَشْهَدُ إِلَّا عَلَى مَا حَضَرَهُ.

وفيها: شَهَادَةُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى الْبَلَاحِ، وَعَلَى مَنْ اتَّبَعَهُمْ وَمَنْ كَذَّبَهُمْ مِنَ النَّاسِ.

وفيها: فَضْلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وَذَلِكَ لِتَنْزُولِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَاكِمًا بِشَرْعِهِ.

وفيها: الْمُفَاجَأَةُ الْكُبْرَى لِأَهْلِ الْكِتَابِ، بِمَنْ عَادَى عِيسَى، أَوْ غَلَا فِيهِ، عِنْدَمَا يُفَاجِئُهُمْ بِنَفْسِهِ، فَيَرَوْنَهُ أَمَامَهُمْ، عَبْدًا، رَسُولًا، لَا كَاذِبًا، فَاجِرًا، قَدْ مَاتَ، كَمَا قَالَتِ الْيَهُودُ، وَلَا إِهْتًا، أَوْ ابْنًا لَهُ، كَمَا قَالَتِ النَّصَارَى - تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ -.

وفيها: إِقَامَةُ اللَّهِ الْحُجَّةَ عَلَى الْبَشَرِيَّةِ بِطَرَائِقِ سِتِّي، فَهَذَا وَحْيٌ نَازِلٌ، وَهَذَا نَبِيٌّ يُبْعَثُ فِيهِمْ، وَهَذَا نَبِيٌّ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ، وَهَذِهِ آيَاتٌ، وَمُعْجِزَاتٌ، يَرَوْنَهَا أَمَامَهُمْ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، حَتَّى لَا يَكُونَ لِأَحَدٍ حُجَّةٌ عَلَى اللَّهِ.

وفيها: أَنَّ الشَّهَادَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْعِلْمِ، وَالْحَقِّ.

وفيها: أَنَّ التَّوْبَةَ عِنْدَ مُعَايَنَةِ الْمَوْتِ لَا تَنْفَعُ، وَهَذِهِ تَذَكِيرَةٌ لِلنَّاسِ لِيُعْجَلُوا بِهَا.

وفيها - مَعَ مَا قَبْلَهَا - : تَوَالِي الضَّمَائِرِ الرَّاجِعَةِ إِلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كَلِمَاتٍ، وَجُمَلٍ، مَعْطُوفٍ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ: ﴿وَمَا قُلُوهُ﴾، ﴿وَمَا صَلَّبُوهُ﴾، ﴿وَلَكِنْ شِبْهَ لَهُمْ﴾، ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾، ﴿لَفِي شَرِكٍ مِنْهُ﴾، ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾، ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾، ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾، ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾.

وفيها: أنجلاء الباطل وإزاحته بالحق الدامغ، والآيات النَّازِلَة.

وفيها: أن مصير الأديان في الأرض كلها إلى الزوال، إلا دين الإسلام.

وفيها: إيمان أهل الكتاب بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم في آخر الزمان، عندما يحكم عيسى عليه السلام بشرعه.

وتستمر الآيات في تعداد جرائم اليهود ومكراتهم، التي كانت سبب غضب الله عليهم، فقال عز وجل:

﴿فِظْلِرِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ (١٦٠).

﴿فِظْلِرِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ أي: بسبب ظلم اليهود، لا بسبب آخر، وبما ارتكبوه من الذنوب العظيمة، فالباء سببية، والتكثير، والتثوين، في قوله: ﴿فِظْلِرِ﴾ للتعظيم، أي: بسبب ظلمهم العظيم، كنفصهم الميثاق، وقولهم: «اجعل لنا إلهًا»، وقولهم: «أرنا الله جهرة»، وعبادتهم العجل، ومعنى ﴿هادوا﴾: تابوا، سمأهم بذلك؛ لأنهم قالوا يومًا ما: «إنا هذنا إليك»، يعني: بُننا، وأبنا، ورَجَعنا، ولكنهم نكثوا، وكذبوا في توبتهم. ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ﴾ وهذا تحريم عقوبة؛ لعلمهم يرجعون عن ظلمهم ﴿طَيْبَاتٍ﴾ مُسْتَلذَّاتٍ مِنَ الْأَطْعَمَةِ ﴿أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ أي: كانت حلالاً لهم قبل ظلمهم، قيل: كانوا كلما ارتكبوا كبيرة حرم عليهم شيء من الطيبات التي كانت حلالاً لهم، وقال تبارك وتعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْفَنَرِ حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ شَحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٦]، وقرأ ابن عباس: «طيبات كانت أُحِلَّتْ لَهُمْ»^(١). ﴿وَبِصَدِّهِمْ﴾ أي: صرفهم لأنفسهم، ولغيرهم ﴿عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ودينه، وشرعه ﴿كَثِيرًا﴾ أي: صدًا كثيرًا، أو ناسًا كثيرًا صدوهم، ومن هذا الصد: تكذيبهم بعيسى، ومحمد، صلوات الله وسلامه عليهما، وتحريفهم لكتب الله، وقتلهم الأنبياء.

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٤/١١١٤).

وفي الآية من الفوائد:

أنَّ ظَلَمَ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ عَظِيمًا.

وفيها: سُؤْمُ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي، وَأَتَهَا سَبَبُ تَحْرِيمِ الْحَلَالِ، وَالْحِرْمَانِ، وَتَضْيِيقِ الْأَمْرِ الْوَاسِعِ، وَالتَّشْدِيدِ مِنَ اللَّهِ.

وفيها: تَكْذِيبُ الْيَهُودِ فِي ادِّعَائِهِمْ أَنَّ سَبَبَ التَّحْرِيمِ هُوَ مُجَرَّدُ الْاِقْتِدَاءِ، وَذَلِكَ عِنْدَمَا رَعَمُوا أَنَّهَا كَانَتْ مُحَرَّمَةً عَلَى أَنْبِيَاءٍ مِنْ قَبْلِهِمْ فَتَابَعُوهُمْ، فَأَكْذَبَهُمُ اللَّهُ، وَبَيَّنَّ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ حَرَامًا مِنْ قَبْلُ، وَإِنَّمَا حُرِّمَتْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيَهُمْ.

وفي الآية: أَنَّ مِنْ جَرَائِمِ الْيَهُودِ: صَرَفَ النَّاسِ عَنِ الْحَقِّ، وَعَنْ دِينِ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَكْتَفُوا بِتَرْكِ الْحَقِّ، حَتَّى أَضَافُوا إِلَى ذَلِكَ صَرَفَ غَيْرِهِمْ عَنْهُ.

وفيها: الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ هَوْلَاءِ الْيَهُودِ، الَّذِينَ رَعَمُوا التَّوْبَةَ مِنْ عِبَادَةِ الْعِجْلِ، يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتُوبُوا مِنْ كُلِّ هَذِهِ الذُّنُوبِ، فَتَسْمِيَتُهُمْ بِالَّذِينَ هَادُوا فِي مَعْرِضِ سِيَاقِ جَرَائِمِهِمْ، فِيهِ دَعْوَةٌ لَهُمْ إِلَى التَّوْبَةِ مِنْهَا كُلِّهَا.

وفيها: أَنَّ الطَّيِّبَاتِ كَانَتْ حَلَالًا عَلَى الْيَهُودِ عُمُومًا، كَمَا جَاءَ ذَلِكَ فِي غَيْرِ مَا مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، كَقَوْلِهِ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَلِيِّ: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلَ عَلَى نَفْسِهِ﴾ [آل عمران: ٩٣].

وفيها: أَنَّ عُقُوبَاتِ الْمَعَاصِي لَا تَقْتَصِرُ عَلَى عَذَابِ الْآخِرَةِ، بَلْ يُوجَدُ مِنْهَا مَا هُوَ مُعَجَّلٌ فِي الدُّنْيَا، كَهَذَا التَّشْدِيدِ.

وفيها: التَّحْذِيرُ مِنَ الصَّدِّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَدْ يَكُونُ هَذَا الصَّدُّ بِتَقْدِيمِ نَمُودَجٍ سَيِّئٍ، وَإِعْلَانِ الْكُفْرِ، وَالْمَعْصِيَةِ، وَجَذْبِ الْغَيْرِ إِلَيْهَا، أَوِ التَّنْفِيرِ عَنِ الْحَقِّ، بِاطْلَاقِ الصِّفَاتِ الْمَكْرُوهَةِ عَلَيْهِ، أَوْ اسْتِعْمَالِ التَّرْغِيبِ، وَالتَّرْهيبِ، فِي مَنْعِ النَّاسِ مِنْ سُلُوكِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وفيها: أَنَّ الظُّلْمَ سَجِيَّةٌ مُتَأَصِّلَةٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، اتَّصَفُوا بِهَا فِي قَدِيمِ الدَّهْرِ، وَحَدِيثِهِ.

وفيها: أَنَّ الْعِبَادَةَ إِذَا أَطَاعُوا اللَّهَ فَإِنَّهُ يَرْزُقُهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ.

وفيها: أنَّ صدَّ اليهودِ النَّاسَ عنِ الحقِّ كثيرٌ، متنوعٌ.

وفيها: أنَّ رضا المتأخِّرينَ بما فعلَهُ المُتقدِّمونَ، ومُتَابَعَتُهُمْ على الباطلِ، تُبقي العُقوبةَ؛ فإنَّ أجيالَ بني إسرائيلَ التي شَمِلَهَا التَّحريمُ، كانتُ راضيةً بما فعلَهُ الجِيلُ الذي ظَلَمَ أولاً، والذي كانَ سببَ العُقوبةِ.

وفيها: تَلْيِيسُ اليهودِ بادِّعائِهِمْ أَنَّهُمْ مُتَابِعُونَ في التَّحريمِ لِشَرعِ الأنبياءِ مِنْ قَبْلِهِمْ، وهذا تَدْلِيسٌ خبيثٌ؛ فإنَّ الطَّيِّباتِ كانتُ حلالاً لَهُمْ إلا شيئاً يسيراً، حرَّمَهُ يَعقُوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ - وهو إسرائيلُ - على نَفْسِهِ، فقالَ سبحانَهُ وَتَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالاً لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنزَلَ التَّوْرَةُ﴾، والذي حرَّمَهُ يَعقُوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ على نَفْسِهِ: لحُومُ الإِبِلِ، وألبانُها - كما تقدَّم معنا في تفسِيرِ سورةِ آلِ عمرانَ -، وأينَ هذا مِنْ تَحريمِ كُلِّ ذِي ظَنْفِيرٍ، وتَحريمِ سُحُومِ البَقَرِ، والغنمِ، وغيرِ ذلك؟ وبهذا يَظْهَرُ كَذِبُهُمْ، وسَعْيُهُمْ الفاشِلُ في تَبْرِئَةِ أَنفُسِهِمْ.

وفي الآية: نِعْمَةُ اللهِ على هذهِ الأُمَّةِ، حيثُ لَمْ يُعَامِلْهُمُ مُعامَلَةَ اليهودِ في التَّحريمِ، والتَّشديدِ، بَلْ رَفَعَ عَنْهُمْ الأَصارَ، والأغلالَ، والتَّحريمَ الَّذِي وَقَعَ في شَرعِ هذهِ الأُمَّةِ، هو تَحريمُ صِيانَةِ وَحِمايَةِ، بخِلافِ التَّحريمِ الواقعِ على بني إسرائيلَ، فإنَّ مِنْهُ ما كانَ تَحريمَ عُقوبةِ.

وفيها: أنَّ ما أَحَلَّهُ اللهُ لِعِبادِهِ مِنَ الطَّيِّباتِ، أَكثَرُ مِمَّا حرَّمَهُ عَلَيْهِمْ.

وفيها: أنَّ التَّنعمَ، والاستِمتاعَ، لا يَجوزُ أنْ يَكُونَ بالحَرَامِ.

وفيها: أنَّ اليهودَ لَمَّا مَنَعُوا أَنفُسَهُمْ وَغَيْرَهُمْ لَدَّةَ الإِيانِ، بصدِّهِمْ عن سَبيلِ اللهِ، مَنَعَهُمُ اللهُ مِنْ لَدَّةِ الطَّيِّباتِ.

وفيها: أنَّ القُدُوةَ السَّيِّئَةَ تُنْفِرُ النَّاسَ مِنَ الدِّينِ.

وفيها: أنَّ بَعْضَ العُقوباتِ تَتعدَّى لِغَيْرِ الظَّالِمِ، وهذا مِنْ سُؤْمِ المَعْصِيَةِ.

وفيها: أنَّ اللهُ هُوَ الَّذِي وَضَعَ الدِّينَ لِلعِبَادِ، وَشَرَعَهُ لَهُمْ، فلا يَجوزُ لأَحَدٍ غَيرِهِ أنْ يَشْرَعَ لَهُمْ مِنَ الدِّينِ، ما لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ.

وفيها: أَنْ مَنْ سَلَكَ سَبِيلَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَنَالُ رِضَاهُ.

ثُمَّ أَضَافَ سُبْحَانَهُ وَقَالَ إِلَى جَرَائِمِ بَنِي إِسْرَائِيلَ السَّابِقَةِ فِي حَقِّهِ، وَحَقِّ دِينِهِ، جَرَائِمَهُمُ الَّتِي فَعَلُوهَا فِي حَقِّ الْعِبَادِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَقَالَ:

﴿وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (١٦١).

﴿وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا﴾ أي: عاقبناهم - أيضًا - بسبب أخذهم الربا، والأخذ أعم من الأكل؛ إذ إن أخذ الربا قد يأكله، وقد يتففع به بوجوه أخرى، والأكل أشدها. ﴿وقَدْ نُهُوا عَنْهُ﴾ أي: في التوراة، وقامت عليهم الحجة بذلك ﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ أي: أخذها منهم بالرشوة، والخيانة، والغش، ونحو ذلك، كما قال تبارك وتعالى في الآية الأخرى: ﴿أَكَلُونَ لِلسُّخْتِ﴾ [المائدة: ٤٢]، وأخذ الربا داخل في أكل أموال الناس بالباطل، فيكون هذا من باب عطف العام على الخاص، وإنما أفرد الربا؛ لشناعته، وكثرة وقوعه من اليهود. ﴿وَأَعْتَدْنَا﴾ أي: هيأنا ﴿لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ﴾ أي: لمن كفر من اليهود في أي زمن كان، ومنهم الذين كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم ﴿عَذَابًا أَلِيمًا﴾ فظيعة، موجهة.

وفي الآية من الفوائد:

أَنَّ الرِّبَا كَانَ حَرَامًا فِي شَرِيعَةِ مَنْ قَبْلَنَا، وَأَنَّ إِيَّانَ الْمُحَرَّمَاتِ فِي الْأَمْوَالِ مِنْ أَسْبَابِ الْعُقُوبَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ قَبْلَ الْأُخْرَوِيَّةِ.

وفي الآية: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْإِنْتِفَاعُ بِالرِّبَا بِأَيِّ وَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ، سِوَاءَ كَانَ طَعَامًا، أَوْ لِبَاسًا، أَوْ بِنَاءً، أَوْ وَقُودًا، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ.

وفيها: الرَّدُّ عَلَى الْيَهُودِ، الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ التَّوْرَةَ حَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ أَخْذَ الرِّبَا مِنْ إِخْوَانِهِمْ، وَشَعْبِهِمْ، وَلَيْسَ مِنْ بَاقِي النَّاسِ، وَهَذَا كَذِبٌ.

وفيها: تَحْرِيمُ أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِأَنْوَاعِ الْحِيلِ.

وفيها: أَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، فَكَمَا أَخَذُوا مَا لَا يَحِلُّ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِمَّا أَحَلَّ،

وقابلهم على لذة أخذ المال الحرام، وإيلاهم الناس بأكل أموالهم، وأخذ حقوقهم، بألم العذاب الموجه الدائم يوم القيامة.

وفيها: أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة.

وفيها: حرص اليهود على جمع المال من أي طريق كان.

وفيها: الإشارة إلى ما كانوا يأخذونه من الرشوة على تحريف الأحكام، وأثمان الكتب التي كانوا يكتبونها بأيديهم، ويقولون: هذه من عند الله.

وفيها: أن من كان مؤمناً من اليهود قبل النبي صلى الله عليه وسلم، أو في عهده، أو بعده، خارجون عن هذا الوعيد.

وفيها - مع التي قبلها -: الإشارة إلى أصل الذنوب: وهو ظلم الخلق، والإعراض عن الحق، وأن هذا سبب التشديد، والعذاب الشديد في الدنيا، والآخرة.

وفيها: أن ارتكاب المحظورات يؤدي إلى الحرمان من المباحات.

وفيها: أن الظلم سبب لحرمان الخير الشرعي، والقدري.

وفيها: أن من أهل الكتاب صلحاء مسلمين.

وفيها: أن الأصل في النهي أنه يقتضي التحريم.

وفيها: أن المتعاطين للربا من هذه الأمة متشبهون باليهود.

وفيها: أن الحجّة لا تقوم إلا بعد بلوغها للناس، وأن من لم يبلغه تحريم أمر، ففعله، فهو غير مؤاخذ؛ لقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَقَدْ نُهِوا عَنْهُ﴾، وقوله: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

وفيها: تحريم أكل أموال الناس بالباطل، كمال المسلم، والذمي، والمعاهد، والمستأمن، فإن أموالهم معصومة محترمة، فلا يجوز الاعتداء على حرمتها، وأما الكافر الحربي: فإن ماله ليس بمعصوم، فيجوز للمسلمين أكله، وأخذه؛ حيث إنه مباح الدم، والمال.

وفي الآية: شاهد لقوله سبحانه وتعالى: ﴿ذَلِكَ جَزَاءُ الَّذِينَ يَبْغِيهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٦].

وَلَمَّا ذَمَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْإِيمِينَ الْفُجَّارَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَذَكَرَ عِقَابَهُمْ، أَتَى عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ الْأَخْيَارِ مِنْهُمْ، وَذَكَرَ ثَوَابَهُمْ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ:

﴿لَكِنَّ الرَّاْسِحُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (١٣٣).

﴿لَكِنَّ﴾ حَرْفُ اسْتِدْرَاكِ، جَاءَ لِاسْتِثْنَاءِ قَوْمِ ﴿الرَّاْسِحُونَ﴾ الثَّابِتُونَ الْمُتَمَكِّنُونَ ﴿فِي الْعِلْمِ﴾ الْعِلْمِ بِالتَّوْرَةِ ﴿مِنْهُمْ﴾ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ: كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَثَعْلَبَةَ بْنِ سَعِيَةَ، وَزَيْدِ بْنِ سَعِيَةَ، وَأَسَدَ بْنَ عُبَيْدٍ. ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَمِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ ﴿يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ أَي: الْقُرْآنَ الْمُنزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ مِنَ الْكُتُبِ السَّابِقَةِ، كَصُحُفِ إِبْرَاهِيمَ، وَتُورَةِ مُوسَى، وَزَبُورِ دَاوُدَ، وَإِنْجِيلِ عِيسَى ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ أَي: يُؤْمِنُونَ بِفَرْضِهَا، وَيُقِيمُونَهَا بِشُرُوطِهَا، وَأَرْكَانِهَا، وَوَأَجِبَاتِهَا، وَيُكْمَلُونَهَا بِالْمُسْتَحَبَّاتِ.

وَلَفْظَةُ: ﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ قِيلَ: هِيَ مَنْصُوبَةٌ عَلَى الْاِخْتِصَاصِ بِالْمَدْحِ؛ لِبَيَانِ أَهْمِيَّةِ الصَّلَاةِ، وَالْعِنَايَةِ بِهَا، وَالتَّنْبِيهِ إِلَيْهَا، فَكَانَ نَصْبُهَا بَيْنَ مَرْفُوعَاتٍ لِأَجْلِ ذَلِكَ. وَقِيلَ: هِيَ مَجْرُورَةٌ عَطْفًا عَلَى قَوْلِهِ: ﴿بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ أَي: يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ، وَيُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ، وَيُؤْمِنُونَ بِالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ، وَكَأَنَّهُ يَقُولُ: وَبِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ، أَي: يَغْتَرِفُونَ بِوُجُوبِهَا، وَكِتَابَتِهَا عَلَيْهِمْ.

وقيل: المراد بالمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ: الملائكة، وهذا اختيارُ ابنِ جريرٍ، يعنى: يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ، وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ، وَبِالْمَلَائِكَةِ. قال ابن كثير: «وَفِي هَذَا نَظْرٌ»^(١). وقيل غير ذلك^(٢).

﴿وَالْمُؤْتُونَ﴾ أَي: الْمُعْطُونَ ﴿الزَّكَاةَ﴾ أَي: النَّصِيبَ الشَّرْعِيَّ الْمُقَدَّرَ فِي الْأَمْوَالِ الزَّكَاةِ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ زَكَاةُ النَّفْسِ، وَقِيلَ: زَكَاةُ الْبَدَنِ، وَالْجَاهِ، وَقِيلَ: لَا مَانِعَ أَنْ يَكُونَ

(١) تفسير ابن كثير (٢/٤٦٨).

(٢) راجع: البحر المحيط (٤/١٣٥)، تفسير القرطبي (٦/١٣)، زاد المسير (١/٤٩٨)، تفسير ابن كثير (٢/٤٦٨).

الْجَمِيعُ مُرَادًا. ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ أي: الْمُصَدِّقُونَ الْمُوقِنُونَ ﴿بِاللَّهِ﴾ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ﴿وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ﴾ أي: بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَمَا يَكُونُ فِيهِ مِنْ جَزَاءِ الْأَعْمَالِ ﴿أُولَئِكَ﴾ الْمَوْصُوفُونَ
بِالصِّفَاتِ السَّابِقَةِ ﴿سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أي: سَنُعْطِيهِمْ ثَوَابًا جَزِيلًا، وَهُوَ الْجَنَّةُ.

وَصَحَّ عَنْ قَتَادَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَكِنَّ الرَّاْسِحُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ
إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ قَالَ: «اسْتَشْنَى اللَّهُ ثَنِيَّةً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَكَانَ مِنْهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ،
وَمَا أُنزِلَ عَلَيْهِمْ، وَمَا أُنزِلَ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ، يُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيُصَدِّقُونَ بِهِ، وَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ
رَبِّهِمْ»^(١).

وفي الآية من الفوائد:

الْعَدْلُ فِي الْحُكْمِ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ، وَالتَّفْرِيقُ فِي الْحُكْمِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَغَيْرِهِمْ.
وَفِيهَا: فَضْلُ أَهْلِ الْإِيمَانِ، وَذِكْرُ أَرْكَانِهِ.

وَفِيهَا: عَدَمُ التَّفْرِيقِ فِي الْإِيمَانِ بَيْنَ كُتُبِ اللَّهِ الْمُنزَلَةِ.
وَفِيهَا: أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ، وَعَمَلٌ.

وَفِيهَا: فَضْلُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُتَقِينِ لَهُ، الثَّابِتِينَ، الَّذِينَ لَا يَتَزَعَّرُونَ.
وَفِيهَا: أَنَّ الرِّسْوَةَ فِي الْعِلْمِ يُثَبِّتُ صَاحِبَهُ، فَلَا يَمِيلُ عِنْدَ شَهْوَةٍ، وَلَا يَهْتَزُّ بِسَبَبِ شُبْهَةٍ.

وَفِيهَا: فَضْلُ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ.
وَفِيهَا: فَضْلُ مَنْ آمَنَ مِنَ الْيَهُودِ.

وَفِيهَا: الْإِشَادَةُ بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَهِيَ آكْدُ أَعْمَالِ الْبَدَنِ.

وَفِيهَا: أَنَّ الْإِيمَانَ لَيْسَ هُوَ مُجَرَّدَ التَّصَدِيقِ، بَلْ مَعَهُ إِقْرَارٌ، وَإِذْعَانٌ، وَعَمَلٌ.

وَفِيهَا: وَصْفُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَوْمَ بَعْدَهُ، وَالْإِنْسَانُ يُنْقَلُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ،
إِلَى الدُّنْيَا، ثُمَّ إِلَى الْبَرْزَخِ، ثُمَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

(١) رواه الطبري (٣٩٤ / ٩)، وابن أبي حاتم (١١١٦ / ٤).

وفيها: التَّنْبِيهُ بِاللَّتِيفَاتِ؛ فَإِنَّ الْأَسْلُوبَ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ، هُوَ أَسْلُوبُ الْغَائِبِ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى أَسْلُوبِ الْمُخَاطَبِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى أَسْلُوبِ الْغَائِبِ، وَتَغْيِيرُ نَسَقِ الْكَلَامِ يُفِيدُ التَّنْبِيهَ.

وفيها: ذِكْرُ الشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِي الطَّائِفَةِ الْوَاحِدَةِ، وَتَحَاسِنِ أَهْلِهَا، وَمَسَاوِيهِمْ.

وفيها: أَنَّ الْعِلْمَ سَبَبٌ لِلْإِيَانِ، وَزِيَادَةُ الْبَصِيرَةِ، وَقَلَّةُ الْجَدَلِ.

وفيها: أَنَّهُ يُوجَدُ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ عُلَمَاءُ كِبَارٌ.

وفيها: أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿مِن قَبْلِكَ﴾ وَلَمْ يَذْكُرْ: (مِنْ بَعْدِكَ).

وفيها: عُلُوُّ مَرْتَبَةِ الْجَامِعِ بَيْنَ الْأَوْصَافِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْآيَةِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وفيها: أَنَّ التَّمَكُّنَ فِي الْعِلْمِ يَمْنَعُ مِنَ الْاِشْتِرَاءِ بِآيَاتِ اللَّهِ تَمَنًّا قَلِيلًا، وَيَمْنَعُ كَتْمَ الْحَقِّ، فَهَذَا مِنَ الْفَرْقِ بَيْنَ أَحْبَارِ الْيَهُودِ، وَالرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ.

وفيها: أَنَّهُ لَا تَعْصَبَ، وَلَا حَمِيَّةَ، وَلَا تَفْرِيقَ، فِي الْإِيْمَانِ بِالرُّسُلِ.

وفيها - مَعَ الْآيَتَيْنِ قَبْلَهَا -: ذِكْرُ صِفَاتِ أَهْلِ الْوَعْدِ، بَعْدَ ذِكْرِ صِفَاتِ أَهْلِ الْوَعِيدِ.

وفيها: أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ مَنْ عَرَفَ الْحَقَّ اتَّبَعَهُ.

وفيها: أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ أَعْرَفُ النَّاسِ بِالْحَقِّ، وَأَسْرَعُهُمْ إِيمَانًا بِهِ، وَانْقِيَادًا لَهُ.

وفيها: أَنَّ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ أَوْصَافِ الْإِيْمَانِ الْقَلْبِيَّةِ الْاِعْتِقَادِيَّةِ، وَالْفِعْلِيَّةِ الْبَدَنِيَّةِ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيْمَانَ.

وفيها: أَنَّ الْإِيْمَانَ الصَّحِيحَ بِالْخَالِقِ، يَدْفَعُ إِلَى الْإِحْسَانِ إِلَى الْخَلْقِ.

وفيها: عُلُوُّ دَرَجَةِ الْمَذْكُورِينَ فِي الْآيَةِ، وَارْتِفَاعُ مَنْزِلَتِهِمْ فِي الْفَضْلِ، وَيُشِيرُ إِلَى ذَلِكَ اسْتِعْمَالُ اسْمِ الْإِشَارَةِ لِلْبَعِيدِ: ﴿أُولَئِكَ﴾.

وَلَمَّا كَانَ الْيَهُودُ لَا يُؤْمِنُونَ بِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، وَيُحَدُّونَ نُبُوَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدْ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بَيَانَ أَنَّ الْوَحْيَ جِنْسٌ وَاحِدٌ، وَأَنَّ شَأْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا يُوحَى إِلَيْهِ، كَشَأْنِ بَاقِي الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِهِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ:

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زُبُورًا﴾ [١٣].

﴿إِنَّا﴾ الضمير يعود إلى الله عزَّ وجلَّ، وجاء بصيغة الجمع؛ للتعظيم ﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ الوحي لغة: الإعلام بسرعة، وخفاء، وشرعاً: هو إعلام الله تبارك وتعالى أنبياءه، ورسله، بشره الذي يتعبَّد به عباده ﴿كَمَا أَوْحَيْنَا﴾ أي: كالذي أوحينا، أو كما أوحينا ﴿إِلَى نُوحٍ﴾ وهو أوَّل رُسُلِ اللهِ إلى أهل الأرض ﴿وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ أي: أوحينا إليهم أيضاً، وقد قيل: إن هذه الآية نزلت جواباً على سؤال أهل الكتاب المتقدم في قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ [النساء: ١٥٣].

قال ابن كثير رحمه الله: «هذه الآية ردٌ عليهم، لما سألوا النبي صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم كتاباً من السماء، قال الله تبارك وتعالى: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾، ثم ذكر فضائحهم، ومعائبهم، وما كانوا عليه، وما هم عليه الآن من الكذب والافتراء. ثم ذكر تبارك وتعالى أنه أوحى إلى عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم، كما أوحى إلى غيره من الأنبياء المتقدمين»^(١).

والمعنى: يا أيها اليهود إذا كنتم تُقرُّون نبوة نوح، والنبیین من بعده، فلماذا تُنكروُن نبوة محمد صلى الله عليه وسلم، وقد أوحينا إليه، كما أوحينا إليهم؟

ثم خصَّ الله تبارك وتعالى - بالذكر - جماعة من الأنبياء؛ لشرفهم، وفضلهم، فقال: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ أعاد ذكر الوحي؛ لأنه سبحانه وتعالى جعل النبوة، والكتاب، في ذرية إبراهيم، ونوح، كما قال: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النَّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ [الحديد: ٢٦]، ثم ذكر سبحانه وتعالى أنبياء من ذرية إبراهيم الخليل، فقال: ﴿وَإِسْمَاعِيلَ﴾ وهو ابن إبراهيم الأكبر، وقد مات بمكة ﴿وَإِسْحَاقَ﴾ وهو ابن إبراهيم الثاني، وقد مات بالشام ﴿وَيَعْقُوبَ﴾ وهو ابن إسحاق، وأنبياء بني إسرائيل كلُّهم من ذرية يعقوب ﴿وَالْأَسْبَاطِ﴾ هم ذرية يعقوب، من أولاده الاثني عشر، وهم أصول قبائل بني

(١) تفسير ابن كثير (٢/٤٦٩).

إسرائيل، والسَّبْطُ: هُوَ وَلَدُ الْوَالِدِ، وَالْأَسْبَاطُ: هُمْ أَحْفَادُ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ مِنْهُمْ أَنْبِيَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَأَجْمَلَهُمْ هُنَا، ثُمَّ خَصَّ بَعْضَهُمْ بِالذِّكْرِ؛ لِشَرَفِهِمْ، فَقَالَ: ﴿وَعَيْسَى﴾ قَدَّمَ هُوَ بِالذِّكْرِ عَلَى أَنْبِيَاءِ بُعِثُوا قَبْلَهُ؛ لِفَضْلِهِ، وَلِجِدِّ الْيَهُودِ لِنُبُوَّتِهِ، وَالخِطَابُ فِي الْآيَةِ هُمْ، وَهُوَ آخِرُ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿وَأَيُّوبَ وَيُوشَعَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ﴾ وَكُلُّ هَؤُلَاءِ مِنْ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿وَعَائِشَةَ دَاوُدَ﴾ أَعْطَيْنَاهُ ﴿زُبُورًا﴾ وَهُوَ اسْمُ الْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ مَوَاعِظٌ مُرَقَّعَةٌ لِلْقُلُوبِ، كَانَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَرَنَّمُ بِهَا، فَتَرَدَّدُ مَعَهُ الطَّيْرُ، وَالْجِبَالُ، وَيُسَبِّحُنَّ مَعَهُ، وَالزُّبُورُ بِمَعْنَى الْمَزْمُورِ، أَي: الْمَكْتُوبِ^(١).

وفي الآية من الفوائد:

أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِدَعَا مِنْ الرُّسُلِ، وَإِنَّمَا بَعَثَ اللَّهُ قَبْلَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ جَمًّا غَفِيرًا.

وفيها: أَنَّ أَسْلَ وَمَصْدَرَ الْوَحْيِ وَاحِدٌ، وَإِنْ اخْتَلَفَتْ أَنْوَاعُهُ.

وفيها: كَثْرَةُ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِالنِّسْبَةِ لِغَيْرِهِمْ، وَأَمَّا الْعَرَبُ الْقَدَامَى، وَالْمُتَأَخَّرُونَ: فَقَدْ كَانَ مِنْهُمْ أَنْبِيَاءٌ، كَهُودٍ، وَصَالِحٍ، وَإِسْمَاعِيلَ، وَمُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ.

وفيها: عَلُوُّ مَنْزِلَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَإِنَّ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ، وَيُسْتَنْتَى مِنْ ذَلِكَ -بِمَنْ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ- نُوحٌ، وَهُودٌ، وَصَالِحٌ، وَلُوطٌ.

وفيها: فَضْلُ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَهُوَ أَبُو الْبَشَرِيَّةِ الثَّانِي، وَكُلُّ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ الَّذِينَ بَعَدَهُ، هُمْ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ، وَقَالَ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَخْطَأَ مَنْ قَالَ: إِنَّ إِدْرِيسَ كَانَ قَبْلَ نُوحٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^(٢).

(١) قَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِهِ (٦/١٧): «الزُّبُورُ: كِتَابُ دَاوُدَ، وَكَانَ مِائَةً وَخَمْسِينَ سُورَةً، لَيْسَ فِيهَا حُكْمٌ، وَلَا حَلَالٌ، وَلَا حَرَامٌ، وَإِنَّمَا هِيَ حِكْمٌ، وَمَوَاعِظٌ. وَالزُّبُورُ بِمَعْنَى الْمَزْمُورِ، أَي الْمَكْتُوبِ. وَقَرَأَ حَمْرَةُ: (زُبُورًا) بِضَمِّ الرَّايِ. وَالْأَصْلُ فِي الْكَلِمَةِ التَّوْنِيقُ، يُقَالُ: بَثَّرَ مَرْبُورَةً أَي: مَطْوِيَّةً بِالْحِجَارَةِ، وَالْكِتَابُ يُسَمَّى زُبُورًا؛ لِقُوَّةِ التَّوْنِيقِ بِهِ. وَكَانَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَسَنَ الصَّوْتِ، فَإِذَا أَخَذَ فِي قِرَاءَةِ الزُّبُورِ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ الْإِنْسُ، وَالْجِنُّ، وَالطَّيْرُ، وَالْوَحْشُ؛ لِحُسْنِ صَوْتِهِ، وَكَانَ مُتَوَاضِعًا، يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ» انتهى مختصرًا.

(٢) قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «نُوحٌ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ بَعْدَ آدَمَ، وَمَنْ قَالَ مِنَ الْمُؤَرِّخِينَ: إِنَّ»

وفي الآية: دَمَغَ الْيَهُودَ بِالْحُجَّةِ عَلَى مَا أَنْكَرُوهُ بِقَوْلِهِمْ: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١].

وفيها: أَنْ الرَّدَّ عَلَى أَهْلِ الْعِنَادِ يَحْتَلِفُ أَسْلُوبُهُ، مُقَارَنَةً بِجَوَابِ أَهْلِ الْإِسْتِرْشَادِ.

وفيها: إِنْزَالُ الْأَنْبِيَاءِ مَنَازِلَهُمْ.

وفيها: إِقَامَةُ الْحُجَّةِ عَلَى أَجْيَالِ الْبَشَرِيَّةِ، بِبَعْثِ الْأَنْبِيَاءِ فِي كُلِّ أُمَّةٍ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ يُخْصُّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ مَنْ شَاءَ، بِكُتُبٍ يُنَزِّلُهَا عَلَيْهِمْ.

وفيها: أَنَّ طَوْلَ الْعُمُرِ فِي الدَّعْوَةِ، وَالصَّبْرَ عَلَيْهَا، سَبَبٌ لِلشَّرَفِ، وَالتَّنْوِيهِ بِالذِّكْرِ.

وفيها: تَحْلِيدُ ذِكْرِ، وَسِرِّ، عُظَمَاءِ الْبَشَرِيَّةِ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُنَزِّلْ عَلَى كُلِّ رَسُولٍ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ، فَلَا دَاعِي - يَا أَيُّهَا الْيَهُودُ - لِأَسْئَلَةِ التَّعْجِيزِ، وَالْعِنَادِ.

وفيها: أَنَّ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوَّلُ نَبِيٍّ بُعِثَ بِشَرِيعَةٍ، وَأَوَّلُ رُسُلِ اللَّهِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ.

وفيها: عُبُودِيَّةُ الْأَنْبِيَاءِ لِرَبِّهِمْ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ، سَوَاءً فِي حَالِ الْقُوَّةِ، أَوْ الْإِسْتِضْعَافِ، أَوْ فِي حَالِ الْبَلَاءِ، أَوْ الْمُلْكِ، أَوْ فِي حَالِ تَعْظِيمِ قَوْمِهِمْ هُمْ، أَوْ تَبْذِهِمْ إِيَّاهُمْ.

وفي الآية: ذَكَرَ الْأَنْبِيَاءَ الْمَشْهُورِينَ عِنْدَ بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مَحَاجَّتَهُمْ.

وَلَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَقَالَ عَدَدًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بِأَسْمَائِهِمْ، أَجْمَلَ الْبَقِيَّةَ، وَذَكَرَ فَضْلَ نَبِيِّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ:

= إِدْرِيسَ كَانَ قَبْلَهُ فَقَدْ وَهَمَ. وَالذَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ وَهْمِهِ فِي اتِّبَاعِهِ صُحُفَ الْيَهُودِ، وَكُتُبَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ: الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ فِي الْإِسْرَاءِ، حِينَ لَقِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آدَمَ وَإِدْرِيسَ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: (مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ). وَقَالَ لَهُ إِدْرِيسُ: (مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْأَخِ الصَّالِحِ). وَلَوْ كَانَ إِدْرِيسُ أَبَا لُيُوحَ عَلَى صُلْبِ مُحَمَّدٍ لَقَالَ لَهُ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ. فَلَمَّا قَالَ لَهُ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْأَخِ الصَّالِحِ، دَلَّ عَلَى أَنَّهُ يَجْتَمِعُ مَعَهُ فِي أَبِيهِمْ نُوحٌ، وَلَا كَلَامٌ لِمُنْصَبِ بَعْدَ هَذَا. أَحْكَامُ الْقُرْآنِ (٢/ ٣١٥).

وانظر: تفسير سورة النساء لابن عثيمين (٢/ ٤٧٨).

﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ (١٦٤).

﴿وَرُسُلًا﴾ معطوف على ما قبله بالمعنى، أي: كما أُرسلناك، وأُرسلنا نوحًا، فقد أُرسلنا رُسُلًا آخرين ﴿قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ﴾ وأخبرناك بخبرهم يا مُحَمَّدُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ أي: مِنْ قَبْلِ نَزُولِ هَذِهِ السُّورَةِ (الْمَدَنِيَّةِ) كَالْأَنْبِيَاءِ الْمَذْكُورِينَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ (الْمَكِّيَّةِ)، وَهُمْ: يُوسُفُ، وَزَكَرِيَّا، وَيَحْيَى، وَالْيَاسُ، وَالْيَسَعُ، وَلُوطُ، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَفِي غَيْرِهِمَا مِنَ السُّورِ، وَهُمْ: آدَمُ، وَإِدْرِيسُ، وَهُودُ، وَصَالِحُ، وَشُعَيْبُ، وَذُو الْكِفْلِ، وَالْخَضِرُ - عَلَى الرَّاجِحِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ. ﴿وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ كَالَّذِينَ أُرْسِلُوا إِلَى أُمَّمِ بَعِيدَةٍ ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ﴾ سُجَّاتَةَ وَقَالَ ﴿مُوسَى﴾ ابْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿تَكْلِيمًا﴾ مُبَاشَرَةً، وَمُخَاطَبَةً، بِلَا وَاسِطَةِ مَلَكٍ.

وفي الآية من الفوائد:

أن الله سَمَّى رُسُلًا فِي الْقُرْآنِ، وَذَكَرَ قَصَصَهُمْ، وَسَمَّى رُسُلًا دُونَ ذِكْرِ قَصَصِهِمْ، وَكَثِيرُونَ جِدًّا لَمْ يَذْكَرْ أَسْمَاءَهُمْ، وَلَا قَصَصَهُمْ، وَلَمْ يُخْبِرْ عَنْهُمْ شَيْئًا، وَفِي هَذَا أَنَّ رُسُلَ اللَّهِ، وَأَنْبِيَاءَهُ كَثِيرُونَ جِدًّا، وَقَدْ جَاءَ فِي عِدَّةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ أَحَادِيثُ، كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ. قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ:

«وَجَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ عِنْدَ أَبِي حَاتِمِ بْنِ حَبَّانٍ وَغَيْرِهِ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرُّسُلِ، وَعَنِ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَنْبِيَاءُ مِائَةٌ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا، وَالرُّسُلُ ثَلَاثُمِائَةٌ وَثَلَاثَةٌ عَشْرٌ» وَفِي رِوَايَةِ أَبِي أُمَامَةَ: «ثَلَاثُمِائَةٌ وَخَمْسَةٌ عَشْرٌ»، وَلَكِنَّهُمَا حَدِيثَانِ ضَعِيفَانِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهُمَا شَوَاهِدٌ، وَلَكِنَّهُمَا ضَعِيفَةٌ أَيْضًا، وَفِي بَعْضِهَا أَنَّهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلْفٌ نَبِيٌّ، فَأَكْثَرُ»، وَفِي بَعْضِهَا: أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ ثَلَاثَةٌ أَلْفٍ. وَجَمِيعُ الْأَحَادِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ ضَعِيفَةٌ، بَلْ عَدَّ ابْنُ الْجَوْزِيِّ حَدِيثَ أَبِي ذَرٍّ مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ.

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّهُ لَيْسَ فِي عَدَدِ الْأَنْبِيَاءِ، وَالرُّسُلِ، خَبَرٌ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ، فَلَا يَعْلَمُ عَدَدَهُمْ إِلَّا اللَّهُ سُجَّاتَةَ وَقَالَ، لَكِنَّهُمْ جَمٌّ غَفِيرٌ، قَصَّ اللَّهُ عَلَيْنَا أَخْبَارَ بَعْضِهِمْ، وَلَمْ يَقْصُصْ عَلَيْنَا أَخْبَارَ الْبَعْضِ الْآخَرَ؛ لِحُكْمَتِهِ الْبَالِغَةِ، جَلَّ وَعَلَا»^(١).

(١) مجموع فتاوى ابن باز (٢/٦٦ - ٦٧).

وفيها: أن أنبياء الله كانوا مبثوثين في الأرض كلها؛ وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وإن من أمة إلا خلا فيها نذير﴾ [فاطر: ٢٤]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿أرسلنا من رسلنا إلا بلسان قوميه﴾ [إبراهيم: ٤]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿كل ما جاء أمة رسلها كذبوه﴾ [المؤمنون: ٤٤]، وإنما قص الله على نبيه صلى الله عليه وسلم أخبار الأنبياء في بلاد العرب، وما جاورها من البلدان القريبة، كالعراق، والشام، ومصر؛ لأن المقصود الاعتبار، ولم يقصص عليه أخبار أنبياء البلدان البعيدة، والأمم المنقرضة؛ لعدم الحاجة إلى ذلك، ولأن في أخبار الأنبياء القريبين مكانا ما يغني، ويكفي، وهو أذعى لإقامة الحجّة.

وفيها: أن الله قد بعث الرسل إلى جميع أمم الأرض، على اختلاف ألسنتهم، وألوانهم، وبلدانهم. وفيها: فضل موسى عليه السلام، وأن الله كلمه صوتا، وحرفا، بلا واسطة، ولكنه لم ير ربه، وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنيه ما يشاء إنهم على حكيمة﴾ [الشورى: ٥١].

وفي الآية: إثبات صفة الكلام لله تبارك وتعالى، على ما يليق به عز وجل، وأنه بحرف، وصوت، وقد تكلم الله بالقرآن بالعربية، وتكلم بالتوراة بالعبرانية، وتكلم بالإنجيل بالشرقية، وهكذا، وكلامه سبحانه وتعالى وصوته، لا يشبه كلام البشر، ولا أصواتهم.

وفيها: أن التكليم بغير واسطة أعلى مراتب الوحي.

وفيها: التأكيد على كلام الله، وأنه حقيقي مسموع، وليس مجازا؛ وذلك لجيء المفعول المطلق: ﴿تكلّما﴾ بعد الفعل: ﴿وكلّم﴾.

وفيها: الرد على من حرف كلام الله، ونفاه، وقال: إن معنى: (كلّم): جرح، وأنه جرح موسى بأظافر الحكمة، فما أبطل هذا التأويل! وما أسخفه! وكذلك قول من قال: إن كلامه سبحانه وتعالى نفسي، قائم بذاته، يريد أن ينفي حقيقة الكلام عن الله، وينفي الحرف، والصوت، كل ذلك؛ خشية المشابهة للبشر - بزعمه -، وكان الواجب عليه أن يثبت ما أثبتته الله من الكلام لنفسه، كما يليق بجلاله، وعظّمته، وأن كلامه، وصوته سبحانه وتعالى، لا يشبه شيئا من أصوات المخلوقات، لا الصواعق، ولا غيرها، كما قال عز وجل: ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ [الشورى: ١١].

وفيها: وُجُوبُ الإِيمَانِ بِمَنْ سَمَّى اللهُ، ورسولُهُ، مِنَ الأنبياءِ بالتفصيلِ، والإيمانِ بِبَقِيَّتِهِمْ إجمالاً.

وفي الآية: أَنَّ الوَحْيَ جِنْسٌ وَاحِدٌ، فَمَنْ آمَنَ بِالنُّبُوءَاتِ، أَوْ آمَنَ بِنَبِيِّ، وَجَبَ عَلَيْهِ الإِيمَانُ بِبَاقِي الأنبياءِ.

وفيها: أَنَّ الأنبياءَ لَا يَعْلَمُهُمْ - عَلَى التَّفْصِيلِ - إِلَّا اللهُ، قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿الَّذِي يَأْتِيكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللهُ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ...﴾ [إبراهيم: ٩].

وفيها: الإِقْتِصَارُ عَلَى ذِكْرِ مَا يُفِيدُ، وَيَكْفِي، وَالإِعْرَاضُ عَنِ ذِكْرِ غَيْرِهِ؛ لِعَدَمِ تَشْيِيتِ الأَذْهَانِ.

وَلَمَّا ذَكَرَ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّهُ أَرْسَلَ رُسُلًا كَثِيرِينَ، مِنْهُمْ مَنْ قَصَّ خَبْرَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُخْبِرْنَا بِهِ، ذَكَرَ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى بَعْدَهَا الغَايَةَ مِنْ إِرْسَالِ الجَمِيعِ، وَهِيَ: البِشَارَةُ، وَالتَّنَادِرَةُ، وَإِقَامَةُ الحُجَّةِ، فَقَالَ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ (١٦٥).

﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ﴾ يُبَشِّرُونَ مَنْ أَطَاعَ اللهُ، وَاتَّبَعَ رِضْوَانَهُ، بِخَيْرِي الدُّنْيَا، وَالأخِرَةِ، وَالبِشَارَةُ فِي اللُّغَةِ: الخَبْرُ السَّارُّ - غَالِيًا -؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ أَثْرَهُ يَظْهَرُ عَلَى بَشَرَةٍ سَامِعِهِ نُورًا، وَانْبِسَاطًا، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ يُخَوِّفُونَ مَنْ خَالَفَ أَمْرَ اللهِ بِعِقَابِ الدَّارَيْنِ، وَعَذَابِيهَا، وَالإِنْدَارُ: هُوَ الإِعْلَامُ بِالمَكْرُوهِ تَحذِيرًا ﴿لِئَلَّا﴾ أَي: لِكَيْ لَا ﴿يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ أَي: حَتَّى لَا يَحْتَجُّوا عَلَى رَبِّهِمْ بِعَدَمِ العِلْمِ بِمَا يُرِيدُهُ مِنْهُمْ، وَحَتَّى لَا يَقُولُوا: مَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا، وَمَا أَخْبَرْتَنَا بِمَا يَجِبُ عَلَيْنَا، وَلِذَلِكَ لَمْ يَبْقَ بَعْدَ إِرْسَالِ الرُّسُلِ حُجَّةٌ لِأَحَدٍ بَلَغَتْهُ رِسَالَتُهُمْ، وَالحُجَّةُ تَأْتِي بِمعْنَى البَيِّنَةِ، وَالإِثْبَاتِ، وَتَأْتِي بِمعْنَى العُدْرِ، وَهُوَ المُرَادُ هُنَا. ﴿وَكَانَ اللهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ أَي: عَزِيزًا فِي مُلْكِهِ، مَنِيعَ الجَنَابِ، لَا يَغْلِبُهُ شَيْءٌ، حَكِيمًا فِي تَدْبِيرِهِ، وَشَرْعِهِ، وَقَضَائِهِ، وَقَدْرِهِ، وَجَزَائِهِ.

وقد ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا أحد أحب إليه العذر من الله، ومن أجل ذلك بعث المبشرين والمُنذرين»^(١).

وفي الآية من الفوائد:

أن الله لا يعذب قبل الإنذار، وقبل بلوغ الرسالة، والذي لم تبلغه الحجة الرسالية في الدنيا، فقد جاءت الأخبار بامتحانه يوم القيامة.

وفيها: إزاحة عِللِ المعاندين، والمُبطِلين.

وفيها: أنه ليس للكافرين عذر - لا في الدنيا، ولا في الآخرة - بعد إرسال الرُّسل، فما يعاقبهم الله به في الدنيا على كفرهم، هو أيضا بعد قيام الحجة عليهم؛ ولذلك قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَىٰ﴾ [طه: ١٣٤]، وقال أيضا: ﴿وَلَوْلَا أَن تُصِيبَهُمْ مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الفصص: ٤٧].

وفيها: إثبات عدل الله تبارك وتعالى، وأنه لا يظلم أحدا.

وفيها: الواجب العظيم على رُسل الله، ومن سلك سبيلهم في الدعوة إلى الله، من تبليغ الحق بوضوح، وإقامة الحجة على الخلق، وفي ذلك شرف عظيم، وأجر جليل.

وفيها: العمل بمحُبوب الله، وإنفاذ إرادته الشرعية، بتبليغ الناس ما نزل إليهم من ربهم.

وفيها: أن الاقتصار على التبشير فقط انحراف، يُؤدِّي إلى التساهل، والتواكل، والاقْتِصَار على الإنذار فقط انحراف، يُؤدِّي إلى اليأس، والإحباط، والتنفير.

وفيها: أن الله يقبل العذر الصحيح.

وفيها: أن العقل البشري - وحده - ليس كافيا لإقامة الحجة على الناس، وأن العقل - وحده - لا يستطيع التوصل إلى تفاصيل الشريعة، فلا بُدَّ من الوحي.

(١) رواه البخاري (٧٤١٦)، ومسلم (١٤٩٩).

وفيها: أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ، يَنْتَقِمُ مِمَّنْ خَالَفَ رُسُلَهُ، حَكِيمٌ، لَا يُعَذِّبُ قَبْلَ بُلُوغِ الْحُجَّةِ.

وفي الآية: بَيَانُ وَظِيفَةِ الرُّسُلِ، وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ.

وفيها: أَنَّ بَعَثَ الأنبياءِ صُرُورَةً.

وفي الآية: دَلِيلٌ لِقَاعِدَةِ العُذْرِ بالجَهْلِ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ الحِكْمَةَ البَالِغَةَ، والحُجَّةَ الدَّامِغَةَ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَتْرُكْ خَلْقَهُ سُدىً، بَلْ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ مَنْ يُبَيِّنُ لَهُمُ الغَايَةَ، الَّتِي خَلَقَهُمْ مِنْ أَجْلِهَا.

وفيها: اسْتِعْمَالُ التَّرْغِيبِ، والتَّرْهِيبِ، فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ.

وفيها: أَنَّ مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: اتِّخَاذُهُ سُفْرَاءَ بَيْنِهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ.

وفيها - مَعَ مَا قَبْلَهَا - : أَنَّ مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تَفْرِيقَ الرُّسُلِ، زَمَانًا، وَمَكَانًا؛ لِشُمُولِيَّةِ قِيَامِ الحُجَّةِ، وَبَقَاءِ نُورِ النُّبُوَّةِ فِي الأَرْضِ.

وفيها: أَنَّ مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِثَابَةَ المُحْسِنِ عَلَى إِحْسَانِهِ، وَمُعَاقِبَةَ المُسِيءِ عَلَى إِسَاءَتِهِ.

وفيها: أَهْمِيَّةُ اتِّصَافِ مَنْ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالبِشَارَةِ، وَالنَّذَارَةِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ وَصَفَ بِهِمَا النَّبِيِّينَ عُمُومًا، فَقَالَ: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [البقرة:

٢١٣]، ثُمَّ وَصَفَ بِهِمَا الرُّسُلَ خَاصَّةً، فَقَالَ: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [النساء: ١٦٥]،

ثُمَّ وَصَفَ بِهِمَا نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً، فَقَالَ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥].

وفي الآية: رَدُّ عَلَى الجَبْرِيَّةِ، الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ الإنسانَ مُجَبَّرٌ عَلَى عَمَلِهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مُجَبَّرًا، لَكَانَ مَعْدُورًا، سِوَاءَ بُعِثَ إِلَيْهِ رَسُولٌ أَمْ لَا، لَكِنَّهُ لَيْسَ مُجَبَّرًا؛ وَلِذَلِكَ كَانَ بَعَثَ الرُّسُلَ يَقَطَعُ الحُجَّةَ.

وفي الآية: رَدُّ عَلَى الإِمَامِيَّةِ، الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ البَشَرَ حَاجَتُهُمْ عَامَّةً إِلَى الأئِمَّةِ الاثني عشر، وَرَدُّ عَلَى الفلاسِفةِ، وَالمُتَكَلِّمِينَ، الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ العَقْلَ يَكْفِي فِي إِقَامَةِ

الْحُجَّةِ، فَيُقَالُ لِلطَّائِفَةِ الْأُولَى: إِنَّ حَاجَةَ الْبَشَرِ الْعَامَّةَ فِي مَعْرِفَةِ الْحَقِّ مَرْدُّهَا لِلْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ فَقَطْ.

وَيُقَالُ لِلطَّائِفَةِ الثَّانِيَةِ: إِنَّ الرُّسُلَ هُمُ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الْحُجَّةَ عَلَى الْبَشَرِ، وَلَا يُقِيمُهَا الْعَقْلُ وَحْدَهُ.

وَلَمَّا أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّهُ أَوْحَى إِلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَمَا أَوْحَى إِلَى إِخْوَانِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْمُرْسَلِينَ، مِنْ قَبْلِهِ، ذَكَرَ بَعْدَهَا شَهَادَتَهُ، وَشَهَادَةَ مَلَائِكَتِهِ، بِصِدْقِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيمَا جَاءَ بِهِ عَنْهُ؛ وَذَلِكَ رَدًّا عَلَى مَنْ جَحَدَ نُبُوَّتَهُ مِنَ الْيَهُودِ، وَمُشْرِكِي الْعَرَبِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ ﴿٣٦﴾.

﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ أي: وَإِنْ كَفَرَ بِكَ مَنْ كَفَرَ، وَكَذَّبَ بِكَ مَنْ كَذَّبَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِأَنَّهُ حَقٌّ، وَأَنَّكَ صَادِقٌ فِي تَبْلِيغِهِ، وَفَائِدَةُ الشَّهَادَةِ عَلَى الشَّيْءِ: إِثْبَاتُ صِحَّتِهِ، وَشَهَادَةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَيَّدَةٌ بِالْمُعْجَزَاتِ. ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾ أي: مُشْتَمِلًا عَلَى عِلْمِهِ، مِنْ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْأَخْبَارِ الْغَيْبِيَّةِ، الَّتِي لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى أَيْضًا: أَنْزَلَهُ وَهُوَ يَعْلَمُهُ، وَيَعْلَمُ حَالَ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَيْهِ، وَحَالَ الْوَاسِطَةِ الَّذِي نَزَلَ بِهِ، وَيَعْلَمُ حَالَ الْمُخَاطَبِينَ بِهِ، وَمَوَاقِفَهُمْ مِنْ ذَلِكَ. ﴿وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ﴾ أي: بِصِدْقِ ذَلِكَ أَيْضًا. ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ أي: وَكَفَى بِشَهَادَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ شَهَادَةِ غَيْرِهِ، وَكَفَى بِهِ مُصَدِّقًا لَكَ، وَإِنْ لَمْ يَشْهَدْ لَكَ أَحَدٌ، فَلَا حَاجَةَ لِشَهَادَةِ أَحَدٍ مَعَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفي الآية من الفوائد:

سَعَةُ عِلْمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وفيها: ذِكْرُ أَعْظَمِ شَهَادَةٍ؛ وَذَلِكَ لِجَلَالَةِ الشَّاهِدِ، وَالْمَشْهُودِ بِهِ، وَالْمَشْهُودِ لَهُ، وَقَدْ قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهْدَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ١٩].

وفيها: تَأْيِيدُ اللَّهِ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْنَوِيًّا، وَحِسِّيًّا.

وفيها: أنه لا حاجة لشهادة أحدٍ مع شهادة الله تبارك وتعالى.

وفيها: أن من شهد الله له بالصدق، فلا يضُرُّه من كذبه.

وفيها: توبيخُ الذين يجحدون بالقرآن، والوحي، والرَّدُّ على اليهودِ وأهلِ مكة في تكذيبهم.

وفيها: بيانُ مكانةِ القرآن؛ لاشتماله على علمِ الله، قالَ عطاءُ بنُ السائبِ: «أقرأني أبو عبدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ الْقُرْآنَ، وَكَانَ إِذَا قَرَأَ عَلَيْهِ أَحَدُنَا الْقُرْآنَ قَالَ: قَدْ أَخَذْتَ عِلْمَ اللَّهِ، فَلَيْسَ أَحَدٌ الْيَوْمَ أَفْضَلَ مِنْكَ إِلَّا بِعَمَلٍ. ثُمَّ يقرأُ قَوْلَهُ سُبْحَانَ وَتَعَالَى: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكِ كُتُبًا يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾»^(١).

وفي الآية: تسلييةُ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والتَّخْفِيفُ عَنْهُ فِيمَا أَصَابَهُ مِنْ تَكْذِيبِ الْمُعَانِدِينَ لَهُ.

وفيها: إدخالُ الطَّمَأْنِينَةِ عَلَى قَلْبِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذِهِ الشَّهَادَةِ الْعَظِيمَةِ.

وفيها: فَضْلُ الْمَلَائِكَةِ؛ لِموافقتهم رَبِّهم فِيمَا شَهِدَ بِهِ.

وفيها: تَأْيِيدُ الْحَقِّ بِالْمُعْجَزَاتِ، وَالْبَيِّنَاتِ.

وفيها: الرَّدُّ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ مِنْ عِنْدِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ هُوَ مِنْ عِنْدِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وفيها: دَلِيلٌ عَلَى عُلُوِّ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ، وَرَدٌّ عَلَى مَنْ قَالَ بِحُضُورِ تَحْرِيفٍ فِي الْقُرْآنِ، أَوْ نَقْصٍ فِيهِ.

وفي الآية: أَنَّ الْأُمُورَ الْعَظِيمَةَ لَا يُسْتَشْهَدُ عَلَيْهَا إِلَّا الْخَوَاصُّ.

وفيها: أَنَّ الشَّهَادَةَ تَكُونُ بِالْقَوْلِ، كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَتَكُونُ بِالْفِعْلِ، كَمَا فِي تَأْيِيدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُعْجَزَاتِ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَ نَفْسَهُ حَكَمًا بَيْنَ نَبِيِّهِ، وَبَيْنَ مُحَالِفِيهِ.

وفيها: رَدٌّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ، مِمَّنْ نَعَى عِلْمَ اللَّهِ، وَقَالُوا: عَلِيمٌ بِمَا عِلْمٌ.

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٤/١١٢١).

وفيها: أَنَّ شَهَادَةَ الْمَلَائِكَةِ تَبَعٌ لِّشَهَادَةِ اللَّهِ، وَلَيْسَتْ تَعَزِيزًا لَهَا.

وفيها: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلٌ لِإِنزَالِ الْقُرْآنِ عَلَيْهِ.

وفيها: أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.

وَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى الْمُكَذِّبِينَ بِوَحْيِهِ، وَرَسُولِهِ، تَوَعَّدَهُمْ بِالْعَذَابِ، فَقَالَ:

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٣٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٣٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٣٩﴾﴾.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ ﴿وَصَدُّوا﴾ غَيْرُهُمْ، وَصَرَفُوهُمْ عَنِ اتِّبَاعِ الْحَقِّ، وَالصَّدُّ: الإِعْرَاضُ، وَالصَّرْفُ، وَالْمَنْعُ عَنِ قَصْدِ الشَّيْءِ. ﴿عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أَي: طَرِيقِهِ، وَهُوَ الْإِسْلَامُ، وَالصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ ﴿قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ عَنِ الْحَقِّ، وَالصَّوَابِ، وَخَرَجُوا عَنْهُ، وَابْتَعَدُوا بِنُونًا شَاسِعًا. ثُمَّ زَادَ فِي وَصْفِ طُغْيَانِهِمْ، فَقَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ ﴿وَزَلَمُوا﴾ أَنْفُسَهُمْ بِالْإِعْرَاضِ عَنِ الْحَقِّ، وَظَلَمُوا غَيْرَهُمْ بِمَنْعِهِمْ مِنْ اتِّبَاعِهِ ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ﴾ أَي: لَمْ يَكُنْ مِنْ فِعْلِهِ، وَسُنَّتِهِ، أَنْ يَغْفُوَ عَنْ ذُنُوبِهِمْ، وَيَسْتُرَهَا، بَلْ يُعَاقِبُهُمْ عَلَيْهَا، وَيَفْضَحُهُمْ بِهَا ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾ مِنْ طُرُقِ الْخَيْرِ، وَالثَّوَابِ، وَالجَزَاءِ الْحَسَنِ ﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾ أَي: سَبِيلًا يُؤَدِّي إِلَيْهَا، فَلَا يُوقِّفُهُمْ لِفِعْلِ خَيْرٍ، يَصِلُونَ بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ، بَلْ يَتَخَلَّى عَنْهُمْ بِمَا كَفَرُوا، وَصَدُّوا؛ لِيَسْلُكُوا طَرِيقَ جَهَنَّمَ، فَيَدْخُلُوهَا ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ مَا كَثُرَ فِيهَا بِلَا انْقِطَاعٍ، دَائِمِينَ فِيهَا بِلَا خُرُوجٍ ﴿وَكَانَ ذَلِكَ﴾ أَي: التَّعْدِيبُ، وَالتَّخْلِيدُ ﴿عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ أَي: هَيِّئًا سَهْلًا، لَا يَصْعَبُ عَلَيْهِ.

وفي الآيات من الفوائد:

أَنَّ صِنَادِيَدَ الْكُفْرِ لَمْ يَكْتَفُوا بِكُفْرِهِمْ، بَلْ صَدُّوا النَّاسَ عَنِ الْحَقِّ؛ لِيَكُونُوا كَافِرِينَ مِثْلَهُمْ، فَجَمَعُوا بَيْنَ السَّيِّئَتَيْنِ الْعَظِيمَتَيْنِ.

وفيها: أن أعظم الضلال: هو ضلال من يضل بنفسه، ويضل غيره، فيبوء بالإثمين، ويرجع بالخسارتين، وهذا شأن أئمة الكفر.

وفيها: الجمع بين الظلمين: بالإصرار على الكفر، والاستغراق فيه، من جهة، وإبقاء الناس عليه، ودعوتهم إليه، وتزيينه لهم، والصد عن الحق، وتنفير الناس عنه، من جهة أخرى.

وفيها: أن من هذا شأنه فهو بعيد عن الخير، بعيد من المغفرة، والهداية.

وفيها: حكمة الله البالغة في هؤلاء الكافرين، وأن من طبع الله على قلبه، انسدت عليه طرق الهداية.

وفيها: أن الله لا يظلم الناس شيئاً، وأنه سبحانه وتعالى لا يصرف أحداً عن الخير، إلا من عاند، وطغى، وصد عن سبيله، وبغى.

وفيها: أن النار لا تفتنى، وأن الكفار خالدون فيها لا يموتون، وأن مكثهم فيها دائم أبدي.

وفيها: أن الله لا يعبأ بهؤلاء الظالمين.

وفيها: خطورة التنفير عن الحق، وكتابه، والسعي في تشويه صورته، وإلقاء الشبهات، والطعن فيه.

وفيها: أن شدة الضلال تؤدي إلى الإضلال.

وفيها: أن المضللين يريدون إضلال غيرهم.

وفيها: أن الكفر، والظلم، يعمي القلب، ويجعل صاحبه يستمرئ قبيح الأفعال، حتى تتجه نفسه إلى طريق واحد، وهو طريق جهنم.

وفيها: تأكيد خلود الكافرين في النار بأنه أبدي؛ لأن الخلود - وحده - قد يأتي بمعنى بقاء الشيء مدة طويلة، وأما الأبد: فهو الزمن الممتد الذي لا نهاية له، ولا انقضاء، وقد صرح الله عز وجل بتأييد خلود الكفار في النار، في ثلاثة مواضع من كتابه: هذا أحدها،

وَالْآخِرُ: فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكُفْرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٦٤﴾ خَلِيدِينَ فِيهَا أَبَدًا...﴾
الآية [الأحزاب: ٦٤-٦٥]، والثالث: فِي سُورَةِ الْجِنِّ: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣].

وفيها: أَنَّ الْجَبَابِرَةَ الْمُعَانِدِينَ لَا يَنْتَفِعُونَ، وَلَا يَنْفَعُونَ، وَلَا يَتْرُكُونَ غَيْرَهُمْ يَنْتَفِعُ.

وفيها: تَهْدِيدُ رُؤَسَاءِ الْكُفْرِ، وَأُمَّتِهِ، وَدُعَاتِهِ، بَعْدَابَتَيْنِ: عَذَابٍ عَلَى كُفْرِهِمْ، وَعَذَابٍ عَلَى صَدِّهِمْ.

وفيها: أَنَّ مَنْ أَبْعَدَ فِي الضَّلَالِ، وَتَوَعَّلَ فِي الشَّرِّ، وَالْفَسَادِ، لَا يَتُوبُ -غَالِبًا-، وَلَا يَرْجِعُ عَنْ عَيْهِ.

وفيها: أَنَّ قُطَاعَ طُرُقِ الْهُدَى الْمُؤَدِّيَةَ لِلرَّحْمَةِ، وَالْمَغْفِرَةِ، لَا يَسْتَحَقُّونَ إِلَّا الْخِذْلَانَ، وَسُلُوكَ طَرِيقِ النَّارِ، وَأَنَّ مَنْ أَوْغَلَ فِي الشَّرِّ طِيلَةَ عُمُرِهِ، وَطَالَ سَعِيهِ فِي ذَلِكَ، تُسَدُّ عَنْهُ أَبْوَابُ الْخَيْرِ، وَالْجَنَّةِ، فَكَمَا قَطَعَ طَرِيقَ الْحَقِّ عَلَى النَّاسِ، قَطَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ طَرِيقَ الرَّحْمَةِ.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ لَا يُبَالِي بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ الْمُكْذِبِينَ، وَلَا يُقِيمُ لَهُمْ وَزَنًا.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ لَنْ يَغْفِرَ لِمَنْ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ.

وفيها: أَنَّ الْيَهُودَ أَوَّلَ مَنْ تَنْطَبَقُ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْآيَاتُ؛ لِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ، وَبِنَبِيِّهِ، وَكَتَمُوا نَعْتَهُ، وَصِفَتَهُ، وَصَدُّوا غَيْرَهُمْ عَنِ الْحَقِّ، وَمَالَوْا كَفَّارَ قُرَيْشٍ عَلَى الْكُفْرِ، وَهُمْ الَّذِينَ كَانُوا يَقُولُونَ لِكَفَّارِ قُرَيْشٍ: أَنْتُمْ أَهْدَى سَبِيلًا مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَذِهِ الْآيَاتُ تَعُمُّ كُلَّ مَنْ شَابَهُمْ، وَتَشْمَلُ كُلَّ كَافِرٍ، يَصُدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ.

وفيها: أَنَّ الضَّلَالَ، وَالْكُفْرَ، دَرَجَاتٌ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَعْلَمُ أَنَّ الْكُفْرَ بَعْضُهُ أَغْلَظُ مِنْ بَعْضٍ، فَالْكَافِرُ الْمُكْذِبُ أَعْظَمُ جُرْمًا مِنَ الْكَافِرِ غَيْرِ الْمُكْذِبِ؛ فَإِنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ تَرْكِ الْإِيْمَانِ الْمَأْمُورِ بِهِ، وَبَيْنَ التَّكْذِيبِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، وَمَنْ كَفَرَ، وَكَذَّبَ، وَحَارَبَ اللَّهَ، وَرَسُولَهُ، وَالْمُؤْمِنِينَ، بِيَدِهِ، أَوْ لِسَانِهِ، أَعْظَمُ جُرْمًا مِمَّنْ اقْتَصَرَ عَلَى مُجَرَّدِ الْكُفْرِ، وَالتَّكْذِيبِ، وَمَنْ كَفَرَ، وَقَتَلَ، وَزَنَى، وَسَرَقَ، وَصَدَّ، وَحَارَبَ، كَانَ أَعْظَمَ جُرْمًا»^(١).

وفيها: أَنَّ طَرِيقَ الشَّرِّ فِي الدُّنْيَا يُوصَلُ إِلَى النَّارِ فِي الآخِرَةِ، كَمَا أَنَّ طَرِيقَ الْخَيْرِ يُوصَلُ إِلَى طَرِيقِ الْجَنَّةِ فِي الآخِرَةِ.

وفي الآيات: شِدَّةُ جُرْمِ وَعَذَابِ الْيَهُودِ، وَمَنْ شَابَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ عَرَفُوا سَبِيلَ اللَّهِ، ثُمَّ صَدُّوا أَنْفُسَهُمْ وَغَيْرَهُمْ عَنْهُ.

وفيها: شِنَاعَةُ الصَّدِّ عَنِ الْحَقِّ بِنَوْعَيْهِ، فَالْأَوَّلُ: الإِعْرَاضُ، وَالْآخِرُ: الْإِنْصِرَافُ عَنِ الشَّيْءِ، وَالْإِمْتِنَاعُ عَنْهُ، كَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦١]، وَالثَّانِي: صَرْفُ الْغَيْرِ عَنِ الْخَيْرِ، وَمَنْعُهُ مِنْهُ، كَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَزَيَّنَّا لَهُمُ الشَّيْطَانَ أَعْمَلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ﴾ [العنكبوت: ٣٨]، وَأَيَّةُ النَّسَاءِ هَذِهِ تَشْمَلُ النَّوعَيْنِ جَمِيعًا.

وفيها: أَنَّ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الضَّلَالِ، وَالْإِضْلَالِ، فَقَدْ أَبْعَدَ، وَأَمْعَنَ فِي الشَّرِّ.

وفيها: أَنَّ شِدَّةَ الْعَذَابِ تُنَاسِبُ دَرَجَةَ الْجُرْمِ، فَقَدْ حُرِمَ هَؤُلَاءِ مِنَ الْمَغْفِرَةِ، وَجُعِلَ طَرِيقُهُمْ إِلَى جَهَنَّمَ، وَحُكِمَ عَلَيْهِمْ بِالْخُلُودِ الْمُؤَبَّدِ فِيهَا.

وَلَمَّا أَقَامَ اللَّهُ تَعَالَى الْحُجَّةَ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ، وَرَدَّ شُبُهَاتِهِمْ، خَاطَبَ جَمِيعَ النَّاسِ بِالْأَمْرِ بِالْإِيمَانِ، وَلَمَّا شَهِدَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصِّدْقِ، أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا بِهِ، وَبَعْدَمَا ذَكَرَ الْقَوَارِعَ الَّتِي تَلِينُ لَهَا الْقُلُوبُ، وَتَنْهَيَّا عِنْدَهَا النَّفْسُ لِتَلْقَى الْحَقَّ، أَمَرَهُمْ بِهِ، وَوَعَّظَ الْمُعْرِضِينَ بِأَنَّهُ مُسْتَغْنٍ عَنْهُمْ، لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ:

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾﴾.

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ﴾ الْخِطَابُ لِلْجَمِيعِ، وَقِيلَ: لِشُرَيْحِي قُرَيْشٍ ﴿قَدْ جَاءَكُمْ﴾ أَسْلُوبٌ تَوْكِيدِي، وَهَذَا مَا تُفِيدُهُ: (قَدْ) إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي ﴿الرَّسُولُ﴾ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَوَصَفَهُ بِالرَّسُولِ؛ لِحُجَّتِهِمْ عَلَى مَعْرِفَةِ رِسَالَتِهِ ﴿بِالْحَقِّ﴾ الَّذِي لَا مَرِيَّةَ فِيهِ، وَلَا شَكَّ، وَهُوَ هَذَا الْقُرْآنُ، وَهَذِهِ الشَّرِيعَةُ ﴿مِنْ رَبِّكُمْ﴾ بَيَانُ مَصْدَرِ الرِّسَالَةِ، وَأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ النَّبِيِّ مَنْ تَلَقَّاهُ نَفْسِهِ، وَإِنَّمَا هِيَ وَحْيِي يُوحَى إِلَيْهِ ﴿فَآمِنُوا﴾ صَدَّقُوا، وَأَيَّقِنُوا، وَاعْمَلُوا ﴿خَيْرًا لَكُمْ﴾ مِنَ الْكُفْرِ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْهِ، وَأَيْضًا: آمِنُوا، يَكُنْ إِيْمَانُكُمْ خَيْرًا لَكُمْ فِي الْعَاقِبَةِ،

وَالْمَصِيرِ ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ وَتَجْحَدُوا، وَتُعْرِضُوا، وَتُكذِّبُوا ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ مُلْكًا، وَخَلْقًا، فَهُوَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ، لَا يَنْصَرُّ بِكُفْرِكُمْ، وَلَا يُفْقِصُهُ شَيْئًا مِنْ مُلْكِهِ، وَهُوَ غَنِيٌّ عَنِ إِيْمَانِكُمْ، لَا يَنْتَفِعُ بِهِ، وَقَادِرٌ عَلَى جَزَائِكُمْ، وَقَدْ خَضَعَ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ، وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ بِحَقِيقَتِكُمْ، وَمَصِيرِكُمْ، وَبِمَنْ يَسْتَحِقُّ الْهُدَايَةَ أَوْ الْغَوَايَةَ مِنْكُمْ ﴿حَكِيمًا﴾ فِي أَقْوَالِهِ، وَأَفْعَالِهِ، وَخَلْقِهِ، وَأَمْرِهِ، وَشَرْعِهِ، وَقَدْرِهِ، فَلَا يُسْوِي بَيْنَ الْمُؤْمِنِ، وَالْكَافِرِ.

وفي الآية من الفوائد:

- سُمُولُ الْخِطَابِ الْقُرْآنِيِّ، وَأَنَّهُ يُخَاطَبُ الْمُؤْمِنَ، وَالْكَافِرَ، وَالْبَرَّ، وَالْفَاجِرَ.
وَالْمُؤْمِنُ إِذَا مَرَّ بِخِطَابٍ فِي الْقُرْآنِ، لَيْسَ مُوَجَّهًا إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ يَسْتَفِيدُ مِنْهُ عِدَّةَ أُمُورٍ، مِنْهَا:
١. أَنْ يَحْمَدَ اللَّهَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ، وَيَعْرِفَ فَضْلَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَنِعْمَتَهُ.
 ٢. أَنْ يَحْذَرَ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِهِ مُسْتَقْبَلًا.
 ٣. أَنْ يَحْذَرَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ شُعْبَةٌ مِنْ شُعَبِ الْكُفْرِ.
 ٤. أَنْ يُبْلَغَهُ إِلَى أَهْلِهِ الْمَوْجَّهَ إِلَيْهِمْ.
 ٥. أَنْ يَتَعَرَّفَ مِنْ خِلَالِهِ عَلَى طَرِيقَةِ دَعْوَةٍ مَنْ وُجَّهَ إِلَيْهِ، وَطَرِيقَةِ الْخِطَابِ الْإِلَهِيِّ لَهُؤُلَاءِ.
 ٦. الْأَجْرُ عَلَى التَّلَاوَةِ.

وفي الآية: أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ بِالْحَقِّ، مُتَكَلِّمًا بِهِ، مُبَلِّغًا إِيَّاهُ.
وَفِيهَا: أَنَّ الْإِيْمَانَ يُزَكِّي صَاحِبَهُ، وَيُطَهِّرُهُ، وَيُوَهِّئُهُ لِلْسَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ.
وَفِيهَا: عُبودِيَّةُ الْخُضُوعِ، وَالذُّلِّ، وَأَنَّهَا عَامَّةٌ فِي جَمِيعِ الْخَلْقِ، وَفِي هَذَا تَنْبِيهُ النَّاسِ إِلَى عِبَادَةِ الْإِخْتِيَارِ بِذِكْرِ عِبَادَةِ الْإِضْطِرَارِ.
وَفِيهَا: أَنَّ طَاعَةَ النَّاسِ لَا تَزِيدُ اللَّهَ شَيْئًا.

وَفِيهَا: أَنَّ الْإِيْمَانَ خَيْرٌ عَظِيمٌ لِلْعِبَادِ فِي أَبْدَانِهِمْ، وَقُلُوبِهِمْ، وَأَرْوَاحِهِمْ، وَدُنْيَاهُمْ، وَأُخْرَاهُمْ، وَيَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَصَالِحِ، وَالْفَوَائِدِ، مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ.

وفي الآية: عُمُومُ رِسَالَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِجَمِيعِ أَهْلِ الْأَرْضِ.
وفيها: أَنَّهُ يَجِبُ الْإِنْقِيَادُ إِلَى الْحَقِّ، وَاتِّبَاعُهُ، وَالْإِيمَانُ بِهِ.

وفيها: أَنَّ الْقُلُوبَ إِذَا لَانَتْ بِالْقَوَارِعِ، وَالنُّفُوسَ إِذَا تَهَيَّأَتْ، وَأَقْبَلَتْ، فَإِنَّ مِنَ الْحِكْمَةِ أَنْ يُتَّبَعَ ذَلِكَ بِذِكْرِ التَّكْلِيفِ، وَالْأَمْرِ، وَالنَّهْيِ، وَتَبْيِينِ مَا يَجِبُ عَمَلُهُ، وَفِي هَذَا دَرَسٌ لِلذَّاعِيَةِ بِانْتِهَازِ الْفُرْصَةِ لِيَبَانَ الْحَقُّ، وَالْأَمْرُ بِهِ، إِذَا تَهَيَّأَتِ الْأَسْمَاعُ، وَلَانَتْ الطَّبَاعُ، وَأَنَّ الْمَقْدَمَاتِ لَا بُدَّ أَنْ يَتَّبَعَهَا ذِكْرُ الْمَقْصُودِ مِنَ الْخِطَابِ.

وفيها: حِكْمَةُ اللَّهِ الْبَالِغَةُ فِي إِرْسَالِ الرَّسُولِ؛ لِتَعْرِيفِ النَّاسِ مَاذَا يُرِيدُ رَبُّهُمْ مِنْهُمْ.
وفيها: الْأَمْرُ بِالْإِيمَانِ لِيَنْ أَمَّنَ، وَالْحِرْصُ عَلَى طَاعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّغِيرَةِ، وَالْكَبِيرَةِ.

وفيها: أَنَّ الْحَقَّ مَحْضُورٌ فِيمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفيها: مَوْعِظَةٌ لِلْإِنْسَانِ، بِأَنَّهُ إِذَا كَانَتْ السَّمَاوَاتُ، وَالْأَرْضُ - مَعَ عِظَمِهَا - قَدْ خَضَعَتَا لِلَّهِ شَبَاحًا وَتَعَانًا كَوْنًا، وَقَدَرًا، فَإِنَّ عَلَيْهِ - وَهُوَ الْأَضْعَفُ، وَالْأَصْغَرُ - أَنْ يَسْتَسْلِمَ، وَيَخْضَعَ لِلَّهِ.
وفيها: التَّحْلِيلَةُ بَعْدَ التَّخْلِيلَةِ؛ فَقَدْ تَمَّ عَرْضُ الْحَقِّ بَعْدَ دَخْصِ مُفْتَرِيَاتِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَكُشْفِ شُبُهَاتِهِمْ.

وفيها: تَهْدِيدٌ مَنْ كَفَرَ، بِأَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ الْإِفْلَاتَ مِنْ عِقَابِ اللَّهِ، وَلَا الْهُرُوبَ مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَهُمَا مِلْكُ اللَّهِ، خَاضِعَتَانِ لَهُ.

وفيها: قُوَّةُ الْقُرْآنِ فِي مُحَاطَبَةِ جَمِيعِ الْكُفَّارِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا رَدَّ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ، وَأَفْحَمَهُمْ، وَكَشَفَ بَاطِلَهُمْ، وَأَقَامَ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةَ، فَإِنَّ غَيْرَ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ بَابِ أَوْلَى، فَلَيْسَ لَدَيْهِمْ شَيْءٌ يَسْتَنْدُونَ عَلَيْهِ، وَلَا يَحْتَجُّونَ بِهِ.

وفيها: نَسْخُ رِسَالَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلرِّسَالَاتِ السَّابِقَةِ، وَنَسْخُ كِتَابِهِ لِجَمِيعِ الْكُتُبِ.

وفيها: أَنَّ مِنْ رُبُوبِيَّةِ اللَّهِ لِخَلْقِهِ: إِرْسَالُ رَسُولِهِ؛ لِتَعْلِيمِهِمْ، وَتَرْبِيَتِهِمْ.

وفيها: أَنَّ الْوَاجِبَ قَبُولُ نِعْمَةِ اللَّهِ بِشُكْرِهَا، وَالِاسْتِفَادَةُ مِنْهَا.

وَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ فِي طَعْنِهِمْ فِي عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأُمَّهُ، وَبَيَّنَّ مَكَانَتَهُ، وَأَبْطَلَ قَوْلَهُمْ فِي قَتْلِهِ، وَصَلَّبِهِ، وَذَكَرَ رَفْعَهُ إِلَيْهِ، وَأَشَارَ إِلَى نُزُولِهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَقَدْ كَانَ الْيَهُودُ يَكْفُرُونَ بِهِ، وَيَسُبُّونَهُ، ثُمَّ أَمَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالْإِسْمَانِ بِأَنْبِيَائِهِ جَمِيعًا، انْتَقَلَتِ الْآيَاتُ بَعْدَ ذَلِكَ لِلرَّدِّ عَلَى الْفِرْقَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، الْغَالِيَةِ، الْمُقَابِلَةِ لِلْجَافِيَةِ، فِي شَأْنِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُمْ النَّصَارَى، الَّذِينَ عَلَّوْا فِيهِ، وَرَفَعُوهُ فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ الَّتِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ، حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ اللَّهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ ابْنُ اللَّهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ، فَقَالَ عَزَّوَجَلَّ فِي مُحَاجَّةِ النَّصَارَى:

﴿يَتَّاهَلُ الْكِتَابُ لَا تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ
إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ
مِنْهُ فَتَامِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ. وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ أَنْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ
سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ. وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ
وَكَيْلًا ﴿١٧١﴾﴾.

﴿يَتَّاهَلُ الْكِتَابُ﴾ يا أهل الإنجيل، وهذا من العام الذي أريد به الخاص ﴿لا
تَعْلُوا﴾ لا تتجاوزوا الحد في تعظيم عيسى عليه السلام، ولا تتبدعوا ﴿في دينكم﴾ الذي
شرعه الله لكم وطالبكم به ﴿ولا تقولوا على الله﴾ وتعتقدوا فيه ﴿إلا الحق﴾ أي: الصواب
الثابت بالبرهان القاطع، كتوحيده سبحانه وتعالى، ونفي الولد والصحبة عنه ﴿إنما المسيح﴾^(١)
مبتدأ ﴿عيسى﴾ بدل ﴿ابن مريم﴾ صفة ﴿رسول الله﴾ خبر المبتدأ، أي: ليس عيسى عليه السلام
إلا رسول من رسل الله إلى بني إسرائيل، فلا هو شريك لله، ولا هو ابن له، وليس هو الله، ولا
ثالث ثلاثة ﴿وكلمته﴾ أي: مخلوق بكلمة الله، وهي: (كن) من غير أب، ولا نطفة، فليس

(١) اختلف في اسم المسيح ابن مريم بماذا أخذ: فقيل: لأنه مسح الأرض، أي ذهب فيها فلم يستكن بكن. ورؤي
عن ابن عباس: أنه كان لا ينسح ذاهية إلا يرى، فكانت سمي مسيحا لذلك، فهو على هذا فعيل بمعنى فاعل.
وقيل: لأنه كان تمسح الأخصين. وقيل: لأن الجمال مسحه، أي أصابه وظهر عليه. وقيل: إنما سمي بذلك
لأنه مسح بالطهر من الذنوب. وقال أبو الهيثم: المسيح ضد المسيح، يقال: مسح الله أي: خلقه خلقا حسنا
مباركا، ومسحه أي: خلقه خلقا ملعونا قبيحا. وقال ابن الأعرابي: المسيح الصديق، والمسيح الأعور، وبه
سُمي الدجال. وقال أبو عبيد: المسيح أصله بالعبرانية: مسيحا - بالشين - فعرّب كما عرّب موسى بموسى.
تفسير القرطبي (٤/٨٩).

عيسى هو الكلمة، ولكن صار عيسى بالكلمة، وخلق بها، والعرب قد تُسمي الشيء باسم الشيء إذا كان صادرًا عنه، والله يُخلق بكلامه ما يشاء، ويوجدُه من العدم ﴿ألقنها إلى مريم﴾ أي: جاء بها جبريل عليه السلام، وأوصلها إلى مريم، لما نفخ في جيب درعها، فوجت النفخة، ووصلت إلى الرحم، فحملت به، كقوله سبحانه وتعالى: ﴿ومريم ابنت عمران التي أحصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا﴾ [التحریم: ١٢]، أي: بواسطة الملك، وهو جبريل عليه السلام، وأضافه إليه إضافة تشریف. ﴿وروح منه﴾ أي: من خلقه ومن عنده، وليست (من) للتبعيض، كما تفرقه النصارى، بل هي لايتداء الغاية، وسمي عيسى عليه السلام روحًا؛ لأنه من الأرواح التي خلقها الله، ولأنها حصلت من الريح والنفخة التي كانت من جبريل عليه السلام، وكل هذا حصل بأمر الله، وخلقِهِ، وهو سبحانه وتعالى يُخلق بالكلام، كما قال: ﴿كذلك الله يخلق ما يشاء إذا قضى أمرًا فإنما يقول له، كن فيكون﴾ [آل عمران: ٤٧].

﴿فأمنوا بالله﴾ واحدًا أحدًا، لا صاحبة له ولا ولد ﴿ورسلوه﴾ وأنتهم عبيد لله، ولا تفرقوا بينهم في الإيمان ﴿ولا تقولوا﴾ يا أيها النصارى ﴿ثلاثة﴾ أي: ألهتنا ثلاثة: الأب، والابن، وروح القدس، وبعضهم يقول: الله، ومريم، والمسيح، وبعضهم يقول: الله ثلاثة أقانيم: أقدوم الوجود، وأقدوم الحياة، وأقدوم العلم - والأقنوم: الأصل -، وبعضهم يقول: إن كلاً منها إله، وبعضهم يقول: مجموعها إله واحد، وكل هذا تناقض باطل؛ ولذلك نهاهم الله عنه، فقال: ﴿أنتهوا﴾ أي: امتنعوا، وكفوا، وانزجروا ﴿خيرًا لكم﴾ أي: إذا انتهيتم عن هذه المقولات الباطلة، والاعتقادات الفاسدة، فإن هذا الانتهاء سيكون خيرًا لكم في الدنيا والآخرة، وينجيكم من الهلاك.

ثم قرر سبحانه العقيدة الصحيحة، فقال: ﴿إنما الله﴾ أي: المستحق للعبادة دون سواه ﴿إلهٌ واحدٌ﴾ بذاته، مُفردٌ في ألوهيته، منزّه عن التعدد ﴿سبحانه﴾ أي: تعالى، وتقدس، وتنزه ﴿أن يكون له ولد﴾ لا ذكر، ولا أنثى ﴿له ما في السموات وما في الأرض﴾ أي: الجميع ملكه، وخلقُه، كما قال في الآية الأخرى: ﴿بيد السموات والأرض أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة وخلق كل شيء وهو بكل شيء عليم﴾ [الأنعام: ١٠١].

والله سبحانه وتعالى لا يعجزه شيء، فيخلق من غير أب ولا أم، كآدم، والملائكة، والحور

العين، والولدان المُخَلَّدِينَ، غلمانِ أهلِ الجنة، وكذلك إبليس، ويخلقُ من أصلٍ واحدٍ، كحواءَ من آدم، وعيسى من مريم، ويخلقُ من أصلين، كسائرِ الجنِّ، والإنسِ، وكلُّهم عبيدُه، وخالقُه، يتصرَّفُ فيهم كيف يشاءُ. ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ حافظًا، تكِلُ الخلائقُ أمورَها إليه، وهو مُستَقِلُّ بتدبيرِ أمورِهِم، لا يحتاجُ إلى أحدٍ منهم.

وهذه الآية كقولهِ سبحانه وتعالى في سورة المائدة: ﴿وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي لَكُمْ بَيْتًا تَعْبُدُونَ اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ [المائدة: ٧٢].

وفي الآية من الفوائد:

ردُّ على من احتجَّ من النَّصارَى بالقرآنِ على أن المسيح ابنُ الله، فرعمَ في قولهِ: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ أن (من) للتبعيض، وهذا ضلالٌ مُبينٌ؛ فإن عيسى عليه السلام ليس جزءًا من الله، ولا بعضًا منه - تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا - وإنما المقصودُ بقولهِ: (من) هنا بيانُ مصدرِ الروح، وأنها مخلوقةٌ من الله، لا من غيره، كما قال عزَّ وجلَّ: ﴿وَسَخَّرْ لَكُمْ مَّا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾ [الباقية: ١٣]. أي: أن هذا الخلقُ صادرٌ منه، لا أن السَّمٰوٰتِ والأرضِ جزءٌ من الله - تعالى الله - وأما الإضافةُ في قولهِ تبارك وتعالى - في وصفِ عيسى عليه السلام - : ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ فإنها إضافةٌ تشرِيفٍ، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٧٣]، وكما قال: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي﴾ [الحج: ٢٦]، وليس هذا من بابِ إضافةِ الشَّيْءِ إلى بعضِهِ، أو إلى صفةٍ من صفاتِهِ، فعيسى عليه السلام نفسٌ مخلوقةٌ.

وفي الآية: أن الزيادة في الدين، كالنقص منه.

وفيها: أن تعدية الفعلِ (قال) بحرفِ الجرِّ (على) يُضمُّنُه معنى الافتراء، والكذب، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ﴾ [آل عمران: ٧٥]، وقال: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٦٩].

وفيها: ردُّ على اليهودِ في قولهِ: ﴿رَسُولُ اللَّهِ﴾؛ لأنهم كذبوه، ونفوا رسالته، وردُّ على النَّصارَى في قولهِ: ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾؛ وذلك لأنهم رفعوه فوق منزلته، وغلوا فيه، وفي أتباعه، وادَّعوا لهم العصمة.

وفيها: أن المدح والتعظيم الزائد عن الحد الشرعي يُفضي إلى البدعة، وقد يُفضي إلى الشرك، وقد قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تُطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده، فقولوا عبداً لله، ورسوله»^(١).

وفيها: ردُّ على النصارى في تأليههم عيسى عَلَيْهِ السَّلَام، وذلك عندما نسبته، فقال: ﴿عيسى ابن مريم﴾ والله سبحانه وتعالى لم يولد، ونسبته عيسى إلى أمه تبيينٌ ولادته منها، وأنه بشرٌ من البشر.

وفي الآية: تناقض النصارى، واضطرابهم في عقيدتهم، وأقوالهم في دينهم، فتارة يقولون: إن عيسى هو الله، وتارة يقولون: هو ابنه، وتارة يقولون: ثالثُ ثلاثة، واخترعوا القول باللاهوت، والناسوت^(٢)، ويحتلفون فيهما، هل اتحدا؟ أو امتزجا؟ أو حلَّ أحدهما في الآخر؟ ويكفر بعضهم بعضاً، وبينهم عداوةٌ، وبغضاء، فنهاهم الله عن كل ذلك.

وفيها: ذمُّ التفريط والإفراط، وأن الحسنه وسط بين سيئتين.

وفيها: تحذير الأمة من الوقوع في جناء اليهود، أو غلو النصارى، وأن الغلو سبب للهلاك.

وفيها: مناظرة أهل الكتاب.

وفيها: استعمال الأساليب القويّة في تقرير العقيدة، كدخول ﴿إنما﴾ المفيدة للحصر على الجملة الاسميّة، كما في قوله: ﴿إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله﴾، وكذلك استعمال النفي، والإثبات، المُكتملِين لبعضهما، كما في قوله: ﴿ولا تقولوا على الله إلاّ الحق﴾، فنفي الباطل، وأمر بقول الحق.

وفيها: فساد القول بالتثليث، وهو شعار النصارى، وكان من عاداتهم الإشارة إليه بالأصابع الثلاثة: الإبهام، والخنصر، والبنصر، ثم يُشار بهذه الأصابع إلى الجبهة، ثم إلى الأسفل، ثم إلى يمين الجسد، ثم إلى شماله.

وفيها: تحريم القول على الله بلا علم.

(١) رواه البخاري (٣٤٤٥).

(٢) اللاهوت: الألوهية، والناسوت: الطبيعة البشرية. وعلم اللاهوت - عندهم -: علم يبحث عن العقائد المتعلقة بالله.

وفيها: تحريم الغلو، ومنه: التشدد، كتحريم ما أحله الله بزعم الحيطة، والحذر، والتسرع في تكفير الجاهل، وعدم عذره بالجهل في الدين، والإسراف في الوضوء، والغسل، والتشنيع على المخالف في مسائل الاجتهاد، والتأيم في ترك النوافل، والتبديع والتفسيق بمجرّد الظن، ونحو ذلك.

ولمّا نهى سبحانه وتعالى النصارى عن اعتقاد الباطل، وقوله، وعن الغلو في عيسى عليه السلام، ذكر سبحانه وتعالى أن عيسى عبده، خاضع محب، وكان بعض النصارى ظنوا أن عبودية المسيح لله تعيب له، وانتقاص من قدره، فنزلت الآية تنفي ذلك، وتبين أن منزلة العبودية شرف، وليست بعيب، فقال سبحانه وتعالى:

﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ (١٧٢).

﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ﴾ أي: لن يأنف، ولن يتكبر، ولن يترفع، والاستنكاف: هو التكبر، والامتناع عن الشيء بأنفة، وانقباض، وهو أشد من الاستكبار، والنكف: هو العيب. ﴿أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ﴾ أي: طائعاً خاضعاً، والمعنى: أن عيسى عليه السلام لا يمتنع عن العبودية لربه، وطاعته، وعبادته؛ وذلك أنّها ذخّر عظيم، وشرف له، كما قال تبارك وتعالى عنه: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَنِي الْكِتَابَ﴾ [مريم: ٣٠]. ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ﴾ أي: لا يستكبرون ولا يأنفون من ذلك أيضاً ﴿الْمُقَرَّبُونَ﴾ الذين رفع الله منزلتهم، وقربهم إليه، وأسكنهم سماواته، وعلى رأسهم: جبريل، وميكائيل، وإسرافيل، وحملة العرش.

ثم قال سبحانه وتعالى مهذداً المستنكفين عن عبادته: ﴿وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ﴾ أي: يحمله الكبر، والأنفة على ترك عبادة ربه ﴿فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ أي: يحشر المستنكفين، والمستكبرين، مع الخلق جميعاً، وفيهم المقربون بعبادته أيضاً، والصادقون، ليحكم بينهم بالعدل، ويفصل بينهم بالقسط.

وفي الآية من الفوائد:

دّم الاستكبار عن قبول الحق، وتبرئة المسيح عليه السلام والملائكة من ذلك.

وفيها: ذَكَرُ تَوَاضَعِهِمْ جَمِيعًا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَعُبُودِيَّتِهِمْ لِلَّهِ، وَشَهَادَةَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُمْ بِذَلِكَ.
وفيها: شَرَفُ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ، وَالتَّنْكِيرُ فِي قَوْلِهِ: ﴿عَبْدًا لِلَّهِ﴾ أَظْهَرَ فِي الْعُبُودِيَّةِ، وَالْمَعْنَى:
أَنَّهُ عَبْدٌ مَرْبُوبٌ، مِنْ جُمْلَةِ الْعَبِيدِ، وَفِي ذَلِكَ اسْتِحْبَابُ الْمُبَالِغَةِ فِي التَّوَاضُعِ لِلَّهِ.

وفيها: الرَّدُّ عَلَى مُشْرِكِي الْعَرَبِ، الَّذِينَ رَعَمُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ بَنَاتُ اللَّهِ، فَبَيَّنَ عَزَّجَلَّ
عُبُودِيَّتَهُمْ لِرَبِّهِمْ أَيْضًا، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَتَشَبَّهُ بِالنَّصَارَى فِي ادِّعَائِهِمُ الْوَلَدَ لِلَّهِ، فَيَقُولُونَ: إِنَّ
الْمَلَائِكَةَ بَنَاتُ اللَّهِ، أَنْجَبَهُنَّ مِنْ سَرَوَاتِ الْجِنِّ، - تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوقًا كَبِيرًا -.

وفيها: فَضْلُ الْمَلَائِكَةِ، وَأَتَمُّ قَرِيبُونَ مِنَ اللَّهِ، وَقَدْ خَاصَّ النَّاسُ فِي مَسْأَلَةِ تَفْضِيلِ
الْمَلَائِكَةِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، وَصَالِحِي الْمُؤْمِنِينَ، وَجُمْهُورِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ أَفْضَلُ
مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُطْلَقًا، وَقَالَ الْبَعْضُ بِالتَّفْصِيلِ فِي التَّفْضِيلِ، وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ لَا يَنْبِي عَلَيْهَا عَمَلٌ،
وَلَا طَائِلَةٌ مِنْ وَرَاءِ الْخَوْضِ فِيهَا، وَقَدْ مَهَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبَحْثِ فِيهَا لَا يَعْنِي.

وفيها: أَنَّ اللَّهَ حَكَمٌ عَدْلٌ، يَجْمَعُ الْعِبَادَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَفْصِلُ بَيْنَهُمْ.

وفيها: أَنَّ الْعُبُودِيَّةَ مَرْتَبَةٌ، سَامِيَةٌ، عَظِيمَةٌ، وَأَنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ مِنْ أَنْبِيَائِهِ، هُمْ أَعْلَى الْبَشَرِ فِي
الْمَرَاتِبِ.

وفيها: أَنَّ بَعْضَ الْمَلَائِكَةِ أَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ بَعْضٍ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْوَصْفُ فِي الْآيَةِ
لِلتَّقْيِيدِ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ وَصْفًا كَاشِفًا، فَيَكُونُ الْمُرَادُ جَمِيعَ الْمَلَائِكَةِ^(١)، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
عَنْهُمْ: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ ﴿٦٦﴾ لَا يَسْئِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ
بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [الأنبياء: ٢٦-٢٧].

وفيها: تَبَرُّهُ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أَقْوَالِ النَّصَارَى، وَتَخْلِيصُهُ مِمَّا غَلَّوْا بِهِ فِيهِ.

وفيها: تَقْرِيرُ وَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ، وَإِفْرَادِهِ بِالْعِبَادَةِ، وَاسْتِحْقَاقِهِ عَزَّجَلَّ لَهَا وَحْدَهُ.

وفيها: أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أَعْلَمِ خَلْقِ اللَّهِ بِاللَّهِ، وَأَقْرَبِهِمْ إِلَيْهِ.

(١) قَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَوْلُهُ: ﴿الْمُقَرَّبُونَ﴾ هَلْ هِيَ صِفَةٌ كَاشِفَةٌ، أَوْ صِفَةٌ قَيْدٌ؟ الْجَوَابُ: يَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ صِفَةٌ
كَاشِفَةٌ؛ لِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ مُقَرَّبُونَ إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ قَيْدًا، وَعَلَى هَذَا الْاِحْتِمَالِ يَكُونُ الْمَلَائِكَةُ فِيهِمْ
الْمُقَرَّبُونَ، وَفِيهِمْ مَنْ لَيْسَ بِمُقَرَّبٍ». تَفْسِيرُ سُورَةِ النَّسَاءِ (٢/ ٥٢٠).

وفيها: الاستطرادُ الحَسَنُ، وذكرُ الشَّيءِ بالشَّيءِ، كما قَصَدَ في الآيةِ الرَّدَّ على مُشْرِكِي العَرَبِ، مَعَ أَنَّهَا -أصلاً- في الرَّدِّ على النَّصَارَى.

وفيها: أن العِبَادَةَ المُسْتَمِرَّةَ لِهَلِ تَجْعَلُ صَاحِبَهَا قَرِيبًا مِنَ اللَّهِ، وَمُقَرَّبًا مَحْبُوبًا عِنْدَهُ، كَمَا صَارَتِ المَلَائِكَةُ بِتِلْكَ المَنْزِلَةِ العَظِيمَةِ؛ بِسَبَبِ عِبَادَتِهِمْ، وَتَسْبِيحِهِمُ المُسْتَمِرِّ.

وَلَمَّا ذَكَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَمْعَهُ لِلخَلَائِقِ لِلحُكْمِ بَيْنَهُمْ، ذَكَرَ تَفْصِيلَ ذَلِكَ الحُكْمِ، فَقَالَ:

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ ؕ
وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾﴾

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ جَمَعُوا بَيْنَ الإِيمَانِ المَأْمُورِ بِهِ، وَعَمَلِ الصَّالِحَاتِ، مِنْ وَاجِبَاتٍ، وَمُسْتَحَبَّاتٍ، مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ، وَحُقُوقِ عِبَادِهِ ﴿فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ أَي: فَيُعْطِيهِمْ مِنَ الثَّوَابِ، وَالْأَجُورِ، كُلَّ عَلَى قَدْرِ إِيْمَانِهِ، وَأَعْمَالِهِ الصَّالِحَةِ. وَالتَّوْفِيَةُ: إعْطَاءُ الشَّيْءِ وَافِيًّا تَامًّا مِنْ غَيْرِ نَقْصٍ ﴿وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ﴾ وَإِحْسَانِهِ، وَسَعَةِ رَحْمَتِهِ، وَمِنَّتِهِ، فَيُعْطِيهِمْ ثَوَابَ مَا لَمْ تَصِلْ إِلَيْهِ أَفْعَالُهُمْ، وَلَمْ يَخْطُرْ بِقُلُوبِهِمْ، فَيُضَاعَفُ لَهُمُ الأَجْرُ، وَيَزْرُقُهُمْ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا﴾ وَامْتَنَعُوا مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ، وَلَمْ يُقِرُّوا بِوَحْدَانِيَّتِهِ، وَرُبُوبِيَّتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿وَاسْتَكْبَرُوا﴾ أَي: تَعَاظَمُوا عَنِ الانْقِيَادِ لَهُ، فَحَمَلَهُمْ كِبَرُهُمْ عَلَى المَعَانِدَةِ، وَالعِصْيَانِ: ﴿فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ أَي: مُوجِعًا مُؤَلِمًا، مَعَ سَخَطِهِ، وَغَضَبِهِ، فِي نَارِهِ المَوْقَدَةِ، الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الأَفْنِدَةِ ﴿وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ أَحَدًا يَنْصُرُهُمْ، وَيَمْنَعُ عَنْهُمْ العَذَابَ، وَيُخْرِجُهُمْ مِنْهُ. وَقِيلَ: وَلِيًّا مِنَ الأَقَارِبِ، وَنَصِيرًا مِنْ غَيْرِهِمْ. وَقِيلَ: وَلِيًّا يُنْقِذُهُمْ، وَنَصِيرًا يَدْفَعُ عَنْهُمْ. وَقِيلَ: وَلِيًّا يَتَوَلَّاهُمْ فِي تَحْصِيلِ المَطْلُوبِ، وَنَصِيرًا يَدْفَعُ عَنْهُمْ المَرْهُوبَ. وَقِيلَ: وَلِيًّا يَلِي أُمُورَهُمْ، وَيُدَبِّرُ مَصَالِحَهُمْ، وَنَصِيرًا يُنَجِّيهِمْ، وَيَحْفَظُهُمْ.

وفي الآية من الفوائد:

البيانُ المُسَبِّقُ مِنَ اللَّهِ لِعِبَادِهِ، بِمَا سَيَكُونُ عَلَيْهِ الحَالُ يَوْمَ القِيَامَةِ، مِنْ تَفْصِيلِ الجَزَاءِ.

وفيها: فَضَّلَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَأَنَّهُ لَا يُعْطِي الْمُعَادِلَ، وَالْمِقْدَارَ الْمُسَاوِيَ فَقَطُّ، وَإِنَّمَا يَزِيدُ، وَيُضَاعِفُ.

وفيها: الْحَثُّ عَلَى مُرَاعَاةِ التَّوْفِيَةِ فِي الْمُعَامَلَةِ، وَتَرْكِ الْعَبْنِ وَالْإِحْسَارِ، قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ﴾ [الشعراء: ١٨١].

وفيها: عِلْمُ اللهِ الدَّقِيقُ بِأَحْوَالِ النَّاسِ، وَبِنَاءِ عَلَيْهِ تَكُونُ التَّوْفِيَةُ، وَيَكُونُ الْجَزَاءُ.

وفيها: أَنَّ الْإِيْمَانَ، وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ، شَرَطَانِ لِنَيْلِ الْجَزَاءِ الْحَسَنِ، وَالنَّجَاةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وفيها: أَنَّ الْمُضَاعَفَةَ لِلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ مَحْدُودَةٍ؛ لِأَنَّ فَضْلَ اللهِ وَاسِعٌ غَيْرُ مَحْدُودٍ.

وفيها: حَظَرُ أَمْرَاضِ الْقُلُوبِ، وَمِنْهَا: الْاسْتِكْبَارُ، وَالْأَنْفَةُ عَنِ الْعُبُودِيَّةِ.

وفيها: أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ يَتَنَاصَرُونَ فِي الدُّنْيَا، لَا يَسْتَطِيعُونَ ذَلِكَ فِي الْآخِرَةِ، بَلْ يَتَخَلَّى بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ مُرْغَمِينَ، كُلٌّ مَشْغُولٌ بِنَفْسِهِ.

وفيها: طَرِيقَةُ الْقُرْآنِ فِي عَرْضِ الْوَعْدِ، وَالْوَعِيدِ، وَالتَّبَشِيرِ، وَالْإِنذَارِ، وَالتَّرْغِيبِ، وَالتَّرْهيبِ.

وفيها: مُجَازَاةُ الْكَافِرِ بِتَقْيِيزِ قَصْدِهِ، فَلَمَّا اسْتَكْبَرَ فِي الدُّنْيَا قَاصِدًا التَّعَاطُمَ، وَالتَّعَالِي، أَذَلَّهُ اللهُ فِي الْآخِرَةِ، وَجَعَلَهُ صَغِيرًا حَقِيرًا، وَهَذِهِ عَاقِبَةُ الْأَنْفَةِ مِنَ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

وفيها: أَنَّ أَصْحَابَ عَقِيدَةِ التَّثَلُّثِ مُسْتَنْكَفُونَ عَنْ عِبَادَةِ رَبِّهِمْ، مُعْرِضُونَ عَنْ تَوْحِيدِهِ.

وفيها: أَنَّ مِنْ عَذَابِ الْمُعْرِضِينَ الْمُسْتَكْبِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْحَسْرَةَ مِمَّا يَرَوْنَ مِنْ نَعِيمِ الْعَابِدِينَ الْمُطِيعِينَ، وَهَذَا مِنْ فَوَائِدِ ذِكْرِ تَقْدِيمِ الثَّوَابِ عَلَى الْعَذَابِ هُنَا.

وفيها: أَنَّ اللهُ لَا يَبْخَسُ أَحَدًا ثَوَابَهُ، بَلْ هُوَ كَرِيمٌ، مَنَّانٌ، يُعْطِي الْعَامِلَ أَكْثَرَ مِنْ عَمَلِهِ.

وفيها: نُزُولُ الْقُرْآنِ عَلَى حَسَبِ حَالِ الْمُخَاطَبِينَ، وَالتَّوَجُّهُ إِلَيْهِمْ بِالْكَلامِ بِحَسَبِ ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ مَعْرُوفًا عَنِ الْعَرَبِ الْاعْتِمَادُ عِنْدَ الضُّيْقِ، وَالشَّدَّةِ، عَلَى الْأَوْلِيَاءِ، وَالنُّصْرَاءِ، كَثُرَ فِي الْقُرْآنِ نَفْيُ الْوَلِيِّ، وَالنَّصِيرِ، وَالْفِدَاءِ، عِنْدَ ذِكْرِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وفيها: نَفِي كُلِّ مَا يُمَكِّنُ الاستِعَانَةَ بِهِ مِنَ الوَلِيِّ والنَّصِيرِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَنَّهُ لَا يَنْصُرُ وَلَا يَدْفَعُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا اللهُ.

وفي الآية: قَطَعُ رَجَاءَ الكُفَّارِ فِي الشَّفَاعَةِ.

وَلَمَّا أَرَاكَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فِيهَا مَضَى مِنْ آيَاتِ هَذِهِ السُّورَةِ - شَبَهَ جَمِيعَ الفِرَاقِ مِنَ المُنَافِقِينَ، وَاليَهُودِ، وَالنَّصَارَى، وَأَقَامَ الحُجَّةَ عَلَيْهِم، وَأَثَبَتَ نُبُوَّةَ خَاتَمِ أَنْبِيَائِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَمَّمَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِخِطَابٍ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، يَدْعُوهُمْ إِلَى اتِّبَاعِ وَحْيِهِ الَّذِي أَنْزَلَهُ، وَالتَّمَسُّكِ بِدِينِهِ الَّذِي أَنْارَ بِهِ أَرْضَهُ، وَسَاوَاتِهِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ:

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَ كُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٦﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَأَعْتَصَمُوا بِهِ، فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾﴾.

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ النداءُ لِلنَّاسِ لِيُنَبِّئَهُم، وَيُبَيِّنَ عَظَمَةَ مَوْضُوعِ الخِطَابِ، وَشَرَفَ مَا يَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ﴿قَدْ جَاءَ كُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ حُجُجٌ قَاطِعَةٌ عَلَى الحَقِّ، تُبَيِّنُهُ، وَتُوضِّحُهُ، وَتُبَيِّنُ ضِدَّهُ، وَهَذَا يَشْمَلُ الأدلَّةَ العَقْلِيَّةَ، وَالنَّقْلِيَّةَ. وَفِي قَوْلِهِ: ﴿مِن رَّبِّكُمْ﴾ مَا يَدُلُّ عَلَى شَرَفِ هَذَا البُرْهَانِ وَعَظَمَتِهِ؛ حَيْثُ كَانَ مِنَ رَبِّكُمْ، الَّذِي خَلَقَكُمْ. ﴿وَأَنْزَلْنَا﴾ وَهَذَا يُؤَكِّدُ فَضْلَ المُنزَّلِ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ مِنْ عُلُوٍّ، وَنَزَلَ عَلَى النَّاسِ، مِنْ عِنْدِ رَبِّهِمْ ﴿إِلَيْكُمْ﴾ عِنَايَةً بِكُمْ، وَلَا جَلِلكُمْ، وَلِمَصْلَحتِكُمْ ﴿نُورًا﴾ لِجَمَالِهِ، وَبِهَائِهِ، وَهُوَ هَذَا القُرْآنُ العَظِيمُ، سَمَاءُهُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يُنِيرُ القَلْبَ، وَيُضِيءُ الدَّرَبَ ﴿مُبِينًا﴾ بَيِّنٌ فِي ذَاتِهِ، وَمُبَيِّنٌ وَكَاشِفٌ لِغَيْرِهِ؛ لِأَنَّهُ يُوضِّحُ الحَقَّ، وَسَبِيلَ الرِّشَادِ، وَيَكشِفُ الظُّلُمَاتِ ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ﴾ رَبًّا، مَعْبُودًا، وَأَمَنُوا بِأَسْمَائِهِ، وَصِفَاتِهِ ﴿وَأَعْتَصَمُوا بِهِ﴾ جَاءُوا إِلَيْهِ، وَاسْتَعَانُوا بِهِ، وَتَوَكَّلُوا عَلَيْهِ، وَاسْتَمْسَكُوا بِكِتَابِهِ ﴿فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ﴾ يَعْنِي: جَنَّتَهُ، وَثَوَابَهُ، وَيَتَغَمَّدُهُمْ بِرَحْمَتِهِ الخَاصَّةِ ﴿وَفَضْلٍ﴾ يُزِيدُهُمْ بِهِ ثَوَابًا، وَيُضَاعِفُ بِهِ أَجُورَهُمْ، وَيَرْفَعُ بِهِ دَرَجَاتِهِمْ، وَيَأْتِيهِمْ بِالمرغُوباتِ المَطْلُوباتِ، وَيَدْفَعُ عَنْهُمْ البَلِيَّاتِ، وَالمَكْرُوهَاتِ ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ﴾ بِمَا يَقْدِفُهُ فِي نُفُوسِهِمْ، وَيَجْعَلُهُ فِي قُلُوبِهِمْ، مِنَ النُّورِ، وَالعِلْمِ ﴿صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ وَاضِحًا، لَا عِوَجَ فِيهِ، وَلَا انْحِرَافَ، مُؤَدِّيًّا إِلَى الجَنَّةِ، وَهُوَ طَرِيقُ الإِسْلَامِ وَالهَدَايَةِ.

وفي الآيتين من الفوائد:

شُمُولُ دَعْوَةِ اللَّهِ لِجَمِيعِ النَّاسِ، وَتَنْوِيعُ أَسَالِيْبِهَا بِالنَّدَاءِ، وَغَيْرِهِ.

وفيها: وَجُوبُ الْعِنَايَةِ بِمَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ إِلَيْنَا، وَشَرَفْنَا بِهِ.

وفيها: فَضْلُ اللَّهِ وَكَرَمُهُ بِإِنزَالِ الْمُعْجَزَاتِ، الَّتِي تُؤَكِّدُ الْإِيمَانَ، وَتُبَيِّنُهُ، وَتُوضِّحُ الْحَقَّ، وَتُبَيِّنُهُ.

وفيها: بَيَانُ عَاقِبَةِ مَنْ اتَّبَعَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَأَمَّا مَنْ أَعْرَضَ عَنِ الْحَقِّ، وَكَذَّبَ، وَعَصَى: فَلَمْ يَذْكُرْهُمْ هُنَا بِالنَّصِّ، وَلَكِنْ ذَكَرَ أَحَدَ الْفَرِيقَيْنِ، وَمَا لَهُ، يُشِيرُ إِلَى عَاقِبَةِ الْفَرِيقِ الْآخَرِ، وَمَصِيرِهِ.

وفيها: الْجَمْعُ بَيْنَ مَقَامِي الْعِبَادَةِ وَالتَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ.

وفيها: اشْتِهَالُ الْقُرْآنِ عَلَى الْأَدَلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ، وَالتَّقْلِيَّةِ، وَالآيَاتِ الْآفَاقِيَّةِ، وَالتَّنْفِيسِيَّةِ، وَعُلُومِ

الْأَوَّلِينَ، وَالْآخِرِينَ.

وفيها: أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكِتَابَهُ، كَافِيَانِ فِي هِدَايَةِ النَّاسِ.

وفيها: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُرْهَانَ عَلَى الْحَقِّ بِقَوْلِهِ، وَفِعْلِهِ، وَكَلَامِهِ، وَسِيرَتِهِ.

وفيها: نَزْوُلُ الْقُرْآنِ لِكَشْفِ ظُلُمَاتِ الشَّرْكِ، وَاكْتِسَاحِ الْكُفْرِ، وَإِزَالَتِهِ، وَتَأْسِيسِ قَوَاعِدِ

الْهِدَايَةِ، وَالتَّوْحِيدِ.

وفيها: أَنَّ مَنْ التَّمَسَّ مَعْرِفَةَ الْحَقِّ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، فَسَيَجِدُهُ قَطْعًا.

وفيها: قِيَامُ الْحُجَّةِ عَلَى النَّاسِ.

وفيها: بَلَاغَةُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ.

وفيها: أَنَّهُ لَا تَوْفِيقَ، وَلَا هِدَايَةَ، إِلَّا بِالْإِعْتِصَامِ بِاللَّهِ، وَكِتَابِهِ، وَأَنَّ الْإِعْتِصَامَ ثَمَرَةً

لِلْإِيمَانِ، وَيَزِيدُ الْإِيمَانَ.

وفيها: الْجَمْعُ لِلْمُؤْمِنِينَ بَيْنَ الرَّحْمَةِ، وَالْفَضْلِ، وَالْهِدَايَةِ.

وفيها: ذِكْرُ الْهِدَايَةِ الْعَامَّةِ، وَالْخَاصَّةِ: لِلنَّاسِ بِهِدَايَةِ الْإِرْشَادِ وَالْبَلَاحِ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ بِهِدَايَةِ

التَّوْفِيقِ لِلْحَقِّ.

وفيها: رَدُّ عَلَى مَنْ مَنَعَ مِنَ الْأَخْذِ بِظَاهِرِ الْآيَاتِ، وَالْأَحَادِيثِ، وَقَالَ: إِنَّهُ سَبَبٌ لِلضَّلَالِ، وَكَلَامُهُ هَذَا بَاطِلٌ، بَلْ هُوَ الضَّلَالُ حَقًّا، فَكَيْفَ يُمْنَعُ مِنَ الْأَخْذِ بِالْبُرْهَانِ، وَالنُّورِ؟! وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْبُرْهَانَ، وَالنُّورَ، يَظْهَرُ لِلْعَالَمِ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَكْثَرَ مِمَّا يَظْهَرُ لِغَيْرِهِ، وَيَنْبَغِي عَلَى مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ مَعَانِي الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ لِمَعْرِفَتِهِ، لَا أَنْ يُقَالَ لِلنَّاسِ: لَا تَأْخُذُوا بِظَاهِرِ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ.

وَلَمَّا ابْتَدَأَتْ هَذِهِ السُّورَةَ بِذِكْرِ أَحْكَامِ الْأَمْوَالِ، وَمِنْهَا: الْمَوَارِيثُ، خَتَمَهَا سُبْحَانَهُ وَقَالَ بِمَا يُثَمُّ ذَلِكَ، وَيُكْمِلُهُ مِنْ أَحْكَامِهَا، خُصُوصًا وَأَنَّ سَبَبَ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ الْأَخِيرَةِ قَدْ تَأَخَّرَ عَنِ نَزُولِ مَا قَبْلَهَا، فَتَأَخَّرَ ذِكْرُهَا هُنَا، وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ عَلَى حَسَبِ الْوَقَائِعِ. وَلَمَّا كَانَ سُبْحَانَهُ وَقَالَ قَدْ ذَكَرَ فِي آيَةِ الْكَلَالَةِ الْأُولَى، كَيْفَ يُورَثُ مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ، وَلَا فَرْعٌ، وَلَهُ أَخٌ، أَوْ أُخْتُ أَوْ أَكْثَرُ مِنْ جِهَةِ الْأُمِّ، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَقَالَ ذَكَرَ فِي آيَةِ الْكَلَالَةِ الثَّانِيَةِ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ، كَيْفَ يُورَثُ مَنْ كَانَ كَلَالَةً، وَلَهُ أَخٌ، أَوْ أُخْتُ، أَوْ أَكْثَرُ، مِنَ الْأَشْقَاءِ، أَوْ مِنَ الْأَبِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ:

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرُؤُا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أُخْتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلَثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٣٦﴾﴾

سَبَبُ نَزُولِ الْآيَةِ:

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: لَا يَرِثُنِي إِلَّا كَلَالَةٌ، فَكَيْفَ الْمِيرَاثُ؟ فَتَرَكْتُ آيَةَ الْفَرَائِضِ»^(١)، وَفِي لَفْظٍ: «فَتَرَكْتُ آيَةَ الْمِيرَاثِ»^(٢).

وَعَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ: (بِرَاءَةٌ)، وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾»^(٣).

(١) رواه البخاري (٥٦٧٦).

(٢) رواه مسلم (١٦١٦).

(٣) رواه البخاري (٤٣٦٤)، ومسلم (١٦١٨).

قال العلماء: أنزل الله في الكَلَالَةِ آيَتَيْنِ: إحداهما في الشُّتَاءِ، وهي الآيةُ التي في أوَّلِ سُورَةِ النِّسَاءِ في قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلَالَةً...﴾، ثُمَّ أَنْزَلَ الآيةَ الأُخْرَى في الصَّيْفِ، وهي التي في آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ، وفيها زيادةُ البَيَانِ، وَتَبَيَّنَ الحُكْمُ، وَيَدُلُّ على هذا: حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ خَطَبَ، فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الكَلَالَةِ، مَا رَاجَعْتُ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الكَلَالَةِ، وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ، حَتَّى طَعَنَ بِأَصْبَعِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «يَا عُمَرُ! أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ؟»...» الحديث (١).

﴿سَتَفْتُونَكَ﴾ أي: يَطْلُبُونَ مِنْكَ الفَتْوَى، وَلَمْ يَذْكُرْ مَوْضِعَ الاسْتِفْتَاءِ فِي السُّؤَالِ، لَكِنَّهُ ذَكَرَهُ فِي الجَوَابِ، وَهُوَ الكَلَالَةُ، فَأَغْنَى المَذْكُورُ عَنِ المَتْرُوكِ، وَهَذَا مِنْ بِلَاغَةِ القُرْآنِ. ﴿قَالَ اللهُ يُفْتِيكُمْ﴾ أي: يُجِيبُكُمْ، وَالإِفْتَاءُ: بَيَانُ حُكْمِ المَسْأَلَةِ. ﴿فِي الكَلَالَةِ﴾ هُوَ مَنْ يَمُوتُ، وَلَيْسَ لَهُ وَلَدٌ، وَلَا وَالِدٌ، وَالكَلَالَةُ: قِيلَ: مَا خُوذَةُ مِنْ كُلِّ، إِذَا ضَعُفَ وَتَعَبَ، وَبِنَاءٍ عَلَيْهِ: تَكُونُ الكَلَالَةُ اسْمًا لِلْمَيِّتِ المَوْرُوثِ؛ لِأَنَّ عَمُودَ نَسَبِهِ قَدْ ضَعُفَ بِسَبَبِ عَدَمِ وَجُودِ الوَالِدِ، وَالْوَالِدِ: وَقِيلَ: الكَلَالَةُ: اسْمٌ لِأَقْرَبِ هَذَا المَيِّتِ، الَّذِينَ يَرِثُونَهُ مِنْ عَصَبَتِهِ، وَحَوَاشِيهِ، كَأَخَوَاتِهِ، وَأَخْوَاتِهِ، وَأَبْنَاءِ عَمِّهِ، وَنَحْوِهِمْ مِنَ المُحِيطِينَ بِهِ، مَا خُوذَةُ مِنَ الإِكْلِيلِ: وَهُوَ مَا يُوضَعُ عَلَى الرَّأْسِ، وَيُحِيطُ بِهِ، وَوَسَطُهُ فَارِعٌ، وَذَلِكَ أَنَّ هَذَا المَيِّتَ لَا أَصَلَ لَهُ بَاقٍ مِنْ أَعْلَى، وَلَا فَرَعٌ لَهُ مِنْ أَسْفَلَ. ﴿إِنْ أَمْرًا هَلَكَ﴾ أي: إِذَا مَاتَ شَخْصٌ ﴿لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ أي: لَا ذَكَرَ، وَلَا أَنْثَى، وَلَا وَلَدَ ابْنٍ، وَلَيْسَ لَهُ وَالِدٌ أَيْضًا - كَمَا تَقَدَّمَ - ﴿وَلَهُ أُخْتُ﴾ أي: شَقِيقَةٌ، أَوْ أُخْتُ لِأَبٍ؛ لِأَنَّ الأُخْتَ لِأُمِّ قَدْ تَقَدَّمَ حُكْمُهَا فِي آيَةِ الكَلَالَةِ الأُولَى ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ أي: نِصْفُ مَتْرُوكَاتِ أُخِيهَا، مِنْ نُقُودٍ، وَعَقَارٍ، وَلبَاسٍ، وَعَبِيدٍ، وَدَوَابٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَهُوَ شَامِلٌ لِكُلِّ أَنْوَاعِ المَالِ الَّتِي تَرَكَهَا المَيِّتُ.

وَمَا وَرَدَ مِنَ الأحَادِيثِ فِي هَذَا: مَا جَاءَ عَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ زَوْجِ، وَأُخْتِ لِأُمِّ وَأَبٍ، فَأَعْطَى الزَّوْجَ النِّصْفَ، وَالأُخْتَ النِّصْفَ، فَكَلَّمَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: «حَضَرْتُ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِذَلِكَ» (٢).

(١) رواه مسلم (٥٦٧).

(٢) رواه أحمد (٢١٦٣٩)، وضعفه الهيثمي في المجمع (٤/٢٢٨)، والحافظ في إتحاف المهرة (٤/٦٥٦).

وعن الأسود بن يزيد، قال: «قضى فينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم: النصف للابنة، والنصف للأخت»^(١).

وعن هزيل بن شرحبيل، قال: سئل أبو موسى عن بنت، وابنة ابن، وأخت، فقال: للبنت النصف، وللأخت النصف، وأت ابن مسعود، فسئنا بعني، فسئل ابن مسعود، وأخبر بقول أبي موسى فقال: لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين، أقضي فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم: «للأبنة النصف، ولأبنة الابن السدس تكملة الثلثين، وما بقي فللأخت» فأتينا أبا موسى، فأخبرناه بقول ابن مسعود، فقال: «لا تسألوني ما دام هذا الخبر فيكم»^(٢).

وقوله: ﴿وَهُوَ﴾ أي: أخوها الشقيق، أو الذي للاب ﴿يرثها إن لم يكن لها ولد﴾ أي: إذا كانت أخته كلاله، يأخذ جميع ما تركت تعصياً، قال ابن كثير رحمه الله: «فإن فرض أن معه من له فرض، صرف إليه فرضه، كزوج، أو أخ من أم، وصرف الباقي إلى الأخ؛ لما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما أبقت الفرائض فلأولى رجل ذكر»^(٣)»^(٤).

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿فإن كانتا اثنتين﴾ أي: إذا كان لمن مات كلاله أختان ﴿فلهما الثلثان بما ترك﴾ وكذلك ما زاد عن الأختين، وقوله: ﴿وإن كانوا إخوة رجالاً ونساء﴾ أي: في حال الكلاله ترك من هلك مجموعة من الإخوة، والأخوات: ﴿فللذكر مثل حظ الأنثيين﴾ أي: يعطى ذكرهم ضعف أنثاهم، ويسقط ميراث الإناث بالفرض، ويرثن -تعصياً- مع إخوتهن.

ثم قال سبحانه وتعالى بعد هذا التفصيل: ﴿يبين الله لكم﴾ أي: يفرض فرائضه، ويوضح شرائعه، ويبيّن الحدود، والحلال، والحرام ﴿أن تضلوا﴾ أي: لئلا تضلوا عن الحق بعد هذا البيان ﴿والله بكل شيء عليم﴾ يعلم عواقب الأمور، ومصالحها، وما

(١) رواه البخاري (٦٧٤١).

(٢) رواه البخاري (٦٧٣٦).

(٣) رواه البخاري (٦٧٤٦)، ومسلم (١٦١٥).

(٤) تفسير ابن كثير (٤٨٤/٢).

فِيهِ الْخَيْرُ لِعِبَادِهِ، وَمَا يَسْتَحِقُّهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، وَمَنْ هُوَ الْأَوْلَى بِالْمَيِّتِ مِنَ الْقَرَابَاتِ، وَقَدْ أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفي الآية من الفوائد:

عَظِيمٌ مَنْزِلَةُ الْفَرَائِضِ، وَإِفْتَاءُ اللَّهِ فِيهَا.

وفيها: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْطِقُ إِلَّا عَنْ وَحْيٍ، فَإِذَا سَأَلُوهُ عَنْ حُكْمٍ لَا يَعْلَمُهُ، انْتَظَرَ وَحْيَ اللَّهِ.

وفيها: عَدْلُ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ، وَمُرَاعَاتُهَا لِلنُّفُوسِ، فِي تَوْرِيثِ حَوَاشِي الْمَيِّتِ، وَعَصَبِيَّتِهِ، عِنْدَ عَدَمِ الْأَصْلِ، وَالْفَرْعِ، مِنَ الْوَالِدِ، وَالْوَالِدِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْعَصَبَةَ أَوْلَى بِهِ مِنْ غَيْرِهِمْ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي آخِرِ سُورَةِ الْأَنْفَالِ: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥].

وفيها: أَنَّ كَلِمَةَ ﴿هَلَكَ﴾ لَيْسَتْ خَاصَّةً بِمَيِّتَاتِ السُّوءِ، وَإِنَّمَا تَعُمُّ كُلَّ مَوْتٍ، قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا﴾ [غافر: ٣٤].

وفي الآية: مَاخِذُ أَهْلِ الْعِلْمِ لِحُكْمِ الْبَيِّنَاتِ إِذَا انْفَرَدَتَا بِالْمَيِّتِ: أَنَّ هُمَا التُّلْتَيْنِ، وَذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ فِي الْأَخْتَيْنِ: ﴿فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا التُّلْتَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾، وَيُشَبَّهُ هَذَا: الْحَالَةَ الْمُقَابِلَةَ الَّتِي اسْتُمِيدَ فِيهَا حُكْمُ الْأَخَوَاتِ مِنْ حُكْمِ الْبَنَاتِ، فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١١]، فَظَهَرَ حُكْمُ مَا فَوْقَ الْاِثْنَتَيْنِ، سِوَاءً فِي الْأَخَوَاتِ، أَوْ فِي الْبَنَاتِ.

وفيها: أَنَّ مُحَالَفَةَ فَرَائِضِ اللَّهِ فِي قِسْمَةِ الْمِيرَاثِ ضَلَالٌ مُبِينٌ.

وفي الآية: نُزُولُ الْقُرْآنِ عَلَى حَسَبِ الْوَقَائِعِ، وَهَذَا أَوْقَعَ فِي النُّفُوسِ، وَأَعَوَّنَ عَلَى فَهْمِ الْمَقْصُودِ، وَخُصُوصًا بَعْدَ مَعْرِفَةِ سَبَبِ نُزُولِ الْآيَةِ، وَمُنَاسَبِيَّتِهَا.

وفيها: عِنَايَةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِإِيصَالِ الْحُقُوقِ إِلَى أَهْلِهَا.

وفيها: شُمُولُ الشَّرْعِ لِلْأَحْكَامِ الْمَالِيَّةِ، وَبَيَانُ الْأَحْقِّ بِالْمِيرَاثِ، وَالْأَقْرَبِ إِلَى الْمَيِّتِ، وَفِي هَذَا - أَيْضًا - تَحْقِيقُ لِمَصْلَةِ الرَّحِمِ.

وفيها: جَلَالَةُ مَنْصِبِ الْإِفْتَاءِ، حَتَّى تَوَلَّاهُ اللهُ بِنَفْسِهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَقَالَ: ﴿قَالَ اللهُ يُفْتِيكُمْ﴾.

وفيها: تَوَجُّهُ الصَّحَابَةِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَسْئَلَتِهِمْ، وَعِنَايَةُ اللهِ بِالْإِجَابَةِ عَنْهَا، وَإِمْسَاكُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّا لَا يَعْلَمُهُ.

وفيها: إِثْبَاتُ الشَّرِيعَةِ لِحَقِّ الْإِنَاثِ، بِخِلَافِ مَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ.

وفيها: الْوَصِيَّةُ بِالْإِخْوَةِ، وَالْأَخَوَاتِ، فِي الْحَيَاةِ، وَالْمَمَاتِ.

وفيها: مُرَاعَاةُ الشَّرِيعَةِ لِحَاجَةِ الذَّكْرِ إِلَى الْمَالِ، أَكْثَرَ مِنَ الْأُنْثَى، وَإِذَا فَاقَهَا فِي مَصْدَرِهِ، فَإِنَّهُ يَفُوقُهَا - أَيْضًا - فِي إِنْفَاقِهِ.

وفيها: أَنَّ أَحْكَامَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى صَادِرَةٌ عَنْ عِلْمِهِ، كَمَا هُوَ وَاضِحٌ فِي خِتَامِ الْآيَةِ.

وفيها: أَنَّهُ لَا بُدَّ لِلْعَالِمِ مِنْ بَيَانِ الْعِلْمِ لِلنَّاسِ، وَلَا يَكْفِيهِ التَّعَلُّمُ فَقَطُّ.

وفيها: أَنَّ بَيَانَ الْعِلْمِ، وَالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، يَعِصِمُ مِنَ الضَّلَالِ.

وفيها: فَضْلُ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ لِتَنْزُولِ آيَةِ الْفَرَائِضِ فِي شَأْنِهِ.

وفيها: تَنْزُولُ الْقُرْآنِ عَلَى مَدَارِ الْعَامِ، وَمِنْهُ: الصَّيْفِيُّ، وَالشَّتَائِيُّ، وَالْحَضْرِيُّ، وَالسَّفْرِيُّ.

وفيها: نِعْمَةُ الْأَصْلِ، وَالْفَرْعِ، وَحَاجَةُ الْإِنْسَانِ لِهَمَّا، وَأَنَّ الْإِخْوَةَ، وَالْأَخَوَاتِ، يُعَوِّضُونَ - شَيْئًا - بِفَقْدِهِمَا.

وفيها: إِكْمَالُ أَبْوَابِ الْعِلْمِ؛ فَإِنَّ بَابَ الْمَوَارِيثِ فِيهِ أَرْبَعُ آيَاتٍ: ثَلَاثٌ مِنْهَا فِي هَذِهِ السُّورَةِ، الْأُولَى: فِي الْوَالِدِ، وَالْوَالِدِ، وَالثَّانِيَةُ: فِي الزَّوْجِ، وَالزَّوْجَةِ، وَالْإِخْوَةِ لِأُمِّ، وَالثَّالِثَةُ: هَذِهِ الَّتِي فِي مِيرَاثِ الْإِخْوَةِ، وَالْأَخَوَاتِ، الْأَشْقَاءِ، أَوْ لِأَبٍ، وَالرَّابِعَةُ: آخِرُ آيَةٍ فِي سُورَةِ الْأَنْفَالِ.

وفيها: بَيَانُ أَحَقِّيَّةِ ذَوِي الْأَرْحَامِ، وَأَنَّ بَعْضَهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ.

وفيها: خَتْمُ السُّورَةِ بِكَمَالِ الْعِلْمِ، كَمَا بَدَأَهَا بِكَمَالِ الْقُدْرَةِ.

وفيها: الْإِهْتِمَامُ بِالْفَصْلِ فِي الْأُمُورِ الْمَالِيَّةِ؛ لِأَنَّهَا مَدْعَاةٌ لِلْمُشَاحَّةِ، وَالْمُنَازَعَةِ، وَفِي هَذَا قَطْعٌ لِلْخُصُومَةِ بَيْنَ الْبَشَرِ.

وفيها: أن هذه الآية آخِرُ ما نَزَلَ مِنَ الأحكام^(١)، وفي تَعَلُّقِهَا بِالْمَوْتِ اتِّفَاقٌ ظَاهِرٌ، فَقَدْ تَعَلَّقَ آخِرُ حُكْمٍ نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ، بِآخِرِ حَيَاةِ الْإِنْسَانِ.

وفيها: أن الكِبَارَ وَالصَّغَارَ فِي الْمِيرَاثِ سَوَاءٌ.

وفيها: بَيَانُ تَوْرِيثِ الْأَصْنَافِ الثَّلَاثَةِ:

١. ذُكُورِ خُلَاصٍ، وَيَرِثُونَ بِالسَّوِيَّةِ بِلا تَقْدِيرٍ.
٢. إناثِ خُلَاصٍ، وَيَرِثْنَ بِالتَّقْدِيرِ: لِلوَاحِدَةِ النِّصْفُ، وَلِلثَّانِيَيْنِ -فَمَا فَوْقَ- الثُّلَاثِ.
٣. مُخْتَلَطٍ مِنَ الْجِنْسَيْنِ، وَيَرِثُونَ بِلا تَقْدِيرٍ: لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ.

وفيها: سُموْلُ لَفْظَةِ الْأَخِ، وَالْأُخْتِ، لِلأَشْقَاءِ وَأَبِ؛ لِأَنَّهُمَا لَفْظَتَانِ نَكَرَتَانِ، وَقَعْنَا فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ، فَعَمَّتَا النَّوعَيْنِ، وَإِنَّمَا لَمْ تُشْمَلَا الْإِخْوَةَ، وَالْأُخْوَاتِ لِأَنَّ لِيُورُودِ نَصِّ آخِرِ فِيهِمْ، يُبَيِّنُ فَرَضَهُمُ الْمُقَدَّرَ.

وظَاهِرُ الْآيَةِ: يُفِيدُ أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ الْإِخْوَةِ الْأَشْقَاءِ، وَالْإِخْوَةِ لِأَبِ، فِي اشْتِرَاكِهِمْ فِي الْمِيرَاثِ، إِذَا اجْتَمَعُوا، وَلَكِنْ خَصَّصَتِ السُّنَّةُ هَذَا الظَّاهِرَ، وَهَذَا الْعُمُومَ، وَقَدَّمَتِ الْإِخْوَةَ الْأَشْقَاءَ عَلَى الْإِخْوَةِ لِأَبِ، عَلَى قَاعِدَةِ الْأَقْرَبِ يَحْجُبُ الْأَبْعَدَ.

وَقَدْ اشْتَمَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ عَلَى الْعِنَايَةِ بِأَوْضَاعِ الْمُسْلِمِينَ الدَّاخِلِيَّةِ: كَأَحْكَامِ الْإِيتَامِ، وَالْمِيرَاثِ، وَالْمَحَارِمِ، وَالْعِشْرَةِ الزَّوْجِيَّةِ، وَالْعَدْلِ بَيْنَ أَفْرَادِ الْمُجْتَمَعِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَاشْتَمَلَتْ -أَيْضًا- عَلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَوْضَاعِ الْخَارِجِيَّةِ: كَكَشْفِ حَقِيقَةِ الْمُنَافِقِينَ، وَالرَّدِّ عَلَى الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى، وَالتَّرْغِيبِ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

انتهى تفسيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ



(١) هذا على قول، وقيل غير ذلك، انظر: فتح الباري (٨/٢٠٥).

المحتويات

٥ المقدمة
٧ تمهيد
٢٧	﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ انْتَقُوا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴿١﴾
٣٠	﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبْدَلُوا الْحَيِّثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ ﴿٢﴾
٣٣	﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّا مَثَىٰ وَتِلْكَ وَرَبِّعَ ﴿٣﴾
٣٦	﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدْقَتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاكْلُوهُ هَيْئًا مَرِيئًا ﴿٤﴾
٣٨	﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارزُقوهم فيها وَاكسُوهم ﴿٥﴾
٤١	﴿وَابْتُلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴿٦﴾
٤٦	﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ ﴿٧﴾
٤٧	﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَارزُقوهم مِنْهُ ﴿٨﴾
٤٩	﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعْفًا خَافُوا عَلَيْهِنَّ فَلْيَسْتَقُوا اللَّهَ ﴿٩﴾
٥٢	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾
٥٤	﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ ﴿١١﴾
٦٠	﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُن لهنَّ وَلَدٌ ﴿١٢﴾
٦٥	﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ ﴿١٣﴾
٦٦	﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا ﴿١٤﴾
٦٨	﴿وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَحِشَةُ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ ﴿١٥﴾
٧١	﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ فَتَادُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا ﴿١٦﴾
٧٢	﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ تَوْبُوا مِنْ قَرِيبٍ ﴿١٧﴾
٧٤	﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ ﴿١٨﴾
٧٦	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَقْضُوهُنَّ ﴿١٩﴾
٨٢	﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مِمَّكَاتِ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْهُنَّ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا ﴿٢٠﴾
٨٤	﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ ﴿٢١﴾

- ٨٦ ﴿ وَلَا تُكْرَهُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ (٢٢)
- ٨٩ ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ ﴾ (٢٣)
- ٩٤ ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ (٢٤)
- ٩٧ ﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ (٢٥)
- ١٠٢ ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ الَّذِي بِيَدِكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سَبِيلًا مُسْتَقِيمًا ﴾ (٢٦)
- ١٠٢ ﴿ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ ﴾ (٢٧)
- ١٠٢ ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾ (٢٨)
- ١٠٦ ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ﴾ (٢٩)
- ١١٠ ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ ﴾ (٣٠)
- ١١١ ﴿ إِنْ يَجْتَنِبُوا كِبَارَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ (٣١)
- ١١٤ ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ﴾ (٣٢)
- ١١٧ ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾ (٣٣)
- ١٢١ ﴿ الرِّجَالِ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ (٣٤)
- ١٣٢ ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا ﴾ (٣٥)
- ١٣٦ ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي ﴾ (٣٦)
- ١٤١ ﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ ﴾ (٣٧)
- ١٤٣ ﴿ وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِيقًا نَّائِسًا وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا ﴾ (٣٨)
- ١٤٦ ﴿ وَمَا ذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ ﴾ (٣٩)
- ١٤٨ ﴿ إِنْ اللَّهُ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُّضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَّدُنْهُ ﴾ (٤٠)
- ١٥٠ ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ ﴾ (٤١)
- ١٥٢ ﴿ يَوْمَئِذٍ يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ﴾ (٤٢)
- ١٥٤ ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ ﴾ (٤٣)
- ١٦٤ ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ الضَّلَاةَ ﴾ (٤٤)
- ١٦٤ ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَابِكُمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴾ (٤٥)
- ١٦٦ ﴿ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يَحْرِفُونَ الْكَلِمَةَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ﴾ (٤٦)
- ١٧١ ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ ﴾ (٤٧)

- ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ ﴾ (٤٨) ١٧٥
- ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ بِاللَّهِ يَزْكِي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يَظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾ (٤٩) ١٧٩
- ﴿ أَنْظِرْ كَيْفَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَيْبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا ﴾ (٥٠) ١٧٩
- ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ (٥١) ١٨٣
- ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ نَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴾ (٥٢) ١٨٣
- ﴿ أَمْ هُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمَلِكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴾ (٥٣) ١٨٦
- ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ (٥٤) ١٨٧
- ﴿ فَعِينَهُمْ مَنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴾ (٥٥) ١٨٧
- ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَمَا نَضَعُ جُلُودَهُمْ بَدَلْتُهُمْ جُلُودًا ﴾ (٥٦) ١٩١
- ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ (٥٧) ١٩٣
- ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ (٥٨) ١٩٥
- ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ (٥٩) ١٩٨
- ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ (٦٠) ٢٠٣
- ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ ﴾ (٦١) ٢٠٥
- ﴿ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ ﴾ (٦٢) ٢٠٦
- ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ ﴾ (٦٣) ٢٠٨
- ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِنُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ (٦٤) ٢١٠
- ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ (٦٥) ٢١٤
- ﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ ﴾ (٦٦) ٢١٧
- ﴿ وَإِذَا لَا تَأْتِنَهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (٦٧) ٢١٧
- ﴿ وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ (٦٨) ٢١٧
- ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ (٦٩) ٢٢٠
- ﴿ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴾ (٧٠) ٢٢٠
- ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا تَابًا أَوْ انْفِرُوا جَمِيعًا ﴾ (٧١) ٢٢٣
- ﴿ وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ ﴾ (٧٢) ٢٢٤
- ﴿ وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ ﴾ (٧٣) ٢٢٦

- ﴿ فَلْيَقْتُلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ ﴾ (٧٤) ٢٢٨
- ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ ﴾ (٧٥) ٢٣٠
- ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ ﴾ (٧٦) ٢٣٤
- ﴿ أَتَرْتَر إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ ﴾ (٧٧) ٢٣٦
- ﴿ آتِنَا مَا تَكُونُوا يَدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ ﴾ (٧٨) ٢٤١
- ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ﴾ (٧٩) ٢٤٣
- ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ (٨٠) ٢٤٧
- ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَرُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ ﴾ (٨١) ٢٤٩
- ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ (٨٢) ٢٥٢
- ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ ﴾ (٨٣) ٢٥٥
- ﴿ فَغَنِيْلٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِيصٌ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِكَ ﴾ (٨٤) ٢٦٠
- ﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً ﴾ (٨٥) ٢٦٤
- ﴿ وَإِذَا حُيِّبْتُمْ إِلَىٰ بِرْتِجَتِهِمْ فَحَيُّوا بِأَحْسَنِ مِّنْهَا أَوْ رُدُّوْهَا إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾ (٨٦) ٢٦٨
- ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ ﴾ (٨٧) ٢٧٤
- ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرَكْسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا ﴾ (٨٨) ٢٧٥
- ﴿ وَذُوَالْوَيْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ (٨٩) ٢٧٨
- ﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِّبْثَقٌ أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ (٩٠) ٢٨١
- ﴿ سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَا رَدُّوا إِلَىٰ الْفِتْنَةِ ﴾ (٩١) ٢٨٣
- ﴿ وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً ﴾ (٩٢) ٢٨٦
- ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ (٩٣) ٢٩٣
- ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَّبُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ ﴾ (٩٤) ٢٩٦
- ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ (٩٥) ٣٠٠
- ﴿ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةٌ وَرَحْمَةٌ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ (٩٦) ٣٠٠
- ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمُتَلَبِّكَةَ ظَالِمِينَ لِنَفْسِهِمْ قَالُوا فِيْمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ ﴾ (٩٧) ٣٠٥
- ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴾ (٩٨) ٣١٠
- ﴿ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا ﴾ (٩٩) ٣١٠

- ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ ﴿١٠٠﴾ ٣١٢
- ﴿وَلِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ ﴿١٠١﴾ ٣١٥
- ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ ﴿١٠٢﴾ ٣١٨
- ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴿١٠٣﴾ ٣٢٥
- ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ﴿١٠٤﴾ ٣٢٧
- ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴿١٠٥﴾ ٣٣٠
- ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنْكَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٦﴾ ٣٣٠
- ﴿وَلَا تَجِدِ عِنْدَ الَّذِينَ يَحْتَابُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَافًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ ٣٣٤
- ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ ﴿١٠٨﴾ ٣٣٦
- ﴿هَتَاتَتْ هَتُولا جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَدِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ ﴿١٠٩﴾ ٣٣٨
- ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١١٠﴾ ٣٤٠
- ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾ ٣٤٤
- ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ رَزِمَ بِهِ رِيبًا فَقَدْ اِخْتَمَلَ بُيُوتَنَا وَإِنَّمَا مِثْلُنَا ﴿١١٢﴾ ٣٤٦
- ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ ﴿١١٣﴾ ٣٤٨
- ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ ﴿١١٤﴾ ٣٥٢
- ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ ﴿١١٥﴾ ٣٥٦
- ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴿١١٦﴾ ٣٦٠
- ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَّا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ﴿١١٧﴾ ٣٦٣
- ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ ٣٦٦
- ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَا مَرَدَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ الْأَنْعَامِ ﴿١١٩﴾ ٣٦٨
- ﴿يَعِدُّهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ ٣٧١
- ﴿أُولَٰئِكَ مَاؤُنْهَمُ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾ ٣٧٤
- ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ ﴿١٢٢﴾ ٣٧٤
- ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴿١٢٣﴾ ٣٧٧
- ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ ﴿١٢٤﴾ ٣٨٠
- ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴿١٢٥﴾ ٣٨٣

- ﴿ وَ لِلّٰهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ وَكَانَ اللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا ﴾ (١١٦) ٣٨٥
- ﴿ وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ﴾ (١١٧) ٣٨٧
- ﴿ وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا ﴾ (١١٨) ٣٩٢
- ﴿ وَكَانَ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ ﴾ (١١٩) ٣٩٦
- ﴿ وَإِنْ يَنْفَرًا يَعْزِمَنَّ اللهُ كُفْلًا مِنْ سَعَتِهِ. وَكَانَ اللهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴾ (١٢٠) ٣٩٩
- ﴿ وَ لِلّٰهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ (١٢١) ٤٠١
- ﴿ وَ لِلّٰهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللّٰهِ وَكِيلًا ﴾ (١٢٢) ٤٠٤
- ﴿ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ﴾ (١٢٣) ٤٠٥
- ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ (١٢٤) ٤٠٨
- ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُوفُوا قَوْمِينَ بِالْأَيْمَانِ الَّتِي لَكُمْ وَأَلْفُ عَشْرٍ كَمَا لَمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ (١٢٥) ٤١١
- ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللّٰهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ ﴾ (١٢٦) ٤١٥
- ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا نَحْنُ نَكْفُرُهُمْ إِنْ أزدَادُوا كُفْرًا ﴾ (١٢٧) ٤١٧
- ﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ (١٢٨) ٤٢٠
- ﴿ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْنَنُوتَ عَنْهُمْ الْعِزَّةَ ﴾ (١٢٩) ٤٢٠
- ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَاتِ اللهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا ﴾ (١٣٠) ٤٢٣
- ﴿ الَّذِينَ يَدْرُسُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِنَ اللهِ فَكَلِمَةً نَّكُنَّ مَعَكُمْ ﴾ (١٣١) ٤٢٧
- ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللهُ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالًا ﴾ (١٣٢) ٤٣١
- ﴿ مُدْبِرِينَ بَيْنَ يَدَيْهِمْ ذَٰلِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الَّذِي لَا يَأْتِيهِ الْمُدْبِرِينَ ﴾ (١٣٣) ٤٣٦
- ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (١٣٤) ٤٣٨
- ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾ (١٣٥) ٤٤٠
- ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللّٰهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلّٰهِ ﴾ (١٣٦) ٤٤٢
- ﴿ مَا يَفْعَلُ اللهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ (١٣٧) ٤٤٥
- ﴿ لَا يُحِبُّ اللهُ الْجَهْرَ بِالسُّوِّءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴾ (١٣٨) ٤٤٦
- ﴿ إِنْ بُدُوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تُعْفَوْا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللهُ كَانَ عَفُورًا قَدِيرًا ﴾ (١٣٩) ٤٥٠
- ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللّٰهِ وَرَسُولِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللهِ وَرَسُولِهِ ﴾ (١٤٠) ٤٥٢
- ﴿ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ (١٤١) ٤٥٢

- ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ. وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ ﴿١٥٢﴾ ٤٥٥
- ﴿ يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ ﴿١٥٣﴾ ٤٥٧
- ﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِثْقَاهُمْ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ ﴿١٥٤﴾ ٤٦١
- ﴿ فِيمَا نَقُضِيهِمْ مَيِّتَهُمْ وَكَفَرِهِمْ بَيَّانَاتِ اللَّهِ وَقَلْبِهِمْ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَتَّىٰ ﴿١٥٥﴾ ٤٦٣
- ﴿ وَيَكْفُرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ ٤٦٥
- ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ﴿١٥٧﴾ ٤٦٦
- ﴿ كُلَّ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ ٤٦٩
- ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ. قَبْلَ مَوْتِهِ. وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾ ٤٧٢
- ﴿ فَيُظْلَمُونَ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ ٤٧٧
- ﴿ وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾ ٤٨٠
- ﴿ لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴿١٦٢﴾ ٤٨٢
- ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّنَّ مِنْ بَعْدِهِ. وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴿١٦٣﴾ ٤٨٥
- ﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ﴿١٦٤﴾ ٤٨٨
- ﴿ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴿١٦٥﴾ ٤٩٠
- ﴿ لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ. وَالْمَلَائِكَةُ ﴿١٦٦﴾ ٤٩٣
- ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾ ٤٩٥
- ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَعْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ ٤٩٥
- ﴿ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾ ٤٩٥
- ﴿ يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُمُ الرُّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمَنُوا خَيْرًا لَكُمْ ﴿١٧٠﴾ ٤٩٨
- ﴿ يَأْتِيهِمُ الرُّسُولُ لَا تَحْلِفُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴿١٧١﴾ ٥٠١
- ﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ﴿١٧٢﴾ ٥٠٥
- ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَبَرِّدُ لَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ﴿١٧٣﴾ ٥٠٧
- ﴿ يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكَ وَأُنزِلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا ﴿١٧٤﴾ ٥٠٩
- ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَأَعْتَصَمُوا بِهِ. فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلِ ﴿١٧٥﴾ ٥٠٩
- ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلِمَةِ. إِنْ أَمَرُوا هَلْكَ لَيْسَ لَهُ. وَلَدٌ ﴿١٧٦﴾ ٥١١



من مؤلفات الشيخ
محمد صالح المنجد

توزيع
العبيكان
Obaikan

نشر
دار
مجموعة زاد
ZAD GROUP
للنشر

١. كيف عاملهم ﷺ.
٢. تفسير الزهراوين.
٣. أعمال القلوب.
٤. مفسدات القلوب.
٥. معاني الأذكار.
٦. أربعون نصيحة لإصلاح البيوت.
٧. كيف تقرأ كتاباً.
٨. ٣٣ سبباً للخشوع في الصلاة.
٩. أدرك أهلك قبل أن يحترقوا.
١٠. اترك أثراً قبل الرحيل.
١١. زاد الحج.
١٢. زاد الصائم.
١٣. ٧٠ مسألة في الصيام.
١٤. رمضان فرصة للتربية والتعليم.
١٥. الكشاف في آداب الاعتكاف.
١٦. بدعة إعادة فهم النص.
١٧. مختصر في زكاة العقار.
١٨. شرح الأربعين النووية.
١٩. مختصر شرح الأربعين النووية.
٢٠. الأربعون في عظمة رب العالمين.
٢١. زاد المرربي.
٢٢. قواعد وضوابط في حل المشكلات.
٢٣. سلسلة الآداب الشرعية.
٢٤. الأساليب النبوية في التعامل مع أخطاء الناس.
٢٥. التنبيهات الجليلة.
٢٦. شكاوى وحلول.
٢٧. ظاهرة ضعف الإيمان.
٢٨. وسائل الثبات على دين الله.
٢٩. كونوا على الخير أعواناً.
٣٠. المسابقات الشرعية.
٣١. العيد آداب وأحكام.
٣٢. صراع مع الشهوات.
٣٣. مشروعك الذي يلائمك.
٣٤. نظرات في القصص والروايات.